

# تَحْرِيرُ الْمُقَالِ

فِي مُوَازَنَةِ الْأَعْمَالِ  
وَحُكْمِ غَيْرِ الْمُكَلِّفِينَ فِي الْعُقُوبِ وَالْمَالِ

لِلْقَاضِي أَبِي طَالِبٍ عَقِيلِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ الْقَضَائِيِّ الطَّرطُوشِيِّ  
(المتوفى سنة ٦٠٨هـ / ١٢١١م)

وَمَعَهُ

مِرَاتِبُ الْجَزَاءِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ

لِلْأَبِيِّ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ أَحْمَدَ بْنِ (المتوفى سنة ٤٨٨هـ)

تَحْقِيقُ

مُصْطَفَى بَاجُو

الجزء الأول

دار الإمام مالك

أبو ظبي

## المقدّمة

بسم الله الرحمن الرحيم .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله ﷺ.

أما بعد:

فهذان كتابان جليلان في مبحث عقدي مهم، يسر الله الوقوف عليهما

وتحقيقهما.

- الأول: مراتب الجزاء يوم القيامة لأبي عبد الله الحميدي.

استلته من الآتي بعده.

- والثاني: تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في

العقبي والمآل لعقيل بن عطية القضاعي.

جعله مصنفه كالشرح لكتاب الحميدي السابق، وتعقبه في أشياء كثيرة

وخطأه في مسائل عديدة.

اشتمل على تقارير هامة، وفوائد مهمة، قل أن تعثر عليها في كتاب،

بل بعضها لا يوجد بالتفصيل الذي ذكره المصنف إلا في هذا الكتاب.

فقد أطال النفس في بيان أصناف الناس يوم القيامة وموازنة أعمالهم.

وأجاد في بيان أحكام أهل الفترة وخصوصاً أهل الجاهلية الذين

بعث فيهم نبينا ﷺ، وقسمهم أقساما، ونوعهم أنواعا.  
وفصّل في أحكام الأطفال يوم القيامة، وساق المذاهب في ذلك وناقشها  
قولا قولاً.

وأسهب في تفصيل حكم غير المكلفين كالمجانين ونحوهم، وحكم الجن  
ويأجوج ومأجوج، وغير ذلك مما ستقف عليه مفصلا في كتابه.  
وضمن ذلك توجيهات نفيسة لعدد من الآيات والأحاديث، وفوائد  
عديدة استطرد المصنف في بيانها، وتبیهات لطيفة يعز أن ترى نظيرا لها في  
مصنف آخر.

وقديما قيل: كم ترك الأول للآخر، كما في الرفع والتكميل (٥١)<sup>(١)</sup>.  
وهذا جرد مختصر بأهم المسائل التي تعرض لها القضاعي في تحرير المقال،  
أقدمها تحفيزا لقارئ الكتاب، وتشويقا لمطالع هذا المصنف:  
يتكون الكتاب من شطرين كبيرين:  
الأول: في مناقشة الحميدي في كتابه الآنف الذكر.

(١) ومن نظائر هذه المقالة: قال ابن رشيد السبتي في السنن الأبين (١٨٠): ولا بد للأول أن يفضل  
للآخر.

وقال الصنعاني في إرشاد النقاد (٢١): فإن عطاء ربك لم يكن محظورا، وإفضاله الممدود ليس  
على السابق مقصورا.

وقال الحافظ في التهذيب (٤٥٥/١٢): وهذا من المواضع الدقيقة والعلل الخفية التي ادخرها الله  
تعالى للمتأخر، لا إله إلا الله، ما أكثر مواهبه، ولا نحصى ثناء عليه، لا إله إلا هو. انتهى.

وقال ابن معصوم في مقدمة سلافة العصر في محاسن الشعراء بكل مصر: على أن تأخر الزمان، لا  
ينافي التقدم في الإحسان، فقد يتأخر الهاطل عن الرعد، والنائل عن الوعد. ومراتب الأعداد،  
تترقى بتأخير رقمتها وترداد.

والثاني: فصول زائدة استدركها القضاعي، لم يذكرها الحميدي.  
أما الشطر الأول: فقد اعترض فيه القضاعي الحميدي في المسائل  
التالية:

جعل الحميدي المقرين هم النبيين والشهداء فقط، في حين رجح عقيل  
القضاعي أن المقرين هم الأنبياء والصدوق والشهداء والصالحون.  
وحزم الحميدي بأن السماوات هي الجنات، ورد القضاعي عليه هذا،  
وبين خطأه فيه.

وصرح الحميدي بأن أرواح الأنبياء والشهداء الآن في الجنة، وحكى  
الإجماع على أن من سواهم ليسوا الآن في الجنة. وناقشه القضاعي في هذا.  
ورد القضاعي على ابن حزم زعمه أن صنف "من يأخذ كتابه وراء  
ظهره" هم المؤمنون المذنبون الذين يخرجون من النار بالشفاعة، وبين بما لا مزيد  
عليه أن أخذ الكتاب وراء الظهر هو صفة للكافر الذي يأخذ كتابه بشماله  
من وراء ظهره.

أما صنف المذنبين من المؤمنين فيأخذونه بأيامهم.  
وعند القضاعي أصحاب اليمين هم الأبرار والمقربون، وهم جميع  
المؤمنين بما فيهم المذنبون.

وقسم الحميدي أصحاب اليمين ثلاثة أقسام: من رجح خيره على شره،  
ومن رجح شره على خيره، ومن استوى خيره وشره.

أما القضاعي فهذه الأقسام للمؤمنين جميعا، وليس لأصحاب  
اليمين فقط.

وقسم الحميدي صنف "من رجح شره على خيره" أربعة أقسام: كثير الخير كثير الشر، كثير الخير قليل الشر، قليل الخير قليل الشر، قليل الخير كثير الشر.

واعترضه الحميدي بأنه لا يدخل من هذه الأربعة في قسم من رجح شره على خيره إلا قسم واحد، وهو قليل الخير كثير الشر. أما كثير الخير قليل الشر فلا يدخل.

وأما كثير الخير كثير الشر، وقليل الخير قليل الشر فهما صنف "من استوت حسناته وسيئاته".

وجعل الحميدي كثير الشر مقدما في الدخول في النار على القليل الشر، ويخرجان معا بعد القصاص.

وخطأه القضاعي في هذا، وبين أنه ظلم في حقه.

وقرر الحميدي أن الايمان يوزن في الميزان يوم القيامة، في حين منع ذلك القضاعي أي منع، وأطال في بيان ذلك بما لا طائل من ورائه.

وأهل الموازنة عند الحميدي أربعة أقسام:

١- من رجحت حسناته، وهما صنفان.

٢- من استوت سيئاته وحسناته.

٣- من رجحت سيئاته على حسناته.

٤- قسم الكفار.

أما القضاعي فالأصناف عنده خمسة:

- ١- من عنده خير محض، كالأنبياء والرسل.
- ٢- من عنده شر محض كالكفار والمشركين.
- ٣- من غلب خيره على شره، وهم أصحاب اليمين، وهم أصناف.
- ٤- من غلب شره على خيره، فهم في المشيئة، وهم قسمان:
  - من يعفى عنه، وهذا يلتحق بقسم من غلب خيره.
  - من يقتص منه ثم يدخل الجنة، وهم من جملة أصحاب اليمين من المؤمنين المذنبين.

### وأما الشطر الثاني:

فزاد المصنف قسمين آخرين لم يذكرهما الحميدي مما يتعين الكلام عليهما في باب الموازنة:

القسم الأول فيمن لم يلزمه التكليف:

الباب الأول في حكم المجانين.

والباب الثاني في حكم أهل الفترة.

وجعلهم أربعة أقسام:

القسم الأول: قوم أدركوا الحق ببصيرتهم ووجدوا الله في جاهليتهم،

من غير أن يكونوا متبعين لشريعة من تقدمهم كقُس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل.

فهؤلاء في الجنة.

القسم الثاني: قوم تدينوا بشريعة قائمة الرسوم مقررة الأحكام من الشرائع المتقدمة كمن تمود أو تنصر في الجاهلية.

فأما من تمود فمثل تبع أبي كرب وقومه من حمير.

وأما من تنصر من أهل الفترة فمثل أهل نجران وغيرهم.

وحكم هذا القسم أن كل من دخل من أهل الفترة في شريعة من الشرائع من قبل نفسه فقد لزمته وصار من أهلها، وإن لم يكن مخاطباً بها قبل ذلك، وإذا لزمته فيحشر مع أهل تلك الشريعة ويسعه ما يسعهم من الثواب والعقاب.

القسم الثالث: هو من تعرض منهم إلى تغيير الشرائع ومخالفة الأنبياء في التوحيد أو اتباع غيره على ذلك كعمرو بن لحي.

وتكلم في هذا أثناء الفصل على مباحث عديدة، منها:

- الأصنام التي كان العرب يعبدونها.
- عبادة العرب للأصنام.
- عبادة العرب الحجاراة في الجاهلية.
- جعل العرب الجن شركاء لله وأن الملائكة بنات الله.
- عبادة العرب للملائكة.
- تفسير ما غيره عمرو بن لحي من الدين.
- جعل العرب لأهنتهم شركاء في أموالهم.
- وأدهم البنات.
- تحليلهم وتحريمهم بعض المطعومات.

- النسي في الشهور.
  - استقسامهم بالأزلام.
  - اختراع قريش أحكاما في الجاهلية وحمل العرب عليها.
- ثم تكلم عن حكم أهل الجاهلية، وأطال بجلب مسائل نفيسة جدا لا يستغني عنها باحث في مسائل الشرك والكفر وحكم أهل الجاهلية. وخلص في آخر هذا القسم إلى أن أهل هذا القسم كفار.
- القسم الرابع من أهل الفترة: من لم يكن عنده توحيد ولا إشراك ولا دخول في شريعة نبي ولا تعرض لتغييرها ولا اختراع لدين، بل بقي عمره على حال غفلة وذهول عن ذلك كله، وقد نُقل أن في أهل الجاهلية من كان على هذه الوتيرة.
- وهذا القسم عند القضاعي ليس عندهم ما يكذبون به ولا ما يصدقون، وبالتالي فهم من أهل الجنة.
- الباب الثالث: في حكم من لم تبلغه الدعوة.**
- قرر القضاعي أنه لا يلزمهم التكليف ولا العقاب المترتب عليه، لأنه لا فرق بين من لم تبلغه الدعوة وبين أهل الفترة في المعنى.
- و من لم تبلغه الدعوة كما يتصور وجودهم في زمان النبي ﷺ كذلك يتصور وجودهم بعده إلى قيام الساعة.
- ثم تعرض بالبحث ليأجوج ومأجوج وهل هم من أهل الفترة أم لا؟ ورجح كفرهم.



### الباب الرابع: في حكم الصبيان والأطفال.

ذكر المذاهب في ذلك، وناقشها ورجح أنهم في الجنة. وتكلم عن معنى فطرة واختلاف العلماء فيها، وفصل الكلام في معنى حديث "كل مولود يولد على الفطرة".

### القسم الثاني: في الكلام على الجن.

وهو يحتوي على أربعة أبواب:

الباب الأول: في وجود الجن وكونهم أمة عاقلة مميزة.

الباب الثاني: في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل الإسلام.

الباب الثالث: في كون الجن متعبدين بشريعة نبينا محمد ﷺ.

الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.

وضمن هذا كله مباحث أخرى ومسائل متعددة استطراد في بيائها، مما لا يسع معه إلا مطالعة الكتاب بأسره واستخراج فوائده. والله الموفق بمنه وكرمه.

## تمهيد

## - صحة نسبة الكتاب لمؤلفه.

لاخلاف في صحة نسبة الكتاب لمؤلفه وكل من ترجم لعقيل القضاعي نسبه له.

منهم ابن الزبير الغرناطي قال في صلة الصلة (١٧٠/٤): وقفت له على تأليف سماه "فصل المقال في الموازنة بين الأعمال"، تكلم فيه مع أبي عبد الله الحميدي وشيخه أبي محمد بن حزم، فأجاد فيه وأحسن وأتى بكل بديع وأتقن.

ومنهم ابن فرحون في الديباج (١٢٣/٢).

ومنهم كحالة في معجم المؤلفين (٢٩٠/٦) وسماه: فصل المقال في الموازنة بين الأعمال.

ونسبه له كذلك الحافظ ابن حجر، حيث قال في الفتح (٣٩٨/١١): وفي حديث أبي أمامة في نحو حديث أبي سعيد: إن الله يقول لا يجاوزني اليوم ظلم ظالم، وفيه دلالة على موازنة الأعمال يوم القيامة، وقد صنف فيه الحميدي صاحب الجمع كتابا لطيفا، وتعقب أبو طالب عقيل بن عطية أكثره في كتاب سماه: تحرير المقال في موازنة الأعمال.

### - النسخ المعتمدة ومنهج التحقيق:

اعتمدت في تحقيقي لهذا الكتاب على نسختين:

النسخة الأولى: محفوظة في الخزانة العامة بالرباط، رقم (١٠٩.ق)، وهي بخط أندلسي، كتبت في حياة المؤلف سنة ٦٠٣، وقرأت عليه ثلاث مرات، تتكون من ١٥٦ ورقة.

وهي نسخة متقنة إلا أن بها بترًا في عدد من الصفحات الأولى، فأكمل البتر بخط مشرق مغاير، وتركت بعض البياضات، أكملت بعضها من النسخة (ب)، وبقيت بياضات أخرى بسبب وقوع سقط كبير في النسخة (ب).

كما أن بعض من قام بجمع النسخة خلط بعض الأوراق وقدم وأخر في الصفحات، فقامت مستعينا بالنسخة الثانية بإرجاع الأمر إلى نصابه.

تخلل النسخة إلحاقات عديدة على الهامش وعليها علامة التصحيح صح. وأغلبها ثابت في النسخة (ب)، ولهذا لم أر أن أذكر ذلك في الهوامش، إلا أن يكون سقط من النسخة (ب)، ففي هذه الحال أشير لذلك.

وقد جعلت هذه النسخة هي الأم ورمزت لها بـ: (أ).

النسخة الثانية: محفوظة في الخزانة العامة رقم (٦٥٢) وهي بخط مغربي إلا الصفحات الأولى فبخط أندلسي، تنقصها الورقة الأولى، وبها بتر في أسفل الثلاثين صفحة الأولى. ولم أشر لهذا البتر في الهوامش لكثرتة.

تتكون من ٢٥٤ صفحة، عارية من اسم الناسخ وتاريخ النسخ، منقولة

من نسخة كتبت سنة ٨٩١.

مسطرهما: ١٩,٥/٢٨,٥.

ورمزت لهذه النسخة بـ: (ب).

وقد اعتنيت بذكر الفروق بين النسختين مع ترجيح ما في (أ) غالبا. وقابلت الكتاب جيدا على النسخة (أ) لجودتها وإتقانها وكونها قرأت على المؤلف، بخلاف النسخة (ب) فهي دونها في الجودة بكثير، وفيها سقط في مواطن عديدة كما نبهت عليه في الهوامش.

ونجحت في التعليق على الكتاب وتخريج أحاديثه منهج الاختصار، غير مخل بالفائدة المرجوة من التخريج وهي بيان الصحة والضعف، ولم أر الإسهاب في تتبع طرق الأحاديث وذكر الأسانيد، إلا إذا اقتضى المقام ذلك. ولا يفوتني هنا أن أتوجه بالشكر لبعض إخواننا من طلبة العلم ممن أعانني على نسخ المخطوط. وقد قابلته بنفسه على النسختين عدة مرات، والله الحمد. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتاب في موازنة الأعمال وحكم عمن الكلفين والغني والفقير

القاضي أبو طالب عوف بن عثمان القمي  
أداء الله توفيقه وبلغ إلى الخيرات كونه

الحمد لله الذي هدانا لهذا...  
أما بعد...  
فإن موازنة الأعمال...  
وهي...  
وهي...  
وهي...











## ترجمة عقيل القضاعي

هو: عقيل بن عطية بن أبي أحمد جعفر بن محمد بن عطية القضاعي من أهل طرطوشة يكنى أبا المجد وأبا طالب.

ولد بمراكش سنة: ٥٤٩هـ

روى بالأندلس عن أبي القاسم ابن بشكوال قرأ عليه وسمع منه، وعن أبي محمد بن عبيد الله الحجري، وأبي بكر بن الجند الحافظ، وأبي بكر بن خير، وأبي القاسم بن الحاج، وأبي القاسم بن حبيش، وأبي عبد الله بن الفخار، وأبي نصر فتح بن محمد القرطبي، وغيرهم.

وسمع منه: أبو جعفر بن الدلال وأبو الحسن بن منخل الشاطبي وغيرهم.

قال ابن الزبير في صلة الصلة (٤/١٧٠-١٧١): وكان نبيا متصرفا في فنون من العلم متقنا لها يتناولها من ذلك حسن التهدي وقفت له على تأليف سماه "فصل المقال في الموازنة بين الأعمال" تكلم فيه مع أبي عبد الله الحميدي وشيخه أبي محمد بن حزم، فأجاد فيه وأحسن وأتى بكل بديع وأتقن... وهو من بيت علم وطلب... وكان من ذوي المشاركة والتفنن في العلوم.

وقال ابن الأبار في التكملة لكتاب الصلة (٤/٣٣-٣٤): وكان من أهل الحفظ والإتقان والضبط، يبصر الحديث ويتقدم في صناعته، مع حسن الخط والمشاركة في الأدب. انتهى.

ألف عدة كتب منها:

شرح مقامات الحريري.

رد على ابن عبد البر في بعض توافيه وتنبه على أغلاطه.

ومنها هذا الكتاب، وسيأتي الحديث عنه.

ولي عقيل قضاء غرناطة وسجلماسة، وكان يكتب المناكح على القاضي ابن يربوع.

وتوفي بسجلماسة في صفر سنة ٦٠٨ هـ / ١٢١١ م، وقد قارب الستين سنة.

انظر ترجمته في: التكملة لكتاب الصلة لابن الأبار (٣٣/٤).

وصلة الصلة لابن الزبير الغرناطي (١٧٠/٤).

وأعلام مالقة لابن عسكر وابن خميس (٣٢٩).

والإحاطة في أخبار غرناطة (٢٣٠/٤).

والديباج المذهب لابن فرحون (١٢٣/٢).

وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٩٩/٤٣).

والإعلام لعباس بن إبراهيم المراكشي (٣١٨/٩).

ومعجم المؤلفين لكحالة (٢٩٠/٦).

تَجْرِيرُ الْمُقْتَالِ  
فِي مُوَازَنَةِ الْأَعْمَالِ  
وَحُكْمِ غَيْرِ الْمُكَلِّفِينَ فِي الْعُقُوبِ وَالْمَالِ

لِلْقَاضِي أَبِي طَالِبٍ عَقِيلِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ الْقَضَائِيِّ الطَّرُوشِيِّ  
(المتوفى سنة ٦٠٨ هـ / ١٢١١ م)

تَحْقِيقُ  
مُصْطَفَى بَاجُو

(ق.٢.أ) بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على النبي محمد وآله وسلم.

قال القاضي أبو طالب عقيل بن عطية (قضية القضاء) (١):

الحمد لله (... ) (٢) (كما يحب) (٣) ربنا ويرضى.

أما بعد، فإن أحد الطلبة رعاهم الله عرض علي كتابا، صنعه أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي رحمه الله في الموازنة يوم القيامة وتقسيم أهلها وترتيب الجزاء من الثواب والعقاب عليها، وكان هذا الطالب المشار إليه معجبا بذلك الكتاب ومستحسنا لأغراضه، ومولعا بتقسيمه، وزاده كلفا به كون أبي محمد علي بن أحمد بن حزم رحمه الله قد رواه عن مؤلفه.

كذلك ذكر أبو محمد في برناجه، وذلك أنه قال: كتاب جمعه صاحبنا أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي في مراتب الجزاء يوم القيامة على ما جاءت به نصوص القرآن والسنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه دقق فيه وقرطس ما شاء، أخذته عنه لإحسانه فيه وجودة (٤) نظره في تقسيمه، يكون بضع عشرة ورقة صغارا.

هذا مع أن الحـ (حميدي) (٥) تلميذ لأبي محمد بن حزم، ومشهور بالاختصاص به والأخذ عنه.

(١) بتر فيما بين القوسين في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٢) بتر في (أ).

(٣) بتر فيما بين القوسين في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٤) بتر في (أ).

(٥) ما بين القوسين به بتر في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

ولم يمنع ذلك أبا محمد من رواية هذا الكتاب عنه، جريا على سنن أهل العلم في الإنصاف.

وقد ذكره الحميدي في كتاب جذوة المقتبس<sup>(١)</sup>، وأظن في ذكره، حتى قال: وما رأينا مثله<sup>(٢)</sup>.

وأكثر ما يحكي فيه، عنه أخذه وإليه أسنده.

وروى الحميدي أيضا بالأندلس عن أبي عمر بن عبد البر النمري<sup>(٣)</sup> وأبي العباس أحمد بن عمر بن أنس العذري<sup>(٤)</sup> وغيرهما، وكان من (أهل)<sup>(٥)</sup> جزيرة ميورقة، وأصله من قرطبة، ثم إن الحميدي رحمه الله رحل عن الأندلس إلى بلاد المشرق في حياة شيوخه المتقدم ذكرهم، وكانت رحلته قبل الخمسين

(١) جذوة المقتبس (٢٩٠ - طبعة الخانجي) (٤٨٩/٨ - المكتبة الأندلسية).

(٢) جذوة المقتبس (٢٩١ - طبعة الخانجي).

(٣) أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي المتوفى سنة: ٤٦٣، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥٣/١٨) وطبقات الحفاظ (٤٣١) والصلة لابن بشكوال (٥٢١) وترتيب المدارك (١٢٧/٨) وجذوة المقتبس (٣٤٤) وشذرات الذهب (٢٦٦/٥) وغيرها كثير.

(٤) المتوفى سنة: ٤٧٨، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥٦٧/١٨) والصلة (٧٠) وجذوة المقتبس (١٢٧) وشذرات الذهب (٣٧٧/٥).

(٥) بياض في (أ)، وهكذا قدرتها اعتمادا على ما بقي من رسم الحروف.

والأربعمائة<sup>(١)</sup>، فسمع بمصر من أبي عبد الله القضاعي<sup>(٢)</sup> وأبي إسحاق الحبال<sup>(٣)</sup> وغيرهما.

وحج فلقني بمكة كريمة المروزية<sup>(٤)</sup> وغيرها.

وسمع بالشام والعراق، ثم استوطن بغداد إلى أن توفي بها سنة ثمان وثمانين (ق.٢.ب) وأربعمائة.

ومن شيوخه بما: أبو بكر بن ثابت الخطيب<sup>(٥)</sup>، والأمير أبو نصر بن ماكولا<sup>(٦)</sup>.

وممن روى عنه هنالك: أبو نصر بن أبي مسلم النهاوندي، وأبو بكر محمد بن طرخان البغدادي<sup>(٧)</sup> وغيرهما.

(١) في الصلة (٤٣٨): أنها سنة: ٤٤٨.

(٢) صاحب مسند الشهاب، المتوفى سنة: ٤٥٤، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩٢/١٨).

(٣) المتوفى سنة ٤٨٢: واسمه: إبراهيم بن سعيد النعماني المصري، قال عنه الذهبي في السير: الإمام الحافظ المتقن العالم، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤٩٥/١٨) وتذكرة الحفاظ (١١٩١/٣) وطبقات الحفاظ (٤٤١) وشذرات الذهب (٣٥١/٥) وحسن المحاضرة (٣٠٢/١) والإكمال (٣٧٩/٢).

(٤) انظر ترجمتها في سير أعلام النبلاء (٢٣٣/١٨).

(٥) المتوفى سنة: (٤٦٣)، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٢٧٠/١٨) وتذكرة الحفاظ (١١٣٥/٣) وطبقات الحفاظ (٤٣٣).

(٦) هو أبو نصر علي بن هبة الله العجلي البغدادي الشهير بابن ماكولا مصنف كتاب الإكمال، المتوفى سنة: نيف وثمانين وأربعمائة، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥٦٩/١٨) وتذكرة الحفاظ (١٢٠١/٣) وطبقات الحفاظ (٤٤٣).

(٧) المتوفى سنة (٥١٣)، انظر ترجمته في السير (٤٢٣/١٩) وشذرات الذهب (٦٧/٦) وغيرها.

وذكره الأمير أبو نصر بن ماكولا في كتابه<sup>(١)</sup> فقال: أخبرنا صديقنا أبو عبد الله الحميدي، وهو من أهل العلم والفضل والتيقظ، وقال: لم أر مثله في عفته ونزاهته وورعه وتشاغله بالعلم.

وروى عنه من أهل الأندلس أبو علي حسين بن محمد الصدفي<sup>(٢)</sup>، وأبو الحسن عباد بن سرحان المعافري<sup>(٣)</sup>.

ووصفه أبو علي بالإتقان والدين.

وهذه الجملة في أخبار الحميدي نقلنا أكثرها من كتاب الصلة<sup>(٤)</sup> الذي أخذناه مشافهة<sup>(٥)</sup> عن مؤلفه أبي القاسم بن بشكوال رحمه الله.

ومنها ما أخذناه عن غيره من الشيوخ.

وأبو عبد الله الحميدي هذا هو صاحب الجمع بين الصحيحين<sup>(٦)</sup> ألفه ببغداد، وأخذ عنه هنالك، وكذلك ألف بها تاريخه المسمى بجذوة المقتبس<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أحده في الإكمال.

(٢) الأندلسي السرقسطي، الشهير بابن سكرة، المتوفى سنة: (٥١٤)، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٣٧٦/١٩) وتذكرة الحفاظ (١٢٥٣/٤) وطبقات الحفاظ (٤٥٥).

(٣) المتوفى سنة (٥٠٤)، انظر ترجمته في الصلة (٣٥٩) وبغية الملتبس (٣٤٥).

(٤) الصلة لابن بشكوال (٤٣٨).

(٥) في (ب): من هذه مشافهة.

(٦) طبع في دار ابن حزم بتحقيق علي حسين البواب سنة ١٤٢٣/٢٠٠٢.

(٧) طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٢/١٩٥٢ بتحقيق محمد بن تاويت الطنجي، نشر عزت العطار.

وطبع بالدار المصرية للتأليف والترجمة سنة ١٩٦٦.



ويذكر أن السبب في ذلك هو أن الأمير أبا نصر بن ماكولا كلفه أن يؤلف له مجموعا في ذكر علماء أهل الأندلس ليستعين به على غرضه، وكان الأمير إذ ذاك يؤلف كتاب الإكمال في المؤلف والمختلف<sup>(١)</sup>، فصنع الحميدي حينئذ.

ونظن أن هذا الذي ذكر صحيح، فإن الحميدي ذكر في أول كتابه أنه كُلف تأليفه<sup>(٢)</sup>، وعظم قدر من كلفه ذلك من غير أن يسميه، فجاء الكتاب نبيلاً في معناه، غير أنه ذكر فيه حكايات ليس من شأن أهل العلم تخليد أمثالها في الأوراق، كقصة أحمد بن كليب (النحوي)<sup>(٣)</sup> وغيرها.

وما ذكرنا هذا كله عن الحميدي إلا ليعلم قدره من لم يقف على خبره، ويعرف أيضا من هو عالم به أنه لا يخفى علينا مكانه من العلم ولا مكانته عند العلماء.

لكن ليس ذلك بمانع أن يرد عليه بعض قوله، إذ لا ينبغي أن يؤخذ من قوله ومن قول غيره إلا ما وافق الحق، ونطرح ما عداه، ونحن لما نظرنا

= ونشرته مكتبة الخانجي بالقاهرة بتحقيق محمد بن تاويت بدون تاريخ في مجلد واحد، كتب مقدمته محمد زاهد الكوثري.

(١) طبع في مجلس دائرة المعارف العثمانية بمجدر آباد الدكن بالهند، سنة ١٣٨١-١٣٨٥/١٩٦٢-١٩٦٦ بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني في ٦ أجزاء، والسابع بتحقيق نايف العباس، نشر محمد أمين دمع ببيروت، المطبعة الهاشمية بدمشق.

وطبع في دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة سنة ١٩٩٣، في ١٠ مجلدات.

(٢) جذوة المقتبس (٣/١).

(٣) في (أ) هنا هامش عليه علامة التصحيح، لكن فيه طمس، ولا شيء في (ب)، والمثبت من جذوة المقتبس (١٣٤/٢).

الكتاب المبدأ بذكره، وتأملنا غرض مؤلفه فيه وجدناه غير مخلص (...)<sup>(١)</sup> الأقسام التي عمد فيها إلى تنظير<sup>(٢)</sup> بعضها ببعض، تضمحل عند التحصيل، فتحققنا أن الحميدي أصابته غفلة فيه، وكذلك أصابت الغفلة أبا محمد بن حزم في استحسانه له وتصويبه لتقاسيمه.

وما ذاك منه إلا لأن كثيرا من مضمونه هو مذهبه، فغاب عنه ما وراء ذلك مما لو أمعن النظر فيه لم يخف عليه، وقد قال الحميدي في أول كتابه هذا: إن الأصل (في ذلك تلقاه الحميدي)<sup>(٣)</sup> من أبي محمد المذكور مشافهة حسبما يأتي ذكره، وهكذا وجدنا نحن في كتاب الفصل، من تأليف أبي محمد، (ق.٣.١) أشياء موافقة لما ذكره الحميدي في هذا الكتاب، مما نرى أن الحق في خلافه.

فكان هذا كله داعية لنا إلى تتبع ما في كتاب الحميدي وانتقاده وإبراز<sup>(٤)</sup> ما يصح من أمر الموازنة في الآخرة، وتقسيم أهلها بحسب مفهوم الشريعة، ووضع ذلك كله في هذا الكتاب الذي تحرينا الحق جهدنا في مضمونه، ونقحنا الكلام المودع فيه<sup>(٥)</sup>.

(١) بياض في النسخة (أ) وبت في النسخة (ب).

(٢) طمس قليل في الأصل، وسيكرر المصنف نحوها في مواطن من كتابه منها (ق.٣٨.ب)، وفي النسخة (ب) بت.

(٣) بياض في النسخة (أ) وبت في النسخة (ب)، وأتمته اعتمادا على قول الحميدي الآتي الذي أشار إليه عقيل هنا، وهو قوله: وإن كان أصله ما نبه عليه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس...

(٤) كذا في النسخة (ب) وفي النسخة (أ): وإبرازه.

(٥) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): في.

هذا مع أنه قد تضمن أشياء زائدة على ذكر الموازنة، لأننا لما بنيناها على كتاب الحميدي، وكان المقصود به عند مؤلفه مسألة الموازنة وما كان من غير ذلك فإنما هو عنده في حكم التبعية تبعناه في ذلك، إذ شرطنا ذكر كلامه أولاً ثم التكلم عليه ثانياً.

وقد رأينا أن نفصل بين كلامنا وكلامه، بحيث يمتاز أحدهما من الآخر، وذلك بأن ننقل كلامه بلفظه، فإذا كمل أردفنا عليه فصلاً أو فصولاً متتابعة من كلامنا لتحسين ما قاله أو لانتقاده وتبيين<sup>(١)</sup> وهمه، أو لتتميم معناه إن أحل به، أو لتقسيم حاصر لما يقصد به، أو لإيراد ما يليق بذلك الموضوع مما لم يلم هو به، أو ألم به على وجه آخر<sup>(٢)</sup>.

فإذا كمل ذلك رجعنا إلى نقل لفظه أيضاً، ثم عدنا إلى تلك الفصول كذلك، حتى يفرغ مقصودنا بحول الله في هذا الكتاب، ولم نترك من كلام الحميدي في كتابه المذكور شيئاً، بل سقناه على ما هو عليه، بحيث لو شاء ناقل أن ينقل كتابه من المواضع التي ذكرناه فيها، فيها حتى يُختزل برأسه عن مجموع هذا الكتاب أمكنه ذلك.

والذي بنى الحميدي عليه مسألة الموازنة بعد صدر من كتابه هو حديث أنس بن مالك في الشفاعة<sup>(٣)</sup>، غير أنه لم يقف عند نصه، بل أقحم فيه

(١) كذا في النسخة (ب)، وفي النسخة (أ): وتبين.

(٢) هذه الجملة كتبت في هامش (أ) وفيها بتر قليل، وعليها علامة التصحيح، وجاءت على الصواب في (ب).

(٣) سيأتي تخريجه.

عند الكلام عليه ما ليس منه<sup>(١)</sup>، واعتقد أنه في نص الحديث على ما سيأتي ذكره في موضعه، ويأتي في الكتاب بحول الله تبين<sup>(٢)</sup> ما عسى أن يرد عليه أو على أبي محمد بن حزم، إذا دعت إلى ذلك داعية، فإن كلامنا في هذا الكتاب إنما هو مع هذين الرجلين، أحدهما بالاختراع والتأليف، والثاني بالاستحسان والتصويب.

فعلى الحقيقة إذا رددنا على الحميدي في شيء ما تطرق ذلك إلى الرد على أبي محمد بن حزم، هذا إذا لم يوجد لأبي محمد فيه كلام. وأما ما نص عليه فسيكون الرد على الحميدي فيه بحكم التبعية، لأن ابن حزم من أهل النظر في الجملة، وأما الحميدي فإنما هو من أصحاب الحديث، وإن كان من أهل التحذق فيهم.

ثم إننا لما فرغنا من التكلم مع الحميدي فيما تضمنه كتابه، أردفنا عليه قسمين، لم يلم بذكرهما ويحسن التنبيه<sup>(٣)</sup> عليهما والكلام فيهما:

القسم الأول: حكم المجانين وأهل الفترة ومن لم تبلغه الدعوة، وهؤلاء وإن لم تكن لهم موازنة في الجملة فلا بد من حشرهم يوم القيامة، (ق. ٣. ب) ولا بد لهم من حكم فيه، ومن هذا القسم (هم)<sup>(٤)</sup> الأطفال بجملتهم، أعني أولاد المسلمين وأولاد المشركين.

(١) كذا في النسخة (أ) وفي النسخة (ب): ما ليس في الكتاب منه.

(٢) كذا في النسخة (ب)، وفي النسخة (أ): تبين.

(٣) في الكلمتين الأخيرتين طمس قليل، وهكذا ظهرا لي.

(٤) يظهر أنها زائدة، وفي (ب) بتر.

ويلزم الحميدي دخول هؤلاء الأصناف الأربعة بالعموم في قوله أول الكتاب: (قد صح النص على أن جميع ولد آدم يوم القيامة على ثلاث طبقات)، إذ المجانين ومن ذكرنا معهم هم من بني آدم وليسوا من الطبقات الثلاث، لأن النص الذي ذكر إنما هو ما جاء في سورة الواقعة من قوله تعالى:

﴿ وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ﴾ [الواقعة: ٧].

ولا ريب في أن الله سبحانه إنما خاطب بذلك المكلفين من بني آدم، إذ هم المستحقون للثواب والعقاب المترتين على السعادة والشقاوة، وذلك بحسب إيمانهم وتصديقهم أو كفرهم وتكذيبهم. وبالكلام على الأصناف الأربعة المتقدم ذكرهم، وعلى ما تضمنه كتاب الحميدي من حكم المكلفين، وانقسامهم إلى ما انقسموا إليه يتم الكلام على جميع ولد آدم<sup>(١)</sup> في المعنى المقصود بهذا الكتاب، ويتبين من مجموع ذلك حكم الموازنة فيمن تلزمه منهم أو تسقط عنه، ثم من تسقط عنه ممن لا يلزمه التكليف يتقرر في جميعهم بالنظر إلى قانون الشرع ما يكون مآلهم إليه في الآخرة.

**والقسم الثاني: حكم الجن في القيامة، إذ هم أمة يلزمهم التكليف، وإذا لزمهم التكليف ترتب عليه الجزاء، فلم يكن لهم بد من الموازنة لانقسامهم إلى من يستحق الثواب والعقاب، وتفضيل بعضهم على بعض فيهما كما كان ذلك لبني آدم.**

(١) كذا في النسخة (أ) وفي النسخة (ب): أولاد.

إذ لا فرق بين الصنفين في كون الشرائع لازمة لهما، ولذلك خاطبهما الله تعالى في تقرير التكليف لهما وإقامة الحجّة عليهما خطاباً واحداً فقال: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ [الأنعام: ١٣٠].

ونحن بحول<sup>(١)</sup> الله نورد من الكلام على هذين القسمين ما يتم المقصود ويكمل المطلوب، مما حررنا القول فيه، وتحرينا الصواب فيما يحويه، على النحو الذي سلكناه في جملة الكتاب، وسميناه لذلك كتاب "تحرير المقال في موازنة الأعمال، وحكم غير المكلفين في العقبي والمآل".

لتكون هذه الترجمة تحتوي على مقصود الكتاب في الجملة، إذ لا يخرج عنها إلا ما يندرج في تضاعيف الكلام مما يستدعيه القول ويوجهه النظر، وأكثر ذلك إنما هو في (التكلم على)<sup>(٢)</sup> كتاب الحميدي، مثل تعيين المقربين، وما احتوى الكلام فيهم من أشياء مخترعة هنالك، وما شاكل ذلك مما نبهنا على جملته قبل، إذ قلنا: إن كلام الحميدي اقتضى التبعية له فيما ألم به.

وقد يطرأ في أثناء ذلك ما عسى أن تدعو الضرورة إلى التكلّم (ق. ٤. أ.) عليه مثل كلامنا مع أبي محمد بن حزم في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ وَرَأَى ظَهْرَهُ﴾ [الانشقاق: ١٠]، هل المقصود بها الكافر أو المذنب من

(١) في (ب): بمحمد.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

المؤمنين، وغير هذا مما يقف الناظر عليه عند المطالعة، ولعله لا يجد في المعنى الذي نصمد إليه في الشرح والتبيين أجلى منه، ولا أبعد من الاعتراض فيه. وهانحن نبتدئ كتابنا هذا على ما بيناه عليه، واشترطناه فيه، والله الموفق للصواب.

## نقل اللفظ:

قال أبو عبد الله الحميدي: الحمد لله على ما وهب من فضله وخص من جميل صنعه وطوله، وصلى الله على محمد عبده ورسوله وسلم تسليماً، أما بعد.

قَسَمَ اللهُ لك من الخير أكملَه قسماً، وأوفره نصيباً، وزادك من آلائه، وأوتر عليك من نعمائه، فإنك أشرت إلي فيما جرى في مجلس شيخنا أبي محمد<sup>(١)</sup>، يعني ابن حزم، أدام الله توفيقه من مسألة الموازنة، وتقسيم طباق أهلها، ورغبت أن أقيدها لك بدقتها، وأثبتها بحقائقها وكثرة أقسامها لنبوء أكثر الأفهام عنها دون تقييد ولا إثبات.

وأنا إن شاء الله تعالى واقف عند ما أشرت به وآخذ فيما رغبت فيه، مستوعباً لكل ما توجه القسمة وتقتضيه الرتبة، مما تنتج لي وظهر إلي بعد، حسبما أفهمنيه الله تعالى، وأقدرنيه عليه، وإن كان أصله ما نبه عليه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): أبي عبد الله محمد. وهو خطأ.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي (ب): حسبما أفهمنيه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس،

وأحيل بعد "أفهمنيه" على هامش لا يظهر في نسختي، فلعله باقي الكلام الذي سقط.



فلا غرو، فالكلمة الواحدة تقتضي معاني كثيرة، والجنس المفرد يعم أنواعا عظيمة، والأصل الواحد ينتج فروعا جمّة، وستقف في كل ذلك على البرهان فيه على نحو ما التزمناه عقدا وقولا، والله تعالى الحمد بدءا وعودا، وبه عز وجل نستعين لا إله إلا هو.

وهذا حين نأخذ في سبيل ذلك ونبين حقيقة مذهبنا فيه، وظهور برهاننا له<sup>(١)</sup> إن شاء الله، فنقول وبالله التوفيق:

قد صح النص على ما نبين بعد هذا أن جميع ولد آدم عليه السلام عند الله تعالى على ثلاث طبقات: الأولى هم المقربون، وهم النبيون عليهم السلام والشهداء فقط.

وهؤلاء ناهضة<sup>(٢)</sup> أرواحهم إلى الجنة إثر خروجها من أجسامهم عن هذا العالم الذي نحن فيه، وبرهان ذلك أنه لم يختلف مسلمان في أن الأنبياء عليهم السلام الآن في الجنة، وكذلك الشهداء.

وقد صح هذا بالنص، وأخبر رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> أنه رأى الأنبياء

(١) سقط من (ب).

(٢) هكذا في النسختين.

(٣) يشير إلى حديث الإسراء، وقد رواه البخاري (٧٠٧٩) عن شريك بن عبد الله أنه قال سمعت أنس بن مالك.

وأخرجه مسلم (١٦٢) من طريق شريك مختصرا.

ورواه البخاري (٣٠٣٥-٣٦٧٤) و مسلم (١٦٤) و الترمذي (٣٣٤٦) و النسائي (٤٤٨) وأحمد (٢٠٧/٤-٢٠٨) وابن خزيمة (١٥٣/١) وابن حبان (٤٨) وأبو عوانة (٣٣٦) فما بعد=

عليهم السلام في ليلة الإسراء به<sup>(١)</sup>: آدم في سماء الدنيا، ويحيى وعيسى عليهما السلام في الثانية، ويوسف عليه السلام في الثالثة، وإدريس عليه السلام في الرابعة، وهارون عليه السلام في الخامسة، وموسى وإبراهيم عليهما السلام في السادسة والسابعة<sup>(٢)</sup>.  
وبهذا قطعنا على أن السماوات هي الجنات ضرورة لصحة الإجماع على أن أرواحهم في الجنة من الآن، ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد، وكذلك جاء النص أيضا في الشهداء من طريق ابن مسعود وغيره، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وإذا صح أن الشهداء في الجنة فمن المحال أن يكون أحد في أفضل مرتبة وأعلى محلة من الأنبياء عليهم السلام فصح أنهم متقدمون في هذه المترلة ومستأهلون لها لا يجوز غير ذلك، انتهى كلامه.

= و البزار (٣٨٩٢) و أبو نعيم في المستخرج (٤٢٠) و الطبراني في الكبير (٢٧١/١٩) عن قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة.

ورواه البخاري (٣٤٢-١٥٥٥) و مسلم (١٦٣) و أحمد (١٤٣/٥) و ابن حبان (٧٤٠٦) وأبو عوانة (٣٥٥) و أبو نعيم في المستخرج (٤٧١) و أبو يعلى (٣٦١٦) عن الزهري عن أنس عن أبي ذر.

و رواه ثابت عن أنس. رواه مسلم (١٦٢).

وراجع الأحاديث المنتقدة (٣٩٦) بقلمي.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): أبيه.

(٢) وقع في بيان منازل الأنبياء تعارض، راجع له الفتح لابن حجر (٢١٠/٧) (٤٨٥/١٣) وكتابي: "الأحاديث المنتقدة" رقم (٣٩٦).

## فصل

هذا الحديث الذي أشار إليه الحميدي هو حديث الإسراء، رواه بطوله أنس بن مالك.

فمن رواه من جعله عنه عن النبي ﷺ من غير واسطة<sup>(١)</sup>، ومنهم من رواه عن أنس عن أبي ذر عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>، ومنهم من رواه عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وهذه الطرق كلها في الصحيح.

وترتيب الأنبياء في الحديث هو كما ذكره الحميدي، إلا أن قوله: (وموسى وإبراهيم عليهما السلام في السادسة والسابعة)، إنما تحفظ بذلك من الخلاف الذي روي في طرق الحديث، فإن في بعضها: إن موسى في السادسة وإبراهيم في السابعة<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٧٠٧٩) ومسلم (١٦٢).

(٢) رواه البخاري (٣٤٢-١٥٥٥) ومسلم (١٦٣) وأحمد (١٤٣/٥) وابن حبان (٧٤٠٦) وأبو عوانة (٣٥٥) وأبو نعيم في المستخرج (٤٧١) وأبو يعلى (٣٦١٦).

(٣) رواه البخاري (٣٠٣٥-٣٦٧٤) ومسلم (١٦٤) والترمذي (٣٣٤٦) والنسائي (٤٤٨) وأحمد (٢٠٧/٤-٢٠٨) وابن خزيمة (١٥٣/١) وابن حبان (٤٨) وأبو عوانة (٣٣٦) فما بعد

والبزار (٣٨٩٢) وأبو نعيم في المستخرج (٤٢٠) والطبراني في الكبير (٢٧١/١٩).

(٤) هذه رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة المتقدمة.

وفي بعضها: إن إبراهيم في السادسة وموسى في السابعة<sup>(١)</sup>.

والأول أكثر، وذلك -والله أعلم- هو الصواب<sup>(٢)</sup>.

وأما قول الحميدي في ابتداء كلامه: (قد صح النص على أن جميع ولد آدم على ثلاث طبقات) فإنما يعني به المقربين وأصحاب اليمين وأصحاب الشمال، وهم المذكورون في سورة الواقعة، وسيأتي له ذكر ذلك، وقد تقدم أن قوله هذا معترض بالمجانين وغيرهم من حيث عم جميع ولد آدم وجعلهم من الثلاث الطبقات<sup>(٣)</sup>، فلو قال: قد صح النص على أن المكلفين من بني آدم على ثلاث طبقات لكان قولاً صحيحاً.

وأما قوله عن المقربين إنهم النبيون والشهداء فقط، واقتصاره في تفسير المقربين على الصنفين لا غير فنحن ننازعه في ذلك، إذ لم يستند فيه إلى توقيف، ولا نعلم أن أحداً سبقه إلى هذا القول إلا شيخه أبا محمد بن حزم.

(١) هذه رواية شريك عن أنس.

(٢) من بداية الفصل إلى هنا كتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح، لكن به بتر في كثير من الكلمات، وأتمته من (ب).

(٣) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): طبقات.

(تفسير معنى السابقين)<sup>(١)</sup>

فلنذكر أقوال أهل التفسير في الآية أولا، ثم نعرض على ذلك القول  
ثانيا، ثم نذكر ما ارتضيناه في تعيين المقربين مما ظهر لنا فيه ثالثا، ثم نكر على  
ما احتج به الحميدي فيما بقي من قوله فنتكلم عليه رابعا بحول الله.

فنقول: أما أقوال أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ  
أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠] فمختلفة.

قال الحسن البصري: هم أصحاب نبينا ﷺ، وأصحاب الأنبياء  
صلوات الله عليهم قبله.

وقال ابن سيرين: هم الذين صلوا القبلتين<sup>(٢)</sup>.

وقال الفراء: هم المهاجرون وكل من سبق إلى نبي من الأنبياء فهو من  
هؤلاء.

وقال قتادة: هم من كل أمة<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: هم السابقون إلى الجهاد، وأول الناس رواحا إلى  
الصلاة.<sup>(٤)</sup>

(١) كل العناوين التي بين قوسين زيادة مني توضيحا.

(٢) رواه ابن جرير (٦٢٧/١١) وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٢٨٤/٤).

(٣) تفسير ابن كثير (٢٨٤/٤) وتفسير القرطبي (١٩٩/١٧) والدر المنثور (٦/٨).

(٤) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٦٤ - نسخة العامة: ٢١٨ق) وتفسير القرطبي (١٩٩/١٧).

وهو عند مكى أطول مما ذكر المصنف.

و في التفسير المنسوب إلى ابن عباس قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>  
 [الواقعة: ١٠] يريد الذين سبقوا إلى توحيد الله والإيمان به وبرسوله (ق.٥.١) كما  
 قال في سورة براءة: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ  
 بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠] أولئك هم المقربون يريد مثل النبيين والمرسلين، انتهى  
 ما ذكره فيه.

وقال الزجاج: هم السابقون إلى طاعة الله والتصديق بأنبيائه<sup>(١)</sup>.  
 وقال ابن سلام في تفسيره: هم السابقون من أصحاب الميمنة،  
 وأصحاب الميمنة هم جميع أهل الجنة، وهم أصحاب اليمين، فأهل الجنة  
 صنفان: السابقون، وأصحاب اليمين الذين ليسوا من السابقين، وهم الذين  
 يحاسبون حسابا يسيرا.<sup>(٢)</sup>

وكل ما تقدم نقلنا جملته من تفسير ابن سلام، وتفسير ابن عباس،  
 ومعاني القرآن للفراء، والزجاج، والنحاس، ومن الهداية لمكي<sup>(٣)</sup>، والتحصيل  
 للمهدوي<sup>(٤)</sup>، وعند بعضهم في ذلك ما ليس عند الآخرين.<sup>(٥)</sup>

(١) معاني القرآن وإعرابه (٥/٨٦).

(٢) قال ابن كثير (٤/٢٨٤): وهذه الأقوال كلها صحيحة، فإن المراد بالسابقين هم المبادرون إلى  
 فعل الخيرات كما أمروا. . .

(٣) لازال مخطوطا، ومنه عدة نسخ خطية في الخزانة العامة والملكية بالرباط.

(٤) منه الجزء الثاني في الخزانة العامة بالرباط، رقم ٨٩، لكن لم يتيسر لي الرجوع إليها. والجزء  
 الأول منه في القرويين، رقم: ٤٢.

(٥) وفي تفسير ابن جرير وابن كثير والبعوي (٤/٢٨٠) أقوال أخرى زائدة على ما هنا.

وفي الهداية والتحصيل: إنه روي عن النبي ﷺ أنه قال: « السابقون الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سُئِلوه بذلوه، وحكموا للناس حكمهم لأنفسهم »<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث لا نعلم متنه ولا إسناده، ومع ذلك فليس فيه إلا صفة السابقين لا تعيينهم.

فهذا هو الاختلاف الموجود لهم في تفسير الآية، وخرج من ذلك أن السابقين الذين هم المقربون، من المفسرين من يقول: إنهم أصحاب الأنبياء عليهم السلام، أخذ ذلك من لفظ السبق، بأن كان أولئك هم المبادرون إلى الإيمان بهم والتصديق لهم.

ومنهم من قصر ذلك على أصحاب النبي ﷺ فجعل الآية فيهم خاصة.

ومنهم من خصص بعض أصحاب النبي ﷺ فجعلهم المهاجرين أو من صلى القبلتين من الصحابة.

ومنهم من جعل السابقين من كل أمة دون أن يقتصر بهم على أصحاب الأنبياء.

واعتبر مجاهد السبق إلى الجهاد والسبق إلى الصلاة. وأما ابن سلام ففسر السابقين باعتبار أهل الجنة، وذلك يقتضي استغراق كل من هو سابق من أول الدنيا إلى قيام الساعة.

(١) رواه أحمد (٦٧/٦) والبيهقي في الشعب (٥٠٤/٧) بسند فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وهو قول شديد غير أنه ليس فيه تعيين السابقين.

فإن قيل: فإذا كان الاختلاف موجودا بين المفسرين في الآية، ولم يصح عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup> في ذلك شيء يوقف عنده، بل من قال من المفسرين في ذلك قولاً: إنما قاله بما أداه إليه اجتهاده، فما الذي يمنع غيرهم من العلماء أن يقولوا ما ظهر لهم فيه.

وإذا كان الأمر كذلك فلا درك على الحميدي ولا على ابن حزم قبله فيما قالوا في ذلك. (ق.ه.ب.)

قلنا: نحن لا ننكر على من يقول قولاً، أداه إليه اجتهاده، بدليل قام عنده عليه، سواء كان ذلك الدليل صحيحاً أو معترضاً لا يشعر هو بالاعتراض فيه، لكن (يجب أن)<sup>(٢)</sup> ينظر الدليل في نفسه، فإن كان صحيحاً<sup>(٣)</sup> صحح قوله، واستحسن مذهبه، وإن كان معترضاً اعترض عليه بما يكون قدحا فيه حتى يترك ذلك القول عن ثلج صدر بتركه.

وإنما قصدنا بنقل (أقوال)<sup>(٤)</sup> المفسرين هاهنا أن يعلم اختلافهم في الآية، وكونهم لم يقتصروا على تأويل واحد فيها.

(١) في (أ): عليه السلام.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) هنا كلمة أو كلمتان كتبنا بين السطرين في (أ)، وعليهما علامة التصحيح، ولم يتجه لي توجيهاً، وأظنهما: مسلم معاً، أو: منكم معاً. ولا شيء في (ب).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).



فكما ساغ لابن حزم والحميدي أن يتأولا في الآية<sup>(١)</sup> تأويلا يخالفان فيه سائر المفسرين، فكذلك يسوغ لنا أن نتأول فيها تأويلا يقع اختيارنا عليه بدلائل صحيحة، وإن كان في ذلك خلاف لهما ولغيرهما. وسنذكر تأويلنا فيما بعد إن شاء الله بعد أن نعترض على ذلك القول كما قدمنا.

---

(١) في (ب): فيها.

## فصل

### (مقام الصديقين فوق مقام الشهداء)<sup>(١)</sup>

قصر الحميدي رحمه الله في كلامه المتقدم تعيين المقربين على الأنبياء والشهداء، وهو معترض، إذ ينتقض قوله بالصديقين.

فإن ظاهر الشرع يقتضي أن يكون مقام الصديقين فوق مقام الشهداء، ولا يلزم أحدا من المفسرين فيما نقلناه عنهم هذا الاعتراض، فإنه ما من قول من تلك الأقوال إلا وهو صالح لأن يدخل الصديقون وغيرهم فيه. فإن قيل: ما الدليل على كون مقام الصديقين فوق مقام الشهداء؟

قلنا: ظواهر الشريعة من الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩].

فقدم الصديقين على الشهداء، وذلك يدل على فضلهم عليهم، فقد قدم النبي ﷺ الصفا في الطواف على المروة بتقدم الله له، وذلك يدل

(١) هذا العنوان مني.

منه ﷺ<sup>(١)</sup> على ملاحظة التفضيل بالبداة حيث فعل ذلك، وقال: « نبدأ بما بدأ الله به »<sup>(٢)</sup>، وفي رواية، « ابدؤوا بما بدأ الله به »، على الأمر.

وقد احتج أبو محمد بن حزم في كتابه بهذه الرواية. وإذا أمرنا أن نبدأ بما بدأ الله به فنحن نفعل ذلك، فكما نجعل الأنبياء فوق الصديقين، والشهداء فوق الصالحين، فكذلك نجعل الصديقين فوق الشهداء للترتيب الذي رتبهم الله عليه.

وكذلك قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَادَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ [الحديد: ١٩]. هذا إن كان الشهداء في هذه الآية هم الذين قتلوا في سبيل الله، إذ ذلك<sup>(٣)</sup> محتمل فيهم.

(١) أكثر المواطنين التي ذكر فيها النبي اقتصر فيها على الصلاة في (أ)، بينما ذكرت الصلاة والتسليم معا في (ب)، فمشيت في سائر الكتاب على ما في (ب)، فإن ذكر في أحدهما الصلاة والآخر التسليم أشرت لذلك غالبا.

(٢) رواه أبو داود (١٩٠٥) والنسائي (٢٩٦١). (٢٩٧٤) والترمذي (٨٦٢) وابن ماجه (٣٠٧٤) وأحمد (٣٢٠/٣-٣٨٨) ومالك (٨٣٥) وابن الجارود (٤٦٥) وابن خزيمة (٢٦٢٠) وابن حبان (٣٩٤٣) والبيهقي (٣١٥/٣-٨٥/١) والطيالسي (١٦٦٨) وأبو يعلى (٢٠٢٧) وغيرهم من طرق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وسنده صحيح.

وهو عند مسلم (١٢١٨) وغيره من نفس الوجه بلفظ: أبدأ. ورواه النسائي (٢٩٦٢) وأحمد (٣٩٤/٣) وابن الجارود (٤٦٩) والدارقطني (١٥٤/٢) من نفس الوجه بلفظ: ابدؤوا.

(٣) في (ب): ذلك.

والاحتمال الثاني أن يكون الشهداء هاهنا بمتزلة قوله: ﴿لَكُونُوا شُهَدَاءَ

عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة ١٤٣].

والأول أظهر.

وهكذا فعل النبي ﷺ إذ صعد الجبل هو وأبو بكر وعمر وعثمان

فرجف بهم فإنه قال: « اثبت أحد، فما عليك إلا نبي وصديق وشهيد»<sup>(١)</sup>،

فقدم الصديق على الشهيد في اللفظ، كما هو مقدم عليه في المعنى، إذ مقام أبي بكر فوق مقام عمر وعثمان بلا إشكال.

ومما يدل على شرف مقام الصديقين وعظم قدر من اتصف بالصدقية

أن لفظ الصديق ورد في مدح الأنبياء عليهم السلام، ووصفوا به على جهة

الثناء عليهم، قال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾

[مرم: ٤١]، وقال: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مرم: ٥٦]، وقال

سبحانه: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾ [يوسف: ٤٦]. وقال: في مريم عليها السلام:

﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥].

ولا يخفي على من عنده (أدنى)<sup>(٢)</sup> شيء من العلم أن مقام إبراهيم

صلوات الله عليه - وقد وصفه الله تعالى بالصدقية والنبوة - فوق مقام زكريا

وابنه يحيى عليهما السلام، وقد جمع الله لهما النبوة والشهادة.

(١) رواه البخاري (٣٤٨٣) والترمذي (٣٦٩٧) عن قتادة عن أنس.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

ولهذا قال بعض الأولياء: ليس بعد النبوة منزلة أقرب إليها من الصديقية. ولما تكلم مكّي بن أبي طالب في الهداية<sup>(١)</sup> على قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣-١٤]، وذكر عن الحسن أن قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ﴾ [الواقعة: ١٣]، يعني الأمم الماضية، وقوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ يعني أمة محمد ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قال<sup>(٣)</sup>: وقيل عنى بذلك النبيين والمرسلين ومن يشبههم من الصديقين، فقال: ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٤]، لأن الأنبياء والمرسلين كانوا في الأولين دون الآخرين.

هكذا قال: (ومن يشبههم من الصديقين)، حاكيا عن من قال ذلك، إذ شعر بعلو مقامهم وقربهم من النبيين.

ولا شك أن الشهداء يلونهم في المرتبة كما رتبهم الله تعالى. وقد قال سهل بن عبد الله<sup>(٤)</sup>: سبق الأنبياء إلى الإيمان بالله، والصديقون والشهداء إلى الإيمان بالأنبياء.

(١) الهداية لمكّي بن أبي طالب (١٦٤- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٢) روى قول الحسن ابن جرير (٦٤٤/١١) بسند فيه ابن حميد الرازي.

ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٢٨٥/٤). وذكر أنه قول مجاهد كذلك.

ونحوه عن ابن جرير خرج ابن المنذر كما في الدر المنثور (٨/٨). واختاره ابن جرير.

(٣) الهداية لمكّي بن أبي طالب (١٦٤- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٤) هو التستري أبو محمد المتوفى سنة ٢٨٣، انظر ترجمته في: الحليّة (١٩٠/١٠)، والسير (٣٣٠/١٣)،

وطبقات الصوفية (١٦٦).

(معنى الصديق)<sup>(١)</sup>

فإن قيل: أما الشهيد فمعلوم، فما معنى لفظ الصديق؟ وعلى من يطلق (ق.٦.ب) هذا الاسم من أهل الإيمان؟.

قلنا: الصديق وزنه فعيل، وهو من أبنية المبالغة، وأكثر ما يستعمل في المدح والذم:

- فمن المدح: رجل صديق.

- ومن الذم: رجل فسيق.

وفي الحديث: « إن أبا سفيان رجل مسيك »<sup>(٢)</sup>.

وله أمثلة في اللغة من غير ذلك، منها قولهم: رجل سكيت، إذا كثر سكوته.

وكذلك الصديق معناه: من كثر منه الصدق، قال ﷺ: « لا يزال

الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكون صديقا »<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا العنوان مني.

(٢) رواه البخاري (٢٣٢٨-٣٦١٣-٥٠٤٤-٦٢٦٥-٦٧٤٢) ومسلم (١٧١٤) عن عائشة.

(٣) رواه البخاري (٥٧٤٣) ومسلم (٢٦٠٧) وأبو داود (٤٩٨٩) والترمذي (١٩٧١) وأحمد

(١/٣٨٤-٣٩٣-٤٣٢-٤٣٩) والبيهقي (١٠/١٩٥-١٩٦-٢٤٣) وابن حبان (٢٧٢-٢٧٣-

٢٧٤) وابن أبي شيبة (٦/١٢٢) والطيالسي (١/٣٣) والبخاري (١٦٥٨) وأبو يعلى (٥١٣٨) عن

أبي وائل عن ابن مسعود.

وإنما كان الصدق كذلك لأنه أصل لسائر أعمال البر، وأعني بذلك: الصدق على الإطلاق، وليس هو مقصورا على صدق اللسان في باب الأخبار، بل ينقسم إلى صدق في الأقوال، وصدق في الأفعال، وصدق في الأحوال.

فأما الصدق في الأقوال فيقدر عليه أكثر المسلمين في مخاطبتهم ومحاورتهم فيما بينهم، وذلك سهل على من لم يتعود الكذب، وإنما الشأن في صدق الأقوال مع الله عز وجل، فإن ذلك لا يقدر عليه إلا أفراد<sup>(١)</sup> من المؤمنين من امتحن الله قلوبهم للتقوى، فيجعلون أعمالهم موافقة لأقوالهم.

ومثال ذلك ما قاله بعض العلماء في من كان عبدا حقا لله تعالى، بأن ترك ما عداه وأقبل بكليته عليه أنه إذا قال: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥] صدق هذا القول منه يوم القيامة، ومن كان عبدا لهواه أو لندياه لم يصدق في حقه قوله: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥].

ولذلك قال ﷺ: «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم»<sup>(٢)</sup> فجعله

عبدا لهما، إذ<sup>(٣)</sup> كان مشغوبا بهما وحريصا على جمعهما.

وأما الصدق في الأفعال فمثاله الوفاء بالعهد والوقوف عند الوعد، فقد أثنى الله تعالى على إسماعيل نبيه ﷺ بأنه كان صادق الوعد.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): الأفراد.

(٢) رواه البخاري (٢٧٣٠-٦٠٧١) وغيره عن أبي هريرة.

(٣) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): إذا.

ولما فسر الله تعالى البر بالإيمان، وذكر أفعالا مقترنة معه وهي إنفاق المال وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والوفاء بالعهد والصبر في البأساء والضراء وحين البأس، قال في المتصفين بذلك كله آحر الآية: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقال في قوم آخرين: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [عند: ٢١]، أي: فلو صدقوا الله في أفعالهم لكان خيرا لهم.

ووصف سبحانه المؤمنين الذين لم يرتابوا في إيمانهم وجاهدوا في سبيل الله بأنهم الصادقون. (ق.٧.١).

وقال تعالى في من جعل على نفسه من المؤمنين عهدا لله في المبالغة في الجهاد فوفوا بعهدهم يوم أحد بأن قاتلوا قتالا شديدا حتى استشهد بعضهم: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

وذنم تعالى من كان بعكس ذلك ممن عاهد الله فلم يف بعهده، فقال: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِن آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ ، وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥] إلى قوله: ﴿فَاعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْتَهُ مِمَّا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ﴾ [التوبة: ٧٧].

وأما الصدق في الأحوال فيكون ذلك في مقامات الدين كالخوف والتوكل والصبر وغيرها، وما من مقام منها إلا وهو محتاج إلى الصدق فيه. ولنضرب المثال بالخوف، فنقول: كل مؤمن يخاف الله تعالى في



الجملة، وبذلك يتأتى منه ما يتأتى من الطاعات وغيرها سواء كان ذلك قليلا أو كثيرا، لكن الخوف يتفاضل فيه الناس، فمنهم من يكون معه خوف ضعيف، لا يكون فيه من القوة بحيث يترك صاحبه الآثام.

ومنهم من يكون عنده خوف أقوى من ذلك فيحجزه عن المعاصي والذنوب، وذلك أقل فائدة الخوف.

ومنهم من يكون عنده خوف شديد يغلب عليه ويستولي على خاطره حتى يكون كالمدهوش، أو كالذي جُلس للقتل، كما يحكى عن بعضهم أنه لم يضحك أربعين سنة<sup>(١)</sup>، وعن آخر أنه كان أبدا كأنه جالس على شفير جهنم، فمن كان بهذه الحال كان مقامه الخوف، وعُبر عنه بأنه صادق في حاله، ويقال عن مثل هذا الخوف: هذا هو الخوف الصادق، أي الذي بلغ الغاية كما يقال: هذه شهوة صادقة، أي قوية، وهذا خل صادق الحموضة، إذا كانت شديدة.

وكذلك الصدق في الإخلاص هو أعلى مراتب الإخلاص، والإخلاص هو الذي لا يتطرق إليه تغيير ولا يشوبه تكرير، فمعنى الصدق فيه أن تكون سريرة المخلص خيرا من علانيته.

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٢١/٦) عن عطاء السليمي.

قلت: وهذا غلو، ولو كان فضيلة لفعله رسول الله عليه الصلاة والسلام وأصحابه الكرام رضوان الله عليه.

وراجع لزاما تعليقا عطر الأنفاس، حبره الحافظ الكبير شمس الدين الذهبي في كتابه العجائب: سير

أعلام النبلاء (١٠/١٤٠-١٤١).

وبالجملة فالصدق من أعلى مقامات المقربين، لأن فيه الانقطاع عن الخلق والانفراد بالخالق.

ولذلك قال بشر بن الحارث: من عامل الله تعالى بالصدق استوحش<sup>(١)</sup> من الناس<sup>(٢)</sup>.

وقال يوسف بن أسباط: لأن أبيت ليلة واحدة أعامل الله تعالى بالصدق أحب إلي من أن أضرب بسيفي في سبيل الله.<sup>(٣)</sup>

وهذا ينظر (ق.٧.ب) إلى قول أبي الدرداء: ألا أخبركم بخير أعمالكم لكم. الحديث.

وفيه: وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم، قالوا: بلى، قال: ذكر الله.

وروى ذلك مرفوعا عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): واستوحش.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٤٧/٨).

(٣) هذه المقابلة فيها نظر عندي، وأي تعارض بين الصدق والجهاد، بل من جاهد في سبيل الله صادقا من قلبه فذلك من أعلى مقامات معاملة الله بالصدق.

(٤) رواه الترمذي (٣٣٧٧) وابن ماجه (٣٧٩٠) وأحمد (١٩٥/٥) والحاكم (١٨٢٥) والبيهقي في الشعب (٣٩٤/١) كلهم من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن زياد بن أبي زياد عن أبي بحرية عن أبي الدرداء.

ورجاله ثقات، وعبد الله بن سعيد الأكثر على توثيقه، وتكلم فيه أبو حاتم ويحيى القطان وهما متشددان.

لكن رواه أحمد (١٩٥/٥-٤٤٧/٦) من طريق موسى بن عقبة عن زياد بن أبي زياد مولى ابن عباس عن أبي الدرداء.

فأسقط أبا بحرية.

وقد قال الله تعالى في ثمرة الصدق وفضله: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ الآية [الثالثة: ١١٩] ، وهذا يدخل فيه جميع أنواع الصدق، فمن كان معه الصدق قولاً وفعلاً وحالاً فذلك هو الصديق.

وبهذا أيضاً يتبين<sup>(١)</sup> أن الصديق فوق الشهيد، لأن الصديق ينال المرتبة التي تكون للصديقين وهو حي بعد، يتقلب في أحواله ويطرق في أطواره، ويتلذذ بمناجاته ويتنعم بعباداته، فلا يأتيه الموت إلا وهو قد استكمل أقصى ما قدر له من مرتبته ومكاته، والشهيد قد يكون من سائر المؤمنين فلا يدرك شيئاً من الأحوال الشريفة إلا حين<sup>(٢)</sup> معاينة القتال إن أدركه، وشتان بين من يدرك ما يدرك من تلك الأحوال في مدة حياته، وبين<sup>(٣)</sup> من لا يدرك ذلك إلى في حين المعاينة للموت.

= والقلب أميل إلى ترجيح موسى بن عقبة. ويعد سماع زياد من أبي الدرداء. ورواه مالك (٤٩٠) عن زياد بن أبي زياد أنه قال قال أبو الدرداء. فوقه. ورواه أحمد (٢٣٩/٥) من طريق عبد العزيز يعني ابن أبي سلمة عن زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة أنه بلغه عن معاذ بن جبل أنه قال قال رسول الله ﷺ. وفي سننه مبهم. والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٢٩) والحاكم في مستدركه. وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٥٤/٢). وذكره الدارقطني في العلل (٢١٥/٦)، وحكى فيه الخلاف وسكت. والذي أراه، والله أعلم، أن زياد بن أبي زياد كان يضطرب فيه كما تقدم، وهو متكلم فيه، مع ما فيه من النكارة الظاهرة.

(١) في (ب): وبهذا يتبين أيضاً.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): عند.

(٣) في (أ) بياض.

## فصل

### (لماذا استحق أبو بكر اسم الصديق)<sup>(١)</sup>

لا يخفى على ذي بصيرة أن الصديق الأكبر من هذه الأمة هو أبو بكر بن أبي قحافة خليفة رسول الله بعد وفاته، وأول من آمن به (وصدقه)<sup>(٢)</sup> في حياته، وذلك أن النبي ﷺ لما بعث كان أبو بكر أول من اتبعه وصدقته من الرجال<sup>(٣)</sup>، وإنما تحرزنا بهذا من خديجة رضي الله عنها ومن علي بن أبي طالب أيضا، فإنه كان صغير السن دون البلوغ، فمن قال: كان أول من آمن، وإنما قاله لكونه كان عند النبي ﷺ، وكان بحكم التبعية له.

ذكر ابن إسحاق<sup>(٤)</sup> أن عليا كان في حجر النبي ﷺ قبل الإسلام، وأنه آمن به بعد خديجة، وهو ابن عشر سنين.

وذكر أن زيد بن حارثة أول من أسلم بعد علي، وجعل إسلام أبي بكر بعده.

وهذا فيه نظر، اللهم إلا أن يكون زيد دون البلوغ فيكون في إسلامه مثل علي.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) من (ب).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٧٠/٧): وقد اتفق الجمهور على أن أبا بكر أول من أسلم من الرجال.

(٤) السيرة النبوية (١/١٥٤ - دار التقوى).

فقد ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> أن حكيم بن حزام قدم من الشام برقيق، فيهم زيد بن حارثة وصيف، وأنه قال لعمته خديجة: اختاري أي هؤلاء الغلمان شئت فهو لك، فاختارت زيدا، فاستوهبه رسول الله ﷺ منها فوهبته (ق.أ.أ. له، فأعتقه ﷺ وتبناه، وذلك قبل أن يوحى إليه.

فوصف ابن إسحاق زيدا بأنه وصيف.

وقول حكيم: "اختاري أي هؤلاء الغلمان شئت" يؤذن ذلك بأن زيدا كان صغيرا، ولذلك تبناه رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>، فإن يكن زيد أسلم قبل أبي بكر وهو صغير فيشبه ذلك، وأما أن يكون كبيرا فلا، لأن الصحيح عند أهل العلم أن أبا بكر هو أول من آمن من الرجال وصدق النبي ﷺ بعد خديجة كما قلناه.

ومن الدليل على ذلك حديث عمرو بن عبسة، إذ دخل على النبي ﷺ في أول الإسلام بمكة، وهو حديث طويل مذكور في كتاب الصلاة من صحيح مسلم، وفيه قلت: «فمن معك على هذا؟ قال ﷺ: حر وعبد، قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به»<sup>(٣)</sup>، وهذا أولى ما يتمسك به في الباب لإخبار النبي ﷺ بلفظه في هذا الحديث الصحيح أنه ليس معه على دينه إلا حر وعبد.

(١) السيرة النبوية (١/١٥٥).

(٢) من (ب).

(٣) رواه مسلم (٨٣٢) وأحمد (٤/١١٢) والحاكم (٣/٦٩) وصححه والبيهقي (٢/٤٥٤-

٣٦٩/٦) عن أبي أمامة.

وإعلام الصحابي فيه أنه ﷺ لم يعن بذلك إلا أبا بكر وبلا، ولم يذكر النبي ﷺ علي بن أبي طالب لصغره، وكونه ملازما له كما لم يذكر خديجة لكونها زوجته على أن إسلام علي بعد خديجة مشهور، لكنه كان صغيرا، ولم يُظهر إسلامه أولا بسبب أبيه، وأبو بكر حين<sup>(١)</sup> أسلم أظهر إسلامه. وأما زيد بن حارثة فإسلامه حينئذ على ما قال ابن إسحاق غير مشهور.

وقد روي عن الشعبي<sup>(٢)</sup> أنه قال: سألت أو سئل ابن عباس أي الناس كان أول إسلاما، فقال: أما سمعت قول حسان بن ثابت:

إذا تذكرت شجوا من أخي ثقة	فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أتقاها وأعداها	بعد النبي وأوفاهما بما حملا
والثاني التالي الحمود مشهده	وأول الناس منهم صدق الرسلا

وروي أن النبي ﷺ قال لحسان: « هل قلت في أبي بكر شيئا؟ قال: نعم، وأنشده هذه الأبيات، فسر النبي ﷺ بذلك، وقال له: أحسنت». ذكر ذلك أبو عمر بن عبد البر في كتاب الصحابة<sup>(٣)</sup>، وفيه نظر.

(١) في (ب): عندما.

(٢) رواه الحاكم (٤٤١٤) والبيهقي (١٤/٧-٣٣٦) والطبراني في الكبير (٨٩/١٢) والخطيب في تاريخ بغداد (٥١/١٤) وأحمد في فضائل الصحابة (١٣٣/١) وابن عبد البر في الاستيعاب (٩٦٤/٣) بسند فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

وحكم بِنكارته أبو حاتم في العلل (٣٨٢/٢).

(٣) الاستيعاب (٩٦٤/٣).

والذي يصح عندنا ويظهر لنا أن حسان إنما قال هذه الأبيات بعد النبي ﷺ لما تدل عليه معانيها ، ويكفيها منها قول حسان : إن أبا بكر (ق.٨.ب) هو أول من صدق الرسول، ومتابعة ابن عباس له على ذلك. وتقدم أبي بكر ﷺ للناس في المبادرة إلى الإيمان بالنبي ﷺ والتصديق له معلوم.

ولذلك جاء في التفسير في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ [الزمر : ٣٣] أن الذين جاء بالصدق هو نبينا ﷺ، والذي صدق به هو أبو بكر ﷺ، وهذا أحد التأويلات في الآية، وهو قول علي بن أبي طالب ﷺ<sup>(١)</sup> فيها<sup>(٢)</sup>.

وقد جاء عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> ما يؤيد ذلك ، وهو أنه قال عن أبي بكر ﷺ<sup>(٤)</sup> لعمر بن الخطاب ﷺ<sup>(٥)</sup> في حديث : « إن الله بعثني إليكم

(١) من (ب).

(٢) رواه ابن جرير (٥/١١).

وقيل: الذي جاء به النبي، والمصدق المؤمنون.

وقال السدي: الذي جاء به جبريل، والمصدق محمد.

وقيل غيرها.

راجع تفسير ابن جرير (٥/١١) وابن كثير (٥٣/٤).

(٣) في (ب): عليه السلام.

(٤) من (ب).

(٥) من (ب).

فقلت: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟ فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟<sup>(١)</sup>.

وهكذا فعل أبو بكر رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> مع قريش، إذ أنكرت حديث الإسراء، وقالت له: يا أبا بكر، هل لك في صاحبك يزعم<sup>(٣)</sup> أنه ذهب إلى بيت المقدس وصلى فيه ثم رجع إلى مكانه<sup>(٤)</sup> في<sup>(٥)</sup> ليلته، فإنه<sup>(٦)</sup> قال لهم أولاً: إنكم تكذبون عليه، فلما قالوا له: هاهو ذاك في المسجد يحدث به الناس، قال أبو بكر: والله لئن كان قاله لقد صدق<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٤٦١) والبيهقي (٢٣٦/١٠) عن أبي الدرداء.

(٢) من (ب).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): فرعم إلى.

(٤) في (ب): مكة.

(٥) في (ب): من.

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ): فإهم.

(٧) رواه الحاكم (٤٤٠٧) - (٤٤٥٨) واللالكائي (٧٧٣/٤) والبيهقي في الدلائل (٣٦١/٢) من

طريق محمد بن كثير الصنعاني عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة.

وصححه الحاكم على شرطهما.

وفيه نظر، لأن محمد بن كثير ضعيف.

ورواه الذهلي في الزهريات ومن طريقه قاسم بن ثابت السرقسطي في الدلائل عن يعقوب بن

إبراهيم حدثنا ابن أخي بن شهاب عن عمه، كما في الفتح (٣٩٢/٨).

وهذا مرسل.

ورواه عبد الرزاق (٣٢٨/٥) عن معمر عن الزهري مرسلاً.

فلعل هذا هو الصحيح فيه.



فانظر إلى أبي بكر رضي الله عنه <sup>(١)</sup> كيف أشرب الإيمان قلبه حتى صار يصدق النبي صلى الله عليه وسلم في الشيء الذي ينقله أهل الشرك عنه من غير أن يسمعه هو منه. ولصدقه وتصديقه للنبي صلى الله عليه وسلم سمي بالصديق، ويدل على صدق إيمانه وقوة عزمه في الدين أمور:

أحدها: إسلامه أول المبعث من غير (توقف منه لجودة قريحته، واستحكام بصيرته، ذكر ابن إسحاق <sup>(٢)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: « ما <sup>(٣)</sup> دعوت أحدا إلى الإسلام إلا كانت فيه عنده <sup>(٤)</sup> كبوة <sup>(٥)</sup> ونظر وتردد، إلا ما كان من أبي بكر بن أبي قحافة، ما عكّم عنه حين ذكرته له وما <sup>(٦)</sup> تردد فيه ».

وقوله: « ما عكّم عنه » أي ما تلبث فيه <sup>(٧)</sup>.

ثم إن أبا بكر لما أسلم أظهر إسلامه فيما قال ابن إسحاق <sup>(٨)</sup> وجعل يدعو إلى الإسلام من وثق به من قومه، فأسلم بدعائه عثمان بن عفان والزبير

(١) سقط الترضي من (ب).

(٢) السيرة النبوية (١٥٧/١).

(٣) ما بين القوسين بياض في النسخة (أ)، وأتمته من النسخة (ب).

(٤) من (ب).

(٥) في النسخة (أ): كقوة، وفي النسخة (ب) كبوة، وهو الصواب.

(٦) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): فما.

(٧) قال ابن منظور في لسان العرب (٣٤٤/٩) بعد أن ذكر هذا الحديث: أي ما تحبس وما انتظر

ولا عدل.

(٨) السيرة النبوية (١٥٧/١).

ابن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيد الله،  
يعني أن هؤلاء أسلموا أول من أسلم.

والثاني: كونه كان لا يهاب المشركين في أول الإسلام (فإنه رد على  
ابن الدغنة جواره)<sup>(١)</sup>، أحوج ما كان إليه بمكة ورضي بجوار الله.  
ووجد عقبه بن أبي (معيط قد)<sup>(٢)</sup> وضع رداء النبي ﷺ في عنقه  
وهو يصلي فخنقنه به خنقا شديدا فأخذ أبو بكر ﷺ<sup>(٣)</sup> بمنكبه ودفعه عن  
النبي ﷺ، وقال: ﴿أَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾  
[غانر: ٢٨].<sup>(٤)</sup>

وروي من طريق آخر أن أبا بكر قال ذلك لجماعة من المشركين  
تشبهوا بالنبي ﷺ واجتمعوا عليه وهم يقولون له: ألسنت القائل كذا وكذا،  
لما كان يعييه من آلهتهم، فيقول لهم: بلى، فلما سمعوا قول أبي بكر هوا عن  
النبي ﷺ وأقبلوا (ق. ١.٩). بأجمعهم على أبي بكر يضربونه حتى تصدع رأسه مما  
جذوه بلحيته وجعل لا يمس شيئا من غدائره إلا جاء معه.<sup>(٥)</sup>

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، وهو ثابت في النسخة (ب).

(٢) هكذا في (ب)، وفي (أ): منظر.

(٣) من (ب).

(٤) رواه البخاري (٣٤٧٥-٣٦٤٣-٤٥٣٧) وابن حبان (٦٥٦٧) عن عبد الله بن عمرو.

(٥) رواه أبو يعلى (٥٢) والحميدي (٣٢٤) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣٢/١) من طريق ابن

تدرس مولى حكيم بن حزام عن أسماء به بنحوه.

وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٧٠/٧).

وابن تدرس هو أبو الزبير المكي، واسمه محمد بن مسلم. انظر الجرح والتعديل (٧٤/٨) والتاريخ

الكبير (٢٢١/١).

الثالث: ما كان منه يوم بدر من اليقين إذ التزم النبي ﷺ من ورائه وهو يكثر الدعاء فقال: يا نبي الله كفاك<sup>(١)</sup> مناشدتك ربك فإن الله منجز<sup>(٢)</sup> لك ما وعدك.<sup>(٣)</sup>

الرابع: انقياده لما كان من النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> في صلح الحديبية وتسليمه ذلك لأول وهلة وأخذه على عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٥)</sup> فيما حاك في نفسه من ذلك، إذ قال له: أيها الرجل إنه رسول الله وليس يعصي ربه، وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق<sup>(٦)</sup>.

الخامس: ثباته يوم توفي رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup> وخطبته في ذلك المقام الذي ذهل فيه أعلام الصحابة، إذ قال: من كان منكم يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. قال الله عز وجل: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. الآية.

(١) كذا في النسخة (ب)، وفي النسخة (أ): كذاك، وهو تصحيف.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): سينجز.

(٣) رواه مسلم (١٧٦٣) والترمذي (٣٠٨١) وأحمد (٣٠/١) وابن حبان (٤٧٩٣) وابن أبي شيبة (٤٧٤/٨) والبخاري (١٩٦) عن ابن عباس عن عمر.

(٤) في (ب): عليه السلام.

(٥) سقطت من (أ).

(٦) رواه البخاري (٢٥٨١) وأحمد (٣٣٠/٤) وابن حبان (٤٨٧٢) والبيهقي (٢٢٠/٩) وعبد الرزاق (٩٧٢٠) من طريق الزهري عن عروة عن المسور ومروان بن الحكم.

(٧) في (ب): عليه السلام.

قال ابن عباس: والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى قرأها<sup>(١)</sup> أبو بكر، فتلقاها منه الناس كلهم، فما أسمع بشرا إلا يتلوها<sup>(٢)</sup>.  
 السادس: قتاله أهل الردة ومخالفته في ذلك للصحابة<sup>(٣)</sup> حتى استقامت الكلمة وانتشرت الشريعة ( ورجع إلى الإسلام من خرج عنه)<sup>(٤)</sup> والله الحمد على خلافته وقيامه بالحق الواجب في ذلك، إذ كان في قتاله لأهل الردة تجديد للإسلام وتثبيت لأهل الإيمان، ولذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٥)</sup> آخرا: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرف<sup>(٦)</sup> أنه الحق<sup>(٧)</sup>.

فانظر إلى هذه المقامات التي يحار فيها أولو الألباب من الصحابة فتطيش (لديها)<sup>(٨)</sup> أحلامهم كيف تجد فيها أبا بكر رابط الجأش ثابت السيقين ماضي العزم، وما ذاك إلا للسر الذي وقر في صدره مما سبقهم جميعا به، فيحق أن يسمى بالصديق على الإطلاق، ولقد شهر بذلك حتى صار لا يعرف إلا به عند الخاصة والعامة.

(١) في (ب): تلاها.

(٢) رواه البخاري (١١٨٥-٤١٨٧) وغيره عن أبي سلمة عن ابن عباس.

(٣) في (ب): الصحابة.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) من (ب).

(٦) في (ب): فعرفت.

(٧) رواه البخاري (١٣٣٥-١٣٨٨-٦٥٢٦-٦٨٥٥) ومسلم (٢٠) وغيرهما عن أبي هريرة.

(٨) كذا في (ب)، وفي (أ): بياض.

وأما اسمه ونسبه فما يعرفه إلا الخواص من الناس<sup>(١)</sup>.  
 وقد جاء عن النبي ﷺ الكناية عن أبي بكر بالصديق فيستفاد من ذلك  
 أن النبي ﷺ سماه بالصديق أو أقر على تسميته به في حياته.  
 وذلك أن عائشة (رضي الله عنها)<sup>(٢)</sup> سألته عن قول الله تعالى:  
 ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [التؤمنون: ٦٠] « فقالت له: يا رسول الله  
 أهم الذين يسرقون ويشربون الخمر؟ فقال: لا يا بنت الصديق، ولكنهم  
 الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون أن لا يقبل منهم، أولئك  
 الذين يسارعون في الخيرات»، ذكره الترمذي<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل ابن إسحاق<sup>(٤)</sup> في قصة الإسراء أن أبا بكر انتهى إلى النبي  
 ﷺ فقال: « يا نبي الله أحدث هؤلاء يعني قريشا (أنك جئت بيت  
 المقدس)<sup>(٥)</sup> (ق.٩.ب) هذه الليلة قال: نعم ».

قال: « يا نبي الله فصفه لي فإني قد جئته، فجعل رسول الله ﷺ يصفه  
 لأبي بكر ويقول أبو بكر: صدقت، أشهد أنك رسول الله، كلما وصف له

(١) اسمه: عبد الله بن عثمان، وقيل اسمه: عتيق، كما في تهذيب الكمال (٢٨٢/١٥).

(٢) من (ب).

(٣) رواه الترمذي (٣١٧٥) وابن ماجه (١٤٠٤/٢) وأحمد (١٥٩/٦-٢٠٥) والحاكم (٤٢٧/٢)

من طرق عن مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني أن عائشة فذكره.

لكنه منقطع، عبد الرحمن لم يدرك عائشة.

(٤) السيرة النبوية (٣٤/٢).

(٥) ما بين القوسين ثابت في (ب)، وفي (أ) بياض.

منه شيئاً، قال: صدقت، أشهد أنك رسول الله، حتى إذا انتهى، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: « وأنت يا أبا بكر الصديق »، قال: فيومئذ سماه الصديق »<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البزار (٣٤٨٤) والطبراني في الكبير (٢٨٣/٧) وأبو نعيم في الدلائل (١٤٤/١) عن شداد بن أوس.

لكن ليس عندهم موضع الشاهد، وفي سنده إسحاق بن إبراهيم بن زبرق الحمصي ضعيف. ورواه البيهقي في الدلائل (٣٥٩/٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن.

وله شاهد عند الحاكم (٢٠٧٨/٤) عن الزال بن سيرة عن علي قال: ذاك امرؤ سماه الله صديقا على لسان جبريل ومحمد صلى الله عليهما.

لكن في سنده العلاء بن هلال الرقي ضعيف، بل أهمله أبو حاتم.

وروى الطبراني في الكبير (٥٥/١) حدثنا معاذ بن المثني ثنا علي بن المدني ثنا إسحاق بن منصور السلولي ثنا محمد بن سليمان العبدى عن هارون بن سعد عن عمران بن ظبيان عن أبي يحيى حكيم بن سعد قال سمعت عليا رضي الله عنه يحلف: لله أنزل اسم أبي بكر من السماء: الصديق. قال الحافظ في الفتح (٩/٧): رجاله ثقات.

وروى الطبراني في الكبير (٥٥/١) حدثنا مهلول بن إسحاق بن مهلول الأنباري ثنا أبي عن عبد الأعلى بن أبي المساور عن عكرمة قال أخبرتني أم هانئ قالت قال رسول الله ﷺ لما أسري به: « إني أريد أن أخرج إلى قريش فأخبرهم ». فأخبرهم فكذبوه، وصدقه أبو بكر، فسمي يومئذ الصديق.

لكن قال الهيثمي في المجمع (٤٢/٩): وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور متروك.

وفي الباب أحاديث أخرى، راجعها في مجمع الزوائد.

## فصل

إذا ثبت بما تقدم أن أبا بكر هو الصديق فمن المحال بحسب (مفهوم)<sup>(١)</sup> الشريعة أن يفضل عليه ثابت بن قيس بن شماس.

وإنما مثلنا بثابت لوجهين:

أحدهما: كونه عليه السلام شهد له بالشهادة، إذ قال له: « تعيش حميدا

وتموت شهيدا »<sup>(٢)</sup>.

والثاني: إنه مات شهيدا في الجهاد فإنه قتل باليمامة في قتال مسيلمة.

(١) من (ب).

(٢) رواه الحاكم (٢٦٠/٣) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصاري عن أبيه. وصححه على شرط الشيخين.

ورواه مالك عن الزهري عن إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصاري عن ثابت به، خرجه الروياني (١٧٣/٢) والطبراني في الكبير (٦٧/٢).

ورواه عبيد الله بن عمر عن الزهري عن إسماعيل بن محمد بن ثابت أن ثابت بن قيس، خرجه الطبراني في الكبير (٦٨/٢).

ورواه الأوزاعي عن الزهري حدثني محمد بن ثابت الأنصاري حدثني أبي ثابت بن قيس، خرجه الطبراني في الأوسط (١٨/١).

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، خرجه الطبراني في الكبير (٦٦/٢).

ورواه معمر في جامعه (٢٣٩/١١) عن الزهري مرسلا.

وله طريق آخر عند الحاكم (٢٦١/٣). فليحذر أصح هذه الطرق.

وإذا كان ثابت المشهود له من الشرع بأنه يموت شهيدا لا يصح أن يفضل على أبي بكر الذي مات على فراشه، فغيره من الشهداء أحرى بذلك. ولئن كان ثابت من المقربين فليكونن أبو بكر من أعلى المقربين. فإن قيل: قد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال لشهداء أحد: « هؤلاء أشهد عليهم، فقال له أبو بكر: يا رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، ألسنا ياخواتم، أسلمنا كما أسلموا، وجاهدنا كما جاهدوا فقال رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>: بلى، ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي »<sup>(٣)</sup>.

وظاهر هذا تفضيل شهداء أحد على أبي بكر وغيره.

فالجواب عن ذلك<sup>(٤)</sup> من وجهين:

أحدهما: إن هذا الحديث إنما جاء مرسلا عن أبي النضر شيخ مالك بن أنس، وبينه وبين عصر النبي ﷺ قرنان<sup>(٥)</sup>، ولم يرو مسندا عنه ولا عن غيره.

(١) من (ب).

(٢) من (ب).

(٣) رواه مالك (١٠٠٤) عن أبي النضر مولى عمر بن عبید الله أنه بلغه أن رسول الله فذكره.

وهذا سند منقطع أو معضل.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٨/٢١): هذا الحديث مرسل هكذا منقطع عند جميع الرواة للموطأ، ولكن معناه يستند من وجوه صحاح كثيرة.

(٤) "عن ذلك" من (ب).

(٥) هو أبو النضر مولى عمر بن عبید الله، واسمه سالم بن أبي أمية، توفي سنة ١٣٣، وقيل سنة ١٣٠

وقيل سنة ١٢٩، كما في التمهيد (١٤٥/٢١) وتهذيب الكمال (١٢٧/١٠) والتاريخ الكبير

(١١١/٤).



والثاني: إن قوله ﷺ: « لا أدري ما تحدثون بعدي » إذا صح إنما خرج مخرج العموم، ولم يقصد به ﷺ (أبا بكر)<sup>(١)</sup>، لأنه شهد له بالجنة في غير ما حديث، ومحال أن يشهد له بالجنة ويأمر أبا موسى بأن<sup>(٢)</sup> يبشره بها وهو لا يدري ما يحدث بعده.

وإنما يحمل هذا القول على من كان في عصر النبي ﷺ في الجملة، بدليل قوله في الحديث الآخر: « وليردن علي (أقوام)<sup>(٣)</sup> أعرفهم ويعرفوني<sup>(٤)</sup>، ثم يحال بيني وبينهم، فأقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، فأقول: سحقا سحقا لمن بدل بعدي »<sup>(٥)</sup>، رواه أبو (سعيد الخدري).

وفي<sup>(٦)</sup> حديث ابن مسعود من لفظ آخر: « فأقول: يا رب أصحابي

(أصحابي، فيقال: إنك)<sup>(٧)</sup> لا تدري ما أحدثوا بعدك »<sup>(٨)</sup>.

(١) ما بين القوسين من (ب)، وسقط من (أ).

(٢) ما بين القوسين من (ب)، وسقط من (أ).

(٣) ما بين القوسين من (ب)، وسقط من (أ).

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): يعرفوني.

(٥) رواه البخاري (٦٢١٢-٦٦٤٣) ومسلم (٢٢٩١) عن أبي سعيد.

(٦) ما بين القوسين من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٧) ما بين القوسين من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٨) رواه البخاري (٦٢٠٥-٦٦٤٢) ومسلم (٢٢٩٧) عن ابن مسعود.

وفي حديث أنس بن مالك عنه رضي الله عنه: « ليردن علي الحوض رجال من صاحبي، حتى إذا رأيتهم ورفعوا إلي، اختلجوا دوني، فلأقولن (ق.١٠٠): أي رب أصحابي أصحابي ، فليقالن: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك »<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: « وليصدن عني طائفة منكم فلا يصلون، فأقول: يا رب هؤلاء من أصحابي فيجيبني ملك فيقول: وهل تدري ما أحدثوا بعدك »<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر عنه: « يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي فيجلون عن الحوض فأقول: يا رب أصحابي فيقول: إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري »<sup>(٣)</sup>.

وتدل هذه الألفاظ كلها على أن المقصود بها من ارتد ممن كان يعتقد فيه أنه من جملة الصحابة.

وفي كتاب البخاري<sup>(٤)</sup> عن قبيصة أنه قال: "هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر".

(١) رواه البخاري (٦٢١١) ومسلم (٢٣٠٤) عن أنس.

(٢) رواه مسلم (٢٤٧) عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري (٦٢١٣) عن أبي هريرة.

وفي الباب عند الشيخين عن سهل بن سعد وابن عباس وأسماء وغيرهم.

(٤) صحيح البخاري (١٢٧١/٣).

ويشبه أن يكون في قوله ﷺ: «أصيحابي» بالتصغير إشارة إلى تقليل الصحبة، إذ هذا الصنف هو الذي وجد فيهم الارتداد بعد النبي ﷺ، ولم يرد أحد من صميم الصحابة، فضلا عن المهاجرين والأنصار الذين نزل القرآن بتقريظهم والثناء عليهم.

ثم نقول: إن الحميدي لم يقصد في كلامه شهداء أحد ولا غيرهم ممن استشهد على عهد النبي ﷺ، (وإنما قصد)<sup>(١)</sup> الشهداء على الإطلاق إلى قيام الساعة.

وبعيد أن يفضل من كان اليوم من الشهداء على أصحاب النبي ﷺ الذين ماتوا على فرشهم، مثل سعد بن أبي وقاص، (وسعيد)<sup>(٢)</sup> بن زيد بن عمرو بن نفيل، وعبد الرحمن بن عوف، والعباس بن عبد المطلب، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وأبي ذر، وأبي الدرداء، وابن عباس، (وابن عمر)<sup>(٣)</sup> وغيرهم من الصحابة لقول النبي ﷺ: «خير الناس قرني»<sup>(٤)</sup>، وغير ذلك من (الثناء)<sup>(٥)</sup> الوارد في حقهم خصوصا وعموما.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): فإن فضل.

(٢) ما بين القوسين ثابت في (ب) وسقط من (أ).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) رواه البخاري (٢٥٠٩-٦٠٦٥-٦٢٨٢) ومسلم (٢٥٣٣) عن ابن مسعود.

ورواه البخاري (٢٥٠٨-٣٤٥٠-٦٠٦٤) ومسلم (٢٥٣٥) عن عمران بن حصين.

ورواه مسلم (٢٥٣٤) عن أبي هريرة.

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

## باب

نذكر ما ظهر لنا في تعيين المقربين على ما وعدنا به، وذلك (بعد)<sup>(١)</sup> أن نتكلم على معنى السابقين والمقربين. فنقول (ق. ١٠٠. ب) السابق هو<sup>(٢)</sup> من سبق إلى أمر ما<sup>(٣)</sup> وأحرزه قبل غيره.

(ومنه السابق في الخيل، وهو)<sup>(٤)</sup> الذي يتقدم أمام الحلبة ويجرز الغاية قبل وصولها، فيكون له السبق بفتح الباء، وهو ما يجعل له من الرهان لأجل سبقه.

والسبق هذا هو بتسكين الباء، لأنه مصدر سبق فهو يسبق سبقا<sup>(٥)</sup>. ولو فرضنا أن يكون جواد<sup>(٦)</sup> من الخيل يصل إلى الغاية وهو يجري وحده لم يسم سابقا، إذ لا يعلم سبقه، وإنما يسمى سابقا إذا كان مع غيره

(١) من (ب).

(٢) في (ب): السابقون هم.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٥) لسان العرب (١٦١/٦) وتهذيب اللغة (٣١٧/٨) والصحاح (٢٣٩/٤).

(٦) كذا في (أ)، وفي (ب): جوادا، وهو خطأ.

فيسبقه، فإن اتفق أن يطلق على ذلك الجواد بأنه سابق، فمعنى كلام القائل<sup>(١)</sup> إنه سابق بكونه قد سبق غيره (قبل)<sup>(٢)</sup>، أو بتقدير أنه يسبق غيره بعد.

فإذا فهم ما قرناه علم (منه)<sup>(٣)</sup> أن السابقين إنما سموا بهذا الاسم لأنهم تقدموا غيرهم وأحرزوا قصب السبق دونهم، وذلك إما بالإيمان بالله أولاً عند بعثة الرسل، ثم بالأعمال الصالحة ثانياً عند استقرار الشرائع، وإما بهما معا لمن دخل في الملل بعد ذلك أو لمن ولد فيها.

ويدل على ما قلناه من أن السابق إنما يفهم معناه بالإضافة إلى غيره قول الله تعالى: ﴿تَمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [ناظر: ٣٢].

فقال: ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [ناظر: ٣٢]، لأجل سبقه للمقتصد

وللظالم.

وكذلك قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة:

١٠٠]، لأجل سبقهم الناس إلى الإيمان بالله ورسوله، ولذلك قال فيهم:

﴿الْأَوَّلُونَ﴾.

وقال في موضع آخر: ﴿أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾

[المومنون: ٦١].

(١) في (ب): فمقصود القائل.

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

وإنما كانوا سابقين لاتصافهم أولا بما وصفهم الله به في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ [المتون: ٥٧]. الآيات.  
 إلى أن وصفهم آخرها بالمسارعة في الخيرات.  
 وقد أمرنا الله تعالى بالمسابقة والمسارعة، ومعناها واحد، فقال:  
 ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣].  
 وفي موضع آخر: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢١].

وحقيقة المفاعلة إنما تكون بين اثنين فصاعدا (هذا)<sup>(١)</sup> هو الأصل فيها، تقول العرب: سابتهم فسبقتهم، كما جاء عن عائشة أن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> قال<sup>(٣)</sup> لها: «سابقيني»، (قالت)<sup>(٤)</sup>: (ق. ١١. أ.) فسابقته فسبقته فلما كان بعد قال: «سابقيني، فسابقته فسبقتني، فقال: هذه بتلك»<sup>(٥)</sup>.

(١) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): عليه السلام.

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) رواه ابن ماجه (٦٣٦/١) وأحمد (٣٩/٦) وابن حبان (٥٤٥/١٠) والحميدي (٢٦١) من

حديث سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه عن عائشة.

وهذا سند صحيح.

ولهشام فيه شيخ آخر هو أبو سلمة، خرجه الطبراني (٤٧/٢٣).

وكذلك الاستباق يكون أيضا بين اثنين (فصاعدا، قال الله تعالى حكاية عن إخوة يوسف)<sup>(١)</sup>: «إنا ذهبنا نستبق، وقد أمرنا الله سبحانه بالاستباق في (الخير، فقال في غير موضع من كتابه)<sup>(٢)</sup> العزيز: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨].

فمن امثل هذه الأوامر المتقدمة وعمل (بمقتضاها، فهو من السابقين)<sup>(٣)</sup> الذين قال الله فيهم: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠-١١].

(وأما قوله)<sup>(٤)</sup> ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة»<sup>(٥)</sup> فإنما أراد بذلك أمته جملة، ومعنى<sup>(٦)</sup> السابقين في هذا الموضع معنى الأولين، أي الذين يسبقون جميع الأمم إلى الفصل بينهم يوم القيامة بين يدي الله تعالى، ثم يسبقون إلى دخول الجنة، لأنهم أول من يدخلها.

= وللحديث طريق آخر عند أحمد في مسنده (٢٨٠/٦) عن عائشة مختصرا بسند فيه علي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف.

(١) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٥) رواه البخاري (٨٣٦-٨٥٦-٣٢٩٨) ومسلم (٨٥٥) عن أبي هريرة.

(٦) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

وقد جاء هذا نصا في الحديث، فإن في بعض ألفاظه: « نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم بين الخلائق ». (١)

وفي لفظ آخر: « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة ». (٢)

ويحتمل أن يكون للسابقين في هذا الموضع تأويل آخر، وهو أن تجعل الأمة كلها أيضا سابقين باعتبار سبقهم لليهود والنصارى، لأنهم مذكورون في هذا الحديث، ونصه بكماله: « نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة، بيد أن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا وأوتيناها (٣) من بعدهم، ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا هداانا الله له والناس (٤) لنا (فيه تبع) (٥): اليهود غدا والنصارى بعد غد ».

وهذه الطرق كلها في صحيح مسلم (٦).

(١) رواه مسلم (٨٥٦) والنسائي (١٣٦٨) وابن ماجه (١٠٨٣) عن أبي هريرة وحذيفة.

(٢) رواه مسلم (٨٥٥) وأحمد (٢٧٤/٢-٤٧٣) عن أبي هريرة.

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): وأوتينا.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): فالناس.

(٥) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٦) تقدم قريبا.



ومعنى سبق هذه الأمة لليهود وللنصارى أن ثوابهم أعظم من ثواب اليهود بانفرادهم والنصارى بانفرادهم، إذ أعطى الله (تعالى) <sup>(١)</sup> لهذه الأمة من الأجر قيراطين، وأعطى لليهود وللنصارى <sup>(٢)</sup> من الأجر قيراطا (قيراطا) <sup>(٣)</sup>، على ما رواه ابن عمر وأبو موسى الأشعري عن النبي ﷺ <sup>(٤)</sup>. وكيف ما كان ذلك، فالسابقون في هذا الحديث إما <sup>(٥)</sup> هم جميع الأمة، فهم سابقون باعتبار آخر.

وإما ما كنا فيه من تأويل السابقين الذين هم المقربون، فإنما هو خاص في بعض (هذه) <sup>(٦)</sup> الأمة وفي بعض الأمم قبلها، (وهم الطبقة) <sup>(٧)</sup> العليا <sup>(٨)</sup> من المؤمنين في كل زمان، والله أعلم.

(١) من (ب).

(٢) في (ب): والنصارى.

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) رواه البخاري (٢١٤٨-٢١٤٩-٣٢٧٢-٤٧٣٣) والترمذي (٢٨٧١) وغيرهما عن ابن عمر.

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): إنما.

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٧) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٨) كذا في (ب)، وفي (أ): العلماء.

(معنى المقربين)<sup>(١)</sup>

وأما المقربون فمعناه: المدنون، تقول: قربت زيدا، (إذا)<sup>(٢)</sup> أدنيتك منك وجعلته (بإزائك، والجار القريب هو الـ) ملامق<sup>(٣)</sup> لك، كما أن الجار الجنب هو البعيد عنك.

ولكن (معنى المقربين عند الله تعالى إنما هو من)<sup>(٤)</sup> قولك: قرب الأمير زيدا، إذا كان ذا مكانة (عنده منه، وصاحب منزلة عنده، فهو تقريبا)<sup>(٥)</sup> بالمعنى.

وذلك هو الذي يعقل في حق الله تعالى، إذ (يتتره عن الأجسام)<sup>(٦)</sup> ومجاورتها<sup>(٧)</sup>، فمعنى المقربين (ق. ١١. ب) عنده أي الذين أدناهم سبحانه من

(١) هذا العنوان مبي.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٥) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٦) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٧) إطلاق لفظ الجسم في حق الله تعالى نفيا وإثباتا ليس من طريق أهل السنة، لعدم ورود دليل على النفي أو الإثبات. وأما المعنى ففيه تفصيل. وليس هذا محل بسط ذلك.

كرامته (وأحلمهم من الحظوة عنده)<sup>(١)</sup> المحل الذي ليس فوقه (محل لصنف من)<sup>(٢)</sup> بني آدم غيرهم لكونهم (أكرم الخلق عنده)<sup>(٣)</sup> وأعظمهم قدرا لديه.

فإذا تقرر هذا، فنقول ظهر لنا في تعيين المقربين، والعلم عند الله سبحانه، وجهان: الوجه الأول: أن يكون المقربون هم جميع الأصناف المذكورين في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

وإنما قلنا ذلك لأن الله تعالى أخبر في هذه الآية أن هؤلاء الأربعة الأصناف هم الذين أنعم الله<sup>(٤)</sup> عليهم، وقد فرض سبحانه على هذه الأمة في كل صلاة من صلواتهم<sup>(٥)</sup> أن يسألوا الهداية إلى صراطهم بوجوب قراءة أم القرآن في (الصلاة)<sup>(٦)</sup>، وفيها: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، ثم فسره تعالى بإثبات ونفي.

فالإثبات قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] والذين أنعم

سبحانه عليهم هم الذين ذكرهم في الآية الأولى على ما تقدم.

(١) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) من (ب).

(٥) في (ب): من صلواتهم.

(٦) من (ب).

والنفي قوله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفتح: ٧] ،  
والمغضوب عليهم هم اليهود، والضالون هم النصارى، جاء ذلك في حديث  
عدي بن حاتم عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وسؤال هذه الأمة الهداية إلى صراط الذين أنعم عليهم، مع كونهم  
أفضل الأمم يدل على أن المنعم عليهم هم النهاية في الهداية والاستقامة على  
الطريق المثلى، وإن كانوا في ذلك طبقات بحسب درجاتهم.

(١) من (ب).

(٢) رواه الترمذي (٢٩٥٤) وأحمد (٣٧٨/٤) وابن حبان (٦٢٤٦) وابن جرير (١١٠/١) وغيرهم  
عن عدي، لكن في سنده عباد بن حبيش انفرد ابن حبان بتوثيقه.

وتابعه الشعبي عن عدي، بشرطه الأول فقط، رواه ابن جرير (١١٠/١)، وفي سنده شيخ ابن  
جرير: أحمد بن الوليد الرملي لم أعرفه.

وتابعه مري بن قطري عن عدي، رواه ابن جرير (١١٠/١) من حديث سماك عنه.

وسماك ضعيف إلا في رواية شعبة عنه، ومري هذا مجهول تفرد عنه سماك وانفرد ابن حبان  
بتوثيقه.

ورواه ابن جرير (١١٠/١) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن عليّة عن سعيد  
الجريري عن عروة عن عبد الله بن شقيق بنحوه.

ويعقوب هو الحافظ الدورقي، وابن عليّة سمع من الجريري قبل تغيره.

لكن رواه ابن جرير قبل هذا الحديث من حديث بشر بن المفضل عن الجريري عن عبد الله بن  
شقيق، فأسقط عروة.

وبشر بن المفضل خرج له الشيخان عن الجريري.

ورواه ابن جرير من طريقين آخرين عن عبد الله بن شقيق.

فالحديث حسن على أقل الأحوال.

فإن قيل: كيف يكون المقربون هم الأربعة الأصناف ومراتبهم مختلفة، إذ بعضها فوق بعض.

فالجواب أن نقول: إن مراتب الأنبياء عليهم مختلفة، فالرسل منهم أفضل من غير الرسل، والرسل أنفسهم يتفاضلون. قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وكذلك الأنبياء من غير الرسل يتفاضلون أيضا، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥] ولم يكن ذلك (...) (١) الجميع لفظ واحدة فيدخلون تحته، كما قال تعالى في (...) (٢) جميع الرسل وسائر الأنبياء في النبيين مع (...) (٣) النبيون والصديقون والشهداء والصالحون تحت (...) (٤) فيكون النبيون الصنف الأعلى من المقربين على اختلاف مقاماتهم من (ق. ١٢. أ) (...) (٥) الصنف الأخير من المقربين (...) (٦) درجاتهم ويسمى (...) (٧) لا يرون في الآخرة إلا (...) (٨) المجرد في الجملة. ومما (...) (٩) إن الله

- 
- (١) بياض في (أ) بمقدار كلمتين، ووتر في (ب).
  - (٢) بياض في (أ) بمقدار نصف سطر، ووتر في (ب).
  - (٣) بياض في (أ) بمقدار نصف سطر، ووتر في (ب).
  - (٤) بياض في (أ) بمقدار نصف سطر، ووتر في (ب).
  - (٥) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، ووتر في (ب).
  - (٦) بياض في (أ) بمقدار كلمة، ووتر في (ب).
  - (٧) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، ووتر في (ب).
  - (٨) بياض في (أ) بمقدار كلمة، ووتر في (ب).
  - (٩) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، ووتر في (ب).

تعالى قال في عيسى بن مريم عليه السلام: ﴿ وَجِئْنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ  
وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٥: ٤٦].

فأخبر عنه أنه من المقربين وأخبر عنه أنه من الصالحين، فإذا دخل  
الصالحين في المقربين لا نكرة فيه علينا.

وقد كنا قلنا ذلك أولاً من تلقاء أنفسنا ثم وجدنا هذه الآية بحمد الله  
حجة لنا.

ومقام كل صنف من النبيين والصدقيين والشهداء كأنه مسلم، إذ لا  
يشكل أمره.

ومقام الصالحين قد يظن من لا تحصيل عنده أنه مقام من ظهر عليه  
بعض صلاح من المرئيين، وليس كذلك، بل الصالح في لسان الشرع إنما يطلق  
على المتقي الخاشع الذي لا يذنب بالقصد، وإن كانت له ذنوب من صفائر  
فتكون قليلة متبددة، وتكون مغفوا عنها لإذهاب الحسنات لها.

ولولا فضيلة لفظ الصالح في الشرع لم تطلق على الأنبياء عليهم  
السلام، فقد تقدم قوله تعالى في عيسى: ﴿ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٦].

وقال في إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَآتَيْنَاهُ فِي الْآخِرَةِ لِمَنِ  
الصَّالِحِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢٧].

وقال في لوط: ﴿ وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧٥].

وقال في يونس: ﴿ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [القلم: ٥٠].

وقال حكاية عن يوسف عليه السلام: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾

[يوسف : ١٠١].

وقال في إسحاق: ﴿وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصفوات: ١١٢].

وقال حكاية عن سليمان: ﴿وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾

[النمل : ١٩].

وقال (في) <sup>(١)</sup> إبراهيم ولوط: ﴿وَجَنِّتَاهُ لُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا

لِلْعَالَمِينَ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ [الأنبياء : ٧١-٧٢] <sup>(٢)</sup>.

وقال سبحانه: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ

مِنَ عِبَادِنَا صَالِحِينَ﴾ [التحريم : ١٠].

وقال في جماعة من الأنبياء: ﴿وَرَزَكْنَا وَيْحَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلًّا مِّنَ

الصَّالِحِينَ﴾ [الأنعام : ٨٥].

وقال في موضع آخر: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلًّا مِّنَ الصَّابِرِينَ

وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الأنبياء : ٨٥، ٨٦].

(١) بياض في (أ)، وأتمته على السياق.

(٢) بياض في (أ) بمقدار كلمة، وذكرت الآية بتامها لأنه لا يتسق الكلام إلا بذلك.

وأخبر نبينا ﷺ أن (الأنبياء عليهم السلام)<sup>(١)</sup> في السماوات ليلة الإسراء كانوا يقولون له: مرحبا بالنبى الصالح والأخ الصالح (إلا آدم)<sup>(٢)</sup> وإبراهيم عليهما السلام، فإنهما قالا له مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح. (وقال النبى)<sup>(٣)</sup> ﷺ في حديث: « فأقول كما قال العبد الصالح يعنى (عيسى بن مريم) ».

(و)<sup>(٤)</sup> قال الله تعالى فيما حكاه نبينا ﷺ: « أعددت (ق.١٢.ب) لعبادي (الصالحين)<sup>(٥)</sup> ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ». <sup>(٦)</sup> لكن لفظ الصالح (...)<sup>(٧)</sup> من أن يطلق في حق غير (...)<sup>(٨)</sup>

(١) بياض في (أ)، وأتمته من مصادر تخريج الحديث.

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من مصادر تخريج الحديث.

(٣) بياض في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٤) ما بين القوسين بياض في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٥) بياض في (أ)، وأتمته من مصادر تخريج الحديث.

(٦) رواه البخاري (٣٠٧٢-٤٥٠١-٤٥٠٢-٧٠٥٩) ومسلم (٢٨٢٤) والترمذي (٣١٩٧-

٣٢٩٢) وابن ماجه (٤٣٢٨) وأحمد (٣١٣/٢-٤٣٨-٤٦٦-٤٩٥) وابن حبان (٣٦٩)

والدارمي (٢٧٢٤) وابن أبي شيبة (٧٠/٨) والطبراني في الأوسط (٢٠٠) وأبو يعلى (٦٢٧٦)

وغيرهم من طرق عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس.

(٧) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، وبتري في (ب).

(٨) بياض في (أ) بمقدار كلمتين، وبتري في (ب).



الأوصاف الموجبة للنبي ﷺ (...)<sup>(١)</sup> من الأوصاف الموجبة للمؤمن الصلاح في طاعته.

وهذا كما يطلق على النبي أنه مصل وصائم وعلى المؤمن أنه مصل وصائم، فكما أن صلاة النبي وصيامه فوق صلاة المؤمن وصيامه، وإن اشتركا في عموم الاتصاف بهما.

فكذلك لفظ الصلاح والتقوى إذا أطلق على النبي فهو فوق صلاح المؤمن وتقواه، وإن اشتركا في الاتصاف بذلك.

فإن قيل: فلم يفسر قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] بالآية التي في النساء، وتركت الآيات التي في سورة مريم، وهي قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ [إبراهيم: ٥٨] الآية. وقد بين الله تعالى فيها أن الذين أنعم عليهم هم النبيون، إذ هم الذين ذكر الله في هذه السورة.

فالجواب عن ذلك من أوجه:

– أحدها: إنا لا نسلم أن هذه الآية في النبيين فقط فإن الله تعالى قال فيها: ﴿وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ [إبراهيم: ٥٨]، وقال: ﴿وَمِمَّنْ هَدَيْتَنَا وَاجْبَيْنَا﴾ [إبراهيم: ٥٨] فدل ذلك على أن الآية تناولت الأنبياء وغيرهم.

ولو لم يكن هنالك إلا مريم عليها السلام، فإن الله تعالى جعلها صديقة حيث قال: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [النساء: ٧٥] في الموضع الذي أخبر عن

(١) بياض في (أ) بمقدار كلمتين، وبتر في (ب).

ابنها عيسى بأنه: ﴿رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [البقرة: ٧٥].

– الثاني: إنا لو فرضنا أن الآية إنما تناولت الأنبياء فقط للزم أن تكون خاصة بهم، وهم بعض من أنعم الله عليهم وذكرهم في آية النساء، فإنه تعالى جعلهم فيها صنفاً ممن أنعم عليهم، فكانت آية النساء من حيث هي عامة أولى بتفسير قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧].

فإن هذه الآية يدل مساقها على أنه لم يقصد بها الأنبياء فقط، لأنه تعالى لو قصد بها الأنبياء لاستثنى غيرهم من الناس جملة وهو سبحانه لم يستثن إلا المغضوب عليهم والضالين وهم الذين غير (...) <sup>(١)</sup> أهل الكتابين، فاستثناؤهم يدل على أن من عداهم من أهل الكتابين من (...) <sup>(٢)</sup> وعيسى عليهما السلام في حياته أو من كان على دينهما بعد ذلك ممن لم يغير، داخل فيمن أنعم عليهم.

ومما يدل على ذلك قول الله تعالى: ﴿مَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣، ١١٤].

فقد أخرج الله تعالى أن من أهل الكتاب أمة هي بهذه الأوصاف الجميلة، ثم ذكر آخر ذلك أنهم من الصالحين. والصالحون من جملة من أنعم عليهم.

(١) بياض في (أ). بمقدار كلمتين، وبتر في (ب).

(٢) بياض في (أ). بمقدار كلمتين، وبتر في (ب).

وإذا كان هذا في أهل الكتاب فكذلك غيرهم ممن آمنوا بالأنبياء<sup>(١)</sup> المتقدمين إذا كانوا من أحد الأصناف المذكورين في آية النساء يلزم أن يكونوا داخلين تحت قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧].

الثالث: إن قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ﴾ [برم: ٥٨] إذا كان راجعا على الأنبياء المذكورين في السورة فليس فيه إلا الإخبار بأن الله تعالى أنعم عليهم فقط.

وأما آية النساء فإن الإخبار فيها إنما هو عن حكم من أطاع الله ورسوله فإنه تعالى قال: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

فأخبر تعالى أن من أطاع الله والرسول الذي هو محمد ﷺ فهو مع الذين أنعم عليهم من هؤلاء الأصناف ، وذلك هو معنى قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] لأن سؤال الهداية إلى الصراط المستقيم والرغبة إلى الله (تعالى)<sup>(٢)</sup> في الثبات عليها هو نفس الطاعة لله تعالى ولرسوله.

فإن العبد إذا هدي إلى الصراط المستقيم فقد هدي إلى الطاعة<sup>(٣)</sup> التي يستوجب بها أن يكون مع الذين أنعم الله عليهم فظهر بما قلناه أن آية النساء أمس بتفسير ما في سورة الحمد من الآية التي في سورة مريم.

(١) من (والضالون) الموجود في أوائل (١١ ب) إلى هنا ساقط من النسخة (ب).

(٢) من (ب).

(٣) من ولرسوله إلى هنا سقط من (ب).

الرابع: إنا إذا نظرنا إلى الآية التي في سورة مريم على معنى الاسترواح والاعتبار وجدناها متضمنة لما في سورة النساء، وذلك أن الأنبياء منصوص عليهم في سورة مريم، ثم إن الصديقين المذكورين معهم بسبب ذكر مريم (وهي صديقة)<sup>(١)</sup> وقد وصف بذلك أيضا إبراهيم وإدريس عليها السلام. والشهداء (مضمن)<sup>(٢)</sup> ذكرهم في ذكر زكرياء ويحيى عليهما السلام من حيث ماتا شهيدين.

وذكر الصالحين مضمن في ذكر<sup>(٣)</sup> هؤلاء الأنبياء، وهم زكرياء ويحيى وعيسى وإبراهيم وإسماعيل وإدريس، إذ جعل سبحانه جميعهم من الصالحين كما تقدم.

والأربعة<sup>(٤)</sup> الأصناف الذين أنعم الله عليهم مضمن ذكرهم في سورة مريم على معنى الاعتبار، ومصرح بذكرهم في سورة النساء. والمصرح به أولى بتفسير ما في (ق. ١٣. ب) سورة الحمد كما فعلناه. الوجه الثاني في تعيين المقربين أن يكونوا من لا حساب عليه<sup>(٥)</sup> من المؤمنين فقد قال ﷺ: « يدخل الجنة من أمي سبعون ألفا بغير حساب ».

(١) ما بين القوسين ساقط من (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (ب): فالأربعة.

(٥) في (ب): عليهم.

فقال له عكاشة: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: « اللهم اجعله

منهم ».<sup>(١)</sup>

وفي بعض الطرق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في حديث الشفاعة من صحيح مسلم: « ثم يقال: يا محمد ارفع رأسك، سل تعطه، اشفع تشفع. فأرفع رأسي، فأقول: يا رب أمي أمي. فيقال: يا محمد ادخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من باب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ».<sup>(٢)</sup>

فهذا الوجه في تعيين المقربين وجه حسن أيضا، وقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ [فاطر: ٣٢] أنه الذي يدخل الجنة بغير حساب.<sup>(٣)</sup>

(١) رواه البخاري (٥٤٧٤-٦١٧٦) ومسلم (٢١٦) وأحمد (٣٠٢/٢-٣٥١-٤٠٠-٤٥٦-٥٠٢) وابن حبان (٢٢٧/١٦) والحاكم (٥٠١٠) والدارمي (٢٧٠٣-٢٧١٩) والبيهقي (١٣٩/١٠) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٥٣٧٨-٥٤٢٠-٦١٧٥) ومسلم (٢٢٠) والترمذي (٢٤٤٦) وأحمد (٨٧١/١) وابن حبان (٦٤٣٠/١٤) عن ابن عباس.

ورواه مسلم (٢١٨) وأحمد (٤٣٦/٤) والطبراني في الكبير (١٦٩/١٨-٢٤١) عن عمران. وفي الباب عن ابن مسعود.

(٢) رواه البخاري (١٧٤٧/٤) ومسلم (١٩٤) والترمذي (٢٤٣٤) وابن أبي شيبة (٤١٥/٧) عن أبي هريرة.

(٣) تفسير ابن كثير (٥٥٦/٣).

والسابق والمقرب واحد بدليل قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَٰئِكَ

الْمُفْرَبُونَ﴾ [الواقعة: ١١١٠].

(في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة بغير حساب)<sup>(١)</sup>

ولسنا نلتزم ولا بد أن تكون هذه الأمة تختص بأن يدخل من يدخل منها الجنة بغير حساب دون سائر الأمم، إذ لا يبعد أن يكون في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة أيضا<sup>(٢)</sup> بغير حساب، ولو لم يكن ذلك إلا للأنبياء عليهم السلام لأنهم لا محالة أفضل ممن عداهم، ونحن نبرز ما سيكون دليلا على أن في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة بغير حساب، والله أعلم.

قال الله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيِّ قَاتَل مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، فوصفهم سبحانه بأنهم قتلوا مع أنبيائهم وقاتلوا عنهم.

لأن اللفظة قرئت بالقراءتين جميعا<sup>(٣)</sup>، والمعنى أيضا يعضد ذلك، لأنهم

إذا قتلوا معهم فقد قاتلوا عنهم، إذ لا يتصور القتل في الحرب إلا مع القتال.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب) تقلبم وتأخير.

(٣) قال أبو علي الفارسي في الحجة (٨٢/٣): قرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: قتل (بضم القاف بغير

الف).

وقرأ الباقون: قاتل (بفتح القاف وبالف).

ووصفهم عز وجل<sup>(١)</sup> بأنهم لم يهنوا ولم يضعفوا، أي: لم يهن الذين بقوا أحياء ولا استكانوا، لصبرهم على القتال.

وأخبر تعالى أنه يجب الصابرين الذين هم بهذا الوصف وقد قال تعالى:

﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، وذلك محتمل لأن يكون بغير تقدير أو يكون بغير محاسبة. (ق. ١٤، أ.)

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي

أَمْرِنَا وَبِتُّ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٧].

فسألوا من الله أمرين، وهما: المغفرة، والنصرة.

فأجيبوا فيهما فترتب على المغفرة حسن ثواب الآخرة، وكانت

النصرة هي ثواب الدنيا، المترتب<sup>(٢)</sup> على الصبر وعدم الاستكانة والضعف،

قال الله تعالى: ﴿فَاتَاهُمُ اللَّهُ تَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

وانظر كيف وصف سبحانه ثواب الآخرة بالحسن فقال: ﴿وَحُسْنَ

ثَوَابِ الآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

ولم يقل ذلك في ثواب الدنيا، وذلك لحكمة وهو أن ثواب الآخرة

حسن كله، لأنه ملائم للنفوس وموافق لها من حيث جعلت الجنة ثواب

الآخرة، وفيها ما تشتهي النفس وتلد الأعين مما لا يخطر على قلب بشر في

الدنيا.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): جل وعز.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): المترب.

ثم حُسن ذلك الثواب يرجع بعد حصوله إلى أمرين:

أحدهما: دوام السرور به وكونه لا انقطاع له.

والثاني: كونه لا نصب فيه ولا حزن ولا شيء يشوش الأنس به

والفرح بوجوده.

وقد نبه الله تعالى على هذين المعنيين بقوله: ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا تَصَبٌّ وَمَا

هُمْ مِنْهَا مُسْخَرِينَ﴾ [احمر: ٤٨]، بعدما أخبر عن أهل ذلك بأنهم في جنات وعيون وأهم آمنون من غير<sup>(١)</sup> غل يكون من بعضهم لبعض.

وأما ثواب الدنيا وهو النصر لهم والفتح عليهم في أعدائهم فهو

مترتب<sup>(٢)</sup> على القتال.

والقتال لا بد فيه من قتل النفوس وذهاب الأموال ولو لم يكن في

ذلك إلا نفس الصبر على الجهاد في المعركة لكان كافياً، فإن الصبر فيه كلفة

ومشقة في الجملة من حيث هو قسر للنفوس وحبس لها عن هواها، وأما في

الحرب فهو أصعب لا محالة، وإنما يسهله نور الإيمان الذي يستضيء به القلب

حتى يعلم المجاهد يقيناً أن الآخرة خير وأبقى، فيقدم في ذلك على بصيرة من

الرجاء لما عند الله سبحانه.

فلأجل ما يتقدم ثواب الدنيا، وهو النصر من المشقة التي تلحق

المؤمنين من القتال والصبر عليه، لم يصفه الله تعالى بالحسن، وذكر الحسن في

ثواب الآخرة حيث هو الحسن على الإطلاق.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): من كل.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): مرتب.



وكما كان لهؤلاء المذكورين (في الآية)<sup>(١)</sup> ثوابان، فكذلك يكون لأهل الإيمان المناضلين عن الإسلام إلى يوم القيامة ثوابان أيضا، وهما الظفر في الدنيا والنعيم في الآخرة (ق. ١٤. ب) بزيادة تحليل الغنائم وتطبيها لهم.

ويكون بإزاء هذين الثوابين للمؤمنين عذابان للكفار في الدنيا وفي الآخرة، قال الله تعالى: ﴿بَلْ زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرَهُمْ وَصَدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ﴾ [الرعد: ٣٣ - ٣٤].

فعذاب الدنيا هو ما يكون من القتل لهم والسي فيهم والانتهاج لأموالهم وشن الغارات عليهم والخوف المحيط بهم.

وعذاب الآخرة هو النار.

بين ذلك سبحانه في الآية المتصلة بهذه، وهو قوله: ﴿وَعُقَبَى الْكَافِرِينَ

النَّارِ﴾ [الرعد: ٣٥].

وكذلك قال الله تعالى<sup>(٢)</sup> في موضع آخر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ

لِيَصُدُّوا عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ فَنَسِينِفَقْوَاهَا تَمْ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً تَمْ يَغْلَبُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

فالحسرة عذاب لهم، ثم الغلبة أعظم عذاب لهم، من حيث يكون القتل

لمن مات والخزي لمن عاش منهم، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُخْشَرُونَ﴾

[الأنفال: ٣٦]، فأخبر أن ما لهم إلى جهنم في الآخرة.

(١) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، وبه طمس قليل واستدر كته من (ب).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): سبحانه.

وهذا المعنى قد ذكره سبحانه أيضا في قوله (تعالى) <sup>(١)</sup>: ﴿قُلِ لِلَّذِينَ كَفَرُوا

سَعُيُونَ وَنُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَنَسَّ الْمَهَادِ ﴿١٢﴾ [آل عمران: ١٢].

و لنرجع إلى الآية التي كنا فيها، فنقول: ثم قال تعالى في آخرها:

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

أي: المحسنين الذين هم مثل هؤلاء فإنهم أحسنوا بإيمانهم ونصرهم لأنبيائهم، وإنما يكون ذلك مع <sup>(٢)</sup> المراقبة لله تعالى في العبادة، وهي التي فسر <sup>(٣)</sup> الطيِّبُ الإحسان بها، حيث قال: « أن تعبد الله كأنك تراه ».

ومن أحسن فقد أعد الله له الجنة <sup>(٤)</sup> والنظر إلى وجهه سبحانه، يبين

ذلك قول الله <sup>(٥)</sup> تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

فإذن قد خرج من هذا كله أن هؤلاء الذين وصفهم الله <sup>(٦)</sup> سبحانه في

قوله: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ نَّبِيِّ قَاتِلٍ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٤٦]. إلى آخر الآيات بهذه

(١) من (ب).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): ولا يكون ذلك إلا مع.

(٣) رواه البخاري (٤٤٩٩-٥٠) ومسلم (٩-١٠) والنسائي (٤٩٩١) وابن ماجه (٦٤) وابن حبان (١٥٩)

وابن خزيمة (٢٢٤٤) وغيرهم عن أبي هريرة.

ورواه مسلم (٨) وأبو داود (٤٦٩٥) والنسائي (٤٩٩٠) والترمذي (٢٦١٠) وابن ماجه (٦٣) وأحمد

(٥١-٢٧/١) والطيالسي (٢١) وابن حبان (١٦٨-١٧٣) والبيهقي (٢٠٣/١٠) وغيرهم عن ابن عمر

عن عمر.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): في الجنة، وهو خطأ.

(٥) في (ب): قوله.

(٦) من (ب).

الأوصاف العظيمة يبعد<sup>(١)</sup> أن يحاسبوا في الآخرة، بل الظاهر فيهم أنهم يدخلون الجنة بغير حساب، وكما جاز ذلك في هؤلاء فقد<sup>(٢)</sup> يجوز في غيرهم، مثل ما جاء (في)<sup>(٣)</sup> (الرجل المذكور)<sup>(٤)</sup> في سورة يس، إذ أخبر الله عنه بعد موته بدخول الجنة والمغفرة والكرامة بقوله سبحانه: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [يس: ٢٦-٢٧].

ولم يذكر تعالى في الآية حسابا في حقه. (ق. ١٥٠).

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): بعيد.

(٢) في (ب): فكذا.

(٣) ليست في الأصلين والسياق يقتضيها .

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب)، وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

## باب

(هل الأنبياء الآن في الجنة؟، وهل السماوات هي الجنة؟)<sup>(١)</sup>

نرجع إلى ما ذكره الحميدي على وجه الاحتجاج لباقي كلامه الذي حكيناه عنه، فتكلم عليه ونجيب عنه<sup>(٢)</sup> بحول الله.  
فنقول: تقدم له<sup>(٣)</sup> هنالك أن أرواح الأنبياء والشهداء تكون في الجنة بإثر الموت.

والشهداء يأتي ذكرهم في فصل بعد هذا.  
وأما الأنبياء فلا يشك مسلم أنهم الآن عند الله تعالى<sup>(٤)</sup> مكرمون، كما هم الملائكة يلتذون بذكره ويسبحون بحمده.  
لكن احتجاج الحميدي على أن جميع الأنبياء في الجنة بأن النبي ﷺ رأى الأنبياء ليلة الإسراء في السماوات مدخول من وجهين:  
أحدهما: أن الأنبياء الذين رآهم النبي ﷺ تلك الليلة عدد محصور منهم، فمن (أين)<sup>(٥)</sup> له بأن الذين لم يرهم النبي ﷺ من سائر الأنبياء مثل

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) سقط من (ب).

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): لنا، وهو خطأ لأن هذا قول الحميدي.

(٤) ليس في (ب).

(٥) ليست في النسختين والسياق يقتضيها.

نوح وهود وصالح وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وغيرهم إنما هم في  
السموات؟

وهو رجل ظاهري، فينبغي أن يقف حيث يجد النص، فيجعل في  
السموات من جعله النبي ﷺ فيها، ويقف في من لم يأت عنه ﷺ نص فيه  
فلا يجعله في السماء ولا في غيرها، إذ لا علم له بذلك.

الثاني: إنه جعل السموات هي الجنات بهذا الحديث، فإنه قال: وبهذا  
قطعنا على<sup>(١)</sup> أن السموات هي الجنات ضرورة، لصحة الإجماع على أن  
أرواحهم في الجنة من الآن، فقطع على أن السموات هي الجنات، بدليل  
الحديث وبصحة الإجماع.

والحديث إنما هو من أخبار الآحاد، وليس يصح القطع به<sup>(٢)</sup>.

(١) ليس في (ب).

(٢) حقق الحافظ ابن حجر في التزهة (٧٢ - فما بعد) أن خبر الواحد منه ما يفيد العلم، وهو المحتف  
بالقرائن، ومنه ما لا يفيد إلا الظن.

والخبر المحتف بالقرائن أنواع:

- منها ما أخرج الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد التواتر لجلالة الشيخين وتلقي العلماء  
كتابيهما بالقبول.

- ومنها ما له طرق متباينة سالمة من الضعف.

- ومنها المسلسل بالأئمة الحفاظ، حيث لم يكن غريبا.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٨/١): وكلهم (أي أهل الفقه والأثر) يدين بخبر الواحد العدل في  
الاعتقادات ويعادي ويوالي عليها ويجعلها شرعا ودينا في معتقده، على ذلك جماعة أهل السنة.

وقرر ابن القيم في الصواعق (٥٢٨/٢ - مختصره) و ابن أبي العز شارح الطحاوية (٣٥٥) أن خبر  
الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول عملا به أو تصديقا له يفيد العلم اليقيني بإجماع السلف، وهو  
مذهب الجمهور من الأئمة الأربعة وأتباعهم. انتهى.

أعني ما تضمنه الحديث من ذكر الأنبياء وترتيبهم لا نفس الإسراء، الذي نطق القرآن به من غير تفصيل، والإجماع إن فرضنا أن<sup>(١)</sup> يصح له به أن أرواح الأنبياء في الجنة فليس يصح له به أن السماوات هي الجنات، بل من قال: (إن السماوات هي الجنات) فقله يضاها قول الأوائل.

وظاهر الشرع خلاف ذلك، فقد نص الله تعالى على أن السماوات تبدل يوم القيامة فقال: ﴿يَوْمَ نَبْدَلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]. وقال: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِّيلِ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ [الإنطار: ١]، وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]. وذكر تعالى أن السماء تكون كالمهل، وتكون بعد الانشقاق ورده كالدخان.

وهذا تغير كثير يعترها يوم القيامة، والجنة لم يأت فيها<sup>(٢)</sup> مثل ذلك قط، بل يوم القيامة هو يوم زهرتها ونضرتها ويوم تفتح لمن يدخل فيها ويلتذ بنعيمها.

ومن الدليل البين على أن الجنة غير السماء ما جاء في بعض (ق. ١٥. ب) أحاديث الإسراء فإنه ذكر فيه عروج النبي ﷺ مع جبريل صلوات الله عليه إلى السماوات وفرض الصلاة عليه ثم قال في آخر ذلك: « قال:

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): أنه.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): بما.

ثم انطلق بي جبريل حتى نأتي سدرة المنتهى، فغشيها ألوان لا أدري ما هي ، قال : ثم أدخلت الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ ، وإذا تراها المسك»<sup>(١)</sup>.

هذا نص الحديث وهو مخرج في الصحيحين، ألا ترى أنه قال في آخر هذا الحديث: « ثم أدخلت الجنة ». فلو كانت الجنة هي السماء لاكتفى بذكر السماوات عن ذكر الجنة، لاسيما وهو قد ذكر أنه ترقى من السماء، إلى سماء وذكر مراجعة الملك وفتح الباب<sup>(٢)</sup> وكلامه مع الأنبياء، ولم يذكر عن سماء منها أنها الجنة، وكذلك لم يذكر أن (تراب)<sup>(٣)</sup> السماوات المسك، كما ذكر عن الجنة إذ دخلها آخرًا.

(١) رواه البخاري (٣١٦٤) ومسلم (١٦٣) عن أنس عن أبي ذر.

وهو جزء من حديث الإسراء الطويل، وله طرق، وقد تقدم، وراجع كتابي الأحاديث المنتقدة في الصحيحين (٣٩٦).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): الأبواب.

(٣) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، ولا يظهر في النسخة التي وقفت عليها، واستدركته من النسخة (ب).

## فصل

(هل الشهداء الآن في الجنة) <sup>(١)</sup>

وقوله: (و كذلك الشهداء) معطوف على قوله: (لم يختلف مسلمان في أن الأنبياء عليهم السلام الآن في الجنة).

فيكون معناه أن الشهداء لم يختلف مسلمان في أنهم الآن في الجنة، فجعل الإجماع حجة في أن الصنفين في الجنة.

وأين الإجماع في ذلك؟، وهذا مجاهد يقول: "إن الشهداء ليسوا الآن في الجنة لكنهم يجدون ريجها". <sup>(٢)</sup> ذكره ابن عبد البر عنه في باب ابن شهاب من التمهيد <sup>(٣)</sup>. وذكره أيضا في كتاب الجنائز من الاستذكار <sup>(٤)</sup>.

نعم ولو نوزع الحميدي في هذا الإجماع الذي قال في حق الأنبياء عليهم السلام، وقيل له: من هم القائلون به <sup>(٥)</sup> والناقلون له؟ لكان لذلك وجه، فإن نقل الإجماع في مثل هذا <sup>(٦)</sup> عويص، من حيث هو خارج عن مجاري

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه بقي بن مخلد كما ذكر ابن عبد البر في التمهيد (٦٣/١١).

(٣) التمهيد (٦٣/١١).

(٤) الاستذكار (٩٠/٣).

(٥) في (ب): بذلك.

(٦) في (ب): ذلك.



الأحكام، وإن كنا نعلم قطعاً من عقيدة أهل الإسلام أن الأنبياء الآن عند الله تعالى في مقام رفيع ومحل شريف، كما قال عليه السلام عند وفاته: « اللهم الرفيق الأعلى ». (١)

ففي الممكن أن يكون ذلك في الجنة أو يكون في غيرها، فإن مقدرات الله تعالى (٢) لا نهاية لها.

وظاهر الجنة أنه موضع استقرار آخر الأمر بعد الحساب والعقاب، ولذلك جاء في الحديث أنه عليه السلام أول من يقرع باب الجنة يوم القيامة فيقول له خازن الجنة: أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك.

وإذا ثبت أن السماء غير الجنة (ق.١٦.أ). بما قدمناه من ظاهر الشرع فسيلزم الحميدي أن يكون الأنبياء ليسوا الآن في الجنة، بقوله: (ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد)، وهو قد جعل أصله حديث الإسراء، حيث رآهم النبي عليه السلام في السماوات.

وأما احتجاجه بقول الله (٣) تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أَمْواتاً ﴾ [آل عمران: ١٦٩] ، فليس فيه من الجلاء ما يريد الحميدي.

(١) رواه البخاري (٣٤٦٧-٤١٧٣-٤١٧٤-٤١٨٤-٤١٨٦-٤١٩٤-٥٩٨٨-٦١٤٤) ومسلم (٢٤٤٤) وأحمد (٤٨/٦-٧٤-٨٩- وغيرها) وابن حبان (٦٥٩١-٦٦١٧-٧١١٦) والحاكم (٦٧٢٠) وعبد الرزاق (٤٣٦/٥) والطبراني في الكبير (٣١/٢٣-٣٢) والأوسط (٦٨٨٧-٣٦٣٩) والطيالسي (١٤٠٤) وأبو يعلى (٤٤٥٩-٤٥٨٤-٤٥٨٥) وغيرهم عن عائشة.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): بقوله.

إذ لم ينص تعالى على أنهم في الجنة، وإنما قال: ﴿أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، فكما يحتمل أن يكونوا أحياء عند ربهم في الجنة يحتمل أن يكونوا في غير الجنة، بدليل قوله: ﴿يُرْزَقُونَ﴾، فإنه إنما يصرف إلى رزق معنوي دون الرزق المحسوس الذي هو الطعام والشراب، فإن ذلك يحتاج إلى تركيب جسم، ولا يصح إعادة الروح إلى الجسم على وجه البقاء إلا بعد النشور.

وهذا الذي نقوله ينبغي لمن وقف عليه أن يعذرنا فيه، فإن كلامنا إنما هو مع من هو ظاهري، يطلب النصوص بزعمه، ويقف عندها، فنحن نطالبه بذلك ولا نتركه يقحم في النصوص ما ليس منها، وإلا فنحن نسلم أن للشهداء مزية على غيرهم.

وقوله: (وكذلك جاء النص في الشهداء من طريق ابن مسعود وغيره) يحتاج إلى تأمل وهو لم يذكر الحديث. وحديث ابن مسعود ذكره مسلم عن مسروق قال: سألتنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تُحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فقال: "أما إنا قد سألتنا عن ذلك فقال: إن أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل".<sup>(١)</sup>

(١) رواه مسلم (١٨٨٧) والترمذي (٣٠١١) وابن ماجه (٢٨٠١) و الدارمي (٢٣٢١) و البيهقي (١٦٣/٩) وابن أبي شيبة (٥٧٣/٤) وعبد الرزاق (٢٦٣/٥) والطيالسي (٢٩١).

وهو حديث موقوف ليس فيه أن المسؤول عن ذلك رسول الله<sup>(١)</sup>. وهكذا ذكره أهل التفسير وغيرهم عن ابن مسعود من قوله، ولو فرضنا أنه مرفوع فليس فيه أنهم في الجنة على الدوام، وإنما قال: إن الطير التي أرواح الشهداء في جوفها تسرح في الجنة تارة وتأوي إلى تلك القناديل أخرى. وإن قلنا إنها في الجنة على الدوام إذ العرش فوق الفردوس، كما ورد في (الخبر، ففيه)<sup>(٢)</sup> اعتراض آخر، وهو أن الذي يسرح في الجنة ليست هي أرواح الشهداء على ما يقتضيه الحديث، وإنما الطير التي جعلت أرواح الشهداء<sup>(٣)</sup> في جوفها هي التي تسرح هنالك، وهي خلاف تلك الأرواح على الظاهر في ذلك، والحديث الذي نذكره بعد وهو: «إنما نسمة المؤمن طائر

---

= ورواه أبو داود (٢٥٢٠) وأحمد (٢٦٥/١) والحاكم (٩٧/٢-٣٢٥) والبيهقي (١٦٣/٩) وأبو يعلى (٢١٩/٤) من طريق ابن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس.

وصرح ابن إسحاق عند أحمد، لكن سقط من سنده سعيد بن جبيرة. والحديث صححه المنذري (٢١٣/٢).

وللحديث طريق آخر، فخرجه عبد الرزاق (٢٦٤/٥) عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال قال النبي ﷺ.

(١) بل هذا هو المتبادر منه، ولا مسؤول يسأل عن هذه الغيبات إلا هو، ويعد أن يسأل ابن مسعود غير النبي ويهمه في أمر كهذا.

ويقوي هذا وروده من طريق ابن عباس كما في التخريج.

(٢) ما بين القوسين به بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) زاد في (ب): على ما يقتضيه الحديث، وهو تكرار.

يعلق في ثمر الجنة» (يقتضي أن)<sup>(١)</sup> نسمة المؤمن هي الطائر، ومعرفة ذلك على التحقيق مما يعسر إدراكه.

وقد جاء في الكتاب العزيز التسوية بين الشهداء وبين من يموت على فراشه من صنف مخصوص، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾ [الحج: ٥٨]، ثم قال: ﴿لَيَدْخُلَنَّهُمْ دُخْلًا لَيَرْضَوْنَهُ﴾ [الحج: ٥٩]، ولم يذكر في هذه الآية (ق. ١٦. ب) تفرقة في الثواب بين من قتل أو مات.

وجاء في الحديث في حق المؤمن نحو مما جاء عن ابن مسعود في الشهيد وهو الحديث الذي ألمنا بذكره آنفا، رواه كعب بن مالك عن النبي ﷺ فقال: «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في ثمر الجنة».<sup>(٢)</sup>

فمن الناس من حمّله على كل مؤمن سواء كان شهيدا أم لا<sup>(٣)</sup>. ومنهم من قال: إن المؤمن هنا هو الشهيد، وجعل هذا الحديث وحديث ابن مسعود واحدا.

(١) من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٢) رواه النسائي (٢٠٧٣) وابن ماجه (٤٢٧١) وأحمد (٤٥٥/٣-٤٥٦-٤٦٠) ومالك (٥٦٦) وابن حبان (٤٦٥٧) والطبراني في الكبير (٦٥-٦٤/١٩) عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك عن أبيه.

(٣) راجع: التمهيد (٥٩/١١-٦٠)، وشرح النووي على مسلم (٣٢/١٣).

والأول أولى وأظهر لوجهين:

أحدهما: إنه ليس في الحديث ذكر الشهيد وإنما فيه ذكر المؤمن، وذلك ينطبق على كل مؤمن يموت على إيمانه.

والثاني: إن النبي ﷺ قال في الحديث الصحيح: « إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة ».<sup>(١)</sup>

ألا ترى أنه قال إذا مات أحدكم، فأخرجه مخرج العموم للمؤمن والكافر، ثم جعل المؤمن الذي هو من أهل الجنة يعرض عليه مقعده منها بالغداة والعشي، وذلك تنعيم لروحه بما يصل إليه من نعيم الجنة، وظاهر ذلك أنه يتناول جميع المؤمنين من شهيد وغيره، ويحتمل أن يجعل هذا في من هو غير شهيد، ويكون للشهيد ما تقدم.

وكيف ما كان، فغير الشهيد من المؤمنين له قريب مما للشهيد من نعيم الجنة بالممكن منها قبل يوم النشور، كما أن للكافر في عرض مقعده عليه التعذيب بالنار بالقدر الممكن منها قبل يوم النشور<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٣١٣-٣٠٦٨) ومسلم (٢٨٦٦) والنسائي (٢٠٧٠-٢٠٧١) والترمذي

(١٠٧٢) وابن ماجه (٤٢٧٠) وأحمد (١٦٢-١١٣-١٢٣) ومالك (٥٦٤) وابن أبي شيبة

(١٣٤/٨) وابن حبان (٣١٣٠) والطبراني في الأوسط (٢٥٥/٢-١٣٤/٨) والطيالسي

(٢٥١/١) وأبو يعلى (١٩٨/١٠) من طرق عن نافع عن ابن عمر.

(٢) من: كما أن للكافر إلى هنا سقط من (ب).

ولذلك جاء في الحديث: « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار »<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على هذا المعنى الذي ذكرناه ما أخرجه البخاري من حديث سمرة بن جندب في رؤيا النبي ﷺ، إذ قال: « رأيت الليلة رجلين أتياي فأخذا بيدي ». الحديث بطوله، وفيه: « فصعدا بي الشجرة وأدخلاني دارا لم أر قط أحسن منها، فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان، ثم أخرجاني منها، فصعدا في الشجرة فأدخلاني دارا هي أفضل وأحسن، فيها شيوخ وشباب. قلت: طوفتmani الليلة فأخبراني<sup>(٢)</sup> عما رأيت. قالوا: نعم ». الحديث.

وفيه: « والدار الأولى التي دخلت (ق.١٧.أ) دار عامة المؤمنين، وأما هذه الدار: فدار الشهداء، وأنا جبريل وهذا ميكائيل ». الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٤٦٠) عن أبي سعيد، لكن سنده باطل، فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي واه، وشيخه عطية العوفي ضعيف مدلس.  
وقال الترمذي: هذا حديث غريب.  
ورواه الطبراني في الأوسط (٢٧٣/٨) عن أبي هريرة.  
لكن فيه محمد بن أيوب بن سويد متهم كما في اللسان (٩٩/٥)، ويحيى بن أبي كثير مدلس وقد عنعنه.

(٢) في (ب): فأخرجاني، وهو خطأ.

(٣) رواه البخاري (١٣٢٠) وأحمد (١٤/٥) والطبراني في الكبير (٢٤٢/٧-٢٤٣) عن سمرة بن جندب.

ألا ترى كيف شارك سائر المؤمنين للشهداء في الثواب، إذ جعلت لهم دار حسنة كما جعلت للشهداء دار حسنة<sup>(١)</sup>، وكون هذه أفضل من الأولى مسلم للمزية التي للشهداء على غيرهم.

وهاتان الداران إن كانتا للصنفين بإثر الموت فيؤيد ذلك ما تقدم من أن لغير الشهيد (بعد الموت)<sup>(٢)</sup> قريبا مما للشهيد، إذ ليس في الحديث دخول الشهداء في دارهم بإثر الموت دون سائر المؤمنين.

وإذا لم يكن ذلك فيه فيحمل بظاهره على التسوية بين الشهداء وغيرهم<sup>(٣)</sup> في هذا المعنى قبل يوم القيامة، وإن كان هذا المثال في الدارين<sup>(٤)</sup> كناية عن منازل الصنفين معا في الجنة بعد دخولهما فيها يوم القيامة، فليس في ذلك أكثر من تفضيل الشهداء، وذلك مقرر في الشرع من غير ما وجه، على أنه قد صح عن النبي ﷺ من حديث سهل بن حنيف أنه قال: « من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه ».<sup>(٥)</sup>

فأخبر أن في المؤمنين من يبلغون منازل الشهداء بمجرد سؤال الشهادة عن صدق من غير أن يكونوا شهداء حقيقة.

(١) في (ب): إذ جعل لهم دارا حسنة كما جعل للشهداء دارا حسنة.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): وبين غيرهم.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): في الظاهر.

(٥) رواه مسلم (١٩٠٩) وأبو داود (١٥٢٠) والنسائي (٣١٦٢) والترمذي (١٦٥٣) وابن ماجه

(٢٧٩٧) وابن حبان (٣١٩٢) والحاكم (٢٤١٢) والبيهقي (١٦٩/٩) وغيرهم.

فقد ساوى الشهيد إذن في المترلة بعض من ليس بشهيد.  
وانظر إلى الحديث المتقدم كيف وصف النبي ﷺ فيه الدار الأولى بأن  
فيها النساء والصبيان، وأسقطهم من دار الشهداء، من حيث إن الصبيان لا  
يتصور منهم القتال في سبيل الله حتى يكون فيهم شهداء، وكذلك النساء قل  
ما يتأتى منهم ذلك لعجزهن وضعفهن. والله أعلم.



## فصل

ثم يقال بعد هذا للحميدي: ما تقول في سائر الشهداء مثل الغريق والحرق والمبطون والمرأة تموت بجمع وغيرهم ممن نص عليه السلام على كونهم شهداء؟ فإن جعلت أرواحهم في الجنة من حين الموت كنت قد خالفت الآية. فإن قوله: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. إنما نزل في الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله، وكذلك حديث ابن مسعود أيضا. وإن جعلت أرواح من لم يقتل في سبيل الله من الشهداء مع سائر أرواح المؤمنين كنت قد فرقت بين<sup>(١)</sup> (ق. ١٨. ب) الشهداء مع كون الاسمىة شاملة لجميعهم، إذ قال عليه السلام: « وما تعدون الشهادة فيكم، قالوا: القتل في سبيل الله، قال: الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله، » وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

(١) وقع تقدم وتأخير في الصفحات هنا في النسخة (أ)، وجاء على الصواب في النسخة (ب). وترتيب صفحات (أ) كالتالي: (١٧ أ) - (١٨ ب) - (١٩ أ) - (١٧ ب) - (١٨ أ) - (١٩ ب) - (٢٠ أ).

(٢) رواه أبو داود (٣١١١) والنسائي (١٨٤٦) وأحمد (٤٤٦/٥) ومالك (٥٥٢) وابن حبان (٣١٨٩-٣١٩٠) والحاكم (١٣٠٠) والطبراني في الكبير (١٩١/٢) عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث أن جابر بن عتيك أخبره به. لكن عتيك بن الحارث انفرد ابن حبان بتوثيقه، وهو معروف بالتساهل.

وفي أحاديث أخر زيادة على السبعة حيث قال النبي ﷺ<sup>(١)</sup>: « من قتل  
دون ماله فهو شهيد »<sup>(٢)</sup> ونحو ذلك.

---

= ورواه ابن حبان (٤٥٨/٧-٤٥٩) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.  
والحديث في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغرق  
وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله عز وجل. البخاري (٦٢٤) ومسلم (١٩١٤).

(١) ليست في (ب).

(٢) رواه البخاري (٢٣٤٨) ومسلم (١٤١) عن عبد الله بن عمرو.

## فصل

وقول الحميدي: "ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد" قول صحيح في نفسه معلوم ببديهة العقل، لكن احتجاجة بذلك على أن الجنة هي السماوات غير مستقيم، فمن قال له: إن الأنبياء يكونون في الجنة وفي السماوات في زمان واحد، حتى يبيّن هو على ذلك أن الجنة هي السماء لاستحالة كون الجسم في مكانين في الزمن الواحد.

ومن قال له إنهم لا يرحون من السماوات حيث رآهم رسول الله ﷺ حتى يلزم على ذلك أيضا أن السماء هي الجنة.

وكأن الحميدي لم يقف في الحديث على أن النبي ﷺ مر ليلة الإسراء بقبر موسى وهو قائم يصلي فيه<sup>(١)</sup>، ثم رآه تلك الليلة بعينها في السماء السادسة بعد عروجه<sup>(٢)</sup> إليها.

(١) رواه مسلم (١٧٢) عن أبي هريرة.

ورواه مسلم (٢٣٧٥) مختصرا والنسائي (١٦٣١ - فما بعدها) وأحمد (٣/١٤٨-٢٤٨) وابن حبان (٥٠) وابن أبي شيبة (٤٤٦/٨) وأبو يعلى (٤٠٨٥) عن أنس.

(٢) في (ب): العروج.

أو ما رأى أيضا في الحديث أن النبي ﷺ ذكر موسى وعيسى وإبراهيم عليهم السلام في أحاديث الإسراء، ثم قال ﷺ: « فحانت الصلاة فأمتهم »، هكذا في صحيح مسلم<sup>(١)</sup>، وظهره أن ذلك كان في بيت المقدس.

وقد جاء في غير كتاب مسلم نصا في الحديث.<sup>(٢)</sup>

وإذا صح هذا، فما الذي ينكر الحميدي من قول من يقول مثلا: إن كونهم تلك الليلة في السماوات إنما كان بسبب عروج النبي ﷺ إلى السماوات، فيكون كونهم هنالك ككونهم ببيت المقدس، وككون موسى في قبره يصلي، ثم ينتقلون من ذلك الموضع إلى حيث شاء الله من الجنة أو من غيرها.

ويجوز أن يكون ذلك موضعهم في الغالب، ولا نقول إنه موضعهم على الدوام بسبب كونهم ببيت المقدس تلك الليلة، وكما جاز ذلك في تلك الليلة يجوز في غيرها.

وعلى الجملة فالدخول في مثل هذه المضائق لا ينبغي لعاقل، فإنها أمور مغيبة عنا.

وإنما نتكلم فيها بحسب ما فهمناه من الشريعة، ولولا أن كلامنا مع الحميدي في هذا (ق. ١٩، أ) الكتاب يقتضي ذلك لما<sup>(٣)</sup> فعلناه.

(١) صحيح مسلم (١٥٦/١ - رقم ١٧٢).

(٢) رواه الحاكم (٨٧٩٣) والطبراني في الكبير (٦٩/١٠) عن ابن مسعود، وفي سننه ميمون الأعمور أبو حمزة ضعيف جدا. وراجع الفتح (٤٨٧/٦).

(٣) في (ب): ما.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: والطبقة الثانية أصحاب الشمال وهم الكفار يقينا بالنص، لقوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿ وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ وَظِلٍّ مَنْ يَخُمُومٍ لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُّشْرِكِينَ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ أَوْ آبَاءُنَا الْأَوَّلُونَ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِبُونَ ﴾ [الواقعة: ٤١-٥١].

فنص تعالى على (١) أنهم لا يؤمنون بالبعث وأنهم مكذبون، والمكذب كافر بلا تأويل.

وكذلك قال الله عز وجل في آخر السورة إذ ذكر التقسيم: ﴿ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكْذِبِينَ الضَّالِّينَ ﴾ [الواقعة: ٩٢].

وأيضاً فإن الله تعالى خاطب الجميع فقال: ﴿ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا وَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا فَكَانَتْ هَبَاءً مُّنبَتًا وَكُفًّا أَرْوَاجًا ثَلَاثَةً فَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴾

(١) من (ب).

فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿ [الرواقعة: ٤-١٤].

وليس الكفار بيقين من السابقين المقربين، ولا هم بلا شك من أصحاب اليمين، وهم أصحاب الميمنة، فلم يبق إلا ما قلنا ضرورة.

وقال عز وجل أيضا: ﴿ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَا أَيُّهَا هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ ﴿ [البلد: ١٧-٢٠].

وهذا نص جلي بما قلنا من أن الكفار هم أصحاب المشأمة، وهم أصحاب الشمال بنص القرآن.

## فصل

جعل الحميدي الطبقة الثانية هم أصحاب الشمال، والثالثة أصحاب اليمين وهو خلاف<sup>(١)</sup> ما في القرآن، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً فَأَصْحَابُ النُّبُوءَةِ مَا أَصْحَابُ النُّبُوءَةِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧-١١].

ثم أخذ في تقرير حال المقربين ومآلهم، وذلك هي<sup>(٢)</sup> الدرجة العليا، ثم في حال أصحاب اليمين، وهي الدرجة الثانية، ثم في حال أصحاب الشمال. وهكذا ذكر في آخر السورة (ق. ١٧. ب) الثلاثة الأصناف على هذا الترتيب المذكور.

وإنما حمل الحميدي على أن جعل أصحاب الشمال ثانية وأصحاب اليمين ثالثة ما نذكره، وهو أن أصحاب الشمال مخلدون في النار، إذ ليس فيهم من يستحق ثوابا لكفرهم، كما أن المقربين في الجنة، إذ ليس فيهم من يستحق عذابا لشرف مقامهم واستقامتهم في عبادة ربهم.

(١) في (ب): عكس.

(٢) في (ب): في.

والقسمان وإن كانت فيهما الموازنة فليس في كل<sup>(١)</sup> واحد منهما تفصيل لأنواعهم ولا لأشخاصهم في الجملة، لأن التنعيم بالشواب مستول على أحدهما، والتعذيب بالعقاب مستول على<sup>(٢)</sup> الآخر.

وأما أصحاب اليمين ففيهم تفصيل، إذ منهم<sup>(٣)</sup> من ترجح حسناته على سيئاته، ومن تتساوى سيئاته وحسناته، ومن ترجح سيئاته على حسناته فيقتص<sup>(٤)</sup> منه.

وهذه الأنواع تحتاج من الكلام إلى تفصيل آخر، وهناك تقع الموازنة التي بنى عليها الحميدي كتابه، وإنما تكون ظاهرة في أهل هذا القسم الذي هو أصحاب اليمين، على ما سيأتي ذكره، فلذلك جعل هذا القسم ثالثاً إذ طول الكلام فيه.

ولقد كان يقدر أن يُبقي الترتيب على ما هو عليه، وهو كان الأولى به لاتباع القرآن، فيجعل الطبقة الثانية أصحاب اليمين ويذكرهم ذكراً خفيفاً، ويعد بتمام القول فيهم بعد فراغه من ذكر الطبقة الثالثة الذين هم أصحاب الشمال، ويذكر أصحاب الشمال ثم يعود إلى ذكر أصحاب اليمين ويمشي القول فيهم إلى آخر الكلام عليهم، وكل ما ذكره في هذه الطبقة الذين هم أصحاب الشمال فهو مستقيم إلى آخره.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): لكل.

(٢) زاد في (ب): النوع.

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): فيهم.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): فيقتص.



## نقل اللفظ

قال: والطبقة الثالثة هم أصحاب اليمين وهم أصحاب الميمنة، وهم جميع المؤمنين محسنهم ومسيئهم، حاشى من ذكرنا من الأنبياء والشهداء لما قدمنا قبل.

وأيضاً فإنه قد صح عنه عليه السلام أنه رأى عن يمين آدم وشماله (ذريته)<sup>(١)</sup>، وأن أهل السعادة عن يمين آدم عليه السلام، والإجماع قد صح بما جاء به<sup>(٢)</sup> النص من أن من<sup>(٣)</sup> سوى الأنبياء والشهداء فليسوا الآن في الجنة، فلم يجز أن يخرج عن هذا الموضع الذي هو (ق.١٨.١) عن يمين آدم عليه السلام أحد، فيقال: إنه في الجنة من الآن إلا من جاء النص باستثنائه، وهم الأنبياء والشهداء فقط، وسائرهم هناك عن يمين آدم عليه السلام حيث رأهم رسول الله ﷺ، وهذه قسمة ضرورية.

وإذ قد صح أن السابقين المقربين هم الشهداء بعد الأنبياء عليهم السلام وأن أصحاب المشأمة هم الكفار، فلم تبق إلا الطبقة الثالثة فهي لهم بيقين.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): فيه.

(٣) في (ب): ما.

## فصل

قوله: (والطبقة الثالثة هم أصحاب اليمين وهم أصحاب الميمنة وهم جميع المؤمنين محسنهم ومسيئهم حاشى من ذكرنا من الأنبياء والشهداء) مبني على قوله: (إن المقربين هم الأنبياء والشهداء فقط)، وقد تقدم الكلام عليه، لكن يظهر من كلامه أن المقربين ليسوا من أصحاب الميمنة، ونحن نقول: إن القرآن يدل من غير ما آية على أنهم داخلون فيهم حسبما نذكره.

وقد نص على ذلك ابن سلام، إذ قال في المقربين: هم السابقون من أصحاب الميمنة، وأصحاب الميمنة هم جميع أهل الجنة، وهم أصحاب اليمين. فأهل الجنة صنفان: السابقون وأصحاب اليمين الذين ليسوا من السابقين، حسبما نقلناه قبل.

وهكذا قال أبو جعفر النحاس في معانيه، فإنه ذكر قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [الواقعة: ١٠]. ثم قال: وهؤلاء من أصحاب اليمين أيضا. وهذا هو الحق، فإن الناس إذا اعتبرت أحوالهم في إيمانهم وكفرهم وطاعتهم ومعصيتهم ثم في مآلهم في الآخرة، إذ ينقسمون في الجملة إلى فريقين: - فريق في الجنة.

- وفريق في السعير.

فهم طبقتان فقط، وهم:

- أصحاب الميمنة.

- وأصحاب المشأمة.

فمن كان من أصحاب الميمنة أخذ كتابه بيمينه، ومن كان من أصحاب المشأمة أخذ كتابه بشماله. وليس ثم قسم آخر، فإن أصحاب الأعراف في قسم من يأخذ كتابه بيمينه، إذ صح أنهم الذين استوت حسناهم وسيئاتهم، وهم بعد التوقيف من أهل الجنة.

وكذلك أهل الكبائر إذا لم يعف عنهم في قسم من يأخذ كتابه بيمينه أيضا، إذ لا تخليد في العقاب عليهم ومآلهم إلى الجنة، وإنما يأخذ كتابه بشماله من يخلد في النار، وهو كل من لا يؤمن بالله.

والدليل (ق. ١٩. ب) على انحصار ما قلناه في القسمين قول الله تعالى<sup>(١)</sup>

في سورة الحاقة: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أقرءوا كِتَابِيهِ﴾ [الحاقة: ١٩]،

﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ شِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتِ كِتَابِيهِ﴾ [الحاقة: ٢٥]، إلى آخر

القصتين، بعد أن قال: ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةً وَاحِدَةً﴾ [الحاقة: ١٣]، وذكر

دكَّ الأرض وانشقاق السماء وحمل العرش ثم قال: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ

خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨]. ثم قسم المعروضين على قسمين لا غير.

وقوله في سورة الانشقاق: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق:

١٠] هو من قسم أهل الشمال لأن الكفر يشملهم.

ولأبي محمد بن حزم في هذه الآية مذهب سيأتي ذكره، والرد عليه

بعدما نفرغ من الكلام مع الحميدي فيما تقدم<sup>(٢)</sup> من قوله.

(١) في (ب): قوله تعالى.

(٢) في (ب): تقدم له.

ويدل على ما قلناه أيضا أن الناس في القيامة منقسمون إلى من تثقل موازينه، وإلى من تخف موازينه، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ يَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلُمُونَ﴾ [الأعراف: ٨، ٩].

وفي موضع آخر: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣].

وقال في سورة أخرى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ وَأَمَّا مَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ فَأَمَّهُ هَاوِيَةٌ وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ تَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦-١١].

فقال في هذه السورة فيمن ثقلت موازينه: إنه في عيشة راضية، كما قال فيمن أوتي كتابه بيمينه: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، ثم فسر حيث تكون العيشة الراضية فقال: ﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢٢، ٢٣].

وقال في الغاشية: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَصْلَى تَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية: ٢-٤].

ثم قال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ﴾ [الغاشية: ٨-١٠].  
وقال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ وَوَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيَّهَا غَبْرَةٌ تَرْهَقُهَا قَرَّةٌ أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرَةُ الْفَجْرَةُ﴾ [عس: ٣٨-٤٢].

وقال: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ [القدر: ٤٧]، وبعد ذلك: ﴿إِنَّ

الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ ﴿القدر: ٥٤﴾.

وقال: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا وَسَوْقَ الْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَرِدًّا﴾

[مريم: ٨٥ و٨٦].

وقال: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

وقال في يوم القيامة: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ

وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]، ثم ذكر أن السعداء في الجنة وأن الأشقياء في النار من

غير اعتبار بتقسيم السعداء، وكذلك في الآيات المتقدمة ليس فيها إلا قسمان فقط.

وكذلك قال الله تعالى في سورة (لم يكن): ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦-٧].

ولا بد من أن يكون الأنبياء والصديقون والشهداء وجميع أصناف

المؤمنين داخلين في الذين آمنوا وعملوا الصالحات لقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ

الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]، وكذلك قد دخلوا في القسم الواحد الذي هو من أخذ

كتابه يمينه، ومن ثقلت موازينه، والذين هم السعداء، والوجوه الناعمة،

والوجوه المبيضة.

ولا يعترض على هذا بأهل الكبائر الذين يدخلون النار، فإن ما لهم

إلى الجنة، وكتاب كل واحد منهم إنما يأخذه يمينه لا محالة، ولا يعترض

أيضا بالدرجات وال منازل التي هي للسعداء لأجل المفاضلة التي بين أنواعهم وأشخاصهم، فإن الأنبياء عليهم السلام متفاضلون، وقد جعلهم الله تعالى جملة واحدة في قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [النساء: ٦٩] كما قدمناه قبل.

(الناس يوم القيامة صنفان لا ثالث لهما)<sup>(١)</sup>

فإذا تقرر هذا فنقول: ينقسم أهل التكليف أولا في القيامة إلى قسمين فقط:

فالقسم الأول يأخذ كتابه بيمينه، وهم المؤمنون على اختلاف درجاتهم.

والقسم الثاني يأخذ كتابه بشماله وهم الكفار على اختلاف طبقاتهم.

فالمؤمنون الذين يأخذون كتبهم بأيامهم ينقسمون حينئذ إلى قسمين: أبرار، ومقربين، فقد يعبر عن القسمين معا بأصحاب اليمين، وأصحاب اليمنة، نظرا إلى القسمة الأولى التي هي بين المؤمنين والكفار.

ويعبر عن القسمين معا أيضا بالأبرار<sup>(٢)</sup>، فإن المقربين يكونون في مقام الأبرار أولا، ثم يترقون بعد إلى المقام الذي هو أعلى منه.

(١) هذا العنوان زيادة مبي.

(٢) في (ب): بالأبرار أيضا.

والدليل على ذلك قول الله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي

جَحِيمٍ﴾ [الإنفطار: ١٣-١٤].

فلا محالة أن المقربين داخلون في جملة الأبرار في هذه الآية، إذ المقصود

بها الحصر فيمن هو في النعيم وفيمن هو في الجحيم.

فإذا قصد إلى التفسير قيل في صنف المؤمنين إنهم أبرار ومقربون.

يدل على ذلك أن الله تعالى قال: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ﴾

[المطففين: ٧]، (ق. ٢٠٠ ب) وهؤلاء هم الكفار بدليل قوله: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ الَّذِينَ

يُكَذِّبُونَ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [المطففين: ١-١١].

ثم قال بعد: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ كِتَابٌ مَرْقُومٌ

يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ١٨-٢١].

فرفع مقام المقربين على مقام الأبرار.

ويدل على علو مقام المقربين أنه وصف شراب الأبرار بأنه يمزج من

العين التي يشرب منها<sup>(٢)</sup> المقربون من غير مزاج، فقال: ﴿وَمَزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ

عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ٢٧ و٢٨].

(١) في (ب): قوله تعالى.

(٢) في (ب): بها.

كما قال في سورة أخرى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا  
عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإنسان: ٥-٦].

وعباد الله هاهنا هم المقربون، أضافهم الله تعالى إليه إضافة تشريف  
وتخصيص.

وكذلك قسمهم في سورة الواقعة إلى قسمين:

مقربين، وأصحاب اليمين، وكأنه أخرج الصنف الأعلى من أصحاب  
اليمين فسامهم بالمقربين، وأبقى أصحاب اليمين اسما على من بقي من سائر  
الصنف بعد إخراج الصنف الأعلى منهم.

ويدل على القسمين من الحديث قول النبي ﷺ: « إن أهل الجنة  
ليترءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدرّي الغابر في  
الأفق من المشرق إلى المغرب لتفاضل ما بينهم »، فقالوا: يا رسول الله تلك  
منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم فقال: « بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا  
بالله وصدقوا المرسلين »<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أن أهل الجنة ينظرون إلى من فوقهم كما ينظر إلى الكوكب،  
والمنظور إليهم هم رجال من المؤمنين دون الأنبياء عليهم السلام على ما  
يقتضيه الحديث، ومقام الأنبياء أعلى من ذلك لا محالة.

(١) رواه البخاري (٣٠٨٣) عن أبي سعيد.

ورواه ابن حبان (٧٣٩٢) عن سهل بن سعد.



فأهل اللجنة الناظرون فيها هم أصحاب اليمين، والذين فوقهم هم المقربون من كل أمة.

يدل على ذلك قوله: « رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين » وهذا يؤيد قول من قال في السابقين إنهم من كل أمة.

وقد مضى الكلام في ذلك، وذكرنا هنالك في تعيين المقربين وجهين، وإن كان ميلنا إلى الواحد منهما، وذلك هو الذي نختاره، وهو أن يكون المقربون جميع الأصناف الأربعة المذكورين في قوله: ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء : ٦٩].

## (صنف أصحاب اليمين)<sup>(١)</sup>

فإن قيل: فمن هم إذا أصحاب اليمين المذكورون في سورة الواقعة؟ قلنا: يكون أصحاب اليمين (ق. ٢١. ١) من يبقى من سائر أصناف المؤمنين، وهم من دون الصالحين في الرتبة، لأن في المؤمنين صالحين وغيرهم، قال الله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّامًا مِّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

(ومن دون الصالحين)<sup>(٢)</sup> إنما هم مؤمنون بدليل قوله: ﴿وَبَلَّوْنَاَهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

وهذه الآية<sup>(٣)</sup> وإن كانت في غير هذه الأمة فإنما ذكرناها تصحيحاً لقولنا إن المؤمنين يكون فيهم صالحون ومن دونهم في الرتبة.

وإذا كان الأمر كذلك، فنقول: يدخل في أصحاب اليمين من المؤمنين: من يستكثر من الصغائر من غير إصرار عليها، ومن يستكثر منها عن إصرار، ومن فعل كبيرة أو كبائر ثم فجأته<sup>(٤)</sup> المنية قبل التوبة، ومن فعل كبيرة

(١) هذا العنوان زيادة مبي.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): الأربعة، وهو خطأ.

(٤) في الأصلين: فجئته.

أو كبائر ومات مصرا عليها ممن رجحت حسناته على سيئاته وممن رجحت سيئاته على حسناته فعفي عنه أو لم يعف عنه واقتصر منه بدخول النار من لحظة إلى آخر من يخرج منها بالشفاعة أو بفضل الله سبحانه، ويدخل فيهم من لا عقاب عليه، مثل أصحاب الأعراف الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم. فيكون هؤلاء كلهم يعبر عنهم بأصحاب اليمين، إذ لا يبقى بعد هؤلاء إلا المخلدون في النار كما قال النبي ﷺ: « ولم يبق في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود »<sup>(١)</sup> يعني الكفار الذين أخبر الله تعالى في القرآن أنه لا يغفر لهم أصلا.

وأما على التأويل الآخر وهو أن يكون المقربون من لا حساب عليه من المؤمنين، مثل السبعين ألفا فسيكون أصحاب اليمين من يناقش الحساب، وإن كانت مناقشة الحساب عذابا كما جاء في الخبر<sup>(٢)</sup>.

ويبقى النظر فيمن يحاسب حسابا يسيرا، فإن كان هو العرض كما قال ﷺ في تفسير الآية، فسيكون المقربون وغيرهم يشتركون فيه، إذ لا بد لكل أحد من العرض على الله تعالى، وإن كانت المحاسبة على الذنوب مما تقتضيه الآية، فسيكون الذين يحاسبون حسابا يسيرا هم الطبقة العليا من أصحاب اليمين، والله أعلم.

(١) رواه البخاري (٤٢٠٦-٦١٩٧-٦٩٧٥-٧٠٠٢) ومسلم (١٩٣) وابن ماجه (٤٣١٢) وأحمد

(١١٦-٢٤٤) وابن حبان (٦٤٦٤) وابن أبي شيبة (٤١٨/٧) والطيالسي (٢٦٨) وأبو يعلى

(٢٨٩٩-٣٠٦٤) وغيرهم كثير عن أنس، وهو جزء من حديث الشفاعة الطويل.

(٢) رواه البخاري (١٠٣-٦١٧١-٦١٧٢) ومسلم (٢٨٧٦) وأبو داود (٣٠٩٣) والترمذي

(٣٣٣٧) وأحمد (٤٧/٦-٩١-١٢٧) وغيرهم عن عائشة.

## فصل

وقوله: (وأيضاً فإنه قد صح عنه عليه السلام أنه رأى عن يمين آدم وشماله ذريته، وإن أهل السعادة عن يمين آدم عليه السلام)، إلى آخر كلامه، إنما قصد به أن يثبت أن أصحاب (ق. ٢١. ب) اليمين ليسوا من المقربين ولا من الكفار وأنهم طبقة ثالثة، وهذا صحيح<sup>(١)</sup> لا ينازع فيه، فإن المقربين إذا أخرجوا عن أصحاب اليمين، فمعلوم أن من بقي من أصحاب اليمين ليسوا من المقربين<sup>(٢)</sup>.  
وأما كون المقربين في القسمة الأولى داخلين في أصحاب اليمين فذلك ما لا شك<sup>(٣)</sup> فيه بدليل ما قدمناه من الآيات.

ومما يزيد ذلك بيانا قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ

مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢] فحصر الخلق في صنفين، وقدم الكفار لأنهم أكثر.

يبين كثرتهم وقلة المؤمنين بالإضافة إليهم أن الله تعالى يقول لآدم

يوم القيامة: « ابعث بعث النار، فيقول: يا رب وما بعث النار؟ فيقول:

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقطت من (ب).

(٣) في (ب): يشك.

من كل ألف تسع مائة وتسعة وتسعون للنار وواحد للجنة» ، كما قاله  
 نبينا ﷺ. (١)

وإذا ثبت بنص هذه الآية أن الناس كلهم ينقسمون إلى قسمين:  
 مؤمنين وكفار، صح انقسامهم في الآخرة أيضا إلى قسمين: سعداء وأشقياء،  
 فالسعداء هم المؤمنون، وهم أصحاب اليمين.  
 والأشقياء هم الكفار، وهم أصحاب الشمال.

ولما كان المؤمنون ينقسمون في الدنيا إلى من أخذ نفسه بمجرد  
 الطاعات والبعد عن الذنوب، وقليل ما هم، وإلى من خلط منهم عملا صالحا  
 وآخر سيئا، انقسم أصحاب اليمين في الآخرة إلى قسمين، فيكون الصنف  
 الأعلى منهم هم المقربون فيصيرون قسما ثالثا، وتبقى (٢) بقية أصحاب اليمين  
 على أسميتهم.

ولا نحتاج أن نقسم أصحاب الشمال، لأنهم يستوون في أصل العذاب  
 بالنار ويستوون في التخليد فيها، وإنما يختلفون في تخفيف العذاب عن من هو  
 أقل شرا، وتضعيفه أو شدته على من هو أكثر شرا على ما سيأتي في موضعه.

(١) رواه البخاري (٦١٦٤) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٣١٧٠-٤٤٦٤-٦١٦٥) ومسلم (٢٢٢) وأحمد (٣٢٢/٣-٧٧) عن أبي سعيد.

ورواه مسلم (٢٩٤٠) وأحمد (١٦٦/٢) وابن حبان (٧٣٥٣) عن عبد الله بن عمرو.

ورواه الترمذي (٣١٦٩) وأحمد (٤٣٢/٤-٤٣٥) والحاكم (٨١/١) وغيرهم عن عمران

وصححه. وفي الباب عن أنس عند ابن حبان وغيره.

(٢) في (ب): ويقي.

وأما قول الحميدي: والإجماع قد صح بما جاء به النص من أن من سوى الأنبياء والشهداء فليسوا الآن في الجنة.

فمعترض من وجهين:

أحدهما: إنه قال: (جاء النص بأن من عدا الأنبياء والشهداء ليسوا في الجنة).

ولم يأت قط نص بذلك، وغاية ما ذكر هو أولاً أن النص جاء في الشهداء من حديث ابن مسعود، فترقى من ذلك إلى أن يقول: إن النص جاء في أن من عدا الأنبياء والشهداء ليسوا في الجنة.

والوجه الثاني: إنه احتج أولاً على كون الأنبياء في الجنة بأنه لم يختلف في ذلك اثنان ثم أخذ الآن يقول: إن الإجماع صح بأن من (ق. ١٢٢). سوى الأنبياء والشهداء ليسوا في الجنة، ولا يلزم من كون الإجماع إذا صح على أن الأنبياء في الجنة أن من عداهم ليسوا في الجنة، ولا من كون النص قد ورد في الشهداء أن من عداهم ليسوا في الجنة، وذلك إقحام منه في النص وفي الإجماع معاً.

وأما كونه يقول: إن أهل السعادة على يمين آدم عليه السلام حيث رآهم رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، ولا يجوز أن يخرج عن ذلك الموضع أحد فيقال: إنه في الجنة من الآن إلا الأنبياء والشهداء، فنحن نسأله<sup>(٢)</sup> من ذلك عن أمرين:

أحدهما: إن أهل السعادة عن يمين آدم، وآدم في السماء، والسماء عند الحميدي هي الجنة، فسيلزمه<sup>(٣)</sup> أن يكون جميع أهل السعادة الآن في الجنة، فلا

(١) من (ب).

(٢) في (أ) نسله، وفي (ب): نسله.

(٣) في (ب): فيلزمه.

يتجه له أن يخص بذلك الأنبياء والشهداء، لاسيما وفي حديث الإسراء عند ذكر الأسورة من قول جبريل عليه السلام، فأهل اليمين أهل الجنة<sup>(١)</sup>.

والثاني: إن أهل الشقاء على يسار آدم (عليه السلام)، وإذا ثبت أن آدم<sup>(٢)</sup> في السماء، والسماء على مذهبه هي الجنة، فسيلزمه<sup>(٣)</sup> أن يكون أهل الشقاء في الجنة، (وفي الحديث المذكور والأسورة التي عن شماله أهل النار)<sup>(٤)</sup>.

ثم كيف يكون أهل الشقاء في السماء؟ والله سبحانه يقول فيهم<sup>(٥)</sup>:  
﴿لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

ونحن نبقي هذا الإشكال على الحميدي، لا في كون هؤلاء في السماء، ولا في إلزامه أن الصنفين معا في الجنة بكون السماء عنده هي الجنة.

(١) من لاسيما إلى هنا سقط من (ب).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): فيلزمه.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب) وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

(٥) سقط من (ب).

## نقل اللفظ.

قال الحميدي: ومن البرهان أيضا على ما قلناه أن الله تعالى رتبهم على ثلاث طبقات: السابقون المقربون في جنات النعيم، وأصحاب اليمين، وأصحاب المشأمة، فلو كان أصحاب اليمين في الجنة بدءا من الآن لكانوا طبقتين فقط، وكذلك لو كان الأنبياء والشهداء مع سائر المؤمنين في محلهم حيث هم الآن لكانوا طبقتين أيضا ولكانت الثالثة ساقطة، وهذا باطل.

فصح ما قلناه من الفرق بين المقربين وبين أصحاب اليمين، وتناظرت النصوص كلها وتبين أن أصحاب اليمين وإن كانوا قد ذكر الله أنهم: ﴿ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ وظلّ ممدودٍ وماءٍ مسكوبٍ وفاكهةٍ كثيرةٍ لا مقطوعةٍ ولا ممنوعةٍ وفرشٍ مرفوعةٍ إنا أنشأناهم إنياء أنشأناهم إنشاءً فجعلناهم أبنكاراً غرباً أتراباً لأصحاب اليمين ثلّة من الأولين وثلّة من الآخرين ﴾ [الواقعة: ٢٨-٤٠] فإنما هذا بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك لما ذكرنا.

يؤيد هذا (ق. ٢٢. ب) قول الله عز وجل في آخر السورة نفسها: ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْخُلُقُومَ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ بَعِيمٌ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ



وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزِّلْ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةً جَحِيمٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ  
فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿٩٦-٨٣﴾ [الواقعة: ٨٣-٩٦].

فنص تعالى على أن هذه حالهم وقسمهم فجعلهم أيضا ثلاث

طبقات:

أولها: المقربون المعجل لهم الجنة والنعيم.

وثانيها: أصحاب اليمين الذين لهم السلام معجلا فقط.

وثالثها: المكذبون الضالون، وهذا بين.

## فصل

أما قوله: (فلو كان أصحاب اليمين في الجنة بدءا من الآن لكانوا طبقتين فقط، وكذلك لو كان الأنبياء والشهداء مع سائر المؤمنين في محلهم حيث هم الآن لكانوا طبقتين أيضا، ولكانت الثالثة ساقطة) فهو غير لازم، لأن هذه الأقسام المذكورة إنما قسمها الله تعالى بالنظر إلى يوم القيامة لا إلى ما قبله.

يبين ذلك أن الله تعالى قال: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الواقعة: ١] يعني يسوم القيامة، ثم قال: ﴿لَيْسَ لَوْعَتِهَا كاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢] أي: ليس لوقعتها مثوية ولا رجوع، أي أنها تقع ولا بد، ثم قال: ﴿خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾ [الواقعة: ٣] أي: ترفع أقواما وتخفض آخرين، وذلك ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ [الواقعة: ٤-٧].

فهذا نص بأن هذه الحال إنما تكون في يوم القيامة، أعني جميع ما تضمنته هذه الآيات من الخفض والرفع ورج الأرض وبس الجبال وكون الناس أزواجا ثلاثة، ثم ذكر الله تعالى الأزواج الثلاثة وقسم أحوالهم بما يؤول إليه أمرهم، فجعل المقربين في الطبقة العليا من الثواب، وجعل أصحاب اليمين في الدرجة الثانية منه، وجعل أصحاب الشمال في النار معذبين.

فكيف يقول الحميدي: إن الطبقة الثانية كانت تسقط وهي موجودة في الآخرة بنص هذه الآيات، ونعلم ضرورة من دين الأمة وبالإجماع على ما نقوله أن الناس ينقسمون (ق. ١٢٣) في الآخرة باعتبار آخر إلى ثلاثة أقسام:

- قسم لا يدخلون النار أصلاً، بل هم في الجنة ابتداء.

- وقسم لا يدخلون الجنة أصلاً بل هم في النار ابتداء، وبيقون فيها

مخلدين أبداً.

- وقسم يعذبون بالنار ثم يدخلون الجنة وبيقون فيها أبد الآباد.

ولا بد أن يكون هذا القسم الثالث داخلاً في أصحاب اليمين، إذ لا

يصح دخولهم في أصحاب الشمال أصلاً، لأنهم غير مكذبين، وأصحاب

الشمال مكذبون وهم الكفار، وإذا كان أولئك غير مكذبين فهم مؤمنون،

وإذا كانوا مؤمنين دخلوا بعد القصاص منهم في أصحاب اليمين ضرورة.

وإذا صح من كل وجه أن الناس في القيامة ثلاثة أقسام فكيف يقصد

الحميدي إلى إبطال أحد القسمين الواردين في المؤمنين، أو يلزم على ذلك أن

يكون المقربون في الجنة من الآن، ثم يفرق في ذلك بين المقربين وأصحاب

اليمين فيجعل أصحاب اليمين في الجنة يوم القيامة لا قبل ذلك، وسورة الواقعة

بما تضمنته في القسمين لم تفرق بينهما في هذا المعنى على ما نذكره.

وأعجب ما عنده قوله: ( وتناظرت النصوص كلها وتبين أن أصحاب

اليمين وإن كانوا قد ذكر الله أنهم في سدر مخضود)، وذكر الآيات، وإنما هذا

بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك، فإن قوله

(وتناظرت النصوص) غير معلوم، إذ لا نص إلا ما في هذه السورة.

وقوله: (فإنما هذا بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك)، غريب جدا، أعني قوله: إن ذلك منصوص في الآية، وليس في الآية نص بما زعم أصلا.

ولئن كان الحميدي يأخذ من الآية في الجملة أن أصحاب اليمين إنما يكونون في سدر مخضود وما تضمنته الآية يوم القيامة كما هو الحق، فسيلزمه أن يأخذ من الآيات الواردة في المقربين أنهم إنما يكونون في الجنة يوم القيامة ولا فرق.

ومن الدليل على ذلك أن الله تعالى لما أخبر عن المقربين بأنهم في جنات النعيم لم يقتصر على ذلك بل ذكر أنهم على سرر متقابلين، وقال فيهم: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ يُأْكُوبُ وَأُتْرَقُ﴾ [الواقعة: ١٧-١٨] إلى آخر الآيات، وفيها ذكر الشراب والفاكهة ولحم الطير وذكر الحور العين.

والتنعم بهذا كله (ق. ٢٣. ب) لا يكون إلا للأجسام يوم القيامة بعد الاستقرار في الجنة لا للأرواح بمجردها قبل يوم القيامة كما هو لازم للحميدي، وكذلك ما جاء في أصحاب اليمين من السدر والطلح والظل والفاكهة والحور أيضا إنما يكون ذلك بعد النشور والاستقرار في الجنة، لكن النعيم للصنفين متفاضل، فإن الآيات الواردة في أول<sup>(١)</sup> هذه السورة وفي آخرها تدل على أن حالة المقربين هنالك أعلى من حالة أصحاب اليمين.

(١) سقطت من (ب).

ويدل على ذلك أيضا ما في (١) سورة المطففين مما قدمناه قبل، ولذلك كان المقربون أقل من أصحاب اليمين، قال الله تعالى في المقربين: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة ١٣ و ١٤]، وقال في أصحاب اليمين: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة ٣٩ و ٤٠].

وإنما كان أصحاب اليمين أكثر لأن الغالب على بني آدم الاتصاف بالذنوب، ولذلك قال النبي ﷺ: « لو لم تذبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم » (٢).

فقد ثبت بما ذكرناه أن حالة المقربين وحالة أصحاب اليمين يلزم أن يكونا على حد سواء (٣) في إحراز أصل الثواب، لأن الله تعالى أخير بما يؤول إليه الصنفان وساق ذلك مساقا واحدا ليس فيه اختلاف، فحيث يثبت كون الثواب لأحدهما يلزم أن يكون هنالك الثواب للصنف الآخر. وذلك يدل على أن التفضيل إنما يقع بأحوال هؤلاء وهؤلاء في الآخرة من حيث إن أحدهما أعلى مقاما وأنعم بالأمن الآخر، لا على أن أحد الصنفين تعجل له الجنة إثر الموت، كما زعم الحميدي.

(١) سقط من (ب).

(٢) رواه مسلم (٢٧٤٩) وأحمد (٣٠٤/٢-٣٠٩) وابن حبان (٧٣٨٧) وغيرهم عن أبي هريرة. ورواه مسلم (٢٧٤٨) والترمذي (٣٥٣٩) وابن أبي شيبة (١٠٥/٨) والطبراني في الكبير (١٥٦/٤) عن أبي أيوب.

(٣) في (ب): على أصل واحد.

وإنما غلظه في ذلك أمران:

أحدهما: إنه جعل المقربين هم الأنبياء والشهداء فقط، فلما وجد في الشهداء أنهم أحياء عند ربهم يرزقون، اعتقد أنهم في الجنة بعد الموت وقبل القيامة، ووجد الأنبياء أعلى مقاما من الشهداء فرأى أنهم كذلك من باب الأحرى والأولى.

وقد مر الكلام على هذا المعنى وتبين بما ناقضناه به من الصديقين أنه لا يصح أن يقتصر بالمقربين على الأنبياء والشهداء.

والأمر الثاني: ما في آخر هذه السورة، وهو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ

مِنَ الْمُقْرَبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَّعِيمٌ﴾ [الواقعة ٨٨ و٨٩]، فلما رأى الحميدي هذه الآية وهي مقترنة بحالة الموت، إذ قبلها: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تُنظَرُونَ﴾ [الواقعة ٨٣ و٨٤] (ق. ٢٤. أ) اعتقد أن كون المقربين في الجنة إنما هو بإثر الموت.

ولذلك قال: (أولها المقربون المعجل لهم الجنة والنعيم، وثانيها أصحاب اليمين الذين لهم السلام معجلا فقط).

ولم يقل في المكذبين شيئا، ويلزمه أن يكون لهم بإثر الموت نزل من حميم وتصلية جحيم.

وإذا كان هذا كله في حين الموت فما الذي يبقى للآخرة، ولو أمعن النظر لرأى أن الآيات المتأخرة في التقسيم إنما عادت على الآيات المتقدمة في التقسيم، وهو من باب رد الأعجاز على الصدور عند أهل

البلاغة، فكما ذكر الله في أول السورة أهل الجنة وأهل النار، وجعل أهل الجنة قسمين كذلك، ذكر آخر السورة أهل الجنة وأهل النار، وجعل أهل الجنة قسمين.

وليس في هذا كله ما يدل على أن بعض ذلك يكون قبل يوم القيامة، بل صرح الله تعالى في الصنف الثالث، وهم أهل الشمال بأن الذي أعد لهم إنما يكون يوم القيامة بقوله: ﴿هَذَا نُزُلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الواقعة ٥٦] ويؤخذ منه أن الذي أعد للصنفين من أهل الجنة إنما يكون (يوم الدين)<sup>(١)</sup>.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

## (تفسير قوله تعالى: ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ﴾<sup>(١)</sup>)

ونحن نذكر ما قاله أهل التفسير في آخر السورة ليكون معلوماً عند من يقف على هذا الموضوع، فقد ذكر ابن سلام في تفسيره عن الحسن البصري أنه قرأ هذه الآية ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ بَعِيمٌ﴾ [الواقعة ٨٩] فقال: ذلك في الآخرة.

وذكر النحاس عن الربيع بن خثيم أنه قال في قوله جل وعز: ﴿فَرُوحٌ

وَرِيحَانٌ﴾ [الواقعة ٨٩] قال: هذا عند الموت، والجنة مخبأة<sup>(٢)</sup> له إلى أن يبعث.

قال<sup>(٣)</sup>: وقال أبو الجوزاء: إذا قبض روح المؤمن تلقى بضائر الريحان فجعل روحه فيه.

وذكر عن الحسن أنه قال: الرُّوح الرحمة، يعني بالرفع.

ومن قرأ فروح ففيه قولان: قال مجاهد: الروح الفرح.<sup>(٤)</sup>

وقال الضحاك: الروح الاستراحة.<sup>(٥)</sup>

(١) هذا العنوان مئى.

(٢) في (أ): مخبوءة، وفي (ب): مخبوة.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) رواه هناد بن السري وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر كما في الدر المنثور (٣٧/٨).

وقاله سعيد بن جبيرة، رواه ابن جرير (٦٦٦/١١).

(٥) روى ابن جرير عنه (٦٦٦/١١): الروح المغفرة والرحمة، والريحان الاستراحة.



قال<sup>(١)</sup>: وقال مجاهد والضحاك: الريحان الرزق.<sup>(٢)</sup>  
 وقال الفراء<sup>(٣)</sup> في قوله فروح وريحان: من قرأ فَرُوحَ بالفتح فمعناه  
 روح في القبر،<sup>(٤)</sup> ومن قرأ<sup>(٥)</sup> فَرُوحَ<sup>(٦)</sup> بالرفع يقول: حياة لا موت فيها.  
 وقال الزجاج<sup>(٧)</sup>: فروح معناه فاستراحة وبرد، ومعنى فروح بالرفع حياة  
 دائمة لا موت فيها وريحان ورزق<sup>(٨)</sup>، ويجوز أن يكون ريحان هاهنا تحية لأهل  
 الجنة.

وفي الهداية لمكي<sup>(٩)</sup>: قال أبو العالية: لم يفارق أحد من المقربين - وهم  
 السابقون - الدنيا حتى يؤتى بغصن من ريحان الجنة فيشمه ثم يُقبض<sup>(١٠)</sup> (ق. ٢٤).  
 وقال الحسن: يقبض الملك نفس المؤمن في ريحانة.<sup>(١١)</sup>  
 وذكر مكي في الروح والريحان نحو ما تقدم<sup>(١٢)</sup>.  
 ورأيت لغيره أن بعضهم قال فروح في الدنيا وريحان راحة في القبر وجنة  
 نعيم في الآخرة.

- 
- (١) سقطت من (ب).
  - (٢) رواه ابن جرير (٦٦٦/١١) عن مجاهد وسعيد بن جبير.
  - (٣) معاني القرآن (٣٧/٣) بنحوه.
  - (٤) وراجع تفسير ابن جرير (١١/٦٦٥-٦٦٦).
  - (٥) سقطت من (ب).
  - (٦) في (ب): روح.
  - (٧) معاني القرآن وإعرابه (٥/٩٤) بنحوه.
  - (٨) في (أ): رزق.
  - (٩) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٧٠ - نسخة العامة: ٢١٨ ق).
  - (١٠) رواه ابن جرير (١١/٦٦٦).
  - (١١) ذكر نحوه ابن جرير (١١/٦٦٦-٦٦٦).
  - (١٢) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٧٠ - نسخة العامة: ٢١٨ ق).

## (تفسير ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾<sup>(١)</sup>)

وأما قوله: ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة ٩١]، فنقتصر فيه على ما نقله مكي في الهداية، لأنه محتو على جميع ما في التفاسير المتقدمة الذكر. قال مكي<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى<sup>(٣)</sup> ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة ٩١]: أي فسلام لك من عذاب الله، أي سلم من ذلك. وقيل المعنى: فيقال سلام لك، إنك من أصحاب اليمين. وقال قتادة: معناه: سلموا من عذاب الله، وسلمت عليهم الملائكة.<sup>(٤)</sup> وقيل: المعنى: لك يا محمد منهم سلام أي يسلمون عليك. وقيل: المعنى: فمسلم لك أنك من أصحاب اليمين. وقيل: معناه: فلست ترى فيهم يا محمد إلا ما تحب من السلامة. وهذا القول الأخير قاله الزجاج<sup>(٥)</sup> والنحاس، والذي قبله قاله الفراء<sup>(٦)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٧١ - نسخة العامة: ٢١٨ ق).

(٣) من (ب).

(٤) رواه ابن جرير (٦٦٧/١١) وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٣٨/٨).

(٥) معاني القرآن وإعراجه (٩٤/٥) بنحوه.

(٦) معاني القرآن (٣٧/٣).

ورأيت لغيرهم أن بعضهم قال: أخبر الله نبيه ﷺ أن أصحاب اليمين سلموا من درك الشقاء وسوء القضاء، وأنهم ينالون الكرامة لحفظهم الأمانة. فهذه أقاويل أهل التفسير، وليس فيهم من قال: إن الجنة تعجل للمقربين على ما قاله الحميدي، بل فيهم من نص على أن ذلك إنما يكون في الآخرة وهو قول الحسن البصري والربيع بن خثيم كما قدمناه.

فينبغي أن تجعل الآيات على حد واحد في التعريف بمآل تلك الأقسام في القيامة، ويكون ما ورد في الحديث من أحوال الشهيد أو المؤمن في الجملة أو المؤمن والكافر في عرض مقعد كل واحد منهما عليه بالغداة والعشي على ما تقدم زائداً على ما في هذه السورة، من حيث إن السورة إنما<sup>(١)</sup> تعرضت إلى أحوال الثلاثة الأقسام في الآخرة، وتعرض الحديث إلى أحوال هؤلاء المذكورين بعد الموت، فلا ينبغي أن يقحم في أحدهما ما<sup>(٢)</sup> استفيد من الآخر، والله أعلم بالصواب.

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ب): على ما.

## باب

كلام ابن حزم في أصناف من يأخذون كتبهم<sup>(١)</sup>

لما وعدنا بأن نذكر ما قاله أبو محمد بن حزم في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق: ١٠] إذ اعترض ذكر ذلك عنه فيما تقدم قبل تعيين الكلام عليه ها هنا (ق. ١.٢٥٠) فلننقل لفظه أولاً، ثم نرد عليه بحسب ما يلهم الله تعالى إليه.

وذلك أنه قال في كتاب الفصل<sup>(٢)</sup> من تأليفه ما هذا نصه: ذكر الله عز وجل<sup>(٣)</sup> أن<sup>(٤)</sup> الناس يأخذون كتبهم يوم القيامة على ثلاثة أضرب: باليمين، أو بالشمال، أو من وراء الظهر، قال الله عز وجل<sup>(٥)</sup>: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْمَنَّا طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا اقْرَأْ كِتَابَكَ﴾ [الإسراء: ١٣-١٤]. الآية.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) لم أعر على كلام ابن حزم هذا في الفصل.

(٣) في (ب): تعالى.

(٤) في (ب): في أن، وهو خطأ.

(٥) في (ب): تعالى.

ووجدنا الناس يوم القيامة ثلاثة أضرب لا رابع لهم: إما مؤمنين فائزين لا يعذبون، وإما مؤمنين معذبين بكبائرهم الراجحة بحسناتهم، ثم لهم الجنة، وإما كفار مخلدين في النار.

ثم وجدنا القرآن قد جاء بأن الذين يأخذون كتبهم بأيمانهم هم المؤمنون الفائزون الذين لا يعذبون، برهان ذلك قول الله عز وجل<sup>(١)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مُسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٧-٩].

وقوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَٰؤُلَاءِ أَقْرَبُوا كِتَابِيَةَ إِيَّيَ طَنَنْتُ أَيْ مُلَاقِ حِسَابِيَةَ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ﴾ [الحاقة: ١٩-٢٢].  
فهذه طبقة.

ووجدنا القرآن قد جاء بأن الذين<sup>(٣)</sup> يأخذون كتبهم بأشمالهم هم الكفار المخلدون في النار.

برهان ذلك: قول الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَةَ وَلَمْ أَذْرَ مَا حِسَابِيَةَ يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيهِ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَتُهُ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ثُمَّ الْجَحِيمِ صَلُّوهُ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَلَا يَحِضُّ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الحاقة: ٢٥-٣٤].

فهذه طبقة ثانية.

(١) في (ب): تعالى.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): بالذين، وهو خطأ.

فلم<sup>(١)</sup> تبق إلا الحالة الثالثة، وهي أخذ الكتاب وراء الظهر، ولم تبق إلا طبقة ثالثة وهم المؤمنون الذين يخرجون من النار بالشفاعة، فتلك الحال لهذه الطبقة ضرورة بلا شك، لا يمكن غير ذلك البتة.

إذ لو قال صادق متيقن صدقه: ليس في الدار إلا زيد وعمرو وخالد، وهذه ثلاثة أثواب لهم، ليس لهم غيرها: خز، ووشى، وصوف، فالخز لزيد، والوشى لعمرو، ثم سكت.

لما شك أحد في أن الصوف لخالد، وهذا برهان ضروري لا شك فيه. والنص الوارد أيضا يشهد بصحة هذا، قال الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو بُرًّا وَيَصْلَى سَعِيرًا إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ بَلَى إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ [الانشقاق: من ١٠-١٥].

فلم يخبر تعالى عمن يؤتى كتابه وراء ظهره بكفر.

ومعنى قوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار طمعا في المغفرة لمعاصيه، ولم يقل تعالى أن لن يحور إلينا. والحور: الهلاك.

فإنما ظن أن لن يهلك وأن لا يرجع إلى النار، وهذه صفة المؤمن العاصي المسوف نفسه بالتوبة.

(١) في (ب): ولم.

(٢) سقطت تعالى من (ب).

ولو كان غير ما قلنا لبقى الآخذ للكتب من وراء الظهر فارغا، وهذا لا يجوز، ولبقى المؤمنون المعذبون لا بيان من أين يأخذون كتبهم، وهذا لا يجوز البتة، لأن الله تعالى قال: ﴿ثِيَابًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، و﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]. هذا آخر كلامه.

وقد أخطأ في تأويل هذه الآية خطأ بينا حيث جعلها في أهل الكبراء، ولم يسبقه إلى هذا القول المخترع أحد علمناه<sup>(١)</sup>، وكنا قد رددنا عليه في ذلك قبل، ثم وجدنا بعض ما قلناه مسطورا للمفسرين، فلنذكر أقوالهم قبل الرد عليه على وجه التأنيس لمن يقف على هذا الموضوع، لأن الناس عنوا بأقوال من تقدم، وصار قول أهل هذا الزمان ومن تأخر عصره عندهم مزدرا به، وإن كان قولاً سديداً في نفسه.

(١) في (ب): علمنا.

## (الخلاف في ابن حزم الظاهري)<sup>(١)</sup>

لا سيما وهذا الرجل قد غلت فيه طائفتان<sup>(٢)</sup>:

- (١) هذا العنوان زيادة مني.
- (٢) جنح جماعة من العلماء إلى عدم الاعتداد بخلاف الظاهرية مطلقاً، واعتبروا خلافهم غير خارق للإجماع، كما في الفتح (٣٩٨/١)، (٥٢٩/٣)، (١٩٣/٤)، بل نقله النووي في شرح مسلم (١٤٢/٣) عن الأكثرين والمحققين، وكذا القرطبي كما في إرشاد الفحول (١٤٨).
- وانتصر لابن حزم الذهبي والشوكاني وغيرهم.
- قال الشوكاني في إرشاد الفحول (١٤٨): ويجاب عنه بأن من عرف نصوص الشريعة حق معرفتها، وتدبر آيات الكتاب العزيز، وتوسع في الاطلاع على السنة المطهرة علم أن نصوص الشريعة جمع جم، ولا عيب لهم إلا ترك العمل بالآراء الفاسدة التي لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا قياس مقبول. وتلك شكاة ظاهر عنك عارها.
- نعم قد جمدوا في مسائل كان ينبغي لهم ترك الجمود عليها، ولكنها بالنسبة إلى ما وقع في مذاهب غيرهم من العمل بما لا دليل عليه البتة قليلة جداً.
- ونحوه في نيل الأوطار (١٠٣/١) وزيادة.
- وللذهبي في السير في ترجمة داود الظاهري (١٠٤/١٣) كلام نفيس جدا في هذا، لولا طوله لنقلته، وختمه بقول ابن الصلاح:
- قال: وأرى أن يعتبر قوله، إلا فيما خالف فيه القياس الجلي وما أجمع عليه القياسيون من أنواعه أو بناه على أصوله التي قام الدليل القاطع على بطلانها، فاتفق من سواه إجماع منعقد كقوليه في التغوط في الماء الراكد وتلك المسائل الشنيعة، وقوله: لا ربا إلا في الستة المنصوص عليها، فخلافه في هذا أو نحوه غير معتد به، لأنه مبني على ما يقطع ببطلانه. انتهى.
- قلت: وهذا أعدل الأقوال فيه، والله أعلم.



إحداهما: تعظمه تعظيما مفرطا، بحيث تقلده في جميع أقواله ولا ترى مخالفته في شيء من مذهبه، وإذا أظهر لها في كلامه الخطأ البين والوهوم الصراح لم تقبله، وأحالت بالوهوم والخطأ على من يتعاطى الرد عليه أو على أنفسها بالعجز عن الانتصار لذلك القول المردود.

والطائفة الثانية: ترزي عليه وتحط من قدره حتى تعتقد ألا حسنة عنده، فإذا أظهر لها ما في قوله من الجودة ويُن لها صحة ما ذهب إليه في أمر ما مما يتكلم عليه أو يتمذهب به لم تقبله أيضا، واعتقدت فيمن يُبين ذلك ويتكلم فيه أنه على مذهبه الذي ينتحله، وقد يكون في هذه<sup>(١)</sup> الطائفة من لا يفهم قوله ولا يدري معناه، لكن يكرهه تقليدا، ويستصوب قول من يرد عليه في الجملة.

وكلتا الطائفتين مخطئة فيما توهمته (ق.٢٦.١) عليه من الإحسان المجرد أو من الإساءة المجردة، بل هو واحد من العلماء، وممن يقصد الحق عند نفسه فيما يراه، ويؤثر العدل فيما يظنه ويتحراه، فتارة يخطئ وتارة يصيب.

فإذا أصاب فقولته سابق جدا، وإذا أخطأ فقولته نازل جدا، إلا أن أكثر أقواله إنما تأخذ بالطرفين، وغيره من العلماء قد يكون صوابه قريبا من خطئه، أعني أنه إذا أصاب يكون صوابه قريب المرام ليس فيه ذلك الغموض، وإذا أخطأ لم يكن في ذلك الخطأ شذوذ ولا كبير<sup>(٢)</sup> تعسف.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): هذا.

(٢) في (ب): كثير.

وهذا الذي قلناه هو الإنصاف في جانب أبي محمد بن حزم رحمه الله والاعتدال الذي ينبغي أن يعتقد فيه، فإننا إنما ذكرنا الواجب في حقه كان له أو عليه<sup>(١)</sup>.

(١) وقد طال السجال بين ابن حزم ومخالفيه، وبينهم ردود معروفة، وخصوصاً بينه وبين علماء المالكية كأبي الوليد الباجي وأبي بكر ابن العربي. وراجع في ذلك: المؤلفات الأندلسية والمغربية في الرد على ابن حزم الظاهري في مجلة الذخائر، العدد: ١١-١٢/١٤٢٣/٢٠٠٢. وأخص بالذكر منها كتاب: التنبيه على شذوذ ابن حزم لعيسى بن سهل الأندلسي. وفي الخزانة العامة بالرباط منه ميكروفيلم رقم: (٥). وعندني منه نسخة مصورة لبعضه.

## (تفسير ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾<sup>(١)</sup>)

وإذ<sup>(٢)</sup> نهنا على ذلك فلنرجع إلى ذكر أقوال المفسرين في هذه الآية.  
فنقول:

قال الفراء<sup>(٣)</sup> عندما ذكر قوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق: ١٠]، يقال: إن أيمانهم تغل إلى أعناقهم وتكون شمائلهم وراء ظهورهم.  
قال: وقوله: ﴿فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا﴾ [الانشقاق: ١١] يقول: واثبورا  
واويلاه، والعرب تقول: فلان يدعو لهفه، إذا قال: والهفاه.

وقوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]: أن لن يعود إلينا إلى  
الآخرة، بلى ليحورن، ثم استأنف فقال: إن ربه كان به بصيرا.  
وقال أبو إسحاق الزجاج<sup>(٤)</sup>: فسوف يدعو ثبورا أي يقول: يا ويلاه  
وياثبوره، وهذا يقوله من وقع في هلكة، أي من أوتي كتابه وراء ظهره،  
وذلك دليل على أنه من المعذبين.

وقوله: ﴿وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] أي يكثر عذابه.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): وإذا.

(٣) معاني القرآن (١٣٩/٣).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢٣٥/٥).

وقوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] هذه صفة الكافر، ظن أن لن يبعث، ومعنى يحور في اللغة: أن لن يرجع إلى الله عز وجل، بلى إن ربه كان به بصيرا قبل أن يخلقه عالما بأن مرجعه إلى الله عز وجل.

وقال أبو جعفر النحاس عندما ذكر الآية: يروى أن أيمانهم تغل إلى أعناقهم، وحكى عن مجاهد أنه قال: تجعل يده وراء ظهره.

قال: وقال مجاهد: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: أن لن يرجع إلينا.<sup>(١)</sup>

قال: وقال قتادة: ﴿أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: أن لن<sup>(٢)</sup> يبعث.<sup>(٣)</sup>

وقال ابن سلام في قوله: ﴿يَدْعُو بُرُورًا﴾ [الانشقاق: ١١] أي بالويل والهلاك في النار.<sup>(٤)</sup>

قال: ﴿وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] هي النار. ﴿إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾<sup>(٥)</sup> [الانشقاق: ١٣]: لا يؤمن بالبعث.

وذكر (ق. ٢٦. ب) عن السدي في قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]. أي حسب أن لن يرجع إلى ربه، بلى إن ربه كان به بصيرا أنه سيبعثه.

(١) رواه ابن جرير (٥١٠/١٢) وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٥٧/٨).

(٢) من: يرجع إلينا إلى هنا سقط من (ب).

(٣) رواه ابن جرير (٥١٠/١٢) وعبد الرزاق وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٥٧/٨).

(٤) قال ابن كثير (٤٨٩/٤): أي خسارا وهلاكًا.

(٥) قال ابن كثير: أي فرحا لا يفكر في العواقب ولا يخاف مما أمامه.

وفي الهداية<sup>(١)</sup> والتحصيل<sup>(٢)</sup>: إن هذه الآيات نزلت في أبي سلمة بن عبد الأسد وفي أخيه الأسود بن عبد الأسد فأبو سلمة هو الذي يعطى كتابه يمينه وهو أول من هاجر من مكة إلى المدينة، وأخوه الأسود كان كافراً، وهو الذي يأخذ كتابه وراء ظهره، ثم هي عامة في أمثالهما من المؤمنين والكفار.

وهكذا في تفسير ابن عباس أن الآيات نزلت في أبي سلمة والأسود. وعندهم جميعاً<sup>(٣)</sup> في قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] أن معناه أن لن يرجع إلى الله.

ولفظ بعضهم: إنه لا يرجع بعد الموت ولا يبعث. وقوله ﴿بَلَى﴾ أي: إنه يبعث ويرجع إلى ربه، ويجازى على عمله. وقال صاحب الغريبين ﴿أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: أن لن يرجع إلى الله، والخور الرجوع.

وهكذا قال ابن قتيبة<sup>(٤)</sup> وابن عزيز<sup>(٥)</sup> في غريب القرآن لهما.<sup>(٦)</sup>

(١) الهداية لمكي بن أبي طالب (٢٨٧- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٢) و تفسير القرطبي (٢٧٢/١٩).

(٣) الهداية لمكي بن أبي طالب (٢٨٧- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٤) تفسير غريب القرآن (٥٢١) دار الكتب العلمية، تحقيق أحمد صقر، ١٩٧٨.

(٥) غريب القرآن لابن عزيز (١٧٩ب) نسخة خزانة تمكروت رقم: ١٥٦٢- ضمن مجموع.

(٦) غريب الحديث للخطابي (١٩٤/٢) والنهاية لابن الأثير (٤٥٨/١-٤٥٩).

وكذلك قال<sup>(١)</sup> منذر بن سعيد في أحكام القرآن له، وهو رجل ظاهري مثل ابن حزم، إلا أنه دونه في الشذوذ.

وهكذا قال غيرهم من أهل اللغة<sup>(٢)</sup> ممن تكلم على الحور وعلى حار ويحور، وكلهم أصفقوا على أن قول الله تعالى: ﴿أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إنما معناه أن لن يرجع إلى الله<sup>(٣)</sup>، فيجيء على قولهم أن الآية إنما نزلت فيمن هو كافر ولا بد، كما نقله المفسرون.

وهذا هو الحق الذي لا غبار عليه ولا يصح غيره.

فلنرجع بعد نقل هذا كله عن أهل التفسير وأهل اللغة إلى تتبع كلام ابن حزم والرد عليه فنقول والله المستعان:

أما قوله: (ذكر الله عز وجل أن الناس كلهم يأخذون كتبهم يوم القيامة على ثلاثة أضرب باليمين أو بالشمال أو من وراء الظهر)، ففيه تجوز، لأن الله تعالى لم يخبرنا بذلك، أعني بما قال ابن حزم من التقسيم على النحو الذي ذكره.

وإنما أخبرنا سبحانه في سورة بآن هناك من يأخذ كتابه بيمينه، ومن يأخذ كتابه بشماله.

وأخبرنا في سورة أخرى بآن هناك من يأخذ كتابه بيمينه ومن يأخذ كتابه وراء ظهره، ولم يقل إنه قسم ثالث، كما قال ابن حزم.

(١) سقط من (ب).

(٢) لسان العرب (٣/٣٨٣-٣٨٤) والقاموس المحيط (١/٥٣٩) والصحاح (٢/٢٩٥).

(٣) في (ب): وكلهم أصفقوا على أن الله تعالى إنما أراد بقوله أن لن يحور أن لن يرجع إلى الله.

والفرق بين فهمنا وفهمه للآية أنه جعلهم ثلاثة (١.٢٧.٥) أقسام ثم طلب أن يترل كل قسم على طائفة فتصير الأقسام ثلاث طوائف، ونحن لم نفهم من الآيتين أن الله قسم من ذكر فيهما ثلاثة أقسام، وإنما ذكر قسمين في السورة الأولى، ثم ذكر القسمين بعينهما<sup>(١)</sup> في سورة ثانية، غير أنه ذكر القسم الثاني منهما بعبارة أخرى لا تتنافى مع العبارة الأولى، بل تجتمع معها على مورد واحد، لأننا ندل<sup>(٢)</sup> على أن من يأخذ كتابه بشماله - وهو الكافر - هو الذي يأخذه من وراء ظهره، وأن المؤمن بربه، وإن كان من أهل الكبائر، إنما يأخذ كتابه بيمينه على ما سيأتي ذكره.

وأما احتجاجه في هذا الباب بقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْمَنَآهُ طَآئِرُهُ فِى عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]، ففيه نظر، لأن الكتاب الذي تضمنته هذه الآية هو كتاب العمل الذي عمله المكلف في الدنيا من خير أو شر، وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْنِسُخُ مَا كُنْتُمْ نَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

ومعنى قوله: ﴿نَسْنِسُخُ﴾ أي نجعل الملائكة تنسخ أعمالكم وتكتبها فيه، وهم الحفظة الموكلون بالمكلفين في الدنيا، وإنما فعل الله ذلك لتقوم الحجة في الآخرة على كل مكلف بعمله المحصي عليه خيرا كان أو شرا.

(١) سقطت من (ب).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب) بتر في وسطها.

ولذلك قال الله تعالى في الآية الأولى: ﴿مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [الإسراء: ١٥]، فجاءت الآية فيمن اهتدى وفيمن ضل مجيئا واحدا.

وقسم سبحانه في الآية الثانية أهل العمل المستنسخ إلى مؤمنين وكفار، وذكر مآل الفريقين في الآخرة.

والكتاب المذكور في الآيتين ليس هو عندنا الكتاب الذي يؤخذ باليمين أو بالشمال حسبما ذكره عز وجل في قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ [الحاقة: ١٩]، ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾ [الحاقة: ٢٥]، كما يظهر من كلام ابن حزم، بل هما كتابان:

فالأول منهما: هو كتاب العمل المستنسخ.

والثاني: هو الكتاب المفرق بين أهل السعادة من المؤمنين المطيعين والعصاة، وبين أهل الشقاوة من الكفار والمنافقين، وهو الذي يعطى للفريقين أمانة على السعادة المطلقة والشقاوة المطلقة، وذلك بعد الوقوف على كتاب العمل والمحاسبة به للصنفين جميعا.

وهذا المعنى لم نر لغيرنا فيه شيئا والذي قلناه في ذلك هو الذي ظهر لنا فيه، والله (ق. ٢٧. ب) أعلم بالصواب.

وأما قوله: (ووجدنا الناس يوم القيامة ثلاثة أضرب لا رابع لهم، إما مؤمنين فائزين لا يعذبون وإما مؤمنين معذبين بكبائرهم الراجحة بحسناتهم، ثم لهم الجنة، وإما كفارا مخلدين في النار) فهو قول صحيح في نفسه، ومقصوده



به أن يبني عليه ما يظن أنه الصواب فيما ذهب إليه<sup>(١)</sup>.

وذلك أنه جعل الفائزين هم الذين يأخذون كتبهم بأيامهم لقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴾ [الانشقاق: ٧-٩]، وقوله أيضا فيمن أخذ كتابه بيمينه: ﴿ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴾ [الحاقة: ٢١-٢٢]، وجعل الذين يأخذون كتبهم بأشمالهم هم الكفار لقوله فيمن كانت هذه صفته: ﴿ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ﴾ [الحاقة: ٣٣].

وهذان القسمان لا نزاع فيما ذكره فيهما لصحته ووجود النصوص الواردة فيه، حسبما ساقه من الآيات المذكورة. وأما جعله الطبقة الثالثة وهم المؤمنون الذين يخرجون من النار بالشفاعة، هم الذين يأخذون كتبهم وراء ظهورهم فهو محل التزاع بيننا وبينه، فإننا لا نسلم له ذلك ولا نقول به، إذ ليس في الآية ما يدل عليه، وإنما نقول إن أهل الكبائر للاحقون بالفائزين في أخذ الكتاب باليمين لعدم تخليدهم في النار على ما نذكره وندل عليه.

وأما قوله: (لا يمكن غير ذلك البتة، إذ لو قال صادق متيقن صدقه ليس في الدار إلا زيد وعمرو وخالد، وهذه ثلاثة أثواب لهم<sup>(٢)</sup> ليس لهم غيرها: خز، ووشي، وصوف، فالخز لزيد، والوشي لعمرو، ثم سكت، لما

(١) من: ومقصوده إلى هنا كتب في هامش (أ)، ولا يظهر جيدا، واستدركته من (ب).

(٢) سقطت من (ب).

شك أحد في أن الصوف لخالد)، فليس بصحيح، لأن هذا المثال لا يتزل على الطوائف الثلاث بوجه، لأن زيدا وعمروا وخالدا أشخاص بأعيانهم، فمستى سكت عن أحدهم بعد ذكر الاثنين منهم<sup>(١)</sup> علم المسكوت عنه بعينه ضرورة. وأما الأصناف الذين كنا فيهم فهم مذكورون بصفات، فقد يقع اللبس في أحدهم من أجل ذلك.

والذي يقرب من مثلهم في ذلك المثال أن لو قال قائل: دخل الدار أهل الخز بخيلهم، وأهل الوشي بإبلهم ثم يقول بعد ذلك: دخل الدار أهل الخز بخيلهم وأهل الصوف بإبلهم، فيظن الظان أنهم ثلاثة أصناف من حيث ذكر القائل أهل الخز وأهل الوشي وأهل الصوف، ويعلم من فهم عن ذلك القائل مقصده أنه لم يعن إلا صنفين فقط: أهل الخز وأهل الوشي الذين هم أهل الصوف.

ويستدل (ق. ٢٨. ١) على ذلك بأنهم جميعا أرباب الإبل. فكذلك وصف الله تعالى من يأخذ كتابه بشماله بأنه لا يؤمن بالله العظيم، ووصفه من يأخذ كتابه وراء ظهره بأنه ظن أن لن يحور واحد، إذ الكفر شامل للموصوفين بذلك على ما نقرره.

(١) سقطت من (ب).

## فصل

(صنف من يأخذ كتابه وراء ظهره)<sup>(١)</sup>

تقدم في كلام ابن حزم ادعاؤه أن الآية تشهد بصحة قوله، إذ غلط في فهمها وتأولها على خلاف ما هي عليه، وذلك أنه قال: والنص الوارد أيضا يشهد بصحة هذا، قال الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو بُرُورًا وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٠-١٢]، وذكر الآية إلى آخرها، ثم قال: فلم يخبر تعالى عن من يؤتى كتابه وراء ظهره بكفر، إلى آخر كلامه الذي قدمناه.

وهذه الآية ليس فيها ما يشهد بصحة قول ابن حزم، كما زعم، فلنتكلم على ذلك بكلام يكر على جميع قوله فنقول:  
إن مذهبه الذي ذهب إليه في حمل هذه الآية على المذنبين المعذبين من المؤمنين يطبل من خمسة أوجه:

أحدها: إن أهل التفسير نقلوا أن الآية نزلت في كافر معين، وهو الأسود بن عبد الأسد<sup>(٢)</sup>، كما تقدم، وإذا صح ذلك اندرأ قول ابن حزم أنها

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير القرطبي (٢٧٢/١٩).

في المذنبين الذين يخرجون من النار بالشفاعة، لأن الآية إذا تعدت إنما تتعدى إلى جنس من نزلت فيه، وهم الكفار لا إلى غيرهم.

الثاني: إنه لا يُنحي ابن حزم كونه جعل من يأخذ كتابه وراء ظهره قسما ثالثا، من كون هذا المذكور يلزم أن يأخذ كتابه بيمينه أو بشماله، وإن كان من وراء ظهره فلا يكون قسما ثالثا، وإنما يكون صفة حال لمن يأخذ كتابه، وما قلناه لازم لابن حزم من وجهين:

أحدهما: إن الله تعالى لما ذكر عرض الخلائق عليه في سورة الحاقة بقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨] قسمهم حينئذ إلى من يأخذ كتابه بيمينه، ومن يأخذه بشماله لا غير، وهكذا<sup>(١)</sup> فعل في سورة الواقعة، فإنه ذكر أصحاب اليمين وأصحاب الشمال، ولم يذكر أصحاب الظهر، مع أنه تعرض في السورة إلى تقسيم الناس بأجمعهم بقوله: ﴿وَكُنتُمْ أَرْوَاجًا كَلَّاتَةً﴾ [الواقعة: ٧]، وذكر مآلهم وما أعد لهم من النعيم والجحيم، وذلك يدل على أن أخذ الكتاب من وراء الظهر ليس قسما برأسه أصلا، إذ لو كان كذلك لذكره الله في هاتين السورتين ولا بد، بسبب ذكر القيامة فيهما وتعرضه للحصر في من ذكر.

وإذا لم يكن قسما برأسه<sup>(٢)</sup> فهو إذا راجع إلى أحد القسمين المذكورين في اليمين أو في الشمال.

(١) في (ب): هكذا.

(٢) من: أصلا، إلى هنا سقط من (ب).

الوجه الثاني: إن الظهر ليس فيه جارحة لأخذ ولا لعطاء، وإنما اليد هي المحل لذلك.

فإن قال ابن حزم لا يبعد أن يكون الظهر<sup>(١)</sup> محلاً لذلك في الآخرة. قلنا: لو كان الأمر كذلك لكانت التلاوة: وأما من أوتي كتابه بظهره، كما قال يمينه وبشماله، وإنما قول الله في الآية: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق: ١٠]، وذلك يقتضي أن تكون الجارحة التي تباشر أخذ الكتاب خلاف الظهر، وإذا كانت خلاف الظهر فهي اليد لا محالة.

وإذا ثبت أنها اليد فيقال لابن حزم: لا بد أن تقول إنها اليمين أو الشمال، ولا يسعه في حق صاحب الكبائر أن يقول: إنها الشمال، إذ ذلك إنما يكون لمن هو من المكذبين الضالين، وهو من<sup>(٢)</sup> لا يؤمن بالله العظيم، فلم يبق إلا أن تكون هي اليمين، فصح بذلك أن المؤمن الذي هو صاحب كبائر إنما يأخذ كتابه بيمينه ولا بد، وسندل على أنه لا يصح أن يأخذه من وراء ظهره، وإنما الذي يأخذه من وراء ظهره هو الكافر يأخذه بشماله كذلك، على ما سيأتي بحول الله.

الثالث من الوجوه الخمسة: إن أخذ الكتاب من وراء الظهر لا يخلو أن يكون القصد به الكرامة أو الإهانة، ومحال أن يقصد به الكرامة، إذ ليس ذلك من دأب الكرامة، فلم يبق إلا أن يقصد به الإهانة. وهو الذي تدل عليه الإهانة.

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقط من (ب).

وإذا كان القصد به الإهانة فسيكون على مذهب (ابن حزم)<sup>(١)</sup> حال صاحب الكبائر من المؤمنين أسوأ من حال الكافر، لأن الكافر عنده يأخذ كتابه بشماله لا من وراء ظهره، ومن يأخذ كتابه بشماله من قبل وجهه أحسن حالا ممن يأخذ كتابه وراء ظهره، لأن أخذ هذا لكتابه<sup>(٢)</sup> يكون من قبل قفاه، وإن صرف وجهه إلى خلفه، كما ورد في التفسير، إذ حمل بعضهم قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ [النساء: ٤٧] على ذلك<sup>(٣)</sup>. (ق. ٢٩. ١).

كان هذا الفعل أشد في الإهانة، فينبغي أن يجعل ذلك في حق الكافر المهان في كل حالة، فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَنْهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ [الحج: ١٨] متصلا بقوله: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ [الحج: ١٨]، ولا يحق العذاب إلا على من هو كافر، كما قال: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ [الزمر: ١٩].

وهكذا هي الإهانة إنما تطلق في القرآن في حق الكافر كما قال: ﴿وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩]، وقال: ﴿وَأَعَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ٣٧]. والشرع كله يأبى أن يكون الكافر أحسن حالا من المؤمن كان كيفما كان، فلا يصح أن يكون المؤمن دون الكافر في حال من الأحوال، بل الكافر

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ب): الكتاب.

(٣) هذا قول ابن عباس، واختاره ابن جرير (١٢١/٥).

غايته أن يتشبه بالمؤمن، وذلك بأن يتظاهر بالإيمان فينفعه ذلك في الدنيا، لأنه يحرز نفسه وماله بنفاقه.

وكذلك<sup>(١)</sup> ينفعه أيضا في بعض أحوال الآخرة لاختلاط المؤمنين والمنافقين في أول الحال يوم القيامة، فإنه إذا قيل: « لتتبع كل أمة ما كانت تعبد تبقى هذه الأمة فيها منافقوها »<sup>(٢)</sup>، فلا ينكشف أمرهم إلا عندما يسجد المؤمنون لله يومئذ إذ لا يستطيع المنافقون عليه، لأن كل واحد منهم إذا هم بالسجود<sup>(٣)</sup> يرجع ظهره طبقا واحدا، كما ورد في الخبر.

فإن قيل: إن هذا الوجه الذي قلتم إنه إهانة وجعلتموه من الوجوه التي منعت بها أخذ الكتاب من وراء الظهر، يرد عليكم فيه دخول المذنبين النار، فإنه إهانة.

قلنا: الفرق بين أخذ الكتاب في الجملة وبين<sup>(٤)</sup> دخول المذنبين النار، أن أخذ الكتاب إنما هو أمانة على السعادة المؤبدة أو الشقاوة المؤبدة، ودخول المذنبين النار ليس فيه شقاوة مؤبدة، فلذلك لا نسلم أنه إهانة مطلقة فإن المقصود به تخليصهم وتنقيتهم من الذنوب، ليستعدوا للقاء الله تعالى في جنّة الخلد فقال<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح: « يخلص المؤمنون من النار

(١) في (ب): وكذا.

(٢) رواه البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤) ومسلم (١٨٢) عن أبي هريرة.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) من (ب) وليست في (أ).

(٥) في (ب): قال.

فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فالذي نفس محمد بيده لأحدهم أهدي بمتزله في الجنة منه بمتزله كان في دار الدنيا»<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أن قوله: «حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة»، فإنه يدل على أن الجنة لا يدخلها أحد من المؤمنين<sup>(٢)</sup> المذنبين إلا بعد التتقية والتهديب بالقصاص، وإذا كان الأمر كذلك تبين ما قلناه من أن دخول من يدخل منهم النار ليس بإهانة مجردة. ولذلك يكرمهم الله تعالى بأن لا يحترق فيها<sup>(٣)</sup> بعض أجسادهم<sup>(٤)</sup>.

فقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ في حديث الشفاعة قال<sup>(٥)</sup>:  
« فيعرفونهم في النار بأثر السجود »<sup>(٦)</sup>، يعني الملائكة، تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود.

(١) رواه البخاري (٢٣٠٨-٦١٧٠) وأحمد (١٣/٣-٥٧-٦٣-٧٤) وابن حبان (٧٤٣٤) والحاكم

(٢٣٣٤٩-٨٧٠٦) والطبراني في الأوسط (٢٧٤٩) وأبو يعلى (١١٨٦) عن أبي سعيد.

(٢) من (ب).

(٣) في (أ): يحترق، وأحيل على الهامش هنا ولا يظهر في الأصل شيء، والمثبت من (ب).

(٤) في (ب): أجسامهم.

(٥) ليست في (ب).

(٦) رواه البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤-٧٠٠٠) ومسلم (١٨٢) وأحمد (٢٧٥/٢-٢٩٣-٥٣٣) وابن حبان

(٧٤٢٩/١٦) وغيرهم عن أبي هريرة.



وفي حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ: « فيقال لهم يعني للمؤمنين<sup>(١)</sup> أخرجوا من عرفتم فتحرم (ق. ٢٩. ب) صورهم على النار، فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه<sup>(٢)</sup>. »

وروى جابر عن النبي ﷺ أنه قال: « إن قوما يخرجون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوههم حتى يدخلون الجنة<sup>(٣)</sup>. »

فإذا<sup>(٤)</sup> كان من يدخل النار من المذنبين تحفظ عليهم فيها دارات وجوههم ومواضع السجود منهم، ومع هذا فيميتهم الله فيها إماتة، كما ورد في الخبر، فإنما ذلك على وجه التكرمة لهم لحرمة الإيمان، وإن كان دخولهم النار في صورة الإهانة.

وهذا مثل تأديب الإنسان عبده بالسجن والضرب، فإنه وإن كان إهانة في الظاهر، فهو كرامة في الباطن من حيث يكون قصده بذلك أن يستعد العبد لخدمته ويتشرف بالقرب منه لاسيما إذا كان العبد فدما محتاجا إلى الأدب فذلك إحسان من مولاه إليه، فإذا تأدب بذلك<sup>(٥)</sup> وقرب من سيده

(١) في (ب): المؤمنين.

(٢) رواه البخاري (٧٠٠١) ومسلم (١٨٣) والنسائي (٥٠١٠) وابن ماجه (٦٠) وأحمد (١١/٣-٩٤) والحاكم (٨٧٣٦) والطيالسي (٢١٧٩) عن أبي سعيد.

(٣) رواه مسلم (١٩١) وأحمد (٣٥٥/٣) عن جابر.

(٤) في (ب): وإذا.

(٥) في (ب): من ذلك.

كانت له الحظوة عنده والمتلة لديه، ولذلك جاء في حديث الشفاعة: « إن الله تعالى يقول لأهل الجنة وفيهم من دخل النار قبل ذلك: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا »<sup>(١)</sup>.

الرابع من تلك الوجوه: إن الله تعالى لم يخبرنا في القرآن بأن أهل الكبائر يدخلون النار ثم يخرجون منها إلى الجنة حتى يجعلهم قسما برأسه فيذكر من أين يأخذون كتبهم، وإنما تولى الله تعالى في القرآن تبيان من يدخل الجنة مخلداً ومن يدخل النار مخلداً، فقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَعْتَدِ خُذُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

وكذلك الآيات التي تقدم ذكرها مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾ [الإنفطار: ١٣-١٤]، وقوله: ﴿ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٥]، وقوله: ﴿ وَجُودَهُ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ ﴾ [الغاشية: من ٢-٣]، ﴿ وَجُودَهُ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ لِسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ﴾ [الغاشية: ٨-٩]. إلى آخر الآيات. وقوله: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٦] و قوله: ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ [الشورى: ٧].

(١) رواه البخاري (٦١٨٣-٧٠٨٠) ومسلم (٢٨٢٩) والترمذي (٢٥٥٥) وأحمد (٨٨/٣) وأبو

عوانة (٤٤٩) عن أبي سعيد.

(٢) في (ب): ان.

وغير ذلك من الآيات الواردة في هذا المعنى، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] إلى قوله: ﴿وَيَحْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩] (ق. ١.٣٠)، ثم قال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠].

وكقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ جَزَاءُ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [البينة: ٦-٧] الآية.

ومثل قوله: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٢]، وذكر آيات في وصفهم، ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٧-١٠٨].

ومثل قوله بعد تقدم ذكر المؤمنين والكفار: ﴿الْمَلِكُ يُومِدُ لِلَّهِ يُحْكَمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [الحج: ٥٦-٥٧].

ومثل قوله: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا

أَعَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهَا سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَعِينُوا يُمَاتُوا بِنَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِسَّ  
الشَّرَابِ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا  
أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴿[الكهف: ٢٩-٣٠]. الآية.

والظالمون المعد لهم النار هم القسم الذي كفر ولم يؤمن، قال الله تعالى  
في آية أخرى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

وهكذا إذا استقرت القرآن كله وجدته على هذه الوتيرة.  
ومن الدليل البين<sup>(١)</sup> على ما قلناه أن الله تعالى لما ذكر في سورة الواقعة  
جميع الناس في الآخرة وصيرهم ثلاثة أصناف، جعل أهل الجنة صنفين<sup>(٢)</sup>:

- مقربين.

- وأصحاب اليمين.

ولم يذكر فيهما المعذبين من أهل الكبائر، ولا بد أن يكونوا داخلين  
في أصحاب اليمين، لأنه لم يبق بعدهم إلا الصنف الثالث الذين هم الكفار  
المكذبون.

وبيقين نعلم أن أهل الكبائر من المؤمنين ليسوا من الكفار المكذبين،  
فلا بد أن يكونوا من أصحاب اليمين ضرورة، ولم يذكر الله تعالى في السورة

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): قسمين.

كما قلنا أن في أصحاب اليمين معذنين، ولا ذكر<sup>(١)</sup> ذلك في الآيات التي تقدمت، لأنه تعالى إنما ذكرهم بالمآل الذي يكون مرجعهم (ق. ٣٠٠ ب) إليه. لأن العذاب بالنار إذا كان لأجل محدود وهو مبلغ القصاص أو<sup>(٢)</sup> حلول الشفاعة، فلا بد أن ينصرم ضرورة، وذلك وإن كانت فيه مهلة كبيرة، قليل بالإضافة إلى التخليد في الجنة بعد ذلك أبد الآباد.

ومن الدليل البين<sup>(٣)</sup> أيضا على ذلك قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَرَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ذَلِكَ يَأْنِ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [محمد: ١-٣].

ثم قال بعد آيات: ﴿ذَلِكَ يَأْنِ اللَّهُ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْمَعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَسْوِيَةٌ لَهُمْ﴾ [محمد: ١١-١٢].

فإنه سبحانه ذكر أولا قسمين، وهما: الذين كفروا<sup>(٤)</sup>، والذين آمنوا وعملوا الصالحات، وأخبر أن الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق.

(١) في (ب): ولاكن.

(٢) في (ب): و.

(٣) سقط من (ب).

(٤) سقطت من (ب).

وذكر أنه مولى الذين آمنوا دون الذين كفروا، ثم أخير بمآل الفريقين في الآخرة، فأحدهما في الجنة والآخر في النار، ولم يذكر في هذه الآيات أهل الكبائر، ولا بد أن يكونوا في أحد القسمين، ومحال أن يكونوا من أهل الكفر، فلم يبق إلا أن يكونوا من أهل الإيمان، لأنهم آمنوا بالله وآمنوا بما نزل على محمد واتبعوا الحق من ربه في الإيمان وكثير من الطاعات، فلا محالة أن الله تعالى يكفر عنهم سيئاتهم ويدخلهم الجنة وإن عذب بعضهم بالنار، فلا اعتبار بذلك لعدم خلودهم فيها كما تقدم.

ومن الدليل البين أيضا على ذلك<sup>(١)</sup> قول الله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْرًا عَظِيمًا وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿﴾ [الفتح: ١-٦].

فأخير جل وعز في هذه السورة بما يفعل بنبيه عليه السلام، وهو أنه يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأنه يتم نعمته عليه ويهديه صراطا مستقيما وينصره نصرا عزيزا.

(١) في (ب): على ذلك أيضا.

وأخبر بما يفعل بالمؤمنين والمؤمنات من إدخاله إياهم الجنات على وجه الخلود فيها وتكفير سيئاتهم، وأن ذلك هو الفوز العظيم.

وأخبر بأنه يعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات، وأنه غضب عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم جزاء لأعمالهم.

وأخبر أنها ساءت مصيرا، لأجل تخليدهم فيها على وجه الهوان الدائم والعذاب اللازم.

فانتظمت هذه الآيات ذكر الخاتمة للجميع، وهو ما يفعل بنبيه محمد ﷺ وما يفعل بالمؤمنين به وبنبيه من الرجال والنساء، وما يفعل بالكافرين به وبنبيه من الرجال والنساء، سواء كان الكفر باطنا أو ظاهرا، فالكفر الباطن هو النفاق، والكفر الظاهر هو الإشراك.

وليس للمذنبين من أهل الكبائر ههنا ذكر أصلا، ولا بد أن يدخلوا في أحد هذه الأقسام، إذ المقصود بها الحصر في أهل التنعيم بالثواب والتعذيب بالعقاب.

ومحال أن يكون أهل الكبائر من المسلمين منافقين أو مشركين، لأنهم مؤمنون بالله تعالى وبنبيه ظاهرا وباطنا، أعني بألسنتهم وبقلوبهم، وإنما معاصيهم في فروع الدين، فلا بد أن يدخلوا في المؤمنين والمؤمنات الذين يدخلهم الله الجنة، وإن عذب بعضهم في النار على وجه القصاص، لأن ما لهم إلى الجنة ومستقرهم فيها على ما قدمناه.

فإذ وتقرر ما أردناه من ذلك تقريرا تاما فنقول، والله الموفق للصواب  
فيما نقوله:

إني لا أعلم في القرآن آية تدل على ذكر أهل الكبائر، أعني الذين لا  
يجتنبونها ولا يتوبون منها بعد ارتكابها إلا قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ  
اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ ﴿فاطر:  
٣٢﴾، على أصح القولين.



(تفسير: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾<sup>(١)</sup>)

فإن المفسرين اختلفوا في قوله: فمنهم ظالم لنفسه:

فقال بعضهم: هو الكافر<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: هو صاحب الكبائر الذي لم يتب منها.<sup>(٣)</sup>

فأما من قال إنه الكافر فاحتج أو احتج له بكون الله تعالى سماه ظالما لنفسه، وقال: إن هذا اللفظ إنما يطلق على الكفار بدليل قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ [النحل: ٢٨].

وهذا الاحتجاج ليس بصحيح، لأن هذا اللفظ كما يطلق على الكافر

يطلق أيضا<sup>(٤)</sup> على المؤمن المذنب، قال الله تعالى حكاية عن آدم وحواء:

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣].

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس، كما في تفسير ابن كثير (٥٥٥/٣).

ونحوه عن عكرمة.

(٣) قال مجاهد: هم أصحاب المشأمة.

وقال الحسن وقتادة وغيرهما: هو المنافق.

وقال قتادة والضحاك: هو المؤمن العاصي.

راجع تفسير ابن جرير (٤١٣/١٠-٤١٤) وتفسير ابن كثير (٥٥٥/٣)، وتفسير القرطبي

(٣٤٦/١٤).

(٤) ليست في (ب).

وقال فيمن أمسك امرأته ضرارا: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ [البقرة:

[٢٣١].

وقال في نحو ذلك: ﴿ وَمَنْ يَعِدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ

يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ [الطلاق: ١].

و قال : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا

لذُنُوبِهِمْ ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

وقال: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْغُرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾

[النساء: ١١٠].

وقال حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾

[القصص: ١٦]. وذلك عندما وكز الرجل الذي قضى عليه.

وقال أيضا حكاية عن يونس عليه السلام: ﴿ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾

[الأنبياء: ٨٧]، فأطلق يونس الظلم على نفسه لأجل ذنبه.

وفي الدعاء الذي علمه النبي عليه السلام أبا<sup>(١)</sup> بكر الصديق: « اللهم إني

ظلمت نفسي ظلما كثيرا وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ».<sup>(٢)</sup>

(١) في (ب): لأبي.

(٢) رواه البخاري (٧٩٩-٥٩٦٧-٦٩٥٣) و الترمذي (٣٥٣١) و النسائي (١٣٠٢) و ابن ماجه

(٣٨٣٥) و ابن خزيمة (٨٤٦) و ابن حبان (١٩٧٦) وغيرهم.

فقد ثبت بما ذكرناه أن الظلم لا يطلق على الكافر فقط، بل يطلق على الكافر وعلى المذنب من المؤمنين، وإنما يدرك الفرق بينهما بما يذكر من أوصافهما وقرائن أحوالهما.

واندراً بذلك قول من قال إنه الكافر بكون الله تعالى أطلق الظلم عليه. ومن قال من المفسرين إنه المنافق لا فرق بينه وبين من قال إنه الكافر، لأن المنافق كافر.

وإذا اندرأ ذلك لم يبق إلا قول من قال إن الظالم لنفسه هو صاحب الكبائر الذي مات ولم يتب منها.

والدليل على صحة هذا القول ثلاثة أمور:

أحدها: إن الله تعالى جعل الظالم لنفسه ممن اصطفاه وأورثه الكتاب بقوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [ناطر: ٣٢]، ثم قال على وجه التقسيم لهم: فمنهم، ومنهم، ومنهم.

فكما تناول الاصطفاء المقتصد والسابق كذلك تناول الظالم لنفسه، ولا فرق، وكيف لا يتناول ذلك، وهو مؤمن بربه، وقد عمل الصالحات لكونه<sup>(١)</sup> يفعل الطاعات أو بعضها، (ولو كان كافراً لم يتناوله الاصطفاء أصلاً)<sup>(٢)</sup>.

الثاني: قوله تعالى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرعد: ٢٣] فأعاد الضمير على الثلاثة المذكورين، ولا يصح إعادته على البعض دون البعض، ومن فعل ذلك كان متحكماً.

(١) في (ب): بكونه.

(٢) ليست في (ب)، وكتبت في هامش (أ)، وعليها علامة التصحيح.

الثالث: إن الله تعالى لما أكمل قصة هؤلاء الذين يدخلون الجنة وذكر قولهم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾ [فاطر: ٣٤] إلى آخر كلامهم، قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦] فأخبر عن أهل الكفر بأنهم في النار، فدل ذلك على أن من ذكر قبلهم مؤمنون وأنهم أهل الجنة، وغير هذا من التأويل في الآية تعسف محض.

وإنما قيل في الظالم لنفسه أنه الذي لم يتب من الكبائر لأجل أن التقسيم يقتضيه، إذ لو تاب منها لالتحق بالمقتصد، لأن المقتصد إنما يكون من مات على صغائر لم يتب منها فيتولى ذلك الغفران، لاجتنابه الكبائر، أو يكون صاحب كبائر، لكن يموت تائباً منها، ويكون مقتصداً في فعل الخيرات.

وأما السابق بالخيرات فهو الفاضل المحتسب للكبائر والصغائر البازل نفسه في اكتساب الطاعات والمجتهد في فعل القربات ونيل الدرجات.

وإذا فرغنا من هذا فنقول: إن هؤلاء الثلاثة الذين ذكر الله في هذه الآية أنهم يدخلون الجنة إنما ذلك ابتداءً في حق بعضهم، وبالمآل في حق بعضهم، لأن المقتصد والسابق بالخيرات يدخلان الجنة من غير عقاب، والظالم لنفسه ينقسم جنسه إلى قسمين: من هو مغفور له، ومن هو مقتص منه.

فمن هو مغفور له يدخل الجنة من غير عقاب أيضاً، ومن هو مقتص منه يدخل الجنة بعد القصاص، فإذا دخلها آخراً فيعد من أهلها أولاً لأجل تخليده فيها، فلذلك حسن أن يرجع الضمير في قوله يدخلونها إلى الجميع.

ولنرجع إلى ما كنا فيه، فنقول: إن (ج. ٣٢. ب) أهل الكبائر المعذبين في النار بسبب معاصيهم ثم يخرجون منها إلى الجنة إنما بين أمرهم نبينا محمد ﷺ،

وذكرهم في غير ما حديث من أحاديث الشفاعة، ورويت تلك الأحاديث من غير ما وجه بأسانيد مختلفة وطرق كثيرة، وقد قبل ذلك أهل الإسلام قبولاً تاماً حتى لا يتطرق إليهم الشك فيه<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على ما قلناه في هذا:

الوجه الرابع: ما أخرجه مسلم في صحيحه<sup>(٢)</sup> عن يزيد الفقير قال: كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج فخرجنا في عصابة ذوي عدد نريد أن نخرج ثم نخرج على الناس، قال: فمررنا على المدينة فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم -جالسا إلى سارية- عن رسول الله ﷺ قال: وإذا هو قد ذكر الجهنميين، قال: فقلت له: يا صاحب رسول الله ما هذا الذي تحدثون؟ والله يقول: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، و﴿كَلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا﴾ [الحج: ٢٢] فما هذا الذي تقولون؟ قال: فقال: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمقام محمد ﷺ، يعني الذي يبعثه الله فيه قال: قلت: نعم، قال: فإنه مقام محمد ﷺ المحمود، الذي يخرج الله به من يخرج.

قال: ثم نعت وضع الصراط ومر الناس عليه، قال: وأخاف ألا أكون أحفظ ذلك، قال: غير أنه قد زعم أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها، قال: يعني فيخرجون منها<sup>(٣)</sup> كأنهم عيدان السماسم فيدخلون فترا من

(١) في (ب): في ذلك.

(٢) صحيح مسلم (١/١٧٩- رقم ١٩١).

(٣) من (ب) وليست في (أ).

أنهار الجنة فيغتسلون فيه فيخرجون كأنهم القراطيس، فرجعنا قلنا: ويحكم أترون الشيخ يكذب على رسول الله ﷺ؟ فرجعنا، فلا والله ما نخرج منا غير رجل واحد.

ألا ترى إلى هذه العصابة من التابعين كيف كانوا يرون رأي الخوارج في تكفير الناس بالذنوب حتى هموا بالخروج عليهم ليقاتلوهم ويقتلوهم، ولذلك احتجوا على جابر بالآيات التي نزلت في أهل النار، إذ اعتقدوا أن كل من يدخل النار لا يخرج منها أبداً، فقادهم ذلك إلى أن العاصي يخلد في النار، (ق. ١٠٣٣) لأنهم لم يجدوا في القرآن النص<sup>(١)</sup> على من يدخل الجنة بعد خروجه من النار.

وانظر إلى صاحب كيف لجأ في ذلك إلى ما سمعه من رسول الله ﷺ ولم يقل لهم: كيف تنكرون هذا وهو<sup>(٢)</sup> في القرآن؟.

وغاية ما استدل جابر في ذلك بذكر المقام المحمود في الجملة، وتأوله على شفاعته النبي ﷺ في إخراجهم من النار.

وهذه الشفاعة يتضمنها المقام المحمود، لأنه يحتوي على الشفاعة الكبرى والشفاعة الصغرى<sup>(٣)</sup>، فالشفاعة الكبرى هي إراحة الناس من هول الوقوف

(١) في (ب) تقلم وتأخير.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في النسخة التي وقفت عليها.

(٣) الشفاعة عند أهل العلم ستة أنواع، استوعبتها بأدلتها في كتابي العقيدة الميسرة، وهي باختصار:

- الشفاعة العظمى.

- الشفاعة في استفتاح باب الجنة.

- الشفاعة في تخفيف العذاب عن من يستحقه.

يوم القيامة (ليتعجل لهم الحساب)<sup>(١)</sup>، وهي التي يتدافعها الأنبياء صلوات الله عليهم حتى تصل إلى نبينا ﷺ، وهي المقام المحمود على الحقيقة. والشفاعة الصغرى هي التي ذكرها جابر: من خروج المؤمنين من النار ودخولهم الجنة.

وانظر إلى أولئك التابعين كيف عصمهم الله تعالى وصرفهم عن ذلك الرأي المذموم بما ذكر لهم جابر عن النبي ﷺ من خروج من يخرج من النار ودخولهم الجنة، فلم يخرج منهم على الناس غير رجل واحد.

فقد تقرر بما ذكرناه أن النبي ﷺ (هو الذي)<sup>(٢)</sup> بين وأوضح أن من أهل الكبائر من يدخل النار ثم يخرجون منها بالشفاعة ولكن لم ينقل عنه ﷺ من أين يأخذ هذا الصنف كتابه هل يمينه أم لا، فلنطلب الدليل على ذلك حتى يثلج صدرنا به.

وإذا أبطلنا على ابن حزم قوله في الآية التي كنا بصددنا تعين أن أهل الكبائر إنما يأخذون كتبهم بأيامهم ضرورة، إذ لا يأخذ كتابه بشماله إلا من هو كافر لقوله تعالى إخباراً عن من يأخذه (كذلك)<sup>(٣)</sup>: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٣٣].

- - الشفاعة في رفع درجات أقوام في الجنة.

- الشفاعة في دخول الجنة بلا حساب.

- الشفاعة لأهل الكبائر ليخرجوا من النار.

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، وذكر في الهامش لكنه غير ظاهر في نسختي، وأتبته من (ب).

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في النسخة التي وقفت عليها.

(٣) من (ب)، ومن إخباراً إلى هنا كتب في هامش (أ)، إلا "كذلك" فمبتورة.

فلنشرع في ما بقي علينا من ذلك فنقول<sup>(١)</sup>:

الوجه الخامس من الوجوه المتقدمة:

تتبع الآية وتفهمها على جهة الإنصاف وعدم الغلو من غير اعتبار بقولة<sup>(٢)</sup> قائل، وإذا نحن فعلنا ذلك تبين به أن قول ابن حزم<sup>(٣)</sup> لا يصح. فإن سياق الآية يبطل أن تكون في حق المذنبين، لأن النار ليست لهم بمستقر ودخولهم إياها دخول استيفاز في (ق. ٣٣. ب) الجملة، وإن جاز أن يكونوا فيها مدة.

ولهذا فرق النبي ﷺ بينهم وبين أصحاب النار المستوطنين فيها بقوله:

« أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، ولكن ناس

أصابتهم النار بذنوبهم أو قال: بخطاياهم فأماهم الله فيها إماتة ». الحديث<sup>(٤)</sup>.

ألا ترى قوله الذين هم أهلها (كيف ساقه النبي ﷺ)<sup>(٥)</sup> على وجه التعريف

بأن أهل النار الذين بدأ بذكرهم هم المستوجبون لها المخلدون فيها، ليفرق

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): بقول.

(٣) في (ب): أن ذلك القول.

(٤) رواه مسلم (١٨٥) وابن ماجه (٤٣٠٩) وأحمد (١١/٣-٢٠-٢٥-٧٨) وابن حبان (١٨٤)-

٧٣٧٩-٧٤٨٥) والحاكم (٦٢٧/٤) وأبو عوانة (٤٥٦) وأبو يعلى (٣٤٨/٢-٤٤٥-٥١٨)

عن أبي سعيد.

(٥) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، وسقط من (ب).



بذلك بينهم وبين الناس الذين أصابتهم النار بذنوبهم (ثم يخرجون منها ويستقرون في الجنة)<sup>(١)</sup>.

فإذا تقرر هذا فنقول: إن الآية فيها: ﴿فَسَوْفَ يَدْعُو بُرُورًا﴾ [الانشقاق: ١١]، ومثل هذا اللفظ لم يرد في الشرع أنه يطلق على المؤمن البتة ولو كان صاحب كباثر، و ذلك لحرمة الإيمان و حرمة المتصف به ، فلا يدعو بالويل و الثبور في القيامة إلا الهالك المنسد عليه طريق الرحمة ، قال الله تعالى في أهل التكذيب المستوجبين للنار: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعَدَّنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا إِذَا رَأَوْهُم مِّنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا وَإِذَا أَلْقَا مِنْهَا مَكَانًا صَيِّقًا مُّقْرَبِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ بُرُورًا﴾ [الفرقان: ١١-١٢].

ثم أخبر سبحانه بأنه يقال لهم: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ بُرُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا بُرُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤].

وكذلك قوله: ﴿وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] لا يطلق على المؤمن، وإن كان مذنباً ، فإن السعير إنما أعد للكفار ، قال الله تعالى في الآية المتقدمة : ﴿وَأَعَدَّنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١]، وقال في الشياطين: ﴿وَأَعَدَّنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ٥]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَسَاءَ الْمَصِيرُ﴾ [الملك: ٦]، إلى قوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي

(١) في (ب) هكذا: وفي آخر هذا الحديث أنهم يدخلون الجنة.

(٢) ليست في (ب).

أَصْحَابِ السَّعِيرِ فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿ [الملك من ١٠-١١]. وقال: ﴿وَمَنْ لَّمْ يُؤْمِنِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَأِنَّا أَعْدَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا﴾ [الفتح: ١٣].

فدللت هذه<sup>(١)</sup> الآيات على أن أصحاب السعير هم الكفار والشياطين.

ويدل على ذلك دلالة قوية قوله تعالى: ﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي

السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]، إذ قصد به الحصر فيمن هو في الجنة وفيمن هو<sup>(٢)</sup> في

النار، كما قال سبحانه: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الاعراف: ٣٠].

ففریق الهدى هو الفريق الذي في الجنة، وفريق الضلالة هو الفريق الذي

في السعير.

فلا يصح إذن أن يحمل قوله: ﴿وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] على المؤمن

المدنّب بوجه، وإنما هو بمنزلة قوله: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾

[الليل: ١٥-١٦]، وقوله: ﴿وَيَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى الَّذِي يَصْلَى النَّارَ الْكُبْرَى﴾ [الاعلى: ١١]،

فمن صَلَّى النار والسعير فهو الأشقى.

ولا يسمى الأشقى في لسان الشرع إلا الشقي المطرود عن رحمة الله

المستوجب عذابه.

والتصلية أيضا مختصة بأهل النار المخلدين فيها.

(١) ليست في (ب).

(٢) ليس في (ب).

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَدِّينَ الضَّالِّينَ فَنُزِّلْ مِنْ حَمِيمٍ وَتَّصَلِيَةٍ

جَحِيمٍ﴾ [الواقعة: ٣٧].

ويقرأ: ﴿وَيُصَلِّي سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] بالتخفيف والتشديد.

فمن قرأه بالتخفيف وضم الياء فهو من أصلي فهو يُصَلِّي، وهو مبني لما لم يسم فاعله.

ومن قرأه بالتخفيف وفتح الياء<sup>(١)</sup>، فهو من قولك: صَلَّيَ الرجل النار فهو يصلها، كما قال: ﴿لَا يَصَلَّاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ [الليل: ١٥]، ومنه قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ١٦٣].

ومن قرأ: "وَيُصَلِّي سَعِيرًا" بالتشديد<sup>(٢)</sup> فهو للمبالغة، ومعناه أنه يُصَلِّي تصلية بعد تصلية، ومرة على إثر أخرى، كما قال: ﴿كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]، وهذا إنما هو في الكفار، فإن أول الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا نَكُونُ الْغَافِلِينَ﴾ [النساء: ٥٦] وقبلها: ﴿وَكَلَّىٰ يَجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥].

وإنما جعل<sup>(٣)</sup> سبحانه ذلك لمن صد عن الإيمان، فإنه قال: ﴿فَعِنْتُمْ مِّنْ أَمْنٍ بِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ [النساء: ٥٥]، ثم ذكر السعير والنار والعذاب لهؤلاء

(١) وهي قراءة عاصم وأبي عمرو وحمزة، كما في الحجة (٦/٣٩٠).

(٢) وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر والكسائي، كما في الحجة (٦/٣٩٠).

(٣) ليست في (ب).

الكفار الذين صدوا عن الإيمان، ثم ذكر الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأنه يدخلهم الجنة على وجه الخلود.

وهذا من الذي كنا فيه قبل، من ذكر الله للمؤمنين الذين يدخلون الجنة وللكفار من غير اعتبار بقسم<sup>(١)</sup> ثالث.

ومما يؤيد ما قلناه: الآية التي تقدم ذكرها، وهو قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]، وقد مضى هنالك أن الظالم لنفسه وهو المذنب الذي لم يتب من كبائره (داخل في الاصطفاء)<sup>(٢)</sup>، وأن الله تعالى جعله ممن يدخل الجنة بما يؤول إليه أمره.

فإذا كان في الدنيا من المصطفين وفي الآخرة من أهل الجنة فكيف يدعو ثبورا يوم تبلى السرائر، وقد انكشفت<sup>(٣)</sup> له الحال (ق. ٣٤. ب) وعلم حينئذ أنه لا يخلد في النار (إن دخلها)<sup>(٤)</sup>، وإنما يتصور منه الاستسلام والصبر لقضاء الله تعالى حتى ينجيه مما حصل فيه، لاسيما مع كونه لم يُجعل له من الإحساس في النار ما جعل لأهل الكفر<sup>(٥)</sup>، فإن النبي ﷺ أخبر بأن الله تعالى يميت أهل

(١) في (ب): بقصد.

(٢) ليس في (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٣) في (ب): انكشف.

(٤) ليست في (ب).

(٥) في (ب): النار.

الذنوب فيها إماتة، وما ذاك إلا ليهون العذاب عليهم تفضلا من الله تعالى على عباده المذنبين.

وهذا أيضا يدل على بطلان قول ابن حزم، فإن الله تعالى إذا عامل المذنبين في النار بهذه المعاملة ليفرق بينهم وبين أهل النار الذين هم أهلها حتى يمتازوا عنهم، فكيف لا يعاملهم في حين الموازنة والحساب بتلك المعاملة فيكرمهم بأخذ الكتاب باليمين، حتى يفرق بينهم وبين أصحاب الشمال، ولا يهينهم بأخذ الكتاب من وراء الظهر الذي يلزم منه أن تكون<sup>(١)</sup> حالهم أسوأ من حال الكفار على ما قدمناه.

(١) في (ب): يكون.

## (معنى ﴿إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾<sup>(١)</sup>)

ونرجع إلى تفهم الآية، فنقول: وفيها: ﴿إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ١٣]، وهذا على وجه الظم له، لأنه لا يكون مسرورا في الدنيا إلا بأن يعتقد أن ليس بعد الموت حساب ولا عقاب، فبذلك يتم سروره.

وأما من اعتقد أن الله تعالى<sup>(٢)</sup> يحببه بعد الموت ويحاسبه على أعماله، ثم يجازيه عليها بالثواب أو بالعقاب فلا يكون في الدنيا مسرورا إلا في أوقات الغفلة، فمتى تذكر رجوع إلى حالة الإشفاق والخوف، وهذا هو سبيل المؤمنين بأجمعهم، ولهذا أخبر الله تعالى عن أهل الجنة بأنهم قالوا فيها: ﴿إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ﴾ [الطور: ٢٦].

وقال عز اسمه: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النارعات: ٣٧-٤١]. فأخبر أن في الخلق من يطغى ومن يخاف مقام ربه، فمن خاف مقام ربه منعه ذلك من السرور في الدنيا، ومن طغى وآثر الحياة الدنيا فلا محالة أنه يكون مسرورا بحاله.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) ليست في (ب).

ومن هاهنا وقع الدم على ذلك السرور.

لأن السرور يلزم فيه أن لا يعترى صاحبه خوف ولا حزن، ولا يكون ذلك في الدنيا إلا لمن ينكر البعث، وأما في الآخرة فيكون فيها السرور المطلق الذي لا يشوبه هم ولا حزن أصلاً، ولذلك قال الله تعالى فيمن يأخذ كتابه يمينه وينقلب إلى أهله مسروراً معناه ينقلب إلى أهله في الجنة مسروراً بعمله وبأهله وبثوابه (ق.٣٥.أ) فكان ذلك السرور محموداً من وجهين:

– أحدهما: إنه ترتب على حالة الإشفاق الذي<sup>(١)</sup> كان يلزم صاحبه في الدنيا.

– والثاني: فرحه بمعاينة ثوابه ودخوله جنة ربه.

كما أن ذلك السرور الثاني مذموم من وجهين:

– أحدهما: كون صاحبه لاهياً به عن ربه في الدنيا لعدم إيمانه بالبعث.

– والثاني: إن ذلك السرور قاده إلى العذاب بالنار في الآخرة، ولذلك

جاء عن النبي ﷺ أن الله تعالى قال: « وعزتي وجلالي لا أجمع على عبدي خوفين ولا أمين، فإذا أمني في الدنيا أخفته في الآخرة، وإذا خافني في الدنيا أمنتته في الآخرة »، أو كما قال<sup>(٢)</sup>:

(١) في (ب): والذي.

(٢) رواه ابن حبان (٦٤٠) والبيهقي في الشعب (٧٧٧) عن أبي هريرة بسند حسن.

وله شاهد عن شداد بن أوس عند الطبراني في مسند الشاميين (٤٦٢).

(معنى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾<sup>(١)</sup>)

وأما قول الله تعالى في الآية: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]، فهو إخبار بكفر هذا الذي يؤتى كتابه وراء ظهره، لأن الظن من باب الشك، والشك ضد اليقين الذي تُعبدنا به في باب الإيمان، فمن شك في الله أو في البعث فهو كافر.

وما أغرب قول ابن حزم: (فلم يخبر الله تعالى عن من يؤتى كتابه وراء ظهره بكفر)، وإخباره سبحانه بأنه ظن أن لن يحور هو عين الكفر لا محالة، فإن معناه: إنه حسب أن لن يرجع إلى الله تعالى، أي ليس يحويه وينشره للبعث.

ولذلك لم يختلف أحد من المفسرين في أن هذا هو معنى الآية، ويدل على كفره قول الله تعالى: ﴿بَلَى﴾ [الانشقاق: ١٥]، ردا عليه في ظنه، ومعناه: بلى ليحورن وليبعثن ليزوق وبال أمره، ويتبين له عاقبة خسره، ولذلك قال: ﴿إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٥]، أي بصيرا به في حالة كفره وحالة بعثه وحالة عذابه.

(١) هذا العنوان زيادة مني.



## (رد قول ابن جنزم في معنى ﴿لَنْ يَحُورَ﴾<sup>(١)</sup>)

وقول ابن حزم: ومعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق : ١٤] إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار طمعا في المغفرة لمعاصيه، ولم يقل تعالى أن لن يحور إلينا، والحدور الهلاك، فإنما ظن أن لن يهلك وألا يرجع إلى النار، غير محصل من وجوه:

أحدها: أنه قال في معنى قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق : ١٤] إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، فلزمه بهذا التقدير أن يكون معنى يحور يرجع، وهو قد فسر الحدور بالهلاك، ولا يستقيم له ذلك في قوله، إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، إذ يكون تقديره: ظن أن لن يهلك إلى النار طمعا في المغفرة، وذلك لا معنى له.

الثاني: أنه أوقع الحدور آخرا على الهلاك والرجوع معا في قوله: فإنما ظن أن لن يهلك وأن لا يرجع إلى النار، فجمع بين اللفظين (ق. ٣٥. ب) في معنى يحور، ولا يصح أن يكون الحدور يجمع المعنيين، وإنما هو واقع على معنى واحد،

(١) هذا العنوان زيادة مني.

وذلك المعنى في اللغة هو: الرجوع، ومنه قوله عليه السلام: « نعوذ بالله من الحور بعد الكور »<sup>(١)</sup>.

وأما تفسيره الحور بالهلاك فهو غير معروف، وكفى بما قدمناه في ذلك عن أهل التفسير وغيرهم، إذ اتفقوا على أن معنى يحور: يرجع، فإنهم قالوا: معناه إنه ظن أن لن يرجع إلى الله، على ما أصلوه من أن الآية نزلت في الكفار.

ثم إطلاق ابن حزم الهلاك على من يكون مآله الجنة من المذنبين خطأ، وإنما الهالك من يقع اليأس من فلاحه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: « ولا يهلك على الله إلا هالك »<sup>(٢)</sup>.

الثالث: كونه يقدر أن المعنى إنما هو ظن أن لن يرجع إلى النار، والمؤمن المذنب كيف يظن أنه لا يرجع إلى النار وهو لم يدخل النار قبل ذلك ولا رءاها، والرجوع إنما معناه: العودة إلى أمر قد وقع الانفصال منه والمفارقة له.

(١) رواه مسلم (١٣٤٣) و الترمذي (٣٤٣٩) والنسائي (٥٤٩٨ - ٥٤٩٩ - ٥٥٠٠) و ابن ماجه (٣٨٨٨) وأحمد (٨٢/٥ - ٨٣) والدارمي (٢٥٧٢) وابن خزيمة (٢٥٣٣) والبيهقي (٢٥٠/٥) وعبد الرزاق (١٥٤/٥) وابن أبي شيبة (٧٨/٦ - ٥٣٤) والطيالسي (١١٨٠) عن عبد الله بن سرجس.

(٢) رواه مسلم (١٣١) وأحمد (٢٧٩/١) وأبو نعيم في المستخرج (٣٣٨) وأبو عوانة (٢٤٢) والطبراني في الكبير (١٦١/١٢) عن ابن عباس.

ولا يخلو على تأويل ابن حزم أن يكون قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إخباراً من الله تعالى عن ظن المذنب في الدنيا، أو عن ظنه عند أخذ الكتاب، فإن كان عند أخذ الكتاب فهو لم يحصل بعد في النار، وإن كان إخباراً عن ظنه في الدنيا فهو أبعد من النار وأبعد.

فإذن: لا يصح أن يطلق على المذنب ما أطلقه ابن حزم من كونه يظن أنه لا يرجع إلى النار وهو لم يدخلها بعد:

الرابع: قوله: (إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، ولم يقل تعالى: أن لن يحور إلينا)، وهذا منتقض، إذ يعكس عليه ويقال له: ولم يقل تعالى: إنه ظن أن لن يحور إلى النار، ثم يطالب بالدليل على قوله: إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، ولن يجد إلى ذلك سبيلاً.

وأما الدليل على أن معنى الآية: إنه ظن أن لن يرجع إلى الله فظاهر من الآيات، إذ كل ما قلناه في الوجوه المتقدمة وفي بقية الكلام على المعنى الذي تضمنته حجة على ذلك، من حيث أثبتنا أن الآية إنما هي في الكفار لا غير.

ثم يلزم من قول ابن حزم أن معنى الآية: إنه ظن أن لا<sup>(١)</sup> يرجع إلى النار، أن يكون هذا الظن الذي قدره مذموماً، وما من المؤمنين أحد إلا وهو يظن أن لا يدخل النار، وإن كان فيهم من يقع في المعاصي اتكالا على عفو الله تعالى وطمعاً في رحمته.

(١) في (ب): لن.

وليس هذا الظن بمذموم منهم (ق. ٣٦٠ أ). بالكلية، بل ربما كان محموداً، فإن الله تعالى يقول: «أنا عند ظن عبدي بي»<sup>(١)</sup> كما قاله عليه السلام، فحسن الظن بالله تعالى مرغوب فيه من الشرع في الجملة، فكيف يرد الله تعالى ذلك الظن على صاحبه بقوله: ﴿بَلَى﴾.

وهذا الذي قلناه إنما هو على تأويل ابن حزم، وأما على تأويلنا في الآية فالظن المذكور فيها مذموم لا محالة، لأنه كفر كما قررناه.

ثم يلزم عن قول ابن حزم هذا شيء آخر لا يقول به وهو: إنفاذ الوعيد، وذلك أن بلى حرف إضراب وإيجاب، فالإضراب عما قبلها من الكلام من حيث يكون منفيًا إما بجمزة الاستفهام على وجه التقدير، وإما بنفي مجرد. والإيجاب هو للكلام الذي يأتي بعدها<sup>(٢)</sup> أبداً، والنفي ثابت في هذه الآية، إذ فيها حرف "الن" المذكور في قوله: ﴿لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]، والجواب الذي بعد بلى محذوف، وهو موجب، وتقديره على تأويلنا: بلى ليحورن، أي: ليرجعن إلى الله بعد موته على ما قدمناه<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٩٧٠-٧٠٦٦) و مسلم (٢٦٧٥) و الترمذي (٢٣٨٨-٣٦٠٣) و ابن ماجه (٣٨٢٢) وأحمد (٢٥١/٢-٣١٥-٣٩١-٤١٣-٤٤٥-٤٨٢-٥١٦-٥١٧-٥٢٤-٥٣٤) وابن حبان (٨١١) عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): بعد هذا.

(٣) من (وذلك أن بلى) إلى هنا كتبت في (أ) في الهامش، وعليها علامة التصحيح، لكن في بعض كلماتها طمس قليل، استدرسته من (ب).

وعلى قول ابن حزم إن معنى الآية: إنه ظن أن لا يرجع إلى النار، يكون التقدير: بلى ليرجعن إلى النار، فيلزم على مذهبه- إذ جعل الآية في العاصي المسوف نفسه بالتوبة- أن ينفذ عليه الوعيد، فإنه إذا ظن أن لا يدخل النار، ويقال له: "بلى" كان معناه: بلى ليدخلن النار ولا بد، فيكون ذلك ردا للنصوص في العفو عن المذنبين ابتداءً مثل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وهنا انتهى بنا القول في الرد على أبي محمد بن حزم فيما قال في هذه الآية، ونرجو أننا قد ذكرنا في هذه الوجوه الخمسة ما فيه الشفاء في ذلك، وإن كان بعض تلك الوجوه في الرد عليه أقوى من بعض.

## فصل

(رو قول ابن حزم في من يأخذ كتابه وراء ظهره) (١)

فإن قيل: بقي قوله: ولو كان غير ما قلنا لبغي الأخذ للكتب من وراء الظهر فارغا وهذا لا يجوز، ولبقي المؤمنون المعذبون لا بيان من أين يأخذون كتبهم، وهذا لا يجوز البتة، لأن الله تعالى قال: ﴿ثِيَابًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، و﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦].

فما عندكم فيه؟

قلنا: أما قوله: " ولو كان غير ما قلنا لبغي الأخذ للكتب من وراء الظهر فارغا" فهو غير لازم، بل له فائدة كبيرة على ما نذكره، وحاشى لكلام الله تعالى أن يكون فارغا، بل الحكمة كلها فيه، علم ذلك من علمه، أو (٢) جهله من جهله.

وقد تقدم أن المقصود بالآية والمعني بها إنما هم الكفار، ثم لا يخلو أن يراد بذلك جميعهم، أو يراد به صنف منهم، فإن أريد به صنف منهم فلا يبعد ذلك من مفهوم الآية، وإن كنت لم أرقائلا به.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): و.

وذلك أن الله تعالى قال في صفة من يأخذ كتابه وراء ظهره: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤].

وقد تقرر أن الظن من باب الشك، فمن ظن أن لا يرجع (ق. ٣٦. ب) إلى الله فهو منه شك في المعاد، فيكون أخذ الكتاب من وراء الظهر لهذا الصنف الذين عندهم الشك في الإيمان بالمعاد أو بالله تعالى، ويكون الأخذ للكتاب بالشمال للمكذبين كما قال في سورة الواقعة، وهو معنى قوله في سورة الحاقة: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٣٣] أي: لمن جزم على التكذيب وعدم الإيمان.

ولا يتصور أن يكون الظن في الآية المتقدمة بمعنى: اليقين أصلا، لأنه محال أن يتيقن أحد أنه لا يبعث، لأن ذلك من جائزات العقول، وأيضا فقد رد الله تعالى ذلك الظن بقوله: ﴿بَلَى﴾ [الانشقاق: ١٥]، ولو<sup>(١)</sup> كان يقينا لم يمكن رده.

وإن كان المراد بالآية جميع الكفار على اختلاف طبقاتهم من شاك وجاهل ومكذب ومنافق حتى يكون الأخذ للكتاب من وراء الظهر عاما لكل من يأخذ كتابه بشماله على ما يظهر من جميع أقوال المفسرين، فذلك متجه جدا، وله فائدة كبيرة.

(١) في (ب): وإن.

وذلك أن الله تعالى لما ذكر في غير هذه<sup>(١)</sup> السورة من يأخذ كتابه بيمينه ومن يأخذه بشماله من غير مزيد، أمكن أن يعتقد المؤمنون أنه لا فرق بينهم وبين الكفار في ذلك إلا الأخذ باليمين والأخذ بالشمال فقط.

فلما أخبر الله تعالى في هذه السورة أن هناك من يأخذ كتابه من وراء ظهره، وتبين أنه الكافر، أفادنا ذلك شيئاً آخر، وهو أن الكافر يأخذ كتابه بشماله من خلفه الذي هو وراء ظهره على وجه الزيادة في الإهانة له، وكأنه تعالى قال: وأما من أوتي كتابه بشماله وراء ظهره<sup>(٢)</sup>، فيكون قوله وراء ظهره تبيناً لكيفية أخذ الكتاب بالشمال<sup>(٣)</sup>.

وهذا كما جاء في التفسير أن أهل الشمال تغل أيامهم إلى أعناقهم وترد<sup>(٤)</sup> شمائلهم من وراء ظهورهم.

(١) في (أ): هذا.

(٢) هنا طمس في (ب).

(٣) علق البخاري في الصحيح (٤/١٨٨٤) عن مجاهد قال: كتابه بشماله: يأخذ كتابه من وراء ظهره.

ووصله الفريابي، كما في الفتح (٨/٦٩٧).

وقال ابن كثير في تفسيره (٤/٤٨٩): وأما من أوتي كتابه وراء ظهره، أي بشماله من وراء ظهره، تثنى يده إلى ورائه ويعطى كتابه بها كذلك.

وانظر تفسير القرطبي (١٠/٤١٩) والطبري (٣٠/١١٧).

واستظهر ابن عثيمين في شرح الواسطية (٩/٥٠٩): أن من الناس من يأخذ كتابه بيمينه، ومنهم من يأخذه بشماله وتجعل يده من وراء ظهره.

(٤) في (أ) بياض هنا، وأتمته من (ب).



ويكون المؤمن يأخذ كتابه بيمينه من تلقاء وجهه على جهة المكرمة<sup>(١)</sup> له، فيفترق حال المؤمن من حال الكافر في ذلك اليوم المشهود بهذين الوجهين على الصفتين الظاهرتين للعيان، وهما:

- الأخذ باليمين من تلقاء الوجه.

- والأخذ بالشمال من وراء الظهر.

وقد اندرأ بذلك، والحمد لله، ما توهمه ابن حزم من الفراغ في الآية إذا لم تحمل على مذهبه.

وقوله: ( ولبقي المؤمنون المعذبون لا بيان من أين يأخذون كتبهم، وهذا لا يجوز البتة) لا يلزم أيضا.

فإن الله تعالى وإن لم ينص لنا على هذا القسم من أين يأخذون كتبهم، فقد أعطانا قاعدة نتعرف بها ذلك، وهي أن من يأخذ كتابه (ق. ٣٧. ١) بشماله هو المكذب الذي لا يؤمن بالله.

وتبين بما قررناه أن قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إنما المقصود به الكافر، فخرج من ذلك أن الذين يأخذون كتبهم بأيديهم هم أهل الإيمان ضرورة، وذلك ينطلق على كل مؤمن مطيعا كان أو عاصيا.

وهذا كما بين لنا أن من ثقلت موازينه فهو المفلح الذي هو في عيشة راضية، ومن خفت موازينه فهو مخلد في جهنم، ولم يبين لنا المعذبين من المؤمنين هل تخف موازينهم أو تثقل.

(١) في هذين الكلمتين بياض قليل في (أ).

وقد دلت قواطع الشرع على أن التخليد في النار لا يكون لمؤمن أصلاً، فأفادنا ذلك أنه لم يقصد بقوله: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [المؤمنون: ١٠٣] أهل الإيمان، وإن جاز أن تخف موازين بعضهم بكثرة المعاصي لا بأصل الإيمان، فإننا سنذكر بعد أن الإيمان لا يوزن، إذ لا توازيه في الموازنة معصية أصلاً<sup>(١)</sup>.

(١) وهذا فيه نظر، كما سأبين في محله.

## (تغريب بعض من يأخذ كتابه بيمينه)<sup>(١)</sup>

فإن قيل: فيلزم على قولكم أن يعذب بعض من يأخذ كتابه بيمينه. قلنا: نعم، قد يكون فيمن يأخذ كتابه بيمينه من يعذب، فإنه إذا ثبت أن الذين يأخذون كتبهم بأيمانهم هم أهل الإيمان فقد دخل في جملتهم المطيع والعاصي ضرورة، والعاصي قد يكون مغفورا له، فيلحق بالمطيع في كونه لا عقاب عليه، وقد يكون معذبا بقدر معاصيه، وذلك لا ينافي أخذ الكتاب باليمين، إذ لذلك فائدة نذكرها الآن.

فإن قيل: فإذا ثبت أن العاصي يأخذ كتابه بيمينه، فمتى يكون أخذه له هل قبل دخول النار أو بعد الخروج منها.

قلنا: يظهر من الملاحظة للشرع أنه إنما يأخذ كتابه بيمينه بعد الحساب وقبل جواز الصراط، إذ ذلك هو وقت الموازنة التي تكون بإثر الفراغ منها لأخذ الكتاب باليمين فائدة للمطيع وللعاصي.

أما المطيع فيأمن العقاب ويهون عليه جواز الصراط، وأما العاصي فيأمن الخلود في النار، لعلمه بأنه من أهل الإيمان، فيكون وإن دخل النار متأنسا بعدم خلوده فيها.

وأما تأخير أخذ الكتاب باليمين للعاصي المعذب في النار حتى يخرج

(١) هذا العنوان والذي بعده زيادة مني.

منها فلا فائدة فيه حينئذ لعلمه بأنه يدخل الجنة، إذ ورد في الشرع النص بأن من يخرج من النار من المؤمنين المذنبين فإنهم<sup>(١)</sup> يدخلون الجنة أو يجعلون في ماء الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل، ثم يدخلون الجنة<sup>(٢)</sup>.

ولم يرد نص من الشرع أن من يخرج من النار منهم يستأنف لهم النظر (ق. ٣٧. ب) فيما فرغ منه قبل دخول النار من أخذ كتاب ونحوه.

فإن قيل: ولم يرد أيضا نص بأن من يدخل النار من المؤمنين يأخذون كتبهم بأيامهم حين الموازنة.

قلنا: هذا وإن لم يرد نص فيه فيكفي في ذلك أن الناس ينقسمون إلى من يأخذ كتابه يمينه، وإلى من يأخذه بشماله ضرورة، وأن المعذنين داخلون في أحد القسمين.

ومحال أن يكونوا من أهل القسم الثاني، إذ لا يكون منهم إلا من هو كافر، فلم يبق إلا أن يكونوا من أهل القسم الأول كما تقدم.

وإذا ثبت أنهم من أهل القسم الأول دخلوا في جملتهم، فأخذوا كتبهم في الوقت الذي يأخذه فيه من لا يعذب من أهل القسم المذكور، إذ ليس عندنا من الشريعة أخذ الكتاب إلا في حين الموازنة، فوجب أن يجعل ذلك لجميع الأقسام المذكورة من كافر ومؤمن مغفور له أو معذب، إذا كان ماله إلى الجنة.

ومن الدليل على ذلك أن النبي ﷺ قال: « يأتي أحدكم يوم القيامة بصلاة وصيام فيكون قد ضرب هذا وشم هذا، فيأخذ هذا من حسناته،

(١) من (ب) وليست في (أ).

(٢) رواه البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤-٧٠٠٠) ومسلم (١٨٢) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٦١٩٢-٧٠٠١) ومسلم (١٨٣-١٨٤) عن أبي سعيد.

وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته أخذ من سيآتهم فطرحت عليه ثم ألقى في النار»<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أن هذه الموازنة إنما تكون في أول الحساب وأنه لا يدخل النار إلا بعد ما يرى أنه ممن لا يخلد فيها، فهذه هي الفائدة في أخذ الكتاب باليمين في أول الأمر لمن يعذب في النار على ما قدمناه، والله أعلم.

(١) رواه مسلم (٢٥٨١) والترمذي (٢٤١٨) وأحمد (٣٠٣/٢-٣٣٤-٣٧١) وابن حبان (٧٣٥٩-٤٤١١) والبيهقي (٩٣/٦) وأبو يعلى (٦٤٩٩) عن أبي هريرة.

(رو زعم ابن حزم حول قوله تعالى: ﴿تُبَيِّنَا لَكُمْ شَيْءٍ﴾ ونحوها)<sup>(١)</sup>

وأما احتجاجة على ما قال بقول الله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿تُبَيِّنَا لَكُمْ شَيْءٍ﴾ [النحل]:

[٨٩]، و ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦] فليس له في ذلك حجة.

أما قوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ فليس قول من قال: إن المراد

به القرآن، بأولى من قول من قال: إن المراد به اللوح المحفوظ الذي كتب فيه ما كان وما هو كائن.

بل القول بأنه اللوح المحفوظ، وهو المروي عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>، هو

الصواب<sup>(٤)</sup>، لما يدل عليه سياق الآية، والآية ليس فيها أصلاً ما يستدل به على

أن الكتاب المذكور هو القرآن، فصرفه إلى اللوح المحفوظ أشبه بمفهوم الآية،

لاسيما وقد عبر عنه بأمر الكتاب.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) ليست في (ب).

(٣) رواه ابن جرير (١٨٧/٥).

(٤) وهو اختيار القرطبي (٤٢٠/٦) والبعغوي (٩٥/٢) وغيرهم.

قال (ق. ٣٨. ١): **﴿وَأَنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾** [الزخرف: ٤] والضمير في "إنه" للقرآن<sup>(١)</sup> المتقدم الذكر في الآية التي قبلها، وذلك كقوله في آية أخرى: **﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ﴾** [الواقعة: ٧٧-٧٨].

وأما قوله تعالى: **﴿تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾** [النحل: ٨٩] فمسلم<sup>(٢)</sup> كون القرآن هو المقصود به، فإن الله تعالى قال: **﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾** [النحل: ٨٩].

ومعنى قوله: **﴿تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾** [النحل: ٨٩] أي تبيانا لكل شيء تعبدنا به، والمقصود بذلك أن الأصول التي تعبدنا بها من الأحكام المذكورة في القرآن، وليس المراد أن في القرآن تفسير كل شيء حتى لا يحتاج إلى بيان فيه، فإن النبي ﷺ هو المأمور بتفسير ذلك للأمة وتبيينه لها.

قال الله تعالى: **﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾** [النحل: ٤٤]. وقد فعل ذلك ﷺ، فإنه بين لأُمَّته من الشرع ما لم يتول الله تعالى تبيانَه في القرآن العزيز، مثل أفعال الصلاة ومقادير الزكاة وأركان الحج، وغير ذلك مما تلقته الأمة منه ﷺ في الشريعة قولاً وفعلاً.

وبهذا بعينه نرد على من يقول: إن الكتاب المذكور في قوله تعالى: **﴿مَا فَزَّلْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾** [الأنعام: ٣٦] هو القرآن، إذ لو كان كذلك لكان

(١) في (ب): القرآن.

(٢) في (ب): فيسلم.

جميع ما تعبدنا به في الشريعة منصوصا عليه في القرآن ومبيناً فيه حتى لا يكون في ذلك تنازع بين العلماء.

ومعلوم اختلافهم في تأويل الآيات وفيما يندرج تحتها من الأحكام، لكونهم يتباينون في فهم القرآن ويمتازون في إدراك حقائقه، فيتفطن بعضهم فيه لما لا يتفطن له غيره.

وفي الكتاب العزيز إشارة إلى هذا المعنى بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

ولذلك قال علي عليه السلام في حديث له: « ما عندنا إلا ما في هذه

الصحيفة، أو فهم أعطيه رجل مسلم في القرآن ».<sup>(١)</sup>

فقد تبين بهذا كله أن الآيتين المذكورتين ليس لأبي محمد بن حزم فيهما حجة على العموم، إذ أراد أن يجعلهما بعموم شيء فيهما حجة فيما ذهب إليه، كما أنه ليس له في ذلك حجة على الخصوص، حاشى الآية التي هي محل النزاع، وهي قوله: وأما من أوتي (ق. ٣٨. ب) كتابه وراء ظهره، وقد أبطنا قوله فيها بما ذكرناه من الوجوه المتقدمة وذيلنا ذلك بتتبع باقي<sup>(٢)</sup> كلامه والانتقاد له حتى انتهينا إلى هذا الموضوع الذي اختتمنا به كلامنا في الرد عليه.

(١) رواه البخاري (١١١-٢٨٨٢-٦٥٠٧-٦٥١٧) والترمذي (١٤١٢) والنسائي (٤٧٤٤)

وأحمد (٧٩/١) والطحاوي (١٩٢/٣) والطالسي (٩١) والبيهقي (٢٨/٨) (٢٢٦/٩) وابن أبي

شيبه (٣٦٣/٦) والطبراني في الأوسط (٢١٦٠-٢٥٥٠) و عبد الرزاق (١٠٠/١٠) و أبو يعلى

(٤٥١) عن أبي حنيفة عن علي.

(٢) ليست في (ب).



والذي حملنا على ذلك من بين سائر أوهامه نكارة قوله فيها وانفراده بتأويلها على ما ذهب إليه، مع كون الكلام فيها مناسباً لغرض هذا الكتاب، فاحتسبنا الأجر في تبين ذلك حتى لا يغتر من يقف على قوله في الآية، ويعتقد إصابته فيها، أو أن له سلفاً من المفسرين يقولون بقوله.

لاسيما وهو قد كرر هذا المعنى في كتبه فإنه ذكر ذلك في صدر كتاب المحلى<sup>(١)</sup>، وصدر كتاب المحلى، وإن كان ما قاله في كتاب الفصل هو أبسط، فلذلك آثرنا نقله في هذا الموضع ليكون الرد عليه بعد ذكر قوله واستيفاء حجته.

وما أرى أبا عبد الله الحميدي إلا قد شعر<sup>(٢)</sup> ببطلان قول ابن حزم في هذه الآية، فلذلك لم يذكره في كتابه هذا، وذكر ما لم يتفطن لبطلانه، وهو جميع ما تقدم له:

١. من كون المقربين مقصورين على الأنبياء والشهداء.

٢. وأن السماوات هي الجنات.

٣. وأن الأنبياء والشهداء تعجل لهم الجنة إثر الموت.

فإن هذا كله منصوص لابن حزم في كتبه فاستصوب ذلك الحميدي من مذهبه فنقله وتمذهب به، ولم يستصوب ابن حزم كتاب الحميدي هذا الذي نحن فيه، ولا استحسبه لأجل ما تقدم له مما قد نقلناه عنه قبل، لأنه هو الذي قاله للحميدي.

(١) المحلى (١٧/١).

(٢) في (ب): شرع، وهو خطأ.

وإنما استحسن كتاب الحميدي لأجل ما يأتي له بعد هذا من الموازنة وذكر أقسام أهلها وتنظير بعضهم ببعض فأعجبه ذلك، حتى روى الكتاب ولم يشعر بفساد أكثر تلك الأقسام. وسيأتي الكلام عليها في مواضعها بما يجب. ومن هاهنا هو ابتداء ذكر<sup>(١)</sup> الموازنة عند الحميدي، وما تقدم له إنما جعله كالتوطئة لها، فلنرجع إلى نقل لفظه والكلام عليه حسبما ابتدأنا كتابنا هذا به، والله الموفق للصواب.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا يظهر إلا حرف الذال.

## نقل اللفظ:

قال الحميدي: ثم قد صح بالنص والإجماع أن الكفار مخلدون في النار غير خارجين منها أبدا بعد دخولهم فيها يوم القيامة، وصحت أيضا بنص القرآن الموازنة وأنه لا يجزى أحد إلا بما كسب، وصح عن النبي ﷺ أنه ذكر من يخرج من النار على مراتب، وأنه يقدم من في قلبه مثقال شعيرة ثم مثقال برة، ثم مثقال كذا، على حسب ما ذكر من المقادير مع قول لا إله إلا الله، فلم يبق إلا أنهم المؤمنون المسيئون بيقين لاشك فيه.

ونحن ذاكرون نص الحديث، إذ الغرض تبين ما فيه من المقادير، وليكون أقرب لفهم ما تعلق من هذه المسألة به، لكونه حاضرا معها متصلا بما إن شاء الله فنقول، وبالله تعالى التوفيق:

إنه قد روى الثقتان: سعيد بن أبي عروبة وهشام صاحب الدستوائي كلاهما عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٩٣) وابن ماجه (٤٣١٢) وابن أبي شيبة (٧/٢٢١-٤١٨) وأبو يعلى (٢٨٨٩-

٢٩٥٥-٢٩٩٣) عن سعيد عن قتادة عن أنس.

هذا نص الحديث روينا من طريق مسلم بن الحجاج في الصحيح، وروينا من طريق حماد بن زيد عن معبد بن هلال العتري<sup>(١)</sup> قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت فانتبهنا إليه، وهو يصلي الضحى فاستأذن لنا ثابت فدخلنا عليه فأجلس<sup>(٢)</sup> ثابتا معه على سريريه فقال له: يا أبا حمزة إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة فقال: حدثنا محمد رسول الله ﷺ قال: « إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لنا إلى ربك فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم، فإنه خليل الله ».

وذكر الحديث إلى قوله ~~الطالبي~~: « فأقول: (رب) أمي أمي، فيقال: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل، ثم أرجع<sup>(٣)</sup> إلى ربي فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا فيقال لي<sup>(٤)</sup>: يا محمد (ق. ٣٩. ب) ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه،

= ورواه البخاري (٤٤-٤٢٠٦-٦٩٧٥) ومسلم (١٩٣) والترمذي (٢٥٩٣) وأبو عوانة (١٥٦/١-١٥٧) والطالبي (١٩٦٦-٢٠١٠) وأبو يعلى (٢٩٥٥-٢٩٧٦-٢٩٧٧) عن هشام عن قتادة عن أنس.

ورواه عن قتادة كذلك شعبة وأبو عوانة وهمام وجميعها في البخاري وللحديث طرق عديدة عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهم.

(١) رواه من هذا الوجه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (١٩٣) والبيهقي (٤٢/١٠).

(٢) ليست في (ب).

(٣) في (ب): فأرجع.

(٤) في (ب): له.

واشفع تشفع. فأقول: أمي أمتي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها، فأنتقل فأفعل، ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمي أمتي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار، فأنتقل فأفعل».

ثم قال: «إنهم خرجوا من عند أنس فأتوا الحسن بن أبي الحسن البصري فزادهم في هذا الحديث: إن أنسا حدثهم به عن النبي ﷺ، وفيه: ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه واشفع تشفع، فأقول: يا رب إيذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، قال: ليس ذلك لك، أو قال ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله، وذكر باقي الخبر»<sup>(١)</sup>.

وقد جاء من طريق<sup>(٢)</sup> ثابتة مجيء التواتر.

(١) تصرف الشيخ في النقل، فبين نقله وما في صحيح مسلم فروق.

(٢) كذا في النسختين، ولعل الصواب: طرق.

## فصل

### (حديث الشفاعت) (١)

قوله: ( قد صح بالنص والإجماع أن الكفار مخلدون في النار ) صحيح.  
 وقوله: ( وصحت أيضا بنص القرآن الموازنة وأنه لا يجزى أحد إلا بما كسب ) سيأتي الكلام على التحقيق فيه (٢) بحول الله.  
 وقوله: ( وصح عن النبي ﷺ (٣) أنه ذكر من يخرج من النار على مراتب، وذكر هو أنهم المؤمنون المسيئون ) مستقيم.  
 وأما الحديث الذي ساقه من طريق معبد بن هلال عن أنس بن مالك فهو وإن ذكر أكثره لم يسقه بتمامه لأنه اختصر منه مالا يمس غرضه.  
 ونحن لنا مقصد فيما ترك منه، فلنذكره بتمامه فنقول: إن مسلم بن الحجاج خرج هذا الحديث في كتاب الإيمان (٤)، وخرجه البخاري في كتاب التوحيد (٥) بلفظه ومعناه حاشى ألفاظ يسيرة، فلنسق الحديث بلفظ مسلم إذ هو الذي ذكر الحميدي.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): في ذلك.

(٣) في (ب): صلى الله عليه وسلم.

(٤) (١٨٣/١ - رقم: ١٩٣).

(٥) (٢٧٢٧/٦ - رقم: ٧٠٧٢).

وذلك أن مسلما خرج به بطوله عن حماد بن زيد عن معبد بن هلال العتري قال: انطلقنا إلى أنس (ق. ٤٠٠هـ) بن مالك وتشفعنا بثابت فانتبهنا إليه وهو يصلي الضحى فاستأذن لنا ثابت فدخلنا عليه وأجلس ثابتا معه على سريره، فقال له: يا أبا حمزة إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة، قال: حدثنا محمد ﷺ قال: « إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم (ﷺ) <sup>(١)</sup> فيقولون له: اشفع لذريتك. فيقول: لست لها، ولكن عليكم إبراهيم <sup>(٢)</sup>، فإنه خليل الله. فيأتون إبراهيم فيقول: لست لها، ولكن عليكم موسى <sup>(٣)</sup>، فإنه كلیم الله.

فيؤتى موسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم يعيسى <sup>(٤)</sup> فإنه روح الله وكلمته.

فيؤتى عيسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد ﷺ. فأوتى فأقول: أنا لها، أنطلق فأستأذن على ربي فيؤذن لي، فأقوم بين يديه فأحمده بحامد لا أقدر عليها إلا أن <sup>(٥)</sup> يلهمني الله (عز وجل) <sup>(٦)</sup>، ثم

(١) ليس في صحيح مسلم.

(٢) في صحيح مسلم: عليه السلام.

(٣) في صحيح مسلم: عليه السلام.

(٤) في صحيح مسلم: عليه السلام.

(٥) في صحيح مسلم: الآن.

(٦) ليس في صحيح مسلم.

آخر له ساجدا، فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع.

فأقول: رب<sup>(١)</sup> أمي أمي. فيقال: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل.

ثم أرجع إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم آخر له ساجدا. فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع.

فأقول: رب أمي أمي. فيقال لي: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل.

ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم آخر له ساجدا. فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع. فأقول: يا رب

أمي أمي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار.

فأنطلق فأفعل».

هذا حديث أنس الذي أنبأنا به.

فخرجنا من عنده، فلما كنا بظهر الجبان<sup>(٢)</sup> قلنا: لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف في دار أبي خليفة<sup>(٣)</sup>، قال: فدخلنا عليه فسلمنا

(١) في (ب): يارب.

(٢) هي الصحراء، وتسمى بها المقابر كما في شرح النووي على مسلم (٦٤/٣).

(٣) أي من الحجاج بن يوسف الثقفي.



عليه، قلنا: يا أبا سعيد جئنا من عند أخيك أبي حمزة فلم نسمع بمثل<sup>(١)</sup> حديث حدثناه في الشفاعة. قال: هيه. فحدثناه الحديث. فقال: هيه. قلنا: ما زادنا. قال: قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع. ولقد ترك شيئا ما أدري أنسي الشيخ أم<sup>(٢)</sup> كره أن يحدثكم فتتكلوا.

قلنا له: حدثنا، فضحك. وقال: خلق (ق.٤٠.ب) الإنسان من عجل، ما ذكرت لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه: « ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع. فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله.

قال: ليس ذلك لك، أو قال ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله.»

قال: فأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه سمع أنس بن مالك أراه قال قبل عشرين سنة، وهو يومئذ جميع.

(١) في صحيح مسلم: مثل.

(٢) في صحيح مسلم: أو.

## فصل

حديث أنس هذا سقط منه ذكر نوح عليه السلام، وهو ثابت في أحاديث الشفاعة، وإنما سقط من رواية معبد بن هلال عن أنس.

وأما رواية قتادة عن أنس ففيها ذكر نوح قال فيه: فيقول -يعني آدم-: لست هناكم فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها، ولكن إيتوا نوحا أول رسول بعثه الله عز وجل، قال: فيأتون نوحا صلى الله عليه فيقول: لست هناكم، فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها، ولكن إيتوا إبراهيم عليه السلام، وذكر فيه: ويذكر خطيئته، وكذلك في موسى عليه السلام.

وفي حديث غير أنس<sup>(١)</sup> أن آدم عليه السلام يقول للناس حينئذ: « اذهبوا إلى غيري<sup>(٢)</sup>، اذهبوا إلى نوح، فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض فيأتون نوحا فيقولون له: أنت أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبدا شكورا، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه، فيقول لهم: إنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم خليل الله»، وهكذا إبراهيم يدفعهم عن نفسه،

(١) رواه البخاري (٣١٦٢-٤٤٣٥) ومسلم (١٩٤) والترمذي (٢٤٣٤) وابن حبان (٦٤٦٥)

وابن أبي شيبة (٤١٥/٧) وغيرهم عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): اذهبوا إلى غيري، مكررة.

ويذكر كذباته الثلاث ويحيلهم على موسى، وكذلك يفعل موسى، ويذكر قتله نفساً لم يؤمر بقتلها، ويحيلهم على عيسى، وكذلك يفعل عيسى ويحيلهم على محمد ﷺ.

ولم يأت في أحاديث الشفاعة على كثرتها أن الناس في القيامة يذهبون إلى غير هؤلاء الرسل الأربعة المسمين في هذا الحديث، وذلك لأنهم أولو العزم من الرسل<sup>(١)</sup> الذين أمر نبينا ﷺ أن يصير كصبرهم على أحد التأويلين. ولأجل علو درجتهم (ق. ٤١. ١)، وكونهم أفضل الرسل ذكرهم الله تعالى في كتابه على التعيين في غير موضع، فقال سبحانه: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وقال تعالى لنبينا ﷺ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧].  
وأما آدم ﷺ فلم يذكره الله تعالى مع هؤلاء الرسل في هاتين الآيتين وجاء ذكره معهم في أحاديث الشفاعة، والذي يظهر لنا في ذهاب الخلق أولاً

(١) أي أولو العزم والجد والصبر وكمال العقل، وهم: محمد ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم.

ولم يرسل الله تعالى من رسول إلا وهذه الصفات فيه مجتمعة، غير أن هؤلاء الخمسة أصحاب الشرائع المشهورة كانت هذه الصفات فيهم أكمل، وأعظم من غيرهم، كما في معارج القبول (٢/٦٨-٦٩).

وانظر شرح الطحاوية (٣١١).

إليه يومئذ إنما هو لكونه أبا البشر على ما نذكره بعد، ولذلك يقولون له: « أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده »<sup>(١)</sup>، وفي رواية أخرى: « أنت آدم أبو الخلق خلقك الله بيده »<sup>(٢)</sup>، وفي طريق آخر: « فيأتون آدم فيقولون له يا أبانا »<sup>(٣)</sup>.

وغرض جميع الخلق كلهم حينئذ إنما هو إراحتهم من هول ذلك الموقف الذي يلجمهم فيه العرق، وتدنو الشمس من رؤوسهم، فطلب من يريحهم من ذلك ويعجل لهم الحساب هو معنى الشفاعة، وهي الشفاعة الكبرى التي هي مختصة بنبينا ﷺ، كما قال في حديث أبي بن كعب في القراءة: « وأخرت الثالثة ليوم يرغب فيه إلي الخلق كلهم حتى إبراهيم عليه السلام »<sup>(٤)</sup>.

ولم يذكر في حديث أنس المتقدم إلا الشفاعة الأخرى التي هي إخراج المذنبين من هذه الأمة من النار، وليست هي المقصودة في أول الحديث الذي ذكر فيه من قول كل واحد من الأنبياء: لست لها، والدليل على ذلك من وجهين:

(١) رواه البخاري (٣١٦٢-٤٤٣٥) ومسلم (١٩٤) عن أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم (١٩٣) عن أنس.

(٣) رواه مسلم (١٩٥) عن أبي هريرة وحذيفة.

(٤) رواه مسلم (٨٢٠).

أحدهما: إن الناس الذين هم جميع الأمم ليس لهم غرض في الشفاعة الثانية، لأنهم بمعزل عنها، وإنما الشفاعة التي تعم الجميع هو زوالهم من هول ذلك المقام فقط، فهي التي يطلبون وعليها يحرصون.

ولذلك تضمن الحديث أن مدافعة الأنبياء للشفاعة إنما<sup>(١)</sup> تكون حين يموج بعض الناس في بعض، وليس ذلك إلا في أول الحال قبل الحساب والعقاب.

والوجه الثاني: ما ذكر في الحديث من كونه عليه السلام إذا وصل الأمر إليه سجد فقيل له: ارفع رأسك وسل تعطه فيقول: أمي أمي. فيقال له (ق.٤١.ب): اذهب فأخرج من النار من في قلبه مثقال كذا.

فكيف يخرج من النار من أمته من هو بهذا الوصف، وأمته لم يذكر في الحديث أنهم دخلوا النار بعد.

وذلك كله يدل على أنه سقط من الحديث ذكر الشفاعة التي يحتاج إليها الخلق كلهم، وهي المشار إليها في حديث حذيفة وأبي هريرة معا عند مسلم، فإن فيه - وهو حديث الشفاعة - : « فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم فيقوم ويؤذن له وترسل الأمانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا ». الحديث.<sup>(٢)</sup>

(١) ليست في (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش.

(٢) رواه مسلم (١٩٥) والحاكم (٦٣١/٤) وأبو يعلى (٧٩/١١) وغيرهم عن أبي هريرة.

فقوله<sup>(١)</sup>: « فيقوم ويؤذن له » إشارة إلى الشفاعة الكبرى.

وأحاديث الشفاعة إذا استقرت كلها يخرج منها هذا المعنى، فإن فيها: لتتبع كل أمة ما كانت تعبد ولا يكون ذلك إلا عند إزالتهم من ذلك الموقف، وكذلك فيها ذكر الصراط وجواز الناس عليه، وفيها أن دعاء الرسل حينئذ: « اللهم سلم سلم »<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك مما تضمنته أحاديث الشفاعة بجملتها، إذ في بعض الطرق منها ما ليس في بعض، كما أن في حديث أنس هذا ما ليس في غيره أيضا.

(١) في (ب): وقوله.

(٢) رواه البخاري (٤٣٠٥) ومسلم (١٨٣) عن أبي سعيد.

## فصل

وقول كل واحد من الأنبياء في حديث أنس: (لست لها) أي الشفاعة الكبرى إنما معناه لست لها لأجل الخطايا التي يذكرونها لأنفسهم حسبما ثبتت في حديث غير أنس، وعلى الحقيقة فهم يهابون ذلك المقام، ويعلمون أن الشفاعة فيه تحتاج إلى إذن: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فهم أعرف بالله من أن يقدموا عليه بغير إذن، لاسيما في ذلك اليوم الذي يقولون فيه: « إن ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لا يغضب مثله بعده »<sup>(١)</sup>.

ولا يبعد أن يقذف في نفوسهم أن المانع لهم تلك الخطايا التي ألما بها في الدنيا فيذكرونها حينئذ، والمانع لهم على الحقيقة أن ذلك لم يجعل لهم، وإنما خص به محمد ﷺ، ولذلك يقول: أنا لها، معناه: أنا المستحق لها من بني آدم المأذون له في أمرها، إذ أعلمه الله تعالى بذلك في الدنيا، وفي الآخرة يتبين صدق قوله عند من لا يؤمن به. (ق. ٤٢. أ).

فإن شفاعة نبينا محمد ﷺ لا بد من وقوعها يوم القيامة على نحو ما جاءت به الأحاديث من التفسير لها.

(١) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد خرج باللفظ الذي ساقه المصنف: البخاري (٣١٦٢-٤٤٣٥) ومسلم (١٩٤) والترمذي (٢٤٣٤) وأحمد (٤٣٥/٢) وابن حبان (٦٤٦٥) وأبو عوانة (٤٣٧-٤٣٨) وابن أبي شيبة (٤١٥/٧) عن أبي هريرة.

## فائدة عرض الشفاعة على الأنبياء<sup>(١)</sup>

فإن قيل: فإذا كانت الشفاعة الكبرى واقعة من النبي ﷺ في القيامة دون سائر الأنبياء، وهو المختص بها دونهم، فما فائدة عرضها قبله على من عرضت عليه منهم.

فالجواب عن ذلك من وجهين:

أحدهما: إن الأمم لا علم لهم بأن الشفاعة عند محمد ﷺ، إذ كانوا في الدنيا قبل وجوده وبعثه فلهجوا من ذات أنفسهم إلى آدم الذي هو أبوهم ظنا منهم أنه ينجيهم من ذلك الهول، لاعتقادهم أن الأب حريص على نجاة ولده على ما عهدوا حالهم عليه في الدنيا، فهم لم يذهبوا إلى سواه حتى يكون هو الذي يدفعهم عن نفسه، ويقول لهم: اذهبوا إلى نوح فيطيعونه في التوجه إلى نوح مع اعتقادهم أنه لا يحيلهم إلا على ما ينجيهم.

وهكذا القول في أمر نوح لهم بالتوجه إلى إبراهيم حتى يصل الأمر إلى

نبينا محمد ﷺ.

وهذه الأمة عندهم العلم في الدنيا بأنه ﷺ هو صاحب ذلك المقام، ولم يذكر عنهم في الحديث أنهم يتكلمون في هذا المعنى مع آدم وغيره من الأنبياء، ولا بد أن يكونوا حينئذ في جملة الناس، ويحتمل حالهم أمرين:

(١) هذا العنوان زيادة مني.



أحدهما: أن يكونوا قد ذهلوا عن هذا العلم في ذلك اليوم كما تذهل الرسل عندما يقول الله تعالى لهم: ﴿ مَاذَا أُجِبْتُمْ ﴾ [القصص : ٦٥]، فيقولون: لا علم لنا، على أحد التأويلين<sup>(١)</sup>، وكما تذهل كل مرضعة عما أرضعت. فإذا ذهلوا دخلوا مع الناس في توجههم إلى آدم وغيره من الأنبياء. الثاني: أن لا يذهلوا عن هذا المقام ويعلمون أن محمدا ﷺ هو صاحبه لكنهم يكونون مغمورين في الخلق لقلتهم بالإضافة إلى كثرة الخلق، « إذ هم منهم كالرقمة في ذراع الحمار ، أو كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود » كما جاء في الحديث<sup>(٢)</sup>.

فلا يسعهم إلا الكون في جملتهم حتى يمتازوا عنهم حين يقال: « لتتبع كل أمة ما كانت تعبد، فتبقى حينئذ هذه الأمة فيها منافقوها حتى يقع الفصل فيهم »<sup>(٣)</sup>.

(١) هو قول مجاهد والحسن والسدي، كما في تفسير ابن كثير (١١٤/٢).

(٢) رواه البخاري (٦١٦٣) ومسلم (٢٢١) والترمذي (٢٥٤٧) وابن ماجه (٤٢٨٣) وأحمد (١٨٥٠/٣) والبيهقي (٤٤٥-٤٣٧-٣٨٦/١) وأبو عوانة (٢٥٠) والبزار (١٨٥٠) والطيالسي (٣٢٤) عن ابن مسعود.

ورواه البخاري (٤٤٦٤) ومسلم (٢٢٢) وأحمد (٣٢/٣) وأبو عوانة (٢٥٣) عن أبي سعيد.

(٣) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد تقدم.

الوجه الثاني من الجواب: (ق. ٤٢. ب.)

إن عرض الشفاعة على الأنبياء تشریف لبينا ﷺ، إذ لو قُذِف في قلوب البشر يومئذ أن الرسول محمدا ﷺ هو صاحب ذلك المقام ووصلوا إليه فشفع لهم، لم يقع ذلك من نفوسهم الموقع الذي يقع منهم إذا تدافعوا الأنبياء وأحال بعضهم بها<sup>(١)</sup> على بعض، حتى ينتهي الحال فيها آخرا إلى محمد ﷺ.

والأنبياء صلوات الله عليهم لا يخلو حالهم في إحالة بعضهم على بعض من أن يكون عندهم علم بالشفاعة أو لا يكون:

فإن كان عندهم علم بها في الدنيا فيُترَل حالهم على أن يكون لهم ذهول هنالك كما يكون لغيرهم.

وإن لم يكن لهم علم بذلك فيكون كل واحد منهم يحيل على من كان بعده من أولي العزم من الرسل معتقدا أن له فضيلة عند الله تعالى من غير خطيئة، إذ يعتقد في نفسه قصوره عنها لأجل الخطيئة التي كانت له في الدنيا وبراءة ساحة الرسول الذي يحيل عليه بها عنده.

ويحصل بمجموع ذلك ما ذكره الله تعالى لنبية محمد ﷺ في الشفاعة بعد تدافع الأنبياء لها على معرفة من بني آدم كلهم مؤمنهم وكافرهم، شقيهم وسعيدهم، صغيرهم وكبيرهم، والله على ذلك الحمد والمنة.

(١) في (ب): فيها.

## نقل اللفظ

قال الحميدي بإثر الحديث المتقدم: ففي هذا بيان المقادير التي جعلها الله تعالى سببا لخروجهم من النار بالشفاعة على حسب ما لهم منها تفضلا من الله عز وجل، إذ جعل ما اكتسبوا من الخير وعملوه مما قد كان الله تعالى هو الموفق له والمعين عليه والمهيئ لآلات الاكتساب له سبيلا إلى الفوز والنجاة، تغمدا منه برحمته لهم، كما شاء لا إله إلا هو.

وفيه أن تلك المقادير المذكورة من مثقال برة وذرة إنما هي مما سوى الإيمان الذي هو قول لا إله إلا الله، لكن من سائر الأعمال التي تسمى إيمانا أيضا، لقوله تعالى فيمن قال لا إله إلا الله وليس له غيرها: « ليس ذلك لك ».

وأبأنهم عن أهل تلك المقادير لتوحده عز وجل بإخراجهم من النار. وهذا بين والحمد لله، وهذا أيضا يبين أن الذي توحيد الله عز وجل بإخراجهم من النار فيمن (ق. ٤٣: ١) قال لا إله إلا الله ولم يعمل خيرا قط إنما هو من قالها مرة واحدة فقط مصدقا ومات على ذلك. لأن قول لا إله إلا الله حسنة، فإذا كررها حصلت له حسنة أخرى، فهو أزيد خيرا ممن لم يقلها إلا مرة واحدة فقط.

ونص الخبر يدل على أن الذين توحد الله تعالى بإخراجهم برحمته لا بالشفاعة إنما هم من ليس في المؤمنين أحد أقل خيرا منهم،<sup>(١)</sup> هذا نص الخبر المذكور وغيره من الآثار الثابتة عن رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> الواردة في هذا الباب.

(١) يشير إلى حديث الشفاعة الطويل، وقد تقدم.

وفيه: فيقول الله عز وجل: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم السراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما. هذا لفظ مسلم (١٨٣) عن أبي سعيد.

(٢) من (ب).

## فصل

أما قوله: (وفيه أن تلك المقادير المذكورة من مثقال برة وذرة إنما هي مما سوى الإيمان الذي هو قول لا إله إلا الله، لكن من سائر الأعمال التي تسمى إيماناً أيضاً) فهو ظاهر من الحديث الأول الذي رواه قتادة عن أنس، إذ فيه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، وهكذا قال في البرة والذرة.

فجمع بين قول لا إله إلا الله وهو عبارة عن الإيمان وبين ما في القلب من الخير وهو الزائد على الإيمان<sup>(١)</sup>، على أن البخاري ذكر حديث قتادة هذا بهذا النص<sup>(٢)</sup>، ثم ذكره من طريق آخر<sup>(٣)</sup> وقال فيه: "من الإيمان" مكان قوله: "من الخير"، فيحتمل أيضاً أن يكون قوله لا إله إلا الله دليلاً على الإيمان، ويكون المعبر ما في القلب من الخير الذي هو الإيمان.

(١) الإيمان ليس مجرد قول لا إله إلا الله، أو مجرد ما في القلب، بل الإيمان اعتقاد القلب وقول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح.

هذا إجماع مقطوع به عند أهل السنة.

(٢) (١/رقم: ٤٤) (٦/رقم: ٦٩٧٥).

(٣) (١/رقم: ٤٤).

وإذا كان هذا فيبقى لنا الإشكال في الحديث الثاني ، وهو قوله تعالى :

« وعزتي وكبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله »<sup>(١)</sup>.

إذ لم يعتبر فيه ما في القلب، أعني أنه لم يرد ذلك في نص الحديث، ومحال أن يقصد بها من قالها على معنى النفاق والتكذيب في الباطن لها، فإن المنافق كافر وهو مخلد في النار بإجماع، فلا يصح أن يخرج منها. فلم يبق إلا أن يكون المقصود بها هو المصدق لها بقلبه والمصدق بقلبه ممن يخرج من النار قد جاء الحديث بأنهم ينقسمون إلى من يكون في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان.

وهي الطبقة الأولى.

والثانية: من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان<sup>(٢)</sup>.

والثالثة: من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من

إيمان.

فهذه الموازنات الثلاث<sup>(٣)</sup> وردت في هذه الطوائف الثلاث.

وفيه دلالات على أن للإيمان<sup>(٤)</sup> كمالات، وأن ذلك (ق. ٤٣. ب) معتبر

بما في القلب لا غير<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (١٩٣) والبيهقي (٤٢/١٠) وغيرهم عن أنس.

(٢) ليست في (ب).

(٣) ليست في (ب).

(٤) في (ب): الإيمان.

(٥) كلا، بل زيادة الإيمان ونقصانه غير قاصرة على ما في القلب، بل كل أصول الإيمان يعترئها

النقصان والزيادة، فالإيمان يزيد بزيادة أعمال القلوب والجوارح، وينقص بنقصها.

ثم ورد في الطائفة الرابعة أنه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله فقط ولم يذكر فيها اعتبار ما في القلب. ويحتمل ذلك عندنا أمرين:

أحدهما: أن يحمل ما في الثلاثة الأحوال من ذكر الإيمان في القلب على الطاعات التي هي فروع الإيمان<sup>(١)</sup>، وربما كانت الطاعات المختصة بعمل القلب كخشية الله، أو شفقة على مسلم، أو نية في عمل خير، أو هم بحسنة أو ترك سيئة لله، ونحو ذلك، ويكون قول لا إله إلا الله في الحالة الرابعة على هذا التأويل محمولا على الإيمان المجرد الذي ليس فيه إلا التصديق فقط من غير زيادة عليه<sup>(٢)</sup>.

والثاني: أن يحمل الإيمان في تلك الأحوال الثلاث على بابه ويعتبر ما في القلب منه في القوة والضعف، ويكون من قال لا إله إلا الله في الحالة الرابعة معتبرا بمن قالها مرة من عمره عن تصديق، ولم يكن في قلبه تكذيب بها ولا استمر تصديقه لها، بل صحبته في ذلك غفلة حتى مات على هذه الحالة. فتفضل الله على من هذه صفته من الناس بعدم الخلود في النار، التفاتا إلى النطق بتلك الكلمة في الوقت الذي نطق بها فنفعته، إذ لم يكن في باطنه بعد ذلك تكذيب بمعناها.

= وأنت ترى أن هذا من الظهور، يمكن، بل هو أظهر من أن يحتاج إلى بيان.

لكن انتشار البدع في الأمة، ووقوف الدولة وراء ذلك، وسكوت العلماء عن البيان يجعل الخفي ظاهرا والظاهر خفيا. والله الأمر من قبل ومن بعد.

(١) مذهب أهل السنة أن الأعمال من أصول الإيمان.

(٢) قصر الإيمان على مجرد التصديق أو المعرفة قول جهنم بن صفوان، وعنه تلقاه المرجئة.

ويبقى الإشكال في قول الله تعالى لنبيه ﷺ في حق هذه الطائفة الرابعة عندما سأله الشفاعة فيهم: « ليس ذلك لك » من حيث إن ظواهر الأحاديث تقتضي عموم شفاعته ﷺ لجميع المذنبين من أمته، وهذا القول يعارض تلك الظواهر.

### \* - (معنى قوله تعالى: ليس ذلك إليك)<sup>(١)</sup>

ونحن نجيب عن هذا الإشكال بحول الله، فنقول: سؤال النبي ﷺ الشفاعة لمن قال لا إله إلا الله فقط يحتمل وجهين: أحدهما: أن يكون ذلك في أمته.

والثاني: أن يكون في غير هذه الأمة من الأمم السالفة.

فإن قلنا: إنه قصد بذلك أمته فالكلام عليه بحسب التأويلين المتقدمين، فإن أحدهما هو أن يحمل الإيمان في الثلاثة الأحوال على الفروع، وشهادة أن لا إله إلا الله على مجرد الإيمان.

فعلى هذا يكون معنى « ليس ذلك إليك » أي: ليس إليك علم ما في القلب، وإنما إليك علم الظواهر<sup>(٢)</sup>، ويكون أولئك الأولون (ق. ٤٤: ٤) عندهم من

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) قال الحافظ في الفتح (٤٥٦/١١): قال البيضاوي: وقوله: « ليس ذلك لك »، أي: أنا أفعل

ذلك تعظيما لاسمي وإجلالا لتوحيددي، وهو مخصص لعموم حديث أبي هريرة الآتي: « أسعد

الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله مخلصا ».



فعل الطاعات - وإن قلت - ما يستدل به النبي ﷺ على التفاوت على ما في القلب، حتى يعلم من عنده مثقال حبة من برة ممن عنده مثقال حبة من خردل من الإيمان، ويكون من ليس عنده من الطاعات شيء سوى مجرد الإيمان في القلب يستأثر الله تعالى بعلمه.

والثاني: هو أن تحمل المناقيل هنالك على الإيمان المجرد، ويكون الله تعالى قد أطلع نبيه ﷺ على ما في قلوبهم بأمارات يتعرف بها تلك الموازنات، فكل من كان في قلبه شيء من الإيمان يدركه النبي ﷺ فيخرجه من النار. ويكون من قال لا إله إلا الله من غير تكذيب بها ولا استمرار تصديق لها لم يجعل الله سبحانه للنبي ﷺ طريقاً في تعرف ذلك، فيصدق قوله تعالى له: « ليس ذلك إليك »، إذ لا أمانة عنده على تمييزهم<sup>(١)</sup> في النار من غيرهم

= قال الطيبي: إذا فسرنا ما يختص بالله بالتصديق المجرد عن الثمرة، وما يختص برسوله هو الإيمان مع الثمرة من ازدياد اليقين أو العمل الصالح حصل الجمع. قلت: ويحتمل وجهاً آخر وهو أن المراد بقوله "ليس ذلك لك" مباشرة الإخراج لا أصل الشفاعة، وتكون هذه الشفاعة الأخيرة وقعت في إخراج المذكورين فأجيب إلى أصل الإخراج ومنع من مباشرة فنسبت إلى شفاعته في حديث "أسعد الناس" لكونه ابتداء بطلب ذلك والعلم عند الله تعالى. انتهى قول ابن حجر.

قلت: أقوال العلماء المتأخرين في باب الإيمان تميل إلى أصول المرجحة، والقول بشمول الشفاعة لمن ليس معه إلا مجرد التصديق، ويقصدون به المعرفة المجردة عن أعمال القلوب والجوارح، وهو ما عبر عنه الطيبي بالتصديق المجرد عن الثمرة، قول يرجع إلى أصول جهنم بن صفوان. وهو ما عبر عنه عقيل القضاعي بمجرد الإيمان، والإيمان المجرد.

ومثل هذا الإيمان لا حقيق له، وقد اشدت نكير السلف لقول جهنم هذا. والإيمان عندهم اعتقاد وقول وعمل.

(١) في (أ): نميزهم.

من الكفار، فيكون الله تعالى هو المتولي لأمرهم لشهادتهم بوحدانيته في الوقت الذي نطقوا به، إذ هو المستأثر بذلك في عالم الغيب.

وعلى هذين التأويلين يصدق أن تكون هذه الحالة الرابعة في أهل هذه الملة كما تقدم، وهو الذي يظهر من الحسن بقوله عن أنس: ولقد ترك شيئاً ما أدري أنسي الشيخ أو كره أن يحدثكم فتكلموا.

وأما الوجه الثاني: وهو أن يكون سؤال الشفاعة في من قال لا إله إلا الله من غير هذه الملة فهو قوي في معناه.

وذلك أن الحديث يتضمن أربعة أحوال: ففي الأحوال الثلاث منها إذا خر النبي ﷺ فيها ساجداً يقال له يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع، فيقول: « رب أمتي أمتي »، فيقال له: انطلق، فيخرج من النار من يخرج على حسب التدرج المذكور في الحديث، وفيها كلها: « أمتي أمتي ».

فالمخرجون من النار هم من الأمة بلا إشكال، فزاد الحسن ذكر الحالة الرابعة، بأن قال: « ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرج له ساجداً فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع » فيقول<sup>(١)</sup>: يا رب إيذن لي فيمن قال لا إله إلا الله. قال: ليس ذلك لك، أو قال: ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي

(١) في (ب): فأقول.

وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله.

هذا نص (ق.٤٤.ب) الحديث، ولم يقل فيه: إيدن لي فيمن قال لا إله إلا الله من أمتي.

فيمكن أن يكون النبي ﷺ لما فرغ من أمته ولم يبق في النار منهم أحد لقوله في وصف من يخرج في الثالثة: من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان، إذ أقل من هذا المقدار يعسر إدراكه، سأل ﷺ أن يشفع فيمن قال لا إله إلا الله على الإطلاق من سائر الأمم، فقيل له ليس ذلك إليك.

معناه إنك أخذت حظك من الشفاعة واستوفيت نصيبك بأن أخرجت كل من هو مؤمن من أمتك فغيرهم لم يجعل إليك النظر في أمرهم. ولعل هذا المعنى هو الذي حمل أنس بن مالك آخرا على أن لم يحدث بآخر الحديث الذي هو هذه الحالة الرابعة، وحدثهم بالأحوال الثلاث التي هي في حق هذه الأمة.

ويؤيد هذا التأويل قول النبي ﷺ في حديث أنس من رواية قتادة عنه: « يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن »، أي: وجب عليه الخلود، هكذا في صحيح مسلم<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦١٩٧) ومسلم (١٩٣) عن قتادة عن أنس، وعندهما أن الزيادة من قول قتادة. ورواه البخاري (٧٠٠٢) ومسلم (١٩٣) في مكان آخر وابن حبان (٦٤٦٤) عن قتادة عن أنس مدرجا.

وعند البخاري<sup>(١)</sup> من بعض الطرق: « ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود » ، بواو العطف ، على أنه من قول النبي ﷺ .  
 فهذا النص يدل على أنه ﷺ لم يبق من أمته في النار أحد أو أن من أخرج عنه القرآن بأنه في النار من أهل الكفر هو الذي خلد فيها .  
 وإذا كان الأمر هكذا فكيف يرجع فيقول: إيدن لي فيمن قال لا إله إلا الله من أمي، فيكون الجواب أن يقال له: ليس ذلك إليك .  
 فإن قيل: فقد تقدم لكم أن الأنبياء أعرّف بالله من أن يقدموا عليه في الشفاعة بغير إذن، فكيف يستقيم لكم ذلك؟ مع قولكم: إن محمدا ﷺ سأل الشفاعة لمن لم يجعل له النظر فيهم من سائر الأمم على هذا التأويل الثاني .  
 فالجواب عن ذلك: أن الأنبياء الذين يسأل الناس منهم الشفاعة يوم القيامة إنما أقيموا مقام القبض فأدركتهم الهيبة<sup>(٢)</sup>، ولذلك يقولون: نفسي نفسي نفسي، ويذكرون سبب قبضهم، وذلك قولهم: إن ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب مثله بعده، ونبينا محمد ﷺ أقيم مقام البسط والإدلال في ذلك اليوم، ولهذا يقول: أمي أمي، ولا يذكر نفسه .  
 ولا بسط أعظم من أن يقال له: سل تعطه واشفع تشفع، ولما أوجب بهذا القول في كل<sup>(٣)</sup> مرة شفع فيها، ترقى من ذلك إلى أن سأل الشفاعة فيمن ليس عنده إلا مجرد الكلمة إشفاقا (ق.٤٥.١) على هذا الصنف من الخلود في

(١) رواه البخاري (٤٢٠٦-٦٩٧٥) عن قتادة عن أنس .

(٢) في (ب): الهبة .

(٣) في (ب): بكل .

النار، معتقدا أنه مأذون له في ذلك، إذ أذن له في أصل الشفاعة، فرأى انسحاب الإذن له في جميع ما يشفع فيه إذ لم يُستثن عليه شيء حيث قيل له: سل تعطه واشفع تشفع، فلما شفع آخرا فيمن كان عنده مجرد الكلمة فقط أعلمه الله تعالى بأنه سبحانه هو المتولي لخروج ذلك الصنف خصوصا من غير شفاعة شافع.

وهذا الجواب إنما قلناه على أن نفرض صحة السؤال فنفرق به بين مقام النبي ﷺ وبين مقامات غيره من الأنبياء فيما ذكرناه، وإلا فالسؤال مندفع باعتبار آخر، وهو أن النبي ﷺ لم يقل في الحديث شفعتي<sup>(١)</sup> فيمن قال لا إله إلا الله، وإنما قال فيه: إيدن لي فيمن قال لا إله إلا الله، أي إيدن لي أن أشفع فيمن قال لا إله إلا الله تأدبا مع الله تعالى في حق هؤلاء مع كونه ﷺ قد شفع في غيرهم المرة بعد المرة.

وإذا طلب ﷺ الإذن في شفاعة من كان بهذا الوصف فقد اندرأ السؤال، إذ ليس فيه إقدام على الشفاعة بغير إذن سواء كان هذا الصنف من هذه الأمة أو من غيرها.

فإن قيل: فإذا فرضنا أن يكون ما ذكرتموه من التأويل متزلا على الأمم السالفة، فما معنى كون الله تعالى يخرجهم بمجرد قول لا إله إلا الله دون شفاعة أنبيائهم لهم؟

(١) في (ب): شفعتي.

قلنا: أما الشفاعة للأنبياء فلا بد منها كما قال ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري عن الله تعالى: « شفعت الملائكة وشفع<sup>(١)</sup> النبيون وشفع المؤمنون<sup>(٢)</sup> ».

إلا أن شفاعتهم لأمتهم قد تكون بخلاف شفاعة النبي<sup>(٣)</sup> ﷺ لأمته، لأنه ﷺ قال: « لكل نبي دعوة يدعو بها، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة<sup>(٤)</sup> ».

فلو كانت شفاعة الأنبياء لأمتهم مثل شفاعة نبينا ﷺ لأمته لم يكن لهذه الخاصية التي يختص بها النبي ﷺ من جعله تلك الدعوة شفاعة لأمته معنى.

لأنهم كانوا يزيدون عليه بتعجيل الدعوة المستجابة لهم في الدنيا ويستوون معه في الشفاعة في الآخرة ، و ذلك مناقض لمفهوم الحديث ، إذ نص ﷺ على أنه نظر لأمته وجعل لهم الدعوة المضمونة استجابتها شفاعة لهم

(١) في (ب): وشفعت.

(٢) رواه مسلم (١٨٣) وأحمد (٩٤/٣) والحاكم (٨٧٣٦) وغيرهم.

(٣) في (ب): نبينا.

(٤) رواه البخاري (٥٩٤٥ - ٧٠٣٥) ومسلم (١٩٨ - ١٩٩) والترمذي (٣٦٠٢) وابن ماجه

(٤٣٠٧) وأحمد (٢٧٥/٢ - ٤٢٦) ومالك (٤٩٢) وابن حبان (٦٤٦١) والبيهقي (١٧/٨)

(١٩٠/١٠) والدارمي (٢٧٠٢) وأبو عوانة (٨٦/١) والطبراني في الأوسط (١٧٢٧) وغيرهم

كثير عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس وجابر وابن عباس وأبي ذر وأبي سعيد وابن عمر.

في الآخرة، والمفهوم من هذا أنه عليه السلام اختص بها دون سائر الأنبياء وألهم من ذلك إلى ما لم يلهموا إليه.

وهذا يدل على أن شفاعته لها مزية على شفاعتهم، وشفاعته عليه السلام قد علمناها منه وتلقيناها عنه، وهي قوله: « شفاعتي (ق. ٤٥. ب) لأهل الكبائر من أمتي »<sup>(١)</sup>، وقوله: « فهي نائلة إن شاء الله من أمتي من مات لا يشرك بالله شيئاً »<sup>(٢)</sup>.

وشفاعة الأنبياء غير معروف<sup>(٣)</sup> لنا كيفيتها، ففي الممكن أن تكون فيمن فعل بعض الطاعات دون بعض، أو ارتكب بعض المحظورات دون بعض. أو تكون شفاعتهم في من تلبس بالطاعات في الجملة دون من اقتصر على الشهادة فقط، فيكون أمره إلى الله تعالى، وشفاعة نبينا مطلقة في من فعل الطاعات أو تركها، وعنده أصل الإيمان أو ارتكب أي نوع من المحظورات، ما لم يكن شركا يموت عليه صاحبه.

ويحتمل أن يكون الفرق بين شفاعته محمد عليه السلام وغيره من النبيين أن شفاعته لأمته مضمونة بكونها دعوته المستجابة لا محالة، وتكون شفاعته سائر

(١) رواه أبو داود (٤٧٣٩) والترمذي (٢٤٣٥) وأحمد (٢١٣/٣) وابن حبان (٦٤٦٨) والبيهقي (١٧/٨) وغيرهم عن أنس بسند صحيح.

وفي الباب عن جابر وابن عباس وابن عمر.

(٢) رواه مسلم (١٩٩) والترمذي (٣٦٠٢) وابن ماجه (٤٣٠٧) وأحمد (٤٢٦/٢) والبيهقي (١٩٠/١٠) عن أبي هريرة.

(٣) في (ب): معروفة.

النبيين غير مضمونة، أعني عمومها لجميع أممهم، إذ استعجلوا في الدنيا دعوتهم المستحابة، فإذا شفَعوا في الآخرة فقد يُشفَعون في بعض الأحوال دون بعض وفي بعض الأشخاص دون بعض، وإن جاز أن تكون ذنوبهم واحدة. وعلى الجملة فلا بد أن يكون لنبينا ﷺ في نوع الشفاعة لأُمَّته زيادة فضيلة على غيره من الأنبياء حتى يصدق قوله: اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة<sup>(١)</sup>.

وإذا تقرر هذا ولم نعلم كيفية شفاعة الأنبياء لأممهم اندراً السؤال، وكان الله تعالى هو الذي يخرج من النار بغير شفيع من قال لا إله إلا الله من غير هذه الأمة، لأنه سبحانه إذا منع نبينا ﷺ من خروج هذا الصنف بشفاعته فأحرى أن يمنع من ذلك غيره<sup>(٢)</sup> من سائر الأنبياء صلوات الله عليهم.

(١) تقدم قريباً عن أبي هريرة عند مسلم (١٩٩) وغيره.

وخرجه مسلم (٢٠٠) وغيره عن أنس.

وفي الباب عن جابر وابن عباس.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.



## فصل

### (لماذا لم يعط النبي الشفاعة في هذا الصنف) (١)

قد تبين بما ذكرناه أن التأويلين الذين سقناهما في قوله عليه السلام: « إيذن لي فيمن قال لا إله إلا الله » - إذ ذكرنا الاحتمال في حمله على أمته خاصة، أو على سائر الأمم عامة - سائغان في الحديث حسبما قررناه.

وأما الحميدي فما جعل ذلك القول منه عليه السلام محمولاً إلا على هذه الأمة، وعلى ذلك بنى كلامه في كتابه عند تقسيم أهل الموازنة وذكر طبقات أهلها.

ونحن لا ننازعه في ذلك، بل نبقي تقسيمه على ما هو عليه ونتكلم فيه بحسب ما فهم الحميدي من كون ذلك إنما ورد في حق هذه الأمة.

وقد بقي علينا في الحديث سؤال سواء كان المقصود به هذه الأمة أو غيرها من الأمم، وهو أن نقول: كيف يقال لنبينا عليه السلام في المرة الآخرة: سل تعطه واشفع تشفع؟، فيطلق له عليه السلام السؤال ويخبر بأنه يعطى ما (ق. ٤٦. أ) يسأل فيه، ثم إنه لما سأل ما سأل لم يسعف فيه ولم يجب إليه، وقيل له: « ليس

(١) هذا العنوان زيادة مني.

ذلك إليك .»

والجواب: أن السؤال من الله تعالى إنما يبيحه فيما تمكن الإجابة فيه والإسعاف في طلبه.

ونبينا ﷺ عندما كان يسأل الشفاعة في المرات المتقدمة يجاب إلى ما سأل ويُعطى ما طلب، إذ جعل سؤاله في مظانه.

فلما سأل هذه المرة الأخيرة وهو ﷺ معتقد أن ذلك من جنس ما سأل فيه قبل لم يجب إليه، إذ لم يصادف موضعا للسؤال ولا محلا للشفاعة، من حيث إن الله تعالى استأثر بخروج قوم مخصوصين من النار، ومن يستأثر الله بخروجهم لا يجعل لأحد من خلقه سبيلا إليهم.

فلما سأل النبي ﷺ فيهم قيل له ليس ذلك لك، وكان في حين سؤاله ﷺ غير عالم بأن المسؤول فيهم يستأثر الله بإخراجهم، حتى أعلمه تعالى بذلك بعد سؤاله، ولو أجيب النبي ﷺ إلى ما أراد وشفع في من طلب لم يبق لله تعالى صنف يخرجهم من غير شفاعة، إذ لا يبقى بعد هذا الصنف الأخير في النار إلا الكفار المخلدون فيها.

وقد ذكر النبي ﷺ في حديث أبي سعيد عن الله تعالى أنه قال :  
« شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين

فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط .»<sup>(١)</sup>

(١) خرجه من هذا الوجه مسلم (١٨٣) وأحمد (٩٤/٣) والحاكم (٩٤/٣) والطيالسي (٢١٧٩)

عن أبي سعيد.

فقوله: « ولم يبق إلا أرحم الراحمين » دليل على أنه لا بد له تعالى من أن يخرج قوما من غير شفاعة شافع، واللفظ المتقدم هو لفظ مسلم.

وعند البخاري<sup>(١)</sup> في هذا الحديث: « فيقول الجبار جل وعز: بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج قوما قد امْتَحَشُوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة ». الحديث.

وعندهما<sup>(٢)</sup> جميعا فيه: « فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الله أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ».

وهذه القبضة من الخلق لا بد أن يكون عندهم ما يستحقون به أن يقبضوا فيخرجوا من بين سائر أهل النار، وذلك هو قول لا إله إلا الله. ومعنى قوله فيهم: « لم يعملوا خيرا قط » أي بعد التلطف بالشهادة، وعلى ذلك يتترل قوله: أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه.

(١) رواه البخاري (٧٠٠١) عن أبي سعيد.

وكذا هو عند البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤-٧٠٠٠) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٧٠٠١) ومسلم (١٨٣) وابن حبان (٧٣٧٧) والحاكم (٨٧٣٦) عن أبي

فتكون هذه القبضة المذكورة في هذا الحديث، يفسرها قوله تعالى في حديث أنس: « وعزتي وكبريائي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله »<sup>(١)</sup>، إذ لا يصح أن تكون القبضة المذكورة في هذا الحديث من الكفار أصلاً، فإن قاعدة الشرع تقتضي أن الكفار مخلدون في النار غير خارجين منها أبداً.

ومما يدل على ما قلناه من أن من سأل (ق. ٤٦. ب) شيئاً لا يقتضي الحال إسعافه فيه أنه لا يسعف فيما طلبه قول الله تعالى: ﴿وَأَدَى نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ﴾ [هود: ٤٥]، فإنه سبحانه أخبر عن نوح بهذا القول ثم رد عليه بقوله: ﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِيَّيْ أَعْظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦].

وهكذا قول إبراهيم صلى الله عليه فيما حكى الله عنه إذ قال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣] إلى آخر الآيات، التي تقتضي الدعاء، وهي قد تضمنت قوله: ﴿وَأَغْفِرْ لَأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] ولم يجب فيه، إذ كان أبوه ليس محلاً للمغفرة، ولذلك تبرأ منه بعد هذا الاستغفار له.

وما عدا ذلك مما ذكر في الآية فقد أوجب إبراهيم عليه السلام فيه، إذ كان هو في نفسه أهلاً للمغفرة والكرامة وعدم الحزني له ﷺ يوم القيامة.

ومثل ذلك سؤال موسى الرؤية لله إذ قال: ﴿ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرَاكَ فِي الآيَةِ. [الأعراف : ١٤٣]، ثم قال له في آخرها: ﴿ فَخُذْ مَا آتَيْكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [الأعراف : ١٤٤] أي: ليس لك إلا ما أعطيتك، فخذها وكن من الشاكرين عليه.

ومن هذا الباب كونه ﷺ استأذن ربه في أن يستغفر لأمه فلم يؤذن له، واستغفر لعمه أبي طالب فلم يغفر له، وأنزل عليه في قصته ﴿ إِنْ تَكُنْ لَّا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [القصص : ٥٦].

وقد سأل ﷺ لأمته ثلاثاً فأعطاه الله اثنتين ومنعه واحدة، على ما هو مذكور في الأحاديث الصحيحة. (١)

فيكون سؤاله ﷺ الشفاعة فيمن قال لا إله إلا الله وكونه لم يسعف فيه من هذا القبيل الذي قررناه في حقه وفي حق غيره من الأنبياء عليهم (٢) السلام.

(١) رواه مسلم (٢٨٩٠) وأحمد (١٧٥/١-١٨١) وابن خزيمة (١٢١٧) وابن حبان (٧٢٣٧) والبخاري (١١٢٥) وأبو يعلى (٧٣٤) عن سعد قال قال (ص): سألت ربي ثلاثاً فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي أن لا يهلك أمي بالسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمي بالفرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها.

وفي الباب عن أبي هريرة وثوبان ومعاذ وحذيفة وأنس وأبي بصرة وخباب بن الأرت.

(٢) في (ب): عليه، وهو خطأ.

فإن قيل: فقد علم الله سبحانه أن النبي ﷺ يسأل في آخر الشفاعة عما سأل فلا يجاب في سؤاله ولا يسعف في مطلبه، فكيف يقال له قبل سؤاله: سل تعطه واشفع تشفع.

فالجواب: أن الله تعالى إنما يمتحن عباده ويكلفهم التكليف بأمره ونهيهِ، وبذلك أقام الحجة عليهم من غير أن يكتفي بسابق علمه فيهم.

يدل على ذلك أن الله تعالى قال للملائكة ومعهم إبليس: ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة: ٣٤] فسجدوا كلهم إلا إبليس فقال تعالى له<sup>(١)</sup>: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، ثم جعله من المطرودين عن رحمته، لكونه لم يمثل الأمر مع<sup>(٢)</sup> أنه تعالى علم أنه لا يسجد عند أمره له بالسجود ولم يعذره بسابق علمه فيه.

وهكذا قال لآدم ﷺ إذ نهاه عن أكل الشجرة فلما ارتكب النهي أخرجته من الجنة ولم يعذره بسابق علمه أنه يأكل من<sup>(٣)</sup> الشجرة بعد نهيها.

وكذلك قال لموسى وهارون عليهما السلام: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لِّبْنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٣-٤٤]، فأقام الحجة على فرعون بتوجه موسى وهارون إليه وهو تعالى قد علم أنه لا يتذكر ولا يؤمن، ولم

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٣) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

يعذره سبحانه بذلك العلم السابق منه فيه، وقد ذكر الله تعالى أمّا ممن أرسل إليهم رسله فكذبوههم، ثم قال في آخر ذلك:

﴿ كَلَّ كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدِ ﴾ [ق: ١٤] ، وفي موضع آخر: ﴿ إِن كُنتُمْ إِلَّا

كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴾ [ص: ١٤] ، فأوجب عليهم العقاب بتكذيبهم، مع أنه علم ذلك منهم قبل بعث الرسل إليهم، فهكذا هو سبيل ما سأل النبي ﷺ ربه في الحديث، لم يعتبر الله سابق علمه فيه، وإنما جرى في المخاطبة لنيبه على حسب سنته المطردة مع أنبيائه وعباده.

وقد تبين في الجواب عن السؤال الأول السبب في كونه ﷺ لم يسعف فيما سأل فيه، والله أعلم بحقيقة ذلك.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: ثم إنا وجدنا أصحاب اليمين من جميع المؤمنين، وهم الطبقة الثانية من الطبقات التي ذكرنا أيضا ينقسمون في الموازنة أقساما ثلاثة: إما متساو خيره وشره.

وإما من رجحت حسناته على سيئاته، فهذا فائز بنص القرآن.

وإما من رجحت سيئاته مع ما معه من الكبائر على حسناته.

فهذا يقتص منه بما فضل من معاصيه على حسناته من لفحة إلى آخر من يخرج من النار، على ما صح عن النبي ﷺ بمقدار قلة شره وكثرته،

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [مرد: ١١٤].

وقد صح أن أهل الأعراف من أحد هذه الأقسام، إذ ليس لها رابع،

وليسوا بلا شك من الطبقتين اللتين ذكرنا آخرها فوجب أنهن الطبقة التي

ذكرنا أولا، فإنه لم يبق غيرهم، وهذه قسمة ضرورية.



## فصل

جعل الحميدي في كلامه هذا أصحاب اليمين، وهم الطبقة الثانية ينقسمون إلى من يتساوى خيره وشره، وإلى من ترجح حسناته على سيئاته، وإلى من ترجح سيئاته على حسناته، ونحن نقول: إن هذا الانقسام لا يكون لأصحاب اليمين فقط، وإنما يكون للمؤمنين على الإطلاق فيدخل المقربون والأبرار فيه.

ولو جعل ذلك لأصحاب اليمين ولم يقل: وهم الطبقة الثانية، لكان صحيحا، وكنا نحمله على المؤمنين بأجمعهم، لأننا قد قدمنا أن أصحاب اليمين هم جميع المؤمنين، فالمقربون والأبرار وكثير من بقية أصحاب اليمين ترجح حسناتهم على سيئاتهم، وإن كانوا في ذلك طبقات بحسب درجاتهم. (ق. ٤٧. ب.)

وكذلك قول الحميدي في من ترجح حسناته إنه فائز بنص القرآن معترض بكونه جعل ذلك في الطبقة الثانية، ولم يرد نص في القرآن بذلك، فإن قوله تعالى: ﴿مَنْ تَقَلَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الاعراف: ٨]، وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ تَقَلَّتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [القارعة: ٦-٧] يدخل في ذلك جميع المؤمنين على أصنافهم وجميع الأنبياء على اختلاف درجاتهم.

هذا إن كانت الموازنة للأنبياء، وقد نص الحميدي بعد هذا على أنه لا

بد لهم من الموازنة، وسيأتي ذكر ذلك عنه<sup>(١)</sup> في موضعه، وظاهر كلامه هنا خلاف ذلك، إذ جعل الموازنة في أصحاب اليمين ولم يذكرها للأنبياء والشهداء، وهم المقربون عنده<sup>(٢)</sup>.

وقوله فيمن رجحت سيئاته: (فهذا يقتص منه بما فضل من معاصيه على حسناته) معترض أيضا.

فليس مذهب أهل السنة ذلك، وإنما مذهبهم أن من رجحت سيئاته من المؤمنين فهو في المشيئة، فإن عفا الله عنه فهو أهل للعفو ابتداء، وإن لم يعف عنه وأنفذ عليه الوعيد فحينئذ يدخل النار على وجه القصاص من لفحة إلى آخر من يخرج من النار، وذلك بحسب كبر المعاصي وصغرها وقتلها وكثرتها، على ما سيأتي بحول الله.

وأما قوله: « إن من استوت حسناته وسيئاته هم أهل الأعراف » فهو القول السديد الذي عليه الاعتماد في تعيين أهل الأعراف، وهو قول ابن مسعود وابن عباس<sup>(٣)</sup>.

وسيأتي الكلام على أهل الأعراف بأبسط من هذا، وكذلك يأتي بسط ما تضمنه هذا الفصل بحول الله.

(١) ليست في (ب)، وكتبت في هامش (أ) وعليها علامة التصحيح.

(٢) من: وظاهر، إلى هنا سقط من (ب).

(٣) سيأتي تخريجه.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين وجب الاقتصاص منهم بالنار بزيادة شرهم على خيرهم فوجدناهم ينقسمون فيما لهم من الخير والشر على أقسام أربعة، ثم تشعب هذه الأربعة الأقسام على اثني عشر قسما: فالأربعة الأول: كثير الخير كثير الشر، كثير الخير قليل الشر، قليل الخير قليل الشر، قليل الخير كثير الشر.

إلا أن أهل هذه التقسيمات كلهم قد فاض شرهم وما معهم من الكبائر على خيرهم، وهؤلاء يحتسب لهم بكلية ما مع كل امرئ منهم من الخير وبكلية ما معه من الشر، إذ لكل ذلك حظ من المراعاة والحساب، فإذا اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى يفضل له من الخير شيء مالا أقل منه، وهو التصديق بالإسلام والنطق بذلك مرة واحدة، وقع الخروج حينئذ من النار بالشفاعة التي رحم الله تعالى بها عباده المؤمنين المسرفين على أنفسهم.

وقد علمنا (ق. ٤٨. ١) أن من عمل من كل أعمال الخير فرضها وتطوعها ثم قتل النفس وعمل من كل الكبائر فإنه بالإضافة إلى من لم يعمل شيئا من الخير وشارك في الكبائر مشاركة المذكور قبله سواء سواء أخف عذابا وأقل في النار مكثا، على ما أوجبه النصوص المذكورة.

وهكذا<sup>(١)</sup> الحكم في قلة الشر وكثرته مع قلة الخير أو كثرته.

(١) في (ب): وهذا.

## فصل

## (أصناف العصاة في القيامة)

قد تقدم أن القصاص بالنار لأهل المعاصي غير لازم، فقول الحميدي: (ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين وجب الاقتصاص منهم بالنار) غير مخلص، فإنه لا يخلو أن يجب ذلك بالعقل أو بالشرع، فالعقل لا مدخل له في ذلك، والشرع لم يرد بأن العصاة من المؤمنين لا بد لهم من النار، وإنما ورد بأن الله تعالى يفعل فيهم ما شاء، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فنحن نعلم أن المؤمنين والعصاة في القيامة، وأعني بذلك من رجحت سيئاته منهم، ينقسمون إلى قسمين في الجملة:

- فقسم يعفو الله عنهم ابتداءً من غير تعذيب.

- وقسم يعذبهم الله بالنار.

فأما هذا القسم الذين يعذبون بالنار فهم المذكورون في أحاديث الشفاعة المخرجون بها منها.

وأما القسم المعفو عنهم ابتداءً فيوجد ذلك في الأحاديث:

- فمنها ما أخبر الشارع بالعفو والغفران عن صاحب الذنب في

الدنيا.

- ومنها ما جاء عنه عليه السلام أن الله يغفر للمذنب يوم القيامة.

فأما الأول فمثاله الحديث الذي جاء في الرجل الذي قتل تسعة وتسعين وأكمل المائة بقتل الراهب، وفيه: « إنه لما مات في الطريق وهو متوجه إلى قرية فيها قوم يعبدون الله ليعبد الله معهم اختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً<sup>(١)</sup> بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط، وذكر في آخر الحديث أن ملائكة الرحمة قبضته لما كان أقرب إلى تلك القرية بشرى<sup>(٢)</sup> ».

ومثاله أيضاً الحديث الذي جاء في الرجل الذي لم يبتئ عند الله خيراً، وفي لفظ آخر: « إنه لم يعمل خيراً قط، فلما مات أوصى بنيه أن يحرقوه بعد موته ويذروا نصف رماده في البر ونصفه في البحر، ففعلوا ما أمرهم به، فقال الله له: لم فعلت ذلك؟، فقال: (ق. ٤٨. ب) من خشيتك، فغفر له<sup>(٣)</sup> ».

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش.

(٢) رواه البخاري (٣٢٨٣) ومسلم (٢٧٦٦) وابن ماجه (٢٦٢٢) وأحمد (٢٠/٣-٧٢) وابن حبان

(٦١١-٦١٥) والبيهقي (١٧/٨) وابن أبي شيبة (١٠٩/٨) وأبو يعلى (٥٠٨/٢) عن أبي سعيد.

(٣) رواه مسلم (٢٧٥٦) والنسائي (٢٠٧٩) وابن ماجه (١٤٢١/٢) والطبراني في الأوسط

(٥٣٦٣) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٣٢٩١-٦١١٦-٧٠٦٩) ومسلم (٢٧٥٧) وأحمد (١٣/٣-١٧-٧٧) وابن

حبان (٦٥٠) وأبو يعلى (١٠٠١-١٠٤٧-٥٠٥٥) والطبراني في الكبير (٢٤٩/٦) عن أبي

وحديث البغي التي كانت من بني إسرائيل فملأت خفها وسقت الكلب  
فغفر الله لها. (١)

فهذه الأحاديث وإن كانت قد جاءت في الأمم السابقة فنحن لم نسقها  
إلا لكونها قد أنبأت بغفران الله تعالى لأصحاب الخطايا الذين لو أخذت  
أعمالهم الموازنة لرجحت سيئاتهم لكبائر ذنوبهم، لاسيما القاتل للمائة،  
والأمر بإحراق جثته، فإنه لم يغفر لهما إلا بعد الموت بحيث لا يقدران على أن  
يزيدا في ميزانهما حسنة واحدة.

وإذا كان الله تعالى يفعل ذلك مع الأمم المتقدمة فكيف لا يفعله (٢) مع  
هذه الأمة، وهي أفضل الأمم، بل جاء عن النبي ﷺ (٣) في معنى الغفران ما  
هو محمول على هذه الأمة، ويجوز أن ينسحب ذلك على غيرها من الأمم،  
وهو قوله ﷺ: « إن لله ملائكة سياحين يبتغون مجالس الذكر ». الحديث.

وفيه أن الله تعالى يسألهم فيقولون: « جئنا من عند عبادك في  
الأرض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويستغفرونك، قال: فيقول: قد

= ورواه البخاري (٣٢٩٢-٦١١٥) والنسائي (٢٠٨٠) وابن حبان (٦٥١) والبخاري (٢٨٥٢) عن  
حذيفة.

(١) رواه البخاري (٣٢٨٠) ومسلم (٢٢٤٥) وأحمد (٥٠٧/٢) والبيهقي (١٤/٨) وأبو يعلى  
(٤٢٣/١٠) عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): يفعل ذلك.

(٣) في (ب): صلى الله عليه وسلم.

غفرت لهم، فيقولون: يا رب فيهم فلان عبد<sup>(١)</sup> خطاء، إنما مر فجلس معهم فيقول: وله قد غفرت، هم القوم لا يشقى بهم جليسهم<sup>(٢)</sup>.  
وهذا الحديث لم نسقه<sup>(٣)</sup> لأجل أهل الذكر الذي غفر لهم، فإنهم صالحون فضلاء، وإنما سقناه لقوله ﷺ فيه عن الرجل الجالس إليهم: « إنه عبد خطاء، ومع ذلك غفر له ».

وكذلك أخبر النبي ﷺ عن من يذنب المرة بعد المرة، وهو في كل مرة يقول رب اغفر لي ذنبي، فيقول الله تعالى: « أذنب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به، اعمل ما شئت فقد غفرت لك »<sup>(٤)</sup>.

وأما إخبار الشارع بأن الله تعالى يغفر لصاحب الذنوب يوم القيامة فمثاله حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: « يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود

(١) سقط من (ب).

(٢) رواه مسلم (٢٦٨٩) وأحمد (٢٥٢/٢-٣٥٨-٣٥٩-٣٨٢) والحاكم (١٨٢١) والطيالسي (٢٤٣٤) عن أبي هريرة.

ورواه ابن حبان (٩١٤) والحاكم (٣٥٧٦) عن ابن مسعود.

(٣) في (ب): يسقه.

(٤) رواه البخاري (٧٠٦٨) ومسلم (٢٧٥٨) وأحمد (٢٩٦/٢-٤٩٢-٤٠٥) وابن حبان (٦٢٢-

٦٢٥) والحاكم (٧٦٠٨) والبيهقي (١٨٨/١٠) وأبو يعلى (٦٥٣٤) عن أبي هريرة.

والنصارى»، ذكره مسلم<sup>(١)</sup>، وقال في آخره: فيما أحسب<sup>(٢)</sup>، وهذا الشك منه أو من غيره من الرواة لا يقدر فيما أردناه من الحديث، لأن الشك إنما هو راجع إلى قوله: ويضعها على اليهود والنصارى.

وهذا لو سقط من الحديث لم نبال به، لأن مقصودنا إنما هو التعريف بأن (ق.٤٩.أ) في المسلمين من يأتي بذنوب تغفر لهم يوم القيامة من غير أن يكون هنالك عذاب، إذ لو كان هنالك عذاب لدخلوا النار حتى يخرجوا بالشفاعة، وذلك غير مفهوم الحديث.

فإن مسلماً إنما أخرج هذا الحديث بإثر الحديث الآخر عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقول: هذا فكاكك من النار »<sup>(٣)</sup>.

ومثال هذا القسم أيضاً حديث ابن عمر<sup>(٤)</sup>، أن رجلاً سأله فقال له: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال: سمعته يقول: « يدني

(١) رواه مسلم (٢٧٦٧) والحاكم (٧٦٤٤) عن أبي موسى.

(٢) عند مسلم: فيما أحسب أنا، قال أبو روح: لأدري ممن الشك.

قال أبو بردة: فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال: أبوك حدثك هذا عن النبي ﷺ؟ قلت: نعم.

(٣) رواه مسلم (٢٧٦٧) عن أبي موسى.

(٤) رواه البخاري (٢٣٠٩-٤٤٠٨-٥٧٢٢-٧٠٧٦) ومسلم (٢٧٦٨) وابن ماجه (١٨٣) وأحمد

(٢/٧٤-١٠٥) وابن حبان (٧٣٥٥-٧٣٥٦) و ابن أبي شيبة (١٠٩/٨) و الطبراني في الأوسط

(١٠١/٧) وأبو يعلى (٥٧٥١) عن ابن عمر.



المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقرره<sup>(١)</sup> بذنوبه فيقول: هل تعرف؟ فيقول: رب أعرف. قال: فإني قد سترتها عليك في الدنيا وإني أغفرها لك اليوم.»

وفي رواية: « حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك: قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته.»

وأما الكافر والمنافق فيقول الأشهاد: هؤلاء الذين كذبوا على ربهم. ومثاله أيضا الحديث الذي يقول الله تعالى فيه لأحد المتخاصمين في القيامة: « ارفع رأسك، فيرى منازل في الجنة فيقول: لمن هذا يا رب؟ فيقول: لمن يملك الثمن، فيقول: ومن يملكه؟ فيقول له: أنت بعفوك عن أخيك، فيقول: يا رب قد عفوت عنه، فيقول الله تعالى: خذ بيد أخيك وادخلا جميعا الجنة»،<sup>(٢)</sup> أو كما قال ﷺ.

فإذا كان الله تعالى يعفو عن الظالم الذي عليه الحق للمظلوم<sup>(٣)</sup> بأن يُرضي المظلوم<sup>(٤)</sup> حتى يترك حقه، فما ظنك بالذنوب التي بين المؤمن وبين ربه؟ فإنها أقرب إلى العفو من مظالم العباد.

(١) في (ب): يقرره، وقد كتبت في الهامش.

(٢) رواه الحاكم (٦٢٠/٤) عن أنس وصححه.

لكن في سنده عباد بن شيبه الخطبي ضعيف، وشيخه سعيد بن أنس، قال العقيلي: مجهول بالنقل. وقال البخاري: لا يتابع عليه. راجع اللسان (٣/٣٠-٢٩٠).

(٣) في (ب): للمظلوم منه.

(٤) في (ب): المظلوم منه.

يقول الله سبحانه على لسان نبيه ﷺ كما تقدم فيمن يذنب ويقول يا رب اغفر لي: « أَعْلَمُ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، أَعْمَلُ مَا شِئْتُ فَقَدْ غَفَرْتَ لَكَ »، (أو كما قال)<sup>(١)</sup>.

وليس كل الظالمين من المؤمنين يفعل الله لهم ما تقدم في حديث المتخاصمين، بل منهم من يُمكن عز وجل منه المظلوم من القصاص كما قال ﷺ: « من كانت لأخيه عنده مظلمة فليتحلله قبل أن يأتي يوم القيامة، وليس ثم دينار ولا درهم، فيأخذ من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فطرح عليه، ثم طرح في النار ».<sup>(٢)</sup> (ق. ٤٩. ب.)

(١) من (ب).

(٢) رواه البخاري (٢٣١٧-٦١٦٩) وأحمد (٥٠٦/٢) و البيهقي (٣٦٩/٣-٦٥/٦) و البزار

(٣٢٠٢) والطيالسي (٢٣٢٧) عن أبي هريرة.

## فصل

### (أصناف من رجحت سيئاتهم على حسناتهم)<sup>(١)</sup>

ثم تقسيم الحميدي من يقتص منهم بالنار وهم من رجحت سيئاتهم إلى<sup>(٢)</sup> الأربعة الأقسام التي ذكر خطأ عند التأمل، فإن واحدا من تلك الأقسام يصدق على ما قال، وهو من هو قليل الخير كثير الشر، لأن من هذه صفته ترجح سيئاته على حسناته لا محالة.

وأما الثلاثة الأقسام الباقية فلا تدخل تحت هذه الترجمة ولا تصدق على ما قال.

أما القسم الواحد منها وهو من هو كثير الخير قليل الشر فلا يشكل أمره، لأن من هذه صفته ترجح حسناته على سيئاته ولا بد، فلا يصح إدخاله تحت ترجمة من رجحت سيئاتهم.

وأما القسمان الباقيان وهما من هو كثير الخير كثير الشر، ومن هو قليل الخير قليل الشر فهما من جملة من استوت حسناتهم وسيئاتهم، لأن كثرة الخير بإزاء كثرة الشر، وقلة الخير بإزاء قلة الشر، وإذا كان الأمر هكذا فلا يصح أن يدخل هذان القسمان أيضا في قسم من رجحت سيئاتهم.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): من.

والعجب من الحميدي رحمه الله كيف يقسم الناس ثلاثة أقسام: قسم من رجحت حسناته، وقسم من رجحت سيئاته، وقسم من استوت حسناته وسيئاته، وهو تقسيم صحيح.

ثم يرجع فيقسم القسم الذي هو من رجحت سيئاتهم إلى هذه الثلاثة الأقسام بعينها، فكأنه قال: ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين رجحت سيئاتهم فوجدناهم ينقسمون ثلاثة أقسام:

قسم من رجحت حسناته، وهو من هو كثير الخير قليل الشر.  
 وقسم من رجحت سيئاته، وهو من هو كثير الشر، قليل الخير.  
 وقسم من استوت حسناته وسيئاته، وهو من هو كثير الخير كثير الشر،  
 أو قليل الخير قليل الشر.

وفي هذا من التناقض ما لا يخفاء به.

فإن قال قائل: فلعل الحميدي إنما جعل في هذا الباب من هو كثير الخير كثير الشر، ومن هو قليل الخير قليل الشر باعتبار أنه غلب جانب الشر، فإنه قد يكون هنالك كبائر تُربي على ما في جانب الخير من أعمال البر، مثل قتل النفوس وغصب الأموال وشرب الخمر والزنا والسرقه وغير ذلك من أنواع الفسوق، فلا يبعد أن يوصف المكلف بكونه كثير الخير كثير الشر، لكن يكون جانب الشر مغلظا لشناعة تلك الكبائر.

قلنا: لنا عن هذا جوابان (ق. ٥٠٠)، ولكن بعد أن نقول لقائل هذا: هبك أنا نسلم لك هذا التأويل فما تقول في القسم الذي هو كثير الخير قليل الشر؟ هل يصح أن يدخل في هذا الباب؟

فلا يسعه إذا كان منصفاً، إلا أن يعترف بأنه<sup>(١)</sup> لا يدخل في هذا الباب، إذ لا حجة له على دخوله فيه، كما أنه لا عذر للحميدي في ذلك البتة.

ثم نرجع إلى ذكر الجوابين فنقول:

أحدهما: أن نقول للحميدي، أو لمن احتج عنه: نعكس عليكم ما قلتم، وذلك بأن نقدر نحن أيضاً أن جانب الخير يُربي على جانب الشر، بأن تكون في جانب الخير أفعال عظيمة من أعمال البر مثل الصلاة المقبولة التي يناجي المصلي فيها ربه، ومثل الصدقة التي تعظم حتى تكون مثل الجبل، ومثل الصيام الذي هو لله تعالى من بين سائر العبادات، ومثل الحج المبرور الذي ليس له جزاء إلا الجنة، ومثل الجهاد والرباط والعنق وطلب العلم وإحياء نفس مؤمنة أو هدايتها للإسلام وغير ذلك مما جاء الشرع بتعظيم الثواب فيه.

فلا يبعد أيضاً أن يتصف المكلف بكونه كثير الخير كثير الشر، لكن يكون جانب الخير أرجح عند الحساب وأثقل في الميزان، لاسيما وللحسنة عشر أمثالها، فهي توزن مضاعفة، وللسيئة مثلها، فهي وإن كانت عظيمة لا توزن إلا وحدها من غير تضييف، ولا محالة أن المضاعف عشر مرات أكثر من شيء لا يضاعف.

وإذا كانت أكثر كانت أوزن بشرط أن نقدر كون الطاعات والمعاصي في الصغر والكبر على حد سواء.

(١) في (ب): أنه.

وقد تبين بهذا العكس أن ذلك التأويل الذي يغلب<sup>(١)</sup> فيه جانب الشر لا يصح إفراده، إذ ليس أحد التأويلين أولى من الآخر.

وإذا لم يصح واحد منهما (على الانفراد وتساقطاً معاً لتساويهما)<sup>(٢)</sup> رجعنا إلى التأويل الذي لا يصح سواه، وهو أن من هو كثير الخير كثير الشر وقليل الخير قليل الشر هما من استوت حسناهما وسيئتهما ولا بد، وإذا كان الأمر كذلك صح ما قلناه من كون القسمين لا يدخلان في ترجمة من رجحت سيئتهم على ما قدمناه.

**الجواب الثاني:** إن الحميدي إذا تكلم في التنظير بين هذه الأقسام إنما يجعل كثرة الخير وكثرة الشر على السواء، وقلة الخير وقلة الشر على السواء من غير مفاضلة فيهما أصلاً، وذلك جلي في كلامه على ما يأتي بعد هذا، حيث قال: (ق.ه.ب) فلتكلم الآن في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر كثير الخير<sup>(٣)</sup> فوجدناهما قد استويا في كثرة الخير، واختلفا في كمية الشر، يعني<sup>(٤)</sup> في قلته وكثرته، وكذلك قوله: ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد استويا في قلة الخير واختلفا في كمية الشر، يعني في قلته وكثرته.

وهكذا قوله في سائر الأقسام إنما هو على هذه الوتيرة، فإن عادته إذا وصف بكثرة الخير أو بقلته شخصين إنما يسوي بين خيريهما في ذلك.

(١) في (ب): غلب.

(٢) من (ب).

(٣) انقلب في (ب) إلى: مع قليل الخير كثير الشر.

(٤) في (ب): يعني.

وإذا وصف بكثرة الشر أو بقلته شخصين إنما يسوي بين شريهما، فإذا كان أصله في تلك الأقسام التسوية في كثرة الخير وكثرة الشر أو قلتها معا حيث ما ذكرهما لزمه لا محالة (أن يكون)<sup>(١)</sup> القسمان اللذان تقدم الكلام عليهما، وهما:

- من هو كثير الخير كثير الشر.
- وقليل الخير قليل الشر على التساوي، كما قررناه.
- ويبطل بذلك تأويل من يتأول على الحميدي ما فرضناه.

---

(١) سقط من (ب).

## فصل

وقوله: (فإذا اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى يفضل له من الخير شيء ما لا أقل منه، وهو التصديق بالإسلام والنطق بذلك مرة واحدة وقع الخروج حينئذ بالشفاعة التي رحم الله تعالى بها عباده المؤمنين المسرفين على أنفسهم) معترض على أصله، فإنه جعل هاهنا من صدق بالإسلام ونطق به مرة واحدة يخرج من النار بالشفاعة، وقد تقدم له في فصل قبل هذا أن الله تعالى ينفرد بخروج من هذه صفته دون شفاعة.

فإنه قال: (وهذا يبين أن الذي توحد الله تعالى بإخراجهم من النار فيمن قال لا إله إلا الله ولم يعمل خيرا قط إنما هو من قالها مرة واحدة فقط مصدقا ومات على ذلك، إلى قوله: ونص الخبر يدل على أن الذين توحد الله تعالى بإخراجهم برحمته لا بالشفاعة إنما هم من ليس في المؤمنين أحد أقل خيرا منهم).

والذي ذكر في هذا الفصل الذي نحن فيه في التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة، وهو الذي يخرج صاحبه بالشفاعة<sup>(١)</sup>، ليس في المسلمين أقل خيرا منه.

وهذا تناقض، إلا أنه يمكن أن يكون الحميدي لاحظ فيمن يتوحد الله

(١) في (ب) في الشفاعة.



تعالى بإخراجه كونه لم يعمل خيرا قط إلا الشهادة بمجرد ما (ق. ١٠١). في الحديث، ولاحظ فيمن يخرج بالشفاعة كونه كان عنده خير مع الإيمان، وهذا الفرق لا فائدة فيه، فإنه<sup>(١)</sup> إذا قال في الثاني إنه اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى لم يبق له إلا التصديق والشهادة، فقد استوى مع الأول في كونه ليس عنده إلا ذلك، وسيأتي الكلام على هذا المعنى (مع الحميدي)<sup>(٢)</sup> فيما بعد إن شاء الله.

وأما جعله من فعل الطاعات وعمل الكبائر أخف عذابا ممن عمل الكبائر<sup>(٣)</sup> دون الطاعات فصحيح، إذا فرضنا أن الله تعالى يقتص منهما جميعا بحسب أعمالهما، ونحن لا نعلم ذلك، فإننا نجوز أن يعفو (الله)<sup>(٤)</sup> عنهما جميعا ابتداء ما لم يكن معهما أو مع أحدهما حقوق الآدميين، ويجوز أن يعفو عن من تلبس بالطاعات دون من لم يتلبس بها، ويجوز أن يعفو عن المرتكب للكبائر الذي لم يتلبس بالطاعات، ويعاقب المتلبس بالطاعات على ما اقترب من الكبائر.

فإن القدرة صالحة لهذا كله، وإرادة الله تعالى في عباده مطوية عنا، وعلمه سبحانه هو المحيط بذلك كله.

(١) في (ب): بأنه.

(٢) ليس في (ب)، وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

(٣) في (أ): كبائر.

(٤) ليست في (أ).

## نقل اللفظ

قال الحميدي بعد قوله: وهكذا الحكم في قلة الشر وكثرته مع قلة الخير أو كثرته:

فلنتكلم الآن بعون الله تعالى وعصمته في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر كثير الخير بالإضافة إليه فوجدناهما قد استويا في كثرة الخير، واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته.

وقد علمنا بتقسيم رسول الله ﷺ في خبره الصادق<sup>(١)</sup> من خروج من له مقدار الشعيرة من الخير معاً، ثم خروج من له مقدار البرة من الخير معاً، ثم كذلك سائر المقادير في القلة، أن الخروج من النار لأهل كل مقدار منها، يكون معاً بلا شك في ذلك.

وعلمنا بالنص أنهم معاقبون ومقتص منهم فيما كسبوا من الشر فلم يبق إلا أن الكثير الشر مقدم في الدخول في النار على القليل الشر بمقدار ما زاد شره على شر الآخر، ليكون خروجهما معاً بعد أن يقتص من كل واحد منهما بمقدار ما فضل له من الشر على ما معه من الخير.

وليس في الممكن أن يكون دخولهما في النار معاً بلا شك، إذ لا شك في أنه كان يتم الاقتصاص من الأقل شراً قبل تمامه من الأكثر شراً

(١) تقدم.

فيخرج من النار قبل خروج من له من الخير كالذي له سواء سواء، وهذا خلاف نص الحديث.

اللهم إلا أن يكون (ق.٥١.ب) وجه آخر وهو أن يزداد في كيفية عذاب من هو أكثر شرا، ويفتر من عذاب من هو أقل شرا، فيكونا قد اتفقا في مدة العذاب واختلفا في شدته وتهيئته، فهذا أيضا ممكن، والله أعلم بأيهما يكون إلا أنه لا بد من أحد الوجهين، إذ ما عداهما مخالف لوحي الله تعالى إلى رسوله ﷺ، وما خالف الوحي فهو باطل بلا شك.

## فصل

قد قدمنا أن من هو قليل الشر كثير الخير لا مدخل له في هذا الباب إذ هو من باب من رجحت حسناته، وأن من هو كثير الشر كثير الخير<sup>(١)</sup> لا مدخل له أيضا فيه، وإنما هو من باب من تتساوى حسناته وسيئاته، فلا معنى لفرض التنظير بين القسمين، لا كنا نتكلم عليهما بحسب ذلك الفرض فنقول: إن الحميدي مع أنه أدخلهما تحت الباب الذي هو رجحان السيئات لم يتخلص فيما قال في ذلك، فإن أكثر كلامه في هذا الفصل معترض.

فمن ذلك قوله: ( فلم يبق إلا أن الكثير الشر مقدم في الدخول في النار على القليل الشر ليكون خروجهما معا بعد القصاص)، وهذا غير صحيح.

فإن بقاء من هو قليل الشر كثير الخير في النار حتى يخرج مع من هو كثير الخير كثير الشر ظلم في حقه، فإنه أكثر خيرا منه.

والذي يبين المفاضلة بين خيريهما وإن كان ظاهرهما التساوي ما نذكره، وهو أن من هو كثير الخير كثير الشر يسقط كثرة خيره بكثرة شره لتساويهما عنده، وأن من هو قليل الشر كثير الخير لا يسقط كثرة خيره جملة، وإنما يسقط منه ما يوازي قلة شره، وتبقى له بعد ذلك فضلة خير ليست عند الآخر، فيمتنع بها من دخول النار، فإن فرضنا دخوله فيها على مذهب الحميدي فسيكون خروجه منها قبل خروج صاحبه لكثرة خيره عليه.

(١) في (ب): كثير الخير كثير الشر.

وقد ساق الحميدي الحجة على نفسه من الحديث بقوله: ( إن أهل مقدار الشعيرة من الخير يخرجون من النار معا وإن أهل مقدار البيرة يخرجون معا بلا شك).

وهذا القول صحيح لأن إخراجهم من النار إنما هو بتدرج زمرة بعد زمرة، وبينهما سجود ودعاء واستشفاع، فإذا أذن بخروج زمرة منهم خرجت بجملتها دفعة واحدة.

ويجب أن ننبه هاهنا على شيء، وهو أن الحميدي جعل (ق.٥٢.أ) هذا الحديث المتقدم عن أنس أصله في كثرة الخير وقتله حتى بنى على ذلك الأقسام التي ذكرها في تنظير صاحب الخير مع صاحب الشر في كثرتهما وقتلتهما.

وفي ذلك نظر من حيث إن الموازنة إنما تكون بالخير والشر الزائدين على الإيمان، والحميدي وإن كان قد نص عند ذكره حديث أنس على أن تلك المقادير إنما هي مما سوى الإيمان الذي هو عنده قول لا إله إلا الله، وقال: إنما ذلك من الأعمال التي تسمى أيضا إيمانا كما تقدم له<sup>(١)</sup>، فهو لم يقف عند ذلك، بل جعل الإيمان من الخير الذي يوزن.

وقد قدمنا نحن ذكر الاحتمال في حديث أنس.

فإن كان المقصود بذكر الإيمان والخير فيه ما زاد على نفس الإيمان من الأعمال فذلك يوزن، وإن كان هو الإيمان الذي محله القلب فلا يصح وزنه أصلا،<sup>(٢)</sup> وسندل على ذلك في الموضع الذي نص الحميدي على أنه يوزن ونبيين وهمه فيه<sup>(٣)</sup> بحول الله.

(١) ليست في (ب).

(٢) الإيمان بعضه محله القلب وبعضه أعمال الجوارح، وسناقش المصنف في هذا في الموضع الذي أشار إليه.

(٣) من (ب).

## فصل

وقول الحميدي: ( وليس في الممكن أن يكون دخولهما في النار معاً بلا شك) غير صحيح على ما نقرره.

وقوله في آخر ذلك: (وهذا خلاف نص الحديث)، ليس كما قال. فإن الحديث لم يتعرض إلى دخول المذنبين النار هل هو بمقدار معلوم حتى يكون دخول الأكثر شراً قبل الأقل شراً، وإنما تعرض إلى خروج أهل المقادير على تدرج بشفاعة<sup>(١)</sup> بعد شفاعة ولا مزيد. وقوله: (إنه ممكن أن يكون وجه آخر وهو أنه يزداد في عذاب الأكثر شراً على عذاب الأقل شراً) يعني إذا فرض أن يكون دخولهما النار واحداً لا يبعد ذلك.

وأما قوله: (إنه لا بد من أحد الوجهين يعني زيادة العذاب أو دخول الأكثر شراً قبل صاحبه) فغير صحيح.

وقوله: (إذ ما عداهما مخالف لوحي الله إلى رسوله، وما خالف الوحي فهو باطل)، ليس كذلك، فأين الوحي المتزل بأنه لا يكون إلا أحد هذين القسمين، وهذا لا يوجد لا في القرآن ولا في الحديث.

ونحن نبين جميع ما رددناه على الحميدي في هذا الفصل بكلام يكر على جميع ما تقدم بحول الله.

(١) في (ب): شفاعة.

فنقول: إن الله تعالى أن يعفو عن المذنبين ابتداءً من غير عقوبة أصلاً (ق.٥٢.ب)، هذه القاعدة معلومة من الشرع على ما قدمناه.

فإن يعفو عن بعض المذنبين بالشفاعة قبل أن يستوفي منهم القصاص أخرى وأولى.

وإذا كان الأمر هكذا فلا نشترط أن يكون دخول الأكثر شرا النار قبل دخول الأقل شرا ولا بد، بل يجوز أن يكون الأمر في دخولهما النار كذلك إذا أراد الله تعالى تحقيق القصاص على كل واحد منهما بحسب ما معه من الشر.

ويجوز أن يكون دخولهما بالعكس ودخولهما معاً، فإذا شُفِع في أهل المقدر الذين هما منه أخرجاً معاً، وإن لم يستوف القصاص من أحدهما فيكون ذلك من الله تعالى من باب العفو والتجاوز عنه، هذا ما لا محيص لمن فهم الشرع من الإقرار به.

وقول الحميدي إنه يمكن زيادة العذاب على من هو أكثر شرا صحيح، إلا أنه يمكن أن يظن أن العذاب يكون جنساً واحداً، غير أنه يزداد منه في حق الأكثر شراً، ونحن لا نسلم ذلك، فإن عذاب النار في الآخرة أجناس متعددة، فإن مانع الزكاة يمثل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه في عنقه، ويقول له أنا كترك<sup>(١)</sup>، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في النار، ومن قتل نفسه بحديدة فهو يتوجأ بها في بطنه في النار، ومن تردى من جبل

(١) رواه البخاري (١٣٣٨-٤٢٨٩) عن أبي هريرة.

فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم،<sup>(١)</sup> إلى غير هذا من الأنواع التي وردت في الأحاديث.

وكل نوع منها عذاب برأسه، وفي الممكن أن يكون بعضها أشد من بعض.

وفي حديث سمرة، الحديث الطويل في الرؤيا عن النبي ﷺ: إن عذاب الزناة فيه، وعذاب الكذابين، وعذاب أكلة الربا، وعذاب من ينام عن الصلاة المكتوبة<sup>(٢)</sup> أنواع متباينة كلها.

وإذا تقرر هذا فيمكن أن يكون نوع عذاب الأكثر شرا فوق نوع عذاب الأقل شرا، وتكون مدتهما في المقام واحدة، ويمكن أن يكون نوع عذابهما واحدا، ويضاعف للأكثر شرا عذابه، ويمكن أن يكون دخول الأكثر شرا قبل دخول الأقل شرا، ويجوز أن يكون العفو عنهما معا أو عن أحدهما قبل استيفاء القصاص.

ونحن لا ننكر على الحميدي أن يقول واحدا من هذه الخيارات، وإنما ننكر عليه القطع على ما يقول من ذلك، وهو قوله: وهذا لا بد منه، أو لا بد من أحد هذين الوجهين، أو هذا لا شك فيه، ونحو ذلك من الألفاظ.

(١) رواه البخاري (٥٤٤٢) و مسلم (١٠٩) و أبو داود (٣٨٧٢) و النسائي (١٩٦٥) و الترمذي (٢٠٤٤) و ابن ماجه (٣٤٦٠) و أحمد (٢٥٤/٢-٤٧٨) و ابن حبان (٥٩٨٦) و الدارمي (٢٢٧٣) و البيهقي (٢٣/٨-٣٥٥/٩) و الطبراني في الأوسط (٢٠٣/٢) و الطيالسي (٢٤١٦) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (١٣٢٠-٦٦٤٠) و أحمد (٧/٥-١٤) و ابن حبان (٦٥٥) و ابن أبي شيبة (٢٣٦/٧) و الطبراني في الكبير (٧/٢٣٨- فما بعد) وغيرهم عن سمرة.



والذي يقطع بالحميدي (ق.٥٣.أ) في هذا الفصل ويرد عليه الرد المتمكن أن يقال له: ومن أين لك أن أهل مقدار الشعيرة إذا أخرجوا معا، وأن أهل مقدار الذرة إذا أخرجوا معا قد استوفى منهم القصاص حتى تُرتب عليه دخول البعض قبل البعض، ونحن نعلم أنهم إنما خرجوا بالشفاعة.

ولو قدرنا ارتفاع الشفاعة في الوقت الذي خرجوا فيه، لكان بقاؤهم في النار وخروجهم منها في الإمكان على حد سواء، وإذا أمكن بقاؤهم في النار فهم إذا لم يُستوف منهم القصاص.

إذ لو استوفى منهم القصاص لأخرجوا ولا بد، بعد أن نقدر انتفاء الشفاعة.

فإذا كان عدم استيفاء القصاص منهم ممكنا فلا فرق بين أن يقع ذلك في جميعهم أو يقع في بعضهم ممن هو أكثر شرا.

ونحن مع ذلك نقول: إن الشفاعة إنما تتحقق في من لم يُستوف منه القصاص، إذ القول بأنها إنما تكون في من استوفى منه القصاص إبطال لحقيقتها كما هو لازم للحميدي، وسيأتي ذكر ذلك في موضعه.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد استويا في قلة الخير واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته<sup>(١)</sup> فصح خروجهما من النار معا ولا بد، إذ مقدار خيريتهما واحد. فإذا<sup>(٢)</sup> ذلك كذلك فلا بد من تقديم كثير الشر في دخول النار، إذ مقدار الاقتصاص منه أكثر من مقدار الاقتصاص من الذي هو أقل شرا منه فيقدم عليه بمقدار ما يقتص منه من الزيادة التي تزيد على شر الآخر ضرورة، ثم يدخل الآخر<sup>(٣)</sup> ليكون خروجهما (من النار)<sup>(٤)</sup> معا. والوجه الآخر كما قدمناه وهو أن يدخل النار معا فيزداد في عذاب الأكثر شرا، ويفتر عذاب الأقل شرا، فيتفقان<sup>(٥)</sup> في المدة ويختلفان في شدة العذاب وقهوينه، والله أعلم.

(١) في (ب): في كثرته وقلته.

(٢) في (ب): فإذا.

(٣) في (ب) هنا زيادة: ضرورة، ثم يدخل الآخر. وهو وهم.

(٤) ليس في (ب).

(٥) في (أ): فينقصان.

## فصل

قد قدمنا أن من هو قليل الخير قليل الشر لا يدخل في هذا الباب، لأنه ممن تتساوى<sup>(١)</sup> حسناته وسيئاته فلا يصح التنظير بينه وبين من هو قليل الخير كثير الشر، لأن هذا يسقط قلة خيره بما يقابله من الشر ويبقى<sup>(٢)</sup> له بعد الموازنة من الشر فضلة يستوجب بها العقاب.

والأول إذا<sup>(٣)</sup> (ب.ق.٥٣.ب) سقط خيره بشره لا يبقى له من الشر ما يستوجب به العقاب، وإن فرضنا دخوله النار على مذهب الحميدي فسيخرج<sup>(٤)</sup> قبل صاحبه، لأن خيره وإن كان قليلا (يشبه أن)<sup>(٥)</sup> يكون أكثر من خير الآخر، بسبب ما عند هذا من كثرة الشر الذي يسقط خيره به في الموازنة وتفضل<sup>(٦)</sup> له فضلة من الشر كما تقدم.

(١) في (ب): تساوى.

(٢) في (ب): وتبقى.

(٣) في (أ): إذ.

(٤) في (ب): فإنه يخرج.

(٥) من (ب).

(٦) في (ب): يفضل.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر قليل الخير فوجدناهما قد اختلفا في كمية الشر وكمية الخير، وقد علمنا أن الأكثر خيرا أسرع خروجا من النار، وأن الأكثر شرا أكثر عقوبة.

فصح أن الأكثر شرا يقدم بيقين في الدخول في النار قبل الأقل منه شرا، وأنه أيضا وإن تقدم في دخول النار، فإنه المقدم في الخروج منها قبل الآخر، لأنه أكثر منه خيرا.

وأن القليل الشر وإن تأخر في دخول النار بعد الذي هو أكثر منه شرا، فإنه أيضا يتأخر في الخروج منها بعده، لأنه أقل منه خيرا.

أو وجه آخر: وهو أن يدخل النار معا، ويزاد في عذاب الأكثر شرا ليستوفي القصاص منه في قليل المدة فيخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه ولا بد، ويفتر في عذاب الأقل شرا وتطول مدته، فيكون خروجه منها ولا بد مع طبقة وبعد خروج من هو أكثر خيرا منه.

هذا ما لا يمكن سواه أصلا.

## فصل

هذان القسمان اللذان فرض الحميدي التكلم فيهما قد تقدم الكلام عليهما ومضى هنالك أنه لا يصح فيهما إلا أن يكونا ممن استوت حسناهما وسيئاتهما، وإذا كانا كذلك فيصيران من أصحاب الأعراف الذين لا يدخلون النار، بل هما جملة أصحاب الأعراف بلا مزيد، فلا يصح التنظير بينهما في دخول النار ولا في الخروج منها.

ولو قدرنا دخولهما النار وفرضنا ذلك واقعا لم نعلم من يخرج منهما قبل صاحبه لسقوط خيرهما معا، لأن كثرة الخير بإزاء كثرة الشر، وقلة الخير بإزاء قلة الشر، وذلك مبني على التساوي الذي هو أصل الحميدي في هذه الأقسام كما تقدم التنبيه عليه.

وإنما قلنا لم نعلم من يخرج منهما قبل صاحبه، لأجل أن الخير المذكور هو عندنا ما زاد على الإيمان من العمل، وأما نفس الإيمان فلا يسقط ولا يوزن على ما أشرنا إليه قبل، وسيأتي تحقيق الكلام عليه.

وإذا لم يسقط فهو معتبر لأهل الذنوب الخارجين من النار، فإن من كان إيمانه منهم أتم يخرج قبل من هو دونه في ذلك لحديث أنس في اعتبار المقادير.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في كثير الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد اختلفا في قلة (ق. ٥٤، أ) الخير وكثرته، وفي قلة الشر وكثرته، فعلمنا يقينا أن الأكثر شرا يدخل النار قبل الأقل شرا وأنه أيضا يخرج منها بعده لقلة خيره عن خير الآخر.

والوجه الآخر وهو أن يدخلنا معا في النار فيتم القصاص من القليل الشر قبل تمام القصاص من الأكثر منه شرا فيخرج الأكثر خيرا قبل خروج الأقل خيرا ولا بد.

## فصل

قد قدمنا أن من هو كثير الخير قليل الشر لا مدخل له في هذا الباب، فتنتظيره مع من هو قليل الخير كثير الشر باطل.

ثم لو سألنا الحميدي في صحة ذلك وأخذناه من باب المفاضلة لكأن الأكثر خيرا يخرج من النار قبل الأكثر شرا لأجل ما يبقى له من الخير بعد سقوط ما يسقط منه في مقابلة شره، ولا يلزم أن يكون الأكثر شرا يدخل النار قبل الأكثر خيرا، ولا أن يضاعف عذابه لبقائه بعده في النار بسبب ما يبقى عليه من الشر بعد إسقاط ما يسقط منه في مقابلة خيره.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما متفقين في كثرة الشر مختلفين في قلة الخير وكثرته، فالأكثر خيرا مقدم في دخول النار على القليل الخير، ليتم القصاص منه قبل تمام القصاص من الآخر، ويخرج من النار لكثرة خيره قبل خروج الأقل خيرا ولا بد. والوجه الآخر وهو أن يدخل النار معا ويزاد في عذاب الأكثر خيرا ويهون على الآخر، ليتم القصاص من الأكثر خيرا قبل تمام القصاص من الآخر، ليخرج قبله ولا بد لكثرة خيره عليه.

## فصل

ما قاله الحميدي في هذا الفصل صحيح على مذهبه، ونحن قد قدمنا أن من هو كثير الخير كثير الشر هو ممن استوت حسناته وسيئاته فلا يصح تنظيره مع من هو قليل الخير كثير الشر.

ولو فرضنا أن القسمين يعذبان في النار لم نقل إن عذابهما واحد، لأن القليل الخير إذا سقط خيره بما يوازيه من الشر يبقى له من الشر فضلة يستوجب بها العقاب، وليس كذلك من هو كثير (ق. ٥٤. ب) الخير كثير الشر، لأنه في الموازنة لا يبقى له من الشر فضلة لكثرة خيره<sup>(١)</sup>.

(١) في (ب): أكثر من خيره.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع كثير الخير قليل الشر فوجدناهما قد اتفقا في قلة الشر، واختلفا في قلة الخير وكثرته، فالأكثر خيرا يقدم في الدخول في النار وفي الخروج منها. والوجه الآخر وهو دخولهما معا ويزاد ولا بد في عذاب الأكثر خيرا ليتم القصاص منه، ويخرج ولا بد قبل خروج الذي هو أقل خيرا منه.

## فصل

ما قاله الحميدي في هذا الفصل مبني على أصله، ونحن أيضا على أصلنا في أن من هو كثير الخير قليل الشر لا يدخل النار لكثرة خيره، وأن من هو قليل الخير قليل الشر لا يدخل النار أيضا لتساوي خيره وشره. فإن أخذناه من باب المفاضلة بينهما وفرضنا دخولهما النار على مذهبه فالأكثر خيرا يخرج من النار قبل الأقل خيرا دون الدخول فيها، ولا يصح أن يكون قلة شرهما على التساوي أصلا، لأن الكثير الخير تبقى له فضلة خير بعد إسقاط ما يسقط منه في مقابلة ما عنده من الشر، والذي هو أقل خيرا لا يبقى له من الخير شيء لسقوطه بالشر فيلزم مع تقدير دخوله النار أن يبقى فيها بعد خروج الأكثر خيرا إذا حقق القصاص عليهما، والله أعلم.



## فصل

(إبطال تقسيات الحميدي)<sup>(١)</sup>

قد قدمنا أن تقسيمات الحميدي في قوله: (كثير الخير قليل الشر وكثير الخير كثير الشر وقليل الخير قليل الشر) لا معنى لها على ما ذكرناه، ونحن نزيد ذلك بيانا، فنقول:

إن تلك الأقسام منتقضة عليه بأجمعها من حيث أدخلها تحت القسم الذي هو من رجحت سيئاته على حسناته، وقسمها إلى اثني عشر قسما، وكل قسم منها لا يدخل تحت تلك<sup>(٢)</sup> الترجمة أصلا حاشى قسم واحد، وهو قليل الخير كثير الشر.

وحتى إنه لو قال قائل: هبك ألها لا تدخل تحت من رجحت سيئاته فتكلم فيها على ما فرضه الحميدي من تنظير قسم بقسم، لقلنا: إن ذلك لا يصح فيها بوجه، مع أننا قد فعلنا ما أمكن من ذلك عند ذكر تلك الأقسام، ولكن بضرب ما من المسامحة حملنا عليها أن نبين أن أقوال الحميدي في

(١) هذا العنوان زيادة مئ.

(٢) ليس في (ب): تلك.

الجواب عن<sup>(١)</sup> الأقسام التي نظر بينها، إذا فرضنا تلك الأقسام صحيحة، هي معترضة كلها لكونه بناها على إنفاذ الوعيد.

والحق عندنا أن فرض الكلام في الأقسام المذكورة لا يصح، لأننا إذا (ق. ٥٥.١) أخرجناها عن قسم من رجحت سيئاته فذلك يبطل التنظير بينها، لأن التنظير إنما يقع فيها على أن نقول إنها في النار، فننظر من هو أكثر شرا فنقدمه على مذهب الحميدي في دخول النار أو في تضعيف العذاب، ومن خرج عن هذا القسم كيف يتصور أن نقول إنه في النار، وهو دائر بين أمرين:

- إما أن يكون كثير الخير قليل الشر، فهذا ممن رجحت حسناته.
- أو يكون كثير الخير كثير الشر، أو قليل الخير قليل الشر، فهذان ممن استوت حسناتهما وسيئاتهما على ما تقدم.

وإذا لم يبق من التقسيم إلا واحد، وهو من هو كثير الشر قليل الخير لم يكن عنده قسم يجعل بإزائه ليقع التنظير بينهما، فقد بطلت إذا تلك الأقسام كلها بما احتوت عليه.

(١) في (ب): على.

## فصل

ثم إن الحميدي أجاب عن تلك الأقسام كلها بجواب واحد، وهو أن الأكثر شرا يدخل النار قبل الأقل شرا ليكون خروجهما معا إذا كانا في الخير متساويين، وإن دخلا معا فيزيد في عذاب الأكثر شرا ولا بد، وإن كانا في الخير متفاضلين، فيسبق الأكثر خيرا في الخروج من النار.

ويلزم أن يسبق الأكثر شرا في الدخول فيها على هذه القاعدة هو<sup>(١)</sup> مدار كلامه، وهو يضاهي كلام من يقول بإنفاذ الوعيد<sup>(٢)</sup>.

وقد مضى الكلام على هذا المعنى، وقلنا: إن الذي قاله يجوز أن يكون، ويجوز عكسه، ويجوز العفو ابتداء، ويجوز أن يخرج المذنبون من النار أو بعضهم قبل استيفاء القصاص منهم، وهذا هو معنى الشفاعة، إذ لا يعقل منها إلا إخراج المذنب من الذنب الذي عليه ومن تبعته، ومن عقوبة السلطان له قبل أن يوقعها به.

ثم يلزم الحميدي في هذه الأقسام كلها إلزام واحد، وهو أن يقدر الزمن الذي يدخل فيه الأكثر شرا قبل الأقل شرا، ويقدر الشرين حتى يعلم هل يزيد أحدهما على الآخر النصف أو السدس أو الربع فيجعل نسبة ذلك

(١) في (ب): هي.

(٢) وهم الخوارج والمعتزلة.

للزمن الذي بين دخول الأكثر شرا ودخول الأقل شرا، والتزام هذا تحكّم محض إذ لا دليل عليه.

ويلزمه شيء آخر وهو أن الأكثر شرا يقدم في الحساب قبل الأقل شرا لدخوله النار قبله، وهذا ينبغي أن يتأمل، فإنه محل نظر.

وذلك أن الشرع قد ورد بأن قوما يدخلون الجنة من غير حساب مثل السبعين ألفا، ومثل قول الله تعالى للنبي ﷺ في حديث الشفاعة<sup>(١)</sup>:

« أدخل من لا حساب عليه من أمتك (ق. ٥٥. ب) من الباب الأيمن

من أبواب الجنة ».<sup>(٢)</sup>

ورود أيضا أن فيهم من يحاسب حسابا يسيرا، وفيهم من يناقش في الحساب، فهم درجات، والمفهوم من الشرع تقديم الأعلى فالأعلى من تلك الدرجات، فينبغي أن يدخل الجنة من لا حساب عليه قبل من يحاسب حسابا يسيرا، ويحاسب من يحاسب يسيرا قبل من يناقش الحساب، ويحاسب من يناقش عليه قبل من يبالغ في حسابه، ويستقصى عليه دقيق أمره وجليله.

وإذا كان الأمر هكذا فكل ما ذكره الحميدي في تقديم الأكثر شرا غير صحيح إذن، لأنه يؤدي إلى أنه يحاسب الأكثر شرا قبل الأقل شرا، وما تقدم من مفهوم الشرع يبطل ذلك، فإن الأكثر شرا ينبغي أن يكون حسابه أشد، فيتأخر عن حساب من هو أقل شرا منه، وإذا تأخر عن ذلك فسيكون

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

دخول الأقل شرا في النار قبل دخول الأكثر شرا على الظاهر في ذلك، كما هو جواز الصراط.

فإن الأحاديث تدل على أن الأعلى فالأعلى يجوز أولا فأولا، فإن منهم من يكون كالبرق وكالريح وكمر الطير وكأجاويد<sup>(١)</sup> الخيل وكشد الرجال، ومنهم من لا يستطيع السير إلا زحفا ثم يمر آخرهم يسحب سحبا كما جاء في الحديث<sup>(٢)</sup>.

وهكذا هو الخروج من النار، فإن فيه تقدم الأعلى فالأعلى، كما جاء في أهل المقادير، فينبغي أن يكون دخولهم النار كذلك، والله أعلم.

(١) كذا في (ب) والبخاري (٢٧٠٧/٦) ومسلم (١٨٣)، وفي (أ): كأجاد.

(٢) رواه البخاري (٦/رقم ٧٠٠١) ومسلم (١٨٣) وابن حبان (٧٣٧٧) وغيرهم عن أبي سعيد.

## فصل

### (أصناف الناس في الخير والشر)<sup>(١)</sup>

ينبغي لنا أن نذكر في قلة الخير وكثرته وقلة الشر وكثرته عبارة تقرب بها ما أراده الحميدي من المفاضلة بين من يدخل النار من المذنبين ممن عنده خير وشر.

فنقول: أما الموازنة بذكر تقاسيم أهلها فسيأتي ذكرها، والكلام الآن إنما هو في القسم الذي رجحت سيئاته على حسناته فدخل النار، وذلك بحسب ما فرضه الحميدي.

وهذا القسم ليس هو طبقة واحدة على الإطلاق، ولكن يستتون في الجملة في أن شرهم أكثر من خيرهم، إذ لو كان منهم من خيره أكثر من شره لخرج عنهم بأن ترجح حسناته، وكأن يكون من القسم الذي لا يدخل النار وهكذا، لأن فيهم من<sup>(٢)</sup> يتساوى خيره وشره أيضا، فإنه لا يدخل النار.

فإذا تقرر في القسم المذكور أن شرهم أكثر من خيرهم قلنا: ومع استوائهم في هذا فقد يتفاضلون في الخير، إذ عند جميعهم خير في الجملة، فيكون بعض الأشخاص أكثر (ق. ١٥٦.ق) خيرا من بعض، ويتفاضلون أيضا في

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): وهكذا لو كان فيهم من.

الشر إما في كثرته، وإما في نوعه، فيكون بعض الأشخاص أكثر شرا من بعض.

فيجوز لنا أن نقول في هذا القسم: زيد أكثر خيرا من عمرو وأقل شرا من بكر.

ولا يجوز أن نقول: زيد كثير الخير قليل الشر، لأنه ينهدم لنا به الأصل، إذ لا يدخل هذا القول تحت قسم من رجحت سيئاته.

وليس كذلك باب المفاضلة بين اثنين، لأن زيدا يكون قليل الخير كثير الشر حتى يدخل بذلك تحت القسم الذي هو من رجحت سيئاته، ومع ذلك يفاضل بينه وبين من هو أقل خيرا منه وأكثر شرا منه ممن يدخل أيضا تحت من رجحت سيئاته.

فإذا فضلنا بين أشخاص هذا القسم وقدرنا تحقيق القصاص بينهم قلنا: زيد أكثر خيرا من عمرو، وكلاهما شره أغلب عليه، فسيكون خروج زيد من النار قبل خروج عمرو منها، لزيادة خير زيد على خير عمرو، كما ورد في أهل المقادير في الحديث المتقدم، إذ تعرض فيه إلى خروجهم من النار بتدرج، وذلك بحسب ما عندهم من التفاضل في الخير.

ونقول: بكر أكثر شرا من بشر، وكلاهما شره أغلب عليه، فسيكون مع تقدير تحقيق القصاص عليهما في النار خروج بشر منها قبل خروج بكر، لكون بشر أقل شرا<sup>(١)</sup> منه، إن كان دخولهما فيها معا.

(١) سقط من (ب).

ويجوز أن يكون خروجهما سواء بعد أن نقدر دخول بكر النار قبل دخول بشر، ويجوز أن يضاعف عذاب بكر على عذاب بشر. كل ذلك سائغ مع إرادة تحقيق القصاص كما قدمناه. وأما مع تجويز العفو فيجوز أن يعفو الله عنهما ابتداءً وأن يعفو عن أحدهما كائناً من كان منهما، وأن يستوفي القصاص منهما أو من أحدهما في النار إن دخلها، وأن لا يُستوفي منهما أو من أحدهما أيضاً القصاص في النار كما قررناه قبل.



## نقل اللفظ

قال أبو عبد الله الحميدي يآثر كلامه على الأقسام المتقدمة: فحصل من كل هذا أنه جائز أن يدخل الأكثر شرا في النار قبل دخول الأقل شرا، إن استوى عذابهما، فإن أدخلنا معا فلا بد من مضاعفة العذاب للأكثر شرا ليخرج مع من معه من الخير كالذي معه أو ليخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه أو بعد الذي هو أكثر خيرا منه ولا بد، إنما يراعى في الخروج من النار كثرة الخير وقلته فقط، كما جاء النص.

ويراعى في الشر القصاص فقط إما بطول المدة وإما (ق. ٥٦. ب) بمضاعفة العذاب ولا بد، كما جاء النص أيضا بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ [عافر: ١٧].

إلا أنا<sup>(١)</sup> تأملنا قول الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْحَرِّ وَالْأَنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا دَارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَأَتِنَاهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ وَقَالَتْ أَوْلَاهُمْ لِأَخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف ٣٧-٣٨-٣٩].

فوجدنا فيه دليلا على صحة الوجه الأول فقط، وأن الأكثر معاصي يتقدم في النار على طبقة أقل معاصي منه.

(١) في (ب): إلا أنا إذا.

## فصل

قد تقدم الجواب عن أول كلام الحميدي في دخول الأكثر شرا في النار قبل دخول الأقل شرا فلا معنى لإعادته.

وقوله: (إنما يراعى في الخروج من النار كثرة الخير وقتله فقط كما جاء النص) صحيح.

وقوله: (ويراعى في الشر القصاص إما بطول المدة وإما بمضاعفة العذاب) يمكن أن يكون كما قال.

وقوله: (ولا بد) خطأ على ما قدمناه لكون المذنبين في المشيئة لا في النار ولا فيما قبلها.

وأما قوله: ( كما جاء النص أيضا بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ

بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧]) فخطأ، لأنه ليس في هذا النص ذكر القصاص لا بطول المدة ولا بمضاعفة العذاب وإنما فيها أن كل نفس تجزى بما كسبت من غير ظلم في ذلك اليوم، يدخل في ذلك الثواب والعقاب من غير تقدير ولا تعيين زمن فيهما جميعا.

فإن قيل: إنما<sup>(١)</sup> أخذ الحميدي قوله ذلك من لفظ (تجزى)، فإن الجزاء بإزاء العقاب، كما أن جزاء القاذف ثمانون سوطا، فلو حد دون ذلك فليس

(١) ليس في (ب).

بجزاء.

قلنا: هذا الجزاء في الدنيا مقدر من الشرع، والجزاء في الآخرة غير مقدر لنا فكل من أخرج من النار بالشفاعة فمكته فيها قبل ذلك هو جزاؤه على معاصيه سواء قدر استيفاء القصاص منه في مدة مكته أو لم يقدر، وذلك يختلف بالأشخاص بحسب إرادة الله تعالى فيهم.

وأما قول الحميدي: (إلا أنا تأملنا قول الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾، إلى قوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف ٣٧-٣٨-٣٩]، فوجدنا فيه دليلاً على صحة الوجه الأول فقط، وهو أن الأكثر معاصي يتقدم في النار على طبقة أقل معاصي منه) فهو (ق. ٥٧. أ) غريب جداً، لأن هذه الآيات إنما نزلت في الكفار. وكلامه في تلك الأقسام المتقدمة إنما هو فيها مع المؤمنين.

والدليل على أن هذه الآيات إنما هي في الكفار أن في أولها: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بآيَاتِنَا وَأَسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بآيَاتِهِ أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ تَصِيْبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ حَسَىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رُسُلُنَا يَوْفُوهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٣٦-٣٧].

فهذا نص بأن من تضمنته هذه الآيات كفار، ثم قال تعالى: ﴿قال

ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ﴾ [الأعراف ٣٧]،

الآيات بجملتها.

وهؤلاء الأمم المأمورون بالدخول لا يخلو حالهم من أمرين:

أحدهما: أن يكونوا مرتبين في دخولهم النار على حسب ترتيب وجودهم في الدنيا فإن الأمم المكذبة بالرسول المستكبرة عن آيات الله إنما هي في الغالب أمة بعد أمة ويكون على هذا المعنى قول أخواهم لأولاهم: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾ [الاعراف: ٣٨]، أي أضلونا بتكذيبهم لرسولهم فسلكنا سبيلهم واقتدينا بهم فسموا ذلك إضلالا لما كانوا<sup>(١)</sup> أولئك سببه في الجملة.

والثاني: أن يكون الداخلون في النار أمة أوأما كانوا في زمن واحد فدخلوا زمرا زمرا بحسب ترتيبهم في الحساب وفراغهم من الموازنة.

ويكون قولهم: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾ [الاعراف: ٣٨] يقوله<sup>(٢)</sup> ضعفاؤهم للذين استكبروا منهم، كما قال في آية أخرى: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنَّمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ [سبا: ٣١].

وإذا كان ذلك متزلا على الكفار على أي تأويل كان فكيف يحتج به الحميدي على تقديم دخول الكثير الشر من المؤمنين النار على القليل الشر منهم، وهما جميعا يخرجان منها ولا يخلدان فيها، والكفار لا يخرجون من النار بل هم مخلدون فيها على الدوام والاستمرار أبد الآباد.

(١) كذا في النسختين، وعليها علامة التصحيح في (أ).

(٢) في (ب): بقوله، وهو تصحيف.

فدخول من دخل منهم النار أولاً أو من ضوعف عذابه منهم فيها لا  
يمس غرضنا الذي كنا فيه مع الحميدي.

وإذ أبطلنا عليه هذه الحجة فليس له دليل على ما ذكر كما أنه لم يجد  
دليلاً على الوجه الآخر، وهو تضعيف العذاب لمن هو أكثر شراً من المؤمنين  
على النحو الذي قرره من التنظير بين شخصين في تلك الأقسام المذكورة، فقد  
استوى الوجهان في كونهما لا دليل عنده فيهما، وزال بذلك حتمه على أنه  
لا بد من أحدهما بقوله: (وهذا لا بد منه) ونحوه، وصح ما قلناه من أن القدرة  
صالحة لهذين الوجهين (ق. ٥٧. ب) ولغيرهما حسبما<sup>(١)</sup> قررناه قبل.

(١) كذا في (ب)، في (أ): حسبما ما، وهو خطأ.

## نقل اللفظ

(أصناف أهل الموازنة)<sup>(١)</sup>

قال أبو عبد الله: ثم نقول: إن أهل الموازين على أربعة أقسام: فقسم رجحت حسناتهم، وهؤلاء صنفان في كمية الرجحان ومائته: إما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، وهم طبقة واحدة.

وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير، وهؤلاء مختلفون باختلاف الفاضل لهم، وكلا هذين الصنفين في الجنة إثر الموازنة بلا فصل إلا جواز الصراط.

والقسم الثاني: من استوت حسناته وسيئاته مع ما معه من الكبائر فلم يفضل لهم خير ولا شر، وهؤلاء أصحاب الأعراف، ولا بد من مجازاتهم كما رتب الباري عز وجل على شيء من سيئاتهم حتى يفضل لهم بعد سقوط ذلك بالجزاء عليه التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، وهي الوقوف بين الجنة والنار، إذ لا يدخل الجنة أحد إلا بإيمان، كما جاءت<sup>(٢)</sup> النصوص، وهؤلاء طبقة واحدة.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): جاء.

والقسم الثالث: من رجحت سيئاته وما معه من الكبائر على حسناته، وفي جملتها التصديق، فهؤلاء يعاقبون على الفاضل لهم من الشر على ما قابل حسناتهم وإيمانهم من شرهم، حتى يفضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة الذي لا يدخل أحد اللجنة إلا به.

وهؤلاء مختلفون في التقدم في دخول النار وفي الخروج منها، وفي شدة العذاب وخفته اختلافا شديدا على ما بيناه قبل.

ومن جملة هؤلاء: هو<sup>(١)</sup> من لم يعمل خيرا قط غير الإسلام اعتقاده والقول به مرة واحدة فقط، فهؤلاء يعاقبون على كل ما سلف لهم حتى يفضل لهم عقد الإيمان والنطق به مرة واحدة، وهؤلاء أيضا مختلفون في التقدم في دخول النار وفي التأخر في ذلك، وفي شدة العذاب وتكوينه على مقدار ما لكل واحد من المعاصي.

إلا أنهم كلهم مستوون في درجاتهم في اللجنة مع أصحاب الأعراف، ومع الصنف الذين فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، سواء في كل ذلك من تقدم دخوله اللجنة من كل من ذكرنا ومن تأخر دخوله فيها، كلهم ليس لهم عمل خير فاضل على شر<sup>(٢)</sup> (ق.٥٨.أ) أصلا إلا العقد والنطق بذلك مرة واحدة.

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): شره.

قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة »<sup>(١)</sup>.

قال: ولا جزاء إلا على عمل برحمة الله تعالى ، قال الله عز وجل : ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل : ٩٠] ، وقال تعالى : ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة : ٢٤] ، وإنما يتفاضلون بالمسابقة إلى الجنة أو بالخلاص من النار ، أو بقلّة المكث فيها ، أو بتهوين العذاب على بعض دون بعض ، ثم يتفاضل من فضل له على سيئاته عمل قل أو كثر من الخير على حسب ما عمل من الخير في الجنة بعلو الدرجات وكثرة النعيم .

(١) رواه ابن خزيمة (٢٩٦٠) وابن أبي شيبة (٤٨٧/٤) والدارمي (١٧١٥) والطبراني في الكبير

(٣٦/٢) من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سحيم بسند صحيح .

ورواه عبد الرزاق (٢٧٠/٥) وأبو عوانة (١٣٣) بسند صحيح عن أبي هريرة .

وقد خرجه مسلم من طريق عبد الرزاق (١١١) لكن عنده: نفس مسلمة .

ورواه الترمذي (٣٠٩٢) وأحمد (٧٩/١) والحاكم (٤٣٧٦-٧٣٥٤) والبيهقي (٢٠٦/٩)

والبخاري (٧٨٥) وأبو يعلى (٤٥٢) والحميدي (٤٨) من طريق أبي إسحاق السبيعي عن زيد بن

أثبع (أو يثبع) عن علي .

لكن السبيعي اختلط ، وقد روى عنه هذا الحديث ابن عيينة وأبو خيثمة وقد روي عنه بعد

الاختلاط .

ورواه عنه معمر عند البزار . فليحذر .

وزيد المتقدم وثقه ابن حبان والعجلي .

وله طريق آخر عند النسائي (٢٩٥٨) والدارمي (١٤٠٢) عن المحرر بن أبي هريرة عن أبي هريرة .

والمحرر هذا انفرد ابن حبان بتوثيقه .

وأكثر الروايات التي تقدمت بلفظ (نفس مؤمنة) التي ذكر المصنف .

وقد رواه البخاري (٦٢٣٢-٣٩٦٧) عن أبي هريرة ، ومسلم (١١٤٢) عن كعب بن مالك

بلفظ: « لا يدخل الجنة إلا مؤمن » .



## فصل

تقسيم الحميدي من رجحت حسناته إلى قسمين: أحدهما صنف فضل لهم التصديق والنطق به<sup>(١)</sup> مرة واحدة، والثاني صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير، معترض بإدخال الصنف الأول تحت من رجحت حسناته، إذ لا يصح ذلك لكون الإيمان لا يوزن على ما نذكره.

وأما الصنف الثاني الذين فضل لهم زيادة خير فصحيح كونهم الذين رجحت حسناتهم وهم صنف واحد، إذ يجمعهم التخلص من النار والفوز بالجنة بسبب تلك الزيادة من الخير، وإن كانوا في ذلك الخير الزائد متفاضلين، ثم إن الحميدي جعل صفة الصنف الأول الذي أدخله تحت من رجحت حسناته، وهم من لم يفضل له<sup>(٢)</sup> إلا التصديق والنطق به مرة واحدة لأهل الأعراف الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم، إذ قال فيهم حتى يفضل لهم<sup>(٣)</sup> التصديق والنطق به مرة واحدة.

وهذا هو الصنف الأول بعينه فيلزمه أن يكون القسمان قسما واحدا، إذ لم يفضل لكل واحد منهما عنده شيء، حاشى التصديق والنطق به مرة واحدة.

(١) ليست "به" في (ب).

(٢) في (ب): لهم.

(٣) في (ب): له.

وينبغي أن يكون هذا القسم موقوفاً على أهل الأعراف فقط، لأنه لم يفضل لهم شيء حاشى الإيمان المجرد، الذي لا يدخل تحت الوزن، وما عدا ذلك فقد تكافأت الحسنات والسيئات عندهم فيه، ولذلك كانوا موقوفين أولاً، حتى صاروا إلى الجنة بالإيمان الذي عندهم.

وليس توقيفهم على جهة المجازاة على شيء من السيئات كما قال الحميدي، إذ لا مجازاة في الآخرة على جهة العقوبة إلا بالنار، ولم يخبر الشرع<sup>(١)</sup> بأنهم يدخلون النار أصلاً، فعلمنا بذلك أنه لا عقوبة عليهم، لأن العقوبة إنما هي بإزاء الذنوب، وذنوب هؤلاء قد سقطت بمقابلة ما عندهم من الحسنات.

والذي (ق. ٥٨. ب) حمل الحميدي على ما قال كونه يعتقد أن الإيمان يوزن مع الحسنات<sup>(٢)</sup> فيكون له<sup>(٣)</sup> حكمها، فتارة يرجع<sup>(٤)</sup> مع الحسنات بالسيئات، وتارة ترجح السيئات به وبالحسنات، وذلك غاية الخطأ على ما نبينه.

(١) في (ب): الشارع.

(٢) هذا الافتراض لا يصح، لأن الحسنات من الإيمان، فإذا قلنا توزن الحسنات فهي من الإيمان وبالتالي فإن الإيمان يوزن.

وغير المؤلف ظنه أن الإيمان هو مجرد ما في القلب كما تزعم المرجئة، فغاير بينهما.

(٣) في (ب): لها.

(٤) في (ب): ترجح.

وقد نص الحميدي على ما قلناه<sup>(١)</sup> عنه في كلامه المتقدم، فإنه قال: (القسم الثالث من رجحت سيئاته وما معه من الكبائر على حسناته، وفي جملتها التصديق) فجعل التصديق الذي هو الإيمان<sup>(٢)</sup> من جملة الحسنات التي رجحت بها السيئات.

وهكذا قوله أيضا فيهم: (فهؤلاء معاقبون على الفاضل لهم من الشر على ما قابل حسناتهم وإيمانهم من شرهم، حتى يفضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة)، فجعل الحسنات والإيمان مما يقابل به الشر في الموازنة. وتناقض في قوله: (حتى يفضل لهم التصديق والنطق به) مع قوله: (رجحت سيئاته على حسناته وفي جملتها التصديق).

فإن التصديق إذا كان مغمورا بالسيئات حتى رجحت عليه، فكيف يفضل لصاحبه بعد ذلك؟، فإن الذي تغمره السيئات من الحسنات يسقط بها في الموازنة لا محالة، فإذا أقر بأن التصديق يفضل آخرا، قلنا له: صدقت، وما ذلك إلا لكونه لم يدخل في الموازنة، إذ لو دخل فيها لم يخرج عنها.

(١) كذا في النسختين.

(٢) قلت: الإيمان عند أهل السنة اعتقاد وقول وعمل، وليس مجرد التصديق، كما يقوله المرجئة.

## (هل الإيمان يوزن)<sup>(١)</sup>

ولنستدل على ما نقوله من كون الإيمان لا يصح وزنه.<sup>(٢)</sup>  
والذي يدل على ذلك أمور:

أحدها: أن الإيمان لا تقابله معصية، ولا توازيه كبيرة إلا الإشراك والكفر الذي هو ضده<sup>(٣)</sup>، فهما<sup>(٤)</sup> لا يجتمعان في المحل الواحد في الزمن الواحد<sup>(٥)</sup>، فإن ذلك محال.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) بل الإيمان يوزن، لأن الإيمان اعتقادات وأعمال قلوب وأعمال جوارح كما يقول أهل السنة، وكلها يتصور زيادتها ونقصانها، وبالتالي إمكان وزنها، وهذا من الوضوح بمكان، والغلط جاء من توهم أن الإيمان هو مجرد ما في القلب، وأن لا كفر إلا الكفر الاعتقادي، وبالتالي فوجود أحدهما يصاد وجود الآخر.

(٣) في كلام المصنف هذا إجمال وإهام من رواسب الإرجاء الذي كرسه الأشاعرة بلا شك، بل الإيمان قد يجتمع عند أهل السنة مع المعاصي والذنوب. فقد يجتمع في العبد إيمان وكفر، وإيمان ونفاق، وإيمان وشرك خلافاً للمرجئة والجهمية والخوارج والمعتزلة والكرامية، فقد منعوا ذلك. والمراد بالكفر والنفاق والشرك أصغره لا أكبره. قال ﷺ: « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ». رواه الشيخان.

وقوله: « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ». رواه الشيخان.

راجع: القول المفيد (١/١٦٩) وفتح المجيد (٣٧٣) والإيمان لابن تيمية (٢٧٢).

(٤) في (ب): فكما.

(٥) في (ب): في الزمان الواحد في المحل الواحد.

فلا بد<sup>(١)</sup> أن يكون المكلف إذا مات على حالة الإيمان أو على حالة الكفر فعلى أي حالة كان لا يوزن أحدهما بالآخر، إذ لا يكون عنده في صحيفته إلا الواحد منهما.

والدليل على تضاد الإيمان والكفر أن كل واحد منهما مؤثر في صاحبه، فالإيمان يهدم الكفر ولو احقه عن<sup>(٢)</sup> المكلف، ويستوجب به الشواب من غير اعتبار باتصافه بكفر متقدم، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، معناه إن ينتهوا عن الكفر باتصاف الإيمان يغفر لهم.

وقال تعالى عن الشرك وتوابعه: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾، ثم قال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٦٩].

وقال عليه السلام لعمر بن العاص عند إسلامه واشترطه أن يغفر له: «أما

علمت أن الإسلام يُجِبُّ ما قبله»<sup>(٣)</sup>.

والكفر أيضا يجبط به الإيمان، مهما مات المكلف عليه ولا ينفعه أن يكون مؤمنا قبل ذلك.

(١) في (ب): فلا أن...

(٢) في (ب): على.

(٣) رواه مسلم (١٢١) والبيهقي (٩٨/٩) بلفظ: «يهدم ما كان قبله».

ورواه أحمد (٢٠٤/٤-٢٠٥) وغيره بلفظ: «يجب ما كان قبله».

قال الله تعالى مخاطباً للمؤمنين: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَبِمَتْ وَهُوَ كَافِرًا وَلِيكَ حَيْطَتُ أَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ تَمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [محمد: ٣٤].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ اقْتَدَى بِهِ﴾ [آل عمران: ٩١].

فإذا ثبت أن الإيمان والكفر يتضادان، ويعتوران على المحل الواحد بحيث لا يثبت أحدهما فيه إلا مع انتفاء الآخر، صح أن أحدهما لا يوزن بالآخر، إذ لا يتصف المكلف إلا بالواحد منهما.

وإذا لم يتصور وزن أحدهما بالآخر صح أن كل واحد منهما لا يوزن، فإن المعروف من الموازنة إنما هو أن يجعل شيء في الكفة وزان شيء آخر في الكفة الأخرى، فإذا جعل أحدهما في الكفة فليس عند المكلف ما يجعل مقابله في الجهة الأخرى.

لأن الكفر لا يكون معه حسنة، فإن الإيمان إذا حبط بالكفر فأخرى بذلك أن يحبط ما عداه من الحسنات.

والإيمان لا يوازنه كل ما دون الشرك من الكبائر فلا يتصور أن يوزن بها، لأنه فوقها، وثوابه أعظم من الآثام التي تترتب على تلك الكبائر،

ونعني بما ذكرناه نفس الإيمان<sup>(١)</sup> ونفس الكفر لا الأعمال الصادرة عنهما من الخير والشر، فإن ذلك سيأتي ذكره.

**الأمر الثاني: أهل الأعراف،** وقد صح أنهم الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم.<sup>(٢)</sup>

فلو كان الإيمان يوزن<sup>(٣)</sup> لم يصح<sup>(٤)</sup> وجود هذا القسم، لأن الإيمان عندهم فكانت ترجح به حسناتهم (ق.٥٩.أ) ضرورة، إذ لو وزن الإيمان بما عسى أن يكون من السيئات لرجح بها ولا بد،<sup>(٥)</sup> لأن تلك السيئات وإن عظمت لا توازي حسنة الإيمان أصلاً.

**الأمر الثالث: وهو قوي جداً:** وجود القسم الذي رجحت سيئاتهم فدخلوا النار حتى يقتص منهم، فإن الإيمان لو كان يوزن لم يوجد في المؤمنين

(١) هذا أصل الوهم عند المؤلف، وقد قدمنا أن الإيمان عند أهل السنة اعتقاد، وهو الذي عبر عنه المصنف بنفس الإيمان، وقول وعمل.

(٢) وهو اختيار ابن مسعود وحذيفة وابن عباس والشعبي والضحاك وسعيد بن جبير كما في تفسير القرطبي (٢١١/٧) وابن جرير وابن كثير (٢١٦/٢) والدر المنثور (٤٦٣/٣ - فما بعد). وقد جاء في ذلك حديث مرفوع، لكنه ضعيف، خرجه ابن مردويه وغيره، راجع له تفسير ابن كثير (٢١٧/٢ - ٢١٨) والدر المنثور (٤٦٤/٣ - ٤٦٥) والضعيفة (٢٧٩١).

(٣) في (ب): يوجد، وهو خطأ.

(٤) في (ب): لما صح.

(٥) ما ذكره المصنف هنا فيه نظر كما قدمنا، فالإيمان عند أهل السنة: اعتقاد وقول وعمل، ولهذا يصح وزنه مع السيئات، والمؤمن الذي ترجح حسناته على سيئاته مؤمن، ولا مرجح لوزنه إلا زيادة إيمانه، فصح أن الإيمان يوزن، وأنه قد يرجح بالسيئات وقد ترجح به.

من يدخل النار أصلاً لكون الإيمان لا توازيه معصية، كما قدمناه، فكان يرجح لهم في الموازنة جانب الحسنات على السيئات ولا بد.

وبالجملة فلو وزن الإيمان مع الحسنات لبطلت هذه الأقسام، ولرجعت قسماً واحداً في رجحان الحسنات، فلما أخبر الشرع بوجود هذه الأقسام علمنا أن الإيمان لم يوزن لهم أولاً، كما قررناه.

**الأمر الرابع:** إن الإيمان لو كان يوزن لكان من جنس الحسنات التي ترجح بالسيئات وترجح السيئات بها<sup>(١)</sup>، ولو كان الأمر كذلك لم يكن للمذنبين الذين دخلوا النار طريق إلى الخروج منها، لأنهم إنما يعاقبون على ما فضل من سيئاتهم على حسناتهم، وإذا وقعت الموازنة بحيث يسقط الإيمان مع الحسنات وتفضل السيئات المعاقب عليها فبأي شيء يخرجون من النار على هذا التقدير؟.

ولما أخبر الشرع بخروج المذنبين من النار على مقدار ما عند كل صنف منهم من الإيمان والخير علمنا بذلك أن الإيمان لم يدخل لهم في الموازنة،<sup>(٢)</sup> بل بقي لهم ثابتاً حتى يخرجوا به من النار فذلك هو ثوابه، إذ يمنع من الخلود في النار ثم يورث الخلود في الجنة، والله أعلم.

(١) عفا الله عن المصنف، وهل الحسنات إلا جزء من الإيمان.

(٢) بل يوزن إيمانهم فتغلب سيئاتهم حسناتهم مع وجود أصل الإيمان في قلوبهم وأعمالهم وجوارحهم، فاستحقوا النار لغلبة سيئاتهم على حسناتهم، ويخرجون منها بعد لوجود الإيمان عندهم، وإن كان ضعيفاً بخلاف الكافر فليس معه إيمان أصلاً.

وهذا يظهر بطلان قول المصنف.



فإن قيل: فإنه قد جاء في الحديث ما يدل على أن الإيمان يوزن، وهو أن رسول الله ﷺ قال: « إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا، كل سجل مثل مد البصر فيقول: أتكر من هذا شيئا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب. فيقول: أفلك عذر؟ قال: لا يا رب. فيقول: بلى<sup>(١)</sup> إن لك عندنا حسنة، وإنه لا ظلم عليك اليوم فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، فيقول احضُرْ وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟، فيقول: إنك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء<sup>(٢)</sup> .

قلنا: لنا عن هذا الحديث أجوبة:

أحدهما: إنا لا نعلم في هذا الوقت صحته<sup>(٣)</sup>، والحديث خرجته الترمذي (ق. ٥٩. ب) عن ليث بن سعد وابن لهيعة كلاهما عن عامر بن يحيى عن

(١) ليست في (ب).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٣٩) وابن ماجه (١٤٣٧/٢) والحاكم (٩ - ١٩٣٧) وأحمد (٢/٢١٣) وابن حبان (٢٢٥) عن عبد الله بن عمرو بسند صحيح، وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي والألباني كما في الصحيحة (١٣٥).

وجود الذهبي سنده في معجم الشيوخ (٨٩).

(٣) بل هو صحيح كما تقدم.

أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ، وقال فيه: حديث حسن غريب.

ولم يقض بصحته، وابن لهيعة ضعيف، وليث بن سعد إمام، وعامر بن يحيى لا نعرف<sup>(١)</sup> كيف حاله<sup>(٢)</sup>، وتعذر علينا الآن طلبه والبحث عنه لغيبة الكتب عنا، فإن لم يكن الحديث صحيحاً فلا علينا منه.

الثاني: إنا إذا فرضنا الحديث صحيحاً فليس فيه ما يدل على أن الإيمان يوزن، بل فيه ما يدل على أنه لا يوزن، وذلك أن الذي جعل في الوزن إنما هي البطاقة التي فيها اللفظ الدال على الإيمان، وهو من الأعمال الظاهرة، وأما نفس الإيمان فمحل القلب وهو من الأعمال الباطنة<sup>(٣)</sup>.

الثالث: إن هذا الشخص لو فرضنا أن الإيمان هو الذي وزن له للزم أن يوزن لجميع المذنبين لعدم الظلم في ذلك اليوم، ولو وزن لهم لرجحت حسناتهم كما في هذا الخير، ولو رجحت حسناتهم لم يدخل النار أحد منهم<sup>(٤)</sup>، وعندنا الإجماع المتيقن حاصل بأن في المؤمنين من يدخل النار لأجل الذنوب، ثم يخرجون منها إلى الجنة.

(١) في (ب): يعرف.

(٢) عامر بن يحيى المعافري المصري قال أبو داود والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وروى له مسلم. انظر التاريخ الكبير (٤٥٧/٦) والجرح والتعديل (٣٢٩/٦) وتهذيب الكمال وغيرها.

(٣) الإيمان عند أهل السنة محل القلب والجوارح فهو اعتقاد وقول وعمل، وليس محل القلب فقط كما تقوله المرجئة.

(٤) هذا مجرد وهم، فالإيمان مراتب ودرجات يزيد وينقص، كما قرره أهل السنة، وليس شيئاً واحداً، كما تقول المرجئة: لا يتجزأ ولا يتبعض.

وفي ذلك أعظم دليل على وهن هذا الخبر إن تُؤوّل على ظاهره، ولم يتأول تأويلاً يبقى به الأصل محفوظاً كما قلناه.

وإذا تقرر<sup>(١)</sup> هذا فنقول: إنما أراد الله تعالى أن يعفو عن هذا الشخص المذكور في الحديث ويغفر ذنوبه فأمر أن توزن له كلمة التوحيد التي جعلها سبحانه أن ترجح بكل شيء يجعل معها، كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: « قال موسى ﷺ يا رب علمني شيئاً أذكرك به وأدعوك<sup>(٢)</sup>. قال: يا موسى قل لا إله إلا الله. قال موسى: يا رب كل عبادك يقول هذا. (قال: قل لا إله إلا الله. قال)<sup>(٣)</sup>: لا إله إلا أنت، إنما أريد شيئاً تخصني به. قال يا موسى: لو أن السماوات السبع وعمارهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله»، خرجه النسائي<sup>(٤)</sup>.

= فإذا وزن كان كل مؤمن بحسبه، فمن رجحت حسناته دخل الجنة، ومن رجحت سيئاته دخل النار، ويخص الله بعض عباده بالعفو الذي لا يخص به غيره، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وكم أتعجب من غياب هذه الحقائق الظاهرة عن المصنف. وهو يتوهم أن الإيمان هو التام الكامل، فلو وزن بأي كبيرة لرجح بها خلا الكفر، وهذا أصل المرجحة في قولهم: إيماني كإيمان جبريل.

(١) سقط من (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم و الليلة (٨٣٤-١١٤١) وابن حبان (٦٢١٨) والحاكم (٧١٠/١) وأبو يعلى (١٣٩٣) عن أبي سعيد، وجعله من قول موسى ﷺ، لكن فيه دراجاً أبا السمع، وهو ضعيف. =

وذكر البزار<sup>(١)</sup> عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بوصية نوح ابنه. قالوا: بلى. قال: أوصى نوح ابنه فقال لابنه: يا بني إني أوصيك باثنتين: أوصيك بقول لا إله إلا الله، فإنها لو وضعت في كفة ووضعتم السماوات والأرض (في كفة)<sup>(٢)</sup> لرجحت بهن، ولو كانت حلقة لقصمتهن حتى تخلص إلى الله وتقول سبحان الله وبجمده، فإنها عبادة الخلق،

- ورواه ابن حبان في المجروحين (١٤٩/٣) من طريق أبي جرير عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

لكن أبو جرير هو مولى الزهري ضعيف.

ورواه ابن أبي شيبة (٧٣/٧) عن كعب قال قال موسى.

وهذا موقوف.

ورواه ابن أبي شيبة (٥٥/٦) عن جابر قال قال رسول الله ﷺ فذكره من قول نوح ﷺ، وفيه زيادة.

لكن في سنده موسى بن عبيد، وأظنه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

ورواه أحمد (١٦٩/٢) والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٨) عن عبد الله بن عمرو، وجعل القول

من قول نوح. ورجاله ثقات، لكن فيه شك.

ورواه ابن عدي (٢٠٧/٤) والطبراني في الكبير (٢٥٤/١٢) عن ابن عباس، وجعله من قول

الرسول ﷺ.

لكن في سنده عبد الله بن صالح كاتب الليث، وعلي بن أبي طلحة صدوق له مناكير، ولم يسمع

من ابن عباس.

فالحديث كل طرقه ضعيفة، وفي متنه اضطراب فتارة ينسب القول لبينا وتارة لموسى وتارة لنوح،

والله أعلم.

(١) (٢/ رقم: ٢٠٨٨ - مختصر كشف الأستار لابن حجر)، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

قلت: لكن في سنده ابن إسحاق وقد عنعن.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

وبها تقسم أرزاقهم، وأنهاك عن اثنتين: عن (ق. ٦٠٠). الشرك والكبر فإنهما يحجبان عن الله.»

فإذا كانت كلمة التوحيد ترجح بالسموات والأرض فكيف لا ترجح بذنوب شخص واحد وسيئات.

وقد جاء في غير هذه الكلمة من ألفاظ الذكر أيضا ثواب عظيم: قال عليه السلام في حديث: « وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض »<sup>(١)</sup>.

وقال: « كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى

الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم »<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: فيبقى السؤال، وذلك أن الشهادتين اللتين هما العلامة على الإيمان بالله ورسوله إذا وزنت للشخص المذكور في الحديث، وكان ثوابه ما ذكر فيه من رجحان جانب الحسنات يلزم أن يستوي المسلمون كلهم في ذلك الوزن وفي الثواب عليه، إذ لا ظلم.

(١) رواه مسلم (٢٢٣) والترمذي (٣٥١٧) وابن ماجه (٢٨٠) وأحمد (٣٤٢/٥-٣٤٣) وابن حبان (٨٤٤) والدارمي (٦٥٨) والبيهقي (٤٢/١) والطبراني في الكبير (٢٨٤/٣) عن أبي مالك الأشعري.

(٢) رواه البخاري (٦٠٤٣-٦٣٠٤-٧١٢٤) ومسلم (٢٦٩٤) والترمذي (٣٤٦٧) وابن ماجه (٣٨٠٦) وأحمد (٢٣٢/٢) وابن حبان (٨٣١-٨٤١) وابن أبي شيبة (٦٦/٧-٢٣٢/٨) وأبو يعلى (٦٠٩٦) عن أبي هريرة.

قلنا: إنما يلزم الاستواء فيما هو في<sup>(١)</sup> حكم العدل، وأما ما هو في صورة الفضل والجود فلا.

والمبدول لكل شخص من المسلمين بحكم الوعد الصادق إنما هو للحسنة عشر أمثالها، فلا بعد في أن يكون لجمهورهم<sup>(٢)</sup> على النطق بكلمتي الشهادة أو غيرها من ألفاظ الذكر عشر حسنات، وفي أن يكون لمن لله تعالى به لطف وعناية من الثواب على النطق بكلمتي الشهادة أو غيرها من ألفاظ الذكر أضعاف ذلك وأضعاف أضعافه، حتى يكون من العظم بحيث تمتحي به أوزار المكلف وترجع حسناته.

والله أعلم.

(١) في (ب): من.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): لجمهورهم، وهو خطأ.

## فصل

وقول الحميدي في القسم الثالث: (ومن جملة هؤلاء من لم يعمل خيرا قط غير الإسلام اعتقاده، والقول به مرة واحدة فقط، فهؤلاء يعاقبون على كل ما سلف لهم حتى يفضل لهم عقد الإيمان والنطق به مرة واحدة)، قول متناقض.

فإن من كان بالوصف الذي ذكر فلا معنى لأن يقال فيه: حتى يفضل له عقد الإيمان والنطق به، لأن هذا ليس عنده أولا خيرا سوى ذلك السذي يفضل له بزعمه، وقوله فيهم: إنهم مختلفون في التقدم في دخول النار وفي التأخر في ذلك وفي شدة العذاب وتهوينه قول لا دليل عليه، (فإن هؤلاء)<sup>(١)</sup> ليس عندهم خير أصلا حاشى العقيدة والشهادة استورا في ذلك، ففي الممكن أيضا استواؤهم في الشر، بأن تكون سيئاتهم واحدة، وفي الممكن أن يتفاضلوا فيها.

وأما جانب الخير فقد جاء أنهم متساوون<sup>(٢)</sup> فيه، فلذلك جاء (ق.٦٠ب) أن خروجهم من النار يكونون فيه جملة واحدة في زمن واحد.

(١) ليس في (ب).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): متساوون.

## فصل

وقوله: (إلا أنهم كلهم مستوون في درجاتهم في الجنة مع أصحاب الأعراف ومع الصنف الذي فضل لهم التصديق والنطق به مرة<sup>(١)</sup> واحدة، سواء في كل ذلك من تقدم دخوله الجنة<sup>(٢)</sup> ومن تأخر دخوله فيها)، تحكم ورجم بالظن.

وكذلك قوله: (إنما يتفاضلون بالمسابقة إلى الجنة أو بالخلاص من النار أو بقلّة المكث فيها أو بتهوين العذاب على بعض دون بعض)، تحكم أيضا، فإنه جعل أحد الصنفين ممن رجحت حسناته، وهم: من فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، وأهل الأعراف الذين فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، ومن رجحت سيئاته على حسناته، وفي جملتها التصديق حتى لم يفضل لهم بعد القصاص إلا التصديق والنطق به مرة واحدة، ومن لم يعمل خيرا قط غير اعتقاد الإسلام والقول به مرة واحدة.

وهي أقسام أربعة جعلها قسما واحدا في ثواب الجنة حتى لا يفضل بعضهم بعضا، وهذا غير مفهوم الشريعة.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): في الجنة.



فإن مقتضى كلامه أن من رجحت حسناته على سيئاته، ومن استوت حسناته وسيئاته، ومن رجحت سيئاته على حسناته، ومن لم يعمل خيرا قط غير اعتقاد الإسلام، فهم سواء في الجملة، وإن فرضنا القصاص في بعضهم.

وكيف يصح هذا القول والله تعالى يقول: ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٧] ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، ولا ظلم أشد من أن يجعل الحميدي من تلبس بالطاعات مع من لم يتلبس بها سواء، ومن كانت طاعاته أكثر من طاعات غيره سواء أيضا في الثواب.

ثم نقول: إن هذا الفرض الذي فرض في هذه الأربعة الأقسام بعيد الوقوع جدا، فإنه فرض أن لا يبقى لجميعهم حاشى التصديق والنطق به مرة واحدة، ولو ساعناه في ذلك لم يتجه أن يكون تصديق من تلبس بالطاعات حتى لم يفضل له شر عليها، مع من تلبس بالطاعات وفضل له شر عليها سواء، وكذلك من تلبس بالطاعات وفضل له شر عليها مع من لم يتلبس بها أصلا وليس عنده إلا كلمة التوحيد، لا يكون تصديقهما سواء.

فإن التصديق والإيمان يتأكد بفعل الطاعات ويزداد تثبيتا وعقدا<sup>(١)</sup>.

إذ ليس من عنده خير وتصديق كمن ليس عنده إلا التصديق (ق. ١٦١)، لأن من ليس عنده إلا التصديق فهو مؤمن بحكم الشرع لاستصحاب إيمانه واستمرار تصديقه، وإن غفل عن ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): وإن غفل عنه.

وأما من يفعل الطاعات على وجه القربة فلا بد أن يتحدد له الإيمان في كل طاعة منها، لأن الطاعة مشروطة بالنية، ومن ضرورة إحضار النية للطاعة إحضار المتقرب إليه بتلك الطاعة في القلب، وذلك هو معنى تجدد الإيمان.

وإذا كان الأمر كذلك فسيكون لا محالة هذا التصديق أتم من الأول وأعلى مقاما، وإن فرضنا أن يكون<sup>(١)</sup> صاحبه مرتكبا<sup>(٢)</sup> لكبائر، فإن تصديقه يتعدد بتعدد الطاعات وتعدد الأزمان التي أوقع تلك الطاعات فيها، فلا بد أن يكون لكل تصديق منها أجر يخصه من الثواب.

إذ ليس من يتجدد إيمانه مع الساعات كمن لم يتجدد إيمانه، بل بقي على حكم الإيمان وإن كان غافلا عن استصحاب ذلك الإيمان. فقد صح بما قلناه أن من تلبس بالطاعات يكون تصديقه أكثر ممن لم يتلبس بها.

ويدل على ذلك أيضا تفاوت المؤمنين في الإيمان، فلولا تفاوتهم لم يجئ في الحديث تقسيم المذنبين المخرجين من النار إلى أربعة أقسام، وهي:

١. من في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان.
٢. ومن في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان.
٣. ومن في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان.
٤. ومن قال لا إله إلا الله فقط.

(١) سقطت "يكون" من (ب).

(٢) في (ب): مرتكب.

وإذا كانت هذه الموازنات معتبرة بما في القلب ومختلفة المقادير كما تراه، فكيف يجعل الحميدي تصديق الأربعة الأقسام التي ذكر واحدا على التساوي، وقسمان منها لا يدخلان النار، وإذا ثبت بهذا الحديث أن الذين دخلوا النار لا يكون تصديقهم على التساوي فكيف يسوى بينهم وبين من لم يدخل النار، وذلك لا يصح أصلا.

وقد أعاد<sup>(١)</sup> الحميدي هذا المعنى في فصل آخر يأتي بعد هذا، فإنه ذكر هنالك الأربعة الأقسام التي قسمها بنحو الكلام الذي تقدم له هنا من كونهم على التساوي في درجات الجنة، ويلزمه في ذلك إبطال الأقسام المذكورة في الحديث.

ولا ينحيه منه كونه يجعل المفاضلة بينهم بالمسابقة إلى الجنة أو بقلّة المكث في النار، فإن المفهوم من الحديث أن تقدم أهل تلك المقادير في الخروج من النار إنما هو بحسب الفاضل لكل صنف منهم مما في القلب من الإيمان.

(فإذا روعي في الخروج من هو أكثر إيمانا في القلب)<sup>(٢)</sup> ممن دونه، فلم لا يراعى ذلك في الجنة حتى يكون ترتيبهم في المنازل وثوابهم فيها على حسب ترتيبهم في الخروج (ق. ٦١. ب) من النار، بل هذا هو الذي ينبغي أن يعتقد فيما تضمنه الحديث، فإن ذلك هو المفهوم منه.

ومن قال إنهم يستون في درجات الجنة بعد حصولهم فيها على ذلك التدرج كما قال الحميدي فعليه الدليل من الشرع، ولن يجد إلى ذلك سبيلا.

(١) في (ب): أعاب، وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ب).

ولا ينبغي أن يفهم الواقف على هذا الموضوع من قولنا: إن الحميدي يلزمه إبطال الحديث أن الأربعة الأصناف التي جعلها الحميدي في الثواب سواء، هي الأربعة الأقسام المذكورة في الحديث، فإن الصنفين الأولين من الأربعة الأصناف المتقدمة لا يدخلان النار.

فإن أحدهما ممن رجحت حسناته عند الحميدي.

والثاني: هو من تساوت حسناته وسيئاته، وهم أهل الأعراف.

وإذا كان هذان الصنفان لا يدخلان النار فهما خارجان عن الحديث،

ويكون الصنفان الباقيان داخلين فيه، وهما:

١- من رجحت سيئاته على حسناته.

٢- ومن ليس عنده إلا اعتقاد الإسلام والنطق به مرة.

وهذا الصنف الأخير هو الذي يخرج برحمة الله تعالى لا بالشفاعة<sup>(١)</sup>.

فيبقى لنا صنف واحد، وهو من رجحت سيئاته على حسناته، حتى لم

يفضل له<sup>(٢)</sup> بعد القصاص إلا التصديق والنطق به<sup>(٣)</sup>.

وهذا الصنف<sup>(٤)</sup> جعله الحميدي متساويا في التصديق، ولا يصح ذلك.

فإن هذا الصنف هو الذي تناوله الحديث، وجعله ثلاثة أقسام.

(١) قلت: ورحمة الله شفاعة، ومن الشفاعة رحمة الله، فلا تعارض.

(٢) ليس في (ب).

(٣) قدمت مرارا أن الإيمان عند السلف: اعتقاد وقول وعمل، وأن حصر الإيمان في التصديق القلبي هو قول

جهنم ومن تبعه.

(٤) في (ب): القسم.

فإننا إذا فرضنا أن الأقسام التي تخرج بالشفاعة لم يبق لها شيء إلا مجرد التصديق، فقد جعلها الشارع أنواعا، وجعل تصديقهم متفاضلا لاختلاف المقادير التي علق خروجهم من النار بها حتى خرجوا متتابعين، ولم يخرجوا دفعة واحدة.

فلهذا قلنا: إن القول بما قاله الحميدي إبطال للحديث، إذ كان يلزم على قوله<sup>(١)</sup> أن يخرجوا دفعة واحدة لتساويهم عنده في التصديق.

(١) في (ب): عليه.

## فصل

وأما قول الحميدي: (ولا جزاء إلا على عمل برحمة الله تعالى) واحتجاه على ذلك بقوله: ﴿هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠] وقوله: ﴿جَزَاءِ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الواقعة: ٢٤] فإنما قصد بذلك أن يعضد ما قاله من أن تلك الأربعة الأقسام سواء في الثواب، إذ ليس عندهم إلا التصديق والنطق به مرة واحدة على ما أصَّله، وإذا لم يكن عندهم إلا ذلك فليس عندهم على رآيه عمل يقتسمونه في الجنة حتى تكون درجاتهم متفاضلة.

وليس له في الآيات حجة أصلاً، فإن الإيمان عمل من الأعمال، بل هو أكمل الأعمال وأفضلها، فقد سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ فقال: «إيمان بالله»<sup>(١)</sup>.

فجعله من الأعمال وقدمه عليها في الفضل.

وقد احتج البخاري<sup>(٢)</sup> بهذا الحديث على أن الإيمان هو العمل، واحتج

بقوله: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢].

(١) رواه البخاري (٢٦) - (١٤٤٧) ومسلم (٨٣) والنسائي (١٩/٦) والترمذي (١٦٥٨) وأحمد

(٢/٢٥٨-٢٦٤-٣٤٨-٤٤٢-٥٢١) وابن حبان (٤٥٩٨) وأبو عوانة (١٧٥) والبيهقي (١٥٧/٩)

وابن أبي شيبة (٥٦٩/٤) عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي ذر عند البخاري (٢٣٨٢) وغيره، وعبد الله بن حبشي.

(٢) (١٨/١).

ثم قال: "وقال عدة من أهل العلم في قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّكَ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢ - ٩٣]: أي عن قول لا إله إلا الله<sup>(١)</sup>. والاعتبار يعطي صحة ما ذكره<sup>(٢)</sup> البخاري، فإن العمل الذي يورث به<sup>(٣)</sup> الجنة لا يخلو أن يكون عملا مقرونا بالإيمان<sup>(٤)</sup> بالله ورسوله كعمل المؤمنين، أو يكون عملا غير مقرون بالإيمان بالله ورسوله كعمل الرهبان مثلا، وباطل أن يكون العمل الذي يورث به الجنة أي عمل كان من غير اشتراط الإيمان.

فلم يبق إلا العمل الذي هو مشروط بالإيمان مع أن الإيمان هو العمل الأول الذي يكون سبب أصل الجزاء في الجنة، إذ لا يدخلها إلا نفس مؤمنة، كما ورد في الخبر. (ص. ١٦٢.٥)

والإيمان قد شهد الشرع بتفاوت الناس فيه، وهم أهل المقادير المذكورة في الحديث، وهكذا هو تفاوت من لم يدخل النار أيضا من<sup>(٥)</sup> المؤمنين، فإنه يكون بحسب طبقاتهم في الإيمان والعمل، كما يظهر من غير ما حديث، ولذلك يختلفون في إجازة الصراط، وفي درجات الجنة.

(١) رواه ابن جرير (٥٤٨/٧) عن أنس مرفوعا وموقوفا وعن مجاهد وابن عمر موقوفسا عليهما بأسانيد فيه لين.

(٢) في (ب): قاله.

(٣) ليس في (ب).

(٤) ليس في (ب).

(٥) ليس في (ب).

## نقل اللفظ:

قال الحميدي: والقسم الرابع: الكفار ولا بد لهم من الموازنة وقد نص الله تعالى على ذلك في سورة قد أفلح المؤمنون في قوله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدِينَ تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارَ وَهُمْ فِيهَا كَالْحُوتِ أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤-١٠٣].

فصح بهذه الآية أن الكفار أيضا يوازنون، وأن موازينهم تخف لا يجوز غير هذا، لأن من خالف هذا كان ذلك منه صرفا للآية عن ظاهرها وعن مقتضى لفظها بالدعوى، وتحريفا للكلم عن مواضعه بلا برهان، وهذا لا يجوز.

وأما قوله عز وجل: ﴿فَلَا يُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] فليس نفيًا للموازنة، لأن كلام الله لا يتعارض، وإنما هو أنه لا تثقل موازينهم، بل تخف، إذ ليس فيها التصديق الذي هو العقد والقول الذي لا يصح عمل صالح إلا به.

(١) ليس في (ب).



إلا أنهم يختلفون في مقدار المعاصي وفي<sup>(١)</sup> كيفية العذاب في شدته<sup>(٢)</sup> ونقصانه على حسب معاصيهم، وهم مخلدون في النار أبداً، ولا يجازون بما لم يعملوا ولا كانوا سبباً لعمله، ففي هذا يتفاضلون في العذاب.

وقد بين الله عز وجل بقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾

[النساء: ١٤٥].

والأسفل بلا شك من باب الإضافة، ويقتضي ولا بد أعلى منه في نوعه.

وأخبر رسول الله ﷺ بما خُفف عن أبي طالب<sup>(٣)</sup> بأنه لم يؤذ قط رسول الله ﷺ، وأما أعمالهم الصالحة فمُحِبَّةٌ بنص القرآن لا يُجازون عليها في الآخرة أصلاً قال الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

(١) في (ب): في.

(٢) في (ب): شدته.

(٣) سيأتي تخريجه قريباً.

## فصل

قول الحميدي في موازنة الكفار واستدلاله بالآية وتأويله ﴿فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] كل ذلك حسن، وقد قاله أبو محمد بن حزم في كتاب الفصل<sup>(١)</sup>، فيما أن يكون أخذه من قول الحميدي في هذا الكتاب لكونه رواه واستحسنه، وإما أن يكون الحميدي أخذه (ق. ٦٢. ب) من كتاب الفصل ونقله إلى كتابه.

وكذلك قوله: إن الكفار مختلفون في كيفية العذاب في شدته ونقصانه صحيح أيضا، فليس عذاب من سفك الدماء وغصب الأموال وقطع الطريق منهم كمن ترهب ولبس المسوح واعتزل الناس<sup>(٢)</sup> وإن شملهم اسم الكفر جميعا.

ومن الدليل على أن الكفار يتفاضلون في العذاب ويختلفون فيه بالتخفيف والتضعيف والشدة قول النبي ﷺ: « إن أدنى أهل النار عذابا يتعمل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه »<sup>(٣)</sup>.

(١) (٥٤/٤).

(٢) في (ب): النساء.

(٣) رواه مسلم (٢١١) وأحمد (١٣/٣-٢٧-٧٨) والحاكم (٨٧٣٤) عن أبي سعيد الخدري.

ورواه مسلم (٢١٢) والحاكم (٨٧٣٥) وابن أبي شيبة (٩٤/٨) عن ابن عباس.

وهذا من باب التخفيف، وأما التضعيف فقد نطق به القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الفرقان: ٦٨].

وأما شدة العذاب ففي الحديث عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>: « أشد الناس عذابا رجل قتل نبيا أو قتله نبي »<sup>(٢)</sup>، ومن قتل نبيا أو قتله نبي لا يكون إلا كافرا ولا بد، لأن القتل في القصاص أو في<sup>(٣)</sup> الحدود خارج عن هذا. وقول الحميدي: (وأخبر رسول الله ﷺ بما خفف عن أبي طالب بأنه لم يؤذ قط رسول الله ﷺ) ليس كذلك، إذ ليس تخفيف العذاب<sup>(٤)</sup> عن أبي

= ورواه البخاري (٦١٩٣-٦١٩٤) ومسلم (٢١٣) والترمذي (٢٦٠٤) والحاكم (٨٧٣٠-٨٧٣١) وابن أبي شيبة (٥٠/٧) والبخاري (٨٧٣٣-٨٧٣٢) وابن أبي شيبة (٥٠/٧) والبخاري (١٩٨/٨) والطيالسي (٧٩٨) عن النعمان بن بشير.

وفي الباب عن أبي هريرة.

(١) في (أ): عليه السلام.

(٢) رواه أحمد (٤٠٧/١) والبخاري (١٧٢٨) من طريق عبد الصمد ثنا أبان ثنا عاصم عن أبي وائل عن عبد الله.

وعبد الصمد هو بن عبد الوارث بن سعيد، وأبان هو ابن يزيد العطار، وعاصم هو ابن همدلة، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة. وهذا سند حسن للخلاف المعروف في عاصم.

وللحديث طريقان آخران عن ابن مسعود عند الطبراني في الكبير (٢١١/١٠) (٢١٦/١٠)، في الأول منها الحارث الأعور متروك، وفي الثاني ليث بن أبي سليم ضعيف، وعنه عباد بن كثير متروك.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) في (ب): الإذابة، وهو خطأ.

طالب لعدم الإذاية (فقط)<sup>(١)</sup> لرسول الله ﷺ، فإن أبا طالب لم يقف عند مسألته وترك الإذاية له، بل قام دونه ومنعه من قريش جهده، ولم يسلمه لهم أصلاً كما قال:

كذبتُم وبيت الله نبزى<sup>(٢)</sup> محمداً  
ونسلمه حتى نصرع حوله  
وينهض قوم في الحديد إليكم  
وفي آخر القصيدة يقول:

فأصبح فينا أحمد في أرومة  
حدبت بنفسي دونه وحميته  
وتكرر هذا المعنى من أبي طالب فقال<sup>(٥)</sup>:

جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا  
بتفريقهم من بعد ود وألفة  
كذبتُم وبيت الله نبزى محمداً  
وتيما ومخزوما عقوقا ومأمنا  
جماعتنا كيما ينالوا المحارما  
ولما تروا يوماً لدى الشعب قائما

(١) في (أ) هنا كلمة كتبت في الهامش لم يتجه لي توجيهها، وبها بتر في أولها، والكلام متصل في

(ب)، فأتمته اعتماداً على السياق.

(٢) في لسان العرب (٤٠٣/١): يُبزى محمد.

ومعناه يقهر ويغلب.

(٣) الذرا بالفتح: كل ما استترت به، كما في الصحاح (٢٩٦/٦).

(٤) جمع كلكل، وهو الصد، كما في الصحاح (٩٦/٥).

(٥) السيرة النبوية (٢١٦-٢١٧).

وقال أيضا<sup>(١)</sup>:

فلسنا ورب<sup>(٢)</sup> البيت نسلم أحمدا  
ولما تبين منا ومنكم سوائف  
لغزاء من عض الزمان ولا كرب  
وأيد أترت بالقساسية الشهب  
بمعتك ضيق ترى كسر القنا  
به والنسور الطخم يعكفن كالشرب

وهذا المعنى عن أبي طالب موجود في الحديث فقد قال العباس  
للنبي ﷺ: "هل نفعت أبا طالب بشيء؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟"  
قال: « نعم، هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من  
النار »<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عن العباس<sup>(٤)</sup>: " قلت: يا رسول الله، إن أبا طالب كان  
يحوطك وينصرك ويغضب لك فهل نفعه ذلك؟"، قال: « نعم، وجدته في  
غمرات من نار فأخرجته إلى ضحضاح »<sup>(٥)</sup> وهذا الحديث بهاتين الروايتين  
في كتاب مسلم.

(١) السيرة النبوية (١٩٨/٢).

(٢) في (ب): وحق.

(٣) رواه البخاري (٥٨٥٥-٣٦٧٠) ومسلم (٢٠٩) وأحمد (٢٠٦/١-٢١٠) وابن أبي شيبة  
(٩٨/٨) والبخاري (١٣١١) وأبو يعلى (٦٦٩٤-٦٧١٥).

(٤) في (ب): ابن عباس، وهو خطأ.

(٥) رواه مسلم (٢٠٩) والحاكم (٦٢٥/٤).

## نقل اللفظ:

قال الحميدي: ولا بد من الموازنة لكل أحد من الأنبياء والرسل  
والمؤمنين التائبين والمصرين والكفار، وليس الغفران للأنبياء عليهم السلام  
والتائبين من المؤمنين بمانع من الموازنة لهم.  
لأنهم بلا شك متفاضلون في الأعمال الصالحة وفي الفضائل،  
والموازنة إنما هي توقيف لهم على ما جعله الله تعالى جزاء لهم على تلك  
الأعمال الفاضلة، فيعلم كل امرئ منهم ما يستحق في الجنة من الجزاء على  
أعماله الصالحة، ويعلم أهل النار أيضا مقدار ما يستحقه كل امرئ منهم في  
النار من الجزاء على أعماله الخبيثة مع كفره فقط.

## فصل

قوله: (ولابد من الموازنة لكل واحد من الأنبياء والرسل) لم يدل عليه، ولكنه هو الظاهر من الشريعة، إذ لابد، والله أعلم، من أن يكونوا في<sup>(١)</sup> القسم الذي يأخذ كتابه بيمينه وأن يدخلوا في قوله: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٨].

ويدل على ذلك دلالة قوية قوله في سورة الأعراف: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ فَلَنَقْضُنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾ [الأعراف: ٦-٧]. معناه: فلنقصن على الجميع من الصنفين بعلم وما كنا غائبين عنهم في وقت الرسالة، لا في حين تبليغ المرسلين لها ولا في حين إجابة الذين أرسل إليهم عنها من قبول أو رد.

ثم قال: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ٨]، فظاهر الآية أنها انعطفت على ما قبلها من المرسلين، والذين أرسل إليهم. وهذه الآية أمس في الاستدلال (ق. ٦٣. ب) من غيرها بكون الصنفين المذكورين فيها.

(١) في (ب): من.

و أما قوله: ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] إلى آخر الآية، وقوله: ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْتُوثِ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [القارعة: ٤-٧]، فإنما يدخل في ذلك الأنبياء والرسل من جهة العموم المستغرق لجميع الناس الذين هم منهم، والله أعلم.

وقوله: (والموازنة إنما هي توقيف لهم على ما جعله الله تعالى جزاء لهم على تلك الأعمال الفاضلة)، كلام حسن إلى آخره، غير أن لفظ التوقيف لا نستحسنه<sup>(١)</sup> في حق الأنبياء عليهم الصلاة<sup>(٢)</sup> والسلام، فإن ذلك نوع إجحال لهم، والله سبحانه يستحي من ذي الشبهة المسلم أن يعذبه أو يحاسبه، فكيف بالأنبياء عليهم السلام<sup>(٣)</sup>.

ولعل الحميدي إنما قصد بذلك عرض الأعمال عليهم وعرض الجزاء عليها، وسنذكر هذا المعنى فيما بعد إن شاء الله.

(١) في (ب): يستحسنه.

(٢) من (ب).

(٣) من (ب).



## باب

(أقسام أهل الموازنة)<sup>(١)</sup>

قسم الحميدي أهل الموازنة بحسب ما ظهر له كما نقلناه عنه، ونحن نريد أن نقسمهم تقسيماً آخر بحسب ما يظهر لنا، ونحجر في ذلك عبارة ينحصر بها ما نقصده بحول الله.

فنقول: أهل الموازنة على الإطلاق ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

١. من عنده خير محض.

٢. ومن عنده شر محض.

٣. ومن ليس عنده لا خير محض ولا شر محض.

وهذه قسمة منحصرة.

ثم من ليس عنده لا خير محض ولا شر محض هو من عنده خير وشر

معا.

وينقسم هذا القسم إلى من خيره أكثر من شره، وإلى من شره أكثر

من خيره، وإلى من لا خيره أكثر من شره، ولا شره أكثر من خيره، وهو من

يتساوى خيره وشره.

وهذه قسمة منحصرة أيضاً.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

فجملتها خمسة أقسام لا سادس لها.

وهي:

١. من عنده خير محض.
٢. ومن عنده شر محض.
٣. ومن عنده خير وشر، لكن خيره أغلب عليه.
٤. ومن عنده خير وشر، لكن شره أغلب عليه.
٥. ومن عنده خير وشر على التساوي، حتى لا يرجح جانب منهما على الآخر.

## (القسم الأول: وهو من عنده خير محض)<sup>(١)</sup>

فأما القسم الأول، وهو من عنده خير محض، فذلك مثل الرسل والأنبياء عليهم السلام، إذ ليس عندهم إلا الحسنات المجردة الخالصة من كل شوب يمكن أن يتطرق إليها.

فإن قيل: فقد ورد في حديث الشفاعة أن الأنبياء عليهم السلام يذكرون هنالك ذنوبا تصرفهم عن الشفاعة (ق.١٠٦٤)، وقد نطق القرآن بإضافة الذنوب إليهم.

قلنا: الجواب عن ذنوب الأنبياء مقرر في كتب الأصول، لكننا نشير إلى طرف منها، فنقول: أما الكبائر فالإجماع على أنها لا تتصور منهم<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) اتفق أهل السنة على أن جميع الأنبياء والرسل معصومون في تبليغ الرسالة من الخطأ والزلل والغلط، ومعصومون من الكبائر بعد النبوة.

ووقع خلاف في عصمتهم من الصغائر والجمهور على عدم العصمة، لكنهم لا يقرون عليها.

وذهب الشيعة وكثير من المعتزلة وكثير من الرافضة وبعض الأشاعرة إلى القول بعصمتهم مطلقا.

ويجوز في حقهم السهو والنسيان، خلافا لمن أبي ذلك، كما في الفتح (١٠١/٣).

منهم الرافضة. وقد انفردوا بذلك، كما في منهاج السنة (٤٥٣/٢).

ونقل القاضي عياض في الشفا (١٣٥/٢) الإجماع على أن النبي معصوم في الإخبار عن أمور الدنيا وأحوال نفسه.

وأما الصغائر فمختلف فيها: فمن زعم أنها واقعة منهم، احتج بما جاء في الأخبار والتفسير في حقهم، مما لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه، لكونه لا يقوم على ساق، وذلك كقصة داود عليه السلام<sup>(١)</sup>، فإن المنقول فيها مع عدم إسناده وتعذر صحته لا يليق بفضلاء المؤمنين، فكيف بالنبي المعصوم. وظاهر القرآن لا يخرج منه ذلك الذي نقل.

ولولا خروجنا عما نحن بسبيله لتكلمنا على الآيات الواردة في حقه وفي حق غيره من الأنبياء، وبينما ما تحتمله من التأويل، ودفعنا تلك الأخبار المنقولة بما يجب، ولكننا نقول على ما يقتضيه الوقت: إن الذي ينبغي أن يقال: إن الصغائر لا تتصور من الأنبياء عليهم السلام، أعني على قصد المخالفة لله، وإنما قد يفعلون شيئا باجتهادهم فيما لا يوحى إليهم فيه أمر فلا يوافقون في ذلك ما عند الله تعالى، فيكون الأخذ عليهم من هذه الجهة لعلو مقامهم، كما قال الله تعالى لنبيه عليه السلام: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣].

إذ كان مراد الله تعالى ألا يأذن لهم حتى يعلم الصادق منهم والكاذب. وكما قال لنوح عليه السلام عندما نادى ربه في قصة ابنه: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٦]، والسؤال كله والدعاء إلى الله تعالى إنما هو فيما ليس للمكلف به علم.

لكن لما كان مقام نوح المقام الذي يكون للرسول فهي عن سؤاله

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣/١٨٩).

ذلك، فعده نوح على نفسه ذنباً، حتى قيل عنه في بعض الروايات في حديث الشفاعة: ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: إنما أخذ على نوح في هذا لكونه قد أوحى إليه: ﴿أَنْتَ لَنْ تُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾ [هود: ٣٦] ولكونه قد قيل له: ﴿أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠].

قلنا: أما الآية الأولى فيمكن أن يكون نوح عليه السلام يحملها حينئذ على قومه الذين هم قبله لا على أهله الأدين إليه.

وأما الثانية: وهو قوله: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠] فيحتمل أن يكون نوح يصرف<sup>(٢)</sup> الاستثناء في الآية إلى امرأته، فيعرف أنها هي التي سبق عليها القول، لكونها كافرة به مكذبة له مشلية<sup>(٣)</sup> غيرها على إذايته، ويعلم نوح أنه لا يدخل معه في السفينة إلا من هو مؤمن لقوله: ﴿قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠].  
فقوله: ﴿وَمَنْ آمَنَ﴾ معطوف على ﴿وَأَهْلَكَ﴾.

(١) رواه البخاري (٤٢٠٦) وغيره عن أنس.

(٢) في (ب): صرف.

(٣) الإشلاء: الدعاء، كما في الصحاح (٣٧٣/٦)، ومعناه هنا: دعوة غيرها و تحريضهم على إذايته.

وتقدير الكلام: احمل فيها اثنين من كل زوجين وأهلك ومن آمن إلا من سبق عليه القول، أي: من أهلك، كما قال في آية أخرى: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٧].

وهذا الوجه (في الآية) <sup>(١)</sup> متجه جدا.

ويحتمل على بعد أن يكون نوح يعلم أن الاستثناء راجع إلى أهله أي إلى أهل بيته في الجملة، وليس يعرف من سبق عليه القول منهم بعينه، وهو مرتقب أن يعين له فيما بعد، وهذا على تقدير أن يكون نوح لا يعرف كفر ولده.

وعلى ما ذكرناه من التأويل في الوجهين لا يكون على نوح عليه السلام في سؤاله ما ليس له به علم دَرَكًا، إلا بحسب مقامه كما قدمناه.

وحتى لو فرضنا أن نوحا يعرف كفر ولده لم يكن في سؤاله أيضا بأس، لأن ولده كان في قيد الحياة، ونوح عليه السلام يرجو إيمانه، وكان عنده أن أهله يحملهم معه في السفينة، وهو يظن أن ابنه من جملة أهله، ولذلك قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ [هود: ٤٥]، يعني وعدك في ركوب أهلي معي.

وكان نوحا عليه السلام إذا قدرنا هذا الذي فرضناه صحيحا إنما يريد هداية

ابنه للإيمان، إذ استعصى أن يركب معه عندما قال: ﴿سَأْوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾ [هود: ٤٣]، فسأل الله تعالى أن ينحيه ويهديه، إذ كان من أهله،

(١) ليست في (ب).

وقد وعد أن ينجي أهله بركوبهم معه، فقال الله تعالى له<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦]، أي: ليس من أهلك إلا من هو عمل صالح، وولدك عمل غير صالح، فغاب عن نوح ذلك، أي: غابت عنه الخاتمة على ولده.

ولما تحقق نوح أن ولده قد سبق عليه القول بأنه لا ينجي من جملة أهله، استعاذ<sup>(٢)</sup> حينئذ من سؤاله ما ليس له به علم، وسأل المغفرة من ذلك بقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٧] الآية.

وهذه الآية وإن كانت متأخرة فهي متقدمة مع ما قبلها في المعنى، إذ موضعها أن تكون بإزاء ندائه لابنه، فإنه لا يصح أن يكون نوح يسأل الله تعالى في ابنه إلا وابنه حي قبل أن يحصل في جملة المغرقين.

وقد خرجنا بهذا الكلام عن مقصودنا الذي كنا فيه، ومحصوله أن الأنبياء عليهم السلام ليس عندهم مخالفة لله تعالى من حيث هي مخالفة.

ويدل على ذلك ما في الحديث من أن الثلاث الكذبات<sup>(٣)</sup> التي كذبها إبراهيم عليه السلام إنما كانت في ذات الله تعالى، وهي (ق. ٦٥). كلها صدق بالمعنى الذي قصده إبراهيم لكن سماها إبراهيم صلى الله عليه كذبات، لأجل أن السامعين فهموا منها خلاف ما قصده هو، فكان ذلك<sup>(٤)</sup> شبه الكذب.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): استعاذه.

(٣) في (ب): كذبات.

(٤) في (ب): فكذلك.

وموسى عليه السلام وإن كان يقول في حديث الشفاعة: إني قتلت نفسا لم أؤمر بقتلتها<sup>(١)</sup> فهو لم يقصد قتلها، وإنما وكز الرجل بيده، وفي الغالب أن مثل هذا لا يكون سببا في موت من فعل به ذلك، ففضى موسى عليه السلام<sup>(٢)</sup> عليه بتلك الفعلة من غير أن يقصد موته فيها.

وهكذا في شرعنا أن من فعل هذا ولم يقصد به القتل فلا قصاص فيه ولا إثم قتل على فاعله.

ثم نقول بعد هذا: لنا مسلكان فيما قدمناه من كون الأنبياء (عليهم السلام)<sup>(٣)</sup> ليس عندهم إلا الحسنات الخالصة والخير المحض:

أحدهما: إن ذلك صادق على محمد عليه السلام على الإطلاق، لأن الله تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو في قيد الحياة بعد، وهي درجة لم تجعل إلا للنبي عليه السلام.

ولهذا يقول عيسى عليه السلام في حديث الشفاعة: اذهبوا إلى محمد، فإنه عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

فإذا صح هذا في واحد من الجنس وهو محمد عليه السلام فقد صح لنا بذلك

التقسيم.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): بقتله.

(٢) من (ب).

(٣) من (ب).



والمسلك الثاني: إن الأنبياء صلوات الله عليهم بأجمعهم<sup>(١)</sup> لا يؤاخذون بما كان منهم مما هو في صورة الذنب، لأن الاصطفاء والاجتباء يدل على ذلك، قال الله تعالى في آدم: ﴿تَمَّ اجْتِبَاءَ رَبُّهُ فَابَّ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢].  
وقال سبحانه بعد أن ذكر جماعة من الأنبياء عليهم السلام:  
﴿وَأَجْبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧].

والعصمة من الذنوب بعد النبوة معلومة لهم قطعاً، فقد ظهر أنهم في القيامة أولو الخير المحض، ويلتحق بهم بقية المقربين، وهم الصديقون والشهداء والصالحون، إذ هم أهل الاستقامة في العبادة والسلوك على الصراط المستقيم كما تقدم.

وقد يجري مجراهم بأن يكون من أهل الخير المطلق من يموت على الإسلام من الكفار أو عن توبة صادقة من المذنبين ثم تعجل منياتهم قبل التدنس بالذنوب، فإن صحائف من يكون من هذين الصنفين إنما تكون فيها الحسنات المجردة.

(القسم الثاني: من عنده شر محض)<sup>(١)</sup>

وأما القسم الثاني: وهو من عنده شر محض فهم الكفار والمشركون الذين توردوا على الله تعالى واستكبروا عن طاعته وكذبوا الأنبياء المرسلين إليهم، فليس عندهم في الموازنة إلا الشر المحض، وهو المعاصي التي أعظمها الكفر بالله.

وأما (ق. ٦٥. ب) الطاعات فليست عندهم، وإن فرضنا أن تكون عندهم حسنة فإنهم لا يثابون عليها أصلاً، لعدم رأس الحسنات الذي هو شرط في قبولها، وذلك هو الإيمان بالله.

وقد جاء في الحديث أن الكافر يطعم بحسنات ما عمل الله بها في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزي بها<sup>(٢)</sup>، وذلك لأن أعمالهم محبطة، وتخليدهم في النار لا إشكال فيه، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه مسلم (٢٨٠٨) عن أنس.

وقال: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَهُ لَيَفْقَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦-٣٧] إلى غير ذلك من الآيات.

ويجوز أن يجازوا أو يجازى بعضهم على ما يفعلون من خير في الجملة، لكن يكون ذلك الجزاء تخفيفاً للعذاب لا غير كما فعل بأبي طالب، لأجل نصرته لرسول الله وحمایته له، وكما فعل بأبي لهب، إذ روي أنه خفف عنه العذاب ليلة الاثنين الذي أعتق فيه ثوية التي أرضعت رسول الله. (١)

(١) روى البخاري (٤٨١٣) عن عروة قال: وثوية مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ، فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشرحية قال له: ماذا لقيت؟ قال أبو لهب: لم ألق بعدكم غير أبي سقيت في هذه بعناتي ثوية.

وهذا مرسل، لكن رواه عبد الرزاق (٦٢/٩) عن معمر عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة أن أبا لهب أعتق جارية لها يقال لها ثوية، وكانت قد أرضعت النبي ﷺ فرأى أبا لهب بعض أهله في النوم، فسأله ما وجد؟ فقال: ما وجدت بعدكم واحة غير أبي سقيت في هذه مني، وأشار إلى النقرة التي تحت إمامه، في عتقي ثوية.

قال ابن حجر في الفتح (١٤٥/٩): وفي الحديث دلالة على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة، لكنه مخالف لظاهر القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَقَدَّمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

وأجيب أولاً بأن الخبر مرسل، أرسله عروة، ولم يذكر من حدثه به.

وأهل هذا القسم مختلفون في العذاب اختلافا كثيرا بحسب شدة المعاصي وكثرتها فيكون عذاب الراهب منهم دون عذاب القاتل للنفوس الغاصب للأموال، لأن الراهب إنما يعذب على كفره فقط لا على إذايته للناس لأنه بمعزل عن ذلك.

والقاتل يعذب على قتله وغصبه زائدا على عذاب كفره، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ [النحل: ٨٨] فأخبر أنه زاد هؤلاء الكفار عذابا يفسادهم وصددهم عن سبيل الله على العذاب الأصلي الذي يكون للكافر بمجرد الكفر، ولذلك ساق العذاب الثاني بالألف واللام التي للعهد.

والمحازاة هكذا لا بد منها، فإن التخليد في النار إذا<sup>(١)</sup> كان شاملا لجميع الكفار على تباين أعمالهم فلا يبقى للفرق بين طبقاتهم إلا تضعيف العذاب أو شدته لمن هو أشد ذنبا وأعظم جرما، وتخفيفه على من هو في الجرائم دون ذلك.

- وعلى تقدير أن يكون موصولا، فالذي في الخبر رؤيا منام، فلا حجة فيه، ولعل الذي رآها لم يكن إذ ذاك أسلم بعد فلا يحتج به.

وثانيا على تقدير القبول فيحتمل أن يكون ما يتعلق بالنبي ﷺ مخصوصا من ذلك بدليل قصة أبي طالب، كما تقدم أنه خفف عنه، فنقل من الغمرات إلى الضحضاح.

(١) في (ب): إنما.

وبهذا السبب جعل الله الدركات في النار متباينة حتى يأخذ (ق. ٦٦. ١). كل مخلد فيها قسطه من العدل في الجزاء والمكان، فإن الله بالمرصاد، وهو سبحانه لا يظلم مثقال ذرة.

ولابد أن ننبه هاهنا على شيء يجب التنبيه عليه، وهو أن الموازنة إنما يفهم منها إلقاء شيء في الكفة الواحدة بإزاء شيء آخر في الكفة الأخرى حتى يرى<sup>(١)</sup> أي الكفتين ترجح.

هذه هي الموازنة في الدنيا، وهكذا ينبغي أن تفهم موازنة الآخرة. فمن كان عنده خير وشر وطاعة ومعصية جعل ذلك في الكفتين، فأبي الكفتين رجحت منهما كان صاحب الموازنة من أهل ذلك العمل المرجح.

فإذا تقرر هذا فنرجع إلى حال الأنبياء والكفار فنقول:

كيف تمكن الموازنة للصنفين، وكل واحد منهما ليس عنده<sup>(٢)</sup> إلا أحد الجانبين فقط.

أما الأنبياء فالخير المحض، وأما الكفار فالشر المحض، فما الذي يوزن مع الخير؟، وما الذي يوزن مع الشر؟.

ويشبه أن يقال: إن الموازنة في حق الأنبياء إنما هي إبراز أعمالهم وكشفها لهم حتى يتبين لجميعهم قدر الثواب الذي أعده الله لهم ويروا منازلهم التي يستحقونها بأعمالهم على حسب تفاضلهم ودرجاتهم.

(١) في (ب): يرى أن أي، وهو خطأ.

(٢) في (ب): له.

وهكذا القول فيمن هو لاحق بهم من أهل الخير المطلق، وتكون الموازنة للكفار على نحو ذلك، وهي أن تكشف<sup>(١)</sup> لهم أيضا أعمالهم فيتبين لجميعهم قدر ما أعد لهم<sup>(٢)</sup> من العذاب في النار، حتى يظهر لأشخاصهم الفرق ما<sup>(٣)</sup> بين دركاتهم، ويعرف كل واحد منهم مقدار نصيبه من ذلك العذاب المقدر بحسب معاصيه، فيتحقق حينئذ العدل في ذلك كله، ويتبين هو أن الله ليس بظلام للعبيد.

وإذا خرج<sup>(٤)</sup> هذان القسمان عن الموازنة المحققة بقيت الثلاثة الأقسام الباقية للموازنة المتعارفة.

---

(١) في (أ): تكشف.

(٢) في (ب): له.

(٣) ليس في (ب).

(٤) في (ب): أخرج.

### (القسم الثالث:

#### من عنده خير وشر وغلب خيره على شره<sup>(١)</sup>)

أما القسم الأول منها: وهو القسم الثالث من التقسيم الأول فهو من عنده خير وشر وغلب خيره على شره، بأن ظهر ذلك في الميزان حال الموازنة، فهؤلاء في الجنة من غير عقوبة ولا توقيف بعد الميزان، إلا أن يكون جواز الصراط فقط.

وفي هذا القسم يكون على أصحاب اليمين، فأعلاهم منزلة من تكون صحائفه مشحونة بالأعمال الصالحة والحسنات المقبولة، وليس عندهم من السيئات إلا الصغائر التي لا تتعلق بالمخلوقين، فإن تعلقت بهم فتلك درجة أخرى.

وأدناهم منزلة من عنده في صحيفته حسنات وسيئات كبائر وصغائر، إلا أنه رجع جانب الحسنات بحسنة واحدة فضلت له بعد الموازنة، (ق. ٦٦. ب) فزحزح عن النار بها وفاز بدخول الجنة من أجلها.

وبين هاتين الطائفتين أصناف متعددة بحسب أعمالهم وصدق نياتهم فيمتازون كلهم في درجات الجنان وفي النعيم المعد لكل صنف منهم، وسواء في هذا القسم من رجحت حسناته على سيئاته في الأصل بأعماله الصالحة

(١) هذا العنوان زيادة مني.

أو رجحت حسناته على سيئاته بأن نقلت حسنات من ظلمه إلى صحيفته فرجحت بذلك، أو أخذ من سيئاته فطرحت على ظلمه فرجح له جانب الحسنات لذهاب تلك السيئات التي لو بقيت رجح جانبها على الحسنات. فإذا لا نراعي في هذا القسم إلا أن يرجح جانب الحسنات بحسنة واحدة فما فوقها كان ذلك كيفما كان، فإذا حصل المقصود بذلك كان صاحبه من أهل الجنة من غير عقوبة أصلاً.

وقد سمعنا بعض أهل العلم بالكلام في عصرنا يقول: إن من رجحت حسناته على سيئاته وفيها كبيرة أو كبائر فهو في المشيئة، إذ لله أن يعذبه على سيئة واحدة، إن أنفذ عليه الوعيد بها ويكون رجحان حسناته لرفع درجاته في الجنة بعد خروجه من النار، فناظرناه على ما قال، فأبى أن يرجع عن مذهبه فيه.

ونحن لا نرى ذلك، بل نقول على ما أصلناه قبل: إن من رجحت حسناته فهو غير معذب، وإذا لم يكن معذبا فهو في الجنة، ولا نقول إن ذلك على معنى الوجوب، فإن الله سبحانه لا يجب عليه شيء، وإنما هو لإخبار الله تعالى - وخيره صدق - بأن من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية، وإنه من المفلحين.

وقول القائل: إذ لله أن يعذب من ثقلت موازينه على سيئة واحدة إن أنفذ عليه الوعيد بما صحيح من جهة العقل، لكن لم يخبر الله تعالى عن من هذه صفته أنه يعذب، بل جعله في عيشة راضية، ولم يشترط في حقه ألا تكون عنده سيئات ولا كبائر، وإنما اشترط أن يثقل له الميزان فقط، فلا



يعد أن يكون في الجانب الآخر سيئات وكبائر، ومع ذلك يثقل الميزان ويرجح الوزن لكثرة الطاعات.

وهذا هو الغالب على البشر فقد قال النبي ﷺ: لو لم تذنبوا لَجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم<sup>(١)</sup>.

وعلى رأي ذلك القائل يلزم أن يكون قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الْقَارِعَةُ: ٦-٧] متزلاً على فضلاء الأمة الذين لا تكون في صحائفهم كبيرة أصلاً إما لاجتنابهم لها، وإما لتوبتهم منها، وذلك تضيق لرحمة الله الواسعة.

بل نكتفي بوعد الله الصادق وتُبقي الآية على ظاهرها في فلاح من ثقلت موازينه وكونه في عيشة راضية، ولا نبالي ما كان في الميزان بعد أن يرجح جانب الحسنات، (ولا نشترط إلا القبول لها فقط، فإذا رجحت دل ذلك على قبولها، إذ رجحان الحسنات)<sup>(٢)</sup> لا يتصور إلا بعد أن تكون هي مقبولة لا محالة: هذا هو المفهوم من قواعد الشرع.

ومن الدليل على ذلك أن أهل الأعراف الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم لا يعذبون، ولا شك أن في سيئاتهم الكبائر، إذ لو لم تكن لرحمت الحسنات، لكون الصغائر لا تأثير لها معها فعلمنا بذلك أن الله تعالى لا يجازي بالنار على الكبائر إلا إذا فضلت في الموازنة على الحسنات فيعذب (ق.٦٧.أ) على الفاضل منها فقط، ولو أنه سبحانه يعذب كل مؤمن على كل

(١) تقدم.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

سيئة وكبيرة عملها ولم يتب منها لعذب أهل الأعراف على كبائرهم، إذ لم يتوبوا منها، فإنهم لو تابوا منها لسقطت عنهم ولم يحتاجوا إلى توقيف لرجحان حسناتهم حينئذ.

**فإن قال ذلك القائل:** إنما قلنا إن له سبحانه أن يعذب على سيئة واحدة إذا شاء ولم نلتزم<sup>(١)</sup> حتم العذاب على السيئات ولا بد، وأهل الأعراف إذا لم يعذبهم فقد شاء ألا يعذبهم.

قلنا: هذا لا ينحيك مما ألزمنك، فإن الله تعالى إذا لم يعذب أهل الأعراف على كبائرهم وسوئى بين جميعهم في ترك العذاب على أكثرهم<sup>(٢)</sup> فنعلم أنه سبحانه إنما لم يعذبهم لكونهم لم ترجح لهم سيئة واحدة يؤاخذون بها، وإن ذلك هو عدله الذي سبقت مشيئته به، وقد أخبر عز اسمه عن نفسه بأنه لا يظلم مثقال ذرة.

وإذا لم يعذب من تساوت حسناته وسيئاته فأحرى ألا يعذب من رجحت حسناته على سيئاته لما عند هؤلاء من رجحان الحسنات، فهم أعلى من الصنف الذي تساوت حسناتهم وسيئاتهم، لأنهم أكثر طاعات منهم، ومن المحال أن يضيع لهم ذلك عند الله تعالى، حتى يكونوا أسوأ حالا ممن هم أعلى منهم في جانب الطاعات.

وقد قال تعالى: ﴿أَبِي لَأُضِيعُ عَمَلٌ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْشَىٰ﴾

[آل عمران: ١٩٥].

(١) في (ب): يلتزم.

(٢) في (ب): أكثرهم.

بل نعلم أن الحسنات يضاعفها الله تعالى كما سبق به فضله ونفذت به مشيئته، فقد قال جل جلاله عن نفسه: ﴿وَإِنْ نَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

ومن نظر إلى قانون الشرع رأى أن ميله إلى جانب الرحمة أكثر، وأن تغليب جانب الرجاء في الجملة أظهر، ولذلك لما قال سبحانه: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [غافر: ٣]، وقال: ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ [غافر: ٣] على جهة التخويف للمذنبين، لم يكتف بذلك حتى قال ﴿ذِي الطُّولِ﴾ [غافر: ٣] ليغلب رجاء المذنب خوفه كي لا يقع في القنوط.

فحصل قوله: ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ بين صفات:

إحداها: أنه تعالى غافر الذنب.

والثانية: أنه قابل التوب.

وما ذاك إلا للطفه سبحانه بعباده وحنانه عليهم.

والثالثة: أنه ذو الطول، وهي صفة الفضل والإحسان الزائدة على

صفة الغفران.

وكذلك قال عز اسمه: ﴿وَفِي الآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [الحديد: ٢٠] فوصفه

بالشدة، ثم قال بإثره: ﴿وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ﴾ [الحديد: ٢٠]، فلم يمتنع بذكر

المغفرة حتى أردف عليها الرضوان، الذي هو أعلى منها.

ولهذا وغيره قال نبينا ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُ

فوق عرشه: إن رحمتي سبقت غضبي»<sup>(١)</sup>.

وإذا وصلنا إلى غرضنا في الرد على ذلك المتكلم فيما قاله، وكنا قد عثرنا بعد فراغنا من ذلك<sup>(٢)</sup> على آثار مروية عن الصحابة بمثل ما قلناه. فلندكر تلك الآثار في هذا الموضوع (ليقع الأنس بها عند من يقف عليها ويعلم أن)<sup>(٣)</sup> (ق.٦٧.ب) لنا في مذهبنا هذا الذي ذهبنا إليه سلفا من الصحابة، والحمد لله الذي وفقنا لموافقتهم قبل أن نقف على أقوالهم. فمن ذلك ما ذكره وثيمة بن موسى<sup>(٤)</sup> في كتابه عن أبي هريرة من حديث طويل قال فيه: إن الله تعالى إذا قضى بين خلقه فمن زادت حسناته على سيئاته دخل الجنة، ومن استوت حسناته وسيئاته حبسه الله على الصراط أربعين سنة ثم أدخل الجنة، ومن زادت سيئاته على حسناته أدخل النار في باب أهل التوحيد فيعذبون فيه على قدر ذنوبهم، فمنهم من يعذب إلى كعبيه،

(١) يأتي تخريجه بعد قليل.

(٢) في (ب): من التكلم معه.

(٣) في (أ) بياض، وفي آخرها: قف عليها أن، وما أثبتته من (ب).

(٤) وثيمة بن موسى المصري، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٢/٩): كتب إلي أحمد بن

إبراهيم عن وثيمة عن سلمة بأحدِيث موضوعة.

وقال العقيلي في الضعفاء (٣٣٢/٤): صاحب أغاليط.

وخالفهما مسلمة بن القاسم قال: لا بأس به.

لكن مسلمة لا يعتمد، فهو ليس بثقة، كما في السير (١١٠/١٦).

وقال المعلمي في التنكيل (٤٤٤/١): وأما مسلمة بن قاسم فقد جعل الله لكل شيء قدرا، حده أن

يقبل منه توثيق من لم يجرحه من هو أجل منه ونحو ذلك، فأما أن يعارض بقوله نصوص جمهور

الأئمة فهذا لا يقوله عاقل.

ومنهم من يعذب إلى ركبتيه، ومنهم من يعذب إلى وسطه، ومنهم من يعذب إلى صدره، ومنهم من يعذب إلى ترقوته ولا تجاوز النار تراقيهم لقول رسول الله ﷺ: « لا تحرق النار وجوه أمتي »<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك ما ذكره مكّي بن أبي طالب في الهداية عند ذكر الأعراف، فإنه نقل هنالك عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup> أنه قال: من كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة، ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار، ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوققوا على الصراط.

ومن ذلك ما نقله (أبو حامد في آخر كتاب الإحياء<sup>(٣)</sup>)<sup>(٤)</sup> عن جابر ابن عبد الله أنه قال: من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب، ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة، وإنما شفاعة رسول الله ﷺ لمن أوبق نفسه وأثقل ظهره.

(١) بمعناه حديث جابر مرفوعا: « إن قوما يخرجون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوههم

حتى يدخلون الجنة ». رواه مسلم (١٩١) وأحمد (٣/٣٥٥).

ويشهد له حديث تحريم أكل النار آثار السجود. خرجه البخاري (٧٠٠٠) ومسلم (١٨٢) وغيرها.

(٢) رواه ابن جرير (٤٩٩/٥).

(٣) الإحياء (٤/٥٧٩).

(٤) في (ب) مكان ما بين القوسين: بعض من تكلم في الرقائق.

فهؤلاء ثلاثة من الصحابة رضوان الله عليهم قد اتفقوا على (أن)<sup>(١)</sup> من رجحت حسناته على سيئاته فهو في الجنة من غير عقوبة ولا مشيئة كما قررناه، وعلى هذا هم العلماء، والله أعلم.

وقد نص على ذلك الحميدي في هذا الكتاب الذي نحن بصدده، حيث ذكر الطبقة الخامسة من أهل الجنة حسبما يأتي بعد، إذ قال فيها: هي من أدى الفرائض وقصر في بعضها وتطوع وعمل كبائر وسيئات ومات مصرا، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه ولو بتكبيره أو بحسنة هم بها ولم يعملها، أو شوكة أزالها من الطريق أو غير ذلك من مثقال الذرة فصاعدا.

هذا نص كلامه، وقد فرض في هذه الطائفة عمل الكبائر والموت على الإصرار والتقصير في بعض الفرائض، وفرض مع ذلك (ق. ١٦٨.٥) أن يرجح ميزانها على المعاصي بحسنة واحدة وجعلها من أهل الجنة بسبب تلك الحسنة الراجعة.

ونحن نقول بقوله في الطبقة التي فرضها، إن اتفق أن يرجح لها الميزان بحسنة واحدة مع هذه المعاصي الكثيرة، إذ ذلك هو الذي يقتضيه النظر من غير أن تكون هنالك مشيئة أصلا، وإنما تكون المشيئة فيمن ترجح سيئاتهم على حسناتهم، حسبما نذكره في القسم المتصل بهذا إن شاء الله.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

## (القسم الرابع:

### من عنده خير وشر وغلب شره على خيره<sup>(١)</sup>)

وأما القسم الرابع: وهو من عنده خير وشر وغلب شره على خيره في حين الموازنة، فهؤلاء في المشيئة لأجل ما رجح لهم من السيئات في الموازنة. لأن الفاضل منها على الحسنات يكون أهلها مطلوبين بها ومحسبين فيها حتى يتولى ذلك العفو عنهم أو القصاص منهم، وذلك بحسب إرادة الله فيهم. ولا يصح أن يقال إنهم معذبون ولا بد بسبب الفاضل لهم من السيئات على ما يقوله أهل البدعة في أهل الكبائر، فإن قاعدة الشرع تعطي أنهم في المشيئة، وهو مذهب أهل السنة<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) مرتكب الكبيرة عند أهل السنة مؤمن ناقص الإيمان، مؤمن بإيمانه فاسق بمعصيته وهو مستحق للعقاب، داخل في المشيئة إن شاء الله عذبه وإن شاء عفا عنه. هذا قول أهل السنة، خلافاً للمرجئة والخوارج والمعتزلة وغيرهم. فالمرجئة قالوا: هو مؤمن كامل الإيمان.

والخوارج قالوا: هو كافر حلال الدم خالد في النار.

والمعتزلة قالوا: هو في منزلة بين المنزلتين، ليس بكافر ولا مؤمن، لكنه خالد في النار.

انظر الفتاوى (٤/٤٧٥) (٧/٥١٠) ووسطية أهل السنة (٣٣٩) وشرح الطحاوية (٣٢١-٣٢٢-

٣٧٠) والتبصير في الدين لأبي المظفر الإسفراييني (٤٥-٦٥) ومقالات الإسلاميين (٢/١٦٧-١٦٨-

١٤٩) والمواقف لعضد الدين الإيجي (٣٧٦-٣٨٩) والتمهيد لقواعد التوحيد لمحمود بن زيد اللامشي

الماتريدي (١٢١) والملل والنحل (٣٨-٨٥) والمحصل للفخر الرازي (٢٣٩).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: ٤٨].

وإذا صح كونهم في المشيئة فينقسمون حينئذ: إلى من يعفو الله عنهم، وإلى من يقتص منهم، بحسب شرهم كما قلناه.

فأما من عفا الله عنه إثر الموازنة فيلتحق بالقسم الذي قبله في دخول الجنة من غير تعذيب ولا عقوبة أصلاً.

وقد مضت قبل هذا أمثلة في العفو عن المذنبين من غير عقوبة حيث ذكرنا حديث القاتل للمائة، وحديث الذي أمر بإحراق جثته، وغيرهما من الأحاديث التي سقناها هنالك.

وأما من يقتص منه فيدخل النار وتكون عقوبته فيها بحسب معاصيه فيختلف أهل هذا القسم في شدة العذاب وكثرته، وفي قلة المكث فيه وطوله بسبب ذلك.

وأهل هذا القسم من جملة أصحاب اليمين كما ذكرناه في أول الكتاب بعد ذكر المقربين، وأعلى هذا القسم من فضلت له سيئة واحدة على حسناته التي ليس فيها الإيمان، وأدناهم من ليست له حسنة حاشى الإيمان الذي استحق به ترك<sup>(١)</sup> الخلود في النار.

فإن من دخل النار من أهل هذا القسم فلا بد لهم بعد القصاص من الخروج منها والحلول في الجنة، لكن يكون بينهم وبين القسم الذي قبلهم بون بعيد يمتازون به في درجات الجنة.

(١) في (ب): وترك، وهو خطأ.



وقد نبه النبي ﷺ في حديث أنس على خروج ثلاث طبقات من المذنبين من النار، وهي: الخارجة بالشفاعة، وجعل الطبقة الرابعة فيهم: من لم يعمل خيرا قط حاشى النطق بالكلمة لا غير، وهم الذين يخرجهم الله برحمة منه بعد إخراج (ق. ٦٨. ب) طبقات الشفاعة.

ويبقى النظر ها هنا في شيء، وهو أن كل من حصل في النار من المذنبين على وجه القصاص هل يخرج بعضهم منها قبل الشفاعة أو لا بد لهم جميعا من الشفاعة؟، وذلك أن فيهم من يستحق القصاص بلفحة من النار أو بمقدار مخصوص في الجملة، فقد يكمل القصاص منهم فيما ترتب عليهم من حق الله أو للآدميين قبل حلول الشفاعة.

فإن كان الأمر كذلك فترك مثل هؤلاء في النار حتى يخرجوا مع أهل الشفاعة المذكورين في الحديث هو زيادة على ما يستحقونه من العذاب، لاسيما والحديث إنما تعرض إلى إخراج أهل المقادير القليلة من مثقال شعيرة ومثقال برة ومثقال خردلة من إيمان.

فمن عنده وزن أوقية مثلا أو وزن قيراط من إيمان لم يتعرض له الحديث، ففي الجائز أن تكون ذنوبهم قليلة، فعندما اقتص منهم أخرجوا أولا فأولا، ثم حلت الشفاعة بعد.

وفي الجائز أن يبقى جميعهم حتى يخرجوا بالشفاعة، وتكون عقوبتهم أخف من غيرهم.

ففي الحديث أنه يخرج من النار بالشفاعة للمذنبين من تأخذ النار منهم إلى أنصاف ساقيه أو ركبتيه، وما ذلك إلا بحسب الذنوب.

ونحن نعلم في الجملة أن الشفاعة إنما تكون لأهل الكبائر ومن ذنوبه عظيمة، فيحتاجون إلى البقاء في النار لأجلها، فمن كان في الذنوب بدون هذا الوصف فيشبه أن يخرج قبل ذلك، كما أن من لم يكن من أهل الكبائر فقد استغنى عن الشفاعة لكونه لا يدخل النار.

قال جابر بن عبد الله في الحديث عندما روى قوله ﷺ: « شفاعتي

لأهل الكبائر من أمتي »<sup>(١)</sup> للراوي عنه محمد بن علي بن الحسين: يا محمد فمن لم يكن من أهل الكبائر فماله وللشفاعة<sup>(٢)</sup>.

وإنما قلنا إن الوجهين جائزان لأجل أن ذلك يحتاج إلى توقيف ولم يرد من الشرع فيه جلاء على أن من نظر إلى أحاديث الشفاعة بجملتها ربما كان ميله<sup>(٣)</sup> إلى أن من دخل النار لا يخرج إلا بالشفاعة أكثر، والله أعلم بحقيقة ذلك.

(١) رواه الترمذي (٢٤٣٦) وابن ماجه (١٤٤١/٢) وابن حبان (٦٤٦٧) والحاكم (٢٣١) والطيايسي

(١٦٦٩) وغيرهم بسند صحيح عن جابر.

وفي الباب عن أنس وابن عمر وغيرهما.

(٢) رواه بهذا التمام الترمذي (٢٤٣٦) من طريق الطيايسي ، وهذا في مسنده (١٦٦٩) عن جابر.

وفي الباب عن أنس وابن عمر وغيرهما.

(٣) في (ب): مثله، وهو خطأ.

(القسم الخامس: من يتساوى خيره وشره)<sup>(١)</sup>

وأما القسم الخامس: وهو من يتساوى خيره وشره حتى لا يرجح جانب منهما على الآخر فهم أهل الأعراف على أصح ما جاء في التفسير، فقد تقدم أنفا عن ابن مسعود أن من استوت حسناته وسيئاته فهو من أصحاب الأعراف<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن سلام في كتابه عن قتادة أن ابن عباس قال في أصحاب الأعراف: هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فلم تفضل حسناتهم على سيئاتهم ولا سيئاتهم على حسناتهم فحسبوا<sup>(٣)</sup> هنالك<sup>(٤)</sup>.

قال<sup>(٥)</sup> قتادة: وقد أنبأكم الله بمكانهم من الطمع (ق. ١٦٩).

وذكر عن حذيفة<sup>(٦)</sup> أنه قال: أصحاب الأعراف قوم تجاوزت بهم حسناتهم النار، وقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة ﴿ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٤٧] فينما هم

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه ابن جرير (١٩٠/٨-١٩١).

(٣) في (ب): فسحبوا، وهو خطأ.

(٤) رواه ابن جرير (١٩١/٨) نحوه وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٦٣/٣).

(٥) في (ب): علي، وهو خطأ.

(٦) رواه ابن جرير (١٩٠/٨) بنحوه.

هنالك<sup>(١)</sup> إذ اطلع عليهم ربه فقال لهم: قوموا فادخلوا الجنة فإنني قد غفرت لكم.

وذكر عن الحسن في قوله: ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ [الأعراف: ٤٦] قال: هذا طمع اليقين، كقول إبراهيم: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢].

وذكر عنه أن أصحاب الأعراف من أهل الجنة.

وإذا تقرر هذا فنقول: إن أهل هذا القسم لا بد من توقيفهم مدة من الزمان، ولا يكون توقيفهم على وجه العقوبة لهم، إذ لا عقوبة لهم<sup>(٢)</sup> إلا بإزاء ذنب، ولا ذنب عندهم لتساوي ميزانهم في حين الموازنة، وإنما هم قوم لم تفضل لهم حسنة فدخلوا الجنة دون توقيف، ولا فضلت لهم سيئة يستوجبون بها النار، فيبقى أمرهم كذلك موقوفا حتى يستقر، والله أعلم، أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، ثم يُصرفون<sup>(٣)</sup> هم إلى الجنة لأجل الإيمان الذي عندهم.

إذ لولا الإيمان لم يكن لهم طريق إلى الجنة، فإن الجنة لا يدخلها من المكلفين إلا نفس مؤمنة كما جاء في الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب): كذلك.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): يصرفونهم.

(٤) تقدم.

وهذا القسم هم أيضا من أصحاب اليمين، وإذا كان القسم الذي قبله من جملة أصحاب اليمين، فأحرى أن يكون هذا القسم منهم، وقد ذكرنا ذلك في أول الكتاب.

وقولنا حتى يستقر أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار ثم يصرفون هم إلى الجنة، إنما عيننا بذلك الفراغ من الحساب وجواز الصراط والشرب من الحوض فيستقر حينئذ أهل الجنة الذين فضلت حسناتهم في الجنة، وأهل النار بحملتهم في النار، أعني المذنبين والكفار فيدخل حينئذ أهل الأعراف الجنة قبل حلول الشفاعة لمن في النار من المذنبين، ولم نعن بذلك أن يستقر جميع من يدخل الجنة على الإطلاق في الجنة وجميع من يبقى في النار على وجه التخليد في النار، وحينئذ يستقر أهل الأعراف في الجنة.

وإنما قلنا بذلك لوجهين:

أحدهما: إن أهل الأعراف لا عقاب عليهم كما قدمناه، والمذنبون الذين دخلوا النار إنما دخلوها على جهة العقوبة والمجازاة لهم على سيئاتهم، ولا محالة أن من لا عقاب عليه أفضل ممن عليه العقاب، فيقتضي العدل الإلهي والوجود الرباني دخول أهل الأعراف (ق. ٦٩. ب) الجنة قبل دخول من يدخلها ممن خرج من النار بالشفاعة.

والثاني: إن الشرع قد أخبر بخروج المذنبين من النار على التدرج المذكور في الأحاديث، وأخبر أن الله تعالى برحمته يخرج خلقا من النار من غير شفاعة بعد إخراج جميع طبقات الشفاعة، ثم أخبر أن آخر من يدخل الجنة هو آخر من يخرج من النار، وأنه يمشي حبوا إلى باب الجنة على

تدرّيج، هو مذكور في ذلك الحديث.

ولم يجئ في أهل الأعراف إعلام بوقت دخولهم الجنة، لأن الشرع إنما قصد إلى إخراج من في النار بالشفاعة، ثم دخولهم الجنة، ولم يتعرض إلى دخول من لم يدخل النار متى يكون في الجنة، إلا بإخبار جُملي كقوله **التَّحِيَّلُ**: « يدخل فقراء المهاجرين الجنة قبل أغنيائهم »<sup>(١)</sup> وقوله: « يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب »<sup>(٢)</sup>.

(١) روى مسلم (٢٩٧٩) وأحمد (١٦٩/٢) وابن حبان (٦٧٧-٦٧٨) عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً. وله شاهد عن جابر عند الترمذي (٢٣٥٥).

و رواه الترمذي (٢٣٥٣) وابن ماجه (٤١٢٢) وأحمد (٢٩٦/٢-٣٤٣-٤٥١) وابن حبان (٦٧٦) وابن أبي شيبة (١٣٨/٨) وأبو يعلى (٦٠١٨) بسند حسن عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، وهو: خمسمائة عام. هذا لفظ الترمذي، وقال: وهذا حديث حسن صحيح.

وله طريق آخر عند أحمد (٥١٢/٢) قال: ثنا أسود ثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وأسود هو ابن عامر، وأبو بكر هو ابن عياش متكلم في حديثه عن الأعمش.

وله طريق ثالث عند أحمد (٥١٩/٢) وغيره.

وللحديث شواهد لا تخلو من ضعف.

منها باختصار: عن ابن عمر عند ابن ماجه (٤١٢٤) وابن أبي شيبة (١٣٧/٨)، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ضعيف.

وعن أبي سعيد عند الترمذي (٢٣٥١) وابن ماجه (٤١٢٣)، وفيه عطية العوفي.

وله طريق آخر عند الطبراني في الأوسط (٨٤)، وفيه زيد العمي ضعيف.

(٢) تقدم.

ولم يجئ فيهم التدريج (الذي جاء في من يخرج من النار من المذنبين، فلما رأينا ذلك التدريج)<sup>(١)</sup> في من يخرج من النار، ووجدنا إخبار الشرع بآخر من يدخل الجنة، علمنا أن أهل الأعراف خارجون عن ذلك.

لأنهم لو دخلوا الجنة آخر الأمر لدخلوا بعد الرجل الذي هو آخر من يدخل الجنة، (وذلك لا يصح، لأن النبي الصادق صلوات الله عليه أخبر بآخر من يدخل الجنة)<sup>(٢)</sup>.

فلم يبق إلا أن يكون دخول أهل الأعراف الجنة قبل حلول الشفاعة وخروج من يخرج بها من النار ويدخل الجنة، والله أعلم.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

## فصل

### (حاصل ما تقدم) (١)

نلخص هاهنا عبارة ينضبط بها مذهبنا الذي استقريناها من الشريعة في الباب المتقدم، فنقول:

من لقي الله تعالى من المؤمنين وقد رجحت حسناته فله الجنة سواء في ذلك من لم يكن في ميزانه كبيرة واحدة، ومن كانت له كبائر إلا أن جانب الحسنات أرجح من جانب السيئات في الموازنة، ولكن يمتازون بأعمالهم وعلو مقاماتهم في درجات الجنة.

ومن لقي الله منهم وقد استوت حسناته وسيئاته فهو موقوف مدة من الزمان ثم له الجنة.

وهذان الصنفان لا يدخلان النار أصلاً.

ومن لقي الله وقد رجحت سيئاته فهو في المشيئة، فإن عفا الله عنه التحق بالصنفين المذكورين في دخول الجنة والتخلص من النار.

وإن لم يعف عنه اقتص منه في النار ثم له الجنة، وهذا هو سبيل كل من دخل النار من المؤمنين يقتص من جميعهم، ثم لهم الجنة، حتى لا يبقى في النار مؤمن (ق. ١٧٠). أصلاً، وإنما يبقى فيها كل من هو كافر على وجه الخلود في العذاب أبداً الآباد.

هذا هو ضبط الباب.

(١) هذا العنوان زيادة مني.



وقد ذكر ابن سلام في تفسيره قال: بلغنا أن المؤمن توزن حسناته وسيئاته فمنهم من تفضل حسناته على سيئاته، وإن لم تفضل إلا حسنة واحدة ضاعفها الله له فيدخله الجنة وهو قوله: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]، ومنهم من تستوي حسناته وسيئاته، وهم أهل الأعراف، ومنهم من تفضل سيئاته على حسناته ثم يجاء بقول لا إله إلا الله فتوضع مع حسناته فترجح بكل شيء، ثم يصير إلى الجنة وليس تحف إلا موازين المشركين.

و في هذا الذي نقلناه عن ابن سلام ما يمش غرضنا الذي نحن بصدده في الجملة<sup>(١)</sup> إلا أن قوله: (وإن لم تفضل إلا حسنة واحدة ضاعفها الله له فيدخله الجنة) يحتاج إلى توقيف.

وقوله<sup>(٢)</sup>: (ثم يجاء بقول لا إله إلا الله فتوضع مع حسناته فترجح بكل شيء ثم يصير إلى الجنة) ليس هو عاما في كل من تفضل سيئاته على حسناته<sup>(٣)</sup> بدليل أن فيهم من يدخل النار، وقد تكلمنا على هذا المعنى وعلى الحديث الوارد في ذلك فيما قبل.

وقوله: (وليس تحف إلا موازين المشركين) يعني بذلك الخفوف المطلق الذي ليست معه حسنة، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٣] إذ عني بهم الكفار، وينبغي أن يقتصر بخفوف الموازين عليهم اتباعا للفظ الكتاب، وتكون العبارة عن موازنة أهل الكباير المعذيين عليها بلفظ الرجحان لا غير.

(١) في (ب) (١١٣): وهذا الذي ذكره ابن سلام (..) لمن يقف على كلامنا في هذا الموضع.

(٢) من (وإن لم تفضل) إلى هنا سقط من (ب).

(٣) في (ب): حسناته على سيئاته.

## فصل

كل ما ذكرناه من الموازنة في الفصل المتقدم، وفي الباب قبله إنما قصدنا به موازنة الحسنات بالسيئات ولم نتعرض فيه إلى الإيمان إذ أخرجه عن الموازنة وجعلناه فوق الحسنات.

لأننا قد قدمنا أن الإيمان لا يوزن إذ لا توازيه معصية إلا الكفر، ولا يصح أن يوزن أحدهما بالآخر لعدم اجتماعهما في المحل الواحد في الزمن الواحد.

وأيضاً فلو كان الإيمان يوزن للزم أن لا يدخل أحد من المذنبين النار بوجه، إذ لا يتصور أن يكون فيهم من ترجح سيئاته، لأن الإيمان كان يكون في جانب الحسنات فترجح به لا محالة، إذ ليس في الجهة الأخرى من المعاصي ما يقابله أصلاً<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم الكلام على أن الإيمان لا يوزن فيما مضى بآتم مما ذكرناه هاهنا.

وإذا تقرر خروج الإيمان عن الموازنة بقيت الطاعات<sup>(٢)</sup> والمعاصي، (ق.٧٠.ب) فكانت الموازنة بينهما بأن تكون أركان الطاعات بإزاء كبائر

(١) قد قدمت ضعف هذا الذي زعمه المصنف هنا.

(٢) تأمل كيف يخرج المؤلف الطاعات من الإيمان، وهو خلاف مذهب أهل السنة، وتقدم في كلامه أن الأعمال عنده فروع الإيمان وممرته، وهذا هو عين قول مرجئة الفقهاء.

المعاصي، ويكون ما هو أقل مرتبة من أركان الطاعات مقابلاً لما دون الكبائر من المعاصي ويكون الإيمان فوق ذلك كله، وهو ثابت للمؤمنين كلهم من غير موازنة، وثوابه أن يتلخص به من النار ويُدخل به الجنة على وجه الخلود فيها. والموازنة إنما تكون بالصحف المكتوبة فيها الحسنات والسيئات، لا بالحسنات والسيئات أنفسها، إذ هي أعراض لا يصح وزنها.<sup>(١)</sup>

ونزيد هاهنا في بيان ما أشرنا إليه قبل من أن معنى الموازنة هو إلقاء شيء في الكفة الواحدة بإزاء شيء في الكفة الأخرى، فنقول: إن الموازنة في هذه الدار التي نحن فيها الآن على ضربين:

أحدهما: أن يلقي في إحدى الكفتين عدد من دنانير أو دراهم ويجعل مثلها في العدد من الجهة الأخرى فينظر هل يكون العددان متماثلين في الوزن، أو يكونان متفاضلين فيحتاج أحدهما إلى الزيادة فيه وإن كانت يسيرة.

(١) الذي تدل عليه النصوص أن كل ذلك يوزن.

قال حكيمي في معارج القبول (١٨٥/٢): والذي استظهر من النصوص، والله أعلم، أن العامل وعمله وصحيفة عمله كل ذلك يوزن. اهـ.

ومال ابن عثيمين في شرح الواسطية (٥٠٣) إلى أن الموزون هو العمل، ويخص بعض الناس فتوزن صحائف أعماله أو يوزن هو نفسه. اهـ

وغاية ما استند له المصنف أنها أعراض لا يصح وزنها، والحسنات المكتوبة في الصحف أعراض كذلك، فعليه نفي وزنها.

وأحكام الآخرة غيب لا ندخل فيها بعقولنا وآرائنا، فإذا صح النص وجب المصير إليه.

والثاني: أن يجعل في إحدى الكفتين قطعة واحدة من حديد أو نحاس يعبر عنها بالصنجة، ويجعل في الجهة الأخرى جملة دراهم أو دنانير، ولا يزال الذي يتولى الوزن يزيد فيها حتى<sup>(١)</sup> تعادل الكفتان.

فإذا تقرر هذا فينبغي أن تفهم الموازنة في الآخرة كذلك، فعلى موازنة العدد توزن عدة حسنات بعدة سيئات، لكن تكون الحسنات مضاعفة عشر<sup>(٢)</sup> مرات، والسيئات غير مضاعفة<sup>(٣)</sup>، فإن في الكتاب العزيز: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وفي الحديث عن الله تعالى: «إذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة فإن عملها فاكتبوها له عشرا، وإذا هم بسيئة فلا تكتبوها، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها»<sup>(٤)</sup>.

ولا معنى لكتبتها هكذا إلا أن توزن على ما كتبت عليه، فإذا وزنت الحسنات بالسيئات على هذا النوع فينبغي أن تكون من جنس واحد في الكبر والصغر، لكن تكون على هذا الوجه عشر سيئات بإزاء حسنة واحدة لأجل التضعيف الذي يكون للحسنات في الموازنة.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): عشرة، وهو خطأ.

(٣) في (ب): مضاعفات.

(٤) رواه مسلم (١٢٨-١٢٩-١٣٠) والترمذي (٣٠٧٣) وأحمد (٢٣٤/٢-٢٤٢-٤١١-٤٩٨)

وابن حبان (٣٨٠- فما بعد) وغيرهم عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٦١٢٦) ومسلم (١٣١) وأحمد (١/٢٢٧-٢٧٩-٣١٠-٣٦٠) والدارمي

(٢٦٨٤) عن ابن عباس.

وفي الباب عن أنس وأبي ذر.

وأما على الموازنة الأخرى التي هي الموازنة بالصنحة فيتمين الفرق بينها وبين الموازنة الأولى بما نقوله:

وذلك أن من جنس الحسنات حسنة واحدة تربي على حسنات كثيرة في القبول كما قال عليه السلام: « سبق درهم مائة ألف »<sup>(١)</sup>.

وإذا كانت مثل هذه الحسنة تربي على حسنات كثيرة، فكذلك قد تكون حسنة تربي على سيئات كثيرة، بأن تكون أرجح من تلك السيئات في الميزان، ففي الحديث: (ق.٧١.أ) « إن الصدقة تقع في كف الرحمن فلا يزال يربها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى تكون مثل الجبل »<sup>(٢)</sup>.

ألا ترى إلى هذه الصدقة كيف تصير قدر الجبل في العظم، وإذا كانت كذلك فكم ينحط لأجلها من عدة سيئات عند الموازنة.

(١) رواه النسائي (٢٥٢٨) وابن خزيمة (٢٤٤٣) وابن حبان (٣٣٤٧) والحاكم (١٥١٩)، وصححه، والبيهقي (١٨١/٤) من طريق صفوان بن عيسى ثنا ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة، وهذا سند صحيح.

ورواه النسائي (٢٥٢٨) من طريق الليث عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد والقعقاع عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (١٣٤٤-٦٩٩٣) ومسلم (١٠١٤) والنسائي (٢٥٢٥) والترمذي (٦٦١) وابن ماجه (١٨٤٢) وأحمد (٣٣١/٢-٣٨١-٤١٨-٤١٩- وغيرها) والدارمي (١٦٢٧) وابن خزيمة (٢٤٢٥) وابن حبان (٢٧٠-٣٣١٦) والبيهقي (١٧٦/٤-١٩٠-١٩١) وابن أبي شيبه (٥/٣) والطبراني في الأوسط (٢١٧/١) وابن أبي عاصم في السنة (٢٧٧/١) واللالكائي في السنة (٤١٩/٣) وغيرهم عن أبي هريرة.

وهكذا نقول في السيئات أيضا فإن منها ما يستحقه العبد ويكون عظيما عند الله تعالى كما قال: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥]. وإذا كان الذنب عظيما عند الله فيوشك أن يرجح على حسنات دونه<sup>(١)</sup> في العظم، فقد جاء في الحديث: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله فيكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه»<sup>(٢)</sup>. وفي لفظ آخر: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة يهوي بها في نار جهنم سبعين خريفا»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ب): ذنوبه، وهو خطأ.

(٢) رواه الترمذي (٢٣١٩) وابن ماجه (١٣١٢/٢) وأحمد (٤٦٩/٣) وابن حبان (٢٨١-٢٨٧) والحاكم (١٠٦/١-١٠٧) والبيهقي (١٦٥/٨) والطبراني في الكبير (٣٦٧/١-٣٦٨) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن بلال بنحو اللفظ الذي ساقه المصنف. هكذا رواه سفيان الثوري وأبو معاوية وإسماعيل بن جعفر وعبد العزيز الدراوردي ويزيد بن هارون ومحمد بن بشر العبدي وغيرهم.

وخالفهم مالك (١٨٤٨) فرواه عن محمد بن عمرو عن أبيه عن بلال.

وذكر ابن عبد البر في التمهيد (٤٩/١٣) أنه تابعه الليث وابن لهيعة.

ورواية الجماعة أولى. وهو الذي رجحه ابن عبد البر.

(٣) رواه الترمذي (٢٣١٤) وابن ماجه (١٣١٣/٢) وأحمد (٢٣٦/٢-٢٩٧) والحاكم (٨٧٦٩) وابن حبان (٥٧٠٦- وما بعدها) عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة عن أبي

فانظر إلى هذه الكلمة الخبيثة أين بلغت بصاحبها، فيتقى إذا وزنت بحسنات أن ترجح عليها، فينبغي للمؤمن الحذر أن يتوقى ما يكون في الموازنة فيعمل بحسب ذلك من الإشفاق على نفسه وطلب الخلاص لها فعساه أن يكون من جملة من ترجح حسناته فتلحقه الرحمة بدخول الجنة. ولنرجع إلى ما كنا فيه من نقل كلام الحميدي والتكلم عليه.

---

- ورواه البخاري (٦١١٣) وغيره عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: « يهوي بها في جهنم ».

وروى البخاري (٦١١٢) ومسلم (٢٩٨٨) عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها.. يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب ». هذا لفظ مسلم.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: فهم كما أوردنا ست طبقات: أهل النار المخلصون فيها، وهم الكفار وهم المشركون طبقة يتفاضلون في العذاب بمقدار ما عمل كل امرئ منهم من الشر.

ثم أهل الجنة خمس طبقات: الأولى من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على معاصيه بما قل أو كثر، فهؤلاء يتفاضلون في درجات الجنة والعلو فيها، وفي<sup>(١)</sup> كثرة النعيم بمقدار ما فضل لكل واحد منهم من الأعمال الصالحة.

وهؤلاء خمس طبقات على ما نبين بعد هذا، ثم أربع طبقات كلهم في الجنة سواء في الدرجات وفي النعيم، لا فضل لأحد منهم على سائرهم في شيء من ذلك، ولكل امرئ منهم مثل الدنيا وما فيها عشر مرات، كما صح عن النبي ﷺ من طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.<sup>(٢)</sup>

وهم من فضل لهم التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة على ما معه من المعاصي، و من لم يفضل له شيء بأن استوت حسناته وسيئاته

(١) سقط من (ب).

(٢) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد تقدم، وهو عند مسلم (١٨٨) من حديث أبي سعيد،

ورواه البخاري (٦٢٠٢-٧٠٧٣) ومسلم (١٨٦) عن ابن مسعود.



(ق. ٧١. ب) فوقفوا بين الجنة والنار حتى فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، وهم أهل الأعراف.

وهاتان الطبقتان لا تعذبان بالنار أصلاً، ومن فضلت له معصية على كل<sup>(١)</sup> ما معه من الخير، ومن لم يعمل خيراً قط غير التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة فقط.

وهاتان الطبقتان هما المجازاتان بالنار:

إحداهما على ما فضل لها من المعاصي على ما كان لها<sup>(٢)</sup> من خير، وهي الخارجة من النار بالشفاعة المتقدمة في الخروج على مقدار تفاضلها فيما عملت من الخير الذي قد<sup>(٣)</sup> سقط تفضيله بمقابلة معاصيهم له.

والثانية: على ما عملت من الشر، وهي الخارجة من النار برحمة الله تعالى لا بالشفاعة، وهي آخر من يخرج من النار.

وكل هذه الطباق الأربع لم يفضل لها شيء غير التصديق بدين الإسلام والنطق به مرة واحدة فقط.

فتبارك الله الذي كل أحكامه عدل وقسط لا إله إلا هو المتفضل مع ذلك بما لا يبلغه فهم ولا وصف ولا شكر.

نسأل الله أن يجيرنا من النار ومن روعات يوم القيامة بمنه، آمين، وأن ييسرنا لأعمال الطاعة المنجية من كل ذلك، آمين.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): لها، وهو خطأ.

(٣) ليست في (ب).

## فصل

### (مناقشة احميدي في تقسيمه لأهل الموازنة)<sup>(١)</sup>

مضى للحميدي في أحد الفصول المتقدمة أن أهل الموازين أربعة أقسام: قسم من رجحت حسناته، وقسم من رجحت سيئاته، وقسم من استوت حسناته وسيئاته، وقسم الكفار.

ثم إنه قسم من رجحت حسناته إلى قسمين، ولم يذكر فيمن رجحت سيئاته إلا قسما واحدا، غير أنه قال: (ومن جملة هؤلاء من لم يعمل خيرا غير الإسلام اعتقاده والقول به مرة واحدة)، ولم يجعل هذا قسما برأسه، ولو جعله قسما برأسه لكانت ست طبقات كما قال، ويلزمه ذلك وإلا رجعت له الأقسام خمس طبقات.

وإنما ألزمناه ذلك لقوله هاهنا: فهم كما أوردنا.

فلو قال: فهم ست طبقات، ولم يقل: "كما أوردنا" لكان كلامه مخلصا، فإنه إنما جعلهم ست طبقات بما يأتي له في هذا الفصل على ما يظهر من كلامه، وذلك أنه جعل هاهنا أهل النار الذين هم الكفار طبقة واحدة، وإن تفاضلوا في العذاب، وجعل أهل الجنة خمس طبقات:

الأولى منها هي من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على سيئاته

(١) هذا العنوان زيادة مني.

بما قل أو أكثر، وهم متفاضلون في درجات الجنة.

والأربع الطبقات من أهل الجنة هم الذين جعلهم سواء في ثواب الجنة بزعمه، فهذه ست طبقات.

ثم إنه جعل الطبقة الأولى من أهل الجنة تنقسم إلى خمس طبقات، وهي المذكورة بعد فيتحصل من قوله: إنهم عشر طبقات: طبقة الكفار - مع تفاضلهم في العذاب - واحدة.

وتسع طبقات من أهل الجنة: خمس منها يجمعها من رجحت حسناته على سيئاته بما قل أو أكثر، ودرجاتهم في الجنة متفاضلة، وأربع منها ثوابهم<sup>(١)</sup> في الجنة عنده واحد، ودرجاتهم فيها متساوية، مع أن اثنتين منها دخلتا النار قبل دخولها الجنة، كما ذكر في هذا الفصل.

وأما الخمس الطبقات فسيأتي ذكرها في الفصل الذي يتصل بهذا، وعندما عددها وتكلم عليها لم يذكر فيها أحد الصنفين اللذين ذكرهما في قسم من رجحت حسناته، عندما ذكر (ق. ١.٧٢). أهل الموازين وجعلهم أربعة أقسام، إذ قال: فقسم رجحت حسناتهم على سيئاتهم، وهؤلاء صنفان: إما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة (فقط، وهم طبقة واحدة، وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة)<sup>(٢)</sup> وزيادة خير، وهم مختلفون باختلاف الفاضل لهم. هذا نص كلامه.

(١) في (ب): وأربع منها تواضع عندهم.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

فالصنف الأول من هذين الصنفين اللذين جعلهما ممن رجحت حسناتهما لم يذكره في الخمس الطبقات، ويلزم على مذهبه أن يدخل الصنف المذكور في قوله في هذا الفصل الذي نحن فيه: الأول<sup>(١)</sup> من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على سيئاته بما قل أو أكثر.

فإنه قد رجحت حسنات هذا الصنف على قوله بالتصديق والنطق بالشهادة، إذ كان عنده أن التصديق يوزن، والذي ألزمه ذلك كونه لم يتحرز في اللفظ، وإنما مراده أن يجعل الخمس الطبقات هم الذين يتفاضلون في الدرجات بحسب ما فضل لكل واحد منهم من الأعمال الصالحة.

فتكون هذه الخمس الطبقات داخلة تحت الصنف الثاني الذي قال فيه: وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير فأراد أن يجعل هذا الصنف الثاني متفاضلين في الدرجات بسبب زيادة الخير الذي عندهم، فقسّمهم خمس طبقات، وأسقط الصنف الأول منها فلم يحسن في العبارة، إذ لم يتحرز من دخول الصنف الذي تركه بقوله: فرجحت حسناته على سيئاته بما قل أو أكثر.

ثم إنه جعل هنالك الصنف المذكور وهو الذي رجحت حسناته بالتصديق والنطق به مرة سواء مع الصنف الذي فضل له التصديق والنطق به مرة وزيادة خير في دخول الجنة، إذ قال: وكلا هذين الصنفين في الجنة إثر الموازنة بلا فصل إلا جواز الصراط، وبعد ذلك جعل الصنف الأول في الفصل المتقدم، وفي هذا الفصل من الأربع الطبقات المتساوية بزعمه في ثواب

(١) في (ب): الأولى.

الجنة، فإنه قال هنا: ثم أربع طبقات كلهم في الجنة سواء في الدرجات والنعيم، لا فضل لأحدهم على سائرهم في شيء من ذلك، فذكر منهم: من فضل له التصديق بالإسلام والنطق به مرة، وهم الصنف الأول المذكور في قسم من رجحت حسناته، وجعل منهم أهل الأعراف (بأنهم لم يفضل لهم إلا التصديق والنطق به مرة).

وقد تقدم من كلامنا أن هاتين الطائفتين يلزم أن تكونا طائفة واحدة، وهي أهل الأعراف<sup>(١)</sup> بما لا نحتاج إلى إعادته.

وجعل الطائفتين الأخريتين<sup>(٢)</sup> هما اللتان جوزيتا بالنار:

إحداهما: من فضلت معاصيه على حسناته فخرجت بالشفاعة.

والثانية<sup>(٣)</sup>: من لم يعمل خيراً قط غير التصديق والنطق به مرة،

فخرجت برحمة الله تعالى لا بالشفاعة (ق. ٧٢. ب).

قال: وكل هذه الطباق الأربع لم يفضل لها شيء غير التصديق والنطق

به مرة واحدة.

فمن هاهنا سوَّى الحميدي بين أهل تلك الطباق، إذ اعتقد أن

تصديقهم واحد، وكيف يكون تصديقهم واحداً أو ثوابهم واحداً<sup>(٤)</sup>؟

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): الأخريين.

(٣) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٤) في (ب): واحد، وهو خطأ.

و<sup>(١)</sup> طائفتان منهم لن تدخلتا النار أصلا، والطائفتان الباقيتان تخرجان من النار بتدريج:

إحدهما: تحتوي على ثلاثة أقسام، وهم المشفوع فيهم.  
والثانية: هي قسم واحد.

ولو كان تصديق الطوائف الخارجة من النار بالشفاعة واحدا لكانوا يخرجون منها دفعة واحدة ولا يخرجون متتابعين على حسب مقادير تصديقهم وإيمانهم، كما ثبت في الخبر.

ثم الطائفة التي تخرج برحمة الله إنما تخرج آخر الأمر بعد خروج طبقات الشفاعة، فلا<sup>(٢)</sup> يصح أن تكون هذه الطوائف الأربع الخارجة من النار سواء في التصديق وفي الثواب.

فكيف يصح أن يسوي بينهم وبين الطائفتين اللتين لم تدخلتا النار؟، والجميع منهم مختلفون في درجات التصديق، وقد تقدم الكلام على هذا المعنى قبل بآتم من هذا.

ثم إن الحميدي جعل من لم يعمل خيرا غير التصديق بممثلة من عمل خيرا مع التصديق إذا فضلت له معصية واحدة على ما معه من الخير، ولا شك أن من عمل خيرا مع الإيمان أفضل ممن لم يعمل خيرا إلا الإيمان، ولا معنى لكونه أفضل منه إلا لأنه أقل عذابا إن عذبا معا وأكثر ثوابا إذا جوزيا جميعا، هذا هو الذي يفهم من قواعد الشرع، وما قاله الحميدي مردود عليه.

(١) في (ب): أو.

(٢) في (ب): فكيف يصح.

وأما قوله في الطائفة الرابعة هي آخر من يخرج من النار، فإنه إن أراد به أنها آخر طائفة تخرج فصحيح، وإن أراد أنها آخر من يخرج (من النار)<sup>(١)</sup> على الإطلاق فليس كذلك، فإنه قد جاء في الحديث أن آخر من يخرج من النار رجل يخرج حبواً، وهو آخر من يدخل الجنة، وهو الذي يعطى مثل الدنيا عشر مرات<sup>(٢)</sup>.

وقوله عن الأربع الطبقات التي جعلهم متساوين<sup>(٣)</sup> في الدرجات والنعيم، ولكل امرئ منهم مثل الدنيا وما فيها عشر مرات، كما صح عن النبي ﷺ من طريق أبي سعيد الخدري<sup>(٤)</sup> قول غير صحيح، فإنه لم يجيء عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> من حديث أبي سعيد الخدري أنه يعطى لطائفة من الناس، فكيف لطوائف منهم مثل الدنيا عشر مرات لكل شخص شخص منهم، وإنما ورد في حديثه أن أدنى أهل الجنة منزلة يعطى عشر مرات مما يسأل حتى تنقطع به الأمان.

وروى هذا المعنى ابن مسعود والمغيرة عن النبي ﷺ. (ق. ١٧٣).

(١) من (ب).

(٢) سيأتي قريباً.

(٣) في (أ): متساوين.

(٤) رواه مسلم (١٨٨) وأحمد (٢٧/٣) عن أبي سعيد.

(٥) في (أ): عليه السلام.

ففي حديث ابن مسعود: « إن آخر من يدخل الجنة وآخر من يخرج من النار رجل يخرج حبوا ، وإنه يعطى عشرة أمثال الدنيا »، وفي حديثه : « وكان يقال ذلك الرجل أدنى أهل الجنة منزلة »<sup>(١)</sup>.

وفي حديث المغيرة: « إن أدنى أهل الجنة منزلة يعطى مثل مُلْك مُلْك من ملوك الدنيا عشر مرات، ويقال له: ولك ما اشتتهت نفسك ولذت عينك »<sup>(٢)</sup>.

فإذا كان الذي يعطى عشرة أمثال الدنيا رجلا واحدا، وهو أدنى أهل الجنة منزلة، وهو آخر من يخرج من النار وآخر من يدخل الجنة، فكيف يجعل الحميدي هذا القدر من الثواب لأربعة أصناف؟، ولم يجرى في الحديث إلا لشخص واحد.

نعم، ورد في حديث جابر<sup>(٣)</sup> شيء يجب التعريف به، وذلك أنه قال: « ثم تحل الشفاعة ويشفعون حتى يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة فيجعلون بفناء الجنة، ويجعل أهل

(١) رواه البخاري (٦٢٠٢-٧٠٧٣) ومسلم (١٨٦-١٨٧) وابن حبان (٧٤٧٥) وابن أبي شيبة (٧٨/٨) عن ابن مسعود.

(٢) رواه مسلم (١٨٩) والترمذي (٣١٩٨) وابن حبان (٦٢١٦-٧٤٢٦) عن المغيرة.

(٣) رواه مسلم (١٩٩).



الجنة يرشون عليهم الماء حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل ويذهب حرقه،  
ثم يسأل حتى يجعل<sup>(١)</sup> له الدنيا وعشرة أمثالها معها.»

وهذا النص لم يذكره الحميدي، ولو ذكره لم يكن له فيه حجة من

وجهين:

أحدهما: إن حديث جابر هذا موقوف، وهو في صحيح مسلم، وليس  
في أحاديثه المرفوعة هذا المعنى الذي ذكرناه هاهنا<sup>(٢)</sup>.

والوجه الثاني: إن قوله: «ثم يسأل حتى يجعل<sup>(٣)</sup> له الدنيا وعشرة

أمثالها معها»، إنما يرجع إلى لفظ "من" في قوله: «حتى يخرج من النار من  
قال لا إله إلا الله».

فإن كان المقصود به واحدا فهو مثل ما في حديث أبي سعيد سواء سواء.

وإن كان يرجع على المعنى فيعود على الجماعة كما قال: «فينبتوا»،

فهو يعود على طائفة واحدة، وهي من قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من  
الخير ما يزن شعيرة.

والحميدي إنما قال ذلك عن أربع طوائف: اثنتان منها لم تدخلتا النار

بوجه، وإعطاء عشرة أمثال الدنيا إنما جاء في الحديث لمن خرج من النار سواء

كان واحدا أو أكثر، فمن يقول إن من لم يدخل النار يكون ثوابه كثواب من

دخل النار فهو متحكم.

(١) في (ب): تجعل، وكذا في صحيح مسلم.

(٢) لكنه لا يقال من قبل الرأي، فهو مرفوع حكما.

(٣) في (ب): تجعل.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: والطبقة التي فضلت لها أعمال خير تتفاضل بها درجاتهم في الجنة هم أيضا طبقات خمس:

فأولها - بعد النبيين عليهم السلام - : من أدى جميع الفرائض، (ب. ٧٣. ٥) وتطوع بخير كثير مع ذلك، واجتنب جميع الكبائر، وقلل من جميع السيئات، إذ لا سبيل إلى أن ينجو أحد من السيئات أو من الهمم بها، كما صح عن النبي ﷺ، إذ قال: ولا يجيى بن زكريا.

ثم الثانية: من أدى جميع الفرائض، ولم يتطوع بزيادة خير، واجتنب جميع الكبائر، واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل.

ثم الثالثة: من أدى الفرائض، واجتنب الكبائر، وعمل تطوعا وسيئات. ثم الرابعة: من أدى الفرائض وتطوع أو لم يتطوع، وعمل كبائر وسيئات، ثم تاب من بعد ذلك قبل الموت، أو أقيم عليه<sup>(١)</sup> الحدود فيما عمل من ذلك.

ثم الخامسة: من أدى الفرائض وقصر في بعضها، وتطوع، وعمل كبائر وسيئات ومات مصرا، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه، ولو بتكبيره أو بحسنة هم بها ولم يعملها أو شوكة أزالتها من الطريق أو غير ذلك من مقدار الذرة فصاعدا.

كل هذا مسطور في نصوص القرآن والمسند الثابت عن رسول الله ﷺ، ومعلوم انقسام الناس بضرورة المشاهدة.

(١) في (ب): عليهم.

## فصل

جعل الحميدي في هذا الكلام الذي حكيناه عنه الطبقة التي رجحت حسناتهم وفضلت لها أعمال تتفاضل بها درجاتهم في الجنة خمس طبقات، وقال: إن أولها بعد النبيين عليهم السلام: من أدى جميع الفرائض وتطوع بخير كثير مع ذلك، واجتنب جميع الكبائر وقلل من جميع السيئات. ولم يذكر في هذه الطبقة الشهداء، وهو في أول هذا الكتاب قد جعلهم مع الأنبياء حيث قال: إن أرواحهم جميعا في الجنة بإثر خروجهم من هذا العالم.

والشهداء عندي يحتمل أن يكونوا في هذه الطبقة، أعني بأعمالهم. ويحتمل أن يكونوا بأعمالهم من جملة كل طبقة من الطبقات الأربع الباقية، لكن يكفر الله عنهم بالشهادة جميع الخطايا ما عدا الدين. فإذا كفر الله عنهم خطاياهم التحقوا بأعلى الدرجات، وإن لم يكونوا من أهلها بأعمالهم.

وقد جاء في الحديث أن رجلا قال: « يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر، أيكفر الله عني من خطاياي؟ فقال: نعم، (ق.١٧٤)، ثم ناداه فقال له: إلا الدين، كذلك قال لي جبريل »<sup>(١)</sup>.

وليس الدين عندنا مقصورا على الدينار والدرهم<sup>(٢)</sup>، بل هو واقع على مظالم العباد بجملتها، فهي لا يكفرها إلا الخروج عنها في الدنيا باستحلال<sup>(٣)</sup> أهلها منها أو تقع المقاصة بها في الآخرة، إلا أن يرضي الله المظلوم من ظلامته عن من يشاء من عباده، (كما مضى في حديث المتخاصمين قبل)<sup>(٤)</sup>.

وهذه الطبقة المتقدمة هي الطبقة العالية، فإن في صفة أهلها: من أدى جميع الفرائض، ومن أدى جميع الفرائض فقد أطاع بتأدية ما عليه من الواجبات، ثم إنه تطوع بخير كثير.

وهذا التطوع يجبر له منه ما قصر فيه من الواجبات بأن يؤديها على صفة الغفلة والسهو والذهول، هذا فيمن يتجه ذلك منه، ومن ترقى عن هذا المقام كان التطوع له زيادة درجات في الجنة، ثم إنه اجتنب جميع الكبائر وقلل من جميع السيئات، والسيئات هاهنا هي الصغائر بدليل ذكر الكبائر قبلها،

(١) رواه مسلم (١٨٨٥) والنسائي (٣١٥٦-٣١٥٧) والترمذي (١٧١٢) وأحمد (٣٠٣/٥) ومالك (١٠٠٣) وابن حبان (٤٦٥٤) والدارمي (٢٣٢٣) وأبو عوانة (٧٣٦٠) والبيهقي (٣٥٥/٥) - (٢٥/٩) وابن أبي شيبة (٥٧٤/٤) عن أبي قتادة.

وفي الباب عن أنس وأبي هريرة.

(٢) في (ب): الدنانير والدرهم.

(٣) في (ب): واستحلال.

(٤) سقط من (ب).

ومن اجتنب الكبائر كفرت عنه السيئات التي هي الصغائر بالإضافة إليها بنص القرآن.

وكذلك الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر كما جاء في الحديث<sup>(١)</sup>، والكبائر مختلف فيها.

وإذا كان من هو بهذا الوصف من اجتناب الكبائر وتقليل السيئات حتى لا يكون منه<sup>(٢)</sup> إلا صغائر متفرقة من غير إكباب عليها ولا إصرار على فعلها، فقد اندرأت عنه الكبائر لا محالة.

وإنما قلنا إنه لا يكون لمن هو في هذه الدرجة إصرار على الصغائر لكون الإصرار عندنا وإن كان على صغائر في محل النظر، فيمكن أن يقال: إن الإصرار لما كان على صغيرة كان<sup>(٣)</sup> حكمه حكم ما أصر به عليه، فيكون صغيرة، وهو الأظهر، ويمكن أن يقال إنه كبيرة، فإن الإصرار على معصية الله، وإن كان على صغيرة ليس من أخلاق المؤمنين، إذ فيه تماون باطلاع الله تعالى على المتصف به، ودليل على قلة حيائه منه سبحانه<sup>(٤)</sup>، والحياء من الإيمان، وعدمه من ضعف الإيمان. وقد جرى على السنة الزهاد والمتصوفة قولهم: لا صغيرة مع إصرار<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٣٣) عن أبي هريرة.

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب): كما.

(٤) في (ب): من الله.

(٥) ولم أر لهم دليلاً يعول عليه، وقد فرق الشرع بين الكبائر والصغائر، فمن جعل بعض الصغائر، ولو مع الإصرار، كبائر فقد خالف نصوص الشريعة، وأحكام الشريعة إنما تتلقى من الكتاب والسنة، لا من الزهاد والمتصوفة.

وقد روي مرفوعا إلى النبي ﷺ، ولم يصح عندنا ذلك<sup>(١)</sup>.  
 لكن ينبغي اجتناب الإصرار ولو كان على الصغائر، لأنه قد يؤدي إلى  
 الوقوع في الكبائر، فإن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وقد وصف  
 الله المحسنين من عباده بقوله: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾  
 [النجم: ٣٢]. (ق. ٧٤. ب.)

ومعنى اللمم: ما يلزم به الإنسان في بعض الأوقات على وجه الفتنة  
 وعدم التتبع<sup>(٢)</sup>، تقول العرب<sup>(٣)</sup>: ما تأتينا إلا إماما، أي في الحين بعد الحين من  
 غير ملازمة<sup>(٤)</sup>، وإذا لم يلزم الإنسان الذنوب دل ذلك على انتفاء الإصرار  
 عن قلبه، وقد قيل في الآية: هو الرجل الذي يأتي الذنب ثم يتوب منه ولا يعود  
 إليه. ومن تاب من الذنب فقد انتفى عنه الإصرار بالكلية.

(١) راجع تحريجه في السلسلة الضعيفة (رقم: ٤٨١٠).

(٢) قال أبو هريرة وابن عباس وابن مسعود وأبو سعيد والشعبي وغيرهم: كل ما دون الزنا مثل

القبلة والغمزة ونحوها، كما في تفسير القرطبي (١٠٦/١٧).

ونقل الشوكاني في فتح القدير (١١٣/٥) عن الجمهور أنه صغار الذنوب.

وقيل: ما كان دون الزنا كما تقدم.

وقيل: هو الرجل يلزم بذنوب ثم يتوب.

وقيل: هي ذنوب الجاهلية.

وقيل: غيرها: انظر الدر المنثور (٦٥٥/٧) وتفسير ابن جرير (٥٢٨/١١).

وهذان القولان الأخيران ضعيفان، فإن الإسلام يهدم ما قبله، وكذلك التوبة تمحو ما قبلها، فلا

يبقى حينئذ للاستثناء معنى.

(٣) لسان العرب (٣٣٢/١٢) والصحاح (٤٢٠/٥).

(٤) قال الجوهري في الصحاح (٤٢٠/٥): ويقال أيضا: فلان يزورنا لماما، أي في الأحيان.

وقد احتاط السلف في التوقي من المعاصي جملة، حتى قال بعضهم: لا تنظر إلى قدر المعصية وانظر إلى من عصيت.

فبهذا الاعتبار يصدق أن يقال: لا صغيرة، إذ المعصي بها وبالكبيرة واحد، وهو الله سبحانه.

وصورة المعصية هي المخالفة له من حيث هي مخالفة على الإطلاق فيشترك في ذلك جميع الذنوب جملة واحدة فحق الاحتاط لدينه أن يهرب عن أسبابها ويشفق على نفسه منها.

## فصل

قال: ثم الطبقة الثانية: من أدى جميع الفرائض ولم يتطوع بزيادة خير، واجتنب جميع الكبائر، واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل.  
ثم الثالثة: من أدى الفرائض واجتنب الكبائر وعمل تطوعا وسيئات.  
وهاتان الطائفتان إن كان ذكر الحميدي لهما على ترتيب فضلها وهو الظاهر منه، فهو معترض، فإن الطائفة الثالثة أفضل من الثانية، لأنهما استويا في أداء الفرائض واجتناب الكبائر وفعل السيئات وزادت الثالثة بعمل التطوع، والتطوع به يُجبر ما أحل المكلف به من الفرائض، فإذا لم يكن عنده تطوع بقي ما نقصه من الفرائض عليه فكان محبوبا فيه.

فمن تطوع فهو<sup>(١)</sup> أتم حالا ممن لم يتطوع، قال تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وكيف لا يكون خيرا له، والمتطوع لا يخلو فيما تطوع به من أحد<sup>(٢)</sup> أمرين: إما أن يجبر له به الفرائض، وإما أن يكون زيادة له في الدرجات.

(١) من (ب).

(٢) في (ب): إحدى.



ثم قل ما يوجد مسلم يعتني بأداء جميع الفرائض ويقتصر عليها دون تطوع، لأن الحامل له على الاعتناء بالفرائض يحمله على التطوع، وإن كان قليلا.

وقوله: ( واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل ) إنما قال ذلك لأجل أن اجتناب الكبائر يكفر السيئات التي دونها، وأن فعل الفرائض يكفرها أيضا، فقد اجتمع العملان على تكفير الصغائر، فلا مبالاة بكثرتها وقلتها ما لم يكن إصرار عليها، والإصرار على الصغائر تقدم ذكره.

## فصل

قال: ثم الرابعة: من أدى الفرائض وتطوع أو لم يتطوع وعمل كباثر وسيئات ثم تاب من بعد ذلك قبل الموت أو أقيم عليه الحدود فيما عمل من ذلك.

ثم الخامسة (ق. ١٧٥). من<sup>(١)</sup> أدى الفرائض، وقصر في بعضها وتطوع وعمل كباثر وسيئات ومات مصرا، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه ولو بتكبيره أو بحسنة هم بها ولم يعملها أو شوكة أزالها من الطريق أو غير ذلك من مقدار الذرة فصاعدا.

فقوله في الرابعة: (وتطوع أو لم يتطوع)، قد تقدم الكلام عليه وأن التطوع أفضل، لكن إنما سوى بينه وبين تركه لأجل أن التطوع لا تأثير له في تكفير الكباثر، وهذا على الحقيقة لا اعتبار به، فإنه إذا لم يكن له تأثير في الكباثر فله تأثير في جُبران<sup>(٢)</sup> الفرائض، كما تقدم.

وأما الذي له تأثير في إسقاط الكباثر على الإطلاق فهي التوبة<sup>(٣)</sup> منها والعزم على أن لا يعود صاحب الكباثر إليها.

(١) في (ب): ما، وهو خطأ.

(٢) في (ب): جملان، وهو خطأ.

(٣) في (ب): التوبة، وهو خطأ. وكذا في نظيراتها.

وأما الحدود فقد جاء<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ أنها كفارة لأهلها، وجاء عنه ﷺ من حديث عبادة: « ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة له »<sup>(٢)</sup>.

لكننا نقول: إن هذا التكفير إنما يكون لنفس الفعل الذي هو مباشرة الزنا والسرقة وشرب الخمر ونحو ذلك لا للإصرار الذي في القلب، فإن ذلك لم يتناوله الحد، وإنما تناول الحد البشرية، لأنها هي المباشرة للكبيرة، وما في القلب من محبة لها وإصرار عليها لا يزيله إلا التوبة فقط. والدليل عليه أن النبي ﷺ لما رجم ماعزاً وأمر الصحابة بالاستغفار له لم يقل إنه غفر له بالحد الذي هو الرجم، بل قال: « لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لو سعتهم »<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ب): شاع.

(٢) رواه البخاري (١٨-٣٦٧٩-٤٦١٢-٤٦٠٢-٦٤١٦-٦٤٨٧-٦٧٨٧-٧٠٣٠) ومسلم (١٧٠٩) والنسائي (١٤١/٧-١٤٢) والترمذي (١٤٣٩) وأحمد (٣١٤/٥-٣٢٠) والدارمي (٢٣٦٢) والدارقطني (٢١٥/٣) والحميدي (٣٨٧) وابن الجارود (٨٠٣) وابن حبان (٤٤٠٥) وأبو عوانة (٦٣٤٢) والبيهقي (١٨/٨-٣٢٨) عن عبادة بن الصامت.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٩٥) وأبو داود (٤٤٤٢) والحاكم (٨٠٧٨) وأبو عوانة (٦٢٩٣) والدارمي (٢٢٣٤) وأحمد (٣٤٧/٥-٣٤٨) والبيهقي (٢٢١/٨) والطحاوي في شرح المعاني (١٤٣/٣) عن بريدة.

وكذلك قال في الغامدية لما سبها خالد، إذ طار الدم من رجمها على وجهه: مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس غفر له.

وأما الخامسة فقد اجتمع لها تأدية بعض الفرائض وترك بعضها مع عمل الكبائر والصغائر لكن عندها تطوع وإصرار، ولا أدري من مات على هذا كيف ترجح حسناته، إلا بلطف الله تعالى لعبده بأن يسمح له ويتجاوز عنه، كما جاء في الحديث في حق صاحب السجلات، الذي يظن أنه يهلك بها فتخرج له بطاقة فيها لا إله إلا الله محمد رسول الله فتجعل في الكفة فترجح، كما أثبتناه قبل<sup>(١)</sup>.

وليس يُفعل<sup>(٢)</sup> هذا لكل من هو في هذه الطبقة، فلذلك استبعدنا لمن هو بهذا الوصف رجحان حسناته مع تحقيق الموازنة، لأنه مطلوب بثلاثة أشياء:

أحدها: بما بقي عليه من الفرائض، فقد يكون في تطوعه وفاء بذلك أو لا يكون.

والثاني: (ق. ٧٥. ب) بعمل<sup>(٣)</sup> الكبائر والصغائر معاً، فإن الكبائر لم يتب منها، والمكلف إذا كان مطلوباً بالكبائر كان أيضاً مطلوباً بالصغائر، وإنما تغفر له الصغائر باجتناب الكبائر، أو بالتوبة منها.

(١) تقدم.

(٢) في (ب): بفعل.

(٣) في (ب): يعمل.

وقد يكون عند هذا في الفرائض التي عملها ما يوازي به<sup>(١)</sup> جانبُ الذنوب بجملتها لكونها مقبولة، وقد لا يكون بأن يرجح جانب الذنوب عليها لعظم قدرها وتهاون العبد في دنياه بها.

والثالث: إنه مطلوب بالإصرار الذي في قلبه، والإصرار على معاصي الله تعالى، أعني الكبائر منها، ليس في الذنوب بعد الإشراك أعظم منه. ومعنى الإصرار أن يكون العبد محبا في المعصية فاعلا لها غير مقلع عنها ولا نادم عليها، بل يعتقد في نفسه أن يسارع إليها متى تأتت له ويعود إلى فعلها، فيكون جميع عمره في معصية، وإن كان لاهيا عن الفعل من أجل ميل القلب إليها وكلفه بها.

نعوذ بالله سبحانه من الإصرار والتسوية بالتوبة، فإن ذلك هو الذي يقود إلى المعاصي في الدنيا وإلى العقوبة عليها في الآخرة.

(١) في (ب): يوازيه.

## باب

(أصناف المؤمنين)<sup>(١)</sup>

هذه الطبقات الخمس التي ذكر الحميدي إنما جعلها في من فضل له عمل خير في الجملة، ونحن نريد أن نجعل<sup>(٢)</sup> في هذا المعنى قاعدة نعلم بها أصناف المؤمنين من محسن ومسيء ممن يفضل له خير أو شر، فلنضبط ذلك بعبارة نحصر بها ما نريده بحول الله.

فنقول: قد ثبت في أصول الفقه أن الأحكام خمسة لا سادس لها، وهي: الوجوب والندب والحظر والكراهة والإباحة.

فإذا نسبت هذه الأحكام إلى أفعال المكلفين قيل هذا فعل واجب ومندوب ومحظور ومكروه ومباح.

وتقرر هنالك بالتقريب أن الواجب هو ما في فعله ثواب، وفي تركه عقاب، والمندوب ما في فعله ثواب وليس في تركه عقاب، وأن المحظور ما في تركه ثواب وفي فعله عقاب، والمكروه ما في تركه ثواب وليس في فعله عقاب، وأن المباح ما تساوى تركه وفعله<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): تجعل.

(٣) انظر إرشاد الفحول (٢٣-٢٤) والإمهاج شرح المنهاج للسبكي (٥٤/١) وأصول الفقه لمحمد بن مفلح المقدسي (١٨٦/١- فما بعد) وروضة الناظر لابن قدامة المقدسي (٩٠/١- فما بعد).

فلنترك المباح من هذه الأقسام لخلوه من الثواب والعقاب، على أنه قد يلتحق بالنية بما فيه ثواب وعقاب، فإن من نام على قصد الاستعانة به على قيام الليل فهو مأجور، و لذلك قال معاذ لأبي موسى : أما أنا فأنام وأقوم (ق.١٧٦). واحتسب في نومي ما احتسب في قومي<sup>(١)</sup>.

ومن تطيب طيبا غير مشروع بأن لا يكون للجمعة ونحوها، بل للذة النفس وطيب الرائحة المجردة فذلك مباح، فإن اقترن بذلك أن يكون قصد المتطيب أن يشم عليه الطيب النسوان الأجانب وأهل الفساد فهو مأثوم. لكن إنما يكون هذا بحسب النيات، وهو خارج بالحقيقة عن نفس الفعل الذي هو مباح.

فلنبق المباح على الحد الذي حده الفقهاء ولنتخطه فيما نريد أن نتكلم عليه من هذه الأقسام.

فنقول: ينقسم أهل التكليف بعد الإيمان أربعة أقسام:

- القسم الأول: من فعل الواجبات والمندوبات وترك المحظورات والمكروهات.

وهذا القسم هو الطبقة العالية، لأنها فعلت ما عليها من الواجبات وتركت ما عليها أن تترك من المحظورات، ثم أضافت إلى ذلك فعل المندوبات التي هي ثواب كلها وترك المكروهات الذي هو ثواب كله.

(١) رواه البخاري (٤٠٨٦-٤٠٨٨-٦٥٢٥) ومسلم (١٧٣٣) وأبو داود (٤٣٥٤) وابن حبان (٥٣٧٦) وأبو عوانة (٥٩٢١ - ٦٥٦٠) والبيهقي (١٩٥/٨) وعبد الرزاق (٣/٣٥٦-٤/٤٠٩).

ويلتحق بهذا القسم من فعل الواجبات وترك المحظورات فقط، لأنه عمل ما عليه في الجانبين من أخذ وترك.

وهاهنا يدخل قول الأعرابي: « والله لا أزيد<sup>(١)</sup> على هذا ولا أنقص

منه<sup>(٢)</sup> ».

وهذا يستوي مع الأول في أن كفة الحسنات ترجح لهما على كفة السيئات، لكن يزيد الأول على الثاني بزيادة الثواب فقط، لفعله المندوبات وتركه المكروهات.

- القسم الثاني: عكس الأول وهو من ترك الواجبات والمندوبات

وفعل المحظورات والمكروهات، وهذه هي الدرجة السفلى وهي درجة من لم يعمل خيراً قط غير التصديق المجرد، وأهل هذه الدرجة هم الذين يتولى الله إخراجهم من النار دون الشفاعة، ويلتحق بهم من ترك الواجبات وفعل المحظورات، من حيث إن ترك المندوبات وفعل المكروهات لا يتعلق بهما عقاب.

(١) في (ب): أزد.

(٢) رواه البخاري (٤٦-٢٥٣٢) ومسلم (١١) وأبو داود (٣٩١) والنسائي (٤٥٨-٥٠٢٨) وأحمد (١٦٢/١) ومالك (٤٢٥) وابن الجارود (١٤٤) وابن حبان (٣٢٦٢) والبيهقي (٣٦١/١) والبخاري (٩٣٣) عن طلحة بن عبيد الله.

ورواه مسلم (١٢) وأحمد (١٤٣/٣-٢٦٧) والبيهقي (٣٢٥/٤) عن أنس.

ورواه مسلم (١٤) وأحمد (٣٤٢/٢) وأبو عوانة (٤) عن أبي هريرة.



- القسم الثالث: من فعل الواجبات والمندوبات والمحظورات والمكروهات.

وأهل هذا القسم ممن خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فمن حيث فعلوا الواجبات والمندوبات فهو فعل محمود وعمل صالح، و<sup>(١)</sup> من حيث فعلوا المحظورات والمكروهات فهو فعل مذموم وعمل سيء فقد يظهر أن هؤلاء إن ماتوا قبل التوبة فهم ممن ترجح حسناتهم، إذا فرضنا استواء تلك الأفعال.

لأن كل ما عملوه من الحسنات مضاعف لهم بعشر أمثالها، وما عملوه من السيئات إنما كتبت بمثلها، فوزنهما غير مضاعف (ق. ٧٦. ب)، وإن كانت تلك الأفعال مختلفة المقادير<sup>(٢)</sup>، بحيث يرجح جانب السيئات ويدخلون النار من أجل ذلك فيكونون من أصحاب الشفاعة، ويلتحق بهذا القسم من فعل الواجبات والمحظورات لا غير، لأن المكروهات لا عقاب على فعلها، والمندوبات إذا تركها ينقص أجره عن أجر الأول فقط.

- القسم الرابع: من ترك الواجبات والمندوبات والمحظورات والمكروهات، وهؤلاء معاقبون إن لم يعف عنهم على ترك الواجبات فقط، إذ هم ممن ترجح سيئاتهم على حسناتهم فإذا دخلوا النار خرجوا منها بالشفاعة أو برحمة الله تعالى، فإن حالهم يحتمل الوجهين جميعاً.

ويلتحق بهذا القسم من ترك الواجبات والمحظورات وفعل المندوبات والمكروهات.

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقطت من (ب).

فإننا نجد في الناس من يترك الزكاة الواجبة عليه ويتصدق بجزءة أو بدرهم، وكذلك نجد من يجتنب المحظورات تطرفاً ومروءة لا ديناً، ويفعل المكروهات لخفتها في العادة، وهؤلاء يخرجون من النار بالشفاعة.

فهذه الأقسام أربعة وهي:

- من فعل الأحكام الأربعة بجملتها.
  - ومن تركها بجملتها.
  - ومن فعل ما يجب فعله وترك ما يجب تركه.
  - ومن فعل ما يجب تركه وترك ما يجب فعله.
- ويندرج تحتها أربعة أقسام أخرى، كما أدرجناه.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: فإن قال قائل: فإذا<sup>(١)</sup> الأمر هكذا فما فائدة الشفاعة إذا؟ والجزاء واقع على كل دقيق وجليل من خير وشر لم يتب عنه فاعله. قلنا وبالله تعالى التوفيق: وقوع الجزاء على ما ذكرنا من مراتبه هو فائدة الشفاعة بنص بيان رسول الله ﷺ بذلك في الخبر الذي أوردنا قبل، ولولا تفضل الله تعالى بالشفاعة وقبولها لكان له عز وجل أن يخلدنا على سيئة واحدة في النار، ولولا رحمته بأن جعل الجنة جزاء لنا على قليل طاعتنا و عملنا ، كما قال تعالى : ﴿ وَوَدُّوا أَنْ تُكَلِّمَهُمُ الْبَنَاتُ أَوْ رُسُلَهُمَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٤٣] لكان له عز وجل أن لا يدخلنا الجنة، إذ ليس لأحد عليه تعالى حجة ولا حق، بل له المن على الجميع لا إله إلا هو.

وصح بهذا معنى قول رسول الله ﷺ: « إنه لا ينجي أحدا عمله »، فقيل له: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: « ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته »، أو كما (ق. ١٧٧). قال الطبراني<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): فإذا.

(٢) رواه البخاري (٥٣٤٩-٦٠٩٨) ومسلم (٢٨١٦) وابن ماجه (٤٢٠١) وأحمد (٢٣٥/٢)-

-٢٥٦-٢٦٤-٣١٩-٣٢٦ وغيرها) و ابن حبان (٣٤٨-٦٦٠) و البيهقي (٣٧٧-١٨/٣) =

## فصل

هذا السؤال الذي فرض الحميدي إنما يلزم من يقول بإنفاذ الوعيد، وهو الظاهر من مذهبه بقوله في هذا الكتاب: ولا بد من ذلك، وهذا لا بد منه، وهذا ما لا يجوز غيره، ولا يمكن سواه، ونحو ذلك من الألفاظ التي مضت له فيما تقدم.

والسؤال لازم للحميدي، ولم ينفصل عنه، فإن قوله: (وقوع الجزاء على ما ذكرنا من مراتبه هو فائدة الشفاعة) لا<sup>(١)</sup> معنى له، فإن لفظ الجزاء إن كان أراد به العقاب فالشفاعة لا تقتضي وقوع العقاب ولا دوامه إن وقع قبل الشفاعة، وإنما تقتضي التخليص من العقاب، إما من أصله، وإما من الزيادة فيه.

وإن كان أراد بالجزاء الخروج من النار على ذلك الترتيب، فالخروج من النار ليس بجزاء، وإنما الجزاء للمذنبين هو المكث في النار. وإذا لم يكن عند الحميدي ما ينفصل به عن هذا السؤال الذي شعر به وفرض الكلام فيه، فقد لزمه إبطال الشفاعة لا محالة، لأن الجزاء للمذنبين إذا

= والطيلالسي (٢٩٢٢) والطبراني في الأوسط (٢٢٩٤-٨٠٠٤) وأبو يعلى (١٧٧٥-٣٩٨٥-

٦٢٤٣-٦٥٩٤) وغيرهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عائشة وجابر.

(١) في (ب) مكان "لا": على.

كان واقعا على كل دقيق وجليل من خير وشر، وهو معنى استيفاء القصاص منهم فقد بطلت الشفاعة، ولم يبق<sup>(١)</sup> لها فائدة أصلا. ولنضرب لذلك مثلا محسوسا يتبين منه.

فنعول: إن السلطان إذا أوقع<sup>(٢)</sup> بأهل الجرائم في الدنيا ثم<sup>(٣)</sup> أودعهم السجن، فإن شفع فيهم بعض من يقرب من السلطان قبل أن يظهر من السلطان في أمرهم ما يوجب إطلاقهم فشفعه فيهم، فقد قبل الشفاعة وكان لها موقع في استنقاذهم من محبسهم، وإن بقي أمرهم كذلك عند السلطان حتى يعتقد أن الأدب قد أخذ مأخذه منهم فيأمر بإطلاقهم أو يكلمه بعض خدمته حينئذ فيهم ثم توجه عن أمره لإطلاقهم فيطلقهم فليس هاهنا شفاعة أصلا، إذ من المحال أن يقال عن من يتوجه لإطلاقهم إنه شافع فيهم، لكونهم قد استوفى الحق منهم.

فيلزم الحميدي أن يكون نبينا عليه السلام وله المثل الأعلى بمترلة من يرسله السلطان لإخراج من بلغ الأدب منه مبلغه، لأنه عليه السلام إذا شفع فلم<sup>(٤)</sup> يشفع إلا فيمن أخذ الحق واستوفى القصاص منه، فإنه لم يشفع على الحقيقة في من شفع، لأن من هو بهذا الوصف يلزم إخراجه لا محالة دون شفاعة. (ق. ٧٧. ب)

(١) في (ب): ببق.

(٢) في (ب): إذا وقع.

(٣) في (ب): ثم إذا.

(٤) في (ب): لم.

فإن بقاءه في النار بعد استيفاء القصاص ظلم في حقه ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ

لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [فصلت : ٤٦].

وقول الحميدي: ( هو فائدة الشفاعة بنص بيان رسول الله ﷺ بذلك في الخبر الذي أوردنا قبل) باطل، فمتى ذكر النبي ﷺ في ذلك الخبر لفظ الجزاء، أوقال: إن الشفاعة إنما هي أن يوقع الجزاء على ذلك الترتيب. والرجل ظاهري، فكيف يُقَوِّل رسول الله ما لم يقل بقوله: بنص بيان رسول الله بذلك في الخبر.

ومتى كان ذلك في كلام رسول الله؟، وإنما في كلامه ﷺ أنه يخرج المذنبين على حسب ترتيب ما في قلوبهم من الإيمان والخير، بلا مزيد عليه، وليس يلزم من كون من يظن أن ذلك الترتيب إنما هو لأجل تدرجهم في الذنوب، فيكون ذلك جزاء على قدر شرورهم أن ينسب ذلك إلى رسول الله نطق به نصاً، وفي ذلك من جزاف من يقوله ما لا يخفاء به.

## فصل

قد تقدم من كلامنا أن السؤال الذي فرضه الحميدي لازم له، وأما<sup>(١)</sup> نحن فلا يلزمنا، لأننا لا نقول: إن الجزاء واقع على كل دقيق وجليل من خير وشر، بل نصرف ذلك إلى إرادة الله تعالى ومشئته، كما قال في كتابه العزيز: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] إن شاء سبحانه أن يجازي بعض المذنبين بكل دقيق وجليل فعل، وإن شاء أن يعفو عن بعضهم ابتداءً فعل، وإن شاء أن يعفو بعد دخول العبد النار دون أن يستوفي منه القصاص فعل.

وإذا كان الأمر هكذا فقد اندرأ السؤال، وكان فائدة الشفاعة إخراج المذنبين من النار (دفعاً واحداً)<sup>(٢)</sup> استوفي منهم القصاص أو لم يستوف، بل إنما تتحقق الشفاعة فيمن لم يستوف منه القصاص.

فإن قيل: فكان يلزم على هذا أن يخرج جميع المذنبين من النار دفعة واحدة.

قلنا: لو جاء ذلك في الحديث لكان له وجه، وإذا لم يرد ذلك وورد خروجهم على ذلك الترتيب فسيكون لأمرين:

(١) في (ب): وإنما.

(٢) من (ب).

أحدهما: أن يكون خروجهم بحسب شفاعة النبي ﷺ لأنه يسجد بين يدي الله تعالى ثم يشفع فيحد له حدا بحسب إيمانهم وخيرهم فيخرجهم، ثم يعود فيشفع فيحد له حدا دون أولئك في الإيمان والخير فيخرجهم، ثم يعود فيشفع فيحد له حدا دون الطائفة الثانية فيخرجهم حتى يقول (ق.٧٨.أ): « ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن، ووجب عليه الخلود »، فيكون خروجهم بحسب درجاتهم في الإيمان والخير، وكل واحدة من هذه الشفاعات شفاعة برأسها يعلم بها في القيامة المؤمن والكافر.

وفي ذلك تشريف لنبينا ﷺ وإظهار لعلو درجته وارتفاع منزلته المرة بعد المرة.

والثاني: أن يتحقق بخروج الأصناف الثلاثة من النار من يستأثر الله تعالى بإخراجه منها آخر من ليس عنده إلا قول لا إله إلا الله فقط، إذ لا يمتاز هذا الصنف إلا بتقدم الأصناف المذكورين، وهم الخارجون بالشفاعة على ذلك التدرج، لكون الناس درجات في الخير والشر، ولأجل تباينهم في الخير وفي الشر جعل الله الدرجات في الجنة والدركات في النار.



## فصل

وقول الحميدي: (ولولا تفضل<sup>(١)</sup> الله تعالى بالشفاعة وقبولها لكان له عز وجل أن يخلدنا في النار على سيئة واحدة) قول صحيح، لكن لا مدخل له في الجواب عن ذلك السؤال.

وكذلك قوله: (ولولا رحمته بأن جعل الجنة جزاء لنا على قليل طاعتنا وعملنا لكان له عز وجل ألا يدخلنا الجنة، إذ ليس لأحد عليه حق) صحيح أيضا.

وأصل هذا كله أن رحمة الله تعالى سبقت غضبه، قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى كتب كتابا وجعله عنده فوق عرشه: إن رحمتي سبقت غضبي»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في تفسير ذلك «أن آدم ~~الخطيئة~~ لما أتم الله خلقه عطس فقال له:

قل الحمد لله، فقاها. فقال الله له: يرحمك ربك يا آدم»<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): فضل.

(٢) رواه البخاري (٣٠٢٢-٦٩٦٩-٦٩٨٦-٧٠١٥-٧١١٤-٧١١٥) ومسلم (٢٧٥١) والترمذي (٣٥٤٣) وابن ماجه (١٨٩-٤٢٩٥) وأحمد (٢٤٢/٢-٣٨١-٣٩٧-٤٣٣-٤٦٦) وابن أبي شيبة (١٠٥/٨) والحميدي (١١٢٦) والطبراني في الأوسط (٢٨٨٩) وأبو يعلى (٦٢٨١-٦٤٣٢) عن أبي هريرة.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) رواه ابن حبان (٦١٦٥) عن أنس بسند صحيح.

وأما الغضب فظهر لإبليس عندما استكبر وعصى ربه تعالى بترك ما أمره به من السجود لآدم فغضب سبحانه عليه ولعنه وجعله من المطرودين عن رحمته المبعدين من كرامته.

وقد قال النبي ﷺ: « إن لله مائة رحمة جعل منها واحدة في الدنيا فبها يتواد الناس ويتراحمون فيما بينهم، وخبأ تسعة وتسعين عنده ليوم القيامة ». <sup>(١)</sup> أو كما قال.

وقد جاء في الأثر <sup>(٢)</sup>: إن الجنة تدخل برحمة الله وتقسم الدرجات فيها بالأعمال.

ولو لم يكن فيها خلود لأمكن أن يُستوفى للمكلف ثواب ما عمل في مثل زمن عمله ثم يخرج من الجنة، ولكن رحم الله عبده المؤمن بسبب نيته، إذ لم يكن عنده فيها إلا الإيمان والطاعة، ولو عمر أضعاف ما عمر وأضعاف

- ورواه ابن حبان (٦١٦٧) والحاكم (٢١٤) والبيهقي (١٠/١٤٧) من طريق الحارث بن أبي ذباب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

والحارث مختلف فيه.

وتابعه إسماعيل بن رافع فرواه عن المقبري عن أبي هريرة، رواه أبو يعلى (٦٥٨٠).

وفي الباب عن ابن عباس.

(١) رواه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٢٧٥٢) والترمذي (٣٥٤١) وابن ماجه (٤٢٩٣) وأحمد

(٢/٣٣٤ - ٤٣٤ - ٤٨٤ - ٥١٤ - ٥٢٦) والدارمي (٢٦٨٣) وابن حبان (٦١٤٧) وأبو

يعلى (٦٣٧٢ - ٦٤٤٥) والطبراني في الأوسط (٧٤/٥) عن أبي هريرة.

وفي الباب عن سلمان عند مسلم وغيره، وعن أبي سعيد.

(٢) في (ب): الحديث الأثر.

أضعافه فأثابه الله بأن جازاه بقدر نيته فخلده في الجنة، إذ لو خلد في الدنيا لم ينتقل عن الإيمان.

والكافر (ق.٧٨.ب) بخلاف ذلك، فإن قلبه مشحون بالكفر والمعاصي لله<sup>(١)</sup> تعالى، ولو فرضناه مخلدا في الدنيا لم ينتقل عن ذلك لقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ بِعَنِهَا﴾ [الأنعام: ٢٨]، فعاقبه الله تعالى بالخلود في النار جزاء وفاقا.

(١) في (ب): بالله.

## فصل

(معنى قول النبي ﷺ: «لن ينجي أحد منكم عمله»)

وأما قول النبي ﷺ: «لن ينجي أحد منكم عمله»<sup>(١)</sup> فله عندنا معنيان<sup>(٢)</sup>:

(١) تقدم.

(٢) قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/٨): وأحسن من هذا أن يقال الباء المقتضية للدخول غير الباء التي نفى معها الدخول.

فالمقتضية هي باء السببية الدالة على أن الأعمال سبب للدخول مقتضية له، كاقضاء سائر الأسباب لمسيباتها.

والباء التي نفى بها الدخول هي باء المعاوضة والمقابلة، التي في نحو قولهم: اشتريت هذا بهذا. فأخبر النبي ﷺ أن دخول الجنة ليس في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا تغمد الله سبحانه لعبده برحمته لما أدخله الجنة، فليس عمل العبد وإن تناهى موجبا بمجرد دخوله الجنة ولا عوضا لها. فإن أعماله وإن وقعت منه على الوجه الذي يجهه الله ويرضاه فهي لا تقاوم نعمة الله التي أنعم بها عليه في دار الدنيا ولا تعادها، بل لو حاسبه لوقعت أعماله كلها في مقابلة اليسر من نعمه، وتبقى بقية النعم مقتضية لشكرها فلو عذبه في هذه الحالة لعذبه وهو غير ظالم له، ولو رحمه لكانت رحمته خيرا له من عمله، كما في السنن من حديث زيد بن ثابت وحذيفة وغيرهما مرفوعا إلى النبي ﷺ أنه قال: إن الله لو عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم.

قال ابن حجر في الفتح (٢٩٦/١١): وقال ابن الجوزي: يتحصل عن ذلك أربعة أجوبة:  
الأول: أن التوفيق للعمل من رحمة الله ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي يحصل بها النجاة.

الثاني: أن منافع العبد لسيدته فعمله مستحق لمولاه فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله.

الثالث: جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمة الله واقتسام الدرجات بالأعمال. =

أحدهما: إنه إعلام لجملة الصحابة رضوان الله عليهم بأن يعتقدوا أن الله تعالى لا يجب عليه شيء، وأن الإيمان به والعمل الصالح لا يلزم منه الثواب عقلاً كما تدعيه المعتزلة، إذ يجب عندها على الله تعالى المجازاة على الطاعة والمعصية بتحسين العقول وتقييحها.

والرد عليها مقرر في كتب الأصول<sup>(١)</sup>.

ونحن نقول: لولا ورود<sup>(٢)</sup> الشرع بأن المؤمن يجازى على إيمانه وطاعته بالثواب في الجنة، وأن الكافر يجازى على كفره وعصيانه بالعقاب في النار لم نعلم ذلك، إذ لا مدخل له في المعقولات أصلاً.

والثاني: إنه إعلام لجملة الصحابة بأن يكونوا على وصف العبودية لله تعالى بإظهار التبري من الأعمال وعدم الرؤية لها حتى لا يعتقدوا أن تلك الأعمال تنجيهم من أهوال يوم القيامة، فيحصلوا في الإدلال بها والأمن من مكر الله فيتقى عليهم أن تحبط أعمالهم بذلك.

فإذا علموا<sup>(٣)</sup> أن الله تعالى خالق الأعمال لهم والباعث عليها والموفق لها والمهيئ لأسبابها، ثم المتفضل بالقبول لها والتضعيف لآحادها بعشر<sup>(٤)</sup> أمثالها

---

= الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير والثواب لا ينفد، فالإنعام الذي لا ينفد في جزاء ما ينفد بالفضل لا بمقابلة الأعمال.

(١) راجع مثلاً: الفتاوى (٤٢٨/٨) ومنهاج السنة (٤٤٨/١-٤٤٩) كلاهما لابن تيمية.

(٢) في (ب): ورد.

(٣) في (ب): عملوا، وهو خطأ.

(٤) في (ب): بشعر، وهو خطأ.

إلى ما فوق ذلك، شغلوا أنفسهم بمقام الشكر ودوام الذكر وصللة الدعاء،  
واندراً عنهم العجب بالعمل والإدلال بالصلاح.  
وكيف يصح أن يعتقد المسكين منا أن عمله القليل ينجيه وهو وعمله  
ليس إليه منه شيء، بل ذلك كله بيد الله تعالى.  
وهذا هو معنى قول القائل لا حول ولا قوة إلا بالله.

(معنى قوله ﷺ: «إلا أن يتغمدني الله برحمته»)

وأما قوله ﷺ: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته» فله عندنا أيضا

معنيان:

أحدهما: إن الأنبياء صلوات الله عليهم يترلون في تعليم من بعثوا إلى تعليمهم وإرشادهم إلى المقام الذي يليق بهم، فيدخلون أنفسهم معهم في أوصافهم، كما قال النبي ﷺ لمن قال: يحل الله لرسوله ما شاء: «أما والله إني لأخشاكم لله وأعلمكم بمحدوده»<sup>(١)</sup>.

وكان بعض شيوخ (ق. ١٧٩، ١) الصوفية إذا أمر بعض تلامذته بنوع من الرياضة (أخذ يعمل مثل عمله حتى يظن المرید أن الشيخ محتاج إلى تلك

(١) رواه مالك (٦٤٥) وعنه الشافعي (٢٤٠) والطحاوي (٩٤/٢) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا فذكره مرسلا.

ورواه عبد الرزاق (١٨٤/٤) عن ابن جريج أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار.

والمرسل أصح، لأن مالكا أوثق من ابن جريج.

ويشهد له حديث عمر بن أبي سلمة عند مسلم (١١٠٨)، وفيه أن الرجل قال: يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال له رسول الله ﷺ: أما والله إني لأتقاكم لله وأخشاكم له.

الرياضة<sup>(١)</sup>، فيجتهد في العمل بسببه، وإنما يبعث الشيخ على العمل كونه يرى أنه<sup>(٢)</sup> إذا لم يدخل نفسه معه في الرياضة لاستغنائه عنها<sup>(٣)</sup>، فقد يعتقد المريد في نفسه أنه أيضا<sup>(٤)</sup> قد استغنى عنها فيترك العمل، ويكون ذلك سبب حرمانه عن المقام الذي يرقيه الشيخ له<sup>(٥)</sup>.

والمعنى<sup>(٦)</sup> الثاني: إن النبي ﷺ يعلم أن الله تعالى قد تغمدته برحمته وأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، لكنه مطلوب بالاستكانة والخضوع وإبقاء رسم العبودية، ولذلك يقول: « وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون »<sup>(٧)</sup>.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): أنه يرى.

(٣) إذا كان المقصود بالرياضة الذكر الشرعي فلا يستغني عنه نبي مقرب ولا ملك مرسل، فكيف بمن دوهم، وإذا كان غير ذلك، وهو الظاهر من إطلاقات المتصوفة، فكل الخلق في غنى عنه.

(٤) في (ب): أيضا أنه.

(٥) الذي يرقى العبد من مقام إلى مقام هو الله بعد اجتهاد العبد في الطاعات والإكثار من النوافل واجتناب المحرمات.

والرياضة في باب العبادات مصطلح دخيل من ديانات البراهمة والبوذيين.

(٦) في (ب): والوجه.

(٧) رواه الترمذي (٣٢٣٥) وأحمد (٢٤٣/٥) من طريق جهضم بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن عائش عن مالك بن يخامر عن معاذ. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقال: هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنا خالد بن اللحلاج حدثني عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر الحديث =



وهو عليه السلام يعلم أنه لا يُفتن.

ولهذا كان يكثر من الدعاء حتى قال عليه السلام عند وفاته: « اللهم الرفيق

الأعلى »<sup>(١)</sup>، وهو يعلم أن ذلك هو مكانه، فإنه عليه السلام يقول: « ثم سلوا لي

= وهذا غير محفوظ ، هكذا ذكر الوليد في حديثه عن عبد الرحمن بن عائش قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وروى بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الإسناد عن عبد الرحمن ابن عائش عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا أصح.

وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم.

والظاهر من السند المتقدم أن ابن عائش لم يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم، لكن رواه الحاكم (١٩١٢) وابن أبي عاصم (٣٨٨) من طريق خالد بن اللجلاج ثنا عبد الرحمان بن عائش الحضرمي قال سمعت رسول الله. وصححه الحاكم.

وهذا وهم، وخالد بن اللجلاج انفرد ابن حبان بتوثيقه.

وهو من هذا الوجه عند أحمد (٦٦/٤) لكنه قال: عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمان بن عائش عن بعض أصحاب النبي. وفي سنده مع هذا: زهير بن محمد وهو الخراساني الشامي، وفيه ضعف.

وفي الحديث اختلافات أخرى.

وللحديث طريق آخر عن معاذ عند الطبراني في الكبير (١٤١/٢٠) والبخاري (٢٦٦٨) وابن خزيمة في التوحيد (٢٢٠) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل. وضعفه ابن خزيمة بعبد الرحمان بن إسحاق، ويكون ابن أبي ليلى لم يسمع معاذًا.

وللحديث شاهد عن ثوبان عند الحاكم (١٩٣٢) وصححه على شرط البخاري. لكن في سنده كاتب الليث.

وعن ابن عباس عند الترمذي (٣٢٣٣) وغيره بسند ضعيف.

والحديث ذكره الدارقطني في العلل (٥٧/٦)، وقال: ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة.

(١) رواه البخاري (٤١٩٤) ومسلم (٢٤٤٤) عن عائشة.

الوسيلة فإنها درجة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو»<sup>(١)</sup>.

ولذلك لما<sup>(٢)</sup> سئل ﷺ عن كثرة عمله مع كونه مغفورا له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال: « أفلا أكون عبدا شكورا »<sup>(٣)</sup>، إعلاما منه بالتواضع في مقام الخدمة ومواظبة الطاعة، وذلك هو معنى الشكر الذي يليق بالعبودية، وقد سمى الله تعالى في كتابه العمل شكرا، فقال: اعملوا آل داود شكرا.

(١) رواه مسلم (٣٨٣) وأبو داود (٥٢٣) والنسائي (٦٧٨) وأحمد (١٦٨/٢) وابن خزيمة (٤١٨) وابن حبان (١٦٩٠-١٦٩١-١٦٩٢) وأبو عوانة (٩٨٣) والطحاوي (١٤٣/١) والبيهقي (٤٠٩/١) والبخاري (٢٤٥٣) والطبراني في الأوسط (٩٣٣٥) عن عبد الله بن عمرو. وله شاهد عن أبي هريرة عند الترمذي (٣٦١٢) وأحمد (٢٦٥/٢-٣٦٥) وابن أبي شيبة (٤٤٢/٧) وعبد الرزاق (٢١٦/٢) وأبي يعلى (٦٤١٤)، وضعفه الترمذي بجهالة كعب المدني أبي عامر.

وفي الباب عن أبي سعيد وابن عباس.

(٢) سقط من (ب).

(٣) رواه البخاري (١٠٧٨-٤٥٥٦-٦١٠٦) ومسلم (٢٨١٩) والترمذي (٤١٢) وابن ماجه (١٤١٩) وأحمد (٢٥١/٤-٢٥٥) وابن خزيمة (٢٠٠/٢-٢٠١) وابن حبان (٣١١) والبيهقي (٤٩٧/٢-١٦/٣-٣٩/٧) والطبراني في الكبير (٤١٩/٢٠-٤٢٠) والأوسط (٣٣٦/٢) والحميدي (٧٥٩) والطيالسي (٦٩٣) عن المغيرة. وفي الباب عن أبي هريرة وأنس وعائشة.

وقد كان النبي صلى الله عليه (١) في أول مبعثه بمكة لما خير بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا، وأشار إليه جبريل الطيب بأن تواضع، قال: « بل نبيا عبدا » (٢).

فأعطاه الله تعالى بتواضعه الملك والسيف حتى أورث ذلك أمته. فزاد تواضعه صلوات الله عليه (٣) بعد فتح مكة عليه وعلمه (٤) بالمغفرة المطلقة له بالعمل الدائم على جهة الشكر لله تعالى كما تقدم، وبقي على ذلك مدة حياته ﷺ.

(١) في (ب): الطيب.

(٢) رواه أحمد (٢٣١/٢) وابن حبان (٢٨٠/١٤) وأبو يعلى (٦١٠٥) عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة بسند صحيح. وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر.

(٣) في (ب): الطيب.

(٤) ليس في (ب).

## نقل اللفظ

قال الحميدي: فإن قيل: فقد يجازون بما فضل لهم من الشر على ما مع كل امرئ منهم من الخير، ويسقط لكل واحد منهم مما عمل من المعاصي ما قابل ما معه من الخير، فلا شك في أنه قد سقط كل خير عمل من تصديق ومن سائر الأعمال كما سقط ما قابل ذلك الخير من معاصيه فكيف تراعى له المقادير المذكورة من مثقال برة وشعيرة وخردلة وغير ذلك؟.

قلنا وبالله تعالى التوفيق: إنه بقي له أنه قد عمل خيرا فتفضل الله عز وجل عليهم (ق. ٧٩. ب) بأن جعلهم عملوا خيرا، وبأنهم تفاضلوا فيما عملوا من الخير سببا إلى قبول الشفاعة فيهم، وإلى تقدمهم في إخراجهم من النار على مراتب ما كان لكل واحد منهم من عمل الخير جملة فقط.

وأخراً<sup>(١)</sup> تعالى من لم يعمل خيرا قط غير التصديق بدين الإسلام والنطق به مرة فقط، فلم يجعل له حظا في الشفاعة ولا في التقدم<sup>(٢)</sup> في الخروج من النار.

(١) في (ب): وأخبر.

(٢) في (ب): التقدم.

وتوحد هو عز وجل بإخراجه من النار بعد كل من يخرج منها.  
قال أبو عبد الله: كل ما ذكرنا فهو منطوق بجملته في الحديث الذي  
صدرنا به وخارج منه<sup>(١)</sup> نصا، وهذه جوامع الكلم<sup>(٢)</sup> التي أوتبها النبي،  
وهي اقتضاء الكلام القليل للمعاني الكثيرة.  
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى جميع أنبيائه  
وسلم تسليما.

---

(١) في (ب): منها.

(٢) في (ب): الكلمة.

## فصل

هذا السؤال والاعتراض إنما يلزم الحميدي الذي يقول إن التصديق الذي هو الإيمان يوزن ويسقط بالمعاصي كما يسقط سائر الأعمال. ونحن لا يلزمنا ذلك فإننا نقول: إن الإيمان لا يصح أن يوزن كما قررناه قبل، وإذا لم يوزن كان مراعاة المقادير بحسب قوته وضعفه. والاعتراض صحيح على الحميدي ولم ينفصل عنه، فإن قوله في الجواب: (إنه بقي له أنه قد عمل خيرا) كلام غير صحيح، فأى خير بقي له وهو قد سقط بالشر على زعمه.

وإذا سقط فكيف تراعى له المقادير ولا ينحيه من ذلك قوله: (فتفضل الله عليهم بأن جعلهم عملوا خيرا وبأنهم تفاضلوا في ما عملوا من الخير سببا إلى قبول الشفاعة فيهم) لأن الذي تفضل الله عليهم به على مذهبه قد ذهب فلم يبق منه شيء إلا بالتوهم المحض، فلا معنى لتقدير ما زال واضمحل. ولو لم يكن على أن الإيمان لا يوزن دليل سوى هذا الاعتراض الذي اعترض به الحميدي على نفسه لكان كافيا، فكيف وقد قدمنا في ذلك بحمد الله ما فيه مقنع وشفاء.

وقول الحميدي: (كل ما ذكرنا فهو منطوق بجملته في الحديث الذي صدرنا به وخارج منه نصا) ليس كذلك، فمتى كان في ذلك الحديث أن الأنبياء والكفار لا بد لهم من الموازنة، وأن الإيمان يوزن مع الأعمال، وأن

الأكثر شراً<sup>(١)</sup> يقدم في دخول النار على الأقل شراً أو يضاعف عذابه، وأن الطبقات التي جعلها أربعاً متساوية في درجات الجنة، وأن لكل امرئ منهم مثل الدنيا وما فيها عشر مرات، إلى غير ذلك مما نبهنا عليه في موضعه. وهذا هو آخر الكتاب الذي صنفه أبو عبد الله الحميدي رحمه الله فيما قصده من الموازنة وتقسيم (ق. ١٨٠). أهلها، وقد أتينا في كلامنا الذي وصلناه بكلامه فيه من التتميم والانتقاد وإبراز الصواب بما في<sup>(٢)</sup> وسعنا مما فهمناه من الشرع، مع أن الكلام في ذلك عسير، لأنه في الجملة مغيب عنا، وإنما تنكشف حقيقته يوم تبلى السرائر، فنسأل الله تعالى أن يجعلنا جميعاً في ذلك اليوم من الفائزين، ويحشرنا معاً في زمرة عباده الصالحين بمنه.

---

(١) في (ب): شر، وهو خطأ.

(٢) من (ب).

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى<sup>(١)</sup> الله على<sup>(٢)</sup> محمد وآله وصحبه<sup>(٣)</sup>  
وسلم تسليماً.

قال القاضي أبو طالب عقيل بن عطية القضاعي<sup>(٤)</sup> وفقه الله:  
وإذ<sup>(٥)</sup> فرغنا من الكلام على كتاب الحميدي رحمه الله<sup>(٦)</sup> فلنشرع في  
ذكر<sup>(٧)</sup> القسمين اللذين استدر كناهما عليه وذكرناهما في صدر كتابنا هذا،  
وهما:

- حكم المجانين ومن سمينا معهم.

- وحكم الجن في موازنتهم.

ونحن إن شاء الله نتكلم فيها على (وجه الاختراع للقول ودليله،  
بحسب نظرنا فيما تلقيناه من الشريعة، ونورد)<sup>(٨)</sup> ذلك بمبلغ الوسع على غاية  
التنقيح والتحقيق حتى يكون الكلام الذي أودعناه فيه مستقلاً بنفسه.

(١) في (أ): صلى.

(٢) في (ب): على سيدنا.

(٣) من (ب).

(٤) من (ب).

(٥) في (ب): وإذا.

(٦) سقطت من (ب)، وكتبت في هامش (أ) وعليها علامة التصحيح.

(٧) في (ب): ذلك، وهو خطأ.

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).



على أن الخوض في المعاني المتعلقة بذلك لإبراز الحق فيه عويص  
 المأخذ، عسير المدرك، لكونه غير مسلوک، إذ لا نعلم أحداً<sup>(١)</sup> سبقنا إلى الكلام  
 فيما تضمنه القسمان المذكوران على نحو الغرض الذي سلكناه فيهما، حاشى  
 الأطفال، فإن الكلام فيهم موجود للعلماء، حسبما يأتي ذلك في موضعه.  
 وقد رأينا أن نقدم هذا القسم لتتميم الكلام في بني آدم، ثم نعقبه بذكر  
 الجن إن شاء الله، فنقول والله الموفق للصواب:

---

(١) في (ب): أحد، وهو خطأ.

القسم الأول: فيمن لم يلزمه التكليف

هذا القسم يشتمل على أربعة أبواب:

- باب في المجانين.
- وباب في أهل الفترة.
- وباب في من لم تبلغه الدعوة.
- وباب في الصبيان والأطفال.

## الباب الأول: في حكم المجانين

المجانين هم الذين عدموا العقلَ والتمييزَ، وهم على ضربين: أحدهما: من به جنون مطبق لا يصحو منه ساعة، فهذا غيرُ مخاطَب، لأنه لا يتأتى<sup>(١)</sup> له فهم الخطاب بحال، ومن لا يتأتى له فهم الخطاب ولا العلم بمواقع الكلام لعدم العقل فتكليفه العمل بالشرائع محال. (ق. ٨٠. ب)

الضرب الثاني: المجانين الذين يصحون في بعض الأوقات، فهؤلاء مخاطبون<sup>(٢)</sup> في حين صحوهم وفهمهم للخطاب، ثم يسقط عنهم في حين جنونهم، لوجود شرط التكليف الذي هو العقل في وقت صحوهم، وعدمه في وقت جنونهم.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « رفع القلم عن<sup>(٣)</sup> ثلاثة: عن

النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق<sup>(٤)</sup> ».

(١) في (ب): يأتي.

(٢) في (ب): المخاطبون.

(٣) ما بين القوسين من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وبه بتر.

(٤) رواه أبو داود (٤٣٩٨) والنسائي (٣٤٣٢) وابن ماجه (٢٠٤١) وأحمد (١٠٠/٦-١٠١-١٠٠).

١٤٤) والدارمي (٢٢١١) وابن حبان (١٤٢) وابن الجارود (١٤٨-٨٠٨) والحاكم (٢٣٥٠)

والبيهقي (٦/٨٤-٢٠٦) (٤١/٨) - (٣١٧/١٠) جميعا من طريق حماد بن سلمة عن حماد بن

ونزيد ما قلناه بيانا فنقول: الضرب الذي به الجنون المطبق لا يخلو  
مجانينه من أمرين: إما أن يُجن أحدهم قبل البلوغ، وإما أن يجن بعد البلوغ.  
فأما من جُن قبل البلوغ وبقي كذلك بعد البلوغ إلى أن مات فلا  
يخلو أن يكون وُلد بين أبوين مؤمنين أو أبوين كافرين.

فإن كان ولد بين أبوين مسلمين فحكمه حكمهما في الدنيا والآخرة،  
غير أنه لا يحاسب لكونه غير مكلف، ولا يعذب لكونه غير مذنب، وإذا لم  
يعذب فلا يكون في النار أصلا، لأن النار إنما تدخل على وجه العقاب، وهذا  
لا عقوبة عليه.

وإذا لم يدخل النار فهو في الجنة، إذ ليس في الآخرة موضع استقرار  
حاشى هاتين الدارين، فمن لم يكن في إحدهما لزم أن يكون في الأخرى.  
وإن كان الذي جُن قبل البلوغ ولد بين أبوين كافرين فحكمه حكم  
صبيان أهل الشرك، لأنه جن قبل بلوغه وهو صبي، وبقي كذلك بعد البلوغ  
إلى أن مات، وسيأتي الكلام على حكم صبيان المشركين في الآخرة في الباب  
الرابع بحول الله.

وأما من جُن بعد أن لزمه التكليف بالبلوغ وبقي كذلك إلى أن مات  
فلا يخلو أن يكون قبل جنونه مؤمنا أو كافرا:

= وسنده حسن للخلاف في حماد بن أبي سليمان.

وفي الباب عن علي وأبي قتادة وأبي هريرة وثوبان وابن عباس وغيرهم، راجعها في الإرواء (٢/  
رقم ٢٩٧) ونصب الراية (٤/١٦٤).

- فإن كان مؤمنا حشر مع المؤمنين، وكان مطلوباً في حين إيمانه ولزوم التكليف له قبل الجنون بما يطلب به سائر المؤمنين من امتثال الأوامر واجتناب النواهي، ويتبع ذلك الطلب في الآخرة بما يطلب به سائر المؤمنين أيضاً من الحساب والقصاص والموازنة ثم يكون مآله في (١) الجنة.

- وإن كان كافراً حشر مع الكفار، وكان مطلوباً في حال كفره ولزوم التكليف له قبل الجنون بما يطلب به سائر الكفار ويتبع ذلك العقوبة والتخليد في النار، لأن الجنون إنما نزل به بعد أن كان بالغاً كافراً، فإذا سقط عنه الإثم في حال الجنون بارتفاع القلم عنه بقي عليه الإثم الذي لزمه من الكفر قبل الجنون، فكان مطلوباً به، وكان حكمه حكم الكفار.

إذ لا فرق بعد لزوم التكليف له بين أن يخترم بالمنية، أو يطرأ عليه الجنون المطبق الذي لا يفيق منه مدة حياته.

وهكذا (ق. ٨١. أ) القول في المجانين الذين يصحون في بعض الأوقات من البالغين، فإنهم إن كانوا في حال صحوهم مؤمنين فهم مؤمنون، وإن كانوا كفاراً فهم كفار، ودخولهم الجنة أو النار تابع لحكم الإيمان والكفر.

## الباب الثاني: في حكم أهل الفترة:

وأهل<sup>(١)</sup> الفترة هم الناس الذين يكونون بين أزمنة الرسل، كما بين زمن عيسى ومحمد صلى الله عليهما (وسلم)<sup>(٢)</sup>، إذ لم يكن بينهما رسول إلى الخلق، قال الله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قُرَّةٍ مِّنَ الرَّسُولِ﴾ [المائدة: ١٩].

وقال نبينا محمد ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم، الأنبياء أولاد علات، وليس بيني وبين عيسى نبي»<sup>(٣)</sup>.

وإذا ثبت هذا، فكل من كان بينهما من الأمم الذين لم يبعث إليهم عيسى ﷺ لا يلزمهم التكليف، إذ لا خطاب، وإذا لم يخاطبوا بالشريعة ولا لزمهم التكليف فهم غير معاقبين ولا معذنين.

(١) في (ب): أهل.

(٢) من (ب).

(٣) رواه البخاري (٣٢٥٨-٣٢٥٩) ومسلم (٢٣٦٥) وأبو داود (٤٦٧٥) وأحمد (٣١٩/٢)-

٤٠٦-٤٣٧-٤٦٣-٤٨٢-٥٤١) وابن حبان (٦١٩٤-٦١٩٥-٦٤٠٦) وابن أبي شيبة

(٦٦٠/٨) والحاكم (٤١٥٣) والطيالسي (٢٥٧٥) عن أبي هريرة.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]. وقال سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ نَبْعَثَ فِي أُمَّهَاتِ رُسُلًا يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ [القصص: ٥٩].

فأخبر أن العذاب وإهلاك الخلق لا يكون إلا بعد بعث الرسل وإقامة الحجة على المرسل إليهم بتبليغ<sup>(١)</sup> الرسالة لهم<sup>(٢)</sup>، وهو معنى قوله: ﴿ يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ﴾ [القصص: ٥٩]، فمن لم يؤمن بها حينئذ فقد استحق أن يسمى ظالماً، وإذا كان ظالماً استحق الإهلاك والعذاب.

كما أن من لم يبعث إليه رسول في الدنيا لم يلزمه تكليف كما تقدم. وإذا لم يلزمه تكليف لم يستحق العذاب، على أنه قد جاء عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> في هذا الباب أحاديث يجب التنبيه عليها.

ذكر البزار من حديث الأسود بن سريع عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> قال:

« يعرض على الله تعالى الأصم الذي لا يسمع شيئاً والأحمق والهرم ورجل مات في الفترة، فيقول الأصم: رب جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، ويقول الأحمق: رب جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، ويقول الذي مات في الفترة:

(١) في (ب): بإبلاغ.

(٢) في (ب): إليهم.

(٣) في (أ): ﷺ.

(٤) في (أ): ﷺ.

رب ما أتاني لك من رسول، قال: فيأخذ موثيقهم ليطيعنه<sup>(١)</sup>، فيرسل الله تعالى إليهم: ادخلوا النار، فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما<sup>(٢)</sup>.

- (١) في (ب): ليطيعونه.
- (٢) رواه أحمد (٢٤/٤) وابن حبان (٧٣٥٧) والطبراني في الكبير (٢٨٧/١) وابن راهويه في مسنده (٤١) والبيهقي في الاعتقاد (١٦٩) من طريق قتادة عن الأحنف بن قيس عنه.
- قال البيهقي: وهذا إسناد صحيح.
- لكن قتادة مدلس وقد عنعن، لكنه توبع.
- فرواه أحمد (٢٤/٤) وابن راهويه في مسنده (٤١) من طريق معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة.
- والحسن هو البصري مدلس كذلك.
- لكنه متابع هو الآخر، تابعه علي بن زيد عن أبي رافع عن أبي هريرة. رواه ابن أبي عاصم في السنة (٤٠٤) وابن راهويه في مسنده (٥١٤).
- وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف.
- ورواه ابن جرير في تفسيره (٥١-٥٠/٨) عن معمر عن قتادة وهمام عن أبي هريرة موقوفا.
- وللحديث شواهد كثيرة.
- منها: عند أبي يعلى في مسنده (٤٢٢٤) والبيهقي في الاعتقاد (١٦٩) عن أنس بن مالك، لكن فيه ليث بن أبي سليم ضعيف.
- ومنها: عند ابن الجعد في مسنده (٢٠٣٨) وابن جرير في تفسيره (٤٨١/٨) عن أبي سعيد. لكن فيه عطية العوفي ضعيف.
- ومنها: عن معاذ بن جبل رواه الطبراني في الأوسط (٧٩٥٥) والكبير (٨٣/٢٠). وفيه عمرو بن واقد، متروك، وبه أعلى الهيثمي في المجمع (٢١٦/٧-٢١٧).



وذكر نحوه من حديث أبي هريرة وزاد في آخره: ومن لم يدخلها دخل النار.

وذكر ابن سنجر<sup>(١)</sup> من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في الهالك في الفترة والمعنوه والمولود، قال: « يقول الهالك في الفترة: لم يأتي كتاب (ق. ٨١. ب) ولا رسول ثم تلا: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ [طه: ١٣٤] إلى آخر الآية، ويقول المعنوه: رب لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا. ويقول المولود: رب لم أدرك العقل. قال: فترفع لهم نار، فيقال ردوها وادخلوها. قال: فيردها أو يدخلها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل قال: فيقول الله عز وجل: إياي عصيت فكيف رسلي لو أتتكم».

= والحاصل أن الحديث حسن بطرقه على أقل الأحوال، وصححه الألباني في الصحيحة (١٤٣٤) وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣): وقد صحت مسألة الامتحان في حق الجنون ومن مات في الفترة من طرق صحيحة.

وهذا الإطلاق فيه نظر لما تقدم.

وقد ذهب ابن عبد البر إلى تضعيف أحاديث الامتحان، وتابعه القرطبي في تفسيره (٢٣٢/١٠)، ورد عليهما ابن كثير في تفسيره، فراجع (٢٩/٣).

(١) هو محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني صاحب المسند (المتوفى سنة ٢٥٨). انظر ترجمته في طبقات الحفاظ (٢٥٨).

وهذا الحديث ذكره أبو عمر بن عبد البر في التمهيد<sup>(١)</sup>، وقال: من الناس من يوقفه على أبي سعيد ولا يرفعه، وذكر من طريق فيه لين عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى يوم القيامة بأربعة: بالمولود وبالمعتوه وبمن مات في الفترة وبالشيخ الفاني الهرم»<sup>(٢)</sup> كلهم يتكلم بحجته، فيقول الرب تبارك وتعالى لعين من جهنم: ابرزي، ويقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلا من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم، قال فيقول لهم: ادخلوا هذه. فيقول من كتب عليه الشقاء: يا رب آتني ندخلها ومنها كنا نفر. قال: وأما من كتب له السعادة فيمضي فيقتحم فيها. فيقول الرب تبارك وتعالى: قد عاينتموني فعصيتموني، وأنتم لرسلي أشد تكذبا ومعصية، فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار».

وذكر أبو عمر نحو ذلك من حديث معاذ بن جبل، ولم يذكر حديث الأسود بن سريع، لكنه قال<sup>(٣)</sup>: قد روي هذا المعنى عن النبي ﷺ من حديث الأسود بن سريع<sup>(٤)</sup> وأبي هريرة وثوبان بأسانيد صالحة من أسانيد الشيوخ، وليس في شيء منها ذكر المولود، وإنما فيها ذكر أربعة كلهم يوم القيامة يدلي بحجته<sup>(٥)</sup>: رجل أصم أبكم ورجل أحمق ورجل مات في الفترة ورجل هرم.

(١) (١٢٨/١٨) بنحوه.

(٢) في النسختين: الهم، والمثبت من التمهيد.

(٣) (١٣٠/١٨).

(٤) زاد هنا في (ب): لا، وهو خطأ.

(٥) في (ب) زيادة: "أربعة"، وهو تكرار.

ثم قال أبو عمر<sup>(١)</sup>: جملة القول في أحاديث هذا الباب أنها من أحاديث الشيوخ، وفيها علل، وليست من أحاديث الأئمة، والقطع في هذا الباب بمثل هذه الأحاديث ضعيف في النظر، مع أنه قد عارضها ما هو أقوى بحيثاً منها. ذكر ابن عبد البر هذا في باب أبي الزناد من التمهيد عندما تكلم على الصبيان في قوله **التَّكْلِيفُ**: « كل مولود يولد على الفطرة ».

ونحن لم نذكر هذه الأحاديث إلا ليقف عليها الناظر ويعلم أننا لم نغفل ذكرها فيكون كلامنا على حكم من سمي فيها من أهل الفترة وغيرهم بعد إيرادها لثلاث معترض معترض بها، ويعتقد أنا لم نقف عليها. وإذا تقدم ذكرها والتنبيه على ما لم نذكر منها، فنقول: إن قاعدة الشرع (ق ١٨٢). ترد هذه الأحاديث من وجهين:

أحدهما: نص القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]، وما كان مثله.

فإن الله تعالى أخبر فيه بأن العذاب إنما يقع على من قامت عليه الحجة في الدنيا ببعث الرسل إليهم.

والذين ذكروا في الأحاديث المتقدمة فيهم من لم تقم عليه الحجة لعدم الشرع، وفيهم من لا تقوم عليه الحجة أصلاً وإن كانت الشريعة قائمة وهو المولود والأحمق.

فإن العقل الذي يتأتى به فهم الخطاب شرط في التكليف، كما تقرر

في الأصول، وذلك منتف في المولود والأحمق، نعم وفي الأصم الأبكم، لاسيما إذا اتفق أن يكون مع ذلك أعمى، إذ لا طريق له إلى فهم شيء لا بإشارة ولا بغيرها.

الثاني: إن الآخرة ليست دار تكليف، وإنما هي دار جزاء على ما ترتب على التكليف من العمل في الدنيا.

وإنما لم تكن الآخرة دار تكليف لكونها محل المعاينة وموضع الكشف للأمور التي كانت مطلوبة بالإيمان في الدنيا، من حيث كان الإيمان بالغييب مقصودا من الشرع، ولذلك أثنى الله تعالى على المؤمنين به.

وإذا كان آخر الزمان وظهر بعض الآيات المؤذنة بقرب الساعة مثل طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا إيمانها حينئذ، فكيف ينفع ذلك في نفس الآخرة وقد حق الثواب والعقاب على المؤمن والكافر معاينة، نعم وفي الدنيا نفسها لم ينفع الأمم السالفة إيمانهم عند معاينة العذاب.

قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَأَثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَعْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّةً وَكُهْرًا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ فَلَمْ يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سِنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾ [عافر: ٨٣].

فأخبر سبحانه أن الأمم الذين لم يؤمنوا برسولهم قبل معاينة العذاب لم ينفعهم الإيمان بما جاؤوهم به عند معاينة العذاب، وأن ذلك هو سنته

المطردة في عباده، ولم يستثن من ذلك أمة إلا قوم يونس، فإنه لما ذكر فرعون وأخبر عنه أنه لم ينفعه إيمانه عند المعاينة بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَذْرَكُهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠].

فرد عليه<sup>(١)</sup> قوله و قيل له: ﴿الآن وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلَ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١]

مضى سبحانه في الكلام إلى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَلَوْ جَاءَهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾. ثم قال: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً آمَنْتُ فَتَنَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ [يونس: ٩٦].

فاستثنى قوم يونس ممن لم ينفعه إيمانه، وأخبر أن قوم يونس لما آمنوا أزال عنهم العذاب الذي كان يتزل بهم لولا الإيمان.

ويشبه أن يكون إيمان قوم يونس كان عندما شعروا بالعذاب ورأوا مخائله، فبادروا حينئذ إلى الإيمان<sup>(٢)</sup> قبل المعاينة التي تكون معها مباشرة العذاب.

وإنما قلنا هذا التأويل لتبقى لنا الآيات المتقدمة محفوظة على ظاهرها من عدم الانتفاع بالإيمان عند معاينة البأس والعذاب، إذ أعلمنا تعالى بأن ذلك سنته في عباده.

(١) في (ب): عليهم، وهو خطأ.

(٢) في (ب): حينئذ بالإيمان.

وهكذا جاء في شرعنا أيضا، فإن الإيمان والتوبة لا ينتفع المكلف منا  
بهما عند المعاناة للموت في حين الغرغرة والحشرجة، وذلك كله باب مطرد،  
لأن معاناة الموت في هذه الشريعة يتزل منزلة معاناة العذاب للأمم الحالية.  
فإذا تقرر بما تقدم أن الإيمان لا ينفع في الدنيا عند المعاناة فكيف ينفع  
ذلك في الآخرة عند المعاناة التامة المحيطة بكل كشف وبيان حتى يستوي في  
إدراك ما هنالك جميع الخلق مؤمنهم وكافرهم.

وقد أخبر الله تعالى أن الكفار لا يقبل منهم شيء في الآخرة فقال :  
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّثْلَ مَعَهُ لَيَفْقَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ مَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة : ٣٦].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ  
الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [آل عمران : ٩١].  
وكذلك أخبر الله تعالى في المنافقين أنه لا يقبل منهم شيء، إذ ذكر مخاطبتهم  
للمؤمنين بقوله: ﴿يَنَادُوا بِهِمْ أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتِنْتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ  
وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّبْتُمُ الْأَمَانِي حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّبَكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ  
وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبَسَّ الْمَصِيرُ﴾ [الحديد : ١٤].

ولعلم الكفار أنه لا ينفعهم الإيمان في الآخرة تمنوا الرجوع إلى الدنيا  
ليؤمنوا فيها قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نَتَكَدَّبُ  
بِآيَاتِ رَبَّنَا وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام : ٢٧].

وإذا ثبت أن الكفار والمنافقين لا ينفعهم هنالك إيمان، ولا يقبل منهم ما عسى أن يفتدوا به، وأن المذنبين من المؤمنين لا تتأتى لهم هنالك توبة تسقط بها الذنوب عنهم.

فكيف تصح تلك الأحاديث الموجبة على من لم يلزمه التكليف في الدنيا التكليف في الآخرة، حتى يلزم قوما عن ذلك التكليف الثواب بدخول الجنة لامتنال الأمر، ويلزم آخريين العقاب بدخول النار المخلد فيها أهل الكفر، لتوقفهم عن امتثال الأمر، إذ جميعهم مأمور باقتحام النار التي تُجعل لهم على وجه الامتحان، وذلك هو معنى التكليف، وقد صح أن لا تكليف في الآخرة.

وإذا اندرأت تلك الأحاديث بمجموع ما ذكرناه مع كونها ليست بالصحيحة في أساسها، فارجع إلى قاعدة الشرع.

فنقول: إن التكليف غير لازم لأهل الفترة، إذ لا خطاب عندهم، لعدم الرسل إليهم، والتكليف قد ثبت أنه لا يلزم إلا من قامت الحجة عليه والإنذار له.

وإذا لم يكونوا مكلفين لم يلزمهم عذاب في الآخرة، وإذا لم يكونوا معذبين فلا يدخلون النار يوم القيامة أصلاً، لأن دخول النار إنما هو جزاء بالعذاب على الكفر والمعاصي، وأهل الفترة لا كفر عندهم لعدم إقامة الحجة عليهم، وإذا لم يدخلوا النار دخلوا الجنة، لأنهم باقون على أصل الفطرة ودخلوا في آية عهد الذر، حيث قال الله لبني آدم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾

[الأعراف: ١٧٢].

وأيضاً فقد قلنا إنه ليس في القيامة موضع استقرار حاشى هاتين

الدارين، فمن لم يكن في إحداهما لزم أن يكون في الأخرى.  
 هذا قولنا في أهل الفترة على الجملة، وبقي لنا فيهم تفصيل أوجبه  
 علينا ورود أحاديث صحيحة بتعذيب بعض من كان في الفترة كقوله عليه السلام:  
 « رأيت عمرو بن لحي يجرق قصبه في النار »<sup>(١)</sup>.

وكقوله: « رأيت صاحب المحجن في النار وهو الذي كان يسرق  
 الحاج بمحجنه، فإذا فطن له قال إنما تعلق بمحجني »<sup>(٢)</sup>.  
 وكقوله عليه السلام للسائل: « إن أبي وأباك في النار »<sup>(٣)</sup>.

ومن هذا الباب كون النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> سأل ربه في زيارة قبر أمه  
 والاستغفار لها فأذن له في زيارتها ولم يأذن له في الاستغفار لها<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٣٣) ومسلم (٢٨٥٦) وأحمد (٢٧٥/٢-٣٦٦) وابن حبان (٧٤٩٠) والبيهقي (١٦٣/٦-٩/١٠) وأبو يعلى (٦١٢١) عن أبي هريرة.  
 ورواه البخاري (٤٣٤٨) وعبد الرزاق (٩٩/٣) عن عائشة.  
 (٢) رواه مسلم (٩٠٤) عن جابر.

ورواه النسائي (١٤٨٢) وأحمد (١٥٩/٢) وابن خزيمة (١٣٩٢) وابن حبان (٢٨٣٨-٥٦٢٢) وغيرها) عن عبد الله بن عمرو.

(٣) رواه مسلم (٢٠٣) وأبو داود (٤٧١٨) وأحمد (٣/١١٩-٢٦٨) وابن حبان (٥٧٨) وأبو عوانة (٢٨٩) والبيهقي (٧/١٩٠) وأبو يعلى (٣٥١٦) عن أنس.  
 وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص وعمران بن حصين.

(٤) في (أ): عليه السلام.

(٥) رواه مسلم (٩٧٦) وأبو داود (٣٢٣٤) والنسائي (٢٠٣٤) وابن ماجه (١٥٧٢) وأحمد (٤٤١/٢) وابن حبان (٣١٦٩) والحاكم (١/٥٣١) والبيهقي (٤/٧٠-٧٦-١٩٠/٧) وابن أبي شيبة (٢٢٣/٣) وأبو يعلى (٦١٩٣) عن أبي هريرة.



ولنا في الجواب عن هذه الأحاديث وما كان مثلها طرق:  
أحدها: إن المسألة التي نحن بصددنا قطعية، إذ دلت قواطع الشرع  
على أن العذاب لا يكون لمن لم تقم عليه الحجة وأهل الفترة لم تقم عليهم  
الحجة أصلا. (ق. ٨٣. ب)

فأخبار الآحاد الواردة بتعذيبهم وإن صحت غير مفيدة في ذلك<sup>(١)</sup>.  
الثاني: أن نقصر العذاب على من ورد (عليه فنقول: كل من كان من  
أهل الفترة فلا عذاب عليه، إلا من جاء)<sup>(٢)</sup> النص في حقه بأنه يعذب (من أهل  
الفترة)<sup>(٣)</sup>، (فنقصر ذلك عليه)<sup>(٤)</sup> كعمرو بن لحي، فإننا نقول: إنه ممن أهل  
النار لإخبار الشرع عنه بذلك من غير أن نلتزم<sup>(٥)</sup> معرفة السبب فيه، ولا نقول  
ذلك في غيره من أهل الفترة إلا من جاء النص أيضا فيه بعينه فنقف عنده.  
الثالث: أن نقسم أهل الفترة تقسيما ثبت به<sup>(٦)</sup> فيهم قسما تُحمل  
تلك الأحاديث عليه، على وجه يليق به ويتمكن فيه، فنقول:

(١) قد تقدم بيان ما في هذا الإطلاق من النظر.

وأخبار الآحاد حجة في العقائد والأحكام عند أهل السنة.

(٢) من (ب)، وسقط من (أ).

(٣) سقط من (ب).

(٤) من (ب)، وسقط من (أ).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ): يلتزم.

(٦) سقط من (ب).

## (أقسام أهل الفترة)<sup>(١)</sup>

إنهم ينقسمون إلى أربعة أقسام:

**القسم الأول:** قوم أدركوا الحق ببصيرتهم ووجدوا الله تعالى في جاهليتهم، وأقروا بالبعث من غير أن يكونوا متبعين لشريعة من تقدمهم كقُس<sup>(٢)</sup> بن ساعدة، فحديثه في ذلك مشهور وخطبته بسوق عكاظ مشهورة<sup>(٣)</sup> محفوظة<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) وهو يضم القاف، كما في الإكمال (٩٣/٧).

(٣) من (ب).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (١٤٥/٦) و الطبراني في الكبير (٨٨/١٢) والخطيب في التاريخ (٢٨١/٢) والبيهقي في الدلائل (١٠٤/٢) والبخاري في مسنده (٢٧٥٩- مختصر زوائده) وابن الجوزي في الموضوعات (٢١٣/١) من طريق محمد بن الحجاج اللخمي عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس.

لكن محمد بن الحجاج كذاب، كذبه الدارقطني وابن معين وغيرهما، ومجالد ضعيف.

ورواه أبو نعيم في الدلائل كما في البداية والنهاية (٢٣٧/٢) من طريق طريف بن عبيد الله الموصلي عن يحيى الحماني عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود.

وطريف والحماني ضعيفان.

وقد عد ابن حجر في اللسان (٢٠٨/٣) في ترجمة طريف هذا الحديث من مناكيره.

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢١٣/١).

وقال الأزدي: هذا حديث موضوع لا أصل له. تاريخ بغداد (٢٨١/٢).

وقد روي أن النبي ﷺ سمعها منه حينئذ، وذلك قبل المبعث<sup>(١)</sup>، وجاء عنه ﷺ من بعض الطرق: « إنه يبعث أمة وحده »<sup>(٢)</sup>.

وصح عن النبي ﷺ أنه قال ذلك في زيد بن عمرو بن نفيل<sup>(٣)</sup>، ولم يدخل زيد في اليهودية ولا في النصرانية، وإنما كان موحدًا يطلب دين إبراهيم ﷺ.

- ورواه البيهقي في الدلائل (١٠١/٢) ومن طريقه ابن كثير في البداية والنهاية (٢٣٦/٢-٢٣٧) من طريق سعيد بن هبيرة عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس. وفيه سعيد بن هبيرة قال عنه ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات كأنه يضعها أو توضع له. وللحديث طرق عديدة لا تخلو من ضعف، ذكر بعضها ابن القيم في فوائد حديثية (١٠٣)، وزاد عليه طرقا عديدة محققاه، فراجع له لزيادة الفائدة. ومال ابن كثير في البداية والنهاية (٢٣٦/٢) إلى تقوية الحديث لكثرة طرقه. وحسنه السيوطي، كما في تزيه الشريعة (١/٢٤٢-٢٤٣). وحكم بوضعه الأزدي وابن الجوزي كما تقدم. ولعلهما لم يقفا على جميع طرقه فحكما بوضعه، والحديث دائر بين الضعف والحسن، وأما الحكم بوضعه فبعيد. والله أعلم.

(١) في (ب): البعث.

(٢) رواه ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (٢/٦٧٣-٦٧٤)، وفيه من لم أعرفه.

ورواه ابن درستويه في أحبار قس، ومن طريقه ابن كثير في البداية والنهاية (٢/٢٣٦) مطولا. وقال ابن كثير عقبه: وهذا الحديث غريب جدا من هذا الوجه، وهو مرسل، إلا أن يكون الحسن سمعه من الجارود.

قلت: وفي سنده مبهم.

(٣) رواه الحاكم (٤٩٥٦) والبيزار (١٣٣١) وأبو يعلى (٧٢١٢) والطبراني في الكبير (٥/٨٦-٨٨) من طرق عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أسامة بن زيد عن أبيه.

ذكر ابن إسحاق في السير<sup>(١)</sup> أن قريشا اجتمعت يوماً في عيد لهم عند صنم من أصنامهم كانوا يعظمونه وينحرون له ويعكفون عنده ويديرون به، وكان ذلك عيداً لهم في كل سنة يوماً، فخلص منهم أربعة نفر نجياً، ثم قال بعضهم لبعض: تصادقوا وليكنم بعضكم على بعض، قالوا: أجل، وهم ورقة

= وسنده حسن، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

ورواه أبو يعلى (٩٧٣) قال: ثنا مصعب الزبيري ثنا الضحاك بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد. ورواه الشاشي (٢٢٧) من طريق مصعب الزبيري به.

قال الهيثمي في المجمع (٤١٧/٩): إسناده حسن.

قلت: عبد الرحمن بن أبي الزناد متكلم فيه، لكن قال ابن المديني: حديثه بالمدينة مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب.

ونحوه لأبي زرعة والفلاس.

قلت: والضحاك بن عثمان مدني، فالسند حسن.

ورواه أحمد (١٨٩/١) والطيالسي (٢٣٤) والبيهقي في الدلائل (١٢٤/٢) والبزار (١٢٦٨) والطبراني في الكبير (١٥١/١) من طريق المسعودي عن نفييل بن هشام بن سعيد بن زيد عن أبيه عن جده.

لكن نفييلاً وأباه انفرد ابن حبان بتوثيقهما.

والمسعودي اختلط، لكن الراوي عنه عند الطبراني: عبد الله بن رجاء، روى عنه قبل الاختلاط.

وله شاهد عن جابر عند أبي يعلى (٢٠٤٧) لكن في سنده مجالد، وهو مشهور بالضعف.

ومع هذا قال ابن كثير في البداية (٢٤٥/٢): إسناده جيد حسن.

وقال ابن كثير (٢٤٦/٢): وقال الباغندي: عن أبي سعيد الأشج عن أبي معاوية عن هشام عن

أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفييل دوحتين:

وهذا إسناده جيد، وليس هو في شيء من الكتب. انتهى.

(١) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤٠/١).

ابن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وعثمان بن الحويرث بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وعبيد الله بن جحش بن رباب حليف بني أمية بن عبد شمس، وكانت أمه أميمة بنت عبد المطلب، وزيد بن عمرو بن نفيل.

فقال بعضهم لبعض: تعلموا والله ما قومكم على شيء، لقد أخطأوا دين أبيهم إبراهيم، ما حجر نظيف به لا يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع، يا قوم التمسوا لأنفسكم، فإنكم والله ما أنتم على شيء، فتفرقوا في البلدان يلتمسون الحنيفية دين إبراهيم عليه السلام.

فأما ورقة بن نوفل<sup>(١)</sup> فاستحکم في النصرانية واتبع الكتب من أهلها حتى علم علما من أهل الكتاب.

وأما عبيد الله بن جحش<sup>(٢)</sup> فأقام على ما هو عليه من الالتباس (ق.٨٤٤). حتى أسلم ثم هاجر مع المسلمين إلى الحبشة، ومعه امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيان مسلمة، فلما قدمها تنصر وفارق الإسلام حتى هلك هنالك نصرانيا. وأما عثمان بن الحويرث<sup>(٣)</sup> فقدم على قيصر ملك الروم فتنصر وحسنت منزلته عنده.

وأما زيد بن عمرو بن نفيل<sup>(٤)</sup> فوقف فلم يدخل في يهودية ولا نصرانية، وفارق دين قومه فاعتزل الأوثان والميتة والدم والذبائح التي تذبح

(١) انظر ترجمته في الإصابة (٦٠٧/٦) وابن قانع (٣٢٣/٢).

(٢) انظر الاستيعاب (٨٧٧/٣) والطبقات الكبرى (٨٩/٣).

(٣) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤١/١) والبداية والنهاية (٢٤٨/٢).

(٤) انظر الإصابة (٦١٣/٢).

على الأوثان ونهى عن قتل الموءودة، وقال: أعبد رب إبراهيم، وبأدأ قومه  
بعيب ما هم عليه.

وقال زيد في ذلك<sup>(١)</sup>:

أربا واحدا أم ألف رب	أدين إذا تُقسمت الأمور
عزلت اللات والعزى جميعا	كذلك يفعل الجلد الصبور
فلا عزى أدين ولا ابتيها	ولا صنمي بني عمرو أزور
ولا غنما <sup>(٢)</sup> أدين وكان ربا	لنا في الدهر إذ حلمي يسير
ولكن أعبد الرحمن ربي	ليغفر ذنبي الربُّ الغفور
فتقوى الله ربكم احفظوها	متى ما تحفظوها لا تبور
ترى الأبرار دارهم جنان	وللكفار حامية سعيير
وخزي في الحياة وإن يموتوا	يلاقوا ما تضيق به الصدور

وقال أيضا من أبيات آخر<sup>(٣)</sup>:

إلى الله أهدي مدحتي وثنائيا	وقولا رصينا لا بني الدهر باقيا
إلى الملك الأعلى الذي ليس فوقه	إله ولا رب يكون مدانيا
ألا أيها الإنسان إياك والردى	فإنك لا تحفي من الله خافيا
وإياك لا تجعل مع الله غيره	فإن سبيل الرشد أصبح باديا

(١) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤٢/١) والبداية والنهاية (٢٤٦/٢).

(٢) في السيرة: هبلا.

(٣) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤٢-١٤١/١) والبداية والنهاية (٢٤٦/٢).

حنانيك إن الجن كانت رجاءهم      وأنت إلهي ربنا ورجائيا  
رضيت بك اللهم ربا فلن أرى      أدين إلهًا غيرك الله ثانيا  
فرب العباد ألق سيبا ورحمة      علي وبارك في بني وماليا

وقد اختصرنا شعر زيد هذا والذي قبله، وإنما سقناهما لكون كل

واحد منهما يدل على توحيده. (ق. ٨٤. ب)

قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: وكان الخطاب بن نفيل عم زيد وأخاه لأمه فعاتبه علي فراق دين قومه، وآذاه حتى أخرجه إلى أعلى مكة، فترل حراء مقابل الكعبة ووكل به الخطاب شبابا من شباب قريش وسفهاء من سفهائهم، فقال لهم: لا تتركوه يدخل مكة، فكان لا يدخلها إلا سرا منهم فإذا علموا بذلك آذنوا به الخطاب فأخرجوه وآذوه كراهية أن يفسد عليهم دينهم وأن يتابعه أحد منهم على فراقه.

قال: ثم خرج زيد يطلب دين إبراهيم ويسأل الرهبان والأجبار حتى بلغ الموصل والجزيرة كلها، ثم أقبل فجال الشام كلها حتى انتهى إلى راهب بميعة من أرض البلقاء كان ينتهي إليه علم النصرانية فيما يزعمون، فسأله عن الحنيفية دين إبراهيم فقال: إنك لتطلب دينا ما أنت بواجد من يملك عليه اليوم، ولكن قد أظلك زمان نبي يخرج من بلادك التي خرجت منها، يبعث بدين إبراهيم الحنيفية، فالحق بها، فإنه مبعوث الآن هذا زمانه، وقد كان شام اليهودية والنصرانية فلم يرض شيئا منهما، فخرج سريعا حين قال له ذلك الراهب ما قال يريد مكة، حتى إذا توسط بلاد لخم عدوا عليه فقتلوه.

(١) السيرة النبوية (١/١٤٤) بأطول مما نقل المصنف هنا.

قال ابن إسحاق: وحدثت أن ابنه سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وعمر بن الخطاب وهو ابن عمه قالوا لرسول الله ﷺ أنستغفر لزيد بن عمرو؟ قال: « نعم، فإنه يبعث أمة وحده »<sup>(١)</sup>.

فانظر إلى هؤلاء الأربعة كيف أدركوا بعقولهم في الجاهلية أن قومهم ليسوا على شيء وأن الأوثان لا تسمع ولا تبصر ولا تضر ولا تنفع ففارقوا ملة قومهم حينئذ، ولا يبعد أن يكون في العرب من فعل ذلك ووحيد الله تعالى من غير اتباع شريعة، ولم ينقل إلينا حديثه.

وإذا صح لنا ذلك في واحد منهم ممن نقل إلينا أمره وهو قس بن ساعدة، فقد صح لنا به وجود هذا القسم الأول، وأما الأربعة المذكورون ما عدا زيد بن عمرو (فهم من أهل القسم الثاني الذي يأتي بعد هذا، وفيه نتكلم عن الثلاثة منهم).

وأما زيد بن عمرو<sup>(٢)</sup> فقد زاد على قس بطلب دين إبراهيم واتباعه على قدر وسعه، واستفراغ جهده، وإن لم تكن هنالك ملة قائمة، ومن أجل هذا جعلنا زيد بن عمرو في هذا القسم.

(١) السيرة النبوية (١/١٤١).

ورواه أحمد (١/١٨٩) والبيهقي في دلائل النبوة (٢/١٢٤) والطيالسي (٢٣٤) والبخاري (١٢٦٨) والطبراني في الكبير (١/١٥١) من طريق نفيل بن هشام بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي عن أبيه عن جده.

ونفيل وهشام انفرد ابن حبان بتوثيقهما.

وقد تقدم قريبا قوله ﷺ: « يبعث أمة وحده »، من طرق صالحة.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).



وحدثه في اتباع دين إبراهيم صحيح، ذكر البخاري<sup>(١)</sup> عن ابن عمر أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعه فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم (ق. ١٨٥). فقال: إني لَعَلِّي أن أدين دينكم فأخبرني، فقال: لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله.

قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً وأنى أستطيعه، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن تكون حنيفاً، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله.

فخرج زيد فلقي عالماً من النصارى فذكر مثله، فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله، قال: ما أفر إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئاً أبداً، وأنى أستطيع، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن تكون حنيفاً. قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً، ولا يعبد إلا الله.

فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم خرج، فلما برز رفع يديه فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم.

وذكر عن أسماء بنت أبي بكر قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مسنداً ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش والله ما منكم على دين إبراهيم غيري، وكان يحيي الموءودة، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا

(١) صحيح البخاري (٣/١٣٩١، رقم ٣٦١٤).

تقتلها أنا أكفيك مؤنتها فيأخذها، فإذا ترعرعت قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤنتها<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن إسحاق عن أسماء بنت أبي بكر نحواً من أول هذا الحديث، ولفظه: قالت: لقد رأيت زيد بن عمرو بن نفيل شيخاً كبيراً مسنداً ظهره إلى الكعبة وهو يقول: يا معشر قريش، والذي نفس زيد بن عمرو بيده ما أصبح أحد منكم على دين إبراهيم غيري، ثم يقول: اللهم لو أني أعلم أي الوجوه أحب إليك عبدتك به، ولكن لا أعلمه ثم يسجد على راحته<sup>(٢)</sup>.

قال ابن إسحاق<sup>(٣)</sup>: وحدثت عن بعض أهل زيد بن عمرو بن نفيل أن زيدا كان إذا استقبل الكعبة داخل المسجد قال: ليك حقاً حقاً، تعبداً ورقاً، عذت بما عاذ به إبراهيم مستقبل الكعبة وهو قائم، إذ قال: أنفي لك عان راغم<sup>(٤)</sup>، مهما تجشمني فإني جاشم.

(١) علقه البخاري (٣٦١٦) عن الليث كذب إلى هشام عن أبيه عن أسماء.

ووصله زغبة في حديثه عن الليث، كما في الفتح (١٤٥/٧).

وأخرجه الحاكم (٥٨٥٩) من طريق أبي أسامة عن هشام به.

وصححه على شرطهما.

وكذا رواه الطبراني في الكبير (٨٢/٢٤) من طريق إسماعيل بن أبي أويس ثنا عبد الرحمن بن أبي

الزناد عن هشام به مختصراً.

وإسماعيل لا يعتمد.

(٢) قال ابن إسحاق في السيرة (١٤١/١): وحدثني هشام بن عروة عن أبيه عن أمه أسماء.

وهذا سند حسن.

(٣) (١٤٤/١) والبداية والنهاية (٢٤٣/٢-٢٤٤).

(٤) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

وذكر البخاري<sup>(١)</sup> عن ابن عمر أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح<sup>(٢)</sup> قبل أن ينزل على النبي ﷺ الوحي فقدمت إلى<sup>(٣)</sup> النبي ﷺ سُفرة فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إني لست آكل مما تذبجون على أنصابكم ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه.

وإن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم، ويقول: الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض ثم تذبجوها على غير اسم الله، إنكاراً (ق. ٨٥. ب) لذلك وإعظاماً له<sup>(٤)</sup>.

فانظر إلى توفيق زيد بن عمرو رحمه الله في كل ما نسب إليه من الأفعال في زمن الفترة كيف وافق في ذلك الشريعة التي جاء بها محمد ﷺ فيحق أن يأمر النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> بالاستغفار له، ويقول: إنه يبعث أمة وحده، من حيث كان مؤمناً على دين إبراهيم وحده من بين قومه قريش.

وذكر المسعودي زيد بن عمرو في كتاب<sup>(٦)</sup>، وقال: إنه لما سار إلى الشام فبحث<sup>(٧)</sup> عن الدين سمته النصراني فمات بالشام، وقد تقدم لابن إسحاق خلاف هذا، وهو أن لخمًا قتلوه ببلادهم.

(١) رواه البخاري (٣٦١٤-٥١٨٠) وأحمد (٦٨/٢-٨٩-١٢٧) والبيهقي في السنن (٢٤٩/٩)

والدلائل (١٢٠/٢-١٢٢) عن ابن عمر.

(٢) هو واد قبل مكة من جهة المغرب، كما في معجم البلدان (٤٨٠/١).

(٣) في (ب): علي.

(٤) سقط "له" من (ب).

(٥) في (أ): ﷺ.

(٦) مروج الذهب (٥٦/١).

(٧) في (ب): يبحث.

وقد وجدنا من كان في الجاهلية على نحو مما كان عليه زيد بن عمرو، وهو أبو قيس صرمة بن أبي أنس أخو بني عدي بن النجار، ذكره ابن إسحاق<sup>(١)</sup> وقال: كان رجلاً ترهب في الجاهلية ولبس المسوح وفارق الأوثان واغتسل من الجنابة وتطهر من الحائض، وهمّ بالنصرانية ثم أمسك عنها، ودخل بيتاً له فاتخذ<sup>(٢)</sup> مسجداً، لا يدخله عليه طامث ولا جنب، وقال: أعبد رب إبراهيم.

فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة أسلم فحسن إسلامه وهو شيخ كبير، قال: وكان قوالاً بالحق معظماً لله في جاهليته، يقول في ذلك أشعاراً حسناً. وذكر ابن إسحاق<sup>(٣)</sup> بعضها.

فأبو قيس لو مات في الجاهلية لكان حكمه حكم زيد بن عمرو، وأما وقد عاش حتى أسلم فهو من أهل هذه الملة.

(١) (١١٥/٢).

(٢) في (ب): فاتخذ.

(٣) في (ب): مسعود، وهو خطأ.

## القسم الثاني من أهل الفترة:

قوم تدينوا بشريعة قائمة الرسوم مقررة الأحكام من الشرائع المتقدمة كمن تهود أو تنصر في الجاهلية<sup>(١)</sup>.

فأما من تهود فمثل تبع أبي كرب وقومه من حمير، فقد ذكر ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> أن أبا كرب لما قدم المدينة في سفرة سافرها فقتل ابنه بها غيلة قاتل أهلها وقصد لإخراجهما وقطع نخلها، فمنعه حيران عالمان من أحبار اليهود من بني قريظة، وقالوا له: لا تفعل أيها الملك فإنه يحال بينك وبينها، ولم نأمن عليك عاجل العقوبة فقال: ولم ذاك؟ قالوا له: هي مهاجر نبي يخرج من هذا الحرم من قريش تكون داره وقراره، فانتهى عن ذلك واتبعها على دينهما.

وكان تبع وقومه أصحاب أوثان يعبدونها، فحمل الحبرين معه إلى اليمن بعد أن اجتاز بمكة فعظم البيت وطاف به ونحر عنده وحلق رأسه، وكان (ق١٨٦). ذلك بإشارة الحبرين له به، ثم كساه وأوصى بذلك ولاته من جرهم وأمرهم بتطهيره وأن لا يقربوه دما ولا ميتة ولا مثلاة<sup>(٣)</sup>، وهن المحايض، وجعل له بابا ومفتاحا.

(١) هذه الفقرة هكذا جاءت في (ب): من دخل منهم في شريعة من تقدم من الأنبياء، إذا كانت

تلك الشريعة قائمة الرسوم معلومة الأحكام كمن تهود أو تنصر في الجاهلية.

(٢) السيرة النبوية (١/١٦-١٨)، وهي قصة طويلة، وقد اختصرها المصنف هنا.

(٣) في النسختين: ميلاتا. وفي لسان العرب أن المثلاة خرقة الحائض.

وكان تبع هذا أول من كسا البيت فيما يزعمون، فلما وصل إلى اليمن دعا قومه إلى الدخول فيما دخل فيه فأبوا عليه حتى يحاكموه إلى النار التي كانت باليمن، فلما فعلوا ذلك وأكلت النار الأوثان ومن حملها ولم تضر الحبرين شيئا، أصفقت عند ذلك حمير على دينه، فمن هنالك كان أصل اليهودية باليمن، وهذه القصة عن أبي كرب في السير أطول من هذا.

وذكر المسعودي<sup>(١)</sup> أن أسعد أبا كرب هذا آمن بالنبي ﷺ قبل

مبعثه بسبع مائة عام وقال:

شهدت على أحمد أنه رسول من الله باري النسب

فلو مد عمري إلى عمره لكنت وزيرا له وابن عم

وأما من تنصر من أهل الفترة فمثل أهل بنجران وغيرهم، قال ابن

إسحاق<sup>(٢)</sup> عند ذكر ذي نواس: كان بنجران بقايا من أهل دين عيسى بن

مريم على الإنجيل أهل فضل واستقامة في دينهم لهم رأس يقال له عبد الله بن

الثامر، وكان موقع أصل ذلك الدين بنجران، وهي بأوسط أرض العرب في

ذلك الزمان، وأهلها وسائر العرب كلها أهل أوثان يعبدونها، أن رجلا من

بقايا أهل ذلك الدين يقال له فيميون وقع بين أظهرهم فحملهم عليه فدانوا

به.

(١) مروج الذهب (١/٥٥).

(٢) السيرة النبوية (١/٢٣).

وذكر<sup>(١)</sup> عن وهب بن منبه أن فيميون كان من بقايا أهل دين عيسى ابن مريم عليه السلام، وكان رجلاً صالحاً مجتهداً زاهداً في الدنيا مجاب الدعوة وكان سائحاً يتزل القرى، لا يعرف بقرية إلا خرج منها إلى قرية لا يعرف بها، وكان لا يأكل إلا من كسب يده وكان بناءً يعمل الطين، وكان يعظم الآحاد، إذا كان يوم الأحد لم يعمل فيه شيئاً، وخرج إلى فلاة من الأرض فصلى فيها حتى يمسي.

وذكر قصة طويلة في حصوله بنجران، وأنه وجدهم على دين العرب يعبدون نخلة طويلة بين أظهرهم وقال لهم فيميون: إنما أنتم في باطل، هذه النخلة لا تضر ولا تنفع، ولو دعوت عليها إلهي الذي أعبد لأهلكها، وهو الله وحده<sup>(٢)</sup> لا شريك له، وذكر أنه لما دعا عليها أرسل الله عليها ريحاً فجعلتها من أصلها فألققتها، فاتبعه عند ذلك أهل نجران على دينه فحملهم على الشريعة من دين عيسى بن مريم (ق. ٨٦.٥ ب) عليه السلام، ثم دخلت عليهم الأحداث التي دخلت على أهل دينهم بكل أرض، فمن هنالك كانت النصرانية بنجران في أرض العرب.

وذكر ابن إسحاق طريقاً آخر في قصة أهل نجران، وقال في آخر ذلك<sup>(٣)</sup>:  
واستجمع أهل نجران على دين عبد الله بن الثامر، وكان على ما جاء به عيسى من الإنجيل وحكمه.

(١) السيرة النبوية (٢٣/١).

(٢) في (ب): لوحده.

(٣) السيرة النبوية (٢٥/١).

ثم قال: فسار إليهم ذو نواس بجنوده فدعاهم إلى اليهودية وخيرهم بين ذلك وبين القتل فاختاروا القتل، فخذ لهم الأخدود، فحرق بالنار وقتل بالسيف ومثل بهم، حتى قتل منهم قريبا من عشرين ألفا.

ففي ذي نواس و جنده ذلك أنزل الله تبارك وتعالى على رسوله محمد ﷺ: ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوُقُودِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴾ [البروج: ٥٠]

إلى آخر الآيات.

فهؤلاء الذين ذكر ابن إسحاق من حمير الداخلين في دين اليهود ومن أهل نجران الداخلين في دين النصارى كلهم من العرب، وليسوا من بني إسرائيل الذين أرسل إليهم موسى وعيسى عليهما السلام.

إلا أن قول ابن إسحاق عن ذي نواس أنه خير أهل نجران بين اليهودية أو القتل، فيه نظر، فإن اليهودية شريعة موسى، وهي قائمة لم تكن منسوخة، فلا فرق بينها حينئذ وبين شريعة عيسى.

فكيف يصح ذلك القول والله تعالى يقول: ﴿ وَمَا تَقَمُّوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [البروج: ٨]، واليهود ومن كان على دينهم حينئذ<sup>(١)</sup> مؤمنون بالله.

وقد جاء في التفسير أن الذي حرق أصحاب الأخدود كان مشركا على اختلاف في ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) كتب في هامش (أ)، وسقط من (ب).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/٤٩٧).



وفي قصة ذي نواس ذكر مكّي في الهداية<sup>(١)</sup> عن الربيع بن أنس<sup>(٢)</sup> قال: كان أصحاب الأخدود قوماً مؤمنين اعتزلوا الناس في الفترة وإن جباراً من عبدة الأوثان أرسل إليهم يعرض عليهم الدخول في دينه أو يلقبهم في النار، فاختاروا إلقاءهم في النار على الرجوع عن دينهم فألقوا في النار، فنحى<sup>(٣)</sup> الله المؤمنين الذين ألقوا في النار عن<sup>(٤)</sup> الحريق بأن قبض أرواحهم قبل أن تمسهم النار.

قال: وخرجت النار إلى من على شفير الأخدود من الكفار فأحرقتهم فذلك قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ [البروج: ١٠] أي في الدنيا، لأجل النار التي أحرقتهم<sup>(٥)</sup>.

وقد روى صهيب عن النبي ﷺ<sup>(٦)</sup> حديثاً طويلاً في قصة أصحاب الأخدود، خرجهم مسلم<sup>(٧)</sup>، إلا أنه ليس فيه تعيين دين الراهب، ولا دين الغلام الذي دل على الراهب وكان على دينه، ولا دين الملك القاتل لهما والمحرق بالنار لأصحاب الأخدود.

(١) الهداية لمكّي بن أبي طالب (٢٩١- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٢) رواه ابن جرير (٥٢٥/١٢) وأهم شيخه قال: حدثت عن عمار... الخ.

(٣) في (ب): فأنجى.

(٤) في الهداية لمكّي بن أبي طالب (٢٩١- نسخة العامة: ٢١٨ق): من.

(٥) في الهداية لمكّي بن أبي طالب (٢٩١- نسخة العامة: ٢١٨ق): أي لهم عذاب جهنم في الآخرة

ولهم عذاب الحريق في الدنيا وهي النار التي خرجت إليهم من الأخدود فأحرقتهم.

(٦) في (أ): النَّبِيُّ.

(٧) رواه مسلم (٣٠٠٥) والترمذي (٣٣٤٠) وأحمد (١٧/٦) وابن حبان (٨٧٣) عن صهيب.

وقد يشبه أن يكون لقول ابن إسحاق في أن ذا نواس (ق.١٨٧.أ) دعاهم إلى اليهودية وجه، وهو أن يكون ذو نواس على مذهب المجسمة من اليهود الذين يقولون عزير ابن الله، ويد الله مغلولة، و يكون أهل نجران على مذهب فيميون الذي نقل إليهم دين المسيح من غير تبديل ولا تغيير، فيصدق حينئذ على الفريقين قوله تعالى: ﴿وَمَا تَقَمُّوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾ [البروج: ٨].

ودين النصرانية كان الغالب على من تنبه من أهل الفترة إلى الإيمان بالله، كأهل نجران الذين نزل فيمن وفد منهم<sup>(١)</sup> على النبي صلى الله عليه<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ [القصص: ٥٢].

وقوله: ﴿ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ مِنْهُمْ قِسِيَّيْنِ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].  
ومثل النحاشي وأصحابه الذين كانوا على دين النصرانية قبل الإسلام، وقد قيل إن في وفدهم نزلت الآيات المتقدمة.

ومثل ورقة بن نوفل الأسدي أسد قريش، ورتاب الشني من عبد القيس، وبحيرا الراهب، وكان من عبد القيس على ما ذكر المسعودي<sup>(٣)</sup>، وهو الذي رأى النبي صلى الله عليه وهو صغير عندما خرج به عمه أبو طالب إلى

(١) في (ب): في الوفد الذين وفدوا منهم.

(٢) في (أ): الصلاة.

(٣) مروج الذهب (١/٦٠).

الشام فأمره بالرجوع به إلى مكة سريعا وقال له: احذر عليه اليهود، فإنه كائن لابن أخيك هذا شأن عظيم<sup>(١)</sup>.

وإنما احتجنا إلى نسبة هؤلاء إلى قبائلهم<sup>(٢)</sup> مع ذكر قصة أبي كرب وقصة أهل نجران لكونهم من العرب، وذكر النجاشي وأصحابه لكونهم من الحبشة، وكلا الصنفين من أهل الفترة إذ ليسوا من بني إسرائيل المتوجه إليهم خطاب موسى وعيسى عليهما السلام.

وإذا تقرر هذا فنقول: كل من دخل من أهل الفترة في شريعة من الشرائع من قبل نفسه فقد لزمته وصار من أهلها، وإن لم يكن مخاطبا بها قبل ذلك، وإذا لزمته فيحشر مع أهل تلك الشريعة ويسعه ما يسعهم من الثواب والعقاب.

والدليل على ذلك قصة أصحاب الأخدود من أهل نجران إذ كانوا من العرب، وأخبر الله عنهم بأنهم مؤمنون، وأخبر عن وفدهم أو وفد الحبشة من أصحاب النجاشي بأنهم ﴿إِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾

(١) رواه الترمذي (٣٦٢٠) و الحاكم (٤٢٢٩) و البزار (٣٠٩٦) وابن أبي شيبة (٤٣٠/٧) -  
 (٤٣٥/٨) و الخطيب في التاريخ (٢٥٢/١٠) و أبو نعيم في الدلائل (٥٣/١) و البيهقي في الدلائل  
 (٣٠٨/١-٣٠٩) و غيرهم من طريق عبد الرحمان بن غزوان حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن  
 أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى به.

و في سنده عبد الرحمان بن غزوان، و هو ثقة له مناكير.

و صحح الحديث جماعة من الحفاظ، و تكلم فيه بعضهم، راجع لزيادة الفائدة: دفاع عن الحديث النبوي للألباني (٦٢).

(٢) في (ب): لقبائلهم.

مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴿ [المائدة: ٨٣] ولا نبالي في أي الوفدين نزلت، إذ كانوا جميعا على دين واحد.

ومن الدليل على ذلك أيضا قصة ورقة بن نوفل فإنه استحكم في النصرانية كما قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>.

وجاء في الحديث من قول عائشة: وكان ورقة امرءا تنصر في الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

وجاء في حديث آخر عنها أنه صلى الله عليه وآله رآه بعد موته في النوم وعليه لباس بياض فاستدل بذلك على أنه في خير، إذ قال (ق. ٨٧. ب) صلى الله عليه<sup>(٣)</sup>: « لو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك »<sup>(٤)</sup>.

(١) السيرة النبوية (١/١٤٠).

(٢) رواه البخاري (٣-٣٢١٢-٤٦٧٠-٦٥٨١) ومسلم (١٦٠) وأحمد (٦/٢٢٣-٢٣٢) وابن حبان (٣٣) والحاكم (٤٨٤٣) وأبو عوانة (٣٢٨) والبيهقي (٥/٩) وعبد الرزاق (٥/٣٢٣) عن عائشة.

(٣) في (ب): وقال صلى الله عليه وآله.

(٤) رواه الترمذي (٢٢٨٨) والحاكم (٨١٨٧) من طريق يونس بن بكير حدثني عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري عن عروة عن عائشة. وصححه الحاكم.

وضعه الترمذي بعثمان بن عبد الرحمن.

وهو كما قال إلا أن عثمان المذكور ضعيف جدا، بل متروك وهو عثمان بن عبد الرحمن بن عمر ابن سعد بن أبي وقاص الزهري.

وتابعه ابن لبيعة ثنا أبو الأسود عن عروة عن عائشة، خرجه أحمد (٦/٦٥) عن حسن بن موسى

ورقة على النصرانية مات، فإنه لم يدرك بعث النبي ﷺ فيؤمن به، وإنما مات أول ما رأى النبي ﷺ الملك وكلمه، وقال لخديجة: « زملوني زملوني، فقال له ورقة إذ ذاك: هذا الناموس الأكبر الذي نزل الله على موسى وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً »<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الحديث: « ثم لم ينشأ ورقة أن توفي وفتر الوحي ». وقولنا فيمن لزمته شريعة التزمها: إنه يحشر مع أهل تلك الشريعة ويكون له حكمهم في الثواب والعقاب، إنما عنينا بذلك من مات في الفترة مثل ورقة ومن جرى مجراه.

وأما من لحق الإسلام منهم فأسلم ومات على الإسلام فهو من أهل ملة محمد ﷺ مثل النجاشي رحمه الله، كما أن من أسلم منهم ثم ارتد عن الإسلام إلى النصرانية ومات عليها، كعبيد الله بن جحش بن رباب، فهو مخلد في النار، لتركه الدين الحنيفي الناسخ لجميع الأديان ورجوعه إلى دين منسوخ بهذه الملة.

فلو مات عبيد الله بن جحش على النصرانية قبل ظهور الشريعة، لكان حكمه حكم ورقة في إيمانه بشرعية غير منسوخة، وموته عليها، قبل ظهور الناسخ لها.

= ورواه معمر عن الزهري بلاغا، خرجه عبد الرزاق (٣٢٤/٥). ولعل هذا هو الصواب فيه.

(١) هو حديث بدء الوحي وقد تقدم قريبا.

وهكذا<sup>(١)</sup> حكم من قامت عليه الحجة بتقرير هذه الشريعة إذا لم يؤمن بها فهو من أهل النار، كهرقل، إذ أرسل النبي ﷺ إليه كتابه يدعوه إلى الإسلام فظهر منه إنابة إليه على ما اقتضاه الحديث المروي عن أبي سفيان في الصحيحين<sup>(٢)</sup>، وليس فيه تصريح بإسلامه، فإن كان لم يؤمن بهذه الشريعة في الباطن فهو من أهل النار وكذلك غيره من الكفار.

هذا حكمه بعد ظهور الشريعة إلى يوم القيامة بشرط بلوغ الدعوة له، قال صلى الله عليه<sup>(٣)</sup>: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بما أرسلت به إلا كان من أهل النار»<sup>(٤)</sup>.

وقد ظهر بما قلناه الحكم في ورقة وعبيد الله بن جحش، وتقدم ذكر زيد بن عمرو بن نفيل في القسم الأول، وبقي من الأربعة المذكورين قبل هذا<sup>(٥)</sup> عثمان بن الحويرث، وليس عندنا من حديثه إلا ما قال ابن إسحاق<sup>(٦)</sup>

(١) في (ب): وهذا.

(٢) رواه البخاري (١/ رقم: ٧) ومسلم (٣/ رقم: ١٧٧٣) عن ابن عباس.

(٣) في (ب): ﷺ.

(٤) رواه مسلم (١٥٣) وأحمد (٢/ ٣١٧-٣٥٠) وأبو عوانة (١/ ٩٧) عن أبي هريرة.

ورواه الطيالسي (٥٠٩) ومن طريقه البزار (٣٠٥٠) ثنا شعبة عن أبي بشر قال سمعت سعيد بن جبیر يحدث عن أبي موسى.

وسنده صحيح، إن كان سعيد سمع من أبي موسى، فقد شكك البزار في ذلك.

وله شاهد عن ابن عباس عند الحاكم (٢/ ٣٧٢) وصححه على شرطهما.

(٥) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٦) السيرة النبوية (١/ ١٤١).

من أنه قدم على قيصر فتنصر وحسنت مترلته عنده، فإن كان عثمان هذا قد توفي قبل ظهور الإسلام فهو من أهل ذلك الدين في الثواب والعقاب، وإن كان بقي حتى ظهر الإسلام وقامت الحججة على قيصر وأهل دينه وهو معهم على دينهم فهو مثلهم في العناد والتكذيب (ق. ١٨٨.٥) بالحق، والله أعلم.

## القسم الثالث من أهل الفترة:

هذا القسم هو من تعرض منهم إلى تغيير الشرائع ومخالفة الأنبياء في التوحيد أو اتبع غيره على ذلك كعمرو بن لحي (فقد جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « رأيت عمرو بن لحي<sup>(١)</sup> يجر قصبه في النار »، وفيه أنه أول من سيب السوائب.

وذكر ابن إسحاق في السير<sup>(٢)</sup> قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن أبا صالح السمان حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت النبي ﷺ يقول لأكثر من الجون الخزاعي: « يا أكثرم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار، فما رأيت رجلا أشبه برجل منك به، ولا بك منه »، فقال أكثرم: عسى أن يضربي شبهه بي يا رسول الله. قال: « لا، إنك مؤمن وهو كافر، إنه كان أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان<sup>(٣)</sup>، وبحر البحيرة، وسيب السائبة<sup>(٤)</sup>، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي<sup>(٥)</sup>».

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) السيرة النبوية (٥٣/١).

(٣) في (ب): الأصنام.

(٤) في (ب): السوائب.

(٥) تقدم.



وهذا الحديث صحيح السند<sup>(١)</sup>، وفيه من لفظ النبي ﷺ أن عمرو بن لحي كافر وأنه أول من غير دين إسماعيل، وقد تبين بذلك علة كونه من أهل النار.

وذكر وثيمة بن موسى<sup>(٢)</sup> نحو هذا الحديث عن عكرمة مرسلًا، وفيه عن النبي صلى الله عليه أن عمرو بن لحي أول من غير الحنيفية دين إبراهيم، وأنه قال لأكثم بن الجون: «أنت مسلم وهو كافر»، وسيأتي نص الحديث فيما بعد بحول الله<sup>(٣)</sup>.

وروي عن عائشة أنها ذكرت حديث خسوف الشمس بطوله وقالت في آخره عن النبي ﷺ أن الجنة والنار عرضت عليه، قال: «فلم أر كالיום في الخير والشر. قالوا: يا رسول الله من رأيت فيها؟ قال: رأيت فيها عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، وهو أول من نقض عهد إبراهيم ﷺ ونصب النصب وسيب السوائب».

وهذا الحديث رويناه من طريق أبي العباس العذري، ومن خطه نقلناه، فإنه ذكر بسنده عن عبد الله بن وهب قال حدثنا عبد الجبار عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة، وساق الحديث.

(١) بل هو حسن فقط للخلاف المعروف في ابن إسحاق.

(٢) تقدم.

(٣) ويأتي تحريجه هناك.

وقد خرج مسلم حديث عائشة عن النبي ﷺ في كسوف الشمس من طريق آخر، وفيه: « ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت، ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب »<sup>(١)</sup>.

وتقدم في حديث ابن إسحاق أن النبي ﷺ قال: « رأيت عمرو بن

لحي بن قمعة بن خندف ».

وهكذا نسبه (ق. ٨٨. ب) النبي ﷺ فيما أخرجه البخاري<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup>.

وزاد البخاري<sup>(٤)</sup> عنه ﷺ أنه أبو خزاعة.

وخندف هي امرأة من قضاة وهي أم قمعة ومدركة وطابخة بني إلياس بن مضر، ذكر ذلك ابن إسحاق<sup>(٥)</sup> وقال: إن نُسَاب مضر تزعم<sup>(٦)</sup> أن خزاعة من ولد عمرو بن لحي بن قمعة بن إلياس، وخزاعة تقول: نحن بنو عمرو بن عامر من اليمن.

(١) رواه البخاري (١١٥٤-٤٣٤٨) ومسلم (٩٠١) والنسائي (١٣٠/٣-١٣١) وابن حبان

(٨٣/٧) والبيهقي (٢٦٥/٢-٣٤١/٣) عن عائشة.

(٢) (٣٣٣٢).

(٣) (٢٨٥٦).

(٤) صحيح البخاري (٣٣٣٢) عن أبي هريرة.

(٥) (٥٣/١).

(٦) في (ب): يزعم، وفي السيرة: فيزعم.

فمن قال بهذا القول الثاني الذي ذكر ابن إسحاق يقول خزاعة هم بنو عمرو بن لحي، ولحي اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر مزقياء<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عمر بن عبد البر في كتاب الإنباه<sup>(٢)</sup>: اختلفوا في خزاعة بعد إجماعهم على أنهم ولد عمرو بن لحي، وذكر عن ابن الكلبي قال عمرو بن لحي هو أبو خزاعة كلها ومنه تفرقت.

قال: وولد عمرو كعبا بطن، ومليحا بطن، وعديا بطن، وعوفا بطن، وسعدا بطن.

ونسب ابن الكلبي عمرو بن لحي فقال: هو عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر.

قال: وإنما قيل لهم خزاعة، لأنهم تخزعوا من بني عمرو بن عامر، أي تخلفوا عنهم وفارقوهم. وذكر أبو عمر عن أبي عبيدة نخوع من هذا، قال: خزاعة هم كعب ومليح وسعد وعوف وعدي بنو عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر، وذكر عن ابن إسحاق ومصعب الزبيري أن نسب خزاعة في مضر على ما تقدم من كونهم ولد عمرو بن لحي بن قمعة بن إلياس بن مضر.

وذكر<sup>(٣)</sup> أن من قال بهذا القول احتج بحديث ابن إسحاق المتقدم عن أبي هريرة.

(١) هذا لقب عمرو بن عامر.

(٢) (٨١/١).

(٣) (٨٢/١).

قال: وذكر مصعب الزبيري حديث أبي هريرة هذا دون إسناد، ثم قال<sup>(١)</sup>: وما قال رسول الله ﷺ هو الحق، إن كان قاله.

وهذا الذي حكاه عن مصعب هو الذي ينبغي أن يعتمد عليه في نسب خزاعة، فقد صح عن النبي ﷺ ذلك على ما تقدم.

ونرجع إلى ما كنا بسبيله، فنقول:

لما ذكر ابن إسحاق حديث أبي هريرة الذي تقدم أولاً، أردف عليه ابن هشام ما يؤكد معناه فقال<sup>(٢)</sup>: حدثني بعض أهل العلم أن عمرو بن لحي خرج من مكة إلى الشام في بعض أموره، فلما قدم مئاب من أرض البلقاء وبها يومئذ العماليق وهم ولد عملاق، ويقال عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح، رآهم يعبدون الأصنام فقال لهم: ما هذه الأصنام التي أراكم تعبدون؟ فقالوا له: هذه أصنام نعبدها فنستمطرها فتمطرنا ونستنصرها فتنصرنا، فقال لهم: أفلا تعطونني منها صنماً فأسير<sup>(٣)</sup> به إلى أرض العرب فيعبدونه؟ فأعطوه صنماً يقال له هبل، فقدم به مكة، فنصبه وأمر الناس بعبادته (ق. ١.٨٩). وتعظيمه.

وذكر المسعودي نحوه من هذا فإنه قال عند ذكر البيت في كتابه<sup>(٤)</sup>: ثم نشأ عمرو بن لحي فساد قومه بمكة واستولى على أمر البيت، ثم سار إلى مدينة البلقاء من أعمال دمشق من أرض الشام، فرأى قوما يعبدون الأصنام فسألهم

(١) (٨٣/١).

(٢) (٥٣/١)، ونقله ابن كثير في البداية والنهاية (١٨٧/٢-١٨٨). وفي سنده مبهم، كما هو ظاهر.

(٣) في (ب): أسير.

(٤) مروج الذهب (١٨٤/٢) بنحوه.

عنها، فقالوا: هذه أرباب نتخذها نستنصرها فننصر ونستسقى فنسقى، وكل ما نَسأل نُعطى.

فطلب منهم صنما فدفعوا إليه هبل فسار به إلى مكة ونصبه على الكعبة ومعه إساف ونائلة فدعا إلى عبادتها وتعظيمها ففعلوا ذلك إلى أن أظهر الله الإسلام.

وذكر في موضع آخر<sup>(١)</sup> من كتابه عمر بن لحي وولايته للبيت وقال: إنه غير دين إبراهيم وبدله وبعث العرب على عبادة التماثيل، وذلك أنه حين خرج إلى الشام رأى قوما يعبدون الأصنام فأعطوه منها صنما فنصبه على الكعبة، قال: وقويت خزاعة وعم الناس ظلم عمرو بن لحي، وفي ذلك يقول رجل من جرهم كان على دين الحنيفية:

يا عمرو لا تظلم بمكة      إنها بلد حرام  
سائل بعباد أين هم      فكذلك يخترم الأنعام  
وبني العماليق الذين      لهم بها كان السوام

وذكر أن عمرو بن لحي عمر ثلاثمائة سنة وخمسا وأربعين سنة، وأنه إذ مات كان له من الولد وولد الولد ألف.

قال المسعودي<sup>(٢)</sup>: ولما أكثر عمرو بن لحي من نصب الأصنام حول الكعبة وغلب على العرب عبادتها وأمّحت الحنيفية منهم إلا لمعا.

(١) مروج الذهب (٤٤/٢) بنحوه.

(٢) مروج الذهب (٤٤/٢).

قال شحنة بن خلف:

يا عمرو إنك قد أحدثت آلهة شتى بمكة حول البيت أنصبا  
وكان للبيت رب واحد أبدا فقد جعلت له في الناس أربابا  
لتعرفن فإن الله في مهمل سيصطفي دونكم للبيت حجابا

وذكر وثيمة عن عثمان بن الساج عن محمد بن إسحاق ومحمد بن السائب الكلبي قالا: إن البئر التي كانت في جوف الكعبة يجتمع فيها ما كان يُهدى للكعبة، وكان فيها صنم يقال له هُبل من أعظم أصنام قريش، وهُبل هو الذي يقول له أبو سفيان يوم أحد: اعلُّ هُبل<sup>(١)</sup>، أي اظهر<sup>(٢)</sup> دينك، فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلى وأجل»، وكان قدم هبل عمرو بن لحي من أرض الشام فنصبه على الخشب وأمر الناس بعبادته وتعظيمه. (ق. ٨٩. ب.)  
قال: وقال محمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>: بلغني أن إسافا ونائلة كانا في الكعبة مسوخين من جرهم، وكانا فجرا في الكعبة فمُسَخَا حجرين، وهما إساف بن بغي، ونائلة بنت ديك، وهما صنما قريش اللذان كانوا يعبدونهما، فأخرجهما عمرو بن لحي فنصب أحدهما مقابل الركن الأسود بينه وبين زمزم، ونصب الآخر إلى جانب البيت تجاه المقام لاصقا بالبيت.

(١) روى قصة أبي سفيان هذه عن البراء: البخاري (٢٨٧٤) - (٣٨١٧) وأحمد (٢٩٣/٤) وابن

حيان (٤٧٣٨) وأبو عوانة (٦٨٤٦) وابن أبي شيبة (٤٩١/٨).

(٢) هكذا في (ب)، وفي (أ): ظهر.

(٣) السيرة النبوية (٥٦/١). بمعناه.

قال ابن إسحاق: وبلغني أن الطائف كان إذا طاف بالبيت يبدأ بإساف فيستلمه ويختم به.

قال: ونصب الخَلْصَة بأسفل مكة فكانوا يلبسونها القلائد ويهدون إليها الشعر والحنطة ويصبون عليها اللبن ويذبحون لها ويُعلقون عليها بيض النعام، ونصب على الصفا صنما يقال له نُهَيْدٌ مُجَاوِدُ الرِّيحِ، ونصب على المروة صنما يقال له مُطْعَمُ الطَّيْرِ.

قال: وقال ابن إسحاق: ونصب عمرو بن لحي بمضى سبعة أصنام: صنما على الغدير الذي بين مسجد منى والجمرة الأولى على بعض الطريق، ونصب على الجمرة الأولى صنما وعلى الجمرة الوسطى صنما، ونصب على شفير الوادي فوق الجمرة العظمى صنما، وعلى الجمرة العظمى صنما، وقسم عليهم حصى الجمرات إحدى وعشرين حصاة، يرمى كل وثن منها بثلاث حصيات ويقول للوثن حين يرمي: أنت أكبر من فلان، للصنم الذي رمى قبله.

قال ابن إسحاق: وبلغني أن عمرو بن لحي نصب مناة على ساحل البحر مما يلي قديرا التي كانت للأزد وغسان، يحجونها ويعظمونها إذا طافوا بالبيت وأفاضوا من عرفات، وفرغوا من منى لم يجلوا إلا عند مناة، وكانوا يهلون بها فمن أهل منى لم يطف بين الصفا والمروة لمكان الصنمين اللذين عليهما نهيد مجاود الريح ومطعم الطير، فكان هذا الحي من الأنصار يهلون بمناة، وكانوا إذا أهلوا بحج وعمره لم يُظَلَّ من أهل منهم سقف بيت حتى يفرغ من حجته أو عمرته.

وكان الرجل إذا أحرم منهم لم يدخل بيته، وإن كانت له فيه حاجة يتسور من ظهر بيته ولا يدخل على الباب، فلما جاء الله بالإسلام وهدم أمر الجاهلية نزل في ذلك القرآن: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧] إلى آخر الآية.

وإنما احتجنا إلى نقل هذا كله ليعلم اشتهاار قصة عمرو بن لحي في تغييره للشرائع وأخذة العرب بعبادة الأوثان عند من عني بأخبار الناس وأيام العرب. (ق. ٩٠. أ)



## فصل

(الأصنام التي كان العرب يعبدونها)<sup>(١)</sup>

كانت العرب قد اتبعت عمرو بن لحي في عبادة الأوثان كما تقدم التنبيه عليه، ثم إنها لم تكتف بما نصبه لها عمرو بمكة حتى اتخذ كل قبيل منهم في مواضع استيطانهم صنما لأنفسهم، يعظمونه ويعبدونه ويقربون له القرابين. عدد ابن إسحاق في السير تلك الأصنام المنتشرة في قبائل العرب، وذلك أنه قال<sup>(٢)</sup>: وقد كانت لقوم نوح أصنام قد عكفوا عليها قص الله خيرها على نبيه محمد ﷺ: فقال ﴿ وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ إِلَهُكُمُ وَلَا تَدْرُنَّ وِدًّا وَلَا سُوعَاً وَلَا يُعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح: ٢٣] فكان الذين اتخذوا تلك الأصنام من ولد إسماعيل وغيرهم، وسموا بأسمائها حين فارقوا دين إسماعيل: هذيل بن مدركة، اتخذوا سواعا، فكان لهم برهاط. وکلب بن وبرة من قضاة، اتخذوا ودا بدومة الجندل. وأنعم من طيء وأهل جرش من مذحج، اتخذوا يعوث بجرش. وخبوان<sup>(٣)</sup> بطن من همدان<sup>(١)</sup> اتخذوا يعوق بأرض همدان من اليمن.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (١/٥٥ - فما بعد)، والمؤلف اختصر كلامه.

(٣) في (ب): خيران.

وذو الكلاع من حمير اتخذوا نسرا بأرض حمير.  
 وكان في دوس صنم لعمر بن حُممة الدوسي.  
 وكان لجولان صنم يقال له عم أنس<sup>(١)</sup> بأرضهم.  
 وكان لبني ملكان بن كنانة صنم يقال له سعد صخرة بفلاة من أرضهم  
 طويلة.

وكانت قريش قد اتخذت صنما على بئر في جوف الكعبة يقال له هبل،  
 واتخذوا إسافا ونائلة على موضع زمزم ينحرون له<sup>(٢)</sup> عندهما.  
 قال<sup>(٤)</sup>: واتخذ أهل كل دار في دارهم صنما يعبدونه، فإذا أراد الرجل  
 منهم سفرا تمسح به حين يركب فكان ذلك آخر ما يصنع حين يتوجه إلى  
 سفره، وإذا قدم من سفره تمسح به، فكان أول ما يبدأ به قبل أن يدخل على  
 أهله، فلما بعث الله رسوله محمدا ﷺ بالتوحيد قالت قريش: ﴿أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا  
 وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٥]. انتهى كلام ابن إسحاق.

ويشبه أن يكون السبب في اتخاذ العرب الأصنام في غير مكة هو ما  
 ذكره وثيمة<sup>(٥)</sup> عن عثمان بن الساج<sup>(٦)</sup> قال أخبرني يحيى بن أبي أنيسة<sup>(٧)</sup> قال: أول

(١) في (أ): همدان.

(٢) في السيرة النبوية: عميانس.

(٣) من (ب).

(٤) السيرة النبوية (٥٧/١).

(٥) تقدم.

(٦) ترجمه البخاري في التاريخ (٢٢٧/٦) و ابن أبي حاتم في الجرح و التعديل (١٥٣/٦) و لم يذكر فيه  
 جرحا ولا تعديلا.

(٧) متروك، قاله النسائي والدارقطني وغيرهما.

حديث غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر فيما بلغنا، والله أعلم، أنهم كانوا مع غيرهم من ولد إسماعيل، وكان أوثان العرب إذ ذاك مسندة إلى الكعبة ثلاثمائة وستين وثنا، لكل حي من العرب وثن، فكان يكون في الحي البطون الكثيرة من العرب، فكان لكل بطن منها وثن، فلم يزالوا كذلك حيناً من الدهر (ق. ٩٠. ب) طويلاً حتى انتشروا بعد.

فلما نبت ظالم بن سعد بن ربيعة بن مالك بن مرة بن عوف بن سعد ابن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان في العز من قومه وفي بيتهم الأعظم، قال: إن هذا البيت المحرم لا يسعكم، قد نبت لكم عدد وأن تنتشروا في الأرض أمثل لأموالكم وأكثر لعددكم، فقالوا: ما نستطيع فراق بلدنا ومولدنا وحيث مسقط رؤوس آبائنا، وإن نتغرب من قومنا نحن على من نحن بين أظهرهم.

فقال: إنما يمنعكم من ترك هذا البلد الذي كان عليه من سلف من آبائكم ما تكرهون أن تدعوا من حرمة، فإني مستن لكم هدة من دينكم الذي أنتم عليه تسرون بجرمتها وذمتها حيث وقع الطير وساقكم إليه المحل.

فانطلق<sup>(١)</sup> ظالم إلى عزي غطفان فانتقلها، وكانت مسندة إلى الكعبة حتى انتهى بها ذات موضع بين نخلة اليمانية وبين نخلة الشامية.

ونقل وثنين آخرين من أوثان غطفان فجعل أحدهما بصدر حنين، وجعل الآخر جنب عطارا، ثم قاس قدرا ما بين الصفا والمروة وقدر ما بين الكعبة والصفا بذراع معلوم، وقدر ما بين المروة إلى الكعبة، ثم نقل حجرا من

(١) في (ب): فانطلق إليه.

الصفاء وحجرا من المروة، فجعل حجر المروة على ثلاث أثافي، ثم أسنده إلى حجارة وجعل حجر الصفا إلى رضم من حجارة رضمها.

ثم كان ينصب تلك الأوثان يوم النحر فقال: هذا من دينكم الذي كنتم عليه ثم سماها الهدية، ثم قال: أيكم أدركه هذا اليوم فلينصب حجارة ليسعى بينها كما يسعى بين الصفا والمروة، وذلك على خطة معلومة سنها لهم، ثم ليقرب كل لصنمه ما أحب من لبن أو دم، ثم حرم هذه الأوثان كحرمة الكعبة وجعلها حرما من بلده الذي كان به حرما معلوما.

ثم يشترط بعد ذلك الدور لكل حي يتزل عليه من ولد إسماعيل، وجعل نصبها<sup>(١)</sup> على اسم أبيه وأسرته من ربيعة بن عامر، وكانت غطفان تنقل إله ربيعة حيث ما سلكوا من الأرض فصار آخر موضع غطفان بني لبنان من وراء مراك.

(١) في (ب): نصبا.

## فصل

تقدم في كلام المسعودي أن عمرو بن لحي أكثر من نصب الأصنام حول الكعبة، ومضى في حديث وثيمة الذي ذكرناه آنفاً أن أوثان العرب كانت مسندة إلى الكعبة (ق. ٩١. أ)، وأنها ثلاث مائة وستون وثناً، لكل حي من العرب وثن.

وظاهر ذلك أن هذه الأوثان بقيت عند الكعبة حتى جاء الإسلام، إذ لا نعلم قبلاً من قبائل العرب أخذ منها وثناً وحمله إلى بلاده إلا ما في خبر وثيمة مما ذكره عن ظالم بن سعد.

فالغالب من الأمر أن العرب تركت تلك الأصنام حول الكعبة وأحدثت أصناماً آخر في مواضعها.

ومن الدليل على ذلك أن النبي ﷺ دخل يوم الفتح مكة وحول البيت هذا العدد المسمى، خرج البخاري<sup>(١)</sup> عن ابن مسعود أن النبي ﷺ دخل يوم الفتح مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب فجعل يطعنها

(١) رواه البخاري (٢٣٤٦-٤٠٣٦-٤٤٤٣) ومسلم (١٧٨١) والترمذي (٣١٣٨) وأحمد (٣٧٧/١) والحميدي (٤٦/١) والبيهقي (١٠١/٦) وأبو عوانة (٦٧٨٦) والطبراني في الكبير (١٠٠/١٩١-٢٢٢) وفي الأوسط (١٠٢/١) عن ابن مسعود.

وله شواهد، منها عن ابن عمر عند ابن حبان (٦٥٢٢) والطبراني في الأوسط (٥١/٨).

وعن جابر عند ابن أبي شيبة (٥٣٤/٨)، وفيه عن عنة أبي الزبير.

بعود في يده ويقول: جاء الحق وزهق الباطل جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد.

وذكر وثيمة عن محمد بن إسحاق قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر عن علي بن عبد الله بن عباس قال: لقد دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وإن بها ثلاث مائة وستين صنما قد شدها إبليس بالرصاص، وكان بيد رسول الله ﷺ قضيب فيقوم عليها ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]، ثم يشير إليها بقضيب فتساقط على ظهورها.

وذكر ابن هشام في السير<sup>(١)</sup> عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح على راحلته، فطاف عليها وحول البيت أصنام مشددة بالرصاص فجعل النبي ﷺ يشير بقضيب بيده إلى الأصنام ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]، فما أشار إلى صنم منها في وجهه إلا وقع لقفاه، ولا أشار إلى قفاه إلا وقع لوجهه، حتى ما بقي منها صنم إلا وقع.

فقال تميم بن أسد الخزاعي:

وفي الأصنام معتبر وعلم لمن يرجو الثواب أو العقابا

(١) السيرة النبوية (٤/٣٦).

وقال فضالة بن عمير بن الملوح، وكان إسلامه حينئذ على ما ذكر  
ابن إسحاق<sup>(١)</sup>:

قالت هلم إلى الحديث فقلت	لا يأبي عليك الله والإسلام
لو ما رأيت محمدا وقبيله	بالفتح يوم تكسر الأصنام
لرأيت دين الله أضحى بينا	والشرك يغشى وجهه الإظلام

(١) السيرة النبوية (٣٦/٤).

## فصل

### (عبادة العرب للأصنام)<sup>(١)</sup>

(ق.٩١.ب) ثم إن العرب لم تقنع بعبادة الأصنام حتى عبدت الحجارة في الجاهلية.

جاء في السير<sup>(٢)</sup> أن جعفر بن أبي طالب لما كلم النجاشي بحضرة أساقفته، وبمحضر المسلمين الذين كانوا بأرض الحبشة عندما سألهم عن دينهم، قال له: أيها الملك كنا قوما أهل جاهلية نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، ويأكل القوي الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولا منا، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء". إلى غير ذلك من تمام القصة.

قال ابن إسحاق<sup>(٣)</sup>: "ويزعمون أن أول ما كانت عبادة الحجارة في بني إسماعيل، أنه كان لا يظعن بمكة ظاعن منهم حين ضاقت عليهم والتمسوا

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (٢٠٧/١).

(٣) السيرة النبوية (٥٤/١).



الفسح في البلاد إلا حمل معه حجرا من حجارة الحرم تعظيما للحرم، فحيث ما نزلوا وضعوه فطافوا به كطوافهم بالكعبة، إلى أن رجعوا يعبدون ما استحسنا من الحجارة وأعجبهم.

حتى خلفت الخلوف ونسوا ما كانوا عليه واستبدلوا بدين إبراهيم وإسماعيل غيره، فعبدوا الأوثان، وصاروا إلى ما كانت عليه الأمم من الضلالات، وفيهم على ذلك بقايا من عهد إبراهيم يتمسكون بها، من تعظيم البيت والطواف به والحج والعمرة، والوقوف على عرفة والمزدلفة وهدي البدن والإهلال بالحج والعمرة، مع إدخالهم فيه ما ليس منه.

فكانت كنانة وقريش إذا أهلوا قالوا: "لييك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك".

فيوحدونه بالتلبية ثم يدخلون معه أصنامهم ويجعلون ملكها بيده.

يقول الله تعالى لمحمد ﷺ: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾

[يوسف: ١٠٦]. أي: ما يوحدوني<sup>(١)</sup> بمعرفة حقي إلا جعلوا معي شريكا من خلقي.

(١) في (ب): يوحدوني.

## فصل

(جعل العرب الجن شركاء لله وأن الملائكة بنات الله)<sup>(١)</sup>

ثم إن العرب لم يكتفوا بجعلهم مع الله آلهة أخرى وعبادتهم الأوثان والحجارة حتى جعلوا الجن شركاء لله وصيروا له بنين وبنات كما أخبر الله تعالى عنهم في قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠].

ثم نزه تعالى نفسه (ق. ١٩٢)، عن ذلك بقوله: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٠].

وذكر في الآية الثانية تعذر الولد مع عدم صاحبة، فأفادنا ذلك أن الولد لا يكون إلا لمن له صاحبة، والله سبحانه يستحيل عليه أن تكون له صاحبة فيستحيل عليه أن يكون له ولد، ثم إنه سبحانه مضى في تزيه نفسه إلى آخر الآيات، وكذلك جعلوا بين الله وبين الجن نسبا، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصفوات: ١٥٨].

قال مجاهد في تفسير هذه الآية: "قال كفار قريش: الملائكة بنات الله،

(١) هذا العنوان زيادة مني.

وأمهاتهم بنات سروات الجن". قال الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةَ إِيَّهِمْ لَمُخَضَّرُونَ﴾ [الصفافات: ١٥٨]، أي ستحضر للحساب. ذكر ذلك البخاري<sup>(١)</sup>.

وكان المشركون يعبدون الجن في الجاهلية، صرح بذلك القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠].

وذكر مسلم<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن مسعود في قوله عز وجل ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْعُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قال: نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن، فأسلم الجنيون، والإنس الذين كانوا يعبدوهم لا يشعرون، فترلت: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْعُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وفي لفظ آخر: "فبقي الذين كانوا يعبدون على عبادتهم، وقد أسلم نفر من الجن".

(١) صحيح البخاري (٣/١٢٠٠).

(٢) صحيح مسلم (٣٠٣٠).

## فصل

### (عبادة العرب للملائكة)<sup>(١)</sup>

وهكذا عبدوا الملائكة أيضا، وزعموا أنها بنات الله.  
 جاء في السير لابن إسحاق<sup>(٢)</sup> أن ابن الزبيري قال للوليد بن المغيرة  
 وغيره من قريش عندما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ  
 لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]: أما والله لو وجدت محمدا هاهنا لخصمته، فسأله<sup>(٣)</sup>:  
 أكل ما يعبد من دون الله في جهنم مع من عبده؟، فنحن نعبد الملائكة،  
 واليهود تعبد عزيرا والنصارى تعبد عيسى بن مريم، فترلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ  
 لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]. إلى آخر الآيات.  
 وهكذا قال بعض قريش بحضور جماعتهم للنبي ﷺ: نحن نعبد  
 الملائكة وهي بنات الله، حين قال له بعضهم: "لن نؤمن لك حتى تأتينا بالله  
 وبالملائكة قبيلة"، في قصة طويلة مذكورة في السير<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (٩/٢)، وكلام المصنف هنا مختصر.

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): فسأله، وفي السيرة: فسأله محمد.

(٤) (١٧٩/١).

وفي ذلك أنزل الله تعالى في سورة الكهف: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٤].

يعني بالكلمة قولهم: "إن الملائكة بنات الله".

وفي هذا المعنى نزل أيضا قوله: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ آيِي إِلَهٍ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٦].

وقد نطق الكتاب العزيز بعبادة المشركين للملائكة<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاءً أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَكَبُ شَهَادَتِهِمْ وَيُسْأَلُونَ وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الزخرف: ١٩]. وقرئ في السبع: ﴿الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ مردود على الآية المتقدمة، أي ما لهم يجعلهم الملائكة إناء، وقولهم الملائكة بنات الله من علم، وقد وبخهم الله تعالى على ذلك بقوله: ﴿أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ﴾، وأكثر القراء يقرؤونه أشهدوا خلقهم (بفتح الشين) وهمزة واحدة مفتوحة<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): الملائكة.

(٢) قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر: عند الرحمن، وقرأها الباقون بالباء، كما في الحجة (١٤٠/٦).

(٣) انظر الحجة (١٤١/٦).

وقال تعالى في هذا المعنى لنبيه عليه السلام: ﴿فَاسْتَقْتِهِمُ الرِّبْكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ  
 أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إِنْكَهْم لَيَقُولُونَ وَلَدَ اللّٰهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ  
 أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ  
 فَأْتُوا بِكُتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الصافات: ١٤٩].

فقلوه ﴿فَاسْتَقْتِهِمُ﴾ أي: سل المشركين سؤال توبيخ<sup>(١)</sup> عن كونهم جعلوا الملائكة إناثا وقالوا: هي بنات الله، تعالى الله عن ذلك، وكأنه يقول لرسوله عليه السلام قل لهم: من أين علمتم أن الملائكة إناثا أشهدتم خلقتهم حتى تعلموا ذلك؟

ثم كذبهم في قولهم ولد الله، وجعله من إفكهم.

ثم طالبهم بالحجة على قولهم إن كانوا قد صدقوا على وجه التبيكيت لهم إذ لا يجدون على ذلك حجة أصلا، فإن انتفاء الولد عن الله تعالى معلوم عقلا لوجوب تقديسه سبحانه عن سمات الحدوث.

(١) في (ب): التوبيخ.

## فصل

### (اتخاذ العرب بيوتاً للعبادة)<sup>(١)</sup>

ثم إن العرب لما أشركوا بالله تعالى وجعلوا معه آلهة أخرى من الأصنام والملائكة والجن رأوا أن يتمموا الإشراف له تعالى في كل شيء، فجعلوا مع بيت الله تعالى وهو الكعبة التي أمر الله تعالى بتعظيمها والحج إليها بيوتاً أخرى يعبدونها ويعكفون عليها ويطوفون بها.

وقد عددها ابن إسحاق في السير<sup>(٢)</sup> فقال: "وكانت العرب قد اتخذت مع الكعبة طواغيت وهي بيوت تعظمها كتعظيم الكعبة، لها سدنة وحجبة، وتهدى لها كما تهدى للكعبة، وتطوف بها كطوافها بالكعبة وتنحر عندها، وهي تعرف فضل الكعبة عليها، لأنها قد عرفت أنها بيت إبراهيم ومسجده، فكانت لقريش وبني كنانة العزى بنخلة، وكان سدنتها وحجابها بني شيبان من سليم حلفاء بني هاشم.

وكانت اللات لثقيف بالطائف، وكان سدنتها وحجابها بني معتب من ثقيف.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (١/٥٧ - فما بعد)، وكلام المصنف هنا مختصر.

وكانت مناة للأوس والخزرج ومن دان بدينهم من أهل يثرب على ساحل البحر من ناحية المشلل بقديد، فبعث إليها رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب فهدمها، ويقال علي بن أبي طالب.

وكان ذو الخلصة لدوس وختعم وبجيلة ومن كان من بلادهم من العرب بتبالة، فبعث إليه رسول الله ﷺ جرير بن عبد الله البجلي فهدمه، وكانت فلس لطيء ومن يليها بجبلي طيء بين سلمى وأجأ.

قال ابن هشام<sup>(١)</sup>: "فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ بعث إليها علي بن أبي طالب فهدمها، فوجد فيها سيفين يقال لأحدهما الرُّسُوبُ وللآخر المَخْدُمُ، فأتى بهما رسول الله ﷺ، فوهبهما له فهما سيفا علي".

قال ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>: "وكان لحمير وأهل اليمن بيت بصنعاء يقال له رثام، وكانوا يعظمونه وينحرون عنده (أ.٩٣.٥) ويكلمون منه، فهدمه الحبران اللذان جاء بهما تبع أبو كرب إلى اليمن حين تمود.

وكانت رُضَاءُ بِنْتُ لَبْنِي رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، ولها يقول المَسْتُوعِرُ بْنُ رِبِيعَةَ حين هدمها في الإسلام، وكان المَسْتُوعِرُ أطول مضر كلها عمرا، يقال إنه عاش ثلاثمائة وثلاثين سنة:

ولقد شددت علي رُضَاءُ شدة فتركتها قفرا بقاع أسحما

(١) السيرة النبوية (٥٩/١).

(٢) السيرة النبوية (٥٩/١).



وكان ذو الكعبات لبكر وتغلب ابني وائل وإياد بسنداد، وله يقول  
الأعشى، أعشى بني قيس بن ثعلبة<sup>(١)</sup>:

بين الخورثق والسدير وبارق      والبيت ذي الكعبات من سنداد

انتهى ما ذكره ابن إسحاق.

وقوله عن العرب: إنها تعرف فضل الكعبة على تلك البيوت المعظمة،  
لأنها قد عرفت أنها بيت إبراهيم ومسجده غير مفيد في شرف الكعبة عندهم،  
إذ عملوا في حقها بإحداث تلك البيوت وتعظيمها كما فعلوا في حق الله  
تعالى، إذ أشركوا معه الأصنام، لا سيما بكونهم لا يحلون بطوافهم بها حتى  
يأتوا العزى ويطوفوا بها.

ذكر وثيمة عن عثمان بن الساج عن محمد بن السائب ومحمد بن  
إسحاق قالا: بلغنا أن عمرو بن لحي اتخذ العزى بنخلة بيتا كالكعبة يطوفون  
به كطوافهم بالكعبة، وهم يعرفون فضل الكعبة عليه وكانوا إذا فرغوا من  
حجهم وطافوا بالكعبة لم يحلوا حتى يأتوا العزى فيطوفوا بها ويحلون عندها،  
وكانت قريش وكنانة تعظم العزى مع خزاعة وجميع مضر.

وذكر وثيمة أيضا عن عثمان قال: حدثني محمد بن السائب عن أبي  
صالح عن ابن عباس أن رجلا فيمن مضى كان يقعد على صخرة لثقيف فيبيع  
السمن للحاج إذا مروا فيلت سويقهم، وكان ذا غنم وسمن فسميت الصخرة  
اللات فمات، فلما فقده الناس قال عمرو بن لحي: "إن ربكم كان اللات"،

(١) كذا في (أ) والسيرة، وفي (ب): تغلب.

فدخل في جوف الصخرة شيطان يكلمهم<sup>(١)</sup>.

وكانت العزى وهي سمرة ثلاث، وهي على خمس فراسخ من مكة، وكان أول من دعا إلى عبادتها عمرو بن ربيعة والحارث بن كعب فقال لهم عمرو بن ربيعة: إن ربكم اللات يتصيف بالطائف لبرد الطائف، ويشتو بالعزى التي بتهامة لحر تهامة، وكان في كل واحد منهما شيطانه.

قال عثمان: أخبرني محمد بن السائب أن اللات والعزى (ق. ٩٣. ب) ومناة كان في كل واحد منهم<sup>(٢)</sup> شيطانة تتراءى للسدنة، وهم الحجابة، تُكلمهم، قال: وكانت بنو نصر وجشم وسعد بن بكر وهم عَجَزُ هوازن يعبدون العزى.

فانظر إلى أحوال العرب في إشراكهم وكفرهم وما كانوا عليه، وكيف كان أصل ذلك كله عمرو بن لحي، فنصب لهم الأصنام ودعا إلى عبادتها، ثم جعل لهم العزى يطوفون بها ويحلون عندها ولا يحلون عند الكعبة، وهكذا فعل بمناة، إذ نصبها على ساحل البحر، فكانت الأزدي وغسان إذا أكملوا حجهم لا يحلون إلا بمناة، كما تقدم قبل هذا لابن إسحاق فيما حكاه عنه وثيمة.

وانظر إلى ضلال العرب كيف يقولون في عبادة الأصنام: ﴿ مَا تَعْبُدُهُمْ

إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣].

فمن أخبرهم بأن ذلك يقربهم إلى الله ولا يبعدهم منه؟، ومن أنبأهم بأنه أولى من عكسه؟، وهل هذا كله إلا رجم بظنونهم وتحكم بأرائهم كما فعلوا في سائر دياناتهم؟.

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش.

(٢) في (ب): منهما.

## باب

(تفسير ما غيره عمرو بن يحيى من الدين)<sup>(١)</sup>

تقدم في الحديث أول الكلام على هذا القسم أن عمرو بن يحيى أول من غير دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، فنصب الأوثان وبحر البحيرة وسيب السائبة ووصل الوصيلة وحى الحامي، وقد ذكرنا نصبه الأوثان واتباع العرب له في ذلك.

فلنذكر شرح هذه الألفاظ ونبين اختراعه بما للأحكام واتباع العرب له على ذلك أيضا.

فنقول: جاء في كتاب مسلم<sup>(٢)</sup> عن ابن شهاب قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: إن البحيرة هي التي يمنع درها للطواغيت فلا يجلبها أحد من الناس، وأما السائبة فهي التي كانوا يسيبونها لآلهمم فلا يحمل عليها شيء.

وجاء عن المفسرين في ذلك ما نذكره، وهو أن العرب في الجاهلية كانوا إذا أنتجوا الناقة خمسة أبطن، نظروا الخامس، فإن كان ذكرا أكله الرجال منهم دون النساء، وإن كان مية اشترك فيها الرجال والنساء، وإن

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) صحيح مسلم (٤/٢١٩٢-٢١٩٦)، ورقم ٢٨٥٦، ونحوه عند البيهقي (٩/١٠).

كان أنثى بحروا أذنها، أي: شقوه وتركت لا يشرب لها لبن ولا يركب لها ظهر ولا يجز عنها وبر، وسميت بحيرة لشقهم أذنها.

بحرت إذا شقت شقا واحدا، والناقة بحيرة ومبحورة.

فأما السائبة<sup>(١)</sup> فهو ما كان أحدهم (ق. ١٩٤)، يفعله إذا مرض فنذر إن شفي أن يسيب ناقته، فإن فعل ذلك لم تمنع من ماء ولا كإلا، وقد يسيبون غير الناقة وكانوا إذا سبوا العبد لم يكن عليه ولاء.

وقيل: كانت الناقة إذا تابعت بين اثني عشرة أنثى ليس فيها ذكر سببت، فلم تترك ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها، فما نتجت بعد ذلك من أنثى شقت أذنها وخلت مع أمها، أي كان حكمها حكم أمها، فهي البحيرة بنت السائبة.

والوصيلة<sup>(٢)</sup>: من الغنم إذا ولدت الشاة سبعة أبطن، فإن كان السابع ذكرا ذبحوه وكان لحمه للرجال دون النساء، وإن كان أنثى لم يذبحوها، وإن كان ميتة اشترك فيها الرجال والنساء، وإن جاءت بذكر وأنثى قالوا: وصلت أخاها فمنعته الذبح فلم يذبح واحد منهما، قال ابن عباس: ولم يشرب من لبنها إلا الذكور خاصة.

(١) انظر تفسير القرطبي (٣٣٦/٦) والطبري (٨٨/٧-فما بعد) وابن كثير (١٠٨/٢) وفتح الباري (٢٨٤/٨-٢٨٥).

(٢) انظر تفسير الطبري (٨٨/٧-فما بعد) وابن كثير (١٠٨/٢) وفتح الباري (٢٨٤/٨-٢٨٥).

وقيل الوصيلة: الشاة تنتج عشر إناث متتابعات في خمسة أبطن ليس فيها ذكر، فيقولون: وصلت، فما ولدت بعد ذلك كان للذكور دون الإناث، إلا أن يموت منها شيء فيشترك في أكله الذكور والإناث.

وأما الحامي<sup>(١)</sup>: فهو البعير ينتج من ظهره عشرة أبطن ذكورا أو إناثا فيقولون: قد حمى ظهره فلا يركب ولا يجز ولا يتفع به لغير الضراب، وأي إبل ضرب فيها لم يمنع منها.

وفي بعض ما ذكرناه من شرح هذه الألفاظ اختلاف لا ينبغي مراعاته، إذ قد اتفق في الجملة أن الذي فسرت به الآية هو التفسير فيها أو نحو ذلك، مما لا حاجة بنا إلى التكاثر به، لأن الشرع قد نهى عن ذلك كله، إذ كان من أحكام الجاهلية.

(١) انظر تفسير الطبري (٨٨/٧-فما بعد) وابن كثير (١٠٨/٢) وفتح الباري (٢٨٤/٨-٢٨٥).

## فصل

هذه الأحكام نصبها عمرو بن لحي في الجاهلية واخترعها لنفسه ولغيره، إذ صير نفسه بمترلة الشارع يحلل ويحرم، فمن الأشياء ما يحله للذكور ويحرمه على الإناث، ومنها ما يحله للذكور والإناث معاً، ومنها ما يحرمه على الصنفين جميعاً فيترك السائبة لا يستبيح أحد منها شيئاً، وذلك كله بمسواه، إذ ابتدع فيه<sup>(١)</sup> شريعة من عند نفسه.

والمخلوق محجور عليه ذلك، فقد نهي الله سبحانه بني آدم عن اختراع الأحكام فقال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً قُلْ اللَّهُ أُذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَنْهَوْنَ﴾ [يونس: ٥٩]. إذ (ق. ٩٤. ب) فيه توبيخ من الله تعالى لمن يتحكم في الشرائع برأيه ويفتي في أحكامها<sup>(٢)</sup> بالتحليل والتحريم من قبل نفسه دون أن يأذن الله له فيه.

وقد نهى الله تعالى على ذلك في آية أخرى فقال: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا

لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

(١) في (ب): فيها.

(٢) في (ب): ويفتي فيها.

ثم قال تعالى في الآية الأولى: ﴿ وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ﴾ [يونس: ٦٠]، على وجه التهديد لمن فعل ذلك.

فإذن كل من جعل من نفسه شرعا لم يأذن الله فيه<sup>(١)</sup> فهو مطلوب به. ثم إن العرب فعلت مع عمرو بن لحي في الأحكام كما فعلت معه في الإشراف سواء سواء، فإنه لما اخترع الأحكام وطرق لها الطريق إليها، تبعته في ذلك فتمذهبت بما حكم لها، وحكمت هي أيضا على طريقته بما رآته لأنفسها.

ونحن لا نعلم ما حكم بنفسه من أحكام الجاهلية دون ما<sup>(٢)</sup> لم يحكم به إلا بما تلقيناه من الشرع، وهو (ابتداع الأحكام المذكورة)<sup>(٣)</sup> في الآية التي مضى شرحها، وما عدا ذلك (من الأحكام التي يأتي ذكرها)<sup>(٤)</sup> ففي الجائز أن يكون من حكمه، وفي الجائز أن يكون من حكم غيره.

ولسنا<sup>(٥)</sup> نستجيز أن ننسب إليه منها<sup>(٦)</sup> إلا ما نسب إليه الشرع فقط، لكننا نعرف في الجملة أن تلك الأحكام إما أن تكون من حكمه، أو تكون من

(١) في (ب): به.

(٢) في (ب): من.

(٣) في (ب) بدل ما بين القوسين: ما تضمنه الحديث المتقدم وذكر الله.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): ونحن لا.

(٦) في (ب): من ذلك.

حكم من اقتدى به وسلك سبيله من المشركين، (أو يكون بعضها من حكمه وبعضها من حكم غيره)<sup>(١)</sup>.  
فلنذكر من أحكام الجاهلية ما نص الله تعالى عليه في كتابه العزيز، ونلحق بذلك ما هو مشهور من تلك الأحكام بحول الله.

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).



## فصل

(من أحكام العرب في الجاهلية)<sup>(١)</sup>

فمن أحكام العرب في الجاهلية كونهم لما أشركوا بالله غيره من الأوثان في العبادة جعلوا لله ولآلهتهم شركا في أموالهم، وقد ذم الله تعالى فعلهم في أن جعلوا لأوثانهم نصيبا من ذلك في الجملة فقال: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ [النحل: ٥٦]. أي لما لا يعلمون أنه يضرهم ولا ينفعهم من الأوثان، ثم توعدهم على ذلك بقوله: ﴿تَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَنْكُمْ نَقْرُونَ﴾ [النحل: ٥٦].

فكيف لا يذمهم بما فعلوه من الشرك في ذلك، يقول الله جل وعز<sup>(٢)</sup>: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

(١) هذا العنوان زيادة مبي.

(٢) في (ب): عز وجل.

وذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> أن هذه الآية نزلت في قوم من خولان، فإنه (ق. ١٩٥). لما عدد أصنام العرب قال: وكان لخولان صنم يقال له عم أنس<sup>(٢)</sup> بأرض خولان يقسمون له من أنعامهم وحروثهم قسما بينهم وبين الله تعالى<sup>(٣)</sup> بزعمهم، فما دخل في سهم عم أنس من حق الله الذي سموه له تركوه له، وما دخل في حق الله من قسم عم أنس ردوه عليه.

قال: وهم بطن من خولان، يقال لهم: الأدم، وفيهم أنزل الله تعالى فيما يذكرون: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦]، الآية.

ولم يسند ابن إسحاق هذا القول عن أحد، ولا سمي من أخذه عنه. ونحن نرى أن الله تعالى حكى عن المشركين ما حكى عنهم في هذه السورة وغيرها بلفظ الجمع كقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠]، ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ [الأنعام: ١٣٦]، وكقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٥٦]، ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ [النحل: ٥٧]، ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢]، وكقوله: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ [الزخرف: ١٥]، ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنِاثًا﴾ [الزخرف: ١٩].

(١) السيرة النبوية (٥٥/١).

(٢) في السيرة النبوية (٥٥/١): عميانس.

(٣) من (ب).

كل ذلك بلفظ الجمع كما قلنا، ولا يخلو الأمر فيه من وجهين:  
أحدهما: أن يكون جميع المشركين من العرب يفعلون كلهم ما نسب  
الله تعالى إليهم من الأفعال، فإن كان كذلك فقد حصل المقصود، إذ الفعل  
يكون منهم حقيقة.

والثاني: أن يكون بعض المشركين يفعل ذلك دون جميعهم، كما ذكر  
ابن إسحاق في الآية المتقدمة، فإن كان الأمر كذلك فيحوز أن ينسب ذلك  
الفعل إلى جملتهم بما نذكره.

وذلك أن المشركين بأجمعهم كانوا قد استوتوا في الإشراف، واستوتوا  
في اختراع الأحكام، فكل قبيل فعل منهم فعلا لم ينكر عليه غيره من سائر  
القبائل، بل يسوغون له ذلك، لكون تلك القبائل عندهم أيضا أفعال من جنس  
ما فعله ذلك القبيل، فلاستحسان جميعهم ما يفعله بعضهم وتصويبهام ذلك  
وعدم النكير منهم له انسحب عليهم إطلاق اللفظ بالفعل وإن كان لم يفعله  
جميعهم حقيقة.

واللغة تعضد هذا المعنى تقول العرب: قتل الأمير زيدا، إذا أمر بقتله،  
وإن لم يباشره بنفسه.

وجاء في الحديث: قطع رسول الله ﷺ يد المخزومية، ورحم ماعزا  
والغامدية، وإنما كان عليه السلام أمرا بذلك.

وفي الكتاب العزيز في قصة البقرة: ﴿فَدَبَّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾

[البقرة: ٧١].

والذبح لا يتأتى أن يكون من جميع بني إسرائيل الذين قال لهم

موسى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، وإنما يقع الذبح من أحدهم ضرورة، ولكن (ق. ٩٥.ب) لما كان ذلك عن ملاً منهم نسب الذبح إليهم.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ [الأعراف: ٧٧]،

فقوله: ﴿عَتَوْا﴾ هو فعلهم حقيقة، فإنهم استكبروا ولم يؤمنوا بما جاءهم به<sup>(١)</sup> صالح عليه السلام.

وقوله: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾ ليس على حقيقته لأن العاقر لها واحد وهو قدار<sup>(٢)</sup>، وإنما نسب العقر إليهم لكونه كان عن تواطؤ منهم قبله أو عن رضى من جميعهم بعده.

ولنرجع إلى الآية التي كنا فيها قبل<sup>(٣)</sup> فنقول جاء في التفسير عن السدي أنه قال<sup>(٤)</sup>: كان المشركون يزرعون زرعاً يجعلونه لله يتصدقون به ويزرعون آخر يجعلونه لآلهتهم وينفقونه عليها، فإذا أجذب ما كان لآلهتهم أخذوا ما كان لله فأنفقوه على آلهتهم.

وإذا أجذب ما كان لله لم يأخذوا مما لآلهتهم شيئاً، ويقولون لو شاء الله لزركا الذي له.

(١) ليس في (ب).

(٢) هو قدار بن سالف، كما في تفسير ابن كثير (٢/٢٢٨) (٤/٥١٧).

(٣) من (ب).

(٤) رواه ابن جرير (٥/٣٥١).

وقال ابن زيد<sup>(١)</sup>: كل شيء جعلوه لله من ذبح لا يأكلونه حتى يذكروا عليه اسم الآلهة، وما كان من ذبح الآلهة لا يذكرون عليه اسم الله. وقال مجاهد<sup>(٢)</sup>: كانوا يجعلون لله جزءا ولشركائهم جزءا، فإذا ذهب ما لشركائهم عوضوا منه ما لله، وإذا ذهب ما لله لم يعوضوا منه شيئا، وقالوا: الله مستغن عنه.

وهذه الأقوال متقاربة في معنى الآية.

والمشركون الذي فعلوا ما نص فيها لم يكفهم الإشراك الذي أشركوا بالله حيث جعلوا له شركاء حتى جعلوا الشرك في الأنصاء التي جعلوها بزعمهم لله وللشركاء، ثم لم يقنعهم ذلك حتى حادوا عن العدل فيما فعلوه، فجعلوا النقص في السهم الذي جعلوه لله بزعمهم، ولم يجعلوه في سهم الشركاء، ولذلك قال تعالى: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦]، لسوء صنيعهم وحكمهم بأهوائهم.

وأما قولهم فيما لم يُعوضوه لله: الله مستغن عنه، فهو منتقض مع كونهم يخرجون نصيبا لله أولا، فإن الله مستغن عنه، فهلا أسقطوا ذلك النصيب ابتداء، فإن<sup>(٣)</sup> الله تعالى أغنى الأغنياء عن الشرك.

(١) رواه ابن جرير (٣٥١/٥) بنحوه.

(٢) رواه ابن جرير (٣٥٠/٥) بنحوه وزاد في الدر المنثور (٣٦٣/٣): ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبا الشيخ.

(٣) في (ب): لأن.

وكذلك هو سبحانه مستغن عن الجن والإنس وعن عملهم أيضا، إذ لا يعود عليه من ذلك نفع ولا يندفع به عنه<sup>(١)</sup> ضرر، لأنه تعالى مآزه عن ذلك، وإنما نحن معشر المكلفين لا نستغني عن توفيق الله لنا ولا عن رحمته لجميعنا، فعملنا إنعام منه، ومجازاته عليه إحسان من لدنه، فسبحانه ما أعظم شأنه، وأكثر امتنانه. (ق. ٩٦. ١).

---

(١) في (ب): عنه به.

## فصل

( من أحكام العرب في الجاهلية: وأد البنات )<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب في الجاهلية وأد البنات، وهو دفنهن أحياء وقتلهن بذلك.

قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لَكثيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ لِيَرُدُّوهُمْ وَيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٧].

والمعنى في الآية<sup>(٢)</sup>: إن شركاءهم الذين منهم الشياطين زينوا للمشركين قتل البنات خيفة العيلة والفقير، أو خيفة السباء، ليهلكوهم وليلبسوا عليهم<sup>(٣)</sup> ما كانوا عليه من الدين قبل ذلك<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٧] تهديد وتوعد من الله لهم على ذلك.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٣٥١/٥).

(٣) ليس في (ب).

(٤) قال مجاهد: شركاؤهم: شياطينهم يأمرؤهم أن يندوا أولادهم خشية العيلة. رواه ابن جرير

(٣٥٢/٥) وابن كثير (١٧٩/٢).

ونحوه للسدي وقاتدة وابن زيد.

وقال ابن سلام: كانوا يدفنون بناهم وهن أحياء خشية الفاقة ويقولون: إن الملائكة بنات الله، والله صاحب بنات، فألحقوا البنات به.

وقال الله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧]:

[٥٧]، أي: ويجعلون لأنفسهم ما يحبونه، وهم البنون، ثم قال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: ٥٨]، أي: محزون، ولذلك يسود وجهه.

وقوله: ﴿يَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيَسْكُكُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي

التراب﴾ [النحل: ٥٩] معناه: يختفي من القوم من سوء تلك البشرى التي بشر بها في البنت التي ولدت له، ويتراءى مع نفسه فيما يفعل بها هل يتركها حية على ما في ذلك من احتمال الهوان في نفسه أو يدفنها في التراب ويقتلها.

ثم قال: ﴿الْأَسَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٩] أي: ما يحكمون في ذلك

فهو حكم سيء، وكيف لا يكون حكماً سيئاً وهم يخالفون الله تعالى في مراده، فإن الله تعالى خلق الذكر والأنثى لبقاء النسل، فإذا قُتل أحد الصنفين وقُصد استئصاله انقطع النسل، فكان في ذلك فساد العالم.

ولهذا قال الله تعالى في فرعون: ﴿إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]

عندما كان يذبح أبناء بني إسرائيل ويستحيي نساءهم.

وقال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢]، أي: يجعلون له<sup>(١)</sup>

(١) في (ب): لله.



البنات وهم يكرهونها.

﴿ وَتَصِفُ أُنثَاهُمْ الْكُذِبَ أَنْ لَهُمُ الْحُسْنَى ﴾ [النحل: ٦٢]، قال مجاهد<sup>(١)</sup>

وقتادة<sup>(٢)</sup>: الحسنى هاهنا هم البنون.

وقال سبحانه: ﴿ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ ﴾

[الزخرف: ١٥]، أي جعلوا لله جزءا من خلقه، وهو البنات، وجعلوا لأنفسهم

البنين، قال الله لهم: ﴿ أَمْ آتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُمْ بِالْبَنِينَ ﴾ [الزخرف: ١٦]، أي

اختصكم بالبنين، وأفرد نفسه بالبنات من جملة ما خلق، وهذا كما قال في

آية أخرى: ﴿ أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَآتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَاثًا ﴾ [الإسراء: ٤٠]، ثم

عظم قولهم فقال: ﴿ إِنكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا ﴾ [الإسراء: ٤٠].

وقوله: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ﴾ [الزخرف: ١٧]، هو

كقوله في الآية المتقدمة: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَى ﴾ [النحل: ٥٨]، بالأنثى ضرب

المشركون<sup>(٣)</sup> للرحمن مثلا.

وقوله: ﴿ أَوْ مِنْ يَنْشَأُ فِي الْحُلِيِّ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾ [الزخرف: ١٨].

معناه: أتخذ من نشأ في الحلبي من النساء بنات، وهن لا بين عن أنفسهن في

الخصومة كما يبين الرجال عن أنفسهم، فكيف أصفاكم بالأفضل واصطفى

(١) رواه ابن جرير (٦٠٢/٧) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٤١/٥).

(٢) رواه ابن جرير (٦٠٢/٧) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٤١/٥).

(٣) في (ب): المشركين.

لنفسه الأدون، وهذا على وجه التوبيخ لهم، أي لو كان يفعل ما ذكرتم لاصطفى الأفضل ولم يخصكم به، بل لم يفعل ذلك لنفسه، لأنه متره عن الولد كما مضى، ولم يفعله بكم على معنى الاختصاص لكم بالبنين، وإنما كل ما يفعله لكم راجع إلى مشيئته فيمن يرزقه البنين أو البنات، كما قال سبحانه: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِبْنًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩] أي عليم بما يريد من ذلك قدير عليه<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٩].

قال المهدي في التحصيل: يعني بالموءودة البنت التي تدفن حية، وسميت موءودة لأنها تُثقل بالتراب<sup>(٢)</sup>.

وسؤال الموءودة على وجه التوبيخ لقاتلها، فسئلت وهي لا تعقل، كما يقال للطفل الذي لا يعقل إذا ضُرب: لم ضُربت وما ذنبك<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إنها تكون يومئذ كاملة في العقل.

وقيل: معنى سئلت: سئل عنها، كما قال: إن العهد كان مسؤولاً، أي: مسؤولاً عنه.

وروي عن علي وابن عباس أنهما قرءا: وإذا الموءودة سألت بأي ذنب قتلت، وهي قراءة حسنة متمكنة المعنى.

(١) من أول الصفحة (٩٦ ب) تقريبا من النسخة (أ) إلى هنا طمس، وأتمتها من (ب).

(٢) قال ابن جرير (٤٦٤/١٢): والموءودة المدفونة حية.

(٣) قال ابن كثير (٤٧٧/٤): تسأل الموءودة على أي ذنب قتلت، ليكون ذلك تهديدا لقاتلها فإنه إذا

سئل المظلوم فما ظن الظالم إذا.

## فصل

(من أحكام العرب التحليل والتحصيم في المطعومات)<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب التحليل والتحصيم في المطعومات، قال الله تعالى  
فيما حكاه عنهم:

﴿ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْتُ حِجْرًا لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ  
ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

فقوله: (حجر) أي حرام، ومنه قوله تعالى: ﴿ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ [الفرقان:  
٢٢] أي: حراما محرما.

ومعنى ذلك أنهم حرموا ما أشاروا إليه من تلك الأنعام والحرث على  
سائر الناس حاشى خدمة الأوثان.

وهو معنى قولهم: ﴿ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ ﴾ [الأنعام: ١٣٨]، فإنهم أحلوا  
الحرث لخدمة أصنامهم دون من سواهم، وذبجوا لهم ذبائح لا يأكلها غيرهم،  
هكذا جاء في التفسير<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) الذي في الدر المنثور (٣/٣٦٤) وابن جرير (٥/٣٥٥) وغيرها أن قولهم لا يطعمها إلا من نشاء  
بزعمهم يعنون الرجال دون النساء.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ [الأنعام: ١٣٨]، يعني البحيرة والسائبة (ق. ٩٧. ١)، والحامي، وهي التي حرّموا ركوبها كما تقدم.

وقوله: ﴿وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ [الأنعام: ١٣٨]، قيل في التفسير: هي ما يذبحون لألهتهم لا يذكرون اسم الله عليه<sup>(١)</sup>.  
وقيل: كانت البحيرة لا تُركب، ولا يُحمل عليها شيء ذكر عليه اسم الله<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو ما يستحلونه من أكل الميتة.  
ونبه الله على أن هذا كله إنما يفعلونه افتراء على الله، وأنه يجزيهم بافترائهم، وذلك يدل على تعذيبهم على ما نذكره.

ثم قال تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَرْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مِّمَّةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾ [الأنعام: ١٣٩].

جاء في تفسير هذه الآية: إن الذي تلد تلك الأنعام من ذكر بعد بطون معلومة عندهم يأكله الرجال دون النساء، فإن مات اشتركوا جميعا في أكله.

وعلى قول ابن عباس هو اللبن جعلوه حلالا للذكور وحراما للإناث<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله القرطبي (٩٥/٧).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (١٨٠/٢) والقرطبي (٩٥/٧) وابن جرير والدر المنثور (٣٦٤/٣).

(٣) رواه ابن جرير (٣٥٧/٥)، وزاد في الدر المنثور (٣٦٤/٣): الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن

حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبا الشيخ.

وقد روي عنه مثل القول الأول.

وقال قتادة<sup>(١)</sup>: هو ألبان البحائر حللوه للذكور وحرموه على الإناث.

والأزواج هم نساؤهم، وقد قيل: هم هاهنا بناهم.

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا

رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، فأخبر سبحانه بخسران من قتل الأولاد وحرّم ما رزقه الله.

وفرق تعالى ما<sup>(٢)</sup> بين هذين الفعلين، فجعل قتل الأولاد سفها ممن

فعلوه، أي جهلا منهم بغير علم عندهم، وجعل تحريم الرزق ممن حرّموه افتراء على الله، أي فعلوه افتراء منهم على الله بأن ينسبوا<sup>(٣)</sup> ذلك التحريم إليه سبحانه، ولم يذكر تعالى عنهم هذا المعنى في قتل الأولاد.

وفي الممكن أن يكونوا صنفين:

- فيقتل أحدهما الأولاد.

- ويحرّم الصنف الآخر ما رزقهم الله.

ويجوز أن يكون الذين يقتلون أولادهم هم بعينهم يحرّمون ما رزقهم

الله، لكن يفعلون ذلك باعتبارين مختلفين، فينسبون أحد الحكمين إلى الله دون الثاني.

(١) رواه ابن جرير (٣٥٧/٥) وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٣/٣٦٤).

(٢) سقط من (ب).

(٣) سقط من (ب).

وخرج البخاري<sup>(١)</sup> من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، إلى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

ثم قال سبحانه بعد هذا: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرُشَاءُ كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأنعام: ١٤٢].

وهذا خطاب للمؤمنين بأن يأكلوا مما رزقهم الله ولا يتبعوا خطوات الشيطان في التحريم والتحليل بأرائهم، كما فعله أهل الجاهلية (ق. ٩٧. ب) في اتباع شياطينهم بمجرد أهوائهم.

وقوله: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرُشَاءُ﴾ [الأنعام: ١٤٢] تقديره: وأنشأ حمولة وفرشاً، ولذلك انتصب، إذ هو محمول على قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ﴾ [الأنعام: ١٤١].

والحمولة: ما حمل عليه من الإبل والبقر. والفرش: ما لم يحمل عليه من الصغار كالفصلان والعجاجيل والغنم<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن زيد: الحمولة: ما يركب، والفرش: ما يؤكل ويحلب<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري (٣/ص ١٢٩٧، رقم ٣٣٣٤).

(٢) رواه ابن جرير (٣٧٣/٥) وذكره ابن كثير (١٨٢/٢) عن السدي.

(٣) رواه ابن جرير (٣٧٣/٥) بمعناه، وذكره ابن كثير (١٨٢/٢) والقرطبي (١١٢/٧).

وقوله: الحمولة ما يركب، إشارة إلى ما قال غيره من أن الحمولة كل ما يحمل عليه من الإبل والبقر والخيول والبغال والحمير، وذلك غير مفهوم الآية، فإن المقصود بها إنما هو الإبل والبقر والضأن والمعز.

دل على ذلك قوله: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، إذ جعله بدلا من الحمولة والفرش، ثم فسرها بما ذكرناه، فقال: ﴿مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، ثم قال: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

ومعنى ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ أي: ثمانية أفراد، وهي ذكر وأنثى من هذه الأنواع الأربعة، فتصير ثمانية، وسميت أزواجا لأن كل فرد منها يحتاج إلى غيره، فالذكر يحتاج إلى أنثى، والأنثى تحتاج إلى ذكر، فكل واحد منهما زوج، أي زوج لصاحبه.

قال الهروي: الزوج في اللغة الواحد الذي يكون معه آخر، والاثنتان زوجان، يقال: زوجا خف، وزوجا نعل، والزوجان من الضأن ذكر وأنثى، والرجل زوج المرأة، (والمرأة زوج الرجل)<sup>(١)</sup>.

ثم قال تعالى: ﴿قُلِ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأُنثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامٌ الْأُنثَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٤]، وهذا احتجاج على المشركين في أمر البهيرة وما ذكر في الآيات المتقدمة.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

ومعنى ذلك: ما الذي حُرِّم<sup>(١)</sup> عليكم في ما زعمتم ءالذكرين من الضأن والمعز، أم الأنتيين من الضأن والمعز؟  
و النبي ﷺ هو المأمور أن يبلغ ذلك للمشركين بقوله تعالى له :  
﴿ قُلْ ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

فإن ادعوا تحريم الذكرين أوجبوا تحريم كل ذكر من ولد الضأن والمعز، وهم لا يفعلون ذلك، بل يستمتعون بلحوم بعض الذكران وظهورها.  
وإن ادعوا تحريم الأنتيين أوجبوا تحريم كل أنثى من ولد الضأن والمعز على أنفسهم، وهم لا يفعلون ذلك.

وإن ادعوا تحريم ما اشتملت عليه أرحام الأنتيين من الضأن والمعز أوجبوا على أنفسهم تحريم كل ما يولد من ذكر وأنثى، فبطل عليهم ما ادعوا أن الله حرمه عليهم.

ولذلك قال: ﴿ تَبَوُّونِي يَعْلَمُ إِنَّكُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، وهم لا علم عندهم ولا حجة لهم.

والقول في قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ [الأنعام: ١٤٤] كالقول فيما قبله من ذكر الضأن والمعز.

ثم قال تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿ أَمْ كُمْ شُهَدَاءُ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

(١) في (ب): حرم الله.

(٢) سقط من (ب).



معناه: أجهاءكم نبيء بما تقولون أم حضرتتم (ق. ٩٨. أ). ريكتم فسمعتم ذلك منه؟.

وهذا على وجه التبيكيت لهم والقطع لاحتهم فيما اخترعوه من الأحكام واختلقوه من الكذب. وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦]، ثم أخبر في آخر الآية بعقوبة من يفعل ذلك في المال على ما<sup>(١)</sup> سيأتي ذكره.

(١) سقطت (ما) من (أ).

## فصل

(النسي عند العرب)<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب في التحليل والتحريم ما ذكره الله تعالى في كتابه العزيز، إذ قال: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلِلُونَ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحْلِلُوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [النوبة: ٣٧].

وكانت النساء، الذين ينسؤون الشهور على العرب في الجاهلية فيحلون الشهر من أشهر الحرم، ويحرمون مكانه الشهر من أشهر الحل ويؤخرون ذلك الشهر، هم<sup>(٢)</sup> من بني فقيم بن عدي، فخذ من كنانة على ما ذكر ابن إسحاق.

قال<sup>(٣)</sup>: وكان أول من نسا الشهور على العرب فأحلت ما أحل وحرمت منها ما حرم القلمس، وهو حذيفة بن عبد بن فقيم، ثم قام بعده على ذلك ابنه عباد بن حذيفة ثم قام بعد عباد: قلع بن عباد، ثم قام بعده أمية ابن قلع، ثم قام بعده عوف بن أمية، ثم قام بعده أبو ثمامة جنادة بن عوف، وكان آخرهم، وعليه قام الإسلام.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) هذا خبر "كانت" المتقدمة.

(٣) السيرة النبوية (٣٢/١) بتصرف.

وكانت العرب إذا فرغت من حجها اجتمعت إليه فحرم الأشهر الحرم الأربعة: رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم، فإذا أراد أن يحل منها شيئاً أحل المحرم فأحلوه وحرم مكانه صفر فحرموه ليواطئوا عدة الأربعة الأشهر الحرم.

فإذا أرادوا الصدر قام فيهم فقال: اللهم إني قد<sup>(١)</sup> أحللت لهم أحد الصفرين: الصفر الأول ونسأت الآخر للعام المقبل، فقال في ذلك شاعرهم<sup>(٢)</sup>، يفخر بالنسأة على العرب من أبيات له.

ألسنا الناسئين على معد شهرٍ الحل نجعلها حراماً

وقول ابن إسحاق: (قد أحللت لكم أحد الصفرين، ونسأت الآخر) إنما يعني بهما المحرم وصفر، وكانوا يسمونهما الصفرين، فإذا احتاجوا إلى القتال في المحرم أحلوه في ذلك العام، وحرموا صفر، فإذا كان في العام المقبل حرموا المحرم وأحلوا صفر، هكذا جاء عن قتادة<sup>(٣)</sup> وغيره من أهل التفسير. وذكر مكّي في الهداية هذا المعنى ونسبه إلى أبي عبيد، ثم قال:

وقد تأول قوم قول النبي ﷺ: « لا صفر »<sup>(٤)</sup> أنه إنما يعني هذا

المعنى. (ق. ٩٨. ب)

(١) سقط من (ب).

(٢) هو عمير بن قيس كما في السيرة لابن إسحاق (١/٣٣).

(٣) رواه ابن جرير (٦/٣٧٠).

(٤) رواه البخاري (٥٣٨٠-٥٣٨٧-٥٤٢٥) ومسلم (٢٢١٩-٢٢٢٠-٢٢٢٢) وأحمد

(٣/٣٨٢).

قال مكّي: ثم كانوا يحتاجون إلى صفر لقتال فيؤخرون تحريمه إلى ربيع، ثم يتمادون على تحريمه، ثم كذلك يؤخرون من شهر إلى شهر حتى استدار المحرم إلى موضعه الذي وضعه الله به بعد دهر طويل.

لأنهم كانوا ينتقلون إلى تحريم شهر وقيمون عليه مدة ثم يحتاجون إلى القتال فيه فأتى الإسلام، وقد رجع الشيء إلى حقه، فذلك قول النبي ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض»<sup>(١)</sup>.

فقوله: ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾ [التوبة: ٣٧] هو أنهم يحلون صفر ثم يحتاجون إلى تحريمه فيحرمونه ويحللون ما قبله، ثم يحتاجون إلى تحليل صفر فيحلونه ويحرمون ما بعده، هكذا كانوا يصنعون.

قال: وقال مجاهد: كانت العرب تحج عامين في ذي القعدة، وعامين في ذي الحجة، فلما حج النبي ﷺ كان الحج تلك السنة في ذي الحجة، فهو معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

أي: قد استقر في ذي الحجة فلا جدال فيه، انتهى ما ذكره مكّي. وقد ظهر بما تقدم أن الذين ينسؤون الشهور كانوا في الجاهلية، وأن النسي كان من أفعالهم فيها.

فقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] من أدل دليل على أن الذين كانوا يفعلونه كفار.

وهذا الفعل منهم زيادة في كفرهم، وذلك ينسحب على أهل الجاهلية من الفاعلين وغيرهم حسبما يأتي ذكره.

(١) رواه البخاري (٣٠٢٥-٤١٤٤-٤٣٨٥-٥٢٣٠-٧٠٠٩) ومسلم (١٦٧٩) عن أبي بكر.

## فصل

(الاستقسام بالأزلام عند العرب)<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب في الجاهلية الاستقسام بالأزلام، وقد سماه الله تعالى فسقا، وجعله رجسا من عمل الشيطان.

والعجب من قريش كيف صورت إبراهيم وإسماعيل يستقسمان بالأزلام، وهما بريئان من ذلك، خرج البخاري<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> أن رسول الله<sup>(٤)</sup> ﷺ لما قدم مكة أبي أن يدخل البيت، وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت وأخرجت صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما من الأزلام، فقال: « قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط »، ثم دخل البيت فكبر في نواحيه.

فقريش في ذلك مكابرة إذ فعلت في نسبة الأفعال التي هي رجس من عمل الشيطان إلى من هو مصطفى عند الله تعالى بخلاف علمها، فإنها تعلم أن النبيين المختارين لم يفعلوا ذلك قط بإعلام النبي صلى الله عليه وسلم لنا بذلك، وما عملت

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) صحيح البخاري (٢/ص ٥٨٠، رقم ١٥٢٤).

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): النبي.

قريش في ذلك ما عملت إلا لتحسن فعلها في الاستقسام بالأزلام (ق. ١.٩٩) عند من يقف على صورة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، ويرى بأيديهما الأزلام من العرب وغيرهم.

وقد نهى الله عز وجل عن الاستقسام بالأزلام فقال: ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فَسُقٌ﴾ [المائدة: ٣]، معناه: وحرم عليكم أن تستقسموا بالأزلام، إذ عطفه على المحرمات، وقال في موضع آخر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

والاستقسام<sup>(١)</sup> مشتق من القسم الذي هو مصدر قسم الرجل يقسم: إذا أفرز قسما من قسم (بكسر القاف) أي نصيبا من نصيب، فكأنهم يطلبون بالاستقسام ما تخرجه لهم القداح<sup>(٢)</sup> من القسم والحظ الذي يقفون عنده ويرضون به.

ومثاله: الاستسقاء، لأنه استدعاء السقي وطلبه.

وجاء في التفسير أن<sup>(٣)</sup> الأزلام<sup>(٤)</sup> هي<sup>(٥)</sup> القداح، واحدها زلم وزلم (بفتح الزاي وضمها) كانت العرب تستقسم بها عند الأمور إذا همت بها من

(١) قال الجوهري في الصحاح (٣٩٠/٥): واستقسم: طلب القسم بالأزلام.

وانظر تهذيب اللغة للأزهري (٣١٩/٨).

(٢) سقط من (ب).

(٣) من أول السطر إلى هنا سقط من (ب).

(٤) انظر تهذيب اللغة للأزهري (١٤٩/١٣) والصحاح للجوهري (٢٨٧/٥).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ): هذا.

سفر أو غير ذلك، وكان مكتوباً على واحد منها: "افعل"، وعلى الآخر: "لا تفعل"، والثالث: غُفل، لا كتاب عليه.

فإذا أداروا القداح وخرج الذي عليه: "افعل" مضى لحاجته، وإذا خرج الذي عليه: "لا تفعل" توقف عنها، وإن خرج الغفل أعاد الضرب. وقال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: "كان هُبُلُ أعظم صنم لقريش بمكة، وكان على بئر في جوف الكعبة، وكانت تلك البئر التي يجمع فيها ما يُهدى للكعبة، وكان عند هبل قداح سبعة، كل قدح منها<sup>(٢)</sup> فيه كتاب: قدح فيه العقل، إذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة، فإن خرج العقل فعلى من خرج حمله.

وقدح فيه: "نعم" للأمر، إذا أرادوه يضرب به في القداح. فإن خرج قدح "نعم" عملوا به.

وقدح فيه: "لا" إذا أرادوا أمراً ضربوا به في القداح، فإذا خرج ذلك القدح لم يفعلوا ذلك الأمر.

وقدح فيه: منكم، وقدح فيه: ملصق، وقدح فيه: من غيركم، وقدح فيه: المياه، إذا أرادوا أن يحفروا للماء ضربوا بالقداح، وفيها ذلك القدح فحيث ما خرج عملوا به.

وكانوا إذا أرادوا أن يختنوا غلاماً، أو ينكحوا منكحاً، أو يدفنوا ميتاً، أو شكوا في نسب أحدهم ذهبوا به إلى هبل وبمائة درهم وجزور فأعطوه

(١) السيرة لابن إسحاق (٩٧/١-٩٨) مع اختلافات يسيرة.

(٢) في (ب): منه.

صاحب القداح الذي يضرب بها، ثم قربوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون ثم قالوا: يا إلهنا هذا فلان بن فلان قد أردنا به كذا وكذا، فأخرج الحق فيه.

ثم يقولون لصاحب القداح: اضرب، فإن خرج عليه "منكم"، (ب. ٩٩.٥) كان منهم وسيطا، وإن خرج عليه: "من غيركم" كان حليفا، وإن خرج عليه: "ملصق" كان على منزلته فيهم لا نسب له ولا حلف، وإن خرج فيه شيء مما سوى هذا مما يعملون به من "نعم" عملوا به، وإن خرج: "لا"، أخرجه<sup>(١)</sup> عامه ذلك حتى يأتوه به مرة أخرى، ينتهون في أمورهم إلى ذلك مما خرجت له القداح.

وذكر<sup>(٢)</sup> أن عبد المطلب فعل هكذا بينه إذ أراد أن يذبح أحدهم لنذر كان قد نذره، فإنه أمرهم أن يأخذ كل رجل منهم قدحا، ويكتب عليه اسمه، ثم يأتوه جميعا بها، فلما فعلوا ذلك دخل بهم على هبل في جوف الكعبة، وقال لصاحب القداح: اضرب على بني هؤلاء بقداحهم هذه فخرج القدح على عبد الله والد النبي ﷺ، ثم افتداه بالإبل في حديث طويل.

وكان القدح يخرج على عبد الله والإبل تزداد عشرا فعشرا حتى بلغت الإبل مائة، وعبد المطلب في كل ذلك يدعو الله عند هبل، فلما انتهى الأمر إلى مائة من الإبل خرج القدح عليها فنحرت وتركت لا يصد عنها أحد.

(١) في (ب): أخرجه، وهو خطأ.

(٢) السيرة لابن إسحاق (٩٩/١)، ونقل المصنف هنا مختصر.



وهكذا ذكر<sup>(١)</sup> عن عبد المطلب أيضا أنه فعل حين حفره لزمزم، إذ وجد فيها ما دفنته هنالك جرهم من الأسياف والأدراع والغزاليين من الذهب، فإنه ضرب عليها بالقداح عند هبل هو وقريش إذ نازعوه في ذلك، فخرج الغزاليان للكعبة والأسياف والأدراع لعبد المطلب دون قريش، فضرب عبد المطلب الأسياف بابا للكعبة وضرب في الباب الغزاليين من الذهب. فانظر كيف جعل أهل الجاهلية من قريش وغيرهم أحكامهم في الدماء والأموال إلى الاستقسام بالأزلام من غير شريعة متبعة. وفي ذلك من الجراف في الأحكام ومن الخطر في الأمور ما لا خفاء به<sup>(٢)</sup>.

(١) السيرة لابن إسحاق (١/٩٤-٩٥)، ونقل المصنف هنا مختصر.

(٢) في (ب): فيه.

## فصل

### (اختراع قريش أحكاما في الجاهلية وحمل العرب عليهما)<sup>(١)</sup>

اخترعت قريش لأنفسها أحكاما في الجاهلية بحسب تحسين عقولها لها، وحملت العرب على ما شاءت من الأحكام فدانوا بها.

ذكر ذلك ابن إسحاق فقال<sup>(٢)</sup>: وقد كانت قريش لا أدري أقبل الفيل أو بعده ابتدعت أمر الحمس رأيا رأوه وأداروه، فقالوا: نحن بنو إبراهيم، وأهل الحرمه وولاية البيت وقاطنو مكة وساكنوها، فليس لأحد من العرب مثل حقنا ولا مثل (ق. ١٠٠.١)، منزلتنا، ولا تعرف له<sup>(٣)</sup> العرب مثل ما تعرف لنا، فلا تعظموا شيئا من الحل كما تعظمون<sup>(٤)</sup> الحرم، فإنكم إن فعلتم ذلك استخفت العرب بحرمتكم.

وقالوا: قد عظموا من الحل مثل ما عظموا من الحرم فتركوا الوقوف على عرفة والإفاضة منها، وهم يعرفون ويُقرون أنها من المشاعر والحج ودين إبراهيم ﷺ، ويرون لسائر العرب أن يقفوا عليها وأن يفيضوا منها.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة لابن إسحاق (١٢٥/١) مع اختلافات بسيرة.

(٣) ليس في (ب).

(٤) في (ب): تعظموا.

إلا أنهم قالوا نحن أهل الحرم فليس ينبغي لنا أن نخرج من الحرم ولا نعظم غيرها، كما نعظمها نحن الخمس، والخمس أهل الحرم، ثم جعلوا لمن ولدوا من العرب من ساكني الحل والحرم مثل الذي لهم بولادتهم إياهم يحل لهم ما يحل لهم، ويحرم عليهم ما يحرم عليهم، وكانت كنانة وخزاعة قد دخلوا معهم في ذلك.

قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: ثم ابتدعوا في ذلك أمورا لم تكن لهم حتى قالوا: لا ينبغي للحمس أن يأتقوا الأقط ولا يسألوا السمن وهم حرم، ولا يدخلوا بيتا من شعر، ولا يستظلوا إن استظلوا إلا في بيوت الأدم ما كانوا حرما. ثم رفعوا في ذلك فقالوا لا ينبغي لأهل الحل أن يأكلوا من طعام جاءوا به معهم من الحل إلى الحرم إذا جاؤوا حجاجا أو عمارا، ولا يطوفوا بالبيت إذا قدموا أول طوافهم إلا في ثياب الخمس.

فإن لم يجدوا منها شيئا طافوا بالبيت عراة، فإن تكرم منهم متكرم من رجل أو امرأة، ولم يجد ثياب الخمس<sup>(٢)</sup> فطاف في ثيابه التي جاء بها من الحل ألقاها إذا فرغ من طوافه، ثم لم ينتفع بها ولم يمسه هو ولا أحد غيره أبدا. فكانت العرب تسمي تلك الثياب: اللقي، فحملوا على ذلك العرب فدانوا به ووقفوا على عرفات وأفاضوا منها وطاقوا بالبيت عراة، أما الرجال فيطوفون عراة، وأما النساء فتضع إحداهن ثيابها كلها إلا درعا مفرجا عليها ثم تطوف فيه، فقالت امرأة من العرب وهي كذلك تطوف بالبيت:

(١) السيرة لابن إسحاق (١٢٦/١) مع اختلافات يسيرة.

(٢) كذا في السيرة لابن إسحاق وفي النسختين: احمس.

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله<sup>(١)</sup>  
ومن طاف منهم في ثيابه التي جاء فيها من الحل ألقاها فلم ينتفع بها  
هو ولا غيره.

فقال قائل من العرب يذكر شيئا تركه من ثيابه فلم يقربه وهو يجبه:

كفى حزنا كربى عليه كأنه لقى بين أيدي الطائفين حريم

يقول: لا يُمس.

فكانوا كذلك حتى بعث الله محمدا ﷺ فأنزل الله عليه حين أحكم له  
دينه وشرع له سنن حجه: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ  
غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩]، يعني قريشا، والناس العرب، فرفعهم في سنة الحج  
إلى عرفات والوقوف عليها والإفاضة منها.

وذكر عن جبير بن مطعم قال<sup>(٢)</sup>: لقد رأيت رسول الله ﷺ قبل أن  
يتزل عليه الوحي وإنه لواقف على بعير له بعرفات مع الناس من بين قومه حتى  
يدفع معهم منها توفيقا من الله له ﷺ، قال: وأنزل الله عليه فيما كانوا حرموا  
على الناس من طعامهم ولبوسهم عند البيت حين طافوا به عراة وحرموا ما  
جاؤوا به من الحل من الطعام: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا  
وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ

(١) رواه الحاكم (٣٥٠/٢) عن ابن عباس وصححه على شرطهما.

(٢) السيرة النبوية (١٢٧/١).

مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ تَفْصِلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ  
يَعْلَمُونَ ﴿ [الأعراف: ٣١-٣٢].

فوضع الله أمر الحمس وما كانت قريش ابتدعت منه عن الناس  
بالإسلام حين بعث الله به رسوله ﷺ.

## فصل

ولأهل الجاهلية أحكام مخترعة في غير ما شيء بحسب اختيارهم، وقد مضى منها في تحريم المأكل وغير ذلك ما مضى.

ومن جملة ذلك ما حللوه لأنفسهم مما حرمه الله في كتابه أو على لسان رسوله: كالميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، وما ذبح على النصب، وهي حجارة كانوا يعبدونها، وكالخمير، والميسر، وأنواع أخر، مثل: نكاح الشغار في بابه<sup>(١)</sup>، ومثل ما يكون من الغرر في أبواب البيوع كبيع الملامسة، والمنابذة، والمناجشة، وبيع الحصاة، وكبيع المضامين، والملاقيح، وحبل الحبلية، وغير ذلك، مما لا نطول بذكره<sup>(٢)</sup>.

إذ لم نقصد فيما ذكرناه عنهم النظر في الجزئيات من أحكامهم، وإنما قصدنا إلى ذكر الكليات من أفعالهم التي ذهبوا بها إلى إحداث الشرائع وابتداع الأحكام.

وربما كان الشيء عندهم حلالاً ثم يجرمونه لعارض يعرض لهم، كما كانوا يفعلونه بالخمير، فإن من كان له عند قوم ترّة يطلبهم بها حرم الخمر على نفسه حتى يدرك ثأره، وحينئذ تحل له، وذلك موجود في أشعارهم.

(١) في (ب): باب.

(٢) ولا أطيل بالتعليق عليه و شرح معانيه، وأمره شهير في كتب الفقه.

قال امرؤ القيس:

حلت لي الخمر وكنت امرءاً عن شربها في شغل شاغل

(ق.١٠١:١) و قال الشنفرى:

حلت الخمر و كانت حراما و بلاي ما ألت تحل

وقد كان عندهم في الجاهلية الوقوف في مشكلات أمورهم عندما يقوله الكاهن أو العراف من الرجال و النساء مما تلقيه الشياطين على ألسنتهم

و يقذفونه إليهم، ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَٰئِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

و الحكايات في ذلك مشهورة قد ذكرت في السير و غيرها.

و قد قطع الله سبحانه تلك الأحكام و أبطل جميعها بالإسلام، و لله

الحمد و المنة.

## باب في حكم<sup>(١)</sup> هذا القسم:

قد قررنا في الفصول المتقدمة أفعال أهل الجاهلية في عبادة الأوثان واختراع الأحكام، و أبرزنا فيها تلك الأفعال فعلا فعلا، و نسبنا ما ذكره الأخباريون في ذلك إليهم، و أتينا بما ذكره الله سبحانه من ذلك في كتابه العزيز، ليعلم شدة جرأتهم على الله تعالى في الإشراف به على أنواع من الشرك و ضروب من التحكم في دياناتهم.

ونحن الآن نتكلم في الحكم اللاحق بهم على ما فعلوه من ذلك في الجاهلية بحسب ما يظهر من الشريعة.

فنقول و الله الموفق للصواب: وجدنا الشرع قد سماهم بالمشركين، و نسب الشرك إليهم في جاهليتهم، و أطلق لفظ<sup>(٢)</sup> الكفر في حقهم. و قبل أن نذكر الآيات المتضمنة لذلك من الكتاب العزيز و الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في هذا المعنى فلنجعل قاعدة تكون أصلا في الباب، ليعرف بها وجه استدلالنا على ما نستدل عليه.

و ذلك أن الحجة إذ كان النبي ﷺ بمكة إنما قامت على قریش الساكنين بها و من جاورهم فقط، و أما سائر العرب الذين نأوا عنهم فلم

(١) في (ب): أحكام.

(٢) ليس في (ب).



تقم الحجة عليهم إلا بالمدينة، إذ كان النبي ﷺ فيها بحال آمن وطمأنينة في الدعوة إلى الله.

و إذا تبين هذا بنينا عليه ما نحتاج فيما نحن بسبيله إليه فلنبسط ما ذكرناه ، فنقول:

إن النبي ﷺ كانت له بعد المبعث حالتان: حالة بمكة قبل الهجرة، وحالة بالمدينة بعد الهجرة.

فأما الحالة الأولى إذ كان بمكة فهي على ما نصفه: كانت بينه وبين قومه قريش مباحة كثيرة و منافرة شديدة ، لكنه احتفى منهم بعمه أبي طالب، (ق.١٠١.ب) ثم بعمه حمزة و بعمر بن الخطاب عندما أسلما، فلما لم تقدر قريش على أن تصل إليه بمكروه جعلت تكذبه و تنفر الناس عنه.

ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> أن الوليد بن المغيرة أخذ مع قريش عندما حضر الموسم فيما يقولون لسائر العرب عن النبي ﷺ حتى لا يختلف قولهم فيؤخذ عليهم الكذب في أمره، فذكروا أنهم يقولون إنه كاهن و إنه شاعر و إنه ساحر، فقال لهم: ما أنتم بقائلين من هذا شيئا إلا عرف أنه باطل، و إن أقرب القول فيه لأن تقولوا: ساحر جاء بقول هو سحر، يفرق به بين المرء و أبيه وبين المرء و زوجه و بين المرء<sup>(٢)</sup> و عشيرته ففرقوا عنه بذلك، فجعلوا يجلسون بسبيل الناس حين قدموا الموسم لا يمر بهم أحد إلا حذروه إياه وذكروا له أمره، و كان هذا الفعل منهم في أوائل المبعث.

(١) السيرة النبوية (١/١٦٥) باختصار وتصرف.

(٢) ليس في (ب): وبين المرء.

ثم قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: بعد نقض الصحيفة و ذلك بعد المبعث بسنين فكان رسول الله ﷺ على ما يرى من قومه يبذل لهم النصيحة و يدعوهم إلى النجاة مما هم فيه، و جعلت قريش حين منعه الله منهم يجذرونه الناس و من قدم عليه من العرب.

و ذكر<sup>(٢)</sup> قصة الطفيل بن عمرو الدوسي و تحذير رجال من قريش له أمر النبي ﷺ، و قولهم إن قوله كالسحر يفرق بين المرء و زوجته، و أمرهم إياه بأن لا يكلمه ولا يسمع منه حتى جعل الكرسف في أذنه، لئلا يسمع قوله، و أبي الله إلا أن يسمعه بعض قراءة النبي ﷺ، و هو يصلي عند الكعبة، فلما سمعها كان ذلك سببا إلى أن اجتمع مع النبي ﷺ في بيته فعرض عليه الإسلام فأسلم.

ثم ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعد موت عمه أبي طالب و رجوعه من الطائف و دخوله مكة في جوار المطعم بن عدي، و ذلك على مقربة من الهجرة كان يعرض نفسه في المواسم إذا كانت على قبائل العرب يدعوهم إلى الله و يخبرهم أنه نبي مرسل، و يسألهم أن يصدقوه و يمنعوه حتى يبين عن الله ما بعثه به<sup>(٣)</sup>.

(١) السيرة النبوية (٢٢/٢).

(٢) السيرة النبوية (٢٢/٢).

(٣) السيرة النبوية (٤٩/٢).

و ذكر<sup>(١)</sup> عن ربيعة بن عباد قال: إني لغلام شاب مع أبي بمى ورسول الله ﷺ يقف على منازل القبائل من العرب فيقول: « يا بني فلان إني رسول الله إليكم يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، و أن تخلعوا ما تعبدون من دونه من هذه الأنداد ، و أن تؤمنوا بي و تصدقوني و تمنعوني حتى أبين عن الله عز وجل ما بعثني به .»

قال: و خلفه رجل أحول و ضيء له غدירתان ، عليه حلة عدنية، فإذا فرغ (ق.١٠٢). رسول الله ﷺ من قوله و ما دعا إليه قال ذلك الرجل: يا بني فلان إن هذا إنما يدعوكم إلى أن تسلخوا اللات و العزى من أعناقكم، و حلفاءكم من الجن من بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من البدعة و الضلالة فلا تطيعوه ولا تسمعوا منه.

قال: فقلت لأبي: يا أبة من هذا الرجل الذي يتبعه يرد عليه ما يقول؟ قال: هذا عمه عبد العزى بن عبد المطلب أبو لهب.

و ذكر ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> أن اجتماع النبي ﷺ مع الأوس و الخزرج بالليل إذ بايعوه بالعقبة على نصرتهم له و حمايتهم إياه إنما كان سرا من قريش و عن غير علم منهم، ثم إنهم سألوهم عن ذلك بعدما أصبح فأنكروه لهم، فلما تبين لقريش صحة ذلك بعد رحيلهم تبعوهم فأدركوا منهم سعد بن عبادة

(١) السيرة النبوية (٢/٥٠).

(٢) السيرة النبوية (٢/٦٨). معناه.

فصرفه إلى مكة وضربوه وأهانوه حتى استنقذه بعضهم لمعرفة تقدمت بينه وبينهم.

فإذا كانت قريش تعامل النبي ﷺ من أول مبعثه إلى هجرته هذه المعاملة من التكذيب له وتنفير الناس عنه و تخويف من آمن به فيلزم عن ذلك أن يكون من يحضر الموسم من العرب قد يلتبس عليهم أمر النبي ﷺ فلا تقوم الحججة عليهم كما ينبغي، وإن كان فيهم من قامت عليه الحججة بسماع القرآن منه و معرفة السامعين له بإعجازه فيتجه ذلك في بعض من حضر الموسم لا في كلهم.

لكون الناس متباينين في الذكاء والفتنة، فقد أرسل أبو ذر الغفاري أخاه إلى مكة عندما بلغه مبعث النبي ﷺ و قال له: اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فتوجه أخوه إلى مكة، ثم رجع فقال: رأيته يأمر بمكارم الأخلاق و كلاما ما هو بالشعر فقال له أبو ذر: ما شفيتني مما أردت<sup>(١)</sup>.

و قد صدق أبو ذر في هذا القول، إذ ليس فيه ما يؤذن بالنبوة، ثم توجه أبو ذر بنفسه حتى لقي النبي ﷺ و سمع قوله فأسلم حينئذ. و ذلك يدل على ما كان بينه وبين أخيه في الفهم من المباينة.

ثم إن من يحضر الموسم من العرب هم الأقل بالإضافة إلى من بقي منهم في قبائلهم، فإذا انصرفوا إليهم بعد حضور الموسم و أخبروهم بذكر النبي ﷺ، فلا بد أن يخبروهم بحاله مع قريش، و ذلك مما يشوش على السامعين أمر النبي ﷺ و يعتقدون أنه لو كان محقا لاتبعه قومه.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٤٨) ومسلم (٢٤٧٤) عن ابن عباس.

و مقصودنا من هذا كله تبين ما ذكرناه من كون الحجة لم تقم على كافة العرب، إذ كان النبي ﷺ (ق. ١٠٢. ب). بمكة.

فإن قيل: إنما استندتم<sup>(١)</sup> في هذا المعنى إلى ما ذكر ابن إسحاق، و تلك الأخبار إنما هي من أقاصيص السير، فليس ينبغي أن تجعل قاعدة يبنى عليها الأصل الذي ذكرتم.

قلنا: نحن نعلم قطعاً أن حالة النبي ﷺ كانت بمكة على نحو مما قال ابن إسحاق، و إن لم نعلم ما ذكره من تلك الأخبار على التعيين، فإن القرآن قد نطق بتكذيب قريش له، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ [يونس: ٤١]، وقال: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [ناطر: ٤] وقال: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ﴾ [النحل: ١١٣]، وقال: ﴿قُلْ إِيَّايَ عَلَى بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، و قال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ﴾ [يونس: ٣٩]<sup>(٢)</sup> و قال: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٦٦].

و نطق القرآن بنسبتهم إليه الكهانة والجنون والشعر، قال الله تعالى<sup>(٣)</sup>: ﴿فَذَكَرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ سَرَّصَ بِهِ رَبِّبَ الْمُتَّبِعِينَ﴾ [الطور: ٢٩-٣٠].

(١) في (ب): أسندتم.

(٢) في (ب): سقطت هذه الآية والتي قبلها من (ب).

(٣) ليس في (ب).

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ يَقُولُ شَاعِرٌ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تُذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤٠-٤١-٤٢] <sup>(١)</sup> وقال: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢] وقال: ﴿مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ حِنَّةٍ﴾ [سبا: ٤٦].

و ذكر تعالى عنهم أنهم قالوا عن القرآن إنه أساطير الأولين، و قالوا فيه إذا تلي عليهم: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الصافات: ١٥].

و قال زعيم منهم <sup>(٢)</sup>: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المتن: ٢٤-٢٥].

و قال تعالى فيما أرادوا أن يفعلوه بالنبي ﷺ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْبُوَكَ أَوْ يُقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، و معنى ليشتبوك ليسجنوك. و لا يأترون بينهم في هذه الثلاثة الأشياء إلا وهم الظاهرون بمكة، و الغالبون على أمرها.

و لأجل ذلك اتفقوا على معاداة بني هاشم حتى دخلوا هم و بنو المطلب في الشعب و كتبوا بينهم الصحيفة و علقوها في الكعبة، و لم يلق النبي ﷺ و عشيرته أشد من ذلك لأجل الجهد الذي أصابهم، إذ كانوا لا يسايعونهم، و بسبب ظهور صناديد المشركين بمكة و استيلائهم على من دونهم من قبائلهم كانوا يعذبون من يؤمن منهم بالنبي ﷺ ليفتنوهم عن دينهم.

(١) من "كاهن" إلى هنا سقط من (ب).

(٢) هو الوليد بن المغيرة المخزومي، كما في تفسير ابن كثير (٤/٤٤٣) وغيره.

و ذلك هو السبب في هجرة من هاجر من المؤمنين إلى أرض الحبشة ليعبدوا الله تعالى بها آمنين من غير أن يجدوا من يفتنهم عن دينهم، وكان ذلك بأمر النبي ﷺ، إذ قال لهم: « لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإنها أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجا مما أنتم فيه »، ففعل الله ذلك بهم، وأقدمهم على رسوله بالمدينة آمنين مطمئنين حين فتح الله عليه خيبر. و كذلك أمر النبي ﷺ أصحابه الذين بقوا معه بمكة أن يهاجروا إلى المدينة قبل هجرته.

و قد نقل إلينا بالتواتر أنه ﷺ هاجر إلى المدينة (ق.١٠٣.١) هو وأصحابه و اتخذوها دار قرار و موضع استيطان، ولو كان بمكة آمن السرب قريش العين لم يخرج منها، كما قال النبي ﷺ لمكة في حديث: « أما و الله إني لأعلم أنك أحب البلاد إلى الله، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت »<sup>(١)</sup>.

و كان خروجه ﷺ مع صاحبه أبي بكر من مكة على حال خفية من قريش، و لذلك لجأ إلى الغار فأقاما فيه ثلاثا.

(١) رواه أحمد (٣٠٥/٤) عن أبي هريرة بسند صحيح.

وله شاهد عن ابن عباس، أخرجه الترمذي (٣٩٢٦) وابن حبان (٣٧٠٩) والحاكم (١٧٨٧)

و قد ذكر الله تعالى في كتابه العزيز كونهما في الغار حيث قال: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيًا إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

فأخبر سبحانه بأنهم أخرجوه من مكة، وأخبر بأنه ﷺ كان يشجع صاحبه في الغار و ينهيه عن الحزن و يخبره<sup>(١)</sup> بأن الله معهما، يعني بذلك أن الله يأخذ بأعين قريش عنهما عند اتباعهم لهما حتى<sup>(٢)</sup> لا يعثروا على موضعهما.

يدل على هذا التأويل أن أنس بن مالك روى عن أبي بكر قال: قلت للنبي ﷺ و نحن في الغار: لو أن أحدهم ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه، قال: « يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما »<sup>(٣)</sup>.

و ليس معنى قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٤٠] أنهم أخرجوه حقيقة بأن أزعموه عن مكة حتى خرج منها جهارا، و إنما معناه أنهم اضطروه إلى الخروج بالتكذيب له و الاستهزاء به و التبع لأمره، و ذلك هو معنى قوله ﷺ في الحديث المتقدم: « و لولا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت ».

(١) في (ب): ويخبر.

(٢) في (ب): على، وهو تصحيف.

(٣) رواه البخاري (٣٤٥٣-٣٧٠٧-٤٣٨٦) ومسلم (٢٣٨١) والترمذي (٣٠٩٦) وأحمد (٤/١) وابن حبان (٦٢٧٨-٦٨٦٩) وابن أبي شيبة (٤٥٩/٨) والبخاري (٣٦) وأبو يعلى (٦٦) وغيرهم عن أنس عن أبي بكر.



فقد ثبت بما ذكرناه من هذه الطرق الصحيحة والمقطوع بها صحة معنى<sup>(١)</sup> ما ذكره ابن إسحاق، و بان بذلك ما ذهبنا إليه من أن تلك الحالة تمنع من قيام الحجمة بمكة على سائر العرب بأجمعهم.

الحالة الثانية: هي حالة النبي ﷺ بالمدينة بعد الهجرة و كانت على ضد حالته بمكة، قد أبدل الله له فيها حالة الخوف بالأمن، و حالة التكذيب بالتصديق، و حالة الخذلان له بالنصرة التامة.

إذ قبض الله له أصحابا و أنصارا و أعوانا على الحق، يقفون عند أمره، و ينقادون لطاعته، و يستسلمون لحكمه، و يقاتلون عنه من عاداه<sup>(٢)</sup>، و ينصرونه على كل من ناوأه، و هم المهاجرون الذين آمنوا به من قومه قريش (وغيرهم)<sup>(٣)</sup>، و الأنصار من (أهل المدينة)<sup>(٤)</sup> الذين هم الأوس و الخزرج.

قال الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [النشر: ٨].

فأخبر الله عن المهاجرين أنهم ينصرون الله و رسوله إلا أن الله (ق.١٠٣.ب) تعالى لم يسمهم بالأنصار و سماهم بالمهاجرين لهجرهم عن أوطانهم، و ليفرق سبحانه بينهم و بين الأوس و الخزرج الذين خصهم باسم

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): عاده.

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

الأنصار، سئل أنس بن مالك فقيل له: أكنتم تسمون بالأنصار في الجاهلية أو هو اسم سماكم الله به؟ فقال: بل هو اسم سمانا الله به<sup>(١)</sup>.

و هذا كما قال، فإنه لا يعرف لهم هذا الاسم إلا في الإسلام، قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقال: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧].

و يبين ذلك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوُوا وَتَصَرَّوْا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢]. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوُوا وَتَصَرَّوْا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٧٤].

فإنه سبحانه وصف صنفين من المؤمنين: أحدهما بأنهم هاجروا وجاهدوا وهؤلاء هم المهاجرون.

و الثاني: بأنهم آووا و نصروا، وهذه هي<sup>(٢)</sup> صفة الأنصار الخاصة بهم. ففي هذه الحالة قامت الحججة على سائر العرب كافة، إذ ظهرت معجزته ﷺ عند جميعهم، و انتشرت دعوته و أمن أتباعه، و القرآن يأخذه عنه ﷺ من آمن به من سائر القبائل و يثونه في بلادهم و عند عشائرتهم، و سراياه تغزو المشركين منهم، فسرى الإيمان في قبائل العرب و دخل في

(١) رواه البخاري (٣٥٦٥) وغيره عن أنس.

(٢) سقط من (ب).

الإسلام كثير منهم حتى اختلط المسلمون منهم بالمشركين بكونهم كانوا يزلون الصحاري و الفلوات، فكانت الأمانة المفرقة بينهم الأذان.

فإن النبي ﷺ<sup>(١)</sup> كان إذا غزاهم لا يغير حتى يطلع الفجر، و كان يستمع الأذان، فإن سمع أذانا أمسك و إلا أغار، ثم لما كان بعد فتح مكة دخل الناس في دين الله أفواجا، كما قال تعالى، فلم يتوف الله رسوله ﷺ إلا و قد أسلم جميع قبائل العرب و لم يبق للشرك فيهم موضع.

ومن ارتد منهم بعد وفاته ﷺ قاتلهم أبو بكر حتى عاودوا الإسلام طوعا و كرها.

و اقتصارنا هاهنا على أن الحجة قامت بالمدينة على كافة العرب، إنما هو بالنظر إلى احتياجنا إلى ذلك في الحكم اللاحق بهم على عبادة الأوثان حسبما نذكره، و إلا فقد قامت الحجة حينئذ على جميع من بلغت الدعوة من الملوك و غيرهم، إذ كان النبي ﷺ يعم بدعوته الجميع، فمنهم من يرسل إليه رسولا، أو يكتب إليه كتابا، ومنهم من يياشر دعوته، و ذلك بحسب ما يتأتى في تبليغ الدعوة.

و الكلام على (ق.١٠٤.أ) تنويع هذا و بسطه ليس من غرضنا الآن.

(١) في (أ): ﷺ.

## فصل

فإذ و تبين<sup>(١)</sup> ما أردناه من كون العرب لم تقم الحجة<sup>(٢)</sup> على جميعهم بمكة و إنما قامت عليهم بالمدينة، فلنرجع إلى ما كنا فيه فنقول:  
إن الكتاب العزيز ينقسم إلى مكّي و مدني: فالمكي منه ما نزل بمكة قبل الهجرة، وهو الأكثر.

و المدني ما نزل منه بعد الهجرة سواء نزل بالمدينة أو نزل على النبي ﷺ و هو في سفر.

و الله تعالى يطلق على العرب في القرآن بأنهم مشركون و كفار، ونحن نفصل ذلك في المكّي و المدني، ونقسم كل واحد منهما إلى قسمين، فنقول:

أما المكّي فإن الله تعالى إذا أخبر فيه عن العرب بالشرك و الكفر فلا يخلو أن يكون المقصود به قريشا أو ينسحب ذلك القول على قريش و غيرهم من سائر العرب.

فأما ما يكون المقصود به قريشا أو يكون الظاهر فيه ذلك فإننا لا نحتاج به في هذا الباب الذي نحن بصدده، لأن إطلاق الشرك و الكفر عليهم هو

(١) في (ب): فإذا تقرر.

(٢) من (ب)، وفي (أ) أحييت على الهامش ولا تظهر في نسختي.

حقيقة لأجل أن<sup>(١)</sup> الحجة قد قامت عليهم بكون النبي ﷺ بين أظهرهم، وهو يصدع بما أمره الله به و يسمعهم القرآن امتثالا لأمر الله تعالى له بذلك، إذ قال: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤]. والآية مكية، فمن لم يؤمن حينئذ فهو كافر بالنبي ﷺ و بما جاء به من عند الله.

و مثال ما نزل بمكة من القرآن فيما ذكرناه قول الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نصت: ٢٦]، و قوله: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحزاب: ٧]، و قوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الكافرون: ٢-١]، و قوله: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [نصت: ٦]، و قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [س: ٣١]، و قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]، و قوله: ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٧]، ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، و قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٢]، و قوله: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَخِذُّوكَ إِلَّا هُرُوءًا﴾ [الأنبياء: ٣٦]، و قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢]،

(١) في (ب): لأن.

وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١].

فهذه الآيات أكثرها يعلم بسياق الكلام فيها أن المقصود بها (ق. ١٠٤. ب) قريش.

و منها ما يكون الظاهر فيها ذلك.

و أما<sup>(١)</sup> ما ينسحب على قريش و غيرهم من العرب فيما نزل من القرآن بحكمة فذلك مما نحتج به في مسألتنا، لأن الله تعالى إذا أطلق على جميعهم الإشراك و الكفر، و فيهم من قامت عليه الحجة، و من لم تقم عليه علمنا بذلك أن حكمهم في الإشراك واحد من حيث اجتمعوا في عبادة الأوثان و جعلوا مع الله شركاء.

و مثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾

[يوسف: ١٠٦].

فإن هذه الآية نزلت فيما كانت قريش و غيرهم يفعلونه في الجاهلية عند التلبية، إذ كانوا يقولون فيها: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك<sup>(٢)</sup>.

و مما يدل على أن الآية ليس المقصود بها قريش فقط أن قبلها: ﴿وَمَا

أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، فما جاء بعدها من الآيات انعطف

عليها و رجع الضمير فيها كلها إلى عموم الناس.

(١) في (ب): ومنها.

(٢) رواه مسلم (١١٨٥) عن ابن عباس.

و قد أطلق سبحانه عليهم لفظ الإشراف ، و من ذلك قوله تعالى :  
﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لَكثيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧] فقد أخبر الله  
تعالى أن قتل الأولاد زين لكثير من المشركين و أطلق عليهم لفظ الإشراف  
وهم منتشرون في قبائل العرب و إن يكن في قریش منهم شيء فنادر، لأنهم لم  
يكونوا معروفين بذلك و قد نقل أن الواد لم يكن فيهم البتة، و أخبر الله تعالى  
أن الذين<sup>(١)</sup> زين ذلك للمشركين هم شركاؤهم.

و جاء في التفسير أنهم الشياطين<sup>(٢)</sup>، و قد كانوا يعبدونهم في الجاهلية  
كما تقدم ، و توعد الله تعالى من نزلت هذه الآية فيهم بقوله في آخرها :  
﴿فَدَرَّهُمْ وَمَا يَفْرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

و سيأتي الكلام على افتراء المشركين في الجاهلية على الله و ما كانوا  
ينسبونه إليه سبحانه من أحكامهم و أفعالهم، على أنه قد مضى من ذلك ذكر  
عند سياق الآيات في التحليل و التحريم.

و من ذلك قول الله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا  
وَلَا آبَاءَنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فأطلق سبحانه الإشراف على آباء  
المشركين الذين كانوا في الجاهلية و ماتوا قبل الإسلام، و نسب ذلك إلى من

(١) في (ب): الذي.

(٢) قاله مجاهد وابن زيد والسدي، كما ذكر ابن جرير (٣٥٢/٥-٣٥٣).

قاله من المشركين، فإن كانوا قريشا فقد أقروا على آبائهم<sup>(١)</sup> بالإشراك، و إن كانوا غيرهم من سائر العرب فكذلك.

و كيفما كان فقد أطلق لفظ الإشراك على من لم تقم عليه الحجة. وأما المدني من القرآن فينقسم أيضا باعتبار ما نحن بسبيله إلى قسمين: أحدهما: أن يعنى بالمشركين و الكفار من كان حينئذ في قيد (ق.١٠٥.١) الحياة فهذا لا نحتج به، لأن إطلاق الكفر و الشرك عليهم إنما هو بعد انتشار الشريعة في قبائلهم وثبوت الحجة عليهم، فكفرهم و إشراكهم حينئذ متيقن من جميعهم، و سواء في ذلك قريش و غيرهم من العرب.

ومثال ذلك من القرآن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٥]. الآية.

وقوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٤٠]، وقوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبة: ١٧].

و هذه الآيات عني بها قريش.

و أما ما يدخل فيه قريش و كافة العرب من الآيات فقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعْزَلْهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

(١) في (ب): إيمانهم، وهو خطأ.



﴿أَمَّنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٢٨]. وقوله:  
 ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ  
 وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٣]. وقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾  
 [محمد: ١].

الثاني: ما ينسحب إطلاق الكفر والشرك<sup>(١)</sup> فيه على العرب قبل قيام  
 الحجة عليهم، و يدخل في ذلك من أدرك الإسلام منهم و من لم يدركه بأن  
 يموت في الجاهلية، فهذا مما نحتج به في مسألتنا، لأن إطلاق لفظ الكفر على  
 من هذه صفته يبين أنه كافر في الجاهلية.

و مثال ذلك قول الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ  
 وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَكَرَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].  
 فإن الله تعالى نفى عن نفسه أن يكون قد جعل شيئا من ذلك محرما  
 أو صيره ديناً يتدين به، وأخبر أن الذين كفروا يفترون على الله الكذب في  
 نسبتهم تلك الأحكام إلى الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

و لا محالة أن عمرو بن لحي المخترع لذلك كله داخل فيهم، وكذلك  
 من بعده من العرب المتبعين له على ذلك، و قد أطلق الله عليهم اسم الكفر.

(١) في (ب): الشرك والكفر.

(٢) من (ب).

وقوله تعالى بإثر الآية: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة: ١٠٤]. معناه: وإذا قيل لمن أدرك الإسلام منهم، وهم بعض من كفر و جعل البحيرة والسائبة ديناً، و ليس يؤخذ من هذه الآية أن القائلين لما فيها هم الذين عُتُوا بالكفر في الآية التي قبلها فقط. و إنما قلنا ذلك لوجهين:

أحدهما: كون عمرو بن لحي داخلاً فيهم (ق. ١٠٥. ب) باختراعه لما ذكر في الآية كما<sup>(١)</sup> قدمناه.

و الثاني: قول هؤلاء المخبر عنهم: ﴿حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة: ١٠٤]، و معلوم أنهم كفار، و قد أخبروا أن حسبهم ما وجدوا آباءهم عليه، فصح أنهم وجدوا آباءهم على حال الكفر.

وهذا مثل قولهم في الآية المتقدمة: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾

[الأنعام: ١٤٨].

ولذلك قال تعالى في الآية التي نتكلم فيها: ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ

شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤]، فنفي عنهم العلم و الاهتداء.

و مثال ذلك أيضا قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ

الَّذِينَ كَفَرُوا يُجِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِيُؤَاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُجِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ رَبِّنَ

لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٣٧].

(١) في (ب): لما.

و الاستدلال بهذه الآية قوي، فإن النسيء المذكور فيها كان من أفعال الجاهلية على ما قدمناه، و قد أخبر سبحانه بأنه زيادة في الكفر و أن الكفار يضلون به في أنفسهم أو يضلون به غيرهم بحسب اختلاف القراءتين في الآية، و أخبر عنهم بأنهم يحلون ما حرم الله، وأنهم لا يراعون في ذلك نفس ما حرم الله من الأشهر، و إنما يراعون الموافقة لعدد الأشهر فقط، و أخبر أن ذلك زين لهم، و أنه من سوء أعمالهم.

فجمعت الآية للكفار المذكورين فيها بين زيادة الكفر و ضلالهم به واختراع الأحكام و مخالفة الله تعالى في التحليل و التحريم، و هؤلاء الكفار الذين يضلون بالنسيء ليسوا الفاعلين له فقط، أعني الذين كانوا ينسؤون الشهور على العرب في الجاهلية، بل يندرج فيهم المنقادون لهم وهم الذين يدينون به و يعملون عليه في تحليل الأشهر و تحريمها من أول ما فعل إلى أن جاء الله بالإسلام.

فإذن قد استوى في ذلك جميع المشركين من العرب.

## فصل:

و إذ و تقرر ما أصلناه فلنرجع إلى الآيات التي تقدم ذكرها قبل، إذ كنا ذكرناها ليعلم أفعال أهل الجاهلية منها، و نعيد الآن بعضها لنستقرئ حكمهم منها، فنقول:

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦] الآية. فأخبر أن الذين فعلوا ذلك لهم<sup>(١)</sup> شركاء، وهي الآلهة التي جعلوها تعبد مع الله أضافها الله تعالى إليهم لكونهم جعلوها شركاء لله بزعمهم، تعالى الله عن ذلك.

وقال في حكم الذين فعلوه: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٩] و قد تقدم ذكر ذلك، و مضى هنالك أنه لا يخلو أن يكون (ق.١.٦.١) الفاعلون لما في الآية قوما مخصوصين من العرب، كما قال ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>، أو ينسحب ذلك على كافة العرب.

وكيفما ما كان فكل ما ذكر في هذه الآية ليس المقصود به<sup>(٣)</sup>، والله أعلم، قريشا، لأنهم لم يكونوا أصحاب حرث ولا بلدهم بلد زرع، ولهذا قال

(١) ليس في (ب).

(٢) السيرة النبوية (١/٥٥).

(٣) في (ب): بها.

إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾  
 [إبراهيم: ٣٧]. و قال تعالى: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرِثٌ﴾ [الأنعام: ١٣٨] الآية. وقال في  
 آخرها: ﴿اِقْتَرَاءٌ عَلَيْهِمْ سَجِيزٌ بِمَا كَانُوا يَفْرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

فأخبر أن قولهم إنما هو افتراء على الله، و أخبر أنه يجزيهم بافتراءهم،  
 وقال: ﴿سَجِيزِهِمْ وَصَفَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٩] أي سيكافئهم على وصفهم الكذب في  
 ذلك.

ولا معنى للمجازاة إلا العقوبة.

وقد تقدم الكلام على قوله: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ  
 وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ اقْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، و ذكرنا الفرق بين قوله:  
 ﴿سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٠] وبين قوله: ﴿اِقْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، ثم  
 قال: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

فأخبر بضلالهم كما أخبر بضلال (من ضل من) <sup>(١)</sup> أهل الكتاب في  
 قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ [المائدة: ٧٧].

وقال تعالى في آخر الآيات: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا﴾  
 [الأنعام: ١٤٤]، أي حضرتكم ربكم فسمعتم منه ما ادعيتم عليه من التحليل والتحریم  
 على وجه التبكيث لهم كما تقدم.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

ثم قال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]. فأخبر بافترائهم على الله و ظلمهم و إضلالهم الناس، و هذه هي أوصاف الكفار.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٧].

فأخبر أن الذين لا يؤمنون<sup>(١)</sup>، وهم المشركون إذا فعلوا فعلا قالوا إن الله أمرهم به، و هذا من افترائهم على الله في نسبة الأحكام إليه من غير علم عندهم فيه، و لذلك قال الله لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨]، على وجه التوبيخ لهم.

ثم أخبر تعالى في الآية الثانية بما يأمر به، و هو القسط و العدل في الأمور و التوحيد لله على صفة الإخلاص في الدين.

و قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَدْنَىٰ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يس: ٥٩]، فجعل فعل ذلك إما أن يكون بإذن من الله، و إما أن يكون بافتراء، و قد صح أن لا إذن من الله في الجاهلية، فلم يبق إلا أن يكون افتراء.

و قال تعالى بأثر هذا: ﴿وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ

(١) من "وإذا فعلوا فاحشة" إلى هنا سقط من (ب).

الْقِيَامَةِ ﴿ [يونس: ٦٠]، على وجه التهديد لمن فعل ذلك، لأن الافتراء على الله يلزمه الكفر، قال الله تعالى: (ق.١٠٦.ب) ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ [النحل: ١٠٥].

وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا نَصِفُ أُنْسُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَقَرَّبُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يَفْلِحُونَ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٦-١١٧].

فأخبر أن الذين يفترون على الله الكذب لا يكون لهم فلاح وهو الرشد والهدى الذي يكون لأهل الإيمان، قال الله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [المؤمن: ١]. وقال: ﴿ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٢٢].

وقوله: ﴿ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ﴾ [النحل: ١١٧] أي: لهم متاع قليل في الدنيا، ولهم عذاب أليم في الآخرة.

وقال تعالى: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ ثَالِثَةً لِّسَأَلِنَ عَمَّا كُنتُمْ تَفَرُّونَ ﴾ [النحل: ٥٦].

فأخبر أنه لا بد لهم من السؤال عن ذلك الافتراء.

وقد قال الله تعالى مثل هذا فيمن نص عليهم أنهم كفار حيث قال: ﴿ وَيَحْمِلْنَ أَثْمَالَهُمْ وَأَثْمَالًا مَعَ أَثْمَالِهِمْ وَلَيَسْأَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [النكوت: ١٣].  
و إذا كان السؤال لهم في الآخرة ترتب عليه العقاب.

و قال تعالى : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ ﴾ [النحل: ٦٢] أي البنات ،  
 ﴿ وَتَصِفُ أَسِنَّهُمُ الْكُذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى ﴾ [النحل: ٦٢] ، قال مجاهد و قتادة: الحسنى  
 هاهنا هي البنون على ما تقدم.

ومعناه أن لهم الحال التي هي أحسن، وهم الذكران من الأولاد.  
 وقال بعض المفسرين: الحسنى هي الجنة، و ذلك بعيد في هذا الموضع،  
 لأن الذين يجعلون لله البنات لا يصدقون بالبعث و لا يقرون بالجنة، و قد أخرج  
 الله تعالى بعداهم في قوله: ﴿ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ ﴾ [النحل: ٦٢]، أي  
 متقدمون إلى النار و مستعجلون إليها، على قراءة من قرأ بفتح الراء<sup>(١)</sup>.

ومن هذا المعنى قوله الطَّلِيحَاتُ: « و أنا فرطكم على الحوض »<sup>(٢)</sup>.

ومن قرأ مفرطون بكسر الراء فمعناه أنهم سابقون في الإساءة، من  
 قولهم: أفرط فلان على فلان إذا أربى عليه في الشر<sup>(٣)</sup>.

(١) قال أبو علي الفارسي في الحجة للقراء السبعة (٧٣/٥): قرأ نافع وحده: وأهم مفرطون، بكسر  
 الراء خفيفة من أفرطت.

و قرأ الباقر (مفرطون) بفتح الراء، من أفرطوا فهم مفرطون.

(٢) رواه البخاري (٣٤٠١-٦٠٦٢-٦٢٠٥-٦٢١٢-٦٢١٧-٦٦٤٢) ومسلم (٢٢٨٩- فما  
 بعد) عن جندب وسهل بن سعد وأبي سعيد الخدري وعقبة بن عامر وابن مسعود.

(٣) نسب ابن كثير (٥٧٤/٢) لمجاهد وسعيد بن جبير و قتادة أن معناه مفرطون منسيون فيها  
 مضيعون، و لقتادة أيضا معجلون إلى النار، من الفرط وهو السابق إلى الورد.  
 قال: ولا منافاة، لأنهم يعجل بهم يوم القيامة إلى النار وينسون فيها أي يخلدون.  
 واختار ابن جرير (٦٠٤/٧) المعنى الأول وضعف الثاني.



فهذه الآيات قد أطلق الله سبحانه على من ذكر فيها بأنهم مشركون، و أنهم يفعلون الفواحش، و يزعمون أن الله أمرهم بها و أنهم يفترون على الله الكذب في التحليل و التحريم، و ذلك كله كفر، و إذا كانوا كفارا فحكم الكفار معلوم وهو المجازاة على ذلك بالنار و التخليد فيها أبد الآباد، و قد صرح الله تعالى لهم بالنار في قوله: ﴿لَا جُرْمَ أَنْ لَهُمُ النَّارُ﴾ [النحل: ٦٢] ، و بالعذاب في قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ١١٧]، و بالمجازاة في قوله: ﴿سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

والظاهر من هذه الآيات التي ذكرناها في هذا الفصل أنها تنسحب على جميع العرب.

وقد تقدم أن الحجة لم تقم عليهم جميعا بمكة، و الآيات المذكورة كلها مكية، و إذا انسحبت (ق. ١.١٠٧) عليهم فيؤخذ منها أنهم كفار في جاهليتهم، هذا على ما استقرينا من هذه الآيات و غيرها مما قدمنا ذكره، و قد وجدنا من القرآن النص على من كان في الجاهلية بالتكفير، و هو مترل على أهل الأوثان، و قد ذكرناه بعد هذا في فصل اقتضاه الكلام هنالك، و هو آخر الفصول المتكلم عليها في هذا القسم.

## فصل:

و إذ فرغنا من الكلام على الآيات المتضمنة للمعنى الذي<sup>(١)</sup> قصدناه،  
فلنتكلم على الأحاديث الواردة في ذلك أيضا فنقول:

تقدم أول هذا القسم الذي نحن بصدده حديث النبي ﷺ أنه رأى عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، و جاء في الحديث الثاني هنالك إطلاق الكفر عليه بقوله ﷺ «لأنكم بن الجون: «إنك مؤمن و هو كافر»<sup>(٢)</sup>، و ذكر ﷺ أنه أول من غير دين إبراهيم وإسماعيل فنصب الأوثان و بحر البحيرة و سيب السوائب.

فانظر أيها الواقف على هذا الموضوع كيف استحق عمرو بن لحي النار بهذه الأفعال، و لم يعذره الله تعالى بكونه كان في الجاهلية، حيث لا شريعة هنالك تلزمه، و مع ذلك فهو أبو خزاعة التي كانت عيبة رسول الله ﷺ مؤمنهم و كافرهم، و قد أدخلهم رسول الله ﷺ معه في كتاب القضية عام الحديبية حين أدخلت قريش معهم بني بكر بن عبد مناة بن كنانة، ف وقعت بعد ذلك حرب بين خزاعة و بني بكر بن عبد مناة، فأعان مشركو قريش حلفاءهم بني بكر، و نقضوا بذلك العهد، فكان ذلك سبب فتح مكة لنصر رسول الله ﷺ خزاعة.

(١) سقط من (ب).

(٢) تقدم.

وقد روي عنه عليه السلام أنه قال يومئذ لسحابة رآها: « إن هذه السحابة تستهل بنصر بني كعب »<sup>(١)</sup>، و بنو كعب من خزاعة، و كعب هو ولد عمرو بن لحي لصلبه كما تقدم. فعمرو المذكور لم ينجه شيء من حصوله في النار المعدة للكفار وتعذيبه فيها بحسب كفره.

و نحن لا نكتفي في العقاب له بعذابه على الكفر فقط، بل نقول: إنه يعذب عذابا زائدا على ذلك، فإن عليه وزره ووزر من اقتدى به و سلك سبيله في عبادة الأوثان وغير ذلك من أفعاله، فإن قاعدة الشرع تؤذن بذلك، قال الله تعالى في الكفار: ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّوهُمْ بغيرِ علمٍ ﴾ [النحل: ٢٥] (ق. ١١١ ب).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص ذلك من أوزارهم شيئا »<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه ابن إسحاق في السيرة (٤٩/٥) مرسلا.

(٢) رواه مسلم (١٠١٧) والنسائي (٧٦/٥) وأحمد (٣٥٧/٤) والدارمي (٥١٨) والحميدي

(٣٥٢/٢) والطبراني في الكبير (٣١٥/٢-٣٢٨-٣٣٠-٣٤٣) والأوسط (٣٨٤/٨) والبيهقي في

الشعب (١٩٩/٣) عن جرير مرفوعا.

وليس هذا مقصورا على هذه الأمة بدليل الحديث الصحيح الذي ورد في ابن آدم القاتل لأخيه حيث قال رسول الله ﷺ: « لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل »<sup>(١)</sup>.

وإذا صح هذا المعنى في ابن آدم القاتل بكونه أول من سن القتل، فكذلك يكون في عمرو بن لحي، لكونه أول من سن للعرب عبادة الأوثان ولا فرق، فكما يكون على القاتل الأول كفل من دم كل (نفس يقتلها غيره ظلما من غير أن ينقص ذلك من وزر كل قاتل على القتل الذي يباشره شيئا، فكذلك يكون على عمرو بن لحي كفل)<sup>(٢)</sup> من وزر كل من تبعه على الإشراف من غير أن ينقص ذلك من وزر كل مشرك على إشرافه شيئا. وإذا حُكم بأن عمرو بن لحي مشرك كافر، كما أخبر عنه النبي ﷺ، فكل من اقتدى به وسلك سبيله أيضا مشرك كافر، فيجاء على هذا أن جميع من اتبعه على الإشراف من زمانه إلى أن جاء الله بالإسلام كلهم في النار كما كان هو في النار.

(١) رواه البخاري (٣١٥٧-٦٨٩٠) ومسلم (١٦٧٧) والنسائي (٨١/٧) والترمذي (٤٢/٥) وابن ماجه (٨٧٣/٢) وأحمد (٣٨٣/١-٤٣٠-٤٣٣) والحميدي (١١٨) وابن حبان (٥٩٨٣) والبيهقي (١٥/٨) وابن أبي شيبة (٤٠٢/٦) والطبراني في الأوسط (٣٤٦/٢) عن ابن مسعود.  
(٢) ما بين القوسين في (ب) هكذا: من يقتل تأسيا به من غير أن ينقص ذلك من وزر كل من تبعه على الإشراف من غير أن ينقص ذلك.

وقد ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> ما يدل على ذلك فإنه قال في السير: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: حدثت أن رسول الله ﷺ قال: « رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار فسألته عن من بيني وبينه من الناس فقال: هلكوا »<sup>(٢)</sup>.

فقوله: "هلكوا" ليس معناه ماتوا، فإن كل أحد يدرك أن الأمم التي بين زمن عمرو بن لحي وبين مجيء الإسلام قد ماتوا، وإنما معناه هلكوا بالنار، أي عذبوا بها كما قال النبي ﷺ: « ولا يهلك على الله إلا هالك »<sup>(٣)</sup>، وإنما يعذبون لأنهم كانوا على مثل ما كان هو عليه من الإشراك والكفر. والحديث مرسل.

وذكر وثيمة نحو ذلك من طريق ابن جريج عن عكرمة مولى ابن عباس عن النبي ﷺ مرسلًا أيضًا.

(١) السيرة النبوية (٥٣/١).

(٢) والحديث فيه مبهم، وهو من حدث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وقد صرح المصنف قريبا بأنه مرسل.

(٣) رواه مسلم (١٣١) وأحمد (٢٧٩/١) وأبو نعيم في المستخرج (٣٣٨) وأبو عوانة (٢٤٢) والطبراني في الكبير (١٦١/١٢) عن ابن عباس.

قال ابن رجب في جامع العلوم (٣٥٧/١): يعني بعد هذا الفضل العظيم من الله والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات والتجاوز عن السيئات لا يهلك على الله إلا من هلك وألقى بيده إلى التهلكة وتجراً على السيئات ورغب عن الحسنات وأعرض عنها.

ونص الحديث عنده قال: قال رسول الله ﷺ: « رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار على رأسه فروة. قال له: يا رسول الله من في النار؟ قال: من بيني وبينك من الأمم. قال المقداد بن الأسود: يا رسول الله: من عمرو بن لحي قال: أبو هؤلاء لحي من خزاعة، وهو أول من جعل البحيرة والوصيلة والحامي، ونصب الأوثان حول الكعبة وغير الحنيفة دين إبراهيم، وأشبه ولده به هذا الرجل، لرجل عنده يقال له أكثم بن الجون، قال: يا رسول الله أضرني شبهه (ق ١١٢). قال: « لا، أنت مسلم، وهو كافر »<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث هو مثل حديث ابن إسحاق المسند الذي ذكرناه<sup>(٢)</sup> أولاً وفيه ما يشبه مرسله الذي سقناه آنفاً، وهو قول الراوي فيه قال له: يا رسول الله من في النار قال: « من بيني وبينك من الأمم ».

وفي الأصل الذي كتبنا منه هذا من كتاب وثيمة في هذا الموضوع احتلال.

فإن كان رسول الله هو السائل لعمرو بن لحي فيكون هذا الحديث مثل مرسل ابن إسحاق سواء، ومعنى ذلك أن يكون النبي ﷺ يسأل عمرو بن لحي عن من معه في النار حين رآه فيها.

(١) وهذا الحديث بهذا اللفظ زيادة على إرساله فوثيمة هو ابن موسى تقدم أنه ضعيف. وأصل الحديث صحيح كما تقدم.

(٢) في (ب): ابن إسحاق المذكور.

وإن كان عمرو بن لحي هو السائل لرسول الله فيكون المعنى فيه: كان عمرو بن لحي سأل رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> عن من يستحق العذاب، فكان الجواب أن قال له: "من بيني وبينك من الأمم" على وجه التوبيخ لعمرو، أي هؤلاء الذين اتبعوك على الإشراف في الدنيا هم أتباعك الذين يكونون في النار معك في الآخرة.

ومما يدل على تكفير أهل الجاهلية الذين كانوا على هذه الوتيرة ما ذكره ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> من قول عتبة بن ربيعة للنبي ﷺ إذ قال له: إنك منا حيث قد علمت من السلطة<sup>(٣)</sup> في العشيرة والمكان في النسب، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم فرقت به جماعتهم، وسفهت به أحلامهم، وعبت به آهنتهم ودينهم، وكفرت من مضى من آبائهم، فاسمع مني أعرض عليك أمورا تنظر<sup>(٤)</sup> فيها لعلك تقبل منا بعضها فقال له رسول الله ﷺ: « قل يا أبا الوليد، أسمع »، وذكر القصة، وتلاوة النبي ﷺ "حم السجدة" عليه.

(١) من (ب).

(٢) ذكره ابن إسحاق (١٧٨/١)، وفي سنده مبهم كما سيذكر المصنف.

والحديث رواه ابن أبي شيبة (٤٤٠/٨) وعنه عبد بن حميد (١١٢٣) وأبو يعلى (٣٥٠/٣) ثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن الذيال بن حرملة الأسدي عن جابر، لكن ليس فيه اللفظة المستشهد بها: "كفرت من مضى من آبائهم".

وهو عند الحاكم (٣٠٠٢) مختصر من طريق جعفر بن عون عن الأجلح به.

والأجلح مختلف فيه، والذيال انفرد ابن حبان بتوثيقه.

(٣) كذا في السيرة لابن إسحاق، وفي النسختين: السلطة.

(٤) في (ب): ننظر.

فإنه ﷺ سمع من عتبة قوله: وعبت به آلهتهم ودينهم وكفرت من مضى من آبائهم، ولم يرد ذلك عليه، فدل إقرار النبي ﷺ عتبة على ذلك القول أنه كذلك فعل مع قريش في تكفير آبائهم، وهم قد ماتوا في الجاهلية. والاستدلال بهذا الخبر قوي في معناه لو كان مسنداً، وإنما هو من الأحاديث المرسلة، وذلك أن ابن إسحاق قال فيه: حدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال: حدثت أن عتبة بن ربيعة، وذكر القصة بطولها. لكن عندنا في هذا الباب الذي نحن بسبيله أحاديث صحيحة، وكل ما نذكر منها في هذا الفصل فهو في صحيح مسلم<sup>(١)</sup>، فمنها الأحاديث التي ذكرها في كسوف الشمس، وفي بعضها ذكر عمرو بن لحي كما تقدم قبل<sup>(٢)</sup>.

وأعاد مسلم ذكره وكون النبي ﷺ رآه وهو يجر قصبه في النار في آخر كتابه<sup>(٣)</sup>، وعنده في بعض الطرق في الكسوف<sup>(٤)</sup>: «ورأيت أبا ثمامة عمرو بن ملك يجر قصبه في النار».

وينبغي أن يكون هذا غير عمرو بن لحي، فإن عمرو بن لحي هو عمرو بن ربيعة.

(١) صحيح مسلم (٢/ص ٦٢٢ رقم ٩٠٤).

(٢) ليس في (ب).

(٣) (٤/٢١٩١).

(٤) (٢/٦٢٢).



وفي الحديث من هذا الطريق<sup>(١)</sup>: « ورأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض »، وساق مسلم لهذا الحديث (ق. ١١٢. ب) طريقا آخر وقال: بهذا الإسناد مثله، إلا أنه قال: « ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة »، ولم يقل من بني إسرائيل، هذا نصه.

فعلى هذه الرواية يحتمل أن تكون هذه المرأة من أهل الفترة، وفي بعضها: « وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار كان يسرق الحاج بمحجنه، فإذا<sup>(٢)</sup> فطن له قال إنما تعلق بمحجني، وإن عُقل عنه ذهب به ».

وهذا لا يكون إلا من أهل الفترة، فإن<sup>(٣)</sup> الحج إنما كان عند العرب لا عند بني إسرائيل، وتعذبه بالنار ليس لسرقته فقط، بل ذلك لكفره فإنه لا يكون إلا على ما كانت العرب عليه من عبادة الأوثان، وإنما ذكر سرقته للحاج لوصفه الخاص به حتى يمتاز عن غيره من أهل الشرك.

(١) أي حديث مسلم المتقدم قريبا، وقد ورد حديثها مفردا من رواية ابن عمر.

رواه البخاري (٥٤٦-٢٢٣٦-٣٢٩٥) ومسلم (٢٢٤٢) والبيهقي (٢١٤/٥) (١٣/٨).

وفي الباب عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): فإن.

(٣) في (ب): فإنما.

ومنها ما جاء في قصة أبي طالب بن عبد المطلب إذ قال له النبي ﷺ: « قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله »، فقال له عبد الله بن أبي (١) أمية وأبو جهل بن هشام: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فقال (٢) أبو طالب آخر ما كلمهم به: هو على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول لا إله إلا الله، فأخبر ﷺ بعد ذلك عن أبي طالب أنه من أهل النار، وإن كان أخفهم عذاباً (٣).

فإن قيل: إنما كان (٤) أبو طالب من أهل النار لكون الدعوة بلغته، فلم يؤمن بالله ولا برسوله.

(١) سقطت من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش.

(٢) في (ب): فقال له.

(٣) روى البخاري (١٢٩٤-٣٦٧١-٤٣٩٨-٤٤٩٤-٦٣٠٣) ومسلم (٢٤) والنسائي (٢٠٣٥) وأحمد (٤٣٣/٥) وابن حبان (٩٨٢) والطبراني في الكبير (٣٤٩/٢٠) وغيرهم من طريق الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة. قال رسول الله ﷺ لأبي طالب: يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله. فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب.

فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعودان بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب. وأبي أن يقول لا إله إلا الله. فقال رسول الله ﷺ: أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك.

فأنزل الله تعالى فيه: ما كان للنبي. الآية.

وقد أعله ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢/٤٧٠-٤٧١) بالإرسال.

وأجبت عنه في الأحاديث المنتقدة في الصحيحين (رقم ٩٣).

(٤) في (ب): يكون.

قلنا: هذا صحيح، ولم نسق الحديث لهذا المعنى، وإنما سقناه لكون أبي طالب وأبي جهل وابن أبي أمية ذكروا عبد المطلب بحضرة النبي ﷺ، واتفقوا على أنها خلاف الدعوة التي دعا إليها النبي ﷺ عمه أبا طالب من التوحيد، إذ قال له: قل لا إله إلا الله، فكان موت أبي طالب على ملة عبد المطلب وإخبار النبي ﷺ عنه بأنه من أهل النار من أدل دليل على أن ملة عبد المطلب وقريش إنما هي إشراك.

وجاء في الحديث الصحيح<sup>(١)</sup> أن قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] إنما عني بذلك أبو طالب، ونهي النبي ﷺ عن الاستغفار له لكونه مشركا.

وإذا أطلق عليه<sup>(٢)</sup> بعد موته بأنه مشرك، (ق. ١١٣. أ.) وهو قد مات على ملة أبيه عبد المطلب دل ذلك على أن أباه كان كذلك.

وقد أنكرت قريش دعاء النبي ﷺ إياهم إلى توحيد الله وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]، كما حكى الله عنهم في كتابه.

(١) تقدم قريبا.

(٢) في (ب): آخر عنه.

وأخبر عنهم فيه بأنهم إذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا، والذي ألفوا عليه آباءهم هو عبادة الأوثان والإشراك بالله، فصح أنهم مع آبائهم مشركون.

ومنها حديث عائشة<sup>(١)</sup> قالت: قلت يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه قال: « لا ينفعه، إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين »<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث فيه إخبار النبي ﷺ بأن العمل الحمود إذا فعل في الجاهلية لا يكون عليه ثواب ولا ينفع صاحبه في الآخرة، وذلك إنما يكون لمن هو غير متصف بالإيمان بدليل قوله ﷺ في ابن جدعان: « إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين ».

معنى ذلك أنه لم يؤمن قط.

فإن هذا الذي ذكره ﷺ قد تضمن أصل الإيمان الذي هو التوحيد لله بقوله: « رب »، والاعتراف بأنه سبحانه يغفر الخطايا والتصديق بالآخرة المعبر عنها بيوم الدين الذي هو يوم الجزاء على الخير والشر.

هذا مع أن ابن جدعان كانت عنده خلق جميلة تقتضي فعل الخير: من إطعام الطعام ونصر المظلوم، وقد عقد في داره حلف الفضول لسنه وشرفه،

(١) حديث عائشة هذا والتعليق عليه ساقط من (ب)، وأثبت في هامش (أ).

(٢) رواه مسلم (٢١٤) وأحمد (٩٣/٦-١٢٠) والحاكم (٤٣٩/٢) وابن حبان (٣٩/٢-٤٠) وأبو

يعلى (١٣٢/٨-٢٨٣) عن عائشة.

وشاهده النبي ﷺ قبل المبعث ، وروي عنه صلى الله عليه والسلام أنه قال :  
 « لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا ما أحب أن لي به حمر النعم،  
 ولو ادعى به في الإسلام لأجبت ». ذكره ابن إسحاق<sup>(١)</sup>.

وإنما قال النبي ﷺ هذا القول في ذلك الحلف لأجل انعقاده على نصر من  
 وجد بمكة مظلوما والقيام معه حتى ترد عليه مظلمته سواء كان من أهلها أو  
 من غيرهم، وإذا لم ينفع ابن جدعان تلك الأعمال الحـ (سان في) الآخرة  
 فقد صح أنه (...) <sup>(٢)</sup>.

ومنها حديث أنس أن رجلا قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: « في

النار »، فلما قفا دعاه فقال: « إن أبي وأباك في النار » <sup>(٣)</sup>.

فإن هذا الرجل لما سأل النبي ﷺ عن أبيه وكان من أهل الجاهلية  
 أخبره بأنه في النار، ثم لما خاف عليه أن يرتد أو يجد في نفسه ما يبعثه على

(١) السيرة النبوية (١/٨٧) و عنه البيهقي (٦/٣٦٧) قال: حدثني محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ  
 التيمي أنه سمع طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري يقول قال رسول الله .  
 وهذا مرسل حسن.

(٢) طمس في (أ) بمقدار نصف سطر، وسقط من (ومنها حديث عائشة) إلى هنا من (ب).

(٣) رواه مسلم (٢٠٣) و أبو داود (٤٧١٨) و أحمد (٣/١١٩-٢٦٨) و ابن حبان (٥٧٨) وأبو  
 عوانة (٢٨٩) و البيهقي (٧/١٩٠) و أبو يعلى (٣٥١٦) من حديث حماد بن سلمة عن ثابت  
 عن أنس.

مخالفة الشريعة في الجملة دعاه فقال<sup>(١)</sup> له: « إن أبي وأباك في النار »، على وجه التسلية والعزاء له.

لأنه إذا كان أبو النبي ﷺ في النار كان كون أبي السائل في النار من باب الأحرى والأولى، وهذا يدل على ما قلناه من أن أبا السائل كان من أهل الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

فإن النبي ﷺ جعله مع أبيه عبد الله في قرن، وأبوه عبد الله بن عبد المطلب كان من أهل الجاهلية ولم يكن عنده شيء يوجب النار عليه مما يحدثه من نفسه لصغر سنه، فإنه مات في حال الشبيبة، وهو ابن عشرين أو يزيد في حياة أبيه عبد المطلب، وإنما غايته أن يكون على مذهب أبيه وقومه

(١) في (ب): في الجملة قال...

(٢) قال العلامة أبادي في عون المعبود (٣٢٤/١٢): وكل ما ورد بإحياء والديه ﷺ وإماتهما ونحاقما أكثره موضوع مكذوب مفترى، وبعضه ضعيف جدا لا يصح بحال، لاتفاق أئمة الحديث على وضعه وضعفه، كالدارقطني والجوزقاني، وابن شاهين، والخطيب، وابن عساكر، وابن ناصر، وابن الجوزي، والسهيلي، والقرطبي، والمحب الطبري، وفتح الدين بن سيد الناس، وإبراهيم الحلبي، وجماعة.

وقد بسط الكلام في عدم نجاة الوالدين: العلامة إبراهيم الحلبي في رسالة مستقلة، والعلامة علي القاري في شرح الفقه الأكبر، وفي رسالة مستقلة. ويشهد لصحة هذا المسلك هذا الحديث الصحيح.

والشيخ جلال الدين السيوطي قد خالف الحفاظ والعلماء المحققين، وأثبت لهما الإيمان والنجاة، فصنف الرسائل العديدة في ذلك، منها رسالة التعظيم والمنة في أن أبوي رسول الله في الجنة. قلت- أي أبادي دائما-: العلامة السيوطي متساهل جدا، لا عبرة بكلامه في هذا الباب ما لم يوافقه كلام الأئمة النقاد.

في ديانتهم و التمسك بملتهم، فإذا كان هو ممن يعذب فأحرى بذلك من طال عمره و كثر وزره منهم<sup>(١)</sup> (حتى يعلم أن ذلك الحكم ليس مقصورا على أبيه في الجاهلية)<sup>(٢)</sup>.

ومنها حديث أبي هريرة قال: زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال ﷺ: « استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت »<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث فيه أن النبي ﷺ لم يؤذن له في الاستغفار لأمه، وإن أذن له في زيارة قبرها، وإنما لم يؤذن له في الاستغفار، لأن معناه طلب المغفرة، والمغفرة معناها العفو عن الذنوب، ولا يعفى عن المرتكب للذنوب، إلا إذا كان متصفا بالإيمان، لكون الأصل الذي هو شرط في ذلك عنده، فتغفر له الفروع التي هي الذنوب<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

(١) من: "لأنه إذا كان أبو النبي ﷺ"، إلى هنا من (ب)، وسقط من (أ).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) تقدم.

(٤) هذه الفقرة في (ب) هكذا: و القول في هذا الحديث كالقول في الذي قبله، فإنما عامنة إنما كانت على ملة قومها قريش، و لم يكن عندها زائد على ذلك، و كون النبي ﷺ أذن له في زيارة قبرها هو من باب قوله تعالى: ﴿ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [قصص:١٥]، مع تذكر الآخرة برؤية القبور وكونه لم يؤذن له في الاستغفار لها إنما ذلك لكونها غير مومنة، و الاستغفار هو طلب المغفرة، والمغفرة إنما تتناول أهل الإيمان فقط، فإن معناها العفو عن الذنوب، ولا يعفى عن صاحب الذنوب إلا إذا كان مؤمنا، لكون الأصل عنده، فتغفر له الفروع التي هي الذنوب .

(٥) وقد فات المصنف أحاديث في هذا الباب:

ولذلك أمر نبينا ﷺ بالاستغفار للمؤمنين على الإطلاق، فقال الله له: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدِينِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [عمد: ١٩]، وقال نوح ﷺ، (وهو أول الرسل)<sup>(١)</sup>: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨]، فافتتح دعاءه باستغفار خاص له ولأهل بيته، ثم عطف عليه باستغفار عام لسائر المؤمنين، ولم يستغفر خصوصا وعموما إلا لمن هو مؤمن. (ق. ١٠٨. ب)

و أما الكفار فقد دعا عليهم في آخر هذه الآية و فيما قبلها و هم أحياء فأجاب الله دعاءه فيهم فأغرقهم جميعا.

و هذا الدعاء منه ﷺ (على قومه إنما كان للشقاوة التي سبقت في حقهم من الله تعالى، و قضى عليهم بها، ولو كان دعاؤه لهم و لم يكن عليهم لجاز، فإن)<sup>(٢)</sup> الدعاء للكافر وهو في قيد الحياة بالتوفيق و الخير و المغفرة جائز<sup>(٣)</sup>، لأن الله تعالى إذا قبل ذلك الدعاء فيه هداه إلى الإيمان، فقد قال

- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة، وأن هشام بن العاص نحر حصته خمسين بدنة، وأن عمرا سأل النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «أما أبوك، فلو كان أقر بالتوحيد، فصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك». رواه أحمد (١٨١/٢) بسند حسن.

وفي صحيح مسلم (٢٨٦٧) ومسنده أحمد (٢٠١/٣) أن النبي ﷺ سمع أصوات قوم يعذبون في قبورهم، كانوا قد دفنوا في الجاهلية.

(١) من (ب).

(٢) هذه الفقرة في (ب) كما يلي: إنما هو محمول على كونه على أنه لن يؤمن منهم أحد إلا من آمن قبل ذلك على ما أوحى الله تعالى إليه و...

(٣) في (ب): يجوز.



الطفيل بن عمرو للنبي ﷺ: إن دوسا استعصت علي فادع الله عليهم،  
(وكان قد أسلم على يديه بعضهم)<sup>(١)</sup>، فقال ﷺ<sup>(٢)</sup>: «اللهم اهد دوسا  
وات بهم»، فدخلوا حينئذ في الإسلام بجملتهم.

وهكذا دعا ﷺ في أول الإسلام لعمر أو أبي جهل بن هشام (..) <sup>(٣)</sup>:  
«اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو عمر بن الخطاب» <sup>(٤)</sup>.

فأجاب الله دعاءه في أحبهما إليه، حتى قال ابن مسعود<sup>(٥)</sup>: ما  
زلنا أعزة منذ أسلم عمر<sup>(٦)</sup>.

وجاء في الحديث أن النبي ﷺ ذكر نبيا من الأنبياء أدمى قومه وجهه  
وهو يمسح الدم عنه ويقول: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» <sup>(٧)</sup>. <sup>(٨)</sup>

(١) ما بين القوسين ليس في (ب).

(٢) ﷺ ليس في (ب).

(٣) بتر في (أ).

(٤) رواه الترمذي (٣٦٨١) وأحمد (٩٥/٢) وابن حبان (٦٨٨١) وعبد بن حميد (٧٥٩) من طريق  
خارجه بن عبد الله الأنصاري عن نافع عن ابن عمر، وسنده حسن أو قريب منه.  
و في الباب عن ابن عباس وابن مسعود.

(٥) بتر في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق ومصادر الحديث.

(٦) رواه البخاري (٣٤٨١-٣٦٥٠) وابن حبان (٦٨٨٠) والحاكم (٤٤٩٠) والبيهقي (٣٧١/٦)  
وابن أبي شيبة (٤٧٩/٧) والبخاري (١٨٨٨) والطبراني في الكبير (١٦٥/٩) عن ابن مسعود.

(٧) من: "وهكذا دعا" إلى هنا سقط من (ب).

(٨) رواه البخاري (٣٢٩٠-٦٥٣٠) ومسلم (١٧٩٢) وابن ماجه (٤٠٢٥) وأحمد (٣٨٠/١) وابن  
حبان (٦٥٧٦) وغيرهم من طريق الأعمش عن شقيق عن ابن مسعود.

و أما إذا مات الكافر على كفره فلا يجوز الاستغفار له، فإنه لا يغفر له أصلاً، لأنه قد سد على نفسه بالكفر باب الرحمة الموجبة للمغفرة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ تَمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [محمد: ٣٤]. فأخبر أن المغفرة لا تكون للكفار الذين ماتوا على كفرهم.

و قال تعالى في من يسر الكفر: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يُغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المتفرون: ٦].

و قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْهَوُا عَنْ يُغْفِرَ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] فعلق المغفرة للكفار بالانتهاء عن الكفر، ولا يكون الانتهاء عن الكفر إلا بالإيمان ولا بد، فرجعت المغفرة إلى أصلها الذي قررناه في أهل الإيمان. و قد يعترض معترض هاهنا بأمرين:

أحدهما: من يعذر من أهل الفترة فلا يعذب، و هم الذين ليس عندهم توحيد ولا كفر، حسبما نذكرهم في القسم الرابع، فإنهم إذا لم يعذبوا ودخلوا الجنة فقد غفر لهم.

و الثاني: إن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه وهو مشرك فقال: ﴿وَاعْفِرْ

لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦]، فسأل المغفرة لأبيه مع علمه بضلاله.

و الجواب عن ذلك أن نقول: أما الاعتراض بالوجه الأول فهو غير لازم، لكون الصنف المذكور من أهل الفترة غير مؤاخذين بشيء لا من جهة أن الحجة لم تقم عليهم، ولا من كونهم ليس عندهم ما عند الصنف الآخر من عبادة الأوثان و اختراع الأحكام فهم غير مكلفين، و إنما كلامنا في

من تلحقه المغفرة أو لا تلحقه من (ق. ١٠٩. ١). المكلفين الذين يستوجبون الثواب والعقاب بحسب الإيمان والكفر، أو من ألحقه الشرع بهم. و أما من ليس بمكلف مثل الصنف المعذور أو من لم تبلغه الدعوة فلا تطلق عليهم المغفرة، فإنهم لا يحاسبون لعدم التكليف، و إذا لم يحاسبوا لم تقرر عليهم ذنوب تغفر لهم، و إنما يغفر ما يمكن أن يؤاخذ به من الذنوب، فإذا لم تكن مؤاخذة فلا غفران، و كونهم لا يعذبون هم في ذلك مثل المجانين والصبيان الذين لا يعذبون، إذ لا تكليف، و إن فرضنا دخولهم جميعا الجنة فذلك من الله تعالى تفضل محض و جود صرف من غير أن يطلق على ذلك غفران.

و أما الاعتراض الثاني: و هو أن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه و هو مشرك فاعتراض صحيح، ونحن نجيب عنه<sup>(١)</sup> بحول الله فنقول: استغفار إبراهيم لأبيه إنما كان لوجهين:

أحدهما: إنه قد كان تقدم وعده له بذلك في قوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ رَبِّيَ حَقِيًّا﴾ [برم: ٤٧]، فوفى له بالوعد حين استغفاره له. و الثاني: إن استغفاره كان في حياة أبيه، و إبراهيم طامع بإيمانه حينئذ.

و كنا قد استنبطنا هذين الوجهين مما فهمناه من القرآن قبل هذا، فلما شرعنا في تأليف هذا الكتاب وجدنا ذلك المعنى مسطورا للسلف.

(١) ليس في (ب).

فقد<sup>(١)</sup> روي عن ابن عباس أن إبراهيم لم يزل يستغفر ربه لأبيه حتى مات أبوه و إنما استغفر له و هو حي، رجاء أن يسلم و يهديه الله فلما نزلت على النبي صلى الله عليه<sup>(٢)</sup> : ﴿وَأَعْفِرْ لَأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الصَّالِينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] قال : « دلوني على قبر آمنة و عبد الله فدل عليهما »، فانطلق يستغفر لهما فأنزل الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] إلى آخر الآية، ذكره وثيمة عنه<sup>(٣)</sup>.

و ذكر أيضا من حديث قتادة عن الحسن<sup>(٤)</sup> قال لما مات أبو طالب قال النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> : « نهيتم أن استغفر لأبي وهو مشرك، و أنا أستغفر لعمي »، فأنزل الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣] يعني به أبا طالب.

فاشتد على النبي ﷺ فقال الله لنبيه : ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا أَيَاةً﴾ [التوبة: ١١٤] حين قال : ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي

(١) من (و كنا قد) إلى هنا سقط من (ب).

(٢) في (ب): ﷺ.

(٣) روى نحوه عنه ابن جرير (٤٥/١١) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٠٠/٤).

(٤) رواه إسحاق بن بشر وابن عساكر عن الحسن كما في الدر المنثور (٣٠١/٤-٣٠٢).

(٥) في (ب): وذكر من حديث قتادة عن الحسن مرسلا أن النبي ﷺ قال في حديث.

حَقِيًّا ﴿ [مرم: ٤٧] ، ﴿ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ ﴾ [التوبة: ١١٤] أي مات على (ق. ١٠٩. ب) الشريك ﴿ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤].  
يعني بالحليم<sup>(١)</sup>: الرشيد، و الأواه<sup>(٢)</sup>: الدَّعَاءُ إلى الله ، و المنيب<sup>(٣)</sup>:  
المستغفر. انتهى ما ذكره وثيمة<sup>(٤)</sup>.

و الذي يدل على أن استغفار إبراهيم لأبيه كان في حياته ظاهر ما  
نزل من القرآن في سورة الشعراء فإن الله تعالى افتتح القصة بمخاطبة إبراهيم  
لأبيه و قومه فقال: ﴿ وَأَنْتَ عَلَيْهِمْ بَأٌ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ إلى  
قوله: ﴿ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُفَّمُوا يَسْتَفْتُونَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ  
الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء: من ٦٩ ٧٧].

(١) قال القرطبي (٢٧٦/٨): الحليم: الكثير الحلم، و هو الذي يصفح عن الذنوب و يصبر على  
الأذى، و قيل الذي لم يعاقب أحدا قط إلا في الله، و لم ينتصر لأحد إلا لله.

(٢) ذكر القرطبي (٢٧٥/٨) أنه اختلف فيها على (١٥) قولاً، و نسب ما ذكره المصنف لابن  
مسعود و عبيد بن عمير.

و قيل: الرحيم بعباد الله.

و قيل: الموقن.

و قيل: المؤمن.

(٣) قال القرطبي (٧٣/٩): المنيب: الراجع، يقال أناب إذا رجع.

(٤) من "وأنا أستغفر لعمي" إلى هنا سقط من (ب).

ثم وصف لهم رب العالمين بقوله: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨]،  
و مضى في ذلك إلى أن رجع إلى الدعاء فقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقِيقِي  
بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣] إلى قوله: ﴿وَأَعْفِرْ لِي آيَةَ كَانَتْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٦].

فظاهر هذه الآيات وقوع ما فيها متصلا بعضه ببعض، و ذلك يقتضي  
أن الدعاء كان في حياة أبيه آزر، إذ<sup>(١)</sup> الدعاء متصل بمحاوررة إبراهيم لأبيه  
وقومه، و يكون معنى قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٦]، أي: فيما خلا  
من عمره، فإذا غفر له انتقل عن الضلال إلى الهدى، إذ لا تتصور المغفرة مع  
المقام على الشرك إلى الممات.

و إذا حملنا استغفار إبراهيم لأبيه على أنه كان في حياته<sup>(٢)</sup> اندرأ  
السؤال.

وليس في<sup>(٣)</sup> قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ  
وَعَدَهَا آيَاهُ﴾ [التوبة: ١١٤]<sup>(٤)</sup> ما ينافي ذلك<sup>(٥)</sup>، فإن الموعدة هي قوله: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ  
لَكَ رَبِّي﴾ [مرم: ٤٧]، على ما قلناه<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ب): إذا.

(٢) ونحوه لابن كثير (٢/٣٩٤)، ونسبه لابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وغيرهم.

(٣) في (ب): ومما يدل على ذلك.

(٤) زاد في (ب): فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه.

(٥) ليس في (ب): ما ينافي ذلك.

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ): على تقدم.

و قيل أيضا في التفسير: إنه كان قد وعده أن يسلم<sup>(١)</sup>، و ليس في القرآن ما يدل على ذلك.

و معنى<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤]، أي لما تبين لإبراهيم كون أبيه عدو لله بموته على الشرك تبرأ منه حينئذ، على ما مضى عن ابن عباس و الحسن<sup>(٣)</sup>.

و من قال: إنه كان قد وعده أن يسلم قال لما رأى إبراهيم تماديه على الكفر و تبين له أنه لا يسلم تبرأ منه حينئذ.

وتبرؤ إبراهيم منه على أي التأويلين كان يؤذن بأنه لم يستغفر له<sup>(٤)</sup> إلا في الوقت الذي يجوز الاستغفار له، و ذلك<sup>(٥)</sup> قبل أن يموت على شركه.

ثم لو فرضنا أن دعاء إبراهيم عليه السلام إنما كان لأبيه بعد موته فلا بد أن نفرض أيضا أن إبراهيم دعا له في الوقت الذي لا يعلم أنه مات على الكفر ولا بد، إذ في الممكن أن يموت آزر و إبراهيم عليه السلام غائب عنه (ق. ١١٠)، فيجوز عليه السلام أن يموت أبوه على الإيمان فيستغفر له من هذا الوجه، لا سيما على قول من قال إنه قد كان وعده أن يسلم، ويكون تبري إبراهيم عليه السلام بعد ذلك منه عندما علم بموته على الكفر، و سواء علم ذلك بوحى أو بغيره.

(١) قاله ابن عباس كما في تفسير القرطبي (٢٧٤/٨).

(٢) ليس في (ب).

(٣) في (ب): قاله ابن عباس و الحسن.

(٤) في (ب): وتبرؤ إبراهيم منه يدل على أنه لم يستغفر.

(٥) سقط من (ب).

وإنما حملنا على هذا التقدير علمنا بأن الشرائع متفقة على أن المشرك لا يغفر له، و أن الإيمان هو الشرط في الغفران، قال الله تعالى إخباراً عن قول المسيح عليه السلام: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]. و إذا حرم الله على المشرك الجنة و أدخله النار فهو غير مغفور له، و ذلك قول عام على لسان عيسى عليه السلام.

و قال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُكَبَّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [غافر: ٢٧]، ولا معنى للإيمان بيوم الحساب إلا أنه يوم جزاء على الكفر و الإيمان بالنار و الجنة.

و قد ذكر الله تعالى عن الذي آمن من قوم موسى هذا المعنى جلياً فقال: ﴿وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٣٨] إلى آخر الآيات، و فيها أن من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها، و أنه شرط في دخول الجنة: العمل الصالح ممن هو مؤمن، ثم قال: ﴿وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَكَدُّعُونِي إِلَى النَّارِ﴾ [غافر: ٤١]، ثم بين كيف دعوه إلى النار بقوله: ﴿تَدْعُونِي لَأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ [غافر: ٤٢] إلى آخر ما حكاه الله عنه، فأخبر أن الشرك و الكفر بالله مؤد إلى النار.

و كذلك قالت سحرة فرعون: ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِنَعْفَرَ لَنَا خَطَايَانَا﴾ [طه: ٧٣] فرتبوا المغفرة على الإيمان.

و هذا كله يدل على أن موسى عليه السلام كان يصرح بذلك عندهم



فتلقاه عنه من آمن به.

و لذلك قالت امرأة فرعون: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحريم: ١١]، علما منها بأن من آمن كانت الجنة ثوابه، ثم قالت: ﴿وَجَنِّي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَجَنِّي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحريم: ١١]، استبلاغا في التبري من الكفر والهرب من لواحقه.

و قد تقدم أن نوحا عليه السلام وهو أول الرسل استغفر للمؤمنين والمؤمنات، و لم يستغفر في ذلك الوقت الذي هو آخر أمره إلا لمن هو مؤمن، و ذلك موافق لما صدر منه لقومه قبل ذلك بالسنين المتطاوله، إذ قال لهم: ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا لَكُمْ مِنْ دُونِكُمْ﴾ [نوح: ٣٢]، فرتب المغفرة على تقوى الله وعبادته، و ذلك هو معنى الإيمان، وهكذا القول في سائر الأمم.

فلم يبعث الأنبياء صلوات الله عليهم إلا لدعاء الخلق إلى الله وتعريفهم بأن من لى دعوتهم تناولته المغفرة فحصل له الثواب، و من لم يستجب لهم لم تتناوله فلزمه العقاب.

وقد أدرك هذا المعنى المؤمنون من الجن قال الله تعالى حكاية عنهم: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٣١] إلى آخر الآيتين. وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه بحول الله.

والنص عندنا موجود على أن الله تعالى لا يغفر الإشراف به، إذ قال في موضعين من كتابه العزيز: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]، و ذلك

منه سبحانه قضية عامة أخبر بها عن نفسه أنه يفعل كذلك بكل مشرك يوم القيامة، الذي هو محل الفصل بين الأنبياء صلوات الله عليهم وبين الأمم الذين بعثوا إليهم.

وإذا تقرر هذا فلنرجع إلى ما كنا فيه فنقول<sup>(١)</sup>: إن الآية المتقدمة وهي قول الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ ﴾ [التوبة: ١١٤]، إنما ذكرها سبحانه لثلا يحتاج أحد على أن الاستغفار جائز للمشركين بكون إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه وهو مشرك<sup>(٢)</sup>.

روينا من طريق قاسم بن أصبغ عن علي بن أبي طالب قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت له: تستغفر لهما وهما مشركان؟ قال: فقال: أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه؟، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ ﴾ [التوبة: ١١٤].<sup>(٣)</sup>

(١) من: "ثم لو فرضنا في آخر (١٠٩ب) إلى هنا سقط من (ب).

(٢) هذه الفقرة في (ب): هكذا: وهذه الآية ذكرها الله تعالى لثلا يحتاج بها أحد على كون إبراهيم استغفر لمشرك إذ قصد بالآية التي تقدمتها المعينة لمن ذكر فيها.

(٣) رواه الترمذي (٣١٠١) والنسائي (٢٠٣٦) وأحمد (٩٩/١-١٣٠) والحاكم (٣٦٥/٢) والبخاري (١٠٨/٣) وأبو يعلى (٤٥٧/١) والبيهقي في الشعب (٤١/٧) من طرق عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الخليل عن علي. وضححه الحاكم.

وسفيان بن عيينة سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، بخلاف الثوري، لكن لم يتميز لي أيهما المقصود هنا.

ورواه البيهقي من وجه آخر عن أبي أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي الخليل (كذا) عن علي.

و ذكر مكّي في الهداية عن عمرو بن دينار قال : قال النبي ﷺ :  
 « استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك فلا أزال أستغفر لأبي طالب حتى ينهاني  
 الله عن ذلك » ، فقال أصحابه: لنستغفرن لآبائنا كما استغفر النبي ﷺ لعمه  
 فأنزل الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ إلى قوله :  
 ﴿ لَأَوْأَىٰ حَلِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup> [التوبة: ١١٣، ١١٤].

قال: وقيل: نزلت الآية في أم رسول الله أراد أن يستغفر لها فمنع من  
 ذلك.

---

= و زكريا هو ابن أبي زائدة سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.  
 ورواه ابن جرير (٤٢/١١) بسند فيه كاتب الليث عن ابن عباس.  
 (١) رواه الحاكم (٣٦٦/٢) من طريق أبي حمة اليماني حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن  
 جابر به.  
 وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال لنا أبو علي علي إثره: لا أعلم أحدا وصل  
 هذا الحديث عن سفيان غير أبي حمة اليماني وهو ثقة، وقد أرسله أصحاب ابن عيينة.  
 قلت: لم أر من وثقه، و الحاكم متساهل.  
 ورواه شبل عن عمرو بن دينار مرسلا، خرجه ابن جرير (٤٨٨/٦).  
 وراجع تفسير ابن جرير.  
 والحديث وارد من طرق صحيحة، لكن ليس فيه الشاهد الذي قصد المصنف بإيراده، وهو  
 استغفار الصحابة لآبائهم لاستغفار النبي ﷺ لعمه.

روي<sup>(١)</sup> أن النبي ﷺ لما قدم مكة وقف على قبر أمه حتى سحنت عليه الشمس رجاء أن يؤذن له فيستغفر لها، حتى نزلت ما كان للنبي. الآية. قال ذلك ابن عباس وغيره<sup>(٢)</sup>.

قال: وروي أن الآية نزلت في أبي النبي ﷺ، وذلك أنه ﷺ سأل جبريل ﷺ عن (ق. ١١٤. أ) قبر أبويه فأرشده إليهما فذهب إليهما فكان يدعو لهما وعلي ﷺ يؤمن، فنهى عن ذلك. انتهى ما ذكره مكّي.

(١) في (ب): وذلك.

(٢) رواه عبد الرزاق (٣/٥٧٢-٥٧٣) عن ابن جريج قال حدثت عن مسروق بن الأجدع عن ابن مسعود.

و في سنده مجهول، و هو من حدث ابن جريج.

لكن يجمع الطرق علمنا من حديثه:

فرواه الحاكم (٣٢٩٢) و ابن حبان (٣/٢٦١) و الشاشي (١/٣٩٥) من طريق عبد الله بن وهب أنبا ابن جريج عن أيوب بن هانئ عن مسروق عن ابن مسعود به.

وصححه الحاكم على شرطهما.

و أيوب بن هانئ كوفي قال أبو حاتم: شيخ صالح.

و قال الدارقطني: يعتبر به.

و قال ابن معين: ضعيف.

و ذكره ابن حبان في الثقات.

والحديث صححه الحاكم، لكن تعقبه الذهبي بقوله: أيوب ضعفه ابن معين.

ورواه ابن جرير (٦/٤٨٩) عن ابن عباس وعن عطية مرسلا.

و رواه أحمد (٥/٣٥٥) عن بريدة، و لم يذكر نزول الآية.

و قد جزم ابن حجر في الفتح (٨/٥٠٨) بثبوته فقال: وقد ثبت أن النبي ﷺ أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها، فزلت هذه الآية.

وذكر طرقه ثم قال: فهذه طرق يعضد بعضها بعضا.

فهذه الآية قد اختلف في سبب نزولها كما ترى، أعني قوله: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ ﴾ [التوبة: ١١٣]، فمنهم من قال إنها نزلت في كون النبي ﷺ أراد أن يستغفر لأمه، ومنهم من قال لأبويه جميعا، ومنهم من قال لعمه أبي طالب، وهو المذكور في الصحيح، كما تقدم. فأبو النبي ﷺ لا فرق بينهما وبين جده عبد المطلب (في الحكم)<sup>(١)</sup>، كما أنه لا فرق بين عبد المطلب وأبيه هاشم<sup>(٢)</sup>، ولا بين هاشم وأبيه عبد مناف، ولا بين عبد مناف وأبيه قصي، فكلهم آباء للنبي ﷺ، وهم متساوون عند الله في الحكم.

وأما أبو طالب فيتزل من النبي ﷺ مترلة الوالد<sup>(٣)</sup>، إذ كان كافلا له من صغره بوصية عبد المطلب به إليه لكونه شقيق أبيه، وهو في الحكم بمترلة آزر لكون كل واحد منهما قامت عليه الحجة وبلغته الدعوة إلا أنه أحسن حالا وأخف عذابا من آزر، وذلك لوجهين:

— أحدهما: أن أبا طالب لم يرد على النبي ﷺ ردا منكرا كما فعل آزر مع إبراهيم ﷺ، وإنما غايته أن قال للنبي ﷺ عندما دعاه إلى التوحيد

(١) من (ب).

(٢) في (ب): لا فرق بينه وبين عبد المطلب وأبيه هاشم.

(٣) في (ب) تقدم و تأخير بنفس المعنى.

بقول لا إله إلا الله: « لولا أن تعبرني قريش يقولون إنما حملة على ذلك الجزع، لأقررت بها عينك »<sup>(١)</sup>.

وأما آزر فإنه لما خاطبه إبراهيم بقوله: ﴿ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾ [مرم: ٤٢].

كان جوابه أن قال: ﴿ أَرَأَيْبُ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ [مرم: ٤٦].

- والثاني: أن أبا طالب قام بوظيفة عظيمة وهي حماية النبي ﷺ عن أن تناله قريش بمكروه وقيامه دونه وتحريضه بني هاشم وبني المطلب على نصرته، حتى دخل جميعهم معه ومع النبي ﷺ الشعب، إلا ما كان من أبي لهب فقط.

ومعنى ذلك موجود لأبي طالب في شعره وموجود في الأحاديث كما تقدم ذكره قبل.

وقد ذكر ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> من حديث هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ قال بمكة في قصة: « ما نالت مني قريش شيئاً أكرهه حتى مات أبو طالب ».

(١) رواه مسلم (٢٥) و الترمذي (٣١٨٨) و أحمد (٤٣٤/٢-٤٤١) و أبو عوانة (٢٤) و أبو يعلى (٦١٧٨) من طريق أبي حازم عن أبي هريرة.

(٢) السيرة النبوية (٤٦/٢).

وأما آزر فلم تكن منه حماية لإبراهيم وإنما كان مع قومه عليه، ولذلك كان ﷺ يخاطبهم جميعاً خطاباً واحداً، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٦٩].

وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزحرف: ٢٦].  
وقال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَائِلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾.

فقالوا له: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ﴾ ، ثم قالوا: ﴿أَحْسِنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِينَ﴾ إلى قوله: ﴿حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٥١-٨٦].  
ولم يقل تعالى: قال قومه، وإنما قال: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ﴾، وظاهر ذلك أنه يعود إلى أبيه وقومه.

فلما نجى الله إبراهيم من النار اعتزل الجميع منهم (ق. ١١٤. ب) وتركهم على دينهم، كما حكى الله عنه في سورة مريم.

ونبينا ﷺ لم يعتزل قريشاً، بل كان يغاديهم ويراوحهم في المسجد الحرام ويصدع بما أمره الله تعالى بين أظهرهم، (إذ كان مأموراً بذلك)<sup>(١)</sup>، وكان عمه أبو طالب<sup>(٢)</sup> من ورائه يحميه ويحوطه على ما تقدم، ولهذا كان النبي ﷺ حريصاً على إسلامه، فلما مات ولم يسلم كان يستغفر له.

(١) من (ب).

(٢) سقط (أبو طالب) من (ب).

يدل على ذلك قوله في الحديث الصحيح<sup>(١)</sup>: «أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك»، إذ الظاهر من هذا أن الاستغفار منه ﷺ لأبي طالب كان واقعا لأجل القسم، ويحتمل استغفاره ﷺ له وجهين:

أحدهما: أن يكون النبي ﷺ لا علم له حينئذ بأن من هو مشرك لا تناله المغفرة، إذ يجوز الغفران لكل مشرك على الإطلاق أو لبعض المشركين ممن كان له أثر حسن، مثل أبي طالب.

وأعني بقولي: "يجوز" الجواز العقلي، إذ ليس في العقل ما يقضي بأن المشرك لا يغفر له، لاسيما والنبي ﷺ قد نزل عليه بمكة قول إبراهيم: ﴿وَاعْفُرْ لِأبي إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشراء: ٨٦]. فانضاف هذا الدعاء من إبراهيم إلى كون الغفران جائزا في العقل فاستغفر النبي ﷺ لعمه من أجل ذلك.

ويكون هذا هو الحامل له على أن يستأذن في الاستغفار لأمه، وعلى هذا يدل ما مضى من التفسير عن ابن عباس وغيره، إذ قالوا: إن النبي ﷺ انتهى عن ذلك لما نزلت عليه: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] الآية، و السورة مدنية.

الوجه الثاني: أن يكون النبي ﷺ يعلم حين الاستغفار أن المغفرة لا تنال المشرك، لكن يكون قصده من الاستغفار تخفيف العذاب، ويكون سبب إقدامه عليه كونه لم يته عنه، مع ما أنزل عليه من استغفار إبراهيم لأبيه<sup>(٢)</sup>

(١) هو طرف من حديث المسيب بن حزن في قصة وفاة أبي طالب، وقد تقدم.

(٢) من: "مع ما أنزل" إلى هنا سقط من (ب).



وتخفيف العذاب بنفسه فائدة، وقد وجدت هاهنا، فإن النبي ﷺ أخبر بأن  
أبا طالب أهون أهل النار عذابا، وقال: « لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من  
النار ». (١)

والذي حملنا على هذا التأويل مع أن الأول أظهر ما نقله ابن إسحاق،  
إذ ذكر المحاورة التي كانت بين النبي ﷺ وبين قريش بمحضرة أبي طالب حتى  
قال لهم النبي ﷺ: « كلمة واحدة تعطونها تملكون بها العرب وتدين لكم  
بها العجم وهي لا إله إلا الله »، فنفروا من ذلك (٢)، ورأى النبي ﷺ من لين  
كلام أبي طالب ما أطمعه في إسلامه فجعل يقول: « أي عم فأنت فقلها  
(ق. ١١٥). أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة » (٣).

(١) تقدم.

(٢) رواه الترمذي (٣٦٥/٥) وأحمد (٢٢٧/١) والحاكم (٤٦٩/٢) وابن حبان (٨٠/١٥) من  
طريق سفيان عن الأعمش عن يحيى بن عمارة (أو ابن عباد) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.  
ويحيى المذكور انفرد ابن حبان بتوثيقه.

ورواه أحمد (٣٦٢/١) وابن أبي شيبة (٤٤٢/٨) من طريق الأعمش ثنا عباد بن جعفر عن سعيد  
ابن جبير عن ابن عباس.

(٣) رواه ابن إسحاق (٤٦/٢) قال فحدثني العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن بعض أهله  
عن ابن عباس.

و في سنده مجهول.

ورواه الحاكم (٣٦٦/٢) من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي  
هريرة بلفظ: فقل كلمة تجب لك علي بها الشفاعة يوم القيامة.

لكن سفيان بن حسين ضعيف في الزهري.

فقوله ﷺ: « أستحل لك بها الشفاعة »، إن صح ذلك عنه يدل على أنه ﷺ علم حينئذ أن التوحيد هو السبب في نيل الشفاعة وأن المشرك معزل عنها، وذلك موافق لما قاله بعد إذ ذكر الدعوة التي اختبأها شفاعته لأمتة ثم قال: « فهي نائلة إن شاء الله من أمتي من مات لا يشرك بالله شيئا »<sup>(١)</sup>.

وإنما لم تكن الشفاعة في الآخرة لمن هو مشرك لأجل أن المغفرة لا تتناوله، وإنما تكون الشفاعة في المحل الذي تتأتى<sup>(٢)</sup> له المغفرة، قال ﷺ: « من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا<sup>(٣)</sup> دخل النار »<sup>(٤)</sup>.

فلم يجعل ﷺ للمشرك منزلاً إلا النار، وقد أخبر الله بعدم المغفرة له فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ [النساء: ٤٨] (كما تقدم ذكره)<sup>(٥)</sup>، ولو تصور أن يغفر لمشرك لكان ذلك لأبي طالب لمكانه من رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>.

= وقد صح الحديث عند البخاري (٣٦٧١-٤٣٩٨-٤٤٩٤-٦٣٠٣) وغيره بلفظ: أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بما عند الله.

(١) تقدم.

(٢) في (ب): تأتي.

(٣) ليس في (ب).

(٤) رواه البخاري (١١٨١) عن ابن مسعود، ورواه مسلم (٩٢-فما بعد) عن ابن مسعود وجابر وأبي ذر.

(٥) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٦) من (ب).

ولكون ذلك لا يتصور إلا مع الإيمان ولم يكن منه إيمان أنزل الله تعالى على نبيه في حق أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ هَدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصر: ٥٦]، معناه أن الله تعالى يفعل ما يشاء في خلقه من هدي أو ضلال من غير اعتبار بمن يجب ذلك أو يكرهه.

وهذا المعنى قد ذكره عليه السلام لقريش وكرره عليهم، فإنه كان يقول عندما نزلت عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]: «يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار لا أغني عنكم من الله شيئا، يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار لا أغني عنكم من الله شيئا، ثم أخذ يذكر كذلك بطون قريش، إلى أن انتهى إلى فصيلته، فقال: يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار لا أغني عنكم من الله شيئا، ثم رجع إلى الأشخاص على التعيين فقال: يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا، يا صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا، يا فاطمة بنت رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا»<sup>(١)</sup>.

فهؤلاء هم أقرب القرابة إلى رسول الله، لاسيما فاطمة فهي أحبهم إليه، وقد قال لها كما قال لغيرها: «لا أغني عنك من الله شيئا».

(١) رواه البخاري (٢٦٠٢-٤٤٩٣) ومسلم (٢٠٦) والنسائي (٣٦٤٦-٣٦٤٧) وابن حبان (٦٥٤٩) والدارمي (٢٦٣٢) والبيهقي (٢٨٠/٦) والطحاوي (٢٨٥/٣-٣٨٨/٤) عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

وقد ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> عند موت أبي أمامة أسعد بن زرارة والمسجد يبنى في أول زمن الهجرة أن رسول الله ﷺ قال: « بئس الميت أبو أمامة، ليهود ومناقبي العرب يقولون: لو كان نبيا لم يمت صاحبه، ولا أملك لنفسي ولا لصاحبي من الله تعالى<sup>(٢)</sup> شيئا ».

وهذا كله<sup>(٣)</sup> امتثال<sup>(٤)</sup> منه ﷺ لما أمره الله به إذ يقول له: ﴿ قُلْ إِنِّي لَأَؤْمِنُ بِكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ [الحن: ٢١] ويقول أيضا<sup>(٥)</sup>: ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ [يونس: ٤٩].

وقال تعالى فيما يلزمه من تبليغ الرسالة: ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [الشورى: ٤٨]. وقال: ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [الأنعام: ٩٩]، وإذا لم يكن عليه إلا البلاغ فالله تعالى يهدي إلى الإسلام برسالته من يشاء و يصرف ذلك عن من يشاء من قريب له ﷺ<sup>(٦)</sup> أو بعيد، لا يسأل سبحانه عما يفعل. وإلى هاهنا انتهى بنا القول في تقرير حال هذا القسم الذي كنا فيه.

(١) رواه ابن إسحاق في السيرة النبوية (١١٣/٢) بسند مرسل. فهو ضعيف.

(٢) من (ب).

(٣) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٤) في (ب): امتثالا.

(٥) سقط في (ب).

(٦) سقط من (ب).

## فصل:

إن قال قائل: فإذا ظهر من القرآن والحديث أن كل<sup>(١)</sup> هذا القسم الذين فرغتم من الكلام عليه<sup>(٢)</sup> معذبون بالنار لكفرهم وإشراكهم دل ذلك على أنهم كانوا مخاطبين بشريعة ومتعبدين بها، و معلوم أن الشرائع لا تؤخذ إلا عن الأنبياء، فإن يكن النبي الذي حوطبوا بشريعته هو إسماعيل عليه السلام و إلا لم يلزمنا تعيينه.

قلنا: هذا يردده<sup>(٣)</sup> نصوص القرآن فإنه<sup>(٤)</sup> لم يأتيهم رسول حتى بعث نبينا<sup>(٥)</sup> محمد عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿الم تُنزِلُ الْكِتَابَ لَأَرْبَبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَأْتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: ١-٣].

و قال سبحانه: ﴿يس وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ تُنزِلُ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَأْتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): فرغتم منه.

(٣) في (ب): ترده.

(٤) في (ب): بأنهم.

(٥) في (ب): رسول إلا نبينا.

وقال عز اسمه: ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ  
لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَنَا هُمْ مِنْ نَذِيرٍ مَنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٦].

وقال جل جلاله: ﴿ وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُوهَا وَمَا أُرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ  
مِنْ نَذِيرٍ ﴾ [سبا: ٤٤].

فهذه الآيات كلها مخاطبة من الله تعالى لمحمد ﷺ بأنه لم يرسل إلى  
العرب قبله من رسول.

و لذلك قال قتادة: ما أنزل الله جل ذكره على العرب كتابا قبل  
القرآن ولا بعث إليهم رسولا قبل محمد ﷺ<sup>(١)</sup>.

و صدق قتادة، فإن الله تعالى يقول: ﴿ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ  
مُتَسَمِّكُونَ ﴾ [الزخرف: ٢١]، ثم أضرب عن ذلك بقوله: ﴿ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا  
عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٢]. فأخبر عنهم بأنهم وجدوا آباءهم  
على دين و أنهم مهتدون بآثارهم، و ذكر أن هذا كان سبيل الأمم مع  
أنبيائهم.

(١) رواه ابن جرير (٣٨٣/١٠) ثنا بشر ثنا يزيد ثنا سعيد عنه.

وبشر هو ابن معاذ العقدي، ويزيد هو ابن زريع، وسعيد هو ابن أبي عروبة ثقة مدلس وقد  
عنن. فالسند حسن لولا عننة سعيد.

علما أن سعيدا هذا اختلط لكن الراوي عنه هو يزيد بن زريع، وقد روى عنه قبل الاختلاط.

وقد تكرر<sup>(١)</sup> هذا المعنى في القرآن قال تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ

مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة: ١٠٤].

و قال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾

[لقمان: ٢١]، وفي موضع آخر: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَفْنَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [البقرة: ١٧٠].

ولم يخبر الله عنهم في هذه الآيات بأن يقولوا إن عندهم كتابا تمسكوا به أو أن رسولا أرسل إليهم بذلك الدين الذي اتبعوا فيه آباءهم، ولو كان عندهم ذلك<sup>(٣)</sup> لذكروه على وجه المدافعة للقرآن و لمن جاء به، وإنما غايتهم أن يقولوا حسبنا ما وجدنا عليه آبائنا.

و أما إسماعيل عليه السلام فقد نطق القرآن بأنه كان رسولا نبيا، وليس فيه

أنه أرسل إلى قوم بأعيانهم، كما جاء في غيره من الرسل.

و ذكر وثيمة في كتابه قال: حدثنا جوير<sup>(٤)</sup> عن الضحاك قال: لم

يمت إبراهيم عليه السلام حتى بعث الله إسحاق إلى أرض الشام، وكان إبراهيم

(١) في (ب): كرر الله.

(٢) في (ب): فقال.

(٣) في (ب) تقلم وتأخير.

(٤) هو جوير بن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي صاحب الضحاك، وهو ضعيف جدا كما في

ترجمته من تهذيب التهذيب (١٠٦/٢)، إلا أن بعض الحفاظ رفعوا من حاله في التفسير.

قال يحيى القطان عنه مع غيره: لا يحمل حديثهم، و يكتب التفسير عنهم.

و قال أحمد بن سيار المروزي: و حاله حسن في التفسير، و هو لين في الرواية.

بفلسطين، وبعث يعقوب إلى أرض كنعان، و إسماعيل إلى جرهم، و لوطا إلى سدوم. فكان هؤلاء أنبياء على عهد إبراهيم ﷺ.

و ذكر المسعودي في كتابه<sup>(١)</sup> أن الله تعالى نبأ إسماعيل و أرسله إلى العماليق و قبائل اليمن فنهاهم عن عبادة الأوثان فآمن طائفة منهم و كفر أكثرهم.

ولا بد أن يصح إرسال إسماعيل إلى هؤلاء المذكورين، أو إلى جرهم، كما قال الضحاك، أو إلى الجميع حتى يصدق عليه كونه رسولا، و لا يمكن أن يكون رسولا إلى العرب، إذ كانوا غير موجودين حينئذ (و أيضا فقد أخبر الله أنه لم يرسل إليهم رسولا قبل محمد ﷺ)<sup>(٢)</sup>، و أعني بذلك العرب الذين يرجعون إلى عدنان من ولد إسماعيل، لكن من كان منهم في الجاهلية متبعا لدين إبراهيم و إسماعيل فهو موحد على ذلك الدين، بدليل زيد بن عمرو، كما أن من غير دينهما فهو معذب بدليل عمرو بن لحي.

و أما جرهم فهم من العرب العاربة و فيهم تصاهر إسماعيل ﷺ، و كانوا متمسكين بالحنيفية، و سبيلهم في الهلاك سبيل طسم و جديس و العماليق و غيرهم ممن دثر أمره، و عفا خبره.

ومما يؤكد ما ذكرناه في هذا الفصل أن إبراهيم صلى الله عليه دعا الله تعالى في إرسال نبي من أهل مكة إليهم، و ذلك قوله: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ

(١) مروج الذهب (٤٩/١).

(٢) من (ب).



الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿ [البقرة: ١٢٩] ، فاستجاب الله دعاءه و أرسل إليهم رسولا منهم،  
 كما (ق. ١١٠. ب) قال سبحانه : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ  
 أَنفُسِهِمْ يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ  
 مُّبِينٍ ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
 وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [الجمعة: ٢].

و لا يخلو أن يكون الرسول المذكور في هاتين الآيتين هو إسماعيل  
 ﷺ أو يكون محمدا ﷺ، إذ لا يعلم بمكة نبي سواهما.

و القول بأن ذلك الرسول هو إسماعيل يبطل من ثلاثة أوجه:

أحدها: إن الدعوة التي دعاها إبراهيم ﷺ شاركه فيها إسماعيل  
 فكانت تلك الدعوة مشتركة بينهما، و الدليل على ذلك أن الله تعالى حكى  
 عنهما في أول القصة ما قالوا في دعائهما، و ذلك قوله: ﴿ وَإِذِ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ  
 الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧] أي:  
 يقولان ربنا تقبل منا.

يدل على ذلك قولهما : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن دُرَّتِنَا أُمَّةً

مُسْلِمَةً لَّكَ ﴾ [البقرة: ١٢٨] إلى انقضاء الآية ، ثم قالوا آخرا : ﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ  
 رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [البقرة: ١٢٩] الآية.

و إذا ثبت اشتراكهما معا في هذا الدعاء تبين منه أن إسماعيل لا يصح أن يعني بذلك نفسه.

الوجه الثاني: إن قوله: ﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ [البقرة: ١٢٩] الآية، إنما تعود الضمائر المذكورة فيها على الأمة المسلمة في المعنى، و هم من ذرية إسماعيل، ولا يبعد أن تعود على أهل الحرم المذكورين في قول إبراهيم أولا: ﴿ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ ﴾ [البقرة: ١٢٦]. و أهل الحرم من ذرية إسماعيل، و كل من هو من ذرية إسماعيل فهو من ذرية إبراهيم، و لهذا قالوا جميعا: ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ ﴾ [البقرة: ١٢٨]، و إذا كان الرسول الذي سألا الله تعالى فيه من ذرية إسماعيل فقد صح أنه غير إسماعيل ضرورة.

الوجه الثالث: إن في ذلك الدعاء: ﴿ يَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [البقرة: ١٢٩]، و إسماعيل عليه السلام لا يعلم له كتاب، فقد يجوز أن يكتفي في شريعته (ق. ١١١). بصُحف أبيه إبراهيم عليه السلام، و يجوز أن يتزل الله عليه بعض الصحف، لكن تكون دائرة كما دثر خير من ءامن به.

وإذا بطل بما ذكرناه كون إسماعيل هو الرسول الذي تناولته تلك الدعوة تعين أن ذلك الرسول هو نبينا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب المبعوث بمكة في صميم أهلها قريش، الذين هم صريح ولد إسماعيل عليه السلام، وهو المتزل عليه القرآن المنقول عنه عليه السلام بالتواتر، وقد وجدت فيه الصفات المذكورة في آية الدعوة من تزكيته لأمته وتعليمه إياهم الكتاب والحكمة وتلاوته عليهم الآيات، حسبما ذكره الله في الآيتين المتقدمتين.

ثم قد نص عليه السلام على أنه المقصود بتلك الدعوة بقوله: «أنا دعوة أبي إبراهيم»<sup>(١)</sup>.

فقد بان بهذا وبما تقدم من الآيات في أول الفصل أن نبينا محمدا عليه السلام هو الرسول إلى العرب، ولم يرسل إليهم سواه، وإنما خصصنا العرب بالذكر لأجل أن الأحاديث الواردة بتعذيب من كان في الفترة وردت فيهم كما تقدم ذكرها، وإلا فالنبي محمد عليه السلام مبعوث إلى جميع الإنس عربهم وعجمهم.

قال الله تعالى بعد أن ذكر أنه مكتوب بصفته في التوراة والإنجيل:

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: ٢٨].

وعد عليه السلام من خصائصه كونه مبعوثا إلى الأحمر والأسود، وكذلك هو مبعوث إلى الجن، وسيأتي ذكر ذلك عند الكلام فيهم بحول الله.

(١) رواه أحمد (٢٦٢/٥) والطيالسي (١١٤٠) وابن الجعد (٣٤٢٨) والرويانى (٣١١/٢) والطبراني في الكبير (١٧٥/٨) من طريق فرج بن فضالة ثنا لقمان بن عامر سمعت أبا أمامة. ولقمان بن عامر وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وهذه العبارة يطلقها أبو حاتم على من لا يحتج به عنده. وله شاهد عن العرياض، خرجه أحمد (١٢٧/٤) وابن حبان (٣١٣/١٤) والحاكم (٤٥٣/٢) والطبراني في الكبير (٢٥٢/١٨). وللحديث شواهد أخرى، راجعها في السلسلة الصحيحة (١٥٤٦).

و في تعميم دعوته ﷺ زيادة على ماتضمنه دعاء إبراهيم عليهما السلام، فإن الله تعالى استجاب لهما على وفق دعائهما بأن أرسل نبيه محمدا ﷺ إلى من سألا عليهما السلام بعثه إليهم.

ثم لم يكتف سبحانه بالإجابة فقط حتى عم بدعوة محمد جميع الثقلين تشريفا لمقامه ﷺ وبذلك يتحقق الامتتان الذي نبه عز اسمه عليه في قوله : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، فإنه لو فرض أن يكون هذا الرسول هو إسماعيل على القول الأول للزم أن يتزل المؤمنون المذكورون في الآية على أمته المؤمنين به ﷺ في وقته، وأن يكون الامتتان المذكور خاصا بهم، وهذا لا يصح، إذ يبطل بذلك ما أعطته الآية من التمدح بالامتتان على المؤمنين بإطلاق.

وإذا ثبت بمجموع ما بيناه أن الرسول المذكور في الآية هو نبيا محمد ﷺ فقد صح أن المؤمنين المذكورين فيها هم جميع هذه الأمة المؤمنين به وبما أنزل عليه، وإذا كان الأمر كذلك فالامتتان عام، إذ ينسحب على كل من يؤمن بشريعته ﷺ إلى قيام الساعة<sup>(١)</sup>.

(١) من: "ومما يؤكد ما ذكرناه" في أواخر (١١٠ أ.) إلى هنا سقط من (ب).

## فصل

وأما من يقدر أنه أرسل إلى أهل الفترة رسول ويقول: إنه لا يلزمنا تعيينه، فذلك هوس منه، فإنه لو بعث إليهم رسول لكان فيهم المؤمن به والكافر، ونحن نعلم بطلان ذلك من وجهين:

أحدهما: ما قدمناه من الآيات المعرفة لنا أنه لم يرسل قبل محمد ﷺ رسول إلى العرب.

والثاني: أنا لو فرضنا ذلك واقعا (في الفترة)<sup>(١)</sup> لتوفرت الدواعي على نقله ولا بد، إذ مثل هذا<sup>(٢)</sup> لا يصح التواطؤ على كتمانها، بل كان ينقل نقل استفاضة وتواتر.

فقد نقل الإخباريون ما هو دون ذلك وهو ما ذكروه من حديث خالد بن سنان العبسي وأنه كان نبيا في الفترة، وذكروا قول نبينا ﷺ فيه<sup>(٣)</sup> ذلك: « نبي أضاعه قومه »<sup>(٤)</sup>.

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٢) في (ب): ذلك.

(٣) في (ب): في.

(٤) ضعيف، رواه الحاكم (٤١٧٢) من طريق معلى بن مهدي ثنا أبو عوانة عن أبي يونس عن عكرمة عن ابن عباس فذكر خبره، ثم قال: وقال أبو يونس قال سماك بن حرب سأل عنه النبي ﷺ فقال: ذاك نبي أضاعه قومه....

وصححه الحاكم على شرط البخاري.

ونحن نبعد صحة هذا<sup>(١)</sup> (ق. ١١٥. ب) عن النبي ﷺ فإنه ﷺ قال في الحديث الصحيح: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه نبي»<sup>(٢)</sup>.

اللهم إلا أن يعني به<sup>(٣)</sup> نفي الرسالة بينه وبين عيسى لا نفي النبوة، فقد يشبه ذلك.

= وهو مردود عليه، فسمك متكلم فيه، ومعلی بن مهدي قال أبو حاتم: يأتي أحيانا بالناكير. قال الهيثمي في الجمع (٢١٤/٨): وهذا منها.

وتعقب ابن حجر تصحيح الحاكم في الإصابة (٣٧٣/٢) فقال: لكن معلی بن مهدي ضعفه أبو حاتم. انتهى.

وقال العراقي في ذيل الميزان (٢٢٢): لا يصح هذا، ويرد عليه الحديث الصحيح: أنا أولى الناس بعيسى بن مريم ليس بيني وبينه نبي. ونحوه للهيثمي في الجمع (٢١٤/٨).

ورواه ابن أبي شيبة (٥٦٠/٧) ثنا وكيع ثنا سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير مرسلًا. وخرجه الطبراني في الكبير (٤٤١/١١) وابن عدي في الكامل (٤٦/٦) من طريق قيس بن الربيع عن سالم الأفظس عن سعيد عن ابن عباس، فوصله.

لكن سفيان أحفظ من قيس. فالحديث مرسل.

ورواه ابن سعد (٢٩٦/١) عن أبي هريرة بسند فيه الواقدي المتروك. وراجع الضعيفة رقم (٢٨١).

(١) في (ب): ذلك.

(٢) رواه البخاري (٣٢٥٨-٣٢٥٩) ومسلم (٢٣٦٥) وأبو داود (٤٦٧٥) وأحمد (٣١٩/٢)-

٤٠٦-٤٣٧-٤٦٣-٤٨٢-٥٤١) وابن حبان (٦١٩٤-٦١٩٥-٦٤٠٦) وابن أبي شيبة

(٦٦٠/٨) والحاكم (٤١٥٣) والطيالسي (٢٥٧٥) عن أبي هريرة.

(٣) في (ب): بذلك.

وهذا القول منه ﷺ يرد أيضا تقدير من يقدر أن هنالك رسولا لا يلزم تعيينه.

ثم ليت شعري من يكون ذلك الرسول المقدر، وهو لم يعلم اسمه ولا نسبه ولا شوهده شخصه ولا عرف لمن بعث ولا في أي زمان بعث، ولا وقف على معجزته، وإذا لم يكن لنا طريق إلى تعرف هذا كله تبين أن ذلك التقدير توهم محض إذ لا حقيقة له<sup>(١)</sup>.

ولولا أنا شهدنا بعض الطلبة قد التزم هذا القول في المذاكرة لما سقناه هاهنا لتروله وضعف نظر من يقوله<sup>(٢)</sup>.

والذي حمله على ذلك أنه رأى التعارض بيناً بين قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] وبين الأحاديث التي جاءت عن النبي ﷺ بتعذيب بعض من كان في الفترة بالنار، فلجأ إلى أن يقول إن هنالك شريعة كلفوها وإن لم يعرف صاحبها بعينه.

واقترحنا مثل هذا القول أشد على قائله من التوقف عن التكلم على ذلك التعارض إذا لم يعرف وجهه.

ونحن نقول: إن هاهنا قاعدتين مقطوعا بهما:

(١) من: "ثم ليت شعري"، إلى هنا سقط من (ب) وكتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح.  
 (٢) هذه الفقرة في (ب) هكذا: ولولا أنا سمعنا بعض الطلبة يذكر ذلك لما سقناه في هذا الموضع لتروله هذا القول وضعف نظر من يقوله.

إحدهما: إن الله تعالى أعلمنا أنه لا يعذب أحدا حتى تقوم الحجة عليه بقوله: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] وقوله: ﴿ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ [التقصص: ٥٩].

والقاعدة الثانية: إن الله تعالى أخبرنا أنه لم يرسل رسولا إلى العرب قبل محمد ﷺ بقوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِم بِقَبْلِكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴾ [سبا: ٤٤] وغير ذلك من الآيات التي تقدم ذكرها.

فبعد تأصيل هاتين القاعدتين اعترضتنا تلك الأحاديث الصحيحة التي وردت في أشخاص ممن كانوا في زمن الفترة بأنهم من أهل النار، مثل ما جاء في عمرو بن لحي وغيره على ما تقدم<sup>(١)</sup>، وقد أجبنا عن ذلك بثلاثة أوجه ذكرناها قبل، إذ قلنا:

أحدها: إن المسألة التي نحن بصددنا قطعية، وهذه الأحاديث أخبار آحاد.

والثاني: أن نقصر ما ورد من دخول النار على من ورد فيه بعينه فقط، ولا نطلب علة ذلك.

والثالث: تقسيمنا أهل الفترة إلى أربعة أقسام، وكان غرضنا من ذلك إبراز هذا القسم الثالث، إذ فيه الجواب المتمكن عن تلك الأحاديث لما تضمنه من تغيير الشرائع، واختراع الدين، ونصب الأحكام بمجرد الأهواء وتحسين

(١) في (ب): ذكرناه.



العقول، فحملنا تلك الأحاديث لأجل ذلك على أهل هذا القسم، (دون غيرهم من أهل الفترة)<sup>(١)</sup>.

وكان ذلك الجواب منا أولاً قبل أن نخوض في الكلام على هذا القسم ونتأمل الآيات التي أوردناها في استقراء الحكم عليهم في جاهليتهم كما (ق. ١١٦. أ.) ينبغي.

فلما تأملنا ذلك كله<sup>(٢)</sup> وأحطنا علماً به تبين لنا أن أهل هذا القسم<sup>(٣)</sup> الذين عبدوا الأوثان: كفار<sup>(٤)</sup> مؤاخذون بأعمالهم ومعاقبون على أفعالهم، لاسيما وقد وجدنا في الكتاب العزيز آية هي أجلى من الآيات المتقدم ذكرها فيما نحن بسبيله، إذ فيها النص على كفر من كان قبل الإسلام<sup>(٥)</sup>، فلنذكر تلك<sup>(٦)</sup> الآية التي تتضمن ذلك، ولبدأ بما قبلها ليتبين بذلك ما نقصده من الكلام عليها.

فنقول: قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧].

(١) ما بين القوسين كتب في هامش (أ) ولا يظهر منه إلا أسافل الحروف، وأتمته من (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب): أهل الفترة.

(٤) في (ب): كفاراً، وهو خطأ.

(٥) من العزيز إلى هنا في (ب) كما يلي: النص على من كان قبل الإسلام من أصحاب الأوثان بأنهم كفار، وذلك أجلى من الآيات التي تقدم الكلام عليها.

(٦) سقط من (ب).

فقوله: ﴿وَقَتِينًا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ [البقرة: ٨٧] أي: على منهاج موسى وطريقته، إذ كل من بعث من بعد موسى إلى زمان عيسى إنما كان يأمر بني إسرائيل أن يلزموا التوراة ويعملوا بما فيها.

والآيات التي أوتيتها عيسى هي: إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص وخلق الطير (من الطين)<sup>(١)</sup> وغير ذلك. وروح القدس هو جبريل عليه السلام.

ثم قال مخاطبا لأهل الكتاب: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]، يعني ما فعله أسلافهم بالأنبياء الذين كانوا في بني إسرائيل، إذ كذبوا بعضهم وقتلوا بعضهم، وإنما خاطبهم الله تعالى مخاطبة المواجهة، وإن كانوا هم لم يقتلوا، لأنهم مقتدون بآثار آبائهم، فقد كذبوا محمدا عليه السلام ولم يؤمنوا به، ثم إنهم جهدوا أنفسهم في قتله فمنعه الله منهم، فرجعوا إلى السحر فسحروه حتى شفاه الله.

ثم قال: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [البقرة: ٨٨] أي: إنا لا نعقل كلامك ولا نفقه قولك، فلو كنت صادقا سمعنا ما تقول.

يقال: سيف أغلف إذا كان في غلافه، وقولهم قلوبنا غلف مشتق من هذا<sup>(٢)</sup>، وهو كقول قريش: ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ﴾ [نصت: ٥].

(١) سقط من (ب).

(٢) غلف بسكون اللام جمع أغلف، أي عليها أغطية قال مجاهد: عليها غشاوة.

وقال عكرمة عليها طابع. انظر تفسير القرطبي (٢/٢٥٠).

ثم قال الله لهم: ﴿بَلِّغُوا لَهُمْ بَلًّا مَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].  
ولعنهم<sup>(١)</sup> هو إبعادهم عن الإيمان، كما طبع على قلوبهم أي ختم  
عليها.

فقد قال فيهم في آية أخرى: ﴿بَلِّغُوا لَهُمْ بَلًّا مَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا  
قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٥٥].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ١٨٩]  
يعني بالكتاب: القرآن العزيز، وأنه مصدق لما معهم من التوراة، وهذا الإخبار  
إنما هو عن<sup>(٢)</sup> اليهود الساكنين بالمدينة والمجاورين لها.

فقال الله عنهم: ﴿وَكَاثِبُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٨٩]  
معنى ذلك أن اليهود كانوا من قبل، أي: من قبل الإسلام، يستفتحون على  
الكفار، أي: يستنصرون عليهم بالنبي المبعوث، إذ كانوا يؤذونهم، والاستفتاح  
هو الاستنصار، قال الله تعالى: ﴿إِنْ سَأَلْتَهُمْ لَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩] أي  
النصر.

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ١٨٩] أي: جاء اليهود  
ما عرفوه من بعث النبي ﷺ، إذ كانوا يعرفونه بصفته وزمانه كفروا به  
حينئذ بغيا منهم، كما ذكره الله تعالى في الآية التالية لهذه.

(١) في (ب): واللعن.

(٢) في (ب): من.

وموضع الدليل من الآية التي (قصدها إيرادها هنا هو قوله تعالى) (١) :  
﴿يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩] إذ سمي القوم الذين كانت اليهود  
تستفتح عليهم بالذين كفروا وهم الأوس والخزرج الساكنون بيثرب، وكانوا  
أصحاب أوثان.

ذكر ابن إسحاق في السير (٢) قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن  
رجال من قومه قالوا: إن مما دعانا إلى الإسلام مع رحمة الله بنا وهداه لنا لما  
كنا نسمع من رجال يهود، كنا أهل شرك وأصحاب أوثان، وكانوا أهل  
كتاب عندهم علم ليس لنا، وكانت لا تزال بيننا وبينهم شرور، فإذا نلنا منهم  
بعض ما يكرهون قالوا لنا: إنه قد تقارب زمان نبي يبعث الآن نقتلكم معه  
قتل عاد وإرم، فكنا كثيرا ما نسمع ذلك منهم، فلما بعث الله رسوله ﷺ  
أجبناه حين دعانا إلى الله وعرفنا ما كانوا يتوعدوننا به فبادرناهم إليه فأما به  
وكفروا هم به، ففينا وفيهم أنزل الله تبارك وتعالى هؤلاء الآيات من البقرة :  
﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ  
كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩].

فهذا الذي ذكر ابن إسحاق يدل على ما قلناه من أن الذين كفروا  
المذكورين في الآية هم الأوس والخزرج، ولم يكن عندهم في الجاهلية نبي

(١) في (ب): التي أوردناها و هو الذي سقنا الآية من أجله هو قوله.

(٢) رواه ابن إسحاق (١٣٢/١) وعنه ابن جرير (٤٥٥/١) والبيهقي في الدلائل (٧٥/٢) بنحوه،

زاد في الدر المنثور (٢١٥/١): ابن المنذر وأبا نعيم.

وفي سند ابن إسحاق: مجهول.

يلزمهم الكفر به إذا<sup>(١)</sup> لم يجيبوه ويؤمنوا به، وقد أطلق الله تعالى عليهم اسم الكفر في جاهليتهم، وما ذاك إلا لعبادتهم الأوثان، وكانت اليهود حينئذ<sup>(٢)</sup> مؤمنين بشريعتهم، وإنما لزمهم التكفير بعد بكونهم عاندوا الحق وكفروا بالنبي ﷺ بعد معرفتهم به بين ذلك بقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩].

فالعجب كيف انعكست الحال في الإسلام، فصار الكفار من أهل يثرب مؤمنين بالشريعة التي جاء بها محمد ﷺ، وصار اليهود المؤمنون بشريعتهم قبل<sup>(٣)</sup> كفاراً بهذه الشريعة (الناسخة لجميع الملل)<sup>(٤)</sup>، ثم ينعطف عندهم التكذيب بشريعتهم ويلزمهم الكفر بها من حيث إنهم يجدون صفة (ق: ١١٧. أ) محمد ﷺ في التوراة، وهم مأمورون فيها بالإيمان به ﷺ، فإذا لم يمثلوا ذلك انسلخوا من شريعتهم زائداً على الانسلاخ من هذه الشريعة.

وقد جاء في التفسير<sup>(٥)</sup> أن الذين كفروا المذكورين في قوله: ﴿يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩] هم العرب من غير أن يخص منهم أهل يثرب<sup>(٦)</sup>، وذلك أن ابن عباس قال: كانت العرب في الجاهلية يمرون على

(١) في (ب): إذ.

(٢) في (ب): إذ ذاك.

(٣) في (ب) بدل "قبل": حينئذ.

(٤) في (ب) مكان ما بين القوسين: التي جاء بها محمد ﷺ.

(٥) تفسير ابن جرير (١/٤٥٦-٤٥٧).

(٦) في (ب): يخص بذلك أهل يثرب ولا غيرهم.

اليهود فيؤذونهم واليهود يجدون صفة محمد ﷺ<sup>(١)</sup> في التوراة، فيسألون الله أن يعجل بعثه فينصرهم على العرب لما وصل إليهم من أذى العرب، فلما جاءهم محمد ﷺ<sup>(٢)</sup> الذي قد عرفوه وسألوا الله في بعثه كفروا به<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على كفار العرب: كانوا يقولون: اللهم إيت بهذا النبي الذي يقتل العرب ويذلهم، فلما رأوا أنه من غيرهم حسدوهم وكفروا به<sup>(٤)</sup>.

فإن كان المراد بقوله: ﴿يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٨٩] سائر العرب على ظاهر قول ابن عباس وقتادة، فلا فرق بينه وبين الأول فيما قلناه، فإن العرب كانوا أصحاب أوثان ولم يأتهم رسول قبل محمد ﷺ فيلزمهم التكفير من أجل ذلك.

فقد أطلق الله على أهل الجاهلية الكفر سواء كانوا بعضهم من أهل يثرب أو غيرهم من سائر العرب.

(١) من (ب).

(٢) من (ب).

(٣) رواه ابن جرير (٤٥٥/١) بسند فيه محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، انفرد ابن حبان بتوثيقه.

و رواه البيهقي في الدلائل (٧٦/٢) من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. لكن عبد الملك هذا كذاب.

(٤) رواه ابن جرير (٤٥٦/١) بنحوه بسند فيه عن عنترة سعيد بن أبي عروبة، زاد في الدر المنثور (٢١٦/١): عبد بن حميد وأبو نعيم.

والاحتجاج بهذه الآية قوي فيما أردناه منها، إذ فيها القبلية بقوله: وكانوا من قبل، يعني قبل الإسلام، ولعل ذلك كان من اليهود في حال صغر النبي ﷺ أو قبل ولادته، فسميتهم أعني أهل الجاهلية بالكفار متمكن في الباب.

وقد قلنا إن هذه الآية أجلى من سائر الآيات المتقدمة، إذ من ليس بمنصف قد يتعسف في تأويل تلك الآيات ويزعم أن المشركين الذين عُنوا بها هم الذين قامت عليهم الحجة بالإسلام، وأن تسميتهم بالكفار إنما كان لتوقفهم عن الإسلام من أول المبعث، ويتكلف ما عسى أن يرد به تأويلنا هنالك في بعض ما قلناه.

وأما هذه الآية التي ذكرناها آخراً، وهي قوله: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩] فليس عند المتعسف فيها ما يصنع، إذ لا بد أن يكون المستفتحون خلاف المستفتح عليهم ضرورة، فالمستفتحون هم أهل الكتاب العارفون بأن نبيا يبعث، وهم المذكورون في قوله: فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به، وسيكون المستفتح عليهم غيرهم لا محالة، وإذا كانوا غيرهم فلا يخلو أن يكونوا أهل يثرب (ق. ١١٧. ب) المجاورين لهم أو من سواهم<sup>(١)</sup> من سائر العرب المارين بهم.

وكيف ما كان فقد سموا بالكفار في الجاهلية، وذلك هو مقصدنا الذي أردنا تبيينه.

(١) في (ب): من غيرهم.

وإذا تبين أنهم كفار فحكم الكفار معلوم من قواعد الشرع، فينبغي<sup>(١)</sup> أن يكون تكفير أهل الأوثان قاعدة أخرى تضاف إلى القاعدتين المتقدمتين.

لكن يبقى النظر في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وينبغي أن يتزل<sup>(٢)</sup> على من ليس عنده إيمان ولا عبادة أصنام<sup>(٣)</sup> فيسلم في الآخرة من العذاب من حيث لم تقم عليه الحجة، وهذه هي صفة أهل القسم الرابع الذي بقي لنا الكلام عليه، فلنشرع فيه بحول الله.

---

(١) في (ب): ينبغي.

(٢) في (ب): نزله.

(٣) في (ب) هكذا: ليس عنده عبادة أصنام فلا يلزمه تكفير ولا عنده إيمان فيسلم...



## القسم الرابع من أهل الفترة

هذا القسم هو من لم يكن عنده توحيد ولا إشراك ولا دخول في شريعة نبي ولا تعرض لتغييرها ولا اختراع لدين، بل بقي عمره<sup>(١)</sup> على حال غفلة وذهول عن ذلك كله، وقد نُقل أن في أهل الجاهلية من كان على هذه الوتيرة، ويقتضي النظر وجودهم، فإنه إذا وجد فيهم الموحّد لله والمشرك به، فكذلك قد<sup>(٢)</sup> يوجد منهم من هو عار عن الوصفين جميعاً، لكون خواطر الخلق مختلفةً وأذهانهم غير متفقة.

ومثال ذلك فيما مضى قصة عبيد الله بن جحش بن رئاب، إذ فارق دين قومه مستبصراً في ذلك، كما تقدم عنه وعن ورقة وعثمان بن الحويرث وزيد بن عمرو، ثم بقي هو من بينهم واقفاً لم يدخل في شريعة حتى جاء الإسلام فكانت لعبيد الله المذكور أربعة أحوال، فإنه كان على حال الشرك في الجاهلية، ثم زال عن الشرك، لإدراكه أن الأصنام لا تضر ولا تنفع، وبقي متوقفاً ملتمساً، إلى أن جاء الله بالإسلام فأسلم، وهاجر إلى أرض الحبشة وهو مؤمن، ثم تنصر هنالك فمات نصرانياً، نعوذ بالله من الخاتمة السوء.

ومقصودنا من هذه الأربعة الأحوال الحالة الثانية، وهي التي كان عليها عبيد الله بن جحش، إذ كان متوقفاً، فإنه زال عن الشرك ولم يدرك

(١) في (ب): بقي كذلك.

(٢) سقط من (ب).

الإيمان، فإذا كانت هذه الحالة موجودة لشخص واحد في وقت ما من أوقاته، فلا يبعد أن يكون على ذلك أشخاص كثيرة مدة أعمارهم حتى يموتوا عليها، وهم الذين نريد بهذا القسم الرابع.

وقد ذكر المسعودي<sup>(١)</sup> في كتابه ديانات العرب فقال: كانت العرب في جاهليتها فرقا، منهم الموحد (ق. ١١٨. أ) المقر بخالقه المصدق بالبعث والنشور موقنا بأن الله يثيب المطيع ويعاقب العاصي، وقال<sup>(٢)</sup>: قد ذكرنا قبل من دعا إلى الله ونبه على آياته في الفترة كقس بن ساعدة، ورتاب الشني، وبحيرا الراهب، وكانا من عبد القيس. انتهى قوله.

وهذا القسم الذي ذكره هو الذي جعلناه نحن قسمين:

أحدهما: من وحد الله تعالى من غير اتباع شريعة.

والثاني: من دخل في الشرائع كمن تهود أو تنصر، وقد تقدم ذكرهما.

قال<sup>(٣)</sup>: وكان من العرب من أقر بالخالق وأثبت حدث العالم وأقر

بالبعث والإعادة وأنكر الرسل وعكف على عبادة الأصنام، وهم الذين حكى

الله عز وجل قولهم: ﴿مَا عَبَدُوهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُوا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣] الآية، وهذا

الصنف هم الذين حجوا إلى الأصنام ونحروا لها البدن ونسكوا لها النسائك

وأحلوا لها وحرموا. انتهى قوله.

(١) مروج الذهب (٢/٩٨) بنحوه.

(٢) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في فوق السطر، وعليه علامة التصحيح.

(٣) مروج الذهب (٢/٩٨) بنحوه.

وهذا الصنف هم أهل القسم الثالث الذين عبدوا الأوثان و اخترعوا الأحكام على ما قدمنا من أمرهم، غير أن المسعودي قال فيهم: إنهم أقروا بالبعث والإعادة، ولا يبعد أن يكون فيهم من يقر بذلك، فقد قال زهير<sup>(١)</sup> في الجاهلية:

فلا تكتمن الله ما في نفوسكم ليخفى ومهما يكتم الله يعلم  
يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر ليوم الحساب أو يعجل فينقم

وأما أن يكون هذا الصنف كلهم يقرون بالبعث والإعادة فلا، بل أكثرهم لا يقرون بذلك ولا يعترفون به، وقد صح في الحديث عن خباب بن الأرت أنه كان له دَيْنٌ على العاصي بن وائل فأتاه ليتقاضاه منه فقال له: لن أقضيك حتى تكفر بمحمد فقال<sup>(٢)</sup> له: لن أكفر بمحمد حتى تموت ثم تبعث قال: وإني لمبعوث من بعد الموت فسوف أقضيك إذا رجعت إلى مال وولد، فأنزل الله تعالى فيه: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُبَيِّنَ مَالًا وَوَدَادًا﴾ [سرم: ٧٧] الآية<sup>(٣)</sup>.

فهذا العاصي بن وائل كافر بالبعث.

وهو الذي يظهر من قریش في أقوالهم، فقد جاء في التفسير أن أبي بن خلف أو أمية بن خلف أتى النبي ﷺ بعظم نحر ففتته<sup>(٤)</sup> بيده، وقال له: أتزعم

(١) هو زهير بن أبي سلمى، ترجمته في طبقات الشعراء لابن قتيبة (٦١) وغيرها.

(٢) في (ب): قال.

(٣) تقدم.

(٤) في (ب): ففتته.

أن الله يحيى هذا وهو رميم، فقال له الطَّلِيحُ: « الله يحييه ثم يميتك ثم يعثلك ثم يدخلك النار »، فقتله النبي ﷺ يوم أحد، وفيه نزلت: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَسَيِّ خَلَقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ [يس: ٧٨].<sup>(١)</sup>

و هكذا جاء عن أبي جهل وغيره إنكار<sup>(٢)</sup> البعث على ما دلت عليه الأخبار المذكورة في السير.

قال المسعودي<sup>(٣)</sup>: ومنهم من أقر بالخالق و البدء و كذب الرسل والبعث و مال إلى قول أهل الدهر، وهؤلاء الذين حكى الله (ق. ١١٨. ب) إلحادهم وخبّر عن كفرهم بقوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ [الجنابة: ٢٤]، فرد الله عليهم بقوله: ﴿ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [الجنابة: ٢٤]. انتهى قوله.

(١) رواه الحاكم (٤٦٦/٢) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٨١/٣) وابن جرير (٤٦٤/١٠) وغيرهم من طريق هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ونسبها للعاص بن وائل.

و صرح هشيم عند الحاكم وابن جرير، فأما تدليسه ولم نأمن تسويته.

وصححه الحاكم على شرطهما.

وقيل: نزلت في أبي بن خلف، انظر الدر المنثور (٧٥/٧-٧٦) وابن كثير (٥٨١/٣) وابن جرير (٤٦٤/١٠).

(٢) في (ب): في إنكار.

(٣) مروج الذهب (٩٨/٢).

و هؤلاء داخلون في القسم الذي قبلهم، على أن المسعودي قد قال فيهم: إنهم مالوا إلى قول أهل الدهر، و أهل الدهر المعروفون بالدهرية لا يقرون بالصانع ولا يقولون بالبعث، وهم المعبر عنهم في لسان الشرع بالزندقة، وهم أحسن أصناف الكفر.

قال<sup>(١)</sup>: ومنهم من قال باليهودية والنصرانية.

وهؤلاء قد دخلوا في القسم الأول من كلامه.

قال<sup>(٢)</sup>: ومنهم المار على عُنْجُهِتِهِ الرَّاكِب لِهَجْمَتِهِ.

ولم يقل في هذا القسم أكثر من هذا القول، وهؤلاء هم أهل القسم الذين قلنا عنهم إنه<sup>(٣)</sup> ليس عندهم توحيد ولا إشراف، فإن قوله: (ومنهم المار على عُنْجُهِتِهِ) يعني من هو على طبعه الذي طبع عليه من غير خروج عنه ولا معرفة بغيره.

وقوله: (الراكب لهجمته) يعني الذي يركب ما يهجم عليه في خاطره،

من غير أن يكون عنده توحيد ولا إشراف.

يدل على ذلك أن أهل التوحيد وأهل الإشراف ذكرهم قبل.

قال: وقد كان صنف من العرب يعبدون الملائكة ويزعمون أنها بنات

الله فكانوا يعبدونها لتشفع لهم إلى الله، وهم الذين أخرج الله عنهم بقوله:

﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [الحل: ٥٧]، وقوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ

(١) مروج الذهب (٢/٩٨).

(٢) مروج الذهب (٢/٩٨).

(٣) في (ب): و هم الذين قلنا فيهم إنهم القسم الذين ليس عندهم...

وَالْعَزَىٰ وَمِنَّا الْيَهُودُ وَالنَّاصِرَةُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لَّعَلَّ يَكْفُرُونَ بِهِمْ عَلَىٰ عِلْمِهِمْ أَنَّهُ لَسَاءُ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿١٩﴾ [النجم: ١٩-٢٢].  
انتهى قوله.

وقد تقدم لابن الزبيري وغيره من قريش أنهم كانوا يعبدون الملائكة في أحد الفصول التي ذكرناها فيما مضى من أحكام العرب.  
وكل ما ذكره المسعودي يرجع إلى الأربعة الأقسام التي ذكرناها، ويرجع من كفر بالله أو<sup>(١)</sup> أشرك به أو جحده أو عبد الملائكة أو أنكر البعث أو كذب الرسل إلى القسم الثالث الذي فرغنا منه.

ونحن الآن في القسم الرابع الذي لم يتلبس أهله بتوحيد ولا إشراك، وهم<sup>(٢)</sup> الذين يتحقق فيهم أنهم أهل الفترة فعليهم (كما قلنا)<sup>(٣)</sup> ينبغي أن يتزل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

والذي يدل على ذلك أن هذه الآية لا يخلو أن يراد بما تضمنته من نفي العذاب عن من لم يرسل إليه رسول جميع أهل الفترة أو بعضهم، ولا يصح أن يراد بذلك جميعهم، فإن فيهم الموحد لله في جاهليته، وفيهم الداخل من تلقاء نفسه في شريعة من الشرائع التي ارتضاها الله لعباده.

والقسمان مثابان (ق. ١١٩. أ) بدليل قصة أصحاب الأخدود، وبدليل قول النبي ﷺ في زيد: «إنه يبعث أمة وحده»<sup>(٤)</sup>، وإذنه ﷺ لابنه سعيد،

(١) في (ب): و.

(٢) في (ب): وأهله هم.

(٣) ليس في (ب)، وكتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح.

(٤) تقدم .

وابن عمه عمر بن الخطاب في الاستغفار له<sup>(١)</sup>.

فإذا خرج هذان الصنفان عن أهل الفترة بقي منهم الصنفان اللذان هما: من عبد الأوثان وأشرك بالله، ومن ليس عنده عبادة أوثان ولا توحيد لله<sup>(٢)</sup>.

فأما من عبد الأوثان فقد أحقهم الله بالكفار، كما تقرر في القسم الثالث، وإذا ألحقوا بالكفار في دينهم وفي العذاب اللاحق بهم صح أن الآية لم تناولهم، وصح تزييلها على الصنف الباقي الذي ليس عنده إشراك<sup>(٣)</sup> بالله ولا توحيد له، وهم أهل هذا القسم الذي نتكلم الآن فيه<sup>(٤)</sup>.

وما قدمنا أولاً من الحجة على أن أهل الفترة غير مكلفين، وأنهم إذا لم يكونوا مكلفين لم يلزمهم العذاب ينبغي أن يترل على أهل هذا القسم، إذ ذلك يقع عليهم حقيقة، فإنهم غافلون عن التزام الشرائع وعن التغيير لها والانحراف عنها، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣١].

فأخبر أنه لا يهلك أهل الغفلة، وذلك بعد أن ذكر إقامة الحجة على الجن والإنس بإرسال الرسل وتقرير الشرائع، وهو قوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ

(١) تقدم.

(٢) في (ب): توحيد ولا إشراك.

(٣) في (ب): وهم من ليس عنده عبادة أوثان ولا إشراك.

(٤) في (ب): نتكلم فيهم.

أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ  
أَنْفُسِنَا وَغَرَّبْنَاهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَافِرِينَ ﴿١٣٠﴾ [الأنعام: ١٣٠].

معنى ذلك: وشهدوا على أنفسهم في الآخرة أنهم كانوا كافرين في  
الدنيا، فإن هذه المخاطبة إنما تكون في الآخرة، وذلك ظاهر في الآية بقوله:  
﴿ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وبقوله قبل الآية: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ  
جَمِيعًا ﴾ [الأنعام: ٢٢].

ثم أخبر أنهم<sup>(١)</sup> في النار بقوله: ﴿ قَالَ النَّارُ مَوَاكِمٌ ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وإنما  
استحقوا ذلك بكفرهم الذي شهدوا به على أنفسهم، وهكذا ذكر<sup>(٢)</sup> في  
سورة الأعراف عن قوم كفار حيث قال: ﴿ وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا  
كَافِرِينَ ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، ثم قال بإثره: ﴿ قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ مِّنَ  
الْحَرَنِ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ ﴾ [الأعراف: ٣٨]، وذلك بسبب كفرهم وشهادتهم على  
أنفسهم به أيضا.

ثم قال في آخر الآية المتقدمة: ﴿ ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ  
وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣١]، معناه أنه تعالى إنما أرسل الرسل لأنه لا يهلك  
القرى بظلم أي<sup>(٣)</sup> بأن يكون أهلها مظلومين، فقد جعل تعالى إهلاك القرى

(١) في (ب): عنهم.

(٢) في (ب): ذكره.

(٣) ليس في (ب).



إذا كان أهلها غافلين عن الشرائع ظلما في حقهم، بكونهم (ج. ١١٩. ب) لم يأثم رسول ولا نذير تقوم به الحجة عليهم، كما جعل من قامت عليه الحجة فلم يؤمن ظلما في قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصر: ٥٩] على ما تقدم أولا.

وقد أخبر تعالى في آية أخرى بأنه لا يهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون، فسوى بين المصلحين والغافلين في عدم الإهلاك لهم، وسمى إهلاكهم جميعا ظلما، فالمصلح إهلاكه ظلم لإصلاحه وإحسانه. والغافل الذي لم يأته رسول ولا توجه إليه خطاب إهلاكه أيضا ظلم، لعدم إقامة الحجة عليه.

وإذا تبين أن العذاب لا يتناول هذين الصنفين فلم يبق إلا أن يكون لأهل الظلم الذين قامت عليهم الحجة، وهم أهل التكذيب والكفر أو لمن ألحقه الشرع بهم من عبدة الأوثان.

فأما أهل التكذيب والكفر فقد قال الله تعالى فيهم في الآيتين المتقدمتين: ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَسَاءَ الْمَصِيرُ﴾ [المك: ٦]، وقال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعَدَّنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١]، وقال سبحانه: ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَدِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزِّلْ مِنْ حَمِيمٍ وَصَلْبَةٍ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢-٩٤].

وأما عبدة الأوثان فقد أطلق الله عليهم الشرك والكفر، وكفى في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَكَاثِبُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩]،

يعني بالذين يستفتحون: اليهود، وبالذين كفروا: أهل الأوثان من العرب على ما قدمناه.

وإذا ثبت الكفر على عبدة الأوثان دخلوا في أهل التكذيب، فإن الشرائع كانت مبنوثة في الجاهلية وهم خالفوها وتعرضوا لتغييرها، وفي ذلك التكذيب بها، وكفى في هذا مستندا قول النبي ﷺ في عمرو بن لحي: «إنه أول من غير دين إبراهيم وإسماعيل»<sup>(١)</sup>، وإطلاقه عليه اسم<sup>(٢)</sup> الكفر، وفي قوله: «إنه أول من غير دين إبراهيم» دليل على أن غيره أيضا غير دين إبراهيم، وإنما لعمرو بن لحي الأولية في التغيير.

وإذا أطلق عليه ﷺ بأنه كافر لتغييره الحنيفية وعبادته الأوثان، فكل من تبعه على التغيير وعبادة الأوثان فهو أيضا كافر، وقد تقدم شرح هذا وإيضاحه بما ليس في الوسع مزيد عليه.

وهذا القسم الذي نحن بصدده من أهل الفترة خارجون عن ذلك كله لعدم الكفر والتكذيب فيهم، إذ ليس عندهم ما يكذبون به ولا ما يصدقون، وإذا خرجوا عن أولئك المستوجبين بكفرهم النار التي لا تُدخَل إلا جزاء، دخلوا في أهل الجنة التي تُدخَل بتفضل الله تعالى.

(١) تقدم.

(٢) في هذه الكلمة بياض في (أ)، لا تظهر منها إلا آخر حرف الميم، وأما في (ب) فكُتبت هذه الفقرة وما بعدها في الهامش، وهي غير مقروءة.

والدليل على ذلك ما نذكره، وهو ينعطف (ق.١٢٠.أ) على كل من ليس بمكلف<sup>(١)</sup> وهم أصناف أربعة:

- أهل هذا القسم.
- ومن لم تبلغه الدعوة.
- والمجانين.
- والصبيان.

إذ الحكم فيهم واحد.

فنقول في حقهم جميعا إنه لا بد من حشرهم كلهم قال الله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، ثم قال: ﴿ تَمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال: ﴿ وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ ﴾ [التكوير: ٥]، وإذا حشرت الدواب والطيور والوحوش فأحرى بذلك بنو آدم.

فإذا حشر الأصناف الأربعة المذكورون من بني آدم فلا يخلو حالهم من أمرين:

- إما أن يعدموا بعد ذلك.
- وإما أن يبقوا موجودين.

فإعدامهم لم يأت نص به ويقتضي الجود الرباني بقاءهم، وإنما حملنا على تقدير الإعدام ما جاء في التفسير من أن البهائم والطيور<sup>(٢)</sup> وما شاكلها

(١) من: فسوى بين المصلحين، الموجود في أوائل (١١٩ب) من النسخة (أ) إل هنا، كتب في هامش النسخة (ب)، ولا يظهر إلا بعضه.

(٢) في (ب): والطيور.

إذا حشرت واقتص من بعضها لبعض، كما قال عليه السلام: « يُقَادُ لِلشَّاةِ الْجِلْحَاءِ مِنْ الشَّاةِ الْقِرْنَاءِ »<sup>(١)</sup>، أعدمتم حينئذ<sup>(٢)</sup>، وقيل لها: كوني ترابا.

وذلك هو<sup>(٣)</sup> معنى قول الكافر: يا ليتني كنت ترابا، فإنه إذا عاين البهائم قد رجعت ترابا تمنى (لنفسه مثل)<sup>(٤)</sup> ذلك ليستريح من العذاب النازل به. وإذا ثبت أن بني آدم لا يصح إعدامهم فلا يخلو الأصناف الأربعة منهم من أحد أمرين:

إما أن يكونوا بعد استقرار أهل الجنة في الجنة، واستقرار أهل النار في النار مع أهل الجنة أو مع أهل النار، إذ لا موضع في الآخرة لاستقرار الخلق سوى الجنة والنار.

فإن أهل الأعراف إنما يكون توقيفهم مدة من الزمان ثم يدخلون الجنة، كما أن المؤمنين إذا خلصوا من النار يجلسون على قنطرة بين الجنة والنار، كما جاء في الحديث: « حتى يقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، وحينئذ يدخلون الجنة »<sup>(٥)</sup>.

وإذا لم يكن في الآخرة موضع استقرار سوى الجنة والنار، وصح بقاء من تكلمنا عليه من بني آدم صح أنهم لا محالة في أحد الموضعين، وكوئهم في

(١) رواه مسلم (٢٥٨٢) و الترمذي (٢٤٢٠) و أحمد (٢٣٥/٢-٢٢٣-٣٧٢-٤١١) و ابن حبان (٧٣٦٣) و البيهقي (٩٣/٦) وغيرهم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة..

(٢) نقله القرطبي (٢٢٩/١٩) عن ابن عباس.

(٣) في (ب) مكان "وذلك هو": وقالوا إن هذا هو.

(٤) كتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح، وسقط من (ب).

(٥) تقدم.

النار لا تقتضيه قواعد الشرع، فإن النار لا تدخل إلا جزاء على الكفر والمعاصي، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَازِنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ قَالُوا أَوْلَمْ نَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ ﴿[غافر: ٤٩].

وقال تعالى عن أهل النار: ﴿كَلِمًا أَقْبَىٰ فِيهَا فَوَجَّسَّأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ

قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا ﴿[الملك: ٨].

فأخبر عن أهل النار بأن التكذيب كان صفتهم في الدنيا، وهكذا قال:

﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿[الليل: ١٥].

والأصناف الأربعة لا يتصور منهم التكذيب:

أما الصنفان منهم، وهم هذا القسم من أهل الفترة، ومن لم (ق. ١٢٠.ب) تبلغه الدعوة فليس عندهم بما يكذبون أصلاً لعدم النذارة فيهم.

وأما الصنفان الباقيان وهم: المجانين والأطفال فليس عندهم عقل يفهمون به لا تكديبا ولا تصديقا، فقد سقط عنهم جميعا الخطاب، وإذا سقط عنهم الخطاب فلا يصح تعذيبهم على ما تقرر قبل.

فإذا ثبت أن الأصناف المذكورين لا يعذبون صح أنهم لا يدخلون النار، إذ هي محل العذاب، وإذا لم يدخلوا النار، ولا دار بعدها إلا الجنة صح أنهم يدخلون الجنة.

ولا نقول إن ذلك على جهة الثواب، فإن الثواب إنما هو جزاء على الإيمان والطاعة، وهؤلاء غير متصفين بذلك، وإنما دحوهم الجنة على وجه التفضل المحض.

ومع ذلك فلا يصح أن يكونوا مع من تكون الجنة ثوابه على الطاعة في درجة واحدة.

وقول النبي ﷺ: « لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة »<sup>(١)</sup>، إنما يعني به أهل التكليف بدليل أنه ﷺ جعل الصبيان في الجنة وليسوا بمؤمنين<sup>(٢)</sup>، ويتبين ذلك عند ذكر الصبيان بحول الله.

---

(١) تقدم.

(٢) بل هم مؤمنون بالفطرة.

## الباب الثالث: في حكم من لم تبلغه الدعوة

من<sup>(١)</sup> لم تبلغه الدعوة لا تلزمه الشريعة أصلاً، والدليل عليه أمران: أحدهما: قول الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، فأخبر سبحانه أن النذارة لا تلزم إلا من<sup>(٢)</sup> بلغته الدعوة بالقرآن على لسان المنذر، وهو الرسول ﷺ.

والثاني: إن تكليف الشرع لمن لم يبلغه من تكليف ما لا يطاق، قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وليس في وسع أحد علم الغيب بأن يعرف شريعة قبل أن تبلغ إليه.

ثم كل ما قلناه في أول كلامنا على أهل الفترة قبل تقسيمهم، ثم في القسم الرابع منهم، ودلنا عليه في كونهم لا يلزمهم التكليف ولا العقاب المترتب<sup>(٣)</sup> عليه فهو مستتب هاهنا، إذ لا فرق بين من لم تبلغه الدعوة وبين أهل الفترة في المعنى، إلا أن أهل الفترة قد انقرضوا وانقرض زمانهم بمبعث نبينا ﷺ.

(١) في (ب): ومن.

(٢) في (ب): لمن.

(٣) في (ب): المترتب.

وأما من لم تبلغه الدعوة فكما يتصور وجودهم في زمان النبي ﷺ كذلك يتصور وجودهم بعده ﷺ إلى اليوم وإلى قيام الساعة. على أنه يبعد أن يكون في الأمم المجاورة لأهل<sup>(١)</sup> الإسلام من كل ثغر من ثغوره من لم تبلغه الدعوة، وقد انتشر الإسلام وبلغ ملك هذه الأمة في مشارق الأرض ومغاربها ما زوي لنبينا ﷺ منها<sup>(٢)</sup>، اللهم إلا (ق. ١٢١، أ) أن يكون وراء هذه الأمم المجاورة لأهل<sup>(٣)</sup> الإسلام أمم غيرهم في أطراف المعمور، فيشبه أن يكون فيهم من لم تبلغه دعوة الإسلام ولا وصل إليه بعثة نبينا ﷺ. فمن كان بهذا الوصف وليس عنده إشراك ولا توحيد فقد سقط عنه التكليف في الدنيا والمؤاخذه في الآخرة، وكان مآله الجنة على ما تقدم. كما أن من بلغته الدعوة ولم يؤمن بالشرعة فقد استحق العقوبة بالنار لقيام الحججة عليه، سواء كان كتابيا أو غير كتابي.

وإنما قامت على الجميع الحججة بإرسال النبي ﷺ إلى الناس كافة وتبليغه القرآن للأمة حتى حفظوه ونقلوه ونقل التواتر إلى من بعدهم عصرا بعد عصر، وهو المعجزة الباقية التي تحدى بها نبينا ﷺ جميع الإنس والجن وصدع بذلك عن الله تعالى فيما أوحى إليه منه فقال: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٢) رواه مسلم (٢٨٨٩) وأبو داود (٤٢٥٢) والترمذي (٢١٧٦) وأحمد (٢٧٨/٥-٢٨٤) وابن

حبان (٦٧١٤-٧٢٣٨) والحاكم (٨٣٩٠) والبيهقي (١٨١/٩) وابن أبي شيبة (٤٢١/٧).

(٣) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في أعلى السطر، وعليه علامة التصحيح.



وقد قال الله تعالى مخاطبا لأهل الكتاب في معنى تقرير الحجة: ﴿يَا أَهْلَ  
الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قُرَّةٍ مِنَ الرَّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا  
نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩].

فأخبر أنه أرسل إليهم رسوله في الدنيا ليبين لهم الشريعة لثلا يقولوا في  
الآخرة ما جاءنا من بشير ولا نذير.

قال الله لهم: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩]، يعني الآن في الدنيا  
لتقوم بذلك الحجة عليهم، ولذلك قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا  
يسمع بي يهودي ولا نصراني فلم يؤمن بي إلا كان من أصحاب النار»<sup>(١)</sup>،  
فشرط ﷺ في ذلك سماع اليهودي والنصراني به ﷺ، وذلك هو معنى بلوغ  
الدعوة.

وقد اقتضينا الكلام في هذا الباب لبسطنا له في باب الفترة، إذ حكم  
القسم الرابع وحكم من لم تبلغه الدعوة واحد.

ولم يبق لنا بحمد الله مما ينبغي أن يذكر في أحد البابين حاشى يأجوج  
ومأجوج. ويصلح ذكرهما في الباب الأول من حيث يتصور دخولهم في أهل  
الفترة، فننظر<sup>(٢)</sup> ما حكمهم فيها، ويصلح ذكرهما أيضا في هذا الباب باعتبار  
ما يقتضيه النظر في بلوغ الدعوة لهم، وإنما نخصهم بالذكر دون غيرهم من

(١) تقدم.

(٢) في (ب): فينظر.

الأمم من حيث بنى عليهم السد ذو القرنين ومنعهم بذلك من الاختلاط بالناس.

وأما من عداهم مثل أهل الهند وأهل الصين، وقبائل الترك والسديلم والأكراد والسودان وسائر من ليس عندهم كتاب من جميع الأمم (ق. ١٢١ ب) فلا معنى لذكرهم فإننا قد أعطينا قاعدتين يرجع إليهما حال جميعهم قبل الإسلام وبعده.

فالقاعدة التي قبل الإسلام هي قضية<sup>(١)</sup> أهل الفترة وانقسامهم إلى مشرك وغير مشرك، فالمشرك لم يعذره الله بسبب إشراكه، وغير المشرك عذره فلم يعذبه، ولا فرق في هذا بين العرب وبين كافة الخلق كلهم، فكما انقسم العرب إلى هذين القسمين، فكذلك ينقسم سائر الخلق إلى القسمين بعينهما لا محالة.

والقاعدة الثانية التي بعد مجيء الإسلام هي بلوغ الدعوة، ولا مانع من بلوغ الدعوة لهذه الأمم لاتصالها بثغور المسلمين وكون المسافرين والتجار متقلبين في البلاد ومتحولين في الأقطار، فمن بلغته الدعوة منهم فأمن فهو من أهل هذه الملة، ومن بلغته فكفر فهو من أهل النار، ومن لم تبلغه فقد عذره الشرع، وأخبر أنه لا يعذب ومن لا يعذب يكون مآله إلى الجنة كما قدمناه. وبهذا القانون الذي أصلناه، فرغ الكلام في جميعهم، وبقي الإشكال في يأجوج ومأجوج، فلنفرد لهم فصلاً نتكلم عليهم بحول الله فيه.

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

## فصل

(هل ياجوج وماجوج من أهل الفترة)<sup>(١)</sup>

يأجوج وماجوج من الأمم العظيمة في الكثرة وفي شدة البطش، يدل على كثرتهم قول الله تعالى: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، وقول النبي ﷺ عنهم في الحديث الصحيح عند خروجهم: «إن أولهم يمرون ببُحيرة طبرية فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء»<sup>(٢)</sup>.

ويدل على شدة بطشهم إخباره ﷺ في هذا الحديث بأن الله تعالى يوحى إلى عيسى ﷺ: إني قد أخرجت عبادا لي لا يدان لأحد بقتالهم فحرّز عبادي إلى الطور، يعني المؤمنين الذين يتحصنون فيه مع عيسى ﷺ<sup>(٣)</sup> منهم.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٧) والترمذي (٢٢٤٠) وابن ماجه (٤٠٧٥) والحاكم (٨٥٠٨) وغيرهم عن النواس بن سمعان.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) ليس في (ب).

وخروج يأجوج ومأجوج على الناس آخر الزمان من أشراف الساعة، وذلك ظاهر في الأحاديث، فقد عد النبي ﷺ عشر آيات من أشراف الساعة، وذكر خروج يأجوج ومأجوج فيها<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث الأول أنهم يخرجون بعد قتل الدجال فيحصرهم عيسى النبي ﷺ والمؤمنين معه، ثم يدعو عليهم عيسى فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون موتى كموت نفس واحدة، وهذا الحديث طويل وهو في صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> (ق. ١٢٢٠).

وقصدنا بذكر يأجوج ومأجوج إنما هو لننظر حكمهم في التكفير، ولا نشك في كونهم كفارا عند خروجهم آخر الزمان لقيام الحجة عليهم بشريعة نبينا محمد ﷺ، إذ هي قائمة وعيسى النبي ﷺ يمشيها ويحكم بها، ويأجوج ومأجوج يقولون في ذلك الوقت عند هروب المؤمنين عنهم وتحصنهم منهم: لقد قتلنا من في الأرض، هلم فلنقتل من في السماء، فيرمون بنشأهم إلى السماء فيرد الله عليهم نشأهم مخضوبة دما استدراجا من الله وفتنة لهم<sup>(٣)</sup>.

وفعلهم هذا هو غاية الكفر، ويشبه فعل النمرود فيما يحكى عنه، فلا إشكال إذن في الحكم عليهم بالتكفير بعد خروجهم كما قلناه، وإنما الإشكال

(١) رواه مسلم (٢٩٠١) عن أبي سريجة.

(٢) وقد تقدم قريبا.

(٣) هو طرف من حديث النواس بن سمعان المتقدم.

في حكمهم قبل ذلك من وقت بنيان ذي القرنين السد عليهم، إلى أن جاء الإسلام، ثم بعد مجيء الإسلام إلى وقت خروجهم.

فإنه إذا جعلت القاعدة أن لا تكفير إلا بعد قيام الحججة ببعث الرسل، فبأي شيء قامت الحججة على يأجوج ومأجوج، وهم قبل الإسلام لا يعلم أنه جاءهم من الله تعالى نذير ولا رسول، وبعد مجيء الإسلام لا يعلم أنه بلغتهم الدعوة لتعذر وصولها إليهم، على أنه قد روي أن النبي ﷺ دعاهم إلى الإسلام ليلة الإسراء.

ذكر وثيمة عن وهب بن منبه أن النبي ﷺ قال من حديث فيه طول: « انطلق بي جبريل ليلة أسري بي فدعوت يأجوج ومأجوج إلى الله تعالى، فأبوا أن يجيبوني<sup>(١)</sup>، فهم في النار مع المشركين من ولد آدم ومن ولد إبليس<sup>(٢)</sup> ».

وهذا من الأخبار التي لا تصح لا من جهة إسنادها، ولا من جهة معناها.

(١) في (ب): يجيبوا.

(٢) رواه أبو الحسين بن المنادي في كتاب الملاحم كما في الموضوعات لابن الجوزي (١٤٠/١).

وقال: هذا حديث موضوع لا شك فيه، وفي إسناده جماعة من الضعفاء والجهوليين، وعمر بن صبح ليس بشيء. قال أبو حاتم ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه إلا على وجه التعجب.

وتعقبه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (٥١/١) بما لا طائل من ورائه.

وانظر تزيه الشريعة لابن عراق الكتاني (١٨٧/١-٨٨-٨٩).

أما الإسناد فظاهر، إذ ذلك من الأقاويص التي تروى مقطوعة ومرسلة.

وقد قال أبو عمر بن عبد البر في كتاب القصد والأمم<sup>(١)</sup> عند ذكر نسب<sup>(٢)</sup> يأجوج ومأجوج، (وكونهم من ولد يافث بن نوح)<sup>(٣)</sup>، ما هذا نصه: وسئل النبي ﷺ عن يأجوج ومأجوج: هل بلغتهم دعوتك، فقال: «إني جزت بهم ليلة أسري بي ودعوتهم فلم يجيبوا»، هكذا ذكره من غير إسناد ولا تسمية صاحب، وهو من الذي قلناه.

وأما من جهة المعنى فيدل على بطلانها أن الناس لم يتفقوا على أن النبي ﷺ أسري بجسده ليلة الإسراء، فعلى القول بأنه إنما أسري بروحه يبطل دعاؤه تلك الليلة ليأجوج ومأجوج ضرورة، وعلى القول بأنه أسري بجسده، على ما هو الأصح فيه<sup>(٤)</sup>، يبطل ذلك أيضا من وجهين:

أحدهما: إن النبي ﷺ إنما أسري به تلك الليلة ليشاهد ملكوت الله تعالى<sup>(٥)</sup> في السماء والأرض وليجتمع مع الأنبياء عليهم السلام بيت المقدس فيصلي بهم، وليلقى من في السماوات من الأنبياء والملائكة صلوات الله عليهم،

(١) القصد والأمم في التعريف بأصول أنساب العرب والعجم لابن عبد البر، طبع في القاهرة سنة ١٣٥٠.

(٢) سقط من (ب).

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) قال ابن حجر في الفتح (٦٠٩/٨): وظاهر الأخبار الواردة في الإسراء تأتي الحمل على ذلك، بل

أسري بجسده وروحه وعرج بهما حقيقة في اليقظة لا مناما ولا استغراقا.

(٥) ليس في (ب).

وليشاهد اللجنة وما أعد الله تعالى<sup>(١)</sup> فيها (ق. ١٢٢. ب) لأوليائه، وليوحى إليه أصل الدين وعماده، وهو الصلوات الخمس، وليعين البيت المعمور ومن يدخله من الملائكة، ونحو هذا مما ذكره عليه السلام مشروحا<sup>(٢)</sup> في الأحاديث.

وأشار الله تعالى إلى جملة في القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١]، وفي قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ أَفَتَأْمُرُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ وَلَقَدْ رَأَىٰ نَزْلَةَ أُخْرَىٰ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١-١٨].

فلم يكن في الإسراء به عليه السلام تلك الليلة إلا ما وصف دون أن يشغل بإرسال إلى أمة من الأمم، إذ كان قد تقدم ذلك في أول المبعث بقوله تعالى له<sup>(٣)</sup>: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١-٢].

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب) بدلها: وجاء.

(٣) ليس في (ب).

ويقوله تعالى فيما أنزل عليه ﷺ في السورة<sup>(١)</sup> المكية: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: ٢٨].

ومما يدل على ما قلناه من كونه لم يشغل تلك الليلة بغير ما وصفناه أنه لم يسأل عن دعائه لقريش و عما راجعوه به من تصديق له أو تكذيب به، لأن ذلك يتولاه الوحي الذي يتزل به جبريل على النبي صلوات الله عليهما مع مرور الساعات.

ولأن سؤاله تلك الليلة عن ذلك مما يقطع على النبي ﷺ ما هو فيه من مشاهدة الجلال ورؤية الآيات الكبرى، ويشوش عليه السرور الحاصل عن تلك العجائب، بل أفرد عن ذلك كله لتلك المشاهدة حتى كان بالوصف<sup>(٢)</sup> الذي وصفه الله في قوله: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ [النجم: ١٧] لثبات نفسه وربط جأشه، إذ لم يدهش، ولا طاش عقله كما فعل موسى حين خر صعقا، إذ لم يطق حمل ما انكشف له عند تجلي الله تعالى للجبل.

وهذا يدل على أن مقام النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> فوق مقام موسى ﷺ، ولذلك

قال ﷺ: «لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب): السور.

(٢) في (ب): في الوصف.

(٣) في (أ): ﷺ.

(٤) رواه أحمد (٣٨٧/٣) وابن أبي شيبة (٢٢٨/٦) والبيهقي في الشعب (٢٠٠/١) من طريق بحالد

عن الشعبي عن جابر.

وبحالد ضعيف، وبه ضعفه ابن حجر في الفتح (٣٣٤/١٣).



ولنقبض عنان القول<sup>(١)</sup> عن هذه الأسرار التي هي أعلى مما نحن فيه،  
ونرجع إلى ما كنا بسبيله من إبطال ذلك الخبر فنقول:

الوجه الثاني: إن دعاء النبي ﷺ يأجوج ومأجوج في تلك (ق. ١٢٣. أ)،  
الليلة إلى الإسلام وقيام الحجّة عليهم بذلك متعذر في العادة، لظلمة الليل  
وغلبة النوم وافتراقهم في منازلهم.

فكيف يتصور أن يجمعوا له في تلك الحال حتى يدعوهم إلى الله  
ويسمعهم القرآن؟، ومتى ينظرون<sup>(٢)</sup> هم في المعجزة حتى يعلموا صدقه وتقوم  
عليهم الحجّة؟، أو كيف يفهمون القرآن في ذلك الوقت الضيق، لو فرضنا  
سماعهم له، ولسانهم غير لسان العرب؟.

ويحتاج النبي المرسل للأمم<sup>(٣)</sup> إلى زمان يبين فيه رسالته عن الله  
ويتمكن فيه من إظهار معجزته، ويحتاج المرسل<sup>(٤)</sup> إليهم من الزمان إلى مثل  
ذلك حتى ينظروا<sup>(٥)</sup> في المعجزة التي تحدى بها رسولهم ليصدقوه في الرسالة أو  
تقوم عليهم الحجّة لتمكنهم من النظر.

فقد دعا النبي ﷺ أهل مكة إلى الله تعالى في عشر سنين أو أزيد،  
وهو في كل ذلك يتلو عليهم القرآن ويسمعهم إياه.

(١) في (ب): القلم.

(٢) في (ب): ينظروا.

(٣) في (ب): إلى الأمم.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): ينظرون هم.

وقد أحرر الله في القرآن بأقواله ﷺ لهم وبأقوالهم له وأمره تعالى فيه بما يقوله لهم، مثل قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ﴾ [س: ٤٦]، ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨]، ونحو ذلك.

ثم إنه ﷺ أخذ يدعو قبائل العرب إذا حضر الموسم، ويعلمهم أنه رسول الله إلى الناس ويسألهم النصر له حتى يبلغ<sup>(١)</sup> عن الله ما أمره به، وهذا كله يحتاج إلى طول تكون المرادة فيه بينه وبين الناس.

ثم توجه ﷺ إلى الطائف فدعاهم إلى الله فلم يجيبوه، ثم حاصرهم بعد مدة فلم يجيبوه، ثم هداهم الله للإسلام بعد ذلك.

وكذا<sup>(٢)</sup> كان دعاؤه إلى الله بعد الهجرة في عشر سنين، كتب فيها إلى الملوك وأرسل إليهم رسله وأقام الحجة على البشر، فلما فتح الله عليه مكة أظهر الله دينه وأعز نصر نبيه حتى دخل الناس في دين الله أفواجا، وامحى رسم الجاهلية بالكلية، واضمحل الباطل وارتفع الإشراك، وأعقب الله ذلك كله بالإيمان والإسلام.

وهكذا جرت عادة الله تعالى بين الأنبياء الذين أرسلهم إلى الخلق وبين الأمم الذين بعثهم إليهم في احتياج جميعهم إلى زمان تطول فيه المرادة بينهم والنظر فيما جاءوا به، وذلك مذكور في أقاصيص الأنبياء في القرآن مثل نوح

(١) في (ب): بلغ.

(٢) في (ب): وهكذا.

وهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وموسى وعيسى عليهم السلام، ومن تأمل قصصهم تبين له ذلك.

فقد بان بما ذكرناه بطلان الخبر (ق. ١٢٣. ب) المروي في دعوة يأجوج ومأجوج إلى الإسلام ليلة الإسراء.

ويبقى النظر حتى الآن في أمرهم، ويقتضي ظاهر الشرع تكفيرهم، قال ﷺ عندما ذكر بعث النار للصحابة فتخوفوا من ذلك: «أبشروا فإن منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج ألفا»، هكذا عند مسلم<sup>(١)</sup>، وفي البخاري<sup>(٢)</sup>: «منكم رجل ومن يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعون».

والظاهر من هذا أنه يعطف على يأجوج ومأجوج مذ كانوا إلى يوم القيامة.

وقد ذكر الله تعالى يأجوج ومأجوج في سورتين من كتابه العزيز، وليس في ذلك جلاء في التكفير لهم، غير أنه وصفهم بالإفساد في الأرض، فقال سبحانه حكاية عن من خاطب ذا القرنين ممن جاورهم: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نجْعَلُ لَكَ خَرْجاً عَلَى أَنْ نجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾ [الكهف: ٩٤].

(١) رواه البخاري (٣١٧٠-٦١٦٥) ومسلم (٢٢٢) عن أبي سعيد.

(٢) رواه البخاري (٤٤٦٤) عن أبي سعيد.

فأخبروا بأنهم مفسدون في الأرض<sup>(١)</sup> وطلبوا من ذي القرنين أن يجعل بينهم وبين أنفسهم حاجزا يحول بين جميعهم حتى لا يصل ضررهم إليهم بَخْرَج يعطونه إياه.

فامتنع ذو القرنين من أخذ الخرج، وأخبر أن تمكين الله له في السلطان<sup>(٢)</sup> خير من خرجهم بقوله: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾ [الكهف: ٩٥] وطلب منهم الإعانة على بنيان السد فقط بقوله: ﴿فَاعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَلْجَلُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ إلى آخر القصة.

وذو القرنين قيل إنه كان نبيا، والأكثر على أنه كان رجلا صالحا<sup>(٣)</sup>، وكيف ما كان فلا يحصر أمة ويمنعها من التصرف في منافعها إلا لأنها<sup>(٤)</sup> مستحقة عنده بذلك لإفسادها في الأرض.

وقيل: إن إفسادها كان أكلها للناس وافتراسها للدواب والوحوش كما تفترس السباع.

والإفساد في الأرض يطلقه الله تعالى على الكفار، قال سبحانه فيمن لم يؤمن بصالح السليمة من قومه: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨]، وقال: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا

(١) من: "فهل نجعل" من الآية، إلى هنا سقط من (ب).

(٢) في (ب): الباطن، وهو تصحيف.

(٣) وقد حكى الخلاف في ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/٣٨٣)، فراجع لزيادة الفائدة.

(٤) في (ب): أنه.

يَسْضَعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُدَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْحَبِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾  
[الفصم: ٤].

فقد تساوى يأجوج ومأجوج مع هؤلاء الكفار في الإتصاف  
بالإفساد.

فإن كانت العلة في بناء السد هو الإفساد، فقد يستروح من ذلك إلى  
التكفير، لأنهم لو كانوا مؤمنين لمنعهم الإيمان عن ذلك النوع من الإفساد، لا  
سيما وقد جاء في التفسير أن الذين طلبوا من ذي القرنين ببيان السد بينهم  
وبين يأجوج ومأجوج كانوا أمة صالحة<sup>(١)</sup>. (ق. ١٢٤. أ.)

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال: « فتح الليلة من ردم يأجوج ومأجوج  
مثل هذه »، وعقد الراوي عشرة<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ آخر<sup>(٣)</sup>: " وعقد الراوي  
تسعين".

وإنما عنى ﷺ بذلك نزول الفتن، كما قال في حديث آخر: « ماذا  
أنزل الليلة من الفتن »<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر تفسير القرطبي (٥١/١١) والطبري (١٩/١٦).

(٢) رواه مسلم (٢٨٨٠) والترمذي (٢١٨٧) وابن ماجه (٣٩٥٣) وابن أبي شيبة (٦٠٧/٧) عن  
زينب بنت جحش.

(٣) رواه البخاري (٣١٦٩-٦٧١٧) ومسلم (٢٨٨١) عن أبي هريرة.  
ورواه البخاري (٤٩٨٧) عن ابن عباس.

وللحديث طرق عديدة فلا نطيل.

(٤) رواه البخاري (١١٥) والحاكم (٨٥٥٢) عن أم سلمة.

وهذا من جملة<sup>(١)</sup> الإفساد<sup>(٢)</sup>، فإن الفتن التي نزلت بالمسلمين بعد النبي ﷺ.

وقوله في الإخبار عنها: « ويل للعرب من شر قد اقترب »<sup>(٣)</sup> إذا كانت منسوبة إلى ما فتح من ردم يأجوج ومأجوج دل على أنهم الغاية في الفتنة والضلال، وذلك يظهر منهم عند خروجهم على الناس آخر الزمان كما نطقت به الأخبار، وإذا كانوا الغاية في الفتنة والضلال حتى ينسب إليهم ما نزل من الفتن على المسلمين، ففي ذلك ملاحظة لتكفيرهم، إذ قال النبي ﷺ لهذه الأمة: « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض »<sup>(٤)</sup>.

فشبههم بالكفار لهذا الفعل المذموم.

وعلى الجملة فلا بد أن يكون يأجوج ومأجوج قبل خروجهم مؤمنين أو كفارا، فأوصاف المؤمنين ليست عندهم ولا ذكرت عنهم.

(١) ليس في (ب).

(٢) زاد هنا في (ب): الذي كنى فيه.

(٣) رواه البخاري (٣١٦٨-٣٤٠٣-٦٦٥٠-٦٧١٦) ومسلم (٢٨٨٠) والترمذي (٢١٨٧) وابن ماجه (٣٩٥٣) وأحمد (٤٢٨/٦-٤٢٩) وابن حبان (٣٢٧) والبيهقي (٩٣/١٠) وابن أبي شيبة (٦٠٧/٨) والحميدي (١٤٧/١) والطبراني في الكبير (٥١/٢٤-٥٢-٥٣-٥٥) عن زينب بنت جحش.

(٤) رواه البخاري (٤١٤١-٥٨١٤-٦٤٧٤-٦٦٦٦) ومسلم (٦٦) عن ابن عمر.

واتفقا عليه من حديث جرير وأبي بكرة.

ورواه البخاري (١٦٥٢-٦٦٦٨) عن ابن عباس.

ولا أعلم في الباب حديثا يستروح فيه إلى ذلك إلا حديثا واحدا على ما فيه من الاحتمال، وهو حديث خرجه الترمذي وذكره أهل التفسير من رواية أبي هريرة<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ في السد، قال: « يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم: ارجعوا فستخرقونه غدا، فيعيده الله كأشد ما كان، حتى إذا بلغ مدقم وأراد الله أن يعثهم على الناس، قال الذي عليهم: ارجعوا فستخرقونه غدا إن شاء الله، واستثنى، قال: فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس » الحديث<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): وهو ما رواه أبو هريرة.

(٢) رواه الترمذي (٣١٥٣) وابن ماجه (٤٠٨٠) وأحمد (٥١٠/٢) والحاكم (٥٣٤/٤) من طريق قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة.

وقال الترمذي: حسن غريب. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٠١/٤): إسناده صحيح رجاله ثقات. وقال ابن كثير في التفسير (١٠٦/٣): وإسناده جيد قوي، ولكن منته في رفعه نكارة، لأن ظاهر الآية يقتضي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه لإحكام بنائه وصلابته وشدته، ولكن هذا قد روى عن كعب الأخبار أنهم قبل خروجهم يأتونه فيلحسونه حتى لا يبقى منه إلا القليل، فيقولون غدا نفتح، فيأتون من الغد وقد عاد كما كان فيلحسونه حتى لا يبقى منه إلا القليل، فيقولون كذلك، فيصبحون وهو كما كان فيلحسونه، ويقولون غدا نفتح، ويلهمون أن يقولوا إن شاء الله فيصبحون وهو كما فارقه فيفتحونه.

وهذا متجه، ولعل أبا هريرة تلقاه من كعب، فإنه كان كثيرا ما كان يجالسه ويجدته، فحدث به أبو هريرة فتوهم بعض الرواة عنه أنه مرفوع فرفعه، والله أعلم.

ويؤيد ما قلنا من أنهم لم يتمكنوا من نقبه ولا نقب شيء منه.

ومن نكارة هذا المرفوع قول الإمام أحمد: حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة بنت أم حبيبة بنت أبي سفيان عن أمها أم حبيبة عن زينب بنت جحش زوج-

فقوله عن المُقَدِّم الذي عليهم إنه استثنى بقوله: "إن شاء الله"، فيه دليل على إيمانه، فيمكن أن يكون ملكاً أو من شاء الله من خلقه من غير يأجوج ومأجوج<sup>(١)</sup>.

ويحتمل أن يكون منهم ويكون سبيله في التوحيد سبيل قس بن ساعدة في توحيد الله في الجاهلية إذا<sup>(٢)</sup> بقوا إلى ذلك الوقت<sup>(٣)</sup> لم تبلغهم الدعوة، فإن تكن الدعوة بلغتهم فأمن بعضهم بما جاء به النبي ﷺ صار من<sup>(٤)</sup> آمن به من هذه الأمة.

ولفظ هذا الحديث سقناه على ما خرجه الترمذي، وذكره مكِّي في الهداية بلفظ الجمع، قال في أوله: « قالوا: اتركوه إلى غد »، وقال في آخره:

= النبي ﷺ، قال سفيان أربع نسوة قالت: استيقظ النبي ﷺ من نومه وهو محمر وجهه وهو يقول: لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا، وحلق. قلت: يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثرت الخبيث.

هذا حديث صحيح اتفق البخاري ومسلم على إخرجه من حديث الزهري، ولكن سقط في رواية البخاري ذكر أم حبيبة وأثبتها مسلم. انتهى.

قلت: وما أبداه ابن كثير من النكارة لا يوافق عليه، فليس هناك تعارض بين الآية والحديث، بل في الحديث زيادة لم تذكرها الآية لا تعارضها، فوجب قبولها.

أقول هذا لو صح السند، لكن فتادة مدلس وقد عنعنه، كما تقدم.

(١) قلت: ظاهره أنه منهم، لكن يحتمل أنه هو مؤمن، ولا ينسحب ذلك على أغلبهم، أو يكون استثنى مع كفره، فشاء الله حدوث ما حدث لهذا الاستثناء.

(٢) في (ب): إذ.

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (ب): ممن.



« قالوا: ارجعوا تحفرونه غدا إن شاء الله » (ق. ١٢٤. ب)، فإن صح ذلك فيحتمل أن يكون فيهم موحدون من غير أن تكون<sup>(١)</sup> عندهم شريعة. ويحتمل أن تكون الدعوة بلغتهم إذ ذاك، وأما أن يكون أرسل إليهم رسول بعد الإسلام فباطل، لأن محمدا ﷺ هو خاتم النبيين، وإن قدرنا إرسال رسول إليهم في حين بعث الرسل قبل نبينا محمد ﷺ استدلالا بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [ناطر: ٢٤] فلا يبعد ذلك، على أنه قد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: " يأجوج ومأجوج ذرء جهنم لم يكن فيهم نبي قط".

وهذا الذي قاله هو الظاهر من الشرع، فإن أوصاف الكفار هي الصفات التي تستقرأ من الشرع فيهم.

لكن يبقى الإشكال على هذا في كفرهم بأي شيء كان، ويشبه أن يكونوا على نوع من أنواع الضلال مثل عبادة الأوثان والتماثيل وغيرها، كما كان عليه أهل الهند وأهل الصين وغيرهم من سائر الأمم على مرور الأزمان. ومن كان كذلك فقد لا يكونون معذورين عند الله تعالى بكونهم لم يقفوا في الأمور، بل تحكموا فيها بأرائهم وبحسب تحسين عقولهم على ما تبين في القسم الثالث من أهل الفترة.

وقد تقدم في القسم الثاني منهم أن المواخذه تكون لمن يدخل نفسه في شريعة لم يكن مخاطبا بها، فلما دخل فيها من قبل نفسه صار من أهلها فوسعه

(١) في (ب): يكون.

في ذلك ما وسعهم.

فكذلك من أدخل نفسه في دين مخترع من قبله أو كان متبعا في ذلك لغيره، لا يبعد أن يؤاخذ به لتحكمه بهواه في دين لم يأذن به الله. هذه هي المآخذ التي ظهرت لنا في حكم يأجوج ومأجوج قبل الإسلام وبعده إلى وقت خروجهم.

ولم نر لغيرنا في هذا شيئا، فإن كل من تعرض إلى ذكركم من المفسرين والعلماء، إنما ذكروا خروجهم على الناس آخر الزمان واستوعبوا ذكر الأحاديث الواردة فيهم حينئذ، ولم يذكر أحد منهم ما هم عليه قبل خروجهم، ولا ألم بالمعنى الذي قررناه في حقهم، وتكلمنا عليه في أمرهم، وإنما فعلنا نحن ذلك لئلا نغفل ذكرهم، والله أعلم بحقيقة حالهم.

## الباب الرابع: في حكم الصبيان والأطفال

الصبيان غير مكلفين ولا مخاطبين بالشريعة في الجملة، ثم هم قسمان:

١- قسم يعلم أنه لا يتصور (ق. ١٢٥. أ) تكليفهم عقلاً، وذلك في من هو رضيع منهم أو فوق ذلك لوقوع العلم بأنه لا يعقل شيئاً. والتكليف مقتضاه الطاعة بالامتثال، ولا يمكن ذلك إلا بقصد الامتثال، وشرط القصد العلم بالمقصود والفهم للتكليف، وذلك مستحيل في الصبي الذي هذه حاله.

ولهذا<sup>(١)</sup> قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ

شَيْئاً ﴾ [النحل: ٧٨].

٢- وقسم كان يمكن في العقل تكليفهم، ولكن امتنع فيهم سمعاً، وذلك في من أدرك منهم حد التمييز وفوقه إلى حين البلوغ، فإنه قد يتصور منهم فهم الخطاب، فلا يمتنع تكليفهم من جهة العقل، وإنما الشرع منع من تكليفهم في ذلك السن ونصب له علامة ظاهرة وهي البلوغ.

فإن اعترض بما جاء في الشرع من ضرب الصبيان على الصلاة وهم

أبناء عشر سنين<sup>(١)</sup>.

(١) في (ب): ولذلك.

فالجواب أنا في مسألة قطعية، وأخبار الآحاد لا يعترض بها في ذلك<sup>(٢)</sup>.

ثم نقول: إن التكليف هاهنا إنما هو للأولياء: فهم المخاطبون بالتأديب<sup>(٣)</sup> لهم، والقصد منه تمرينهم على الطاعة، حتى لا يصلوا إلى حد البلوغ إلا وهم قد أنسوا بالعبادة، فلا يتركونها<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٩٥-٤٩٦) وأحمد (١٨٧/٢) والحاكم (٧٠٨) والبيهقي (٢٢٨/٢-٢٢٩) والدارقطني (٢٣٠/١) وابن أبي شيبة (٣٨٢/١) والخطيب في التاريخ (٢٧٨/٢) من طريق سوار ابن داود أبي حمزة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وسنده حسن.

ووقع عند ابن أبي شيبة: داود بن سوار، وقد قلبه وكيع، ذكره أحمد، كما في ترجمة سوار من تهذيب التهذيب.

وله شاهد عن عبد الملك بن الربيع بن سيرة عن أبيه عن جده، رواه الترمذي (٤٠٧) وأحمد (٤٠٤/٣) وابن خزيمة (١٠٠٢) وابن الجارود (١٤٧) والدارمي (١٤٠٣) والحاكم (٧٢١) والبيهقي (١٤٢-٨٣/٣-٨٤) والدارقطني (٢٠٣/١) وابن أبي شيبة (٣٨١/١) والطبراني في الكبير (١١٥/٧).

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الحاكم على شرط مسلم. وفيه نظر، فعبد الملك المذكور الأقرب أنه ضعيف، ومسلم إنما أخرج له متابعة، كما في ترجمته من تهذيب التهذيب.

(٢) قدمت أن هذا فيه نظر.

(٣) في (ب): بذلك التأديب.

(٤) في (ب): يتركوها.

ويشبه هذا التأديب<sup>(١)</sup> تأديبَ الإنسان دابته، إذ يفعل ذلك بها<sup>(٢)</sup> على وجه الرياضة<sup>(٣)</sup> لها لينقلها من خلق إلى غيره، حتى تكون ذلولا سهلة الانقياد بعد الجماع.

وهكذا هي الزكاة إذا قيل إنها تجب في أموالهم فإن المخاطب بإخراجها هم الأولياء دون الصبيان، وكون الزكاة تؤخذ من أموالهم هو مثل الدية تؤخذ من العاقلة<sup>(٤)</sup> ولا فرق، على أن أخذ الزكاة من أموالهم هو من الفروع التي بين العلماء فيها اختلاف، ولا يقدر هذا فيما كنا فيه، فلنطلق القول بأن الصبيان لا يتعلق بهم خطاب ولا توعدهم بعقاب.

لأننا نعلم قطعا من قواعد الشرع أن الطلبات من الله تعالى لا تتوجه عليهم ولا يلزمهم عليها عقاب قبل البلوغ أصلا.

والكلام الآن إنما هو في من مات منهم قبل بلوغ الحلم أو المحيض من الذكور والإناث.

(١) في (ب): ذلك التأديب.

(٢) في (ب): بما ذلك.

(٣) في (ب): الارتياض.

(٤) قال ابن حجر في الفتح (٢٤٦/١٢): قوله: باب العاقلة (بكسر القاف) جمع عاقل، وهو دافع الدية، وسميت الدية عقلا تسمية بالمصدر، لأن الإبل كانت تعقل بفناء ولي القتييل، ثم كثر الاستعمال حتى أطلق العقل على الدية، ولو لم تكن إبلا.

وعاقلة الرجل قراباته من قبل الأب وهم عصبته وهم الذين كانوا يعقلون الإبل على باب ولي المقتول.

وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة، وأجمع أهل العلم على ذلك.

وقد اختلف الناس فيهم اختلافا كثيرا، وسبب ذلك ورود أحاديث فيهم، وكأنها متعارضة فمال<sup>(١)</sup> كل فريق إلى ما وصل إليه منها، فتمذهب به واقتصر عليه، وعند تحقيق النظر يتبين نفي التعارض بينهما<sup>(٢)</sup> بحول الله، فلتنقل اختلاف العلماء في الأطفال وحجة كل طائفة منهم على مذهبها الذي صارت إليه، والانفصال عن تلك الحجج حتى يخلص منها ما نرتضيه فيهم بإيراد الدلائل البينة (ق. ١٢٥. ب) إن شاء الله، فنقول:

ذهبت طائفة من العلماء إلى التوقف في جميع الأطفال سواء كان أبائهم مسلمين أو كفارا، وجعلوهم بجملتهم في المشيئة. وذهبت طائفة، وهم الأكثر، إلى أن أولاد المسلمين في الجنة<sup>(٣)</sup>، ثم اختلف هؤلاء في أطفال المشركين على مذاهب<sup>(٤)</sup>:

(١) في (ب): امال، وهو خطأ.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) بتر في آخرها.

(٣) وقد نقل جماعة فيهم الإجماع كما في شرح مسلم للنووي (١٨٣/١٦) وتفسير ابن كثير (٣١/٣).

والصحيح أنه قول الجمهور.

وقد نقل الإجماع كذلك القرطبي في تفسيره (١٤٠/١١) وذكر أن من خالف في ذلك فقوله مهجور ومردود بإجماع الحجة، الذين لا تجوز مخالفتهم، ولا يجوز على مثلهم الغلط.

(٤) انظر أطفال الكفار في الآخرة للعلامة الشوكاني وشعب الإيمان لليبهي (٩٨/١) والفتاوى لابن تيمية (٧٣٩/١٠) والفتح لابن حجر (١٢٤/٣-٢٤٤-٢٤٥-٢٤٦-٢٤٧) والتمهيد لابن عبد البر (٩٦/١٨-١٣٣) وتهذيب السنن لابن القيم (٣٢٠/١٢) وطريق المحرطين له (٣٨٧-٤٠١) وتفسير ابن كثير (٢٧- فما بعد) وتفسير القرطبي (٣١٧/٧) (١٤٠/١١) (٢٠٣/١٧) =

١. فمنهم من قال: إنهم في المشيئة<sup>(١)</sup>.
٢. ومنهم من قال: إنهم في النار<sup>(٢)</sup>.
٣. ومنهم من قال: يمتحنون في الآخرة<sup>(٣)</sup>.
٤. ومنهم من قال: إنهم في الجنة<sup>(٤)</sup>.
٥. ومنهم من قال: إنهم خدوم أهل الجنة.

- 
- = (٢٣٤/١٩) والتذكرة له (٤٣٦) وشرح النووي على صحيح مسلم (٥٠/١٢) (١٨٣/١٦)
- وفيض القدير (٥٣٨/١) والفصل لابن حزم (٦٠/٣ - فما بعد).
- (١) حكاه ابن عبد البر في التمهيد (١١١/١٨) عن حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وهو يشبه ما رسمه مالك في أبواب القدر في موطنه وما أورد في ذلك من الأحاديث، وعلى ذلك أكثر أصحابه.
- وهو اختار البيهقي في الشعب (٩٨/١) وابن تيمية وابن القيم وغيرهما.
- (٢) نقله النووي عن الأكثرين. وفي هذه النسبة نظر، كما قال السبكي في فتاواه (٣٦٢/٢)، بل لا نعلم إلى الآن من قال به، ونقله ابن حزم في الفصل (٦٠/٤) عن الأزارقة من الخوارج، وليس لهم دليل يعول عليه.
- (٣) رجح هذا القول ابن القيم في تهذيب السنن (٣٢٣/١٢) وقال: وهذا أعدل الأقوال.
- وقال ابن كثير في تفسيره (٣٠/٣): وهذا القول يجمع بين الأدلة كلها، وقد صرحت به الأحاديث المتقدمة المتعاضدة الشاهد بعضها لبعض. وهذا القول هو الذي حكاه الشيخ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري عن أهل السنة والجماعة. وهو الذي نصره الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب الاعتقاد، وكذلك غيره من محققي العلماء والحفاظ والنقاد. انتهى.
- قلت: راجع الإبانة (٣٣) والاعتقاد (١٧٠).
- (٤) قال النووي في شرح مسلم (١٨٣/١٦): وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون.

## فصل

(من قال إن الأطفال في المشيئة)<sup>(١)</sup>

أما من قال إن الأطفال يجملتهم في المشيئة فاحتجوا بأحاديث منها حديث أنس وابن مسعود وغيرهما بمعنى واحد أن النبي ﷺ قال: « إن الله وكل بالرحم ملكا فإذا أراد الله أن يقضي خلقه قال: أذكر أم أنثى؟، أشقي أم سعيد؟، فما الرزق وما الأجل؟، فيكتب كذلك، وهو في بطن أمه »<sup>(٢)</sup>.

وموضع الدليل لهم من هذا الحديث أن جميع من يولد من بني آدم إذا كتب السعداء منهم والأشقياء قبل أن يخلقوا وجب التوقف في جميع من لا يعلم على ما مات عليه، وفي كل من لا يلزمه التكليف من صبي وغيره.

إذ لا سبيل إلى معرفة من كتب في السعداء أو في الأشقياء، وهذا ليس فيه دليل على الحقيقة، لأن الأطفال إذا ثبت مثلا أنهم في الجنة فليس ذلك معارضا لهذا الحديث، إذ يحمل الأطفال يجملتهم على أنهم لم يكتبوا في بطون

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه مسلم (٢٦٤٤-٢٦٤٥) عن حذيفة بن أسيد.

ورواه البخاري (٣١٢-٦٢٢٢) ومسلم (٢٦٤٦) وأحمد (٣/١١٦-١٤٨) والبيهقي (٤٢١/٧) والطيالسي (٢٠٧٣) عن أنس.

ورواه البخاري (٦٢٢١) ومسلم (٢٦٤٥) عن ابن مسعود.



أمهاتهم أشقياء، إذ لو كتبوا أشقياء لعاشوا حتى يدركوا التكليف الذي يستوجبون به الشقاوة المفضية بصاحبها إلى النار. إذ النار لا تدخل إلا جزاءاً على الكفر والتكذيب، الذي لا يتصور إلا من المكلفين.

ولذلك قال تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾

[الليل: ١٠-١١].

والأشقى الذي كذب وتولى هو كل من لزمه الخطاب بالإيمان فلم يؤمن، وإذا لم يكتب الصبيان في بطون أمهاتهم أشقياء بما ذكرناه وبما نشبته فيما بعد من كونهم من أهل الجنة فقد انسحب على جميعهم الدخول في جملة السعداء، والله أعلم.

ومن تلك الأحاديث التي احتجوا بها حديث عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup> قالت: دعي رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل السوء ولم يدركه، قال: «أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ (ق. ١٢٦. أ) آخر: «وما يدريك يا عائشة».

(١) من (ب).

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش ولا تظهر في نسختي.

(٣) رواه مسلم (٢٦٦٢) وأبو داود (٤٧١٣) والنسائي (١٩٤٧) وابن ماجه (٨٢) وأحمد

(٢٠٨/٦) وابن حبان (١٣٨) والحميدي (٢٦٥) والطيالسي (١٥٧٤) واللالكائي (٦٠٢/٤)

والطبراني في الأوسط (٤٥١٥) عن عائشة.

وهذا الحديث من أقوى ما يتمسكون به في الباب، فإنه ورد في أولاد المسلمين، يدل<sup>(١)</sup> على ذلك أن النبي ﷺ إنما أعلم بجزاة الصبي ليصلي عليه كما هو منصوص في هذا الحديث.

وقد طعن فيه بأن طلحة بن يحيى انفرد به عن عمته عائشة بنت طلحة أم المؤمنين، وطلحة ضعيف<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): ويدل.

(٢) قلت: أكثر نصوص النقاد على توثيقه:

قال أبو داود: ليس به بأس.

وقال يعقوب بن شيبة والعجلي: ثقة.

وقال أحمد: صالح الحديث وهو أحب إلي من بريد بن أبي بردة، بريد يروي أحاديث مناكير، وطلحة حدث بحديث عصفور من عصفير الجنة.

وقال أبو زرعة والنسائي: صالح.

وقال ابن معين: ثقة وقدمه على أخيه إسحاق.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث حسن الحديث صحيح الحديث.

وقال ابن عدي: روى عنه الثقات وما برواياته عندي بأس.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطيء.

وقال صالح بن أحمد عن أبيه والحاكم عن الدارقطني: ثقة.

وقال يعقوب بن شيبة أيضا: لا بأس به في حديثه لين.

وقال ابن سعد: كان ثقة.

وقال الساجي: صدوق لم يكن بالقوي.

وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد القطان: لم يكن بالقوي.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقول الساجي وابن المديني لا يستلزم تضعيفا، كما هو معلوم. فمرادها ليس بأقوى ما يكون،

بل هو وسط.

وقد قيل إن فضيل بن عمرو رواه عن عائشة بنت طلحة كما رواه طلحة بن يحيى سواء، ذكر ذلك ابن عبد البر<sup>(١)</sup>.

وهذا كله لا معنى له، فإن مسلم بن الحجاج خرج الحديث في صحيحه من طريق طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة، فالقول بصحته أولى. وقد انفصل عن الحديث مع المصير إلى صحته بأن هذا القول كان من النبي ﷺ قبل أن يعلمه الله تعالى بأن الصبيان في الجنة، قال ذلك ابن حزم<sup>(٢)</sup>، وهو قول متجه.

وعندي للحديث تأويل آخر يخرج به الحديث عن أيديهم أيضا، وذلك أن النبي ﷺ إنما رد على عائشة لكونها تجزم على غيب لا تعلمه. وهو ﷺ كثيرا ما يفعل هذا مع أصحابه على وجه الأدب والتعلیم لهم كما فعل بأمر العلاء، إذ قالت حين مات عثمان بن مظعون: فشهادتي عليك أن الله أكرمك، فإنه ﷺ قال لها: « وما يدريك أن الله أكرمك؟ »، ثم

---

= وأصرح الصيغ في تضعيفه: قول البخاري، ويمكن الانفصال عنه بأن البخاري يقصد رواية بعض المناكير.

انظر: العلل لأحمد (١١/٢) والجرح والتعديل (٤٧٧/٤) وتذويب التهذيب (٢٥/٥).

(١) التمهيد (١٠٥/١٨) ونقله عن المروزي بسنده.

قلت: وهذا من أعظم السهو منهما جميعا، أي المصنف وابن عبد البر.

فحديث فضيل بن عمرو المذكور في صحيح مسلم (٤/٢٠٥٠، رقم ٢٦٦٢) قبل حديث طلحة ابن يحيى المتقدم مباشرة.

وهو عند ابن حبان (١٣٨) كذلك وغيره.

(٢) في الفصل (٤/٦٤).

قال: «أما هو فقد جاءه اليقين، وأنا أرجو له الخير، والله ما أدري وأنا نبي ما يفعل بي»<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>

فأنكر عليها إطلاقها لفظ الكرامة في حقه، إذ كانت لا تعلم ذلك، مع أنه أخبر بأنه<sup>(٣)</sup> يرجو له الخير.

وقال عند موت زينب ابنته: «الحقي بسلفنا الخير عثمان بن

مظعون»<sup>(٤)</sup>.

وقد قيل إنه قال ذلك عند موت ابنه إبراهيم<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا عند البخاري وغيره، وهو الظاهر من (ب)، وفي (أ) يفعل به.  
(٢) رواه البخاري (١١٨٦-٢٥٤١-٣٧١٤-٦٦٠١-٦٦١٥) وأحمد (٤٣٦/٦) والحاكم (١٤٠١-٣٦٩٦) والبيهقي (٤٠٦/٣-٤٠٦/٤-٧٦/٤-٢٨٨/١٠) والطبراني في الكبير (١٣٩/٢٥-١٤٠) عن أم العلاء.

(٣) في (ب): أنه.

(٤) رواه أحمد (٢٣٧/١) والحاكم (٢١٠/٣) عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس. وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف، واضطرب فيه، ففي هذه الرواية جعل الميت زينب و مرة قال: رقية، خرجه أحمد (٣٣٥/١) والطيالسي (٢٦٩٤) والطبراني في الكبير (٣٧/٩).

ورواه الحميدي (٣٨٥/٢) والرويان (٣٨٥/٢) من طريق صالح المري عن قتادة عن أنس، وقال: رقية.

وصالح المري ضعيف و قتادة مدلس وقد عنعن.

(٥) رواه الطبراني في الكبير (٢٨٦/١).

لكن في سنده الحسن البصري وهو مدلس وقد عنعن، وعبد الرحمن بن واقد العطار، قال أبو حاتم: شيخ.

وهكذا فعل ﷺ مع سعد بن أبي وقاص، إذ قال له: فما لك عن فلان؟، فوالله إني لأراه مؤمنا، فإنه الطيب قال له: «أو مسلما؟»<sup>(١)</sup>، فأعاد سعد قوله وأعاد الطيب قوله ثلاثا.

وكأنه يقول لسعد: ولِمَ تحم عليه بالإيمان الذي هو باطن لا تعلمه دون الإسلام الذي هو الاستسلام بظاهره.

ومن هذا الباب قوله الطيب: «إن كان أحدكم مادحا أخاه لا محالة فليقل: أحسب فلانا، إن كان يرى أنه كذلك، ولا أزكي على الله أحدا»<sup>(٢)</sup>. هذا كله على معنى الهروب عن القطع على المغييات، فإن ذلك لا ينبغي إلا لئني يتزل عليه الوحي.

وإذا كان الأمر هكذا فيحمل قوله لعائشة: «أو غير ذلك، أو ما يدريك يا عائشة» على هذا المعنى الذي ذكرناه، كأنه يقول لها إذا خلق الله للجنة أهلا وخلق للنار أهلا، فما يدريك أن الصبيان من هؤلاء أو من هؤلاء<sup>(٣)</sup>.

ولا نشترط<sup>(٤)</sup> أن يكون النبي الطيب غير عالم (ق. ١٢٦. ب) حينئذ بمآل الصبيان، فإنه كما يمكن أن يكون الأمر كذلك يمكن أيضا أن يكون الطيب

(١) رواه البخاري (٢٧-١٤٠٨) ومسلم (١٥٠) وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص.

(٢) رواه البخاري (٢٥١٩-٥٨١٠-٥٧١٤) ومسلم (٣٠٠٠) وابن ماجه (٣٧٤٤) وأحمد

(٤١/٥) وابن حبان (٥٧٦٧) والبيهقي (٢٤٢/١٠) عن أبي بكر.

(٣) في (ب): أو هؤلاء.

(٤) في (ب): يشترط.

يعلم من أي القسمين هم مع رده على عائشة، كما علم أن الرجل الذي كلمه فيه سعد مؤمن بقوله في آخر الحديث: إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليه منه، خشية أن يكبه الله في النار، لكن رد على سعد ليتأدب ولا يطلق القول على وجه القطع في شيء لا يصل إلى التحقيق فيه.

وأما قوله عليه السلام: « والله ما أدري وأنا نبي ما يفعل به »<sup>(١)</sup> فليس معناه أن النبي ﷺ لا يعلم بمآل عثمان بن مظعون، ولا هل هو من المكرمين في الآخرة أو من المعذيين، فإن هذا من المحال، وإنما معناه أنه ﷺ لا يعلم في حين كلامه مع أم العلاء، وذلك يآثر موت<sup>(٢)</sup> عثمان بن مظعون ما يفعل به في ذلك الوقت من تفاصيل ما يلقاه الميت بعد مفارقتة لجسده: من تسهيل لحاله أو تضيق عليه، وذلك كعذاب القبر مثلاً.

فقد قال ﷺ: « إن للقبر لضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن

معاذ »، أو كما قال<sup>(٣)</sup>.

(١) هو طرف من حديث أم العلاء المتقدم قريباً.

وقد قدمت أن رواية البخاري وغيره: يفعل بي. وعليه فلا حاجة لما ذكر المصنف.

(٢) سقط من (ب).

(٣) رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن صفية عن عائشة. وهذا سند صحيح.

هكذا رواه أصحاب شعبة:

منهم ابن الجعد في مسنده (١٥٤٨).

وهوب بن جرير عند إسحاق بن راهويه (٥٣٢/٢).

وعبد الملك بن الصباح عند ابن حبان (٣١١٢).

ويدل على ذلك قوله ﷺ عن عثمان بن مظعون: « والله إني لأرجو له الخير »، (أي أرجو له الخير)<sup>(١)</sup> المطلق من غير أن يكون هنالك تضيق<sup>(٢)</sup> عليه، وكيف يصح أن يكون التعليل يشك في الخير اللاحق بعثمان، وهو من المهاجرين الأولين، ثم من أهل بدر وقد أخبر ﷺ أن أهل بدر مغفور لهم. وينظر<sup>(٣)</sup> إلى هذا قول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدُعَاءِ مَنْ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٩]، وقد ذكر بعض المفسرين<sup>(٤)</sup> في

- و هاشم بن القاسم عند البيهقي في الشعب (٣٥٨/١) و شيب عند الحارث (٣٧٧/١). و خالفهم محمد بن جعفر فرواه عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن انسان عن عائشة. خرجه أحمد (٩٨/٦).

فأهم شيخ نافع، و هذا لا يعارض ما تقدم، فالبهم هو صفة. و خالف سعد بن إبراهيم فيه يحيى بن سعيد فرواه عن نافع عن عائشة، خرجه عبد الله بن أحمد في السنة (١٤١٢).

و يحيى بن سعيد أحفظ من سعد بن إبراهيم، فالحديث حديثه. و نافع نفى أبو حاتم سماعه من عائشة، لكن حديثه عنها في الصحيحين.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) هكذا في (ب)، وفي (أ): يضيق.

(٣) كذا.

(٤) قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: نزل بعدها ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر. وهكذا قال عكرمة والحسن وقتادة: إنها منسوخة بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر.

-

وقال الضحاك: أي ما أدري بماذا أؤمر وبماذا أمي بعد هذا.

تفسير هذه الآية أن معناها أن النبي ﷺ لم يدر ما يفعل به ولا بالمؤمنين ولا بالمشركين، حتى نزلت عليه سورة الفتح وأعلم بأنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأخبر فيها بأن المؤمنين يدخلون الجنة والمشركين يعذبون في الآخرة.

وهذا من التفسير الذي ينبغي أن يرد على قائله، إذ لا يُحصل ما يقول، وكيف يصح أن يكون النبي ﷺ يدعو إلى الله بمكة وهو لا يدري ما ماله ولا مال من آمن به ولا من كفر، ثم يبقى النبي ﷺ على تلك الحال من عدم المعرفة بما يفعل به وهم مدة مقامه بمكة، ثم بعد الهجرة نحوًا من سبعة أعوام حتى إلى عام الحديبية التي نزل في أمرها سورة الفتح، وحينئذ يعلم بمآل المشركين والمؤمنين.

إن هذا لقول<sup>(١)</sup> مهجور، ولو عقل صاحبه وتأمل سور القرآن لكان له ذلك زاجرا عن هذا القول، فأول ذلك ما في سورة الأحقاف التي (ق. ١٢٧. ١). نزلت فيها الآية المتقدمة من ذكر الجنة والنار، قال الله تعالى فيها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣..١٤].

- وقال أبو بكر الهذلي عن الحسن البصري: أما في الآخرة فمعاد الله وقد علم أنه في الجنة ولكن قال لا أدري ما يفعل بي ولا بكم في الدنيا أخرج كما أخرجت الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من قبلي أم أقتل كما قتلت الأنبياء من قبلي ولا أدري أيخسف بكم أو ترمون بالحجارة. وهذا هو اختيار ابن جرير (٢٧٧/١١) وأنه لا يجوز غيره، واختيار ابن كثير (١٥٥/٤) وغيرهما. (١) في (ب): القول.



وقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَرُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ [الأحقاف: ١٦].

وقال: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ لَهَا أُذُنٌ مُنْمِنَةٌ وَرَأْيُهَا كَأَنَّهَا كَلْبٌ يُصْهَرُ يُعْرَضُ عَلَيْهَا الْجِنَّةُ وَالنَّاسُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَإِنَّ فِيهَا لَأَصْحَابًا أَكْثَرًا يَعْلَمُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٠].

وقال: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبَّنَا قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٤].

وذكر سبحانه في السورة قصة عاد وقول نبيهم لهم: ﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ

إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٢١].

فكيف يصح أن يكون الله تعالى يأمر نبيه محمدا ﷺ في أول السورة بأن يقول لقريش عند دعائه إياهم ما أدري ما يكون مآلكم ولا مآلي فيما أدعوكم إليه، وهو سبحانه يخبر عن نبيه هود عليه السلام (١) في السورة بعينها أنه يخاف عليهم عذاب يوم عظيم إن لم يوحدوا الله تعالى. وحال قريش في الإشراف كحال عاد سواء.

وفي هذه السورة بعينها من قول الجن فيما حكى الله عنهم: ﴿يَا قَوْمَنَا

أَحْيَبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمَنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مَن دُونِكُمْ وَيُجْرِمُكَ مَن عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

فأخبروا أن الإيمان يغفر الله<sup>(١)</sup> به الذنوب ويجير صاحبه من العذاب، ومن للجن بمعرفة هذا، لولا أنهم تلقوه من النبي ﷺ في حين الإنذار لهم كما سيأتي ذكر ذلك<sup>(٢)</sup> في موضعه، وكلما قلناه إنما هو في السورة نفسها لم يخرج عنها، وإذا التفتنا إلى السور المكية فنجدها تنطق بمآل المؤمنين والمشركون: هذه سورة "لم يكن" أخبر الله فيها بمآل المؤمنين والمشركون والكفار من أهل الكتاب.

وهذه سورة القارعة أخبر الله فيها بحال من ثقلت موازينه وهم أهل الإيمان، وبحال من خفت موازينه وهم أهل الكفر.

وكذلك أخبر<sup>(٣)</sup> في سورة المؤمنين، وفي سورة الأعراف.

وجاء في سورة المدثر التي نزل أولها في أول ما نزل من القرآن ذكر سقر وما هي عليه، وذكر الجنة في قوله: ﴿إِلَّا أَصْحَابَ الِّيمِينِ فِي جَنَّاتٍ يَسَاءَلُونَ﴾ [المدثر: ٣٩-٤٠].

وفي النازعات: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ

وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَهَيَّ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٣٧-٤١].

وفي سورة الانفطار: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾

[الإنفطار: ١٣-١٤].

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): سيأتي ذكره.

(٣) في (ب): وكذلك فعل.

وفي المطففين ذكر الأبرار أيضا والفجار.

وفي الرسائل ذكر المتقين وذكر المكذبين ومآل الفريقين.

وفي سورة الإنسان: ﴿يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا

أَلِيمًا﴾ [الإنسان: ٣١] مع ما فيها من ذكر الجنة وما أعد لأهلها فيها، ومن

الإشارة إلى يوم القيامة في قوله: ﴿إِنَّا نَحَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾

[الإنسان: ١٠].

وفي سورة مريم ذكر الجنة ومن أعدها الله لهم<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ

وَأَمَّنْ وَعَمَلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾، إلى قوله: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ

الَّتِي تُورَثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ بَرًّا﴾ [مريم: ٦٠-٦٣]، وذكر النار ومن أعدها الله لهم

في قوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرُهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًا﴾ [مريم: ٦٨]

الآيات إلى قوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾ [مريم: ٧٢].

وفي السورة: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧].

وقد تقدم حديث خباب بن الأرت، وقوله للعاصي بن وائل الذي

نزلت فيه الآية: لا أكفر بمحمد حتى تموت تم تبعث. فقال له العاصي: وإني

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): وما أعد الله لهم.

لمبعوث من بعد الموت، فسأقضيك هنالك فيني سأوتى مالا وولدا"، وهذا الحديث مخرج في الصحيح<sup>(١)</sup>.

(ق.١٢٧.ب) وقد ذكر<sup>(٢)</sup> فيه خباب البعث بعد الموت، وإذا علم البعث علم مآل المؤمن والكافر لا محالة.

وهذا يدل على أن النبي ﷺ كان يلقي ذلك بمكة إلى المؤمنين<sup>(٣)</sup>، فإن خبابا ممن آمن في أول الإسلام، وهذه السور كلها مكية.

ولو تتبعنا مثل<sup>(٤)</sup> هذا من ذكر الجنة والنار في سائر السور المكية، مثل سور غافر وفاطر وسورة الكهف وطه وغيرها لكثير ذكره، وقطعنا ذلك عما نحن بسبيله.

فإن القرآن أكثره نزل بمكة، والمشركون عالمون بأن النبي ﷺ يدعوهم إلى الإيمان بالله ويخبرهم بأن لهم الجنة إن قبلوا منه وآمنوا به وبما جاءهم به من عند الله، وأن لهم النار إن هم<sup>(٥)</sup> كفروا وعاندوا، وذلك موجود في آي القرآن وفي الأحاديث والسير، وهو من الظهور بحيث لاخفاء به عند من يتأمله.

(١) رواه البخاري (٤٤٥٦-٤٤٥٧-٤٤٥٨) ومسلم (٢٧٩٥) والترمذي (٣١٦٢) وأحمد

(١١٠/٥-١١١) وابن حبان (٤٨٨٥) والطبراني في الكبير (٦٩/٤) عن خباب.

(٢) في النسختين: ومن أدري، لكن شطب عليه في (ب) وأصلح في الهامش كما ذكرت، وعليه

علامة التصحيح.

(٣) في (ب): للمؤمنين.

(٤) ليس في (ب).

(٥) ليس في (ب).

وإذ<sup>(١)</sup> فرغنا من رد ذلك القول فلنرجع إلى تأويل الآية التي كنا بصددها، فنقول: إنما معناها أن الله تعالى قال لنبيه: قل لمن تدعوه إلى الإسلام من قريش وغيرهم: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ دَاعِيَاً مِّنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحاف: ٩]، أي: ما كنت أول رسول في الدنيا ولا مخترعاً للرسالة من بين الخلق، بل كانت هنالك رسل<sup>(٢)</sup> في الأمم، فإن كنت رسولا يأتييني الوحي فأنا على سنن المرسلين في ذلك.

ولهذا قال الله له في سورة أخرى: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَيَّ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [يس: من ٥٠٣].

وقوله: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحاف: ٩] معناه في الدنيا، أي ما أدري ما يفعل بي بعد تبليغي لكم من نصري عليكم معجلاً كان أو مؤجلاً، أو من بقائي بين أظهركم أو من خروجي عنكم أو غير ذلك مما يقضي الله به، ولا أدري ما يفعل بكم إن استكبرتم وتوليتهم وأبتم الإيمان من أن يتزل عليكم عذاب تعجلون به في الدنيا، كما نزل بعاد وثمود وقوم نوح وقوم لوط، فيستأصلكم جميعاً أو يتأخر عنكم العذاب حتى يصيب في الدنيا بعضكم دون بعض، أو يكون جميع العذاب مؤخراً عنكم إلى يوم القيامة. وكأنه عليه السلام يقول: إنما أبلغ رسالة ربي حسبما أمرت به ولا أطلب ما وراء ذلك، إذ لا علم لي به في الحال.

(١) في (ب): وإذا.

(٢) في (ب): أنبياء.

ويدل على هذا المعنى قوله في آخر الآية: ﴿إِنْ أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحزاب: ٩] أي: أتبع الوحي وأفعل بحسب ذلك فإنه مسالي إلا الإنذار والتبليغ فقط، والله سبحانه هو الفاعل لما يشاء بعد ذلك.

وقد وجدنا لبعض المفسرين<sup>(١)</sup> أيضا<sup>(٢)</sup> الإشارة إلى هذا<sup>(٣)</sup> التأويل الذي ذكرناه في الآية، ولا يصح عندنا فيها سواه.

ولنرجع إلى ما كنا فيه فنقول: ومن الأحاديث التي احتج بها من توقف (ق. ١٢٨.١) في الأطفال جملة، قوله ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه كما تنتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء؟ » قيل<sup>(٤)</sup>: « أفرايت يا رسول الله من يموت وهو صغير قال: « الله أعلم بما كانوا عاملين »<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير القرطبي (١٦/١٨٦) وابن جرير (١١/٢٧٦) ورجحه، وقال ابن كثير (٤/١٥٥): ولا

شك أن هذا هو اللائق به ﷺ.

(٢) مكانها في (ب) بعد قولنا هذا.

(٣) ليس في (ب).

(٤) في (ب): قال.

(٥) رواه البخاري (١٢٩٢-١٣١٩-٤٤٩٧-٦٢٢٦) ومسلم (٢٦٥٨) وأبو داود (٤٧١٤)

والترمذي (٢١٣٨) وأحمد (٢/٢٣٣-٢٥٣-٢٧٥-٢٨٢-٣١٥-٣٤٦-٣٩٣-٤١٠-

٤٨١) ومالك (٥٦٩) وابن حبان (١/٣٣٦-٣٣٧-٣٣٩-٣٤٢) والبيهقي (٦/٢٠٢-٢٠٣)

والحميدي (٢/٤٧٣) والطبراني في الأوسط (٤٠٥٠) والطيالسي (٢٣٥٩-٢٤٣٣) وأبو يعلى

(١١/١٩٧-٢٨٢-٤٧٣) عن أبي هريرة.

فأخذوا عموم الأطفال من قوله: « كل مولود يولد على الفطرة »،  
ومن سؤلهم للنبي ﷺ عن من يموت وهو صغير وليس في ذلك ذكر لأطفال  
المسلمين، ولا لأطفال الكفار.

وأخذوا التوقف من قوله: « الله أعلم بما كانوا عاملين ».

ونحن نرى أن تؤخر الكلام في هذا الحديث حتى نذكره<sup>(١)</sup> في أولى  
المواضع به من هذه الفصول التي نتكلم فيها على الأطفال بحول الله.

(١) في (ب): نذكر ذلك.

## فصل

(من قال إن الأطفال في الجنة)<sup>(١)</sup>

وأما من ذهب إلى أن أطفال المسلمين في الجنة فحجتهم ظاهرة من الأحاديث الواردة في هذا الباب، منها حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « ما من المسلمين من يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله وإياه الجنة بفضل رحمته، يجاء بهم يوم القيامة، فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فيقولون: لا حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم: ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل رحمتي »<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر<sup>(٣)</sup>: « من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث

كانوا له حجابا من النار ».

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه النسائي (١٨٧٦) وأحمد (٥١٠/٢) والبيهقي (٦٨/٤) وأبو يعلى (٤٦٤/١٠) عن عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، وسنده صحيح.

(٣) رواه البخاري (١٠١-١١٩٢-٦٨٨٠) ومسلم (٢٦٣٣-٢٦٣٤) وأحمد (٣٤/٣) وابن حبان (٢٩٤٤) والبيهقي (٦٧/٤) عن أبي سعيد.



ومنها حديث أبي هريرة أيضا، إذ قال له الراوي: إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي<sup>(١)</sup> عن رسول الله ﷺ بحديث يطيب أنفسنا عن موتانا، فقال: سمعته يقول: « صغارُكم دَعَامِصُ الجَنَّةِ يتلقى<sup>(٢)</sup> أحدهم أباه فيأخذ بثوبه كما أخذ أنا بصنيفة ثوبك هذا، فلا ينتهي حتى يدخله الله وأبويه الجنة<sup>(٣)</sup> ».

ومنها حديث معاوية بن قرة عن أبيه أن رجلا جاء بابنه إلى النبي ﷺ فقال: « أتجبه؟ » فقال له<sup>(٤)</sup>: « أحبك الله (يا رسول الله)<sup>(٥)</sup> كما أحبه، فتوفي الصبي ففقده النبي ﷺ، فقال: « أين فلان بن فلان؟ » قالوا: يا رسول الله توفي ابنه، ثم دخل الرجل فقال له رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>: « أما ترضى أن لا

(١) في (ب): محدثني.

(٢) في (ب): فيلقى.

(٣) رواه مسلم (٢٦٣٥) والبخاري في الأدب المفرد (١٤٥) وأحمد (٤٨٨/٢-٥٠٩) والبيهقي (٦٧/٤) عن أبي هريرة.

(٤) "له" من (ب).

(٥) ليس في (ب).

(٦) من (ب).

تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى يفتحه<sup>(١)</sup> لك». فقالوا: يا رسول الله، أله وحده أم لنا كلنا؟ قال: «بل لكم كلكم»<sup>(٢)</sup>.

ومنها حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من الناس من<sup>(٣)</sup> مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله<sup>(٤)</sup> الجنة بفضل رحمته إياهم»<sup>(٥)</sup>.

وروى البراء بن عازب عن النبي ﷺ أنه قال (ق. ١٢٨. ب) في ابنه إبراهيم: «إن له مرضعا في الجنة»<sup>(٦)</sup>.

وهذا القول في أطفال المسلمين هو المفهوم من قانون الشرع، حتى إن بعض العلماء أنكر الخلاف في كونهم في الجنة، وذكر بعضهم الخلاف في

(١) في (ب): ففتحه.

(٢) رواه النسائي (٢٢/٤) وأحمد (٤٣٦/٣ - ٣٤/٥) والحاكم (٥٤١/١) وابن أبي شيبة (٢٣٣/٣) والطيالسي (١٠٧٥) والبراز (٣٣٠٢) من طريق شعبة عن معاوية بن قررة عن أبيه. وسنده صحيح. وصححه الحاكم.

(٣) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٤) من (ب)، وفي (أ) أحيل على الهامش ولا يظهر في نسختي.

(٥) رواه البخاري (١١٩١-١٣١٥) والنسائي (١٨٧٣) وغيرهما عن أنس.

(٦) رواه البخاري (١٣١٦-٣٠٨٢-٥٨٤٢) وأحمد (٢٨٩/٤-٢٩٧-٣٠٠-٣٠٢-٣٠٤) وابن

حبان (٤٠٠/١٥) والحاكم (٤١/٤) وابن أبي شيبة (٢٥٥/٣) وعبد الرزاق (٤٩٤/٧)

والطيالسي (٧٢٩-٧٤٢) وأبو يعلى (١٦٩٦) عن البراء.

كونهم في الجنة أو في المشيئة، وقال: إنما الإجماع في كون أولاد الأنبياء في الجنة خاصة.

وأبو عمر بن عبد البر اضطرب في النقل في هذا الباب فقال عند كلامه على تأويل الفطرة<sup>(١)</sup>: قد أجمع المسلمون من أهل السنة وغيرهم إلا المحبرة على أن أولاد المؤمنين في الجنة.

ثم لما ذكر الأخبار التي احتج بها من قال: إن الأطفال بأجمعهم في المشيئة، قال<sup>(٢)</sup>: بهذه الآثار وما كان مثلها احتج من ذهب إلى الوقوف عن الشهادة لأطفال المسلمين أو<sup>(٣)</sup> المشركين بجنة أو نار، وإليها ذهب جماعة كثيرة من أهل الفقه والحديث منهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك، وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وهو يشبه ما رسمه مالك في أبواب القدر من الموطأ، وما أورد في ذلك من الأحاديث، وعلى ذلك أكثر أصحابه، وليس عن مالك فيه شيء منصوص، إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة، وأطفال المشركين خاصة في المشيئة لآثار وردت في ذلك.

هذا كله ذكره في باب أبي الزناد من التمهيد.

(١) (٩٠/١٨).

(٢) التمهيد (١١١/١٨-١١٢).

(٣) في (ب): و.

وقال في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عند قوله الطَّيِّبُ :  
« لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد »<sup>(١)</sup>: قد أجمع العلماء على أن  
أطفال المسلمين في الجنة، ولا أعلم عن جماعتهم في ذلك خلافا إلا فرقة شذت  
من الحجرية فجعلتهم في المشيئة، وهو قول شاذ مهجور مردود بإجماع أهل  
الحجة الذين لا تجوز مخالفتهم ولا يجوز على مثلهم الغلط في مثل هذا إلى ما  
روي عن النبي الطَّيِّبُ من أخبار الآحاد الثقات. وذكر بعض الأحاديث التي  
سُقناها في هذا الباب.

فانظر كيف ذكر الإجماع على أن أطفال المسلمين في الجنة وأنه لا  
يعلم عن جماعة العلماء في ذلك خلافا، وجعل القول بالمشيئة فيهم قولا شاذا  
مهجورا، وهو قد نسب القول بالمشيئة في الباب الآخر إلى حماد وحماد وابن  
المبارك وإسحاق بن راهويه، وكيف يتصور الإجماع وهؤلاء خارجون عنه؟،  
وإنما يطرأ هذا على أبي عمر من الغفلة.

ونحن نقول: إن من ذهب من العلماء إلى أن أطفال المسلمين في  
المشيئة، لم يمعن النظر في الباب، وإنما تعلق في ذلك (ص. ١٢٩، أ) بأحاديث محتملة  
للتأويل ليس فيها جلاء، وكان يلزمه إذا وجد فيها ما يظهر له منه التوقف في  
أمرهم أن يحمله على أن ذلك كان في أول الإسلام، إذ الذي استقر عليه  
الشرع فيهم هو ما قلناه من كونهم في الجنة لا في المشيئة، إذ لو كانوا في  
المشيئة لم يغفر لآبائهم بمصائبهم ولا حجبا عن النار بسببهم، ولا دخلوا  
الجنة بشفاعتهم.

(١) التمهيد (٦/٣٤٨) مع اختلافات يسيرة.

ومن أقوى دليل على ذلك الحديث الثابت عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ في الرؤيا، وفيه: « فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع، وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط ». الحديث.

وفيه: « وأما الرجل الطويل الذي في الروضة، فإنه إبراهيم عليه السلام، وأما الولدان حوله فكل مولود مات على الفطرة »<sup>(١)</sup>.

ومعلوم أن أولاد المسلمين ولدوا على الفطرة، وإذا ماتوا في خال الطفولية فقد ماتوا عليها.

فصح أنهم الآن مع إبراهيم ﷺ في الجنة، إذ لا بد أن يصدق هذا الحديث على أولاد المسلمين، وإنما الشأن في أولاد المشركين، وفي بقية الحديث ما يدل على أن أولاد المشركين مع أولاد المسلمين، وذلك أن فيه: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولاد المشركين؟، فقال رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>: « وأولاد المشركين ».

وسياتي ذكر هذا في أولاد المشركين فيما بعد إن شاء الله.

(١) هو حديث الرؤيا الطويل، وقد أخرجه البخاري (٦٦٤٠) عن سمرة، وقد تقدم.

(٢) من (ب).

## فصل

(من قال إن أولاد المشركين في المشيئة)<sup>(١)</sup>

وأما من قال في أولاد المشركين: إنهم في المشيئة فاحتجوا بحديث ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عن أولاد المشركين، فقال: « الله أعلم بما كانوا عاملين »<sup>(٢)</sup>.

وبحديثه<sup>(٣)</sup> أيضا قال: كنت أقول في أطفال المشركين هم مع آبائهم حتى حدثني رجل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه قال: « ربهم أعلم بهم، هو خلقهم وهو أعلم بهم وبما كانوا عاملين ».

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه البخاري (١٣١٧-٦٢٢٤) وأبو داود (٤٧١١) والنسائي (١٩٥١-١٩٥٢) وأحمد

(١/٢١٥-٣٢٨-٣٤٠-٣٥٨) والطيالسي (٥٣٧-٢٦٢٤) وأبو يعلى (٢٤٧٩) والطبراني في

الكبير (٥٢/١٢) واللالكائي (٦١١/٤) عن ابن عباس.

(٣) رواه أحمد (٤١٠/٥) وعبد الله بن أحمد في السنة (٤٠٠/٢) عن عمار بن أبي عمار عن ابن

عباس. وسنده حسن.

ومحدث أبي هريرة<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ أنه سئل عن أطفال المشركين عن من يموت منهم صغيرا فقال: « الله أعلم بما كانوا عاملين ».

و الأحاديث في هذا الباب صحيحة، وليس في قوله: « الله أعلم بما كانوا عاملين » إلا الإخبار بأن الله تعالى أعلم بما كانوا يفعلونه لو بلغوا حد التكليف.

وأما ما يرجع إلى ما لهم في الآخرة إذا ماتوا قبل البلوغ فيشبه أن يكون النبي (ق. ١٢٩. ب) ﷺ قصد الإبهام على الصحابة في حقهم بهذا القول، إذ ساقه جملا، ويشبه أن يكون توقف في أمرهم، إذ لم يوح إليه بعد فيهم ما يعتمد، فيكون ذلك قبل الأحاديث الواردة فيهم<sup>(٢)</sup> آخرها حسبا نذكره، وهذا بعينه نقوله لمن احتج بقوله: « الله أعلم بما كانوا عاملين »، على التوقف في أطفال المسلمين.

(١) رواه البخاري (١٣١٨-٦٢٢٥) ومسلم (٢٦٥٩) والنسائي (١٩٤٩-١٩٥٠) وأحمد (٢٤٤/٢-٢٦٨-٣٩٣-٤٧١-٥١٨) وابن حبان (١٣١) والحميدي (٤٧٣/٢) والطيالسي (٢٣٨٢) وأبو يعلى (٦١٢٠) والطبراني في الأوسط (٤٠٢٣) وابن أبي عاصم في السنة (٩٣-٩٢/١) وأبو يعلى (٦١٢٠) عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): فيهما.

## فصل

(من قال إن أولاد المشركين في النار)<sup>(١)</sup>

وأما من قال: إن أطفال المشركين في النار فاحتج بحديث الصعب بن جثامة أنه سأل النبي ﷺ عن الدار<sup>(٢)</sup> من المشركين يُبَيِّتُونَ فِيْصَابٍ مِنْ ذُرَارِيهِمْ وَنَسَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هُمْ مِنْهُمْ »<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ آخر: « هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ »، قال الزهري: ثم نفى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان<sup>(٤)</sup>. وهذا الحديث لا حجة فيه، فإن المعنى فيه عند أهل العلم أحكام الدنيا، وعليه مخرج الحديث، أي: إنهم إن أصيبوا في التبييت والغارة فلا قود

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في البخاري وغيره: عن أهل الدار.

(٣) رواه البخاري (٢٨٥٠) ومسلم (١٧٤٥) وأبو داود (٥٤/٣) وابن ماجه (٩٤٧/٢) وأحمد

(٤/٣٧-٧١-٧٢) وابن حبان (٣٤٥/١-٣٤٧-١١/١٠٧) والطحاوي (٢٢٢/٣) وابن أبي

شيبه (٦٥٧/٧) والبيهقي (٧٨/٩) وأبو عوانة (٢٢٣/٤) والحيمدي (٣٤٣/٢) عن الصعب بن

جثامة.

(٤) رواه البخاري (٢٨٥٠) ومسلم (١٧٤٥) والطحاوي (٢٢٢/٣) والحيمدي (٣٤٣/٢) من

رواية عمرو بن دينار عن الزهري.



ولا دية على من قتلهم، لكونهم أولاد من لا قود ولا دية في قتلهم لكفرهم، قال ذلك: ابن عبد البر<sup>(١)</sup> وغيره، وهو كذلك.

ولهذا أردف الزهري الراوي للحديث عليه: هني النبي ﷺ عن قتل النساء والولدان بعد ذلك.

واحتجوا أيضا بحديث سلمة بن يزيد الجعفي عن النبي ﷺ أنه قال له: (يا رسول الله)<sup>(٢)</sup> إن أمنا وأدت أختنا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث فهل ذلك نافع أختنا، فقال ﷺ: « الوائدة والموءودة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فيغفر لها »<sup>(٣)</sup>.

(١) التمهيد (١٢١/١٨).

(٢) ليس في (ب).

(٣) رواه أحمد (٤٧٨/٣) والطبراني في الكبير (٣٩/٧) والبخاري في التاريخ (٧٢/٤) وابن عبد البر في التمهيد (١١٩/١٨) من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن يزيد الجعفي.

قال ابن كثير في التفسير (٣٢/٣): وهذا إسناد حسن.

قلت: لكن يعكر على هذا ما ذكره الدارقطني من الاضطراب في هذه الرواية كما سنذكره عنه بعد قليل.

ورواه أبو داود (٤٧٤٧) وابن حبان (٥٢٢/١٦) والبزار (٣٦/٥) والبخاري في التاريخ (٧٢/٤) من طريق ابن أبي زائدة قال حدثني أبي عن عامر مرسلا عن النبي ﷺ.

قال ابن أبي زائدة قال أبي فحدثني أبو إسحاق أن الشعبي حدثه عن علقمة عن عبد الله. وكذا رواه من هذا الوجه الطبراني في الكبير (٩٣/١٠).

قلت: زكريا بن أبي زائدة سمع من السبيعي بعد اختلاطه.

فهذا الاضطراب منه، والله أعلم.

= ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قوله. خرجه البخاري في التاريخ (٧٢/٤).

ورواه شريك عن أبي إسحاق عن علقمة وأبي الأحوص عن ابن مسعود. خرجه البزار (٤٢/٥). وشريك ضعيف.

ورواه محمد بن أبان عن عاصم عن زر عن عبد الله. خرجه البزار (٢٢٠/٥) والطبراني في الكبير (١٣٨/١٠) والشاشي (١١٨/٢).

ومحمد بن أبان لم يتميز لي من هو، والمعلق على علل الدارقطني جعله الكوفي الضعيف، والله أعلم.

وقد أطال الدارقطني في حكاية الخلاف فيه في العلل (١٦٠/٥) فقال: يرويه زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي مرسلا عن النبي ﷺ قال زكريا فحدثني أبو إسحاق أن الشعبي حدثه عن علقمة عن عبد الله.

قال ذلك مسروق بن المرزبان عن يحيى بن زكريا عن أبيه.

وهكذا رواه أبو إسحاق عن علقمة عن عبد الله.

وقال إسحاق الأزرق عن زكريا عن أبي إسحاق السبيعي مرسلا عن النبي ﷺ.

وقال زياد بن أيوب عن يحيى بن إسماعيل الواسطي عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ.

وخالفه داود بن أبي هند.

واختلف عن داود فرواه حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال حدثني ابنا مليكة عن النبي ﷺ، ولم يذكر ابن مسعود.

وخالفه معتمر بن سليمان وابن أبي عدي والخليل بن موسى فرووه عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن يزيد الجعفي وهو أحد ابني مليكة عن النبي ﷺ، ولم يذكروا ابن مسعود.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن ابني مليكة، ولم يذكر علقمة ولا ابن مسعود.

ورواه أبو اليقظان عثمان بن عمير، واختلف عنه فرواه سعيد بن زيد أنحو حماد بن زيد عن علي ابن الحكم عن أبي اليقظان عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود قال جاء ابننا مليكة إلى النبي ﷺ.

=

وهذا الحديث قد تكلم فيه، وقال ابن عبد البر<sup>(١)</sup>: إنه حديث صحيح من جهة الإسناد، إلا أنه يحتمل أن يكون خرج على جواب السائل في عين

- وخالفه الصعق بن حزن فرواه عن أبي اليقظان عثمان بن عمر عن أبي وائل عن عبد الله.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي، وقد اختلف عنه:

فرواه شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وعلقمة عن عبد الله.

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله.

وروى هذا الحديث أيضا عاصم عن زر عن عبد الله حدث به محمد بن أبان الجعفي عن عاصم. انتهى.

وقال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد (١٢٠/١٨) بعد أن ساقه من طريق داود بن أبي هند المتقدم: ليس لهذا الحديث إسناد أقوى وأحسن من هذا الإسناد.

ورواه جماعة عن الشعبي كما رواه داود.

وقد رواه أبو إسحاق عن علقمة كما رواه الشعبي.

وهو حديث صحيح من جهة الإسناد، إلا أنه محتمل أن يكون خرج على جواب السائل في عين مقصودة فكانت الإشارة إليها، والله أعلم.

وهذا أولى ما حمل عليه هذا الحديث لمعارضة الآثار له، وعلى هذا يصح معناه والله المستعان. انتهى.

والحاصل مما تقدم أن الحديث في أسانيده مقال وأصح طرقه طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة وقد صححها ابن عبد البر، وحسنها ابن كثير.

لكن حكى الدارقطني فيها اضطرابا تقدم.

زد عليه النكارة الظاهرة في لفظه، وهو تعذيب من لم يعمل ما يوجب العذاب، وهو خلاف العدل الإلهي وخلاف الأحاديث الصحيحة.

وعلى فرض صحة هذه الطريق، فهي لا تقاوم الأحاديث الصحيحة الصريحة في الباب.

والنظر في الأسانيد من دون اعتبار نكارة المتن منهج غريب عن حفاظ الحديث المتقدمين.

وكم من سند رواه جبال الحفظ، وقال فيه مثل أبي حاتم وأبي زرعة وأحمد: منكر.

مقصودة، فكانت الإشارة إليها، وهذا أولى ما حمل عليه هذا الحديث لمعارضة الآثار له. انتهى كلامه.

وفيه اعتراض، لأنه يلزم في سائر الأطفال ما يلزم في تلك العين المقصودة، إذ هي لم تبلغ الحلم كما في الحديث، ومن لم يبلغ الحلم فبأي شيء يستحق النار؟ بل ينبغي أن يرد هذا الخبر بكونه معارضا لنص القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨-٩] فأخبر سبحانه بأن الموءودة لا ذنب لها، وإذا لم يكن لها ذنب فلا تدخل النار أصلا، إذ لا يدخل النار إلا الكفار والمذنبون.

وأیضا فالحديث إذا (ق.١٣٠.أ) فرضنا صحته هو من أخبار الآحاد وليس ما نحن فيه من باب العمل.

واحتجوا أيضا بحديث عائشة (رضي الله عنها)<sup>(١)</sup> قالت: سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المسلمين أين هم؟ قال: « في الجنة يا عائشة »، قالت: وسألته عن ولدان المشركين أين هم يوم القيامة؟ قال: « في النار ». فقلت مجيبة له: يا رسول الله لم يدركوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقسام، قال: « ربك أعلم بما كانوا عاملين، والذي نفسي بيده لئن شئت أسمعك تضاعفهم في النار »<sup>(٢)</sup>.

(١) من (ب).

(٢) رواه أحمد (٢٠٨/٦) وابن الجعد (٤٣٦) والطيالسي (١٥٧٦) من طريق أبي عقيل يحيى بن

المتوكل عن هبة عن عائشة.

وهذا الحديث غير صحيح، رواه أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة.

وقال ابن عبد البر فيه<sup>(١)</sup>: أبو عقيل هذا لا يُحتج بمثله عند أهل العلم بالنقل<sup>(٢)</sup>، وقال: هذا الحديث لو صح لاحتمل من الخصوص ما احتمل غيره.

قال: ومما يدل على أنه خصوص لقوم من المشركين قوله: «لو شئت

أسمعك تضاعفهم في النار»<sup>(٣)</sup>، وهذا لا يكون إلا فيمن قد مات وصار في النار، وقد عارض هذا الحديث ما هو أقوى منه من الآثار.

وكلامه هذا نحو من كلامه في الحديث الذي قبله.

وينبغي أن يقال له: لا فرق في هذا الباب بين أطفال المشركين الذين

ماتوا قبل الإسلام وبين من يموت منهم بعد الإسلام إلى قيام الساعة، فما ثبت

لهؤلاء من الحكم وجب أن يكون لأولئك سواء سواء<sup>(٤)</sup>.

= قال الحافظ في الفتح (٢٤٦/٣): وهو حديث ضعيف جدا، لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية، وهو متروك.

وقال ابن القيم في حاشية السنن (٣١٦/١٢): واه يعرف به واه، وهو أبو عقيل.

ونحوه عن خديجة، خرج أبو يعلى (٥٠٥/١٢) والطبراني في الكبير (١٦/٢٣).

ونقل ابن القيم (٣٢١/١٢) عن ابن تيمية أنه حكم بوضعه.

ثم وقفت على كلام ابن تيمية في منهاج السنة (٣٠٦/٤).

(١) (١٢٢/١٨).

(٢) قلت: وهو إجماع من النقاد، لا يحفظ عن أحدهم توثيقه، إلا في رواية عن ابن معين، كما في تهذيب التهذيب (٢٣٧/١١).

(٣) تقدم.

(٤) في (ب): بسواء.

ودليل ذلك من نفس الحديث قول عائشة: "وسألته عن أولاد المشركين"، فعمت بالسؤال، ثم لم تسأل إلا عن حكمهم في القيامة بقولها: "أين هم يوم القيامة؟" وذلك اليوم هو مجتمع الخلائق أولهم وآخرهم وصغيرهم وكبيرهم فإذا قال: إنهم في النار، انسحب ذلك على جميع الأطفال على الإطلاق في أصناف الشرك.

هذا لو كان الخير صحيحا، فكيف وقد أراحنا الله منه بتضعيف أهل الحديث لإسناده.

ثم في متنه أيضا ما يوهنه، وهو أن النبي ﷺ أخبر عائشة أنهم في النار في أول الحديث، وذلك جزم منه ﷺ على حكمهم في الآخرة، ثم قال لها: ربك أعلم بما كانوا عاملين.

وهذا اللفظ إنما يأخذ منه التوقف كما أخذه العلماء من مثل هذا اللفظ حسبما تقدم ذكره، والأحاديث التي فيها هذا المعنى، أعني الذي يؤخذ منها التوقف، ليس فيها ذكر النار، وهي الأحاديث الصحيحة، وقد قدمنا سياقتها في الفصل الذي قبل هذا، ثم أخبر ﷺ في آخر الحديث أن الأطفال في النار بقوله: «لو شئت أسمعك تضاعيمهم في النار».

وهذا من الأمور التي يستأثر (ق. ١٣٠. ب). بمعرفتها وإدراكها الرسول ﷺ، فكيف يُطلع غيره عليها إذا شاء، ومتى جاء عن النبي ﷺ مثل هذا في حديث صحيح؟ ثم كيف يجتمع التوقف في أمرهم والحكم عليهم

بالنار في حديث واحد، أو<sup>(١)</sup> كيف يقول **التَّكْلِيفُ**: «ربك أعلم بما كانوا عاملين»<sup>(٢)</sup>، مجيباً لعائشة في احتجاجها بوجه صحيح، وهو أنهم لم يدرخوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقلام.

ونحن نعلم من قاعدة الشرع أن الله تعالى لا يؤاخذ الصغار بما عملوا قبل التكليف من زنا وشرب خمر، فكيف يؤاخذهم بما لم يعملوا أصلاً لموتهم قبل الإدراك.

وقد أخبر الشرع أيضاً بأن من همّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه، فكيف يكتب ذنب على من لم يهمل به ولم يعمله؟.

ويكفينا في إبطال هذا إجماع الأمة على أن الله تعالى لا يؤاخذ أحداً بما لم يعمل ولا سن العمل به.

وفي هذا كله ما يرد الحديث المتقدم ويبين أنه لا يصح، هو ولا الحديث الذي قبله.

ومما احتج به أيضاً من ذهب إلى هذا القول قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، وهذا لا حجة لهم فيه، لأن الله تعالى لم يذكر في هذه الآية الكفار ولا ذريتهم، وإنما ذكر المؤمنين وإلحاق ذرياتهم بهم ولا يخلو هؤلاء الملحقون بأبائهم من وجهين:

أحدهما: أن يكونوا بالغين حد التكليف مؤمنين بالله، يدل على ذلك

قوله: ﴿وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ [الطور: ٢١]، فشرط في الاتباع الإيمان.

(١) في (ب): و.

(٢) تقدم.

فإن كان كذلك فيكون المعنى أن الذرية المؤمنة ملحقة بأبائهما في الأجور والدرجات العلى على وجه التكرمة للأباء، وإن كانت الذرية دونهم في الأعمال.

والثاني: أن تكون الذرية هم أطفال المؤمنين فيكون المعنى: إن حكمهم قبل بلوغ الحلم حكم آبائهم في انسحاب حكم الإيمان عليهم في الدنيا والآخرة، وكيفما كان ذلك فليس للكفار فيها ذكر، فلا يصح أن يؤخذ لأطفالهم منها حكم.

واحتجوا أيضا بقول الله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٦-٢٧].

وهذا لا حجة لهم فيه لوجهين:

أحدهما: إن نوحا عليه (ق. ١٣١) السلام إنما قصد به الكفار من قومه فقط، ولذلك قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، أي لا تذرهم أحياء، وذلك يتوجه لكل من كفر بنوح في حياته، فاستجاب الله له فيهم وأغرقهم بالطوفان، ولا يصح أن يقصد نوح الكفار على الإطلاق، ممن يأتي بعد زمانه، فإنهم ليسوا على الأرض، في حين دعوة نوح.

وأیضا فإن آزر كان كافرا ووَلَدَ خلیل الرحمن: إبراهيم عليه السلام. وكذلك غيره من آباء<sup>(١)</sup> الأنبياء صلوات الله عليهم.

(١) في (ب): وكذلك أكثر آباء.



وقد قال النبي ﷺ في حديث الأسود بن سريع: « أوليس خياركم أولاد المشركين؟ »<sup>(١)</sup>، يعني بذلك الصحابة رضي الله عنهم.

### والوجه الثاني:

إن قوله: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاكِرًا كَفَّارًا﴾ [سرح: ٢٦] لم يعن به أن قومه لا يلدون إلا فاجرا كفارا في حين ولادتهم، وإنما معناه: أن الذين يلدون لا يؤمنون إذا بلغوا حد التكليف، بل يكونون كفارا فجارا، وإنما علم نوح ذلك<sup>(٢)</sup> بأنه قد كان أوحى إليه أنه لن يؤمن من قومه إلا من قد آمن فتسقين نوح<sup>(٣)</sup> ﷺ من هذا<sup>(٤)</sup> بأن قومه لا يؤمن منهم (في المستأنف أحد)<sup>(٥)</sup> إلا من قد كان<sup>(٦)</sup> آمن قبل، وسواء في ذلك من كان منهم بالغاً حينئذ أو صغيراً، أو من لم يولد بعد، فعند ذلك دعا عليهم بتلك الدعوة، على أنه قد جاء في بعض الأخبار أن الذين غرقوا بدعوة نوح كلهم بالغون.

ذكر وثيمة بن موسى في كتابه قال: أخبرني عبد الله بن سمعان عن رجال سماهم قالوا في قوم نوح: إن الله تعالى أعقم رجالهم وأعقم نساءهم قبل

(١) رواه أحمد (٤٣٥/٣-٢٤/٤) والنسائي في الكبرى (١٨٤/٥) وابن حبان (١٣٢) والحاكم (٢٥٦٦-٢٥٦٧) والبيهقي (٧٧/٩-١٣٠) والطبراني في الكبير (٢٨٣/١-٢٨٤-٢٨٥) من طرق عن الحسن بن الأسود بن سريع.

وسنده صحيح، وقد صرح الحسن عند الحاكم والنسائي.

(٢) في (ب): هذا.

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): ذلك.

(٥) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٦) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش.

الطوفان، فلم يتوالدوا أربعين عاما منذ دعا نوح عليهم حتى أدرك الصغير فبلغ الحنث، وصارت لله عليه الحجة، ثم أرسل الله السماء بالطوفان وهم جميعا رجال.

فإن صح هذا الذي ذكره وثيمة فلم يفرق بدعوة نوح إلا من يستحق ذلك ممن بلغ حد التكليف، وكفر بنوح وبما جاء به من عند الله سبحانه. وذكر أبو محمد بن حزم<sup>(١)</sup> هذه المسألة ونسب هذا المذهب إلى الأزارقة، وحكى عنهم أنهم قالوا: إن كان حكم أطفال المشركين حكم الإيمان فيلزمكم أن تدفنوا الصبي إذا مات منهم مع المسلمين، ولا تتركوه يخرج إلى الكفر، وينبغي أن ترثوا ماله دون أبويه، وأن تورثوه ممن مات من أقرابه المؤمنين.

ثم قال<sup>(٢)</sup>: أما قولهم ينبغي أن تصلوا عليه وأن<sup>(٣)</sup> ترثوا ماله فليس بحجة، لأن الله تعالى أن يفرق بين أحكام عباده، وليس تركنا الصلاة (ق. ١٣١. ب) عليهم مما يوجب أنهم كفار، فهذا الشهيد لا يصلى عليه، وليس ذلك بموجب أنه ليس من أفضل المؤمنين إيمانا، وكذلك القول في الميراث سواء، فقد حكم الله تعالى في بعض الأقارب من المؤمنين أن لا يرث ولا يورث كالجدة للأم وابن البنت، ويرث المولى من فوق وهو أبعد رحما، وابن العم على بعد، وهذا العبد هو من لا يرث أباه ولا ابنه ولا يرثانه، فليس ترك

(١) الفصل (٦٠/٤).

(٢) الفصل (٦٣/٤) بنحوه.

(٣) من (ب).

موارثة<sup>(١)</sup> الطفل من أولاد المشركين بموجب أنه كافر، وقد يأخذ المرء<sup>(٢)</sup> المسلم مال عبده الكافر، والكافر مال عبده إذا أسلم ثم مات قبل أن يباع عليه، وكثير من الأئمة يورث مال المرتد ورثته<sup>(٣)</sup> من المسلمين.

ومعاذ بن جبل ومعاوية ومسروق رضي الله عنهم يورثون المسلم من الكافر على كل حال<sup>(٤)</sup>، فليس الميراث من باب الإيمان في ورد ولا صدر، وإنما نقف في كل ذلك<sup>(٥)</sup> عندما أوجبه النص والإجماع فقط، وهكذا القول في الدفن ولا مزيد. انتهى كلامه.

وفيه الكفاية في الرد عليهم.

ومذهبه هو: أن جميع الأطفال في الجنة، كما هو الحق، وسيتبين ذلك

بحول الله.

(١) في (ب): موارثته.

(٢) ليس في (ب).

(٣) في (ب): وورثته.

(٤) حكاة الصنعاني في سبل السلام (١٩٠/٣) وابن رشد في البداية والنهاية (٢٦٤/٢) عن معاذ

ومعاوية ومسروق وسعيد بن المسيب وإبراهيم وإسحاق.

(٥) في (ب): في كل حال ذلك.

## فصل

(من قال إنهم يمتحنون)<sup>(١)</sup>

وأما من قال: إنهم يمتحنون في الآخرة، فاحتج بحديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في الهالك في الفترة والمعته والمولود، قال: «يقول الهالك في الفترة: لم يأتي كتاب ولا رسول. ثم تلا قوله: ﴿وَكُونُوا أَهْلِكُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ [طه: ١٣٤]. الآية. ويقول المعته: رب لم تجعل لي عقلا أعقل به لا خيرا ولا شرا. قال: ويقول المولود: رب لم أدرك العقل والعمل. قال: فترفع لهم نار فيقال لهم: ردوها وادخلوها. قال: فيردها أو يدخلها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل. قال: فيقول الله عز وجل: "إياي عصيتم، فكيف برسلي لو أتتكم" <sup>(٢)</sup>.

ذكر هذا أبو عمر في الاستذكار<sup>(٣)</sup>، وقال: قد روي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ مثل معنى هذا الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) تقدم.

(٣) (١١٣/٣).

(٤) رواه أبو يعلى (٤٢٢٤) والبيهقي في الاعتقاد (١٦٩) عن أنس.

وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف.

وقد روي أيضا من حديث معاذ بن جبل مثله بمعناه<sup>(١)</sup>.

وهي كلها أحاديث ليست بالقوية، ولا تقوم بها حجة، وأهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب، لأن الآخرة دار جزاء، وليست دار<sup>(٢)</sup> عمل ولا ابتلاء، وكيف يكلفون دخول (ق. ١٣٢. أ) النار، وليس ذلك في وسع المخلوقين، والله لا يكلف نفسا إلا وسعها.

ولا يخلو من مات في الفترة من أن يموت كافرا، أو غير كافر، فإن كان قد مات كافرا جاحدا فإن الله تعالى<sup>(٣)</sup> قد حرم الجنة على الكافرين، فكيف يمتحنون، وإن كان معذورا بأنه لم يأت نذير ولا أرسل إليه رسول فكيف يؤمر بتقحم النار وهي أشد العذاب، والطفل ومن لا يعقل أخرى بأن لا يمتحن بذلك. انتهى كلام أبي عمر، وفيه مقنع.

وقد تقدم من كلامنا على هذا المعنى حيث ذكرنا حديث أبي سعيد المذكور وغيره من الأحاديث في أول باب من أبواب أهل الفترة ما فيه الجلاء في ذلك.

وأبو عمر بن عبد البر قد ذكر الخلاف في الأطفال في التمهيد<sup>(٤)</sup> والاستذكار<sup>(٥)</sup>، وأورد الأحاديث التي ذكرناها حجة لكل فريق مع الأحاديث

(١) رواه الطبراني في الكبير (٨٣/٢٠) والأوسط (٧٩٥٥) وابن عبد البر في التمهيد (١٢٩/١٨) عن معاذ.

وفيه عمرو بن واقد متروك.

(٢) في (ب): بدار.

(٣) ليس في (ب).

(٤) (١٤٦/١٦).

(٥) (١٠٧/٣).

التي تعلق بها من قال: إن جميع الأطفال في الجنة، وكأنه لم يجزم على صحة أحد تلك الأقوال، ولا حكم بكونه المعتمد عليه في الباب.

ونحن قد فرغنا من جلب تلك الأقوال، وسياسة الحجة لكل قول منها ولم يبق إلا قول من قال: إن الأطفال جميعا في الجنة، فلنفرد لذلك بابا نتكلم عليه فيه بإشباع من القول، واستكثار من الأدلة، حتى يتضح ما نذهب إليه في ذلك، إذ هو الذي يقتضيه النظر وتعضده قواعد الشرع.

## باب

(جميع أطفال الناس في الجنة)<sup>(١)</sup>

من الدليل على أن جميع أطفال الناس مؤمنهم وكافرهم في الجنة قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ۗ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فإنه سبحانه أخبر أنه أخذ من بني آدم في العهد الأول الإقرار على أنفسهم بأن الله تعالى هو ربهم، فصح أن جميع الأطفال داخلون في ذرية بني آدم المقربين بذلك.

وإذ دخلوا فيهم وماتوا قبل أن يبلغوا حد التكليف الذي تلزم عنده<sup>(٢)</sup> المواخذه بالأعمال فهم لم يستحقوا النار، وإذا لم يستحقوا النار فهم في الجنة بالعهد الأول الذي لم ينقضوه، كما أن من بلغ منهم حد التكليف فقد خرج عن جملة الأطفال، وصار إما مستحقا للجنة بوفائه بالعهد الأول، وذلك بأن يكون مؤمنا مستصحباً لإيمانه حتى يموت عليه.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): عنه.

وإما مستحقا للنار بنقضه العهد الأول، وذلك بأن يكون مشركا<sup>(١)</sup> مستصحباً لإشراكه حتى يموت عليه. (ق. ١٣٢. ب)

ولنذكر ما جاء عن أهل التفسير في هذه الآية المتقدمة ليوقف عليه.<sup>(٢)</sup> ذكر مكّي بن أبي طالب في الهداية قال: قال ابن عباس<sup>(٣)</sup>: أخذ الله الميثاق من ظهر آدم<sup>(٤)</sup> بنعمان، يعني عرفة، وأخرج من صلبه كل ذرية له<sup>(٥)</sup> فنشرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم فقال: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى. فأشهد بعضهم على بعض بذلك الإقرار.

وقال الضحاك: إن الله مسح صلب آدم واستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة فأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وتكفل لهم بالأرزاق ثم أعادهم في صلبه، فلن تقوم الساعة حتى يولد من أعطى الميثاق منهم يومئذ، فمن أدرك منهم الميثاق فوفى به نفعه الميثاق الأول،

(١) في (ب): مشركا، وهو تصحيف.

(٢) قد أظن العلماء في الكلام حول هذه الآية، و اختلفت عباراتهم و تعددت تفسيراتهم لها. و أجمع ما رأيته في الكلام حولها: كلام ابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية (٢٤٠) - فما بعدها، و لولا طوله لنقلته.

و تحتاج هذه الآية إلى مصنف مفرد لكثرة الخلاف فيها و تعدد النقول عن السلف في ذلك، و تبين آراء العلماء في فهمها و الجمع بينها و بين ما يعارضها. و لعلي أوفق لذلك، إن شاء الله.

(٣) رواه ابن جرير (١١٠/٦) و عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و أبو الشيخ كما في الدر المنثور (٥٠٩/٣).

(٤) في (ب): بني آدم.

(٥) في (ب): لهم.



ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يوف به لم ينفعه الميثاق الأول، ومن مات صغيرا قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول على الفطرة. روى ذلك عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

ومنه قول النبي ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه »<sup>(٢)</sup>.

والميثاق الأول هو ما أخذه الله عليهم إذ أخرجهم من ظهر آدم، والميثاق الآخر هو قبول فرائض الله، والإيمان به وبرسوله وبما جاءت به الرسل.

وروى ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: « أخذوا من ظهره كما يُؤخذ بالمشط من الرأس، فقال لهم: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى، قالت الملائكة: شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين »<sup>(٣)</sup>.

وقال أبي بن كعب<sup>(٤)</sup>: جمعهم جميعا فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فقال: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا أنك ربنا وإلهنا لا رب لنا

(١) رواه ابن جرير (١١٢/٦) من طريق جوير عنه.

وقد تقدم حال جوير.

(٢) تقدم.

(٣) رواه اللالكائي (٥٦٢/٣).

(٤) رواه ابن جرير (١١٤/٦) بنحوه مطولا وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣٥/٥)

واللالكائي (٥٦٠-٥٥٩/٣) والبيهقي في الأسماء والصفات وغيرهم كما في الدر المنثور

(٦٠٠/٣) من طريق الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي.

غيرك، ثم أخبرهم بما يتزل عليهم من كتاب وما يرسل إليهم من الرسل وأمرهم أن يؤمنوا بذلك، وكانت فيهم الأنبياء مثل السرج وعليهم النور فخصوا بميثاق أخذ الرسالة والنبوة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمَنْكَرَ مَنْ تُوحِي﴾ [الأحزاب: ٧]. الآية. انتهى ما ذكره مكي.

وقال يحيى بن سلام في تفسيره: إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فقال: رب ما<sup>(١)</sup> أكتب؟ قال: ما هو كائن، قال: فجرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، فأعمال العباد تعرض كل يوم اثنين وخميس<sup>(٣)</sup>، فيجدونها على ما في الكتاب<sup>(٤)</sup>، ثم مسح تعالى ظهر آدم فأخرج منه كل نسمة هو خالقها فأخرجهم مثل الذر فقال: ألسنت بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا (ق. ١٣٣). ثم أعادهم في صلب آدم، ثم يكتب العبد في بطن أمه شقيا أو سعيدا على الكتاب الأول.

فمن كان في الكتاب الأول شقيا عمر حتى يجري عليه القلم فينقض الميثاق الذي أخذ عليه في صلب آدم بالشرك.

(١) في (ب): وما.

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٨) والبيهقي في سننه (٣/٩) والطبراني في الكبير (٦٨/١٢) وأبو يعلى (٢٣٢٩) وعبد الله بن أحمد في السنة (٣٩٣/٢) بسند صحيح وصححه الألباني في الصحيحة (١٣٣).

(٣) رواه مالك (١٦٨٧) عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قوله.

و من طريق مالك خرجة مسلم (٢٥٦٥) و ابن حبان (٥٦٦٧).

(٤) في (ب): الكتب.

ومن كان في الكتاب الأول سعيدا عمر حتى يجري عليه القلم فيؤمن  
فيصير سعيدا.

ومن مات صغيرا من أولاد المؤمنين قبل أن يجري عليه القلم، فهو  
مع<sup>(١)</sup> آبائهم في الجنة من ملوك أهل الجنة.

ومن كان من أولاد المشركين فمات قبل أن يجري عليه القلم فليس  
يكون مع آبائهم في النار، لأنهم ماتوا على الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب  
آدم، ولم ينقضوا الميثاق. انتهى كلامه.

وذكر حديثا عن أنس بن مالك قال: سئل رسول الله ﷺ عن أولاد  
المشركين فقال: « لم تكن لهم<sup>(٢)</sup> حسنات فيجزوا بها، فيكونوا من ملوك  
أهل الجنة، ولم تكن لهم سيئات فيعاقبوا عليها فيكونوا من أهل النار فهم  
خدم لأهل الجنة<sup>(٣)</sup> ».

(١) في (ب): من.

(٢) سقط من (ب).

(٣) رواه الطيالسي (٢١١١): ثنا الربيع عن يزيد قال: قلنا لأنس.

ويزيد هو الرقاشي ضعيف.

وقد ضعف الحديث ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣).

وتابعه قتادة عن أنس مختصرا، خرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٠/٣).

لكن الراوي عنه مقاتل بن سليمان متروك.

وله شاهد عن سمرة، خرجه الطبراني في الأوسط (٣٠٢/٢) والكبير (٢٤٤/٧).

لكن في سننه عباد بن منصور متكلم فيه وهو مدلس وقد عنعن.

وحديث سمرة ضعفه ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣).

وله شاهد عن أنس، خرجه الطبراني في الأوسط (٢٩٤/٥).

فانظر إلى ما نقله مكّي في قوله: فمن أدرك منهم الميثاق فوفى به نفعه الميثاق الأول، ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يوف به لم ينفعه الميثاق الأول، ومن مات صغيرا قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول على الفطرة، كيف هو موافق لما قلناه.

ثم انظر قول ابن سلام فإنه فسر هذا المعنى فجعل من كتب سعيدا يعمر حتى يؤمن بعد البلوغ، ومن كتب شقيا يعمر حتى يشرك بعد البلوغ، ومن مات صغيرا من أولاد المؤمنين فهو مع أبيه في الجنة، ومن مات صغيرا من أولاد المشركين فلا يكون مع أبيه في النار بسبب الميثاق الأول.

ثم ذكر الحديث تصديقا لمذهبه في كون جميع الأطفال في الجنة، وإن اختلفت درجات أولاد المؤمنين وأولاد المشركين فيها. فإن صح الحديث وجب الوقوف عنده.

وفي كلام ابن عباس المتقدم: ثم كلمهم فقال: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى. فأشهد بعضهم على بعض بذلك الإقرار.

وهكذا في قول أبي بن كعب: قالوا بلى شهدنا أنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك.

فعلى هذا يكون قوله: ﴿بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢] من كلام الذريسة، أي: شهد بعضنا على بعض.

ولا يحسن الوقوف على ﴿بَلَىٰ﴾ على هذا التأويل.

- و سنده ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف، و عنه مبارك بن فضالة مختلف فيه و هو مدلس و قد عنعن.

وفي حديث ابن عمر المتقدم فقال لهم: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى.  
قالت الملائكة: شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين.  
فعلى هذا يحسن الوقف على ﴿بَلَى﴾، إذ يكون قوله شهدنا  
(ق.١٣٣.ب) وما بعده من كلام الملائكة صلوات الله عليهم.

## فصل

ومن الدليل على ما تقدم قول رسول الله ﷺ: « كل مولود يولد على

الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه »<sup>(١)</sup>.

فإنه ﷺ أخبر بأن كل من ولد من بني آدم على الفطرة يولد، وإذا ولدوا على الفطرة ومات أحدهم قبل البلوغ فقد مات عليها، وإذا مات عليها فهو في الجنة لا محالة.

\* - (معنى الفطرة)<sup>(٢)</sup>

واختلف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث<sup>(٣)</sup>:

١. فمنهم من قال: هي ما أخذه الله على ذرية آدم من الميثاق قبل أن يخرجوا إلى الدنيا يوم استخرج ذرية آدم من ظهره فخطبهم بقوله: ألسنت بربكم قالوا بلى، فلما أقروا له بالربوبية وقعت الولادة عليها حتى يقع التغيير عنها بالأبوين.

(١) تقدم.

(٢) هذا العنوان زيادة مني.

(٣) راجع: التمهيد (١٨/٥٩ - ٦٨ - فما بعد)، والاستذكار (٣/٩٩)، وتفسير القرطبي (١٤/٢٥)، وحاشية السنن لابن القيم (١٢/٣١٦ - فما بعد)، وشفاء العليل (٤٧٠)، وشرح النووي على مسلم (١٦/٢٠٧)، والفتح لابن حجر (٣/٢٤٨ - ٢٤٩ - ٢٥٨) والمحرر الوجيز (١٣/٢٥٨)، والمفهم لأبي العباس القرطبي (١/٣٨٨) والفتاوى لابن تيمية (٤/٢٤٦ - ٢٨١ - ٣٠٣ - ٣١٢).

وهذا القول متجه كما مضى عند ذكر الآية.

٢. ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: إن الفطرة هي الإسلام.

وهذا القول لا يصح، فإن الإسلام له شروط، والمولود بمعزل عن

معرفتها والتزامها، إذ لا يعقل شيئاً في الحال حسبما هو مشاهد منه<sup>(٢)</sup>.

(١) منهم أبو هريرة وابن شهاب وغيرهما.

ونقله ابن عبد البر عن عامة السلف (٧٢/١٨).

وقال ابن حجر في الفتح (٢٤٩/٣): وحكى محمد بن نصر أن آخر قولي أحمد أن المراد بالفطرة الإسلام. انتهى.

ومن قال بهذا القول: العلامة ابن القيم، قال في حاشية السنن (٣١٨/١٢): ويدل أيضاً على أن الفطرة هي فطرة الإسلام، ليست الفطرة العامة التي فطر عليها من الشقاوة والسعادة لقوله: «على هذه الفطرة»، وقوله «على هذه الملة».

وسياقه أيضاً يدل على أنها هي المرادة، لإخباره بأن الأبوين هما اللذان يغيرانها، ولو كانت الفطرة هي فطرة الشقاوة والسعادة لقوله: «على هذه الفطرة» لكان الأبوان مقدرين لها. ونحوه لابن تيمية في الفتاوى (٢٤٥/٤).

وقال السيوطي في تنوير الحوالك (١٨٧/١): أي الإسلام، هذا أشهر الأقوال هنا.

وخالف قوله هذا في الديباج (٢٢/٦): هي ما أخذ عليهم وهم في أصلاب آبائهم ففتح الولادة عليها حتى يحصل التغيير من الأبوين.

(٢) قال ابن عبد البر في التمهيد (٧٧/١٨): يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في قول النبي ﷺ:

«كل مولود يولد على الفطرة»: الإسلام، لأن الإسلام والإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، وهذا معدوم من الطفل لا يجهل ذلك ذو عقل.

لكن قال ابن تيمية في الفتاوى (٢٤٧/٤): ولا يلزم من كونهم مولودين على الفطرة أن يكونوا حين الولادة معتقدين للإسلام بالفعل، فإن الله أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئاً، ولكن سلامة القلب وقبوله وإرادته للحق الذي هو الإسلام بحيث لو ترك من غير مغير لما كان إلا مسلماً.

٣. ومنهم من قال: إن الفطرة هي ما قُضي على المولود مما يصير إليه من شقاء وسعادة وكفر وإيمان.<sup>(١)</sup>

وهذا القول إنما لاحظ فيه قائله المعنى الذي تؤول إليه حالة المولود عند موته بعد لزوم التكليف له، ويرد ذلك القول أمران: أحدهما: إن لفظ الفطرة لا يصح أن يطلق في اللغة على تلك الحال المترتبة بعد.

والثاني: إن الكلام إنما هو في المولود الذي يموت صغيرا قبل التكليف وقبل أن يطلق عليه اسم الكفر والإيمان، إذ ليس كل مولود ينتهي في عمره إلى ما قالوه من تلك الحالة التي عبروا عنها بما يؤول إليه صاحبها من الشقاء أو السعادة.<sup>(٢)</sup>

٤. ومنهم من قال: إن الفطرة هي الخلقة التي خلق عليها المولود من المعرفة بربه.<sup>(٣)</sup>

(١) وهذا قول ابن المبارك.

(٢) قال أبو عمر بن عبد البر (٨٢/١٨): ليس في قوله كما بدأكم تعودون ولا في "السن يختم الله للعبد بما قضاه له وقدره عليه حين أخرج ذرية آدم من ظهر" دليل على أن الطفل يولد حين يولد مؤمنا أو كافرا لما شهدت به العقول أنه في ذلك الوقت ليس ممن يعقل إيمانا ولا كفرا. وقال (٨٣/١٨): وليس في قوله في الحديث « خلقت هؤلاء للجنة وخلق هؤلاء للنار » أكثر من مراعاة ما يختم به لهم، لا أنهم في حين طفولتهم ممن يستحق جنة أو نارا أو يعقل كفرا أو إيمانا.

(٣) قال ابن عبد البر في التمهيد (٦٨/١٨): فكأنه قال كل مولود يولد على خلقة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة، يريد خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لاتصل بخلقتها إلى معرفة ذلك. انتهى. -



وهذا القول يحتاج إلى تفصيل، فإن حمل على المعرفة بربه في ذلك الوقت فلا يصح على ما قلناه في من قال إن الفطرة هي الإسلام. وإن عني بذلك الخلقة التي خلق عليها في المعرفة بربه إذا بلغ المبلغ الذي تتأتى<sup>(١)</sup> منه المعرفة لكونه خلق على خلاف خلقة البهائم التي لا تتأتى<sup>(٢)</sup> (ق. ١٣٤.١) منها المعرفة بالله فصحيح، ونحن نبسط هذا المعنى فنقول:

أما قولهم أولاً عن الفطرة إنها الخلقة فتعضده اللغة، فإن أصل الفطرة هو<sup>(٣)</sup> الخلقة، قال الله تعالى: ﴿فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]. وقال: ﴿رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ﴾ [الأنبياء: ٥٦]. وقال حكاية عن إبراهيم: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدُنِي﴾ [الزعر: ٢٧]، وقال: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس: ٢٢].

لكن ليس المقصود بقوله: « كل مولد يولد على الفطرة » أنه يولد على الخلقة فقط، فإن كل أحد يدرك أن المولود إنما يولد على خلقة ما من تمام أو خداج، وإنما معناه أنه يولد على خلقة يعلم بها أن له صانعا خلقه مهما

= قال ابن عبد البر (٧٠/١٨): هذا القول أصح ما قيل في معنى الفطرة التي يولد الناس عليها، والله أعلم، وذلك أن الفطرة السلامة والاستقامة.

ورجحه كذلك ابن عطية في المحرر الوجيز (٢٥٨/١٣)، والقرطبي في المفهم (٣٨٨/١).

(١) في (ب): تأتي.

(٢) في (ب): تأتي.

(٣) في (ب): هي.

بقي إلى حد التكليف سليما على أصل تلك الحلقة ولم تعقه عوائق عن ذلك من تقليد أبويه أو معلمه أو قراباته في التهود والتنصر والتمجس وغيرها.

كما أن الفصيل يخلق تام الحلقة ثم يطرأ عليه بعد ذلك الجدع والكيّ وغير ذلك مما ينقله إلى أسمية أخرى مثل البحيرة وما جرى مجراها.

وقد تقدم أن الله تعالى أخذ الميثاق على بني آدم في العهد الأول إذ قال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فأقروا عند ذلك بأن لهم ربا وصانعا خلقهم، وإقرارهم بذلك فطرهم عليه بعد، فهم على تلك الفطرة حتى يطرأ عليهم من خارج ما ينسيهم ذلك العهد من تقليد الآباء واتباع عادتهم، كما قال تعالى حكاية عن من كان هذا سبيله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

وكذلك لما قال إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضَرُّونَ﴾ [الشعراء: ٧٢] عدلوا عن جوابه فقالوا: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٣]. فأخبروا أن اتباعهم آباءهم وتقليدهم إياهم قادهم إلى عبادة الأوثان والكفر بالله، فكان هذا تصديقا لقوله عليه السلام: « فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ». (١)

(١) وفات المصنف أقوال أخر ذكرها ابن عبد البر وابن حجر في الفتوح (٢٤٨/٣-٢٤٩):

منها: سأل أبو عبيد محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة عن معنى هذا الحديث فما أجابه فيه

بأكثر من أن قال: كان هذا القول من النبي صلى الله عليه وآله قبل أن يؤمر الناس بالجهاد.

= قال أبو عبيد: كأنه عني أنه لو كان يولد على الإسلام فمات قبل أن يهوده أبواه مثلاً لم يرثاه، والواقع في الحكم أنهما يرثانه، فدل على تغير الحكم. وقد تعقبه ابن عبد البر وغيره.

قال ابن حجر: وسبب الاشتباه أنه حملة على أحكام الدنيا، فلذلك ادعى فيه النسخ، والحق أنه إخبار من النبي ﷺ بما وقع في نفس الأمر ولم يرد به إثبات أحكام الدنيا. انتهى. ومنها: إن الله قد فطرهم على الإنكار والمعرفة وعلى الكفر والإيمان، فأخذ من ذرية آدم الميثاق حين خلقهم فقال ألسن بربكم؟ قالوا جميعاً: بلى. فأما أهل السعادة فقالوا بلى على معرفة له طوعاً من قلوبهم. وأما أهل الشقاء فقالوا بلى كرها لا طوعاً.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٨/٨٤): قالوا: وتصديق ذلك قوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾، قالوا: وكذلك قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ فَرِيقاً هَدَىٰ وَفَرِيقاً حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الأعراف: ٢٩-٣٠].

قال المروزي: وسمعت إسحاق بن إبراهيم يعني ابن راهويه يذهب إلى هذا المعنى، واحتج بقول أبي هريرة: اقرعوا إن شئتم: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]. قال إسحاق: يقول لا تبديل لخلقته التي جبل عليها ولد آدم كلهم يعني من الكفر والإيمان والمعرفة والإنكار... انتهى.

قال ابن حجر في الفتح (٣/٢٥٠): وتعقب بأنه يحتاج إلى نقل صحيح، فإنه لا يعرف هذا التفصيل عند أحد الميثاق إلا عن السدي، ولم يسنده، وكأنه أخذه من الإسرائيليات، حكاه ابن القيم عن شيخه.

وقال آخرون: الفطرة هي البداءة التي ابتدأهم الله عليها أي على ما فطر الله عليه خلقه من أنه ابتدأهم للحياة والموت والسعادة والشقاء وإلى ما يصيرون إليه ثم البلوغ. قالوا: والفطرة في كلام العرب البداءة والفاطر المبتديء.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٨/٧٩): قال أبو عبد الله بن نصر المروزي: وهذا المذهب شبيه بما حكاه أبو عبيد عن عبد الله بن المبارك، أنه سئل عن قول النبي ﷺ: «كل مولود يولد على» =

ومن الدليل على ما قلناه في تأويل الفطرة الآية التي استدلت بها أبو هريرة إذ قال: "واقرأوا إن شئتم: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]"<sup>(١)</sup>، فإنه ﷺ ساقها حجة له عند السامعين وتصديقا لرواية ما رواه عن رسول الله ﷺ إذ كان معني ما سمعه منه ﷺ في قوله: «كل مولود يولد على الفطرة»، موجودا في الكتاب العزيز لإخبار الله تعالى أنه فطر الناس على (ق. ١٣٤. ب) الفطرة التي ذكرها.

= الفطرة»، فقال: يفسره الحديث الآخر حين سئل عن أطفال المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

قال المرزوي: ولقد كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا القول ثم تركه. قال أبو عمر: ما رسمه مالك في الموطأ، وذكره في أبواب القدر فيه من الآثار ما يدل على أن مذهبه في ذلك نحو هذا، والله أعلم. ثم قال ابن عبد البر (٩٣/١٨): وقال آخرون: الفطرة ما يقبل الله قلوب الخلق إليه مما يريد ويشاء، فقد يكفر العبد ثم يؤمن فيموت مؤمنا، وقد يؤمن ثم يكفر فيموت كافرا، وقد يكفر ثم لا يزال على كفره حتى يموت عليه، وقد يكون مؤمنا حتى يموت على الإيمان، وذلك كله تقدير الله وفطرته لهم. انتهى.

ومنها قول بعضهم: إن اللام في الفطرة للعهد أي فطرة أبويه.

(١) هو طرف من حديث كل مولود يولد على الفطرة، وقد تقدم، وقد خرج هكذا مسلم (٢٦٥٨) وأحمد (٢٧٥/٢) وابن حبان (٣٣٩/١) والبيهقي (٢٠٢/٦) عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة.

وقد قال ابن حجر في الفتح عن زيادة "واقرأوا إن شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها" (٢٤٩/٣): وظاهره أنه من الحديث المرفوع، وليس كذلك بل هو من كلام أبي هريرة أدرج في الخبر، بينه مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري، ولفظه: ثم يقول أبو هريرة أقرعوا إن شئتم.

ونحن نتكلم على الآية فنقول: قوله تعالى في أولها ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ [الروم: ٣٠] إن كان المقصود به النبي ﷺ وحده على ظاهر الآية فيحتمل أن يريد بإقامة الدين فيها إقامة معاملة وتمهيد شرائعه وتأصيل<sup>(١)</sup> أحكامه.

وإن كان المقصود به النبي ﷺ وأُمَّته على ما يظهر من قوله: ﴿مُتَّبِعِينَ إِيَّاهُ﴾ [الروم: ٣٣]، إذ ساقه بلفظ الجمع فيكون المراد بإقامة الدين إخلاص العمل لله في الطاعة والتوجه نحوه في العبادة كما قال إبراهيم: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

وانتصب ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] فيما قيل على معنى اتبعوا فطرة الله.

وقيل: هو مصدر، عمل فيه ما قبله من الجملة.<sup>(٢)</sup>

وقيل المعنى فيه: فطر الله الناس فطرة<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل في الإعراب أن يكون مفعولا من أجله، ويكون التقدير: فأقم يا محمد وجهك للدين حنيفا من أجل فطرة الله التي فطر الناس عليها، وهي قبولهم للمعرفة بالله، واستعدادهم للاتصاف بها عن سرعة، أي احملهم على

(١) في (ب): تفاصيل.

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٢٤٨/٣): وهو منصوب على المصدر الذي دل عليه الفعل الأول، أو

منصوب بفعل مقدر، أي: الزم.

(٣) قاله ابن جرير (١٨٣/١٠).

الإيمان بإرشادهم وتنبئهم، لأن المعرفة بالله قد فطرهم عليها، فهي مركوزة في طباعهم، فإذا تُبِّهوا عليها تنبَّهوا بالقبول<sup>(١)</sup> الذي جعل في نفوسهم.

وقوله سبحانه: ﴿لَا تُبْدِلْ لَخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] الخلق هو الفعل، وهو مصدر خلق، ومعنى الكلام: لا تبديل لخلق الله في الفطرة لأنه فطر الناس عليها كما شاء في أزلته.

ويحتمل أن يكون الخلق بمعنى المخلوق، أي: لا تبديل لمخلوق الله المفطور على هذه الصفة.

ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠] أي: المعرفة بالله وإخلاص العمل له هو الدين القيم، كما قال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥] إلى قوله: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠]. أي: أكثر الناس الذين لا معرفة لهم بالله للطوارئ التي طرأت عليهم لا يعلمون ما هو الدين القيم.

وقوله تعالى: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾ [الروم: ٣٣] يعود على أول الكلام، وهو حال من قوله ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ﴾ [الروم: ٣٠]، على أن تكون الأمة داخلة مع النبي ﷺ في هذا الأمر<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): بالقول، وهو خطأ.

(٢) تفسير القرطبي (٣٠/١٤).

وقيل المعنى: فطرة الله التي فطر الناس عليها منيين إليه، أي: فطرهم منيين إليه مخلصين في حال الابتداء.

وهذا القول من قائله بناء على ما قاله أهل التفسير في كتبهم، وما ذهب إليه أيضا أهل العلم مثل الأوزاعي وحماد بن سلمة وغيرهما<sup>(١)</sup>، (ق.١٣٥). إذ فسروا جميعا هذه الآية مع قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فأخذ تعالى عليهم العهد بذلك وهم أمثال الذر ، فكل مولود على ذلك العهد يولد كما تقدم، وهذا يدل على أن قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » محمول عندهم على جميع ولد آدم على الاستغراق.

وقد ذهبت طائفة إلى أن الحديث لا يحمل على العموم في بني آدم كلهم.

ذكر ذلك أبو عمر بن عبد البر في التمهيد<sup>(٢)</sup> والاستذكار<sup>(٣)</sup> فإنه لما تكلم على هذا الحديث فيهما قال: اختلف أهل العلم في معنى قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » فقالت طائفة: ليس في قوله: « كل مولود » ما يقتضي العموم ، لأن المعنى في ذلك أن كل من ولد على الفطرة وكان له

(١) التمهيد (٩٣/١٨)، و الفتح (٢٤٩/٣).

(٢) (٦٠/١٨).

(٣) (٩٩/٣).

أبوان على غير الإسلام فإنهما يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، قالوا: وليس المعنى أن جميع المولودين من بني آدم أجمعين يولدون على الفطرة، بل المعنى أن المولود على الفطرة بين الأبوين الكافرين محكوم له بحكمهما في كفرهما، حتى يعبر عنه لسانه ويبلغ مبلغ من يكسب على نفسه، وكذلك من لم يولد على الفطرة وكان أبواه مؤمنين حكم له بحكمهما مادام لم يحتلم، فإذا بلغ ذلك كان له حكم نفسه.

قال: واحتج قائلو هذه المقالة بحديث ابن عباس عن أبي بن كعب عن

النبي ﷺ قال: « الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافرا »<sup>(١)</sup>.

وبحديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: « ألا إن بني آدم

خلقوا طبقات: فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا.

ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا.

ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا.

ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا »<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٦٦١) و أبو داود (٤٧٠٥) و الترمذي (٣١٥٠) و أحمد (١١٢/٥) وابن حبان

(٦٢٢١) و الطيالسي (٥٣٨) و اللالكائي (٦٠٣/٤) و ابن أبي عاصم في السنة (٨٦/١) و ابن

عبد البر في التمهيد (٨٦/١٨).

(٢) رواه الترمذي (٢١٩١) وأحمد (٦١-١٩/٣) والحاكم (٨٥٤٣) والحميدي (٣٣١/٢)

والطيالسي (٢١٥٦) من طريق علي بن زيد عن أبي نضرة عنه.

وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف.

و تابعه داود بن أبي هند عن أبي نضرة به، رواه الطبراني في الأوسط (٣٣١/٣) والصغير (٣١٢).



قالوا: ففي هذين الحديثين ما يدل على أن المعنى في قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » ليس على عمومته، وأن المعنى فيه: إن كل من ولد على الفطرة وأبواه يهوديان أو نصرانيان فإنهما يهودانه أو ينصرانه، أي يحكم له بحكمتها في الميراث وفي دفنه مع أبيه ونحو ذلك مادام صغيراً، ودفعوا رواية من روى: كل بني آدم يولد على الفطرة، قالوا: ولو صح هذا اللفظ لما كان فيه حجة، لأن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ في لسان (ق. ١٣٥. ب) العرب.

ألا ترى إلى قول الله عز وجل: ﴿ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [الأحزاب: ٢٥]، ولم تدمر السماوات والأرض، وقوله: ﴿ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٤٤] ولم تفتح عليهم أبواب الرحمة.

ومما احتجوا به أيضاً ما رواه أبو رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب في الحديث الطويل حديث الرؤيا، وفيه عن النبي ﷺ: « وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة »<sup>(١)</sup>.

= و شيخ الطبراني بدر بن الهيثم القاضي ثقة له ترجمة في السير (١٤/٥٣٠)، و باقي رجاله من رجال التهذيب.

و تابع ابن جدعان كذلك : عطاء بن ميسرة خرج الطبراني في الأوسط (٣٨١٧).

وله شاهد عن ابن مسعود عند الطبراني في الكبير (١٠/٢٢٣) و الأوسط (٨٥٠١).

(١) تقدم.

قال: وقال آخرون: المعنى في ذلك: كل مولود من بني آدم فهو يولد على الفطرة أبداً، وأبواه يحكم له بحكمهما، وإن كان قد ولد على الفطرة حتى يكون ممن يعبر عنه لسانه.

قالوا: والدليل على أن المعنى كما وصفنا رواية من روى في هذا الحديث: « كل بني آدم يولد على الفطرة »، « وما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة »<sup>(١)</sup>.

وحق الكلام أن يحمل على عمومه.

وذكروا حديث سمرة بن جندب عن النبي ﷺ حديث الرؤيا، وفيه: « والشيخ الذي في أصل الشجرة إبراهيم والولدان حوله أولاد الناس »<sup>(٢)</sup>.

قالوا: فهذه الأحاديث نزل ألفاظها على أن المعنى في الحديث ليس كما تأوله المخالف من أنه يقتضي أن الأبوين لا يهودان ولا ينصران إلا من ولد على الفطرة من أولادهما، بل الجميع من أولاد الناس يولدون على الفطرة. انتهى كلام أبي عمر.

ولم يرجح واحداً من هذين المذهبين، غير أنه لما تكلم على معنى الفطرة اعترض له ذكر حديث أبي بن كعب وحديث أبي سعيد المذكورين، فأخذ يذكر اختلاف الرواة في وقف حديث أبي وفي رفعه.

وقال عن حديث أبي سعيد: ليس هو من الأحاديث التي لا مطعن فيها، لأنه انفرد به علي بن زيد بن جدعان، وقد كان شعبة يتكلم فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢٩٢-١٢٩٣-٤٤٩٧-٦٢٢٦) ومسلم (٢٦٥٨) وغيرهما عن أبي هريرة.

(٢) تقدم.

(٣) انظر التاريخ الكبير للبخاري (٢٧٥/٦) والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨٦/٦).

## (تفصيل الكلام في « كل مولود يولد على الفطرة »)<sup>(١)</sup>

ونحن نتكلم على المذهبين جميعا ونبين الصحيح منها بحول الله فنقول:  
 أما من خصص قوله **الْكَلِيمَةَ**: « كل مولود يولد على الفطرة » بأن يكون ذلك  
 في بعض الأطفال دون بعض، فيلزمه أن يكون قوله: « يولد على الفطرة » في  
 موضع الصفة لمولود، ويكون قوله: « فأبواه يهودانه »، في موضع الخبر لقوله:  
 « كل مولود ».

وأما من عمم فيجعل قوله: « يولد على الفطرة » خبرا لكل، ويكون  
 « فأبواه يهودانه » جملة أخرى من مبتدأ وخبر، معطوفة على الجملة الأولى.  
 وهذا القول أحسن من جهة (ق. ١٣٦. أ) اللفظ والمعنى، أما اللفظ فليس  
 فيه تكلف في العربية كما في الأول، فإن دخول الفاء في خبر المبتدأ قلق عند  
 النحاة، إلا فيما كان فيه الإبهام والشرط، مثل هذا الحديث فيجوز عندهم.  
 وأما المعنى فليس فيه اعتراض، إذ القول بعموم الحديث موافق لآية  
 عهد الذر، و موافق أيضا للآية المتقدمة في قوله تعالى: ﴿فَطُرَّةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ  
 النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠].

(١) هذا العنوان مني.

و أما من خصص الحديث فيكون قوله مخالفا للآيتين، ثم يلزمه أن يكون الأطفال ينقسمون قسمين: قسم يولد على الفطرة، و قسم لا يولد على الفطرة، فالقسم الذي يولد على الفطرة قد يكون بين أبوين مسلمين أو بين أبوين كافرين، فيعلمانه الكفر.

و القسم الذي لا يولد على الفطرة قد يكون أيضا على وجه الإلزام لهم بين أبوين مسلمين أو بين<sup>(١)</sup> أبوين كافرين.

و قد نص على ذلك أبو عمر في كلامه المتقدم حيث قال<sup>(٢)</sup>: وكذلك من لم يولد على الفطرة و كان أبواه مؤمنين حكم له بحكمهما ما دام لم يحتلم.

فإذا كان من ولد على الفطرة و من لم يولد على الفطرة معا بين أبوين مسلمين تارة وبين أبوين كافرين أخرى، فما نعلم إذا من ولد على الفطرة ممن لم يولد على الفطرة أصلا لا في أولاد المسلمين ولا في أولاد الكفار، إلا من عاش منهم حتى يدرك التكليف، فحينئذ يقع الميز بينهم.

و أما من مات في حال الطفولية فما نعلم ما هم عليه سواء كانوا من أولاد المسلمين أو من أولاد المشركين.

و هذا يرده مفهوم الشرع، فإن كل شيء نذكره في هذا الباب حجة على كون جميع الأطفال في الجنة، فهو حجة على أن جميعهم ولدوا على الفطرة لا محالة.

(١) من (ب).

(٢) (٦٠/١٨).

و ليس عند المخالفين حجة أقوى من حديث أبي بن كعب و بعده  
 حديث أبي سعيد، فلتكلم عليهما حتى يتبين أن لا حجة لهم فيهما، فنقول:  
 أما حديث أبي سعيد، فيقال للمحتجين به: أخبرونا عن قوله الطَّيِّبِ  
 فيه: « و منهم من يولد كافرا »<sup>(١)</sup>، و هو موضع دليلهم، هل تحملونه على  
 ظاهره أو تتأولونه؟.

فإن حملتموه على ظاهره لزمكم أن يكون المولود في حين ولادته  
 كافرا، و هذا ما تُحيله المشاهدة، و يكذبه العيان، و يبطله الشرع، إذ لا يعقل  
 كفر ولا إيمان إلا أن يتصف بأحدهما المكلف بعد لزوم التكليف له.  
 و إذا بطل هذا الوجه لم يبق إلا أن يكون الحديث مؤولا.

و إذا كان مؤولا فإنما يتأول على الوجه السائغ في الشرع و العقل  
 (ب.١٣٦.٥) و هو أن يكون معنى قوله: « و منهم من يولد كافرا » أنه لا  
 يتقدمه إيمان قبل الكفر، فإن الحديث إنما مخرجه والمقصود به أن يُعلم أن من  
 الخلق من يكون في أول أمره مؤمنا و في آخره كافرا، و منهم من يكون في  
 أول أمره كافرا و في آخره مؤمنا.

فكما أن معنى كون الشخص في أول أمره مؤمنا تقدم الإيمان له قبل  
 الكفر، فكذلك معنى كون الشخص الآخر في أول أمره كافرا تقدم الكفر له  
 قبل الإيمان، و يتأتى ذلك فيه بعد أن يولد على الفطرة بأن يهود وينصر، فلا  
 يأتيه وقت التكليف الذي يوصف فيه بالكفر إلا وهو قد استحكم رأيه فيه.

فهذا هو معنى قوله: « و منهم من يولد كافرا » إذ الإحالة تنفي ما عدا هذا التأويل<sup>(١)</sup>.

و أما حديث أبي في الغلام الذي قتله الخضر فقد ذكره مسلم<sup>(٢)</sup> مرفوعا عن النبي ﷺ، و لنا عنه بعد العلم بصحته أجوبة:

أحدها: إنه لم يتفق على أن الغلام الذي قتله الخضر كان دون البلوغ، فقد روي عن عكرمة وقتادة أنه كان رجلا قاطع طريق<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا ينبغي أن يترل ما روي عن ابن عباس أنه قرأ: و أما الغلام فكان كافرا، و كان أبواه مؤمنين.

و لو صح هذا لاندرأ السؤال، إذ<sup>(٤)</sup> كان يتحقق فيه الكفر ببلوغه حد التكليف.

ذكر أبو عمر بن عبد البر في الاستذكار<sup>(٥)</sup> ما نقلناه عن عكرمة وقتادة، ثم قال: و هذا خلاف ما يعرفه أهل اللغة في لفظ الغلام، لأن الغلام عندهم هو الصبي الصغير يقع عليه عند بعضهم اسم غلام من حين يفهم إلى سبع سنين، وعند بعضهم يسمى غلاما وهو رضيع إلى سبع سنين، ثم يصير يافعا و يفاعا إلى عشر سنين، ثم يصير حزورا إلى خمس عشرة سنة.

(١) قلت: و يغني عن هذا التأويل كون الحديث لم يصح، و التأويل فرع التصحيح.

(٢) رواه البخاري (١٢٢-٤٤٤٨-٤٤٥٠) و مسلم (٢٣٨٠) و الترمذي (٣١٤٩) و الحميدي (٣٧١) و أبو عوانة (٥٥٩٠) عن أبي.

(٣) و حكى القرطبي في تفسيره (٢١/١١) عن الجمهور أنه لم يكن بالغا.

(٤) في (ب): إذا.

(٥) الاستذكار (١٠٩/٣) و التمهيد (١٠٨/١٨).

و قول أبي عمر هذا ليس كافيا في الرد، فلنرد ما روي من كونه كان رجلا بما هو أقوى منه، و نقرر كون الغلام الذي قتله الخضر كان صغيرا دون البلوغ، و الذي يدل على ذلك أمران:

أحدهما: ما جاء في الحديث الصحيح<sup>(١)</sup> من أن الخضر وجده يلعب مع الغلمان فاقتلع رأسه بيده أو أضجعه فذبجه بالسكين على حسب اختلاف الروايات، فإن هذا يدل على أنه كان صبيا، إذ العادة أنه لا يلعب مع الصبيان إلا صبي مثلهم<sup>(٢)</sup>، و لذلك سهل على الخضر قتله، ولو كان رجلا لتعذر عليه قتله بتلك السهولة.

و الثاني: إنكار موسى على الخضر (ق. ١٣٧. أ) قتله وقوله: ﴿أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ [الكهف: ٧٤] فأطلق عليها أنها زكية أو زكية لما كان الغلام عند موسى من لا يكتسب الذنوب، لكونه لم يبلغ مبلغ العمل الذي هو زمن<sup>(٣)</sup> التكليف. يدل على ذلك أن في الحديث من طريق البخاري<sup>(٤)</sup> قال: أقتلت نفسا زكية لم تعمل بالحنث. قال: ابن عباس قرأها زكية زكية مسلمة كقولك غلاما زكيا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢٢-٤٤٤٨-٤٤٥٠) ومسلم (٢٣٨٠) والترمذي (٣١٤٩) والحميدي (٣٧١) وأبو عوانة (٥٥٩٠) عن أبي.

(٢) في (ب): منهم.

(٣) في (ب): من.

(٤) رواه البخاري (٤/ص١٧٥٤، رقم ٤٤٤٩).

(٥) في (ب): زكيا.

الجواب الثاني: أن نقول: خبر أبي بن كعب في أن الغلام طبع يوم طبع كافرا خير آحاد، وهو مخالف لظاهر القرآن في تسمية نفسه نفسا زكية. فالرجوع إلى القرآن في ذلك أولى، وليس في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْعُلَمَاءُ فَكَانَ آبَاؤُهُمْ مُؤْمِنِينَ فَحَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [الكهف: ٨٠] ما ينافي ذلك، إذ لم يرهق أبويه طغيانا و كفرا، (لكونه لم يبلغ حد الإرهاق، فإن في الحديث: «ولو عاش لأرهق أبويه طغيانا و كفرا»<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>).

و في لفظ آخر عند مسلم<sup>(٣)</sup>: «و كان أبواه قد عطفوا عليه، فلو أنه أدرك أرهقهما طغيانا و كفرا». فأخبر أنه مات قبل أن يدرك زمن التكليف الذي يتأتى منه فيه الإرهاق. ثم نقول: إنه إذا مات قبل التكليف فلا نحكم عليه بالنار، بل يلزم أن يسعه في ذلك ما يسع سائر الأطفال الذين ماتوا قبل أوان التكليف، لأننا نعلم قطعا من الإجماع و قواعد الشرع أن من علم الله تعالى منه أنه يكفر إذا بلغ ثم مات قبل البلوغ أنه لا يؤاخذ به بذنب الكفر، ولا بتوابعه من المعاصي، إذ لم يدرك ذلك و لا اكتسبه.

(١) رواه مسلم (٢٦٦١) وأبو داود (٤٧٠٥) وأحمد (١٢١/٥) عن أبي.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) رواه مسلم (٢٣٨٠) عن أبي.



قال الله تعالى : ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل: ٩٠]. وقال : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ [الذثر: ٣٨]. وقال : ﴿ كُلُّ أُمَّرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [الطور: ٢١].  
و جعل سبحانه لذلك الاكتساب و المؤاخذة به علامة، وهو التكليف الذي يترتب عليه الجزاء من الثواب و العقاب بحسب الإيمان و الكفر.  
فمن كان مكلفا بالشرائع كان مؤاخذا بما يكتسبه من الخير و الشر،  
ومن سقط عنه التكليف سقطت عنه المؤاخذة.

و أما قتل الخضر للغلام مع كونه صغيرا فإنما كان رحمة لأبويه لئلا يرهقهما الغلام طغيانا و كفرا، إذا تحقق بالكفر بعد البلوغ.  
نعم، ونقول: إن الصبي أدركته بركة أبويه المؤمنين، فإن قتله نظر له، إذ لو بقي حتى يكفر بعد لزوم التكليف له لكان ممن يستحق النار بكفره، ولا يتصور أن يقدم الخضر على قتل الغلام وهو صغير إلا بأمر من الله تعالى (ب. ١٣٧.٥) و إعلام منه له بالسبب الموجب لقتله.

ولذلك قال تعالى حكاية عنه في آخر الآية: ﴿ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ﴾ [الكهف: ٨٢]. يعني وما<sup>(١)</sup> فعلت ما تقدم ذكره في الآيات قبلها عن أمري،  
وموسى عليه السلام كان قد غاب عنه ذلك الأمر، فلذلك أنكر قتله للغلام فيما أنكر عليه، إذ رأى أنه لا تقتل نفس بغير نفس فقال: ﴿ أَقَلَّتْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ [الكهف: ٧٤].

(١) في (ب): ما.

و عندنا في شريعتنا الإجماع على أن الطفل إذا كان بين أبوين مسلمين فلا يحل قتله، وإن قتله أحد عمدا قتل به، ولذلك أنكر ابن عباس<sup>(١)</sup> على نجدة الحروري إذ خاطبه مستفهما عن قتل الولدان و محتجا بفعل الخضر في قتل الغلام، و قال له: إن كنت تعلم من الولدان ما علمه الخضر من الغلام فاقتلهم، و أنت لا تعلم ذلك فلا تقتلهم، فإن رسول الله ﷺ نهي عن قتلهم.

### الجواب الثالث:

أن نقول بعد أن نفرض أن لا تعارض بين الحديث و بين القرآن: إن ذلك الغلام الذي قتله الخضر داخل<sup>(٢)</sup> لا محالة في آية عهد الذر، إذ لا بد أن يكون في جملة من قيل لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، لكونه من بني آدم المخاطبين بذلك.

وإذا كان داخلا في الآية، فلا بد أن يكون ممن ولد على الفطرة ضرورة، إذ لا تبديل لخلق الله، ولا يلزم في من ولد على الفطرة أن يبقى عليها إلى أن يموت، بل يضل الله تعالى من يشاء، بأن يكون أبواه يهودانه و ينصرانه أو يسبب له سبحانه بعد البلوغ الشبه المضلة المردية له و لأمثاله عن سواء السبيل.

و إذا ثبت أنه ولد على الفطرة، رجعنا إلى تأويل قوله في الحديث:

طبع يوم طبع كافرا.

(١) رواه مسلم (١٨١٢) وأحمد (١/٢٩٤-٣٠٨-٣٤٤) والبيهقي (٩/٢٢-٥٣) عن يزيد بن

هرمز عن ابن عباس.

(٢) في (ب): داخلا، وهو خطأ.

فقلنا معنى ذلك يرجع إلى كتب الشقاوة، كما جاء في الحديث أن العبد تكتب شقاوته وسعادته في بطن أمه<sup>(١)</sup>.

و الطبع هو الختم، يقال: طبعت الكتاب إذا ختمته<sup>(٢)</sup>، فكأنه طبع على الغلام وختم على عمره بما قضي عليه من عدم الإيمان لو بلغ حد التكليف<sup>(٣)</sup> كما قال تعالى في من قضي عليه بأن لا يؤمن: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥].

و معنى كتب الشقاوة له مع كونه لم يدرك حد التكليف أن يكون الله تعالى يأمر الملك الموكل بالرحم أن يكتبه شقيا إن بلغ حد التكليف، والله تعالى يعلم أنه لا يبلغه، كما قال تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، معناه يمحو الله ما يشاء و يثبت في الصحف التي بيد الملائكة، و أما ما عنده سبحانه فمفروغ منه، و ذلك بحسب سابق علمه فيه<sup>(٤)</sup>. (ق. ١٣٨. أ).

(١) رواه البخاري (٣١٢-٣١٥٥-٦٢٢٢) و مسلم (٢٦٤٦) عن أنس.

و رواه مسلم (٢٦٤٤-٢٦٤٥) عن حذيفة بن أسيد.

(٢) الصحاح للجوهرى (٥٣٤/٣) و تذيب اللغة للأزهري (١١٠/٢) و لسان العرب لابن منظور (١١٨/٨-١١٩).

(٣) قال النووي في شرح مسلم (٢٠٨/١٦): و أما غلام الخضر فيجب تأويله قطعاً، لأن أبويه كانا مؤمنين فيكون هو مسلماً، فيتأول على أن معناه أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً، لا أنه كافر في الحال، ولا يجري عليه في الحال أحكام الكفار والله أعلم.

(٤) اختلف في معنى الآية كما في تفسير القرطبي (٣٢٩/٩) فما بعد) و ابن كثير (٥٢٠/٢-٥٢١) و ابن جرير (٣٩٩/٧).

و أظهر الأقوال ما قاله المصنف.

و على هذا يحمل قوله عليه السلام: « من سره أن ينسأ له في أجله فليصل رحمه »<sup>(١)</sup>.

فإن أجله معلوم عند الله تعالى كان ممن وصل رحمه أو ممن لم يصله. لكن يكون ذلك مطويا على<sup>(٢)</sup> الملك بأن يقال له اكتب أجله إن كان واصلا لرحمه سبعين سنة مثلا، و اكتب أجله إن كان غير واصل لرحمه أربعين سنة، فيكتبه الملك هكذا، وهو لا يعلم أي الأجلين أجله.

و ليس في قوله في الحديث: « فيكتب أجله » ما ينافي هذا المعنى، فإن أجل الجنين مكتوب في بطن أمه سواء كان أجلا واحدا أو أجلين في حق الملك على وجه الإبهام عليه حتى لا يعلم أيهما بعينه هو الأجل المقضي عليه به.

و لعل ذلك يدخل في قول الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ مُّمْرُونَ ﴾ [الأنعام: ٢].

و كون الجنين يكتب شقيا في بطن أمه إنما ذلك بما تؤول إليه عاقبته إذا سبق له من الله تعالى أنه يهود أو ينصر أو يمجس، حتى يكون بأحد هذه الأوصاف بعد البلوغ، و ليس في هذا ما ينافي قوله: « كل مولود يولد على

(١) رواه البخاري (١٩٦١-٥٦٤٠) ومسلم (٢٥٥٧) عن أنس.

(٢) في (ب): عن.

الفطرة» فإن الشقي على الفطرة يولد أولاً ثم يطرأ عليه من الضلالات المردية المبعدة له من رحمة الله ما تتحقق به شقاوته المكتتبه عليه في أم الكتاب.

و الدليل على ذلك قوله في نفس الحديث: « فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أنه عليه السلام أخبر بأن الشقي يعمل بعمل أهل الجنة أكثر عمره، فهو إذن ولد على الفطرة و نشأ عليها و عمل بمقتضى الملة، مع كونه كتبت شقاوته في بطن أمه بحسب الخاتمة التي ختم عليه<sup>(٢)</sup> بالكفر، و على هذا يحمل قوله عليه السلام: « إن الله خلق النار و خلق لها أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم»<sup>(٣)</sup>.

فقد تبين بما ذكرناه أن الحديثين المتكلم عليهما لا حجة فيهما لهذه الطائفة المذكورة.

(١) رواه البخاري (٣٠٣٦-٣١٥٤-٦٢٢١-٧٠١٦) ومسلم (٢٦٤٣) وأبو داود (٤٧٠٨) والترمذي (٢١٣٧) وابن ماجه (٧٦) وأحمد (٣٨٢/١-٤٣٠) والبيهقي (٤٢١/٧-٢٦٦/١٠) والبخاري (١٧٦٦) والطيالسي (٢٩٨) عن ابن مسعود. وقال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

(٢) في (ب): عليها.

(٣) هو جزء من حديث عائشة الذي خرجه مسلم (٢٦٦٢): « طوي له عصفور مسن عصفير الجنة» وقد تقدم.

وأما قولهم إن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ، واحتجاجهم على ذلك بقول الله عز وجل: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، و لم تدمر السماوات و الأرض، وبقوله تعالى: ﴿فَتَحْنًا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤]، و لم تفتح عليهم أبواب الرحمة، فليس لهم في ذلك حجة.

ومعلوم من لسان العرب أن لفظه "كل" موضوعة للعموم والاستغراق (ق. ١٣٨. ب)، إلا أن يدل دليل على خلاف ذلك مثل هاتين الآيتين، فإن تدمير السماوات والأرض لم يقصده الله تعالى بقوله: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وإنما قصد تدمير كل شيء سخرت له تلك الرياح، كما قال فيها: ﴿مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَنتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرِّيمِ﴾ [الذاريات: ٤٢].

فكل شيء أنت عليه مما سخرت له، وجعل لها أن تمر به و تسفي عليه هو الذي دمرته، و ذلك عموم فيما قصد به الكلام.

و أما السماوات و الأرض فلم يجعل الله تعالى تدميرها لغيره قبل يوم القيامة، الذي قضى فيه بتبديلها<sup>(١)</sup> فقال: ﴿يَوْمَ نَبْدَلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ﴾ [إبراهيم: ٤٨].

و هكذا قوله: ﴿فَتَحْنًا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤]، فإن أبواب الرحمة لم تدخل في هذا العموم قط، لأن المقصود بتلك الأبواب إنما هي<sup>(٢)</sup>

(١) في (ب): تبديلها.

(٢) في (ب): هو.

أنواع النعم الدارة عليهم، يبين ذلك قوله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿حَسَىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾ [الأنعام: ٤٤]. فإذا لم يقصد دخول الرحمة في تلك الأبواب المذكورة بقوله: ﴿أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنعام: ٤٤].

فلا يمس ذلك إذن الغرض الذي تكلمنا فيه مع من أدخل التخصيص في قوله: « كل مولود يولد على الفطرة »، إذ ما من مولود يولد من بني آدم إلا وهو صالح لأن يدخل تحت هذا العموم دون أن يقدح في ذلك شيء أو يدل دليل على خلافه.

ولنستدل<sup>(٢)</sup> على أن لفظة "كل" إذا أطلقت إنما يقصد بها العموم من القرآن والحديث وأشعار العرب:

فأما القرآن، فقول الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، فإنه قول عام ولا يتصور تخصيصه البتة، لأن المقصود به<sup>(٣)</sup> أن كل من على وجه الأرض من بني آدم وغيرهم من الحيوان يموتون بأجمعهم حتى لا يبقى إلا الواحد الحي القيوم.

(١) من (ب).

(٢) في (ب): وسندل.

(٣) في (ب): في.

وهكذا قول الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [العنكبوت: ٥٧]، لا يمكن تخصيصه أيضا، إذ هو عام في الإنس والجن والملائكة وسائر الحيوان، ومثل ذلك قوله: ﴿كُلُّ إِنَّا رَاجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٣].

وأما قول الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [الذّٰر: ٣٨]. وقوله: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]، فهو عام فيمن قصد به، وهم أهل التكليف.

و لا يقدح في ذلك كون المجانين و الصبيان لا يدخلون فيه، لأنهم لم يقصدوا بهذا الكلام لدليل دل عليه، وهو أنهم غير مخاطبين بالشرعية ولا مكلفين العمل بها. (ق. ١٣٩. ١).

و أما الحديث فقوله ﷺ: « كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو

موبقها »<sup>(١)</sup>.

فأخبر أن جميع الناس يبيعون أنفسهم و قسمهم إلى قسمين في الآخرة: من يعتق نفسه ومن يهلكها، وقد استغرق بذلك جميع المكلفين من بني آدم.

(١) رواه مسلم (٢٢٣) والترمذي (٣٥١٧) وابن ماجه (١٠٢/١) وأحمد (٣٢١/٣) (٣٤٢/٥) - (٣٤٣) وابن حبان (٨٤٤) وأبو عوانة (١٩٠/١) والدارمي (٦٥٨) والبيهقي (٤٢/١) والطبراني في الكبير (٢٨٤/٣) عن أبي مالك الأشعري.



وقوله عليه السلام: «كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته»<sup>(١)</sup>، هو<sup>(٢)</sup> عام أيضا لجميعهم فإنه ذكر الأمير وجعله راعيا لرعيته، و ذكر الرجل وجعله راعيا لأهل بيته، و ذكر المرأة وجعلها راعية لأهل بيت زوجها، و ذكر العبد وجعله راعيا لمال سيده، ثم أعاد آخره قوله: «فكلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته»، على وجه التخويف للأمة لتحاسب أنفسها في الدنيا على هذه الرعاية و تفعل فيها ما يجب عليها.

وأما أشعار العرب، فأولاها بالذكر قول لبيد بن ربيعة:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل وكل نعيم لا محالة زائل

و كان لبيد قد أنشده قريشا بعد ظهور الإسلام بمكة، وهو إذ ذاك مشرك، فلما قال: "ألا كل شيء ما خلا الله باطل".

قال له عثمان بن مظعون: صدقت.

فقال: "وكل نعيم لا محالة زائل".

قال<sup>(٣)</sup> له عثمان: "كذبت"<sup>(٤)</sup>، نعيم الجنة لا يزول".

(١) رواه البخاري (٨٥٣-٢٢٧٨-٢٤١٦-٢٤١٩-٢٦٠٠-٢٦٠٠-٤٨٩٢-٤٩٠٤-٦٧١٩) ومسلم (١٨٢٩) وأبو داود (٢٩٢٨) والترمذي (١٧٠٥) وأحمد (٥/٢-٥٤-١١١-١٢١) وابن الجارود (١٠٩٤) وابن حبان (٤٤٨٩-٤٤٩٠-٤٤٩١) وأبو عوانة (٤/٣٨٢-٣٨٣-٣٨٤-٣٨٥) والبيهقي (٦/٢٨٧-٢٩١-١٦٠/٨) والطبراني في الكبير (٥/٣٢) والأوسط (٤٢٥٥-٦٨٨٠) وأبو يعلى (١٠/١٩٩) عن ابن عمر.

(٢) في (ب): فهو.

(٣) في (ب): فقال.

(٤) ليس في (ب).

فقال لبيد لقريش: متى كان السفهاء تحضر مجالسكم<sup>(١)</sup>، أو نحو من هذا الكلام، منكرًا على عثمان ما قاله، إذ كان لبيد قد قصد العموم والاستغراق في المصرعين، فرأى أن اعتراض عثمان عليه بنعيم الجنة لا يلزمه، إذ لم يدرك ذلك ولا آمن به، واعتقد أن كل نعيم في الدنيا فإلى الزوال مصيره.

و صدق في هذا الاعتقاد.

وعثمان أدرك بنور إيمانه أن في الآخرة نعيما لا يزول فرأى أن لبيدا كذب في قوله، إذ قصد به العموم والاستغراق، وذلك منتقض عليه بنعيم الجنة.

و يكفينا هذا دليلا على قولنا، فإن لبيدا و عثمان كل واحد منهما حجة في اللغة، و قد اجتمعا على القول بالعموم في هذا اللفظ. فليبد رأى أن قوله عام غير منتقض، و عثمان رأى أن قوله عام منتقض عليه بما اعترضه.

وأما قوله: "ألا كل شيء ما خلا الله باطل"، فاتفقا على صدقه وعمومه، وكذلك هو، فإن نبينا ﷺ قال: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل».

وفي القرآن العزيز: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصر: ٨٨].

(ق. ١٣٩. ب).

(١) رواه الطبراني في الكبير (٣٦/٩).

و هذه هي عادة العرب، فإنهم إذا<sup>(١)</sup> جاءوا بلفظة كل<sup>(٢)</sup> التي تعطي العموم عندهم، فاعترضها ما ينقض ذلك عليهم جاءوا بحرف الاستثناء، فاستثنوا ما شاءوا كما قال الشاعر:

وكل أخ مفارقه أخوه      لعمر أيبك إلا الفرقدان  
وقال الآخر<sup>(٣)</sup>:

وكل مصيبات الزمان وجدتها      سوى فرقة الأحباب هينة الخطب

و مثال ذلك من حديث النبي ﷺ، قوله: « كل ابن آدم تأكله

الأرض إلا عجب الذنب »<sup>(٤)</sup>.

ألا ترى أن النبي ﷺ استثنى عجب الذنب مما تأكله الأرض، وبقي ما عداه من أجزاء الإنسان داخلا فيما تأكله الأرض.

فقد تبين بما ذكرناه أن لفظة "كل" إنما وضعت للعموم، و ظهر بذلك

أن قوله ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة »، عام في جميع ولد آدم.

(١) في (ب): إذ.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): آخر.

(٤) رواه البخاري (٤٦٥١) و مسلم (٢٩٥٥) و أبو داود (٤٧٤٣) و النسائي (٢٠٧٧) وابن

ماجه (٤٢٦٦) و أحمد (٣٢٢/٢-٤٢٨-٤٢٩) و مالك (٥٦٥) وابن حبان (٣١٣٨-٣١٣٩)

و الطبراني في الأوسط (٧٨٣) و أبو يعلى (٦٢٩١) عن أبي هريرة.

ويزيد ذلك بيانا رواية من روى: « ما من مولود إلا يولد على الفطرة »<sup>(١)</sup>، إذ ساقه بالنفي و الإثبات، وهي رواية صحيحة ذكرها مسلم، وعنده في لفظ آخر: « ما من مولود يولد إلا وهو على الملة »<sup>(٢)</sup>.  
 و في آخر<sup>(٣)</sup>: « على هذه الملة حتى يعبر عنه لسانه »<sup>(٤)</sup>.  
 و في آخر: « ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة »<sup>(٥)</sup>.  
 و في لفظ آخر: « كل إنسان تلده أمه على الفطرة و أبواه بعد يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه »<sup>(٦)</sup>.

وهذه الألفاظ الصحيحة تفسر رواية من روى « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه و يمجسانه ». و تعرف بأن قوله: « يولد على الفطرة »، في هذه الرواية في موضع الخبر لكل مولود كما قلناه، و تقضي بأن المراد بذلك العموم في جميع ولد آدم على ما قررناه.

(١) رواه البخاري (١٢٩٢-١٢٩٣-٤٤٩٧-٦٢٢٦) و مسلم (٢٦٥٨) و غيرها عن أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم (٢٦٥٨) و أحمد (٢٥٣/٢-٤٨١) و البيهقي (٢٠٣/٦) عن أبي هريرة.

(٣) في (ب): أخرى.

(٤) رواه مسلم (٢٦٥٨) و البيهقي (٢٠٣/٦).

(٥) رواه مسلم (٢٦٥٨).

(٦) رواه مسلم (٢٦٥٨) و البيهقي (٢٠٣/٦).

و قد بقي لهذه الطائفة مما احتجوا به على ما نقلناه قبل عن أبي عمر،  
 حديث سمرة في الرؤيا الذي فيه من قول النبي ﷺ: « و أما الرجل الطويل  
 الذي في الروضة فإنه إبراهيم، و أما الولدان حوله فكل مولود يولد على  
 الفطرة »<sup>(١)</sup>. و ليس لهم فيه حجة من وجهين، بل الحجة عليهم بهما:

أحدهما: إنه ليس فيه إلا مثل لفظ الحديث الذي ادعوا فيه الخصوص،  
 وهم بذلك في الحديث المتقدم أعذر من جهة أنه<sup>(٢)</sup> ﷺ لم يقتصر (ق. ١٤٠، ١) فيه  
 على قوله: « كل مولود يولد على الفطرة »، حتى أضاف إلى ذلك « فأبواه  
 يهودانه أو ينصرانه » بحيث توهموا أنه موضع الخبر فغلطوا بذلك في التأويل.

و أما حديث سمرة، فاستقل بقوله: « فكل<sup>(٣)</sup> مولود يولد على

الفطرة »، من غير مزيد.

و هذه الجملة من مبتدأ وخبر هي خير الولدان المذكورين في قوله:

« و أما الولدان »، وهم جميع من يولد على الفطرة.

(١) تقدم.

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) في (ب): كل.

والوجه الثاني: أن الحديث لم يكمل هاهنا، بل بقي فيه عند البخاري<sup>(١)</sup> ما نذكره وهو: « فقال بعض المسلمين: يا رسول الله و أولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: وأولاد المشركين ».

فنص بهذا على أنهم من أهل الفطرة بعطفهم عليهم، وصح بذلك أنهم من جملة الولدان الذين هم حول إبراهيم ﷺ. وقد تبين بما قدمناه أن الطائفة التي ذهبت إلى تخصيص قوله ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة » ليس لها حجة فيما احتجت به، وإذا انتقضت عليها<sup>(٢)</sup> تلك الحجج لم يبق إلا المصير إلى أن هذا القول منه ﷺ عام في جميع ولد آدم كلهم، والله الموفق للصواب.

(١) (٢٥٨٥/٦).

(٢) في (ب): احتجت، وإذا ابطلت عليها.

## فصل

(تفسير: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦])<sup>(١)</sup>

و من الدليل على تعميم بني آدم كلهم في الفطرة قول الله تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فإن هذه الآية في معنى الحديث المتقدم، على ما نختاره، وندل عليه، وإن كان في الآية خلاف بين أهل التفسير، إذ حملها بعضهم على الخصوص فترها على من<sup>(٢)</sup> سبق في علم الله أنه يعبد، فيكون من أهل الإيمان<sup>(٣)</sup>.

و حملها آخرون على العموم في جميع الجن والإنس<sup>(٤)</sup>، ثم اختلفوا في تأويلها بعد القول بتعميمها على ما نذكره:

فأما من قال: إن الآية خاصة، فحمله على ذلك أمران:

أحدهما: أنه رأى أن الآية لو كانت عامة للزم أن يوجد جميع الصنفين عابدين لله تعالى، و معلوم أن الكفار لا يعبدون الله لعدم إيمانهم به، فصح عنده أن الآية خاصة بالمؤمنين.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): ما.

(٣) حكاة القرطبي (٥٥/١٧) و قال: و المعنى: و ما خلقت أهل السعادة من الجن و الإنس إلا ليوحدون.

و به فسر البخاري الآية في صحيحه (١٨٣٧/٤).

(٤) قاله ابن عباس و زيد بن أسلم. كما في تفسير ابن جرير (٤٧٥/١١) و الدر المنثور (٦٢٤/٧)-

و الجواب أن نقول لقائل هذا القول: إنما التزمته<sup>(١)</sup> من حيث جعلتَ العبادة المذكورة في الآية هي فعل الطاعات على وجه التقرب بها لله سبحانه، (ق. ١٤٠. ب) ولا شك أن هذا إنما يتولاه المؤمنون بالله، ولو حملنا نحن الآية على العموم، و فسرنا العبادة بما فسرتها أنتم، للزمنا أن يكون هذا القول خُلِفاً من الله سبحانه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، لكننا نحمل الآية على العموم على ظاهرها، و نصرف العبادة عن هذا المعنى إلى معنى آخر يعم بني آدم. وسنذكر ذلك بعد فراغنا من ذكر الأقاويل المسطورة في الآية، إن شاء الله.

الأمر الثاني: هو الأطفال و المجانين، فإنهم لا يدخلون في الآية، لاسيما على تفسيرهم.

فلما رأوا الخصوص تطرق إلى الآية بمؤلاء تعدوا إلى غيرهم فجعلوها مقصورة على المؤمنين فقط.

وهذا لا يسوغ بوجه، فإنه<sup>(٢)</sup> يلزمهم منه ما لا قبل لهم به، وذلك<sup>(٣)</sup> أن جميع الشرائع إنما خوطب بها العقلاء البالغون، فإذا قيل لهم<sup>(٤)</sup>: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ [النساء: ١]، لزم على قولهم أن يكون هذا الخطاب للمؤمنين دون الكفار بخروج الصبيان و المجانين

(١) في (ب): التزمه.

(٢) في (ب): فإنهم.

(٣) في (ب): وهو.

(٤) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.



عن الدخول فيه<sup>(١)</sup>، إذ يلزم<sup>(٢)</sup> من خروجهم عن الآية أن يخرج الكفار عنها أيضا.

وهذا بعينه يلزمهم في قوله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ٧٧]، وغير ذلك من الأوامر الواردة في أمور الدين.

و إذا صح بالدليل خروج الصبيان و المجانين عن ذلك، و لم يلزم بخروجهم خروج الكفار عن الخطاب بالتزام الشرائع، فكذلك الآية التي كنا فيها إذا خرج عنها الصبيان و المجانين، لم يلزم من ذلك خروج الكفار عنها ولا فرق.

و من أهل التفسير القائلين بالخصوص في الآية من قال بأن<sup>(٣)</sup> قوله تعالى قبل الآية المتقدمة: ﴿وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]، مما يدل على الخصوص في قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، أي الجن و الإنس الذين ينفعهم الذكر لعبادته، وهذا يُبطله سياق الآية، فإن قوله تعالى: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٧-٥٨] تمدح من الله سبحانه من وجهين:

أحدهما: استغناؤه عن الخلق و عدم انتفاعه<sup>(٤)</sup> بهم.

(١) في (ب): في ذلك.

(٢) في (ب): يلزمهم.

(٣) في (ب): ان.

(٤) في (ب): منفعتة.

والثاني: افتقارهم إليه و احتياجهم<sup>(١)</sup> إلى الرزق الذي خلقه لهم وجعله قواما لأجسامهم.

ولذلك ينبغي أن يكون المعنى عاما في جميع ولد آدم، فبه يكون التمدح التام، و اقتصاره على بعضهم مما يبطل المعنى المقصود في هذه (ق. ١٤١. أ). الآيات.

والآية الأولى: مستقلة بنفسها في الذكرى، وكونها تنفع المؤمنين. والآية الثانية غير مرتبطة بها، فلا معنى لذلك القول، وإنما حكيناها ليوقف عليه.

وإذا<sup>(٢)</sup> تبين بما تقدم أن الآية لا يصح تخصيصها بوجه، لم يبق إلا أن تكون عامة، فلنذكر الأقوال في تعميمها، ومنها ما نسبه المفسرون إلى قائله، ومنها ما لم ينسبوه إلى أحد، كقولهم:

وقيل معنى الآية: وما خلقت الجن والإنس إلا لآمرهم بعبادتي<sup>(٣)</sup>.

وقولهم: وقيل معناه: ما خلقتهم إلا لأستعبدهم واختبرهم<sup>(٤)</sup>.

وهذان القولان لما كان معناهما عاما من حيث إن الله تعالى أمر الناس كافة بطاعته، ووجد فيهم أيضا الاستعباد والتسخير والابتلاء، قال ذلك من قاله.

(١) في (ب): حاجتهم.

(٢) في (ب): فإذا.

(٣) نسبه القرطبي لعلي والزجاج (٥٥/١٧)، واختاره ابن كثير (٢٣٩/٤).

(٤) حكاه القرطبي (٥٦/١٧).

واللغة لا تعضد واحدا من هذين القولين، لأنه لا يوجد في اللغة، عبد بمعنى: أمر بالعبادة، ولا بمعنى: استعبد، هذا إن لو كان الفعل في قوله: ﴿لِيُعْبُدُونَ﴾ منسوبا إلى الله تعالى، وإنما هو منسوب إلى المخلوقين، فكيف يصح أن يقال: عبد الرجل: إذا أمره غيره بالعبادة، أو عبد: إذا استعبده غيره، وإنما يوجد في اللغة<sup>(١)</sup>: عبد الرجل الإله: إذا ألزم نفسه العبادة، وكذلك عابد الوثن أيضا.

ويقال: عبد الرجل من الشيء (بكسر الباء): إذا أنف منه<sup>(٢)</sup>، وقد قيل ذلك في قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَدٌّ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ [الزمر: ٨١] أي: الآنفين من ذلك المعتقدين بطلانه<sup>(٣)</sup>.

وقال بعض أهل اللغة: لا يقال من الأنفة في اسم الفاعل إلا عبد لا عابد. وهذا هو القياس، وحكى ابن قتيبة في غريب القرآن<sup>(٤)</sup> أنه يقال من الأنفة: عبدت من كذا أعبد عبدا، فأنا عبد وعابد.

(١) عبد يعبد عبادة وعبودية، وهي الخضوع والتذلل والطاعة، ومنه طريق معبد، وبعبير معبد أي سهل ذليل.

والتعبد التنسك، تقول نسك ينسك نسكا أي عبد، وزنا ومعنى.

انظر الصحاح (١٠٠/٢-١٠١) واللسان (٢٧٢/٣-٢٧٣).

(٢) لسان العرب (١٣/٩).

(٣) قاله البخاري (١٨٢١/٤) وحكاه ابن كثير (١٣٦/٤) عن سفيان الثوري.

وراجع تفسير القرطبي (١١٩/١٦) والفتح لابن حجر (٥٦٩/٨).

(٤) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٤٠١).

وقال أبو عبيدة: معنى الآية: فأنا أول الجاحدين<sup>(١)</sup>، من عبد إذا جحد، وحكى: فلان عبدي حقي أي: جحدي.

وقد قيل: إن العبادة تبقى في هذه الآية على أصلها، ويكون معنى الآية: قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول من يعبد الله على أنه واحد لا ولد له<sup>(٢)</sup>.

وهذه الوجوه التي ذكرناها في عبد<sup>(٣)</sup> لا يصلح منها في الآية المتقدمة إلا ما هو بمعنى العبادة فقط.

ولنرجع إلى ذكر ما بقي من الأقوال فيها فنقول:

قيل في التفسير أيضا: إن معناها: وما خلقت الجن والإنس إلا ليقروا لي بالطاعة طوعا أو كرها، والكراهة: ما يرى فيهم من أثر الصنعة، قاله صاحب التحصيل، وقال روي معنى هذا عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>.

وهذا القول إنما لاحظ قائله به قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظَلَالُهمْ بِالْهُدُوِّ وَالْأَصَالِ﴾ [الرعد: ١٥] فالذي يسجد طوعا هم المؤمنون، والذي يسجد كرها هم (ق. ١٤١. ب) الكفار، ومعنى سجودهم تذللهم لله تعالى.

(١) و حكاه البخاري في صحيحه (١٨٢١/٤).

(٢) قاله أبو صخر و عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كما في تفسير ابن كثير (١٣٦/٤).

(٣) في (ب): لفظه عبد.

(٤) رواه ابن جرير (٤٧٦/١١) وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٦٢٤/٧) واختاره ابن جرير.

فمن سجد لله طوعاً وعبدته مختاراً لإيمانه به وإقراره بوحدانيته فقد أبدى تذللته وخضوعه، ومن عاند وجحد واستكبر عن عبادة الله فشواهد الفطرة مفصحة بتذللته، وذلك بالخلق والتصوير والاضطرار إلى العجز في الأمور والتسخير في الأحوال، والأصل في العبادة إنما هو التذلل لله والخضوع له.

ومن هذا هو<sup>(١)</sup> قول العرب: طريق معبد، إذا كان مذلاً بكثرة المرور به والسلوك عليه.

وهذا القول هو أشبه من الأقاويل المتقدمة.

وقد بقي فيها قول آخر، وهو قول مجاهد وغيره.

قالوا: معنى قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الصدقات: ٥٦]

أي: ليعرفون<sup>(٢)</sup>، وهذا قول شديد، غير أنه يحتاج إلى تفصيل، فإنه إن عني به أن يكون جميع الجن والإنس يعرفون الله تعالى لزمه من الخلف ما يلزم منه إذا حملت العبادة على فعل الطاعات للتقرب على ما تقدم، لأن الكفار لا يعرفون الله ولا يقرون بوحدانيته.

وإن عني بقوله: "إلا ليعرفون" ما نذكره، وهو أن يكون المعنى: إلا

ليعرفوا أن لهم رباً وصانعاً ما لم تطراً عليهم طوائف تصدهم عن طريق المعرفة على ما قدمناه في قوله **الْعَلِيِّ**: « كل مولود يولد على الفطرة » فهو صحيح.

(١) في (ب): ومن هذا قول.

(٢) قاله ابن جريح كما في تفسير ابن كثير (٤/٢٣٨).

وهذا أحسن الوجوه وأولاها بالصواب لوجهين<sup>(١)</sup>:

أحدهما: تعميم الجن والإنس في ذلك المعنى، لأننا إذا قلنا: إن التقدير: إلا ليعرفوا أن لهم ربا وخالقا ما لم تطراً عليهم طوارئ، فلا ينافي ذلك دخول المكلفين وغيرهم فيه حتى الصبيان والمجانين، لأن الجنون والاخترام بالنية في حال الطفولية من تلك الطوارئ المانعة لمن نزلت به من معرفة الله تعالى وعبادته.

وكذلك التهود أو التنصر أو التمجس الذي ينشأ عليه من فعل به ذلك من الصبيان حتى يدركه<sup>(٢)</sup> البلوغ وهو عليه من تلك الطوارئ الصادة عن سبيل الله.

فمن عري عن تلك<sup>(٣)</sup> الموانع الطارئة عليه، وبقي على أصل الفطرة السالمة إلى حين بلوغه أدرك معرفة الله تعالى لا محالة.

والوجه الثاني: تفسير العبادة بما لا تنافيه اللغة، بل تقتضيه، فإن إطلاق لفظ العبادة على المعرفة قد ورد في الشرع، والدليل على ذلك:

حديث ابن عباس أن النبي ﷺ وجه معاذ بن جبل إلى اليمن وقال: « إنك تقدم (ق. ١٤٢. أ) على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في

(١) لا يظهر لي كبير فرق بين هذا والذي قبله، بل يجمع بين القولين بأن المراد أن يعرفوا الله بالخضوع والتذلل له.

(٢) في (ب): أدركه.

(٣) في (ب): ذلك.

يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»<sup>(١)</sup>.

فإنه ﷺ أمر معاذًا بأن يدعو أهل اليمن أولاً إلى عبادة الله أي: إلى معرفته، ولم يقصد بذلك الأعمال التي تُعبد الخلق بها، يبين ذلك أمران:

أحدهما: إنه ﷺ قال بإثر الدعوة إلى عبادة الله، « فإذا عرفوا الله

فأخبرهم »<sup>(٢)</sup> ففسر العبادة بمعرفة الله، فدل ذلك على أنها هي التي قصد بالذكر، ومن المحال أن تتأتى الأعمال على وجه التقرب ممن لا يعرف المتقرب إليه بها.

والثاني: إن الأعمال بعد ذلك ذكرها بقوله: « فأخبرهم بكذا » فلو

قصد أولاً بذكر العبادة الأعمال لم يكن لذكرها بعد ذلك معنى، فأمره ﷺ بدعوة الناس في أول الحال إلى عبادة الله<sup>(٣)</sup> ثم ترتيبه على تحصيلها بالإعلام

(١) رواه البخاري (١٣٣١-٦٩٣٧) ومسلم (١٩) وأبو داود (١٠٤/٢) والترمذي (٦٢٥) والنسائي (٢٤٣٥) وابن ماجه (١٧٨٣) وأحمد (٢٣٣/١) والدارمي (١٥٧٥) وابن حبان (١٥٦-٥٠٨١) والبيهقي (٤/٩٦-١٠١-٧/٧-٨) والدارقطني (٢/١٣٥-١٣٦) وابن خزيمة (٤/٢٣-٥٨) والطبراني في الكبير (١١/٤٢٦) والأوسط (٣/١٥٨) عن ابن عباس.

وفي أكثر هذه المصادر بلفظ: فإن أطاعوك لذلك. وأما باللفظ الذي ساقه المصنف: فإذا عرفوا الله فعند البخاري (١٣٨٩) ومسلم (١٩).

(٢) في (ب) اقتصر على: فأخبرهم.

(٣) سقطت من (ب).

بالفرائض والأعمال يبين أن العبادة في الحديث خلاف الأعمال<sup>(١)</sup>، وإذا كانت خلاف الأعمال فهي المعرفة المعبر عنها في الشرع بالإيمان المترتب عليه العمل بفرائضه والانتهاه عن زواجره.

ويدل على ذلك أيضا: أن في حديث ابن عباس من رواية أخرى<sup>(٢)</sup> :  
« إنك تأتي قوما من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة ألا إله إلا الله وأني رسول الله ».

وفي لفظ آخر<sup>(٣)</sup> : « فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم ».

وكل هذه الطرق في الصحيحين ومعناها جميعا واحد.

(١) هذان اللفطان من باب قول العلماء: إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا. وقد يقال: هذا من

باب الخاص بعد العام، فلا يبقى حينئذ لكلام المصنف معنى.

(٢) رواه مسلم (١٩) وغيره.

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٧) عن ابن عباس.



## فصل

ومن الدليل على تعميم بني آدم في الفطرة أيضا قول رسول الله ﷺ حاكيا عن الله تعالى: «إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا». الحديث<sup>(١)</sup>.

خرجه مسلم من حديث عياض بن حمار المجاشعي عن النبي ﷺ، وقد أخبر ﷺ فيه أن الله تعالى خلق العباد كلهم حنفاء.

وقد قيل في قوله تعالى: ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ﴾ [الحج: ٣١] معناه: مسلمين<sup>(٢)</sup>.

وقد روي في هذا الحديث: «خلقت عبادي كلهم حنفاء (ق. ١٤٢. ب) مسلمين»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٨٦٥) وأحمد (١٦٢٢/٤) وابن حبان (٦٥٣-٦٥٤) والبخاري (٣٤٩١) والطبراني (١٠٧٩) والطبراني في الكبير (٣٥٨/١٧-٣٦٠-٣٦١-٣٦٢) والأوسط (٢٩٣٣) عن عياض ابن حمار.

(٢) قال القرطبي (٥٥/١٢): معناه: مستقيمين أو مسلمين مائلين إلى الحق.

وقال ابن كثير (٢١٩/٣): أي مخلصين له الدين منحرفين عن الباطل قصدا إلى الحق.

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٣٦٣/١٧) وابن عبد البر في التمهيد (٧٣/١٨) من طريقين عن محمد ابن إسحاق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي عن عياض بن حمار المجاشعي.

ولا يسوغ أن يحمل قوله: « مسلمين » فيه إن صح على ظاهره، وإنما معناه ما قلنا في الفطرة من السلامة والقبول للإيمان ما لم يطرأ ما يزيل ذلك، كما قال في هذا الحديث: « فاجتالهم الشياطين عن دينهم » أي: استخففتهم فجالوا معها<sup>(١)</sup>.

يقال: اجتال الرجل الشيء: ذهب به وساقه، وقد اجتال أموالهم واستجالها<sup>(٢)</sup>، قاله صاحب الغريين.

واللفظة مشتقة من قولك: جال الرجل يجول: إذا كان كثير الجولان والاضطراب في الأرض<sup>(٣)</sup>، ومن هذا هو قول خالد بن يزيد بن معاوية في زوجته:

تجول خلاخيل النساء ولا أرى لرملة خلخالاً يجول ولا قلباً

وإذا أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث الصحيح بأن الله تعالى خلق الناس كلهم حنفاء، فقد صح أن جميعهم على الفطرة خلق، وصح أن مات منهم في حال الطفولية قبل أن تستهويهم الشياطين فقد مات على الفطرة.

= وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

(١) قال النووي في شرح مسلم (١٧/١٩٧): أي استخفوهم فذهبوا بهم و أزالوهم عما كانوا عليه و جالوا معهم في الباطل. هكذا فسره الهروي و آخرون...

(٢) قاله شمر، كما في لسان العرب (٢/٤٢٥).

(٣) الصحاح للجوهري (٤/٤٦٢-٤٦٣) و لسان العرب (٢/٤٢٤-٤٢٥).

وإذا مات على الفطرة فهو في الجنة إذ لم يبلغ في سنه الزمن الذي هو مظنة استهواء الشياطين وإغوائهم، وذلك هو زمن التكليف بالبلوغ الذي من وصل إليه واتبع حينئذ الشياطين وأولياءهم من الإنس بتقليد أبيه، أو نحو ذلك مما في معناه، فقد زال عن الفطرة واستبدل بها ما صار إليه من الكفر والضلال في الوقت الذي يكون فيه مسؤولاً عما اجترم ومطلوباً بما اكتسب.

## فصل

ومن الدليل على أن أطفال المشركين في الجنة الأخبار التي احتج بها من مال إلى هذا القول، فأقواها استدلالاً وأصحها إسناداً حديث سمرة، وهو الحديث الطويل في الرؤيا، قال فيه: « والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم، والصبيان حوله أولاد الناس » خرجه البخاري<sup>(١)</sup> بهذا اللفظ، وهو لفظ عام. وخرجه من طريق آخر قال فيه: « وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم عليه السلام، وأما الولدان حوله فكل مولود مات على الفطرة، قال: فقال<sup>(٢)</sup> بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله: وأولاد المشركين »<sup>(٣)</sup>.

وهذا اللفظ فيه الدلالة على ما قلنا من وجهين: (ق. ١٤٣.أ)

أحدهما: إن النبي صلى الله عليه وآله أخبر أن أولاد المشركين من الولدان الذين هم حول إبراهيم عليه السلام.

(١) تقدم.

(٢) في (ب): فيقال، وهو تصحيف.

(٣) رواه البخاري (٦٦٤٠) وأحمد (٨/٥) وابن حبان (٦٥٥) وابن أبي شيبة (٢٣٧/٧) عن سمرة.

والثاني: إنه أخبر أنهم<sup>(١)</sup> ممن ولد على الفطرة، فإنه لما فسر الولدان الذين<sup>(٢)</sup> هم حول إبراهيم قال: « إنهم كل مولود يولد على الفطرة » فدخل أولاد المشركين في ذلك بالعموم، فلما سئل رسول الله<sup>(٣)</sup> ﷺ عن أولاد المشركين فقال: « وأولاد المشركين » دخلوا حينئذ في من ولد على الفطرة بالنص، فصح بهذا الحديث أنهم في الجنة وأنهم ولدوا على الفطرة على ما قررناه.

ومن تلك الأخبار المذكورة: حديث عوف عن خنساء بنت معاوية امرأة من بني صريم قالت: حدثني عمي قال: قلت: يا رسول الله من في الجنة؟ قال<sup>(٤)</sup>: « النبي في الجنة والشهيد في الجنة و المولود في الجنة والوئيد في الجنة »<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ب): عنهم بأنهم.

(٢) في (ب): أن الذين، وهو خطأ.

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): فقال.

(٥) رواه أبو داود (٢٥٢١) وأحمد (٥٨/٥-٤٠٩) والبيهقي (١٦٣/٩) وابن عبد البر في التمهيد

(١١٦/١٨) من طريق عوف الأعرابي عن حسناء بنت معاوية عن عمها.

قال ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣): إسناده حسن.

قلت: لكن حسناء المذكورة لم يوثقها أحد.

وللحديث شواهد عن ابن عباس والأسود بن سريع، راجعها في مجمع الزوائد (٢١٩/٧).

وحديث عائشة (رضي الله عنها)<sup>(١)</sup> قالت: سألت خديجة النبي ﷺ عن أولاد المشركين ، فقال : « هم مع آبائهم » ، ثم سألته بعد ذلك فقال : « الله أعلم بما كانوا به عاملين » ثم سألته بعدما استحکم الإسلام ، فترلت : « ولا تزر وازرة وزر أخرى » فقال : « هم على الفطرة أو قال : في الجنة »<sup>(٢)</sup>.

وحديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « سألت ربي عن اللاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم، فأعطانيهم »<sup>(٣)</sup>.

(١) من (ب).

(٢) لم أقف عليه بهذا التمام.

(٣) رواه أبو يعلى (٤١٠١-٤١٠٢) وابن الجعد (٢٩٠٦) من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد ابن المنكدر عن يزيد الرقاشي عن أنس.

ويزيد الرقاشي ضعيف.

وتابع الماجشون عليه: ابن أبي سلمة، رواه ابن عبد البر في التمهيد (١١٧/١٨).

وخالفهما عبد الرحمن بن إسحاق.

فرواه عن محمد بن المنكدر عن أنس، فأسقط الرقاشي.

خرجه أبو يعلى (٣٦٣٦) وعنه ابن عدي في الكامل (١٥٠/٥).

لكن في سنده عمرو بن مالك البصري ضعيف.

وتابع عبد الرحمن بن إسحاق: عبد الرحمن بن حسان الكناقي ثنا محمد بن المنكدر عن أنس،

خرجه الضياء (٢٠٢/٧) من طريق صفوان بن صالح ثنا الوليد عنه به.

وصفوان بن صالح والوليد بن مسلم يدلسان ويسويان، فلعل أحدهما أسقط الرقاشي بين ابن

المنكدر وأنس.

ذكر هذه الأحاديث ابن عبد البر في التمهيد وقال<sup>(١)</sup>: إنما قيل للأطفال اللاهين لأن أعمالهم كاللهو واللعب من غير عقد ولا عزم، من قولهم: لهيئت عن الشيء أي: لم أعتمده، كقوله: ﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٣].

وذكر عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: « أولاد المشركين خدام أهل الجنة »<sup>(٢)</sup>.

وعن سلمان موقوفا عليه قال: "أطفال المشركين خدام أهل الجنة"<sup>(٣)</sup>.

= فالصحيح في هذا الحديث من هذه الطريق هو من طريق الرقاشي عن أنس. والرقاشي ضعيف كما تقدم.

ورواه مرة أخرى عبد الرحمن بن إسحاق فقال عن الزهري عن أنس.

خرجه أبو يعلى (٣٥٧٠) والطبراني في الأوسط (٥٩٥٧) وابن عدي (٣٠٢/٤-١٩/٦) من طريق عبد الرحمن بن المتوكل عن فضيل بن سليمان عنه به.

لكن عبد الرحمن بن المتوكل هو أبو سعد القارئ البصري لم يوثقه غير ابن حبان (٣٧٩/٨).

قال الحافظ في الفتح (٢٤٦/٣) بعد أن عزاه لأبي يعلى عن أنس: إسناده حسن.

فلعله يقصد لغيره.

وروى الحديث ابن عباس، لكن قال فيه: الله أعلم بما كانوا عاملين. خرجه الطبراني في الكبير

(٣٣٠/١١) والأوسط (١٩٩٧) قال: حدثنا أحمد بن عمرو نا عبد الواحد بن غياث نا أبو عوانة

عن هلال بن خباب عن عكرمة عنه، وسنده جيد.

(١) (١١٧/١٨).

(٢) تقدم.

(٣) رواه معمر في جامعه (١١٧/١١) عن قتادة عن الحسن أن سلمان قال.

وقتادة والحسن مدلسان وقد عنعنا.

وقد تقدم أن ابن سلام ذكر في تفسيره حديث أنس كذلك، ونحن إنما كان غرضنا أن نثبت أن أولاد المشركين لا يدخلون النار، وإذا لم يدخلوا النار، فهم في الجنة، وإذا ثبت لنا أنهم في الجنة فلا نبالي كيف كانوا فيها، هل يكونون خدام أهلها أم لا، فإن صحت الأخبار بكونهم خدام أهلها فهم كذلك، ولا يبعد أن يكونوا هم الولدان الذين ذكر الله تعالى في القرآن في قوله: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الإنسان: ١٩].

قال بعض أهل التفسير<sup>(١)</sup>، معنى مخلدين أي: لا يموتون ولا يتغيرون (ق. ١٤٣. ب) عن ذلك السن بل يبقون شبابا على ما كانوا عليه، تقول العرب للرجل إذا كبر وثبت سواد شعره إنه لمخلد.

وفي موضع آخر من القرآن: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكُونٌ﴾ [الطور: ٢٤]، ويشبه أن يكون الغلمان والولدان هم جميع الأطفال من أولاد المشركين وغيرهم، والله أعلم.

(١) قاله مجاهد، رواه ابن جرير (٦٢٩/١١) واختاره.



## فصل

وإلى هذا الموضوع انتهى بنا القول في حكم جميع الأطفال والصبيان في الآخرة، ونرجو أن قد أتينا في المآخذ التي أخذناها في ذلك، والمسالك التي سلكناها بما فيه الغنية والكفاية، ولعله لا يوجد بجملته في غير هذا الموضوع. وينبغي أن نضيف إلى الكلام الذي أودعناه من هذا المعنى في الفصول المتقدمة ما قررناه في القسم الرابع من أهل الفترة، فيه تتحقق المسألة وتكمل الفائدة:

وذلك حيث تكلمنا على القسم المذكور، وقلنا: إنه يعطف على كل من ليس بمكلف، وهم أصناف أربعة: أهل هذا القسم ومن لم تبلغه الدعوة، والمجانين، والصبيان، إذ الحكم فيهم واحد.

ثم قلنا: إنه لا بد من حشرهم كما يحشر جميع ولد آدم، وإذا حشروا فلا يخلو حالهم من أحد أمرين:

- إما أن يكونوا بعد استقرار أهل الجنة في الجنة واستقرار أهل النار في النار مع أهل الجنة.

- أو مع أهل النار.

إذ لا موضع في الآخرة لاستقرار الخلق سوى الجنة والنار.

وكوهم في النار لا تقتضيه قواعد الشرع، فإن النار لا تدخل على وجه الخلود إلا جزاء على الكفر والتكذيب، ولا يصح أن يوجد

التكذيب والكفر في الأصناف الأربعة.

فإن القسم الرابع من أهل الفترة ومن لم تبلغه الدعوة ليس عندهم بما يكذبون أصلاً لعدم الندارة فيهم، والمجانين والصبيان ليس عندهم عقل يفهمون به لا تكديبا ولا تصديقا، فقد سقط عن جملتهم الخطاب.

وإذا سقط عنهم الخطاب فلا يصح تعذيبهم، لأن الحجة لم تقم عليهم، وإذا ثبت أنهم لا يعذبون صح أنهم لا يدخلون النار إذ هي محل العذاب، وإذا لم يدخلوا النار، ولا دار بعدها إلا الجنة صح أنهم يدخلون الجنة لا محالة، وما ذلك إلا بالفضل المحض والجود الصرف من صاحب الطول والفضل لا إله إلا (ق. ١٤٤. ١) هو العزيز الحكيم.

وبهذا الذي نقلناه هاهنا مما قد بسطناه في باب القسم الرابع من أهل الفترة فرغ الكلام على القسم الأول من القسمين المستدركين. فلنشرع في ذكر القسم الثاني، فنقول، والله الموفق للصواب:

## القسم الثاني: في الكلام على الجن.

هذا القسم يحتوي على أربعة أبواب:

الباب الأول: في وجود الجن وكونهم أمة عاقلة مميزة.

الباب الثاني: في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل

الإسلام.

الباب الثالث: في كون الجن متعبدين بشريعة<sup>(١)</sup> نبينا

محمد ﷺ.

الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.

(١) في (ب): بشريعتنا، وهو خطأ.

## الباب الأول: في وجود الجن وكونهم من أهل العقل

### والتمييز

وجود الجن في العالم ليس ممتنعاً في العقل، بل هو من قبيل الجائزات، فإذا وردت النصوص بخلقهم وإيجادهم تخصص وجودهم بدلاً من<sup>(١)</sup> عدمهم، فوجب التصديق بهم والوقوف عند ما ورد فيهم، وتلك النصوص مستفادة من القرآن والحديث:

قال الله تعالى: ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ

مِنْ نَارٍ ﴾ [الرحمن: ١٥، ١٤].

وقال: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦].

ولوجود الجن في العالم خاطبهم الله تعالى كما خاطب الإنس، فقال في غير موضع من كتابه العزيز: ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ ﴾ [الرحمن: ٣٣]، ثم أخبر تعالى عن الجن بأنهم يوسوسون في صدور الناس، وأمر بالاستعاذة من شرهم، وكذلك أمر بالاستعاذة من الشيطان عند قراءة القرآن، وقال لنبيه ﷺ: ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ آتَمَوْا إِذَا مَسَّهُمْ

(١) في (ب): عن.

طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿ [الأعراف: ٢٠٠-٢٠١].

وهذا كله يدل على أن الله تعالى جعل للجن بعد إيجادهم قوة يتوصلون بها إلى تزيين المعاصي (ق. ١٤٤. ب) لبني آدم وقذف البلايا في نفوسهم، كما جعل لهم تأثيرا في المصروع، فقال: ﴿كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَحَبِّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فذكر أن الذي يتخبط من الناس إنما يكون بالماسية له من الشيطان المسلط عليه.

وقد أخبر سبحانه<sup>(١)</sup> أن الجن قبيل لإبليس، وأنهم يرون بني آدم دون أن يروههم فقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰهُمَا إِنَّهُ يَرَٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]. وكذلك أخبر تعالى أن لهم ذرية بقوله: ﴿إِنَّا إِلَهُسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَسَخِدُوهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي﴾ [الكهف: ٥٠]، وهذا يدل على أنهم يتناكحون ويتناسلون.

ويدل على ذلك أيضا قول النبي ﷺ: « ما منكم من أحد إلا ومعه قرينه من الجن »، فقالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: « ولا أنا إلا أن الله أعاني عليه فأسلم »<sup>(٢)</sup>.

(١) ليست في (ب).

(٢) رواه مسلم (٢٨١٤) وأحمد (٣٨٥/١-٣٩٧) وابن خزيمة (٦٥٨) وابن حبان (٦٤١٧) والدارمي (٢٦٣٤) والطبراني في الأوسط (٢٥٩٣) عن ابن مسعود.

فإن بني آدم إذا كانوا يولدون على الدوام، وكل واحد منهم لا بد له من قرين من الجن، لزم من ذلك أن الجن أيضا يولدون على الدوام، وفي قوله تعالى في صفة الحور العين: ﴿لَمْ يَطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٥٦] دليل على أن الجن ينكحون كما ينكح بنو آدم.

## فصل

وأما إخبار النبي ﷺ في الأحاديث بوجود الجن فكثير جدا منها الحديث المتقدم، ومنها قوله: « وإنه أتاني وفد جن نصيين ونعم الجن فسألوا عن الزاد »<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>

وقوله: « إن بالمدينة جنا قد أسلموا »<sup>(٣)</sup>.

وقوله: « إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة فأردت أن أربطه

إلى سارية من سواري المسجد »<sup>(٤)</sup>.

وقوله: « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث

عقد »<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ب): فسألوني الزاد.

(٢) رواه البخاري (٣٦٤٧) والبيهقي (١٠٧/١) والطحاوي (١٢٤/١) وغيرهم عن أبي هريرة.

(٣) رواه مسلم (٢٢٣٦) ومالك (١٨٢٨) وابن حبان (٥٦٣٧) عن أبي سعيد.

(٤) رواه البخاري (٤٤٩-٣٢٤١-٤٥٣٠) وأحمد (٢٩٨/٢) وأبو عوانة (١٧٣١) والبيهقي

(٢١٩/٢) عن أبي هريرة.

(٥) رواه البخاري (١٠٩١-٣٠٩٦) ومسلم (٧٧٦) وأبو داود (١٣٠٦) وابن ماجه (١٣٢٩)

وأحمد (٢٤٣/٢-٢٥٣) ومالك (٤٢٦) وابن خزيمة (١١٣٢) والبيهقي (٥٠١/٢-١٥/٣)

والحميدي (٤٢٦/٢) وأبو يعلى (١١/١٦٦-٢١٨) عن أبي هريرة.

ومنها ما جاء في حديث أبي هريرة<sup>(١)</sup> إذ وكله (النبي ﷺ)<sup>(٢)</sup> بحفظ زكاة الفطر، فاتاه آت فجعل يحنو من الطعام. الحديث، وفيه فقال: « إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى يصبح ». فقال له<sup>(٣)</sup> النبي ﷺ: « صدقك وهو كذوب، ذاك الشيطان »<sup>(٤)</sup>.

ومنها<sup>(٥)</sup>: قوله ﷺ: « يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا من خلق كذا »<sup>(٦)</sup>.

وقوله ﷺ: « إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء<sup>(٧)</sup> وغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين »<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ب): وقوله ﷺ لأبي هريرة.

(٢) ليس في (ب)، وكتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح.

(٣) في (ب): فقال النبي.

(٤) رواه البخاري (٢١٨٧-٣١٠١-٤٧٢٣) عن أبي هريرة.

(٥) سقط من (ب)، وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

(٦) رواه البخاري (٣١٠٢) ومسلم (١٣٤) وأبو عوانة عن أبي هريرة.

(٧) كذا في (أ) وفي البخاري (١٨٠٠)، وفي (ب) والبخاري (٣١٠٣) ومسلم (١٠٧٩): الجنة.

(٨) رواه البخاري (١٨٠٠-٣١٠٣) ومسلم (١٠٧٩) والنسائي (١٢٧/٤-١٢٨-١٢٩) وأحمد

(٢/٢٨١-٤٠١) وابن حبان (٣٤٣٤) وابن خزيمة (١٨٨٢) والبيهقي (٣٠٣/٤) وابن أبي

شيبه (٤١٩/٢) وعبد الرزاق (١٧٦/٤) عن أبي هريرة.



وقوله عليه السلام: « إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ »<sup>(١)</sup>، وفي لفظ آخر: « فإن للجن انتشارا وخطفة ».

وقوله عليه السلام: « إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط »<sup>(٢)</sup>.

وقوله (ق. ١٤٥. أ.) عليه السلام: « التثاؤب من الشيطان فإذا تئأب أحدكم

فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان منه »<sup>(٣)</sup>.

وقوله عليه السلام: « الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان »<sup>(٤)</sup>.

وقوله عليه السلام لعمر بن الخطاب: « والذي نفسي بيديه ما لقيك

الشيطان قط سالكا<sup>(٥)</sup> فجا إلا سلك فجا غير فجك »<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣١٠٦-٣١٢٨-٥٣٠٠) ومسلم (٢٠١٢) وأبو عوانة (٨١٥٩-٨١٦٠) عن جابر.

(٢) رواه البخاري (٥٨٣-١١٧٤-٣١١١) ومسلم (٣٨٩) وأبو داود (٥١٦) والنسائي (٦٧٠-١٢٥٣) وأحمد (٣١٣/٢-٤٦٠-٥٢٢) ومالك (١٥٤) وابن حبان (١٦-١٦٦٣-١٧٥٤) والدارمي (١١٨٦) والبيهقي (٤٣٢/١-٣٣١/٢) عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري (٣١١٥-٥٨٦٩-٥٨٧٢) ومسلم (٢٩٩٤) وأبو داود (٥٠٢٨) والترمذي (٣٧٠-٢٧٤٦-٢٧٤٧) وأحمد (٣٩٧/٢) وابن خزيمة (٩٢٠) وابن حبان (٥٩٨-٢٣٥٧-٢٣٥٨) والحاكم (٧٦٨٣) والبيهقي (٢٨٩/٢) عن أبي هريرة.

(٤) رواه البخاري (٣١١٨-٥٤١٥-٦٥٨٣-٦٥٩٤-٦٦٠٣) ومسلم (٢٢٦١) والترمذي (٢٢٧٧) وابن ماجه (٣٩٠٩) وأحمد (٢٩٦/٥-٣٠٠-٣٠٤-٣١٠) ومالك (١٧٨٤) وابن حبان (٦٠٥٩) والدارمي (٢٠٦٥) وغيرهم عن أبي قتادة.

(٥) في (ب): سالك.

(٦) رواه البخاري (٣١٢٠-٣٤٨٠-٥٧٣٥) ومسلم (١٨٦٣/٤) وأحمد (١٧١/١-١٨٢) وابن حبان (٦٨٩٣) وابن أبي شيبه (٤٨٢/٧) وأبو يعلى (١٣٢/٢) وغيرهم عن سعد.

وقوله عليه السلام: « إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ، فليستنثر ثلاثاً، فإن الشيطان يبيت على خياشيمه »<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام: « إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم هيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطانا »<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه السلام: « لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة »<sup>(٣)</sup>.

وقوله عليه السلام: « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني، فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه »<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣١٢١) ومسلم (٢٣٨) والنسائي (٩٠) وأحمد (٣٥٢/٢) وابن خزيمة (١٤٩) وأبو عوانة (٦٧٧) والبيهقي (٤٩/١) وغيرهم عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٣١٢٧) وفي الأدب المفرد (١٢٣٦) ومسلم (٢٧٢٩) وأبو داود (٥١٠٢) والترمذي (٣٤٥٩) وأحمد (٣٠٦/٢-٣٢١-٣٦٤) وابن حبان (١٠٠٥) وأبو يعلى (٦٢٥٤) عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري (٥٨٤-٣١٢٢-٧١٠٩) والنسائي (١٢/٢) وأحمد (٤٣-٣٥/٣) ومالك (١٥٣) وابن حبان (١٦٦١) والبيهقي (١-٣٩٧-٤٢٧) عن أبي سعيد.

(٤) رواه البخاري (١٤١-٣٠٩٨-٣١٠٩-٤٨٧٠-٦٠٢٥-٦٩٦١) ومسلم (١٤٣٤) وأبو داود (٢١٦١) والترمذي (١٠٩٢) وابن ماجه (١٩١٩) وأحمد (١-٢١٦-٢٢٠-٢٤٣-٢٨٣) وأبو عوانة (٣-٨٢-٨٣) والبيهقي (٧-١٤٩) والطيالسي (٢٧٠٥) وابن حبان (٩٨٣)-

وقوله الطَّيِّبَاتُ: « إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث »<sup>(١)</sup>.

وقوله الطَّيِّبَاتُ<sup>(٢)</sup>: « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب<sup>(٣)</sup> بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله »<sup>(٤)</sup>.

وقوله الطَّيِّبَاتُ<sup>(٥)</sup>: « فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم »<sup>(٦)</sup>.

= والدارمي (٢١٣٢) وابن أبي شيبة (٤٠١/٣-١١٨/٧) وعبد الرزاق (١٩٤/٦) والطبراني في الكبير (٤٢٢/١١) وفي الأوسط (٧٥٣٤) والحميدي (٥١٦) عن ابن عباس.

(١) رواه أبو داود (٢/١) وابن ماجه (١٠٨/١) وأحمد (٣٦٩/٤-٣٧٣) وابن خزيمة (٣٨/١) وابن حبان (١٤٠٨) والحاكم (٢٩٧/١) والبيهقي (٩٦/١) والطاليسي (٦٧٩) والطبراني في الكبير (٢٠٥-٢٠٤/٥) عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم. وسنده صحيح، وقد صرح قتادة عند الطاليسي وغيره.

ورواه قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد به، خرجه ابن حبان (١٤٠٦) والحاكم (٢٩٨/١) وابن أبي شيبة (١٤٨/٧-١١/١) وغيرهم.

(٢) من (ب).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): يشرب.

(٤) رواه مسلم (٢٠٢٠) وأبو داود (٣٧٧٦) والترمذي (١٨٠٠) والبيهقي (٢٧٧/٧) وابن الجارود (٨٦٩) وابن حبان (٥٢٢٦-٥٢٢٩-٥٣٣١) وغيرهم عن ابن عمر.

(٥) من (ب).

(٦) رواه أبو داود (٣٥) وابن ماجه (٣٣٧) وأحمد (٣٧١/٢) وابن حبان (١٤١٠) والدارمي (٦٦٧) والبيهقي (٩٤/١) والطحاوي (١٢١/١) عن ثور بن يزيد عن حصين الحميري عن أبي سعيد الخسري عن أبي هريرة.

وسنده ضعيف، حصين الحميري انفرد ابن حبان بتوثيقه.

ومع هذا حسنه ابن حجر في الفتح (٢٠٦/١) والنووي في المجموع (٥٥/٢) وابن الملقن، كما في الضعيفة (٩٩/٣)، وراجعها لتمام البحث.

وقوله ﷺ<sup>(١)</sup>: « فإن الشيطان لا يفتح غلقا »<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﷺ<sup>(٣)</sup>: « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم »<sup>(٤)</sup>.

وأخبر ﷺ أن الشياطين كانوا يسترقون السمع فحجبوا عنه<sup>(٥)</sup>، كما نطق به القرآن حكاية عنهم في قوله: ﴿ وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ ﴾ [الجن: ٨] إلى آخر الآيتين، وفي موضع آخر منه: ﴿ إِيَّاهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمْعَزُولُونَ ﴾ [الشعراء: ٢١٢].

وأخبر ﷺ أن الجن خلقوا من نار كما خلقت الملائكة من نور<sup>(٦)</sup>، وقد صرح القرآن بذلك في قوله تعالى: ﴿ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِّنْ نَّارٍ ﴾ [الرحمن: ١٥]، وفي قوله: ﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ تَارِ السَّمُومِ ﴾ [الحجر: ٢٧]، وفي قول إبليس: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢].

(١) من (ب).

(٢) رواه البخاري (٣١٢٨-٥٣٠٠) ومسلم (٢٠١٢) وأبو داود (٣٧٣١) وابن ماجه (٣٤١٠) وأحمد (٣٠١/٣-٣٠٦-٣١٩) وابن حبان (١٢٧٢-١٢٧٣-١٢٧٤-١٥١٧) والحاكم (٣١٦/٤) وأبو عوانة (١٤٢/٥-١٤٣-١٤٤) والبيهقي (٢٥٦/١) والطبراني في الأوسط (١٣٤٥) وأبو يعلى (١٥٥/٤-١٧٨-٢١١) وغيرهم عن جابر.

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): بني.

(٥) رواه البخاري (١١٩٥/٣-٢٢٩٦/٥) ومسلم (٢١٧٥) عن صفية.

ورواه مسلم (٢١٧٤) عن أنس.

(٦) رواه البخاري (٧٣٩-٤٦٣٧) ومسلم (٤٤٩) عن ابن عباس.

(٧) روى مسلم (٢٩٩٦) عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: خلقت الملائكة من نور، وخلق الجن من نار، وخلق آدم مما وصف لكم.

## فصل

### (إقرار أهل الجاهلية بوجود الجن)<sup>(١)</sup>

والإجماع أيضا متقرر في وجود الجن في العالم فقد أصفق على ذلك أهل الإسلام قاطبة إلا من لا يعتد بخلافه من المبتدعة، نعم: وقد كان أهل الجاهلية يعترفون بوجود الجن حتى إنهم إذا وصفوا كاهنا قالوا: كان له ربي من الجن، وكانوا يسمون التابع من الجن ريبا، حسبما هو مذكور في السير وغيره.

وذلك موجود في حديث عمر بن الخطاب إذ سأل الرجل الذي ظن أنه كان كاهنا في الجاهلية، وقال له: إني أعزم (ق. ١٤٥. ب) عليك أن تخبرني قال: كنت كاهنهم في الجاهلية، قال عمر: فما أعجب ما جاءتك به جنيتك؟ قال: بينما أنا يوما في السوق جاءتني أعرف فيها الفزع قالت: ألم تر الجن وإبلاسها. الحديث المذكور في صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو جعفر النحاس حديث عمر هذا وسمى الرجل، وقال إنه سواد بن قارب، وذكر أنه قال لعمر: يا أمير المؤمنين بينما<sup>(٣)</sup> أنا في ليلتي

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) (٣/١٤٠٣-رقم ٣٦٥٣).

(٣) في (ب): بينما.

بالسراة وكان لي نجي من الجن إذ أتاني ليلا وأنا كالنائم فركلني برجله ثم قال:  
قم يا سواد فقد ظهر بتهمه نبي يدعو إلى الحق وإلى طريق مستقيم.  
وذكر أنه أتاه ثلاث ليال يقول له ذلك في كل ليلة منها، وينشده  
أبياتا.

فلما أسلم سواد وباع النبي ﷺ أنشأ يقول:

أتاني نجي بعد هداء ورقدة ولم يك فيما قد عهدت بكاذب  
ثلاث ليال قوله كل ليلة أتاك رسول من لؤي بن غالب

في أبيات ذكر فيها إسلامه وتوجهه إلى النبي ﷺ.

وذكر ابن عبد البر هذه الحكاية والأبيات عن سواد بن قارب في  
كتاب الصحابة<sup>(١)</sup>، وقد روت عائشة عن النبي ﷺ (كما)<sup>(٢)</sup> في الصحيح  
قال: « الملائكة تحدث في العنان، والعنان الغمام، بالأمر يكون في الأرض  
فتستمع<sup>(٣)</sup> الشياطين الكلمة فتقرها في آذان الكهنة كما تقر القارورة،  
فيزيدون معها مائة كذبة »<sup>(٤)</sup>.

فأخبر ﷺ أن الشياطين يلقون إلى الكهان ما يسمعونه من الملائكة وإن  
كانوا يزيدون فيه.

(١) الاستيعاب (٢/٦٧٤).

(٢) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، وبه بتر، وأتمته اعتمادا على السياق وما بقي من رسمه، ولا  
شيء في (ب).

(٣) في (ب): فسمع.

(٤) رواه البخاري (٣١١٤).

وفي ذلك تصديق لما تقدم في أن للكهان أصحابا من الجن يأخذون عنهم.

وذكر النحاس أيضا أن الجن كانوا يقولون الشعر على السنة شعراء العرب، وروى في ذلك حكايات فيها تسمية أشخاص من الجن، منها أن لافظ بن لاحظ منهم هو صاحب امرئ القيس، وهادر بن ماهر هو صاحب النابغة، ومسحل بن جندل صاحب الأعشى، وهنيد بن الصلادم صاحب عبيد بن الأبرص وبشر بن أبي خازم.

ثم قال: وفي مصداق ما ذكرنا من قول الجن الأشعار على ألسن العرب قول الأعشى:

فما كنت قوالا ولكن حسبتي إذا مسحل سدى لي القول أعلق  
شريكان فيما بيننا من هوادة صفيان<sup>(١)</sup> إنسي وجن موفق  
يقول فلا أعبى بشيء يقوله كفاني لا عي ولا هو أحرق

(ق. ١٤٦. أ) وهذا الذي قاله النحاس واستشهد عليه بقول الأعشى لا يبعد أن يكون، فإنه كما يمكن أن يلقي الجن إلى الكهان ما يريدون فكذلك يمكن أن يلقوا إلى الشعراء ما يلقون، إذ يحتمل أن يكون فيهم أيضا شعراء. وقد روت الرواة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما قُتل رثته الجن فقالت:

(١) في النسختين: صفيان.

أبعد قتيل بالمدينة أظلمت له الأرض تهتز العضاء بأسوق  
جزى الله خيرا من إمام وباركت يد الله في ذاك الأدم الممزق

وهي أبيات، ثم نحلها الناس بعد للشماخ.

وذكر ابن عبد البر في الصحابة عن عائشة أنها قالت: ناحت الجن  
على عمر قبل أن يقتل بثلاث، وذكرت الأبيات المتقدمة<sup>(١)</sup>.

(١) الاستيعاب (١١٥٨/٣-١١٥٩).

وجاء ما يشبه هذه القصة في مقتل الحسين عليه السلام: روى الطبراني (١٢١/٣-١٢٢) وابن سعد  
(٥٠٤/١) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٠٨/١) والمسزي في تهذيبه (٤٤١/٦) وابن  
عساكر (٢٤٠/١٤) من طريق حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن أم سلمة قالت: سمعت  
الجن تنوح على الحسين عليه السلام.

قال الهيثمي (١٩٩/٩): ورجاله رجال الصحيح.

قلت: سنده صحيح.

ورواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٣٠٨/١) والطبراني (١٢٢/٣) عن ميمونة به، وسنده  
صحيح كذلك.



## فصل

### (استعاذة أهل الجاهلية بالجن)<sup>(١)</sup>

ولمعرفة أهل الجاهلية بوجود<sup>(٢)</sup> الجن كما قلناه<sup>(٣)</sup>، وكوهم يشعرون عندهم بأمور الناس كانوا إذا سافر منهم أحد فترل بواد يقول: أعوذ برب هذا الوادي من جميع ما أحذر.

يعني بذلك كبير<sup>(٤)</sup> الوادي من الجن.

وقد ذكر الله تعالى فعلهم هذا في كتابه العزيز فقال: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ

مِنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

والرهق: السفه والطغيان<sup>(٥)</sup>، أي ازداد الإنس بذلك طغيانا ومعصية.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): لوجود.

(٣) في (ب): قلنا.

(٤) كذا في (أ)، في (ب): زعيم.

(٥) قال في اللسان (٣٤٥/٥): و الرهق: السفه و غشيان المحارم.

وانظر تهذيب اللغة (٢٦٠/٥) و الصحاح (٢٢٩/٤).

وهذا هو معنى<sup>(١)</sup> استمتاع الإنس بالجن في قوله: ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُمْ مِّنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْمَعْ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، على ما ذكره المفسرون<sup>(٢)</sup>.  
وأما استمتاع الجن بالإنس فقيل هو تشریف الإنس لهم واستعاذتهم بهم واعتقادهم أن الجن يقدرون على ذلك.  
وقيل: إن الإنس تلذذوا بقبولهم من الجن، وإن الجن تلذذوا بطاعة الإنس لهم<sup>(٣)</sup>.

وقيل: استمتاع الجن بهم تزيينهم لهم وإغواؤهم إياهم.  
والمعنى في هذه الآية أن الله تعالى يقرر الضالين والمضلين على أفعالهم ويوبخ الجميع على أعين الناس في الآخرة، فإن هذه المخاطبة إنما تكون في الآخرة، بين ذلك تعالى بقوله في أول الآية: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعاً يَا مَعْشَرَ الْجِنَّ قَدْ اسْتَكْرْتُمْ مِّنَ الْإِنْسِ﴾ [الأنعام: ١٢٨]. أي يقال لهم ذلك في القيامة، والمعنى قد استكترتم من إضلالهم وإغوائهم.

(١) سقط من (ب).

(٢) انظر تفسير القرطبي (٨٤/٧).

(٣) انظر تفسير القرطبي (٨٤/٧).

## فصل

### (جعل أهل الجاهلية الجن شركاء) (١)

(ق. ١٤٦. ب) ولمعرفة أهل الجاهلية أيضا بوجود الجن واعتقادهم أنهم يقدرون على نفعهم جعلوهم شركاء لله، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠].

قيل في التفسير: أي أطاعوهم وعبدوهم كطاعة الله (٢).  
وقيل: معناه أنهم نسبوا إليهم الأفعال التي لا تكون إلا لله.  
و﴿الْجِنَّ﴾ في الإعراب مفعول أول لجعلوا، و﴿شُرَكَاءَ﴾ هو المفعول الثاني (٣).

ويجوز أن يكون الجن بدلا من شركاء، و﴿لِلَّهِ﴾ في موضع المفعول الثاني، واللام متعلقة بجعل (٤).

وعلى القول الأول تكون متعلقة بشركاء.

وقوله: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ التقدير: وهو خلق الجن، ويجوز أن يكون المعنى: وخلق الجاعلين لهم شركاء.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) روي ذلك عن الحسن وغيره، كما في تفسير القرطبي (٥٣/٧).

(٣) قاله النحاس كما في تفسير القرطبي (٥٢/٧).

(٤) تفسير القرطبي (٥٢/٧).

وقوله: ﴿وَحَرِّقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠] أي افتروا عليه الكذب في قولهم إن الملائكة بنات الله<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم ذكر هذا المعنى في القسم الثالث من أهل الفترة، ومضى هنالك ما ذكره مسلم عن عبد الله بن مسعود في قوله عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قال: نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن فأسلم الجنيون والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون فبقوا على عبادتهم لهم<sup>(٢)</sup>.

وهذه العبادة قد يشبه أن تكون عبادة خالصة للجن، فيكون هؤلاء خلاف من جعل الجن شركاء لله.

وقد نطق الكتاب العزيز بعبادة من عبد الجن من المشركين، قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرَهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠-٤١].

فأخبر أن الملائكة تبرأت من أن تعبد، وذكرت أن الجن هم الذين كان الكفار يعبدونهم.

وقد أشار زيد بن عمرو في شعره المتقدم إلى هذا المعنى في الجن، وذلك قوله:

حنانيك إن الجن كانت رجاءهم وأنت إلهي ربنا ورجائنا

(١) حرقوا، أي اختلقوا وافترقوا، كما في تفسير الطبري (٢٩٧/٧).

(٢) رواه مسلم (٣٠٣٠).

## فصل

وأما كون الجن أمة عاقلة مميزة فيدل على ذلك أن إبليس إمامهم وزعيمهم عبد الله تعالى أولا مع الملائكة، ولا يفعل ذلك إلا من يعقل العبادة، ثم لما كفر واستكبر كانت مخاطبته لله سبحانه<sup>(١)</sup> في امتناع السجود مخاطبة من يعقل السجود، وامتثال الأمر والمخالفة بالمعصية كما نطق به القرآن.

وقبيله من الجن وذريته يكونون لا محالة مثله في فهم الخطاب والمعرفة بمواقع الكلام.

يدل على ذلك أن الله تعالى سخرهم لسليمان (ق. ١٤٧. أ). **الْقَلْبَ فَإِن كَانَ لَهُ مِنْهُمْ الْبَنَّاءُونَ وَالْغَوَّاصُونَ وَغَيْرُهُمْ ، وَأَخْبَرَ سُبْحَانَهُ بِعَمَلِهِمْ لِسُلَيْمَانَ فَقَالَ :**

**﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبٍ وَنَمَائِلٍ وَحِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ ﴾** [س: ١٣].

ومثل هذه الأفعال لا تصدر إلا من عاقل مميز عارف بما يتناوله.

ويدل على ذلك أيضا أن الجن كلفوا العمل بالشرائع التي يلزم عن امتثالها بالوقوف عند أوامرها ونواهيها الجزاء بالثواب والعقاب، ولا يصح أن يتوجه الخطاب بالتكليف إلى غير عاقل أصلا، كما ثبت في الأصول.

وسنقرر في الباب الثاني والثالث تكليف الجن بحول الله.

(١) في (ب): تعالى.

## الباب الثاني:

### في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل الإسلام.

يدل على أن الجن متعبدون بالشرائع ومكلفون العمل بها في الأمم السالفة قبل الإسلام ما نذكره.

فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ

مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾ [الأحقاف: ١٨].

فأخبر أن في الأمم الخالية قبل هذه الأمة من حق عليه القول، أي:

وجب عليه العذاب من الجن والإنس وأنهم خاسرون، ولا يكون ذلك إلا في

أهل التكليف المستوجبين العقاب بأعمالهم، ولهذا قال متصلاً بالآية: ﴿وَلِكُلِّ

دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢] أي: لكل<sup>(١)</sup> صنف درجات مما عملوا في الخير

والشر فيوفي ذلك لهم ولا يظلمون في الحساب عليه.

وإذا امتحنت لهم تلك الأعمال في القيامة دل ذلك لا محالة على أنهم

كانوا متعبدين بها في الدنيا، إذ من ليس بمكلف لا يلزمه حساب ولا يلحقه

عقاب على ما تقدم.

ومن ذلك أيضا قول الله تعالى: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَّاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ

(١) في (ب): ولكل.

وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴿٢٥﴾ [نصك: ٢٥].

ومعنى الآية أنه تعالى قيض للمشركين، أي: سبب لهم قرناء من الشياطين يزبنون لهم ما بين أيديهم من اللذات في الدنيا، وما خلفهم من التكذيب بالآخرة وما فيها من الثواب والعقاب<sup>(١)</sup>.

وقيل: في الآية عكس هذا وهو أن ما بين أيديهم هو التكذيب بأمر الآخرة، وما خلفهم هو رغبتهم في الدنيا وحرصهم عليها<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن: قوله: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ [نصك: ٢٥]: هو حب ما كان عليه آباؤهم من الشرك وتكذيب الرسل، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ [نصك: ٢٥]: تكذيبهم بالبعث وما بعده.

وقوله: ﴿وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ [نصك: ٢٥]، أي: وجب عليهم من العذاب مثل ما وجب على أمة قبلهم من الجن والإنس بكفرهم وعملهم مثل عملهم<sup>(٣)</sup>.

وقيل: "في" بمعنى مع، فيكون معنى الآية: إنهم داخلون مع الأمم الكافرة قبلهم من الجن والإنس فيما دخلوا فيه<sup>(٤)</sup>.

(١) نقله ابن جرير (١٠٣/١١) عن السدي، و اختاره.

ورواه ابن المنذر عن ابن جريج كما في الدر المنثور (١٨١٧/٤).

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير القرطبي (٣٥٥/١٥).

(٣) انظر تفسير الطبري (١١١/٢٤) و القرطبي (٣٥٥/١٥).

(٤) انظر القرطبي (٣٥٥/١٥).

وفي هذا دليل على تكليف الصنفين في المدد الخالية، وبذلك استحق من لم يؤمن منها أن يوصف بالخسران.

ومن ذلك أيضا قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْمِعْ بَعْضَنَا بَعْضًا وَاذُنًا آجِلْنَا الَّذِي آجَلْتَنَا لَنَا قَالَ النَّارُ مَوَاكِمُ﴾ [الأنعام: ١٢٨].

وموضع<sup>(١)</sup> الدليل من هذه الآية أن هذا القول يقال للجن في القيامة فيذكر الإنس<sup>(٢)</sup> استمتاع بعضهم من بعض في الدنيا، وقد تقدم أن ذلك الاستمتاع كان في الجاهلية، ثم قال الله للصنفين: ﴿النَّارُ مَوَاكِمُ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، فقتضى عليهم بالنار بهذه الأفعال التي فعلوها قبل الإسلام مع الكفر اللازم لهم. ومن ذلك أيضا قول الله (ق. ١٤٧. ب) تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨]، وهذه الآية يخاطب بها الكفار في القيامة.

يدل على ذلك أن قبلها ذكر الكفار إلى أن قال متصلا بها: ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٣٧].

فإن كان الكفار المذكورون هم الكفار بالأنبياء المتقدمين وبشرائعهم فقد أمروا أن يدخلوا النار مع أمم قد تقدمتهم من الجن والإنس.

(١) في (ب): موضع.

(٢) في (ب): الإنسان، وهو خطأ.



وإن كان الكفار عني بهم من كفر بنينا عليه السلام وبشريعته فقد أمروا أن يدخلوا النار مع من تقدمهم من الجن والإنس، والإنس المأمورون بدخول النار أولاً لا بد أن يكونوا قد كلفوا العمل بالشرائع المتقدمة، ولذلك توجه عليهم العقاب فكذلك أيضاً الجن الداخلون معهم النار ولا فرق. وبهذا الذي قررناه يتبين أن الجن مكلفون بالشرائع في الجملة قبل هذه الشريعة.

## فصل

## (من هم رسل الجن؟) (١)

فإن قيل: فإذا ثبت أنهم كانوا مخاطبين ومتعبدين بالشرائع فمن كانت الرسل إليهم قبل الإسلام؟.

قلنا: إذا ثبت أنهم مكلفون علم أن التكليف إنما يتصور بعد وصول الخطاب إليهم وإقامة الحجّة عليهم، ومن ضرورة وصول الخطاب لهم أن يكون على لسان رسول يبلغه إليهم، ولا يلزمنا تعيين ذلك الرسول، إذ لا نص عندنا فيمن عدا محمدا ﷺ.

وقد قال بعض الناس: إنه كان للجن رسل منهم أرسلهم الله إليهم، أخذوا بظاهر قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠] قال ذلك الضحاك (٢)، على ما ذكره أهل التفسير.

وقال ابن عباس: هم الذين بلغوا قومهم ما سمعوه من الوحي كما قال: ﴿وَلَوْ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩].

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه ابن جرير (٣٤٥/٥) بسند فيه محمد بن حميد الرازي المتروك.

وقيل: لما كانت الجن ممن يخاطب ويعقل قال: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠] وإن كانت الرسل من الإنس، وغلب الإنس في الخطاب كما يغلب المذكر على المؤنث<sup>(١)</sup>.

وإذا كانت الآية محتملة فليس فيها جلاء لما قاله الضحاک، لكن نعلم أن الحجة قد قامت عليهم بإرسال الرسل<sup>(٢)</sup> إليهم في الجملة، ولذلك قال الله عنهم وعن الإنس معهم: ﴿قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٠]، أي: شهدنا على أنفسنا أن الرسل جاءتنا فلن نؤمن بهم.

يدل على ذلك قول الله تعالى في آخر الآية: ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٠].

إذ اعترفوا جميعاً على أنفسهم بالكفر ولا يكون ذلك من الجن إلا بعد توجه الخطاب إليهم وإن لم نعلم المتوجه به إليهم بعينه قبل محمد ﷺ. ولنتكلم على ذلك بالاستقراء فنقول قال الله تعالى حكاية عن الجن: ﴿يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

(١) وهو قول كثير من المفسرين، انظر تفسير القرطبي (١٧/١٦٣) وابن كثير (٤/١٧٠).

قال ابن كثير عن الآية المذكورة: فالمراد من مجموع الجنسين فيصدق على أحدهما وهو الإنس، كقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان، أي أحدهما.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): رسل.

وهذا القول منهم يدل على أنهم عالمون بموسى وبالكتاب المنزل عليه، ولا يكون علم ذلك على وجه التعظيم لموسى ولكتابه الذي صدقه هذا القرآن الذي سمعوه إلا من مؤمن.

ولا نقول إن موسى عليه السلام رسول إلى الجن، إذ لا علم لنا بذلك من الشرع، فإن كان فيهم من هو مؤمن بموسى وكتابه فلا يبعد أن يكون ذلك بأن يلتزم شريعته، ويدخل نفسه في التعبد بها، وإن لم يكن موسى رسولا إليه. وإذا التزم تلك الشريعة كان من أهلها على ما تقرر في القسم الثاني من أهل الفترة.

ونقول أيضا: إن الله تعالى<sup>(١)</sup> أخبر في كتابه العزيز أنه سخر الجن لسليمان بن داود عليهما<sup>(٢)</sup> السلام وجعلهم تحت سلطانه وقهره فقال:

﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءَ حَيْثُ أَصَابَ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ  
وَأَخْرَجْنَا مَضْرُوبِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [ص: ٣٦-٣٨].

وقال: ﴿وَمِنَ الشَّيَاطِينِ مَنْ يُغْوِصُونَ لَهُ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ وَكُنَّا لَهُمْ  
حَافِظِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٢].

وقال: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ﴾ [النمل: ١٧].

(١) من (ب).

(٢) كذا في (ب)، في (أ): عليه.

فأخبر أن الجن من جند سليمان، ولهذا<sup>(١)</sup> لما قال سليمان: ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِينِي  
بِعَرْشِهَا﴾ [النمل: ٣٨]، قال عفريت له<sup>(٢)</sup> من الجن: ﴿أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ  
مَقَامِكَ﴾ [النمل: ٣٩].

وقال تعالى في موضع آخر: ﴿وَلَسَلِيمَانَ الرِّيحَ غَدُوَهَا شَهْرًا وَرَوَّاحَهَا شَهْرًا  
وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمَنْ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [سبأ: ١٢].  
فأخبر سبحانه أن من الجن من يعمل بين يدي سليمان بإذن الله، وهذا  
الإذن لابد أن يتلقوه ممن يليقهم إليهم، يدل على ذلك قوله: ﴿وَمَنْ نَزَعْنَاهُمْ عَنْ  
أَمْرِنَا نَذِقُوهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [سبأ: ١٢].

إذ هذا وعيد لمن يزيع من الجن عن أمر الله أي: يميل عنه، وأمر الله لا  
يعرفونه هم إلا بأن يتلقوه من سليمان مثلاً، فحينئذ يتوجه الوعيد عليهم.  
وتلقيهم الأمر من سليمان هو معنى الرسالة، فقد يظهر من ذلك، والله  
أعلم، أن سليمان رسول إليهم ولو في أمر ما من الأمور الخاصة به أو بهم،  
على أنا لا نعلم هل كان سليمان رسولا إلى بني إسرائيل أم لا، إذ ليس لنا  
دليل على رسالته إلا أن الله تعالى ذكر أنه أوحى إليه، إذ عدده في من أوحى  
إليهم في قوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالذِّكْرِ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى

(١) في (ب): ولذلك.

(٢) في (ب): له عفريت.

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ  
وَسُلَيْمَانَ ﴿[النساء: ١٦٣].

فيمكن أن يكون ذلك الوحي في حق سليمان وحي رسالة، ويمكن أن يكون وحي نبوة فقط، فإن الآية تضمنت ذكر أيوب، والكلام فيه كالكلام في سليمان، وكذلك تضمنت ذكر الأسباط أيضا.

والآيات (ق. ١٤٨.ب) المتقدمة في ذكر الجن تقتضي أن فيهم المطيع والعاصي، إذ احتوت على أن منهم من يعمل بين يدي سليمان بإذن الله وأنهم يعملون له ما يشاء مما ذكر، ومنهم من هو مقرر في الأصفاد من العتاة.

وإذا كان فيهم المطيع والعاصي صح أن فيهم المؤمن والكافر، وإذا كان فيهم المؤمن والكافر فلا بد أن هناك شيئا هو مطلوب بالإيمان لا محالة.

وبالجملة إذا تقرر من الآيات المتقدمة أولا أن الجن مكلفون بالأوامر والنواهي في المدد الخالية قبل الإسلام لما دل عليه عقابهم في النار لم يلزمنا البحث عن من كانت الرسل إليهم، هل كانوا منهم أو من بني آدم، إذ لا يضرنا ذلك في القاعدة التي هي مقطوع بها، وهي نفي العذاب عن من لم تقم عليه الحججة<sup>(١)</sup> كما قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

لاسيما وهو سبحانه يقرر الحججة على الجن والإنس في القيامة بقوله:

﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠] الآية.

(١) في (ب): حجة.

## الباب الثالث:

### في كون اجن متعبدين بشريعة نبينا محمد ﷺ.

تعبد اجن بشريعة نبينا محمد ﷺ<sup>(١)</sup> وتكليفهم العمل بها<sup>(٢)</sup> معلوم من القرآن والسنة والإجماع.

أما القرآن فقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصَبُوا لَنَا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، إلى آخر الآيات.

فأخبر الله تعالى عنهم أنهم بعدما استمعوا القرآن ولوا إلى قومهم مندرين، ولا يفعلون ذلك إلا بعد إقامة الحجة عليهم بإنذار النبي ﷺ إياهم وفهمهم للشرع، ولذلك قالوا عن القرآن إنه يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم.

ثم إن في الآيات من الدلالة على أن النبي ﷺ بعث إليهم ما هو أقوى من هذا، وذلك قولهم: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١].

(١) في (أ): ﷺ.

(٢) في (ب): به.

ومأخذ الدليل من هذه الآية في موضعين:

أحدهما: قولهم: ﴿أَحْيَبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَأَمْنُوا بِهِ﴾ [الأحزاب: ٢١] فأخبروا أن هنالك داعيا يدعوهم إلى الإيمان بالله فثبتت إذا عليهم الدعوة إلى الإسلام، والداعي لذلك لا يخلو أن يعنوا به محمدا ﷺ، أو يعنوا به القرآن، فإن عنوا به محمدا ﷺ<sup>(١)</sup> وهو الأظهر، فهو المقصود.

وإن عنوا به القرآن (ق. ١٤٩. ١) فلم يتلقوه إلا من محمد ﷺ.

فرجع حاصل الكلام إلى أن محمدا ﷺ<sup>(٢)</sup> هو الداعي لهم، وإذا كان داعيا لهم فهو الرسول إليهم كما هو الرسول إلى بني آدم.

والثاني: إخبارهم بالمغفرة وذهاب العقاب عنهم في قولهم: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ

مَنْ ذُنُوبَكُمْ وَيُحَرِّمَكُم مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الأحزاب: ٢١].

ومر لهم بأن الإيمان يترتب عليه المغفرة والإجارة من العذاب، فإن ذلك لا يدرك عقلا، وإنما مدركه الشرع، وإذا لم يدرك ذلك إلا بالشرع فلا محالة أن النبي ﷺ ألقاه إليهم في وقت الإنذار وتبليغ التكليف إليهم بالتزام الشريعة، وأن ذلك إذا فعلوه ترتب عليه المغفرة لهم والإجارة من العذاب.

فلما علموا ذلك منه ﷺ، ءامنوا حينئذ كما أخبر الله تعالى عنهم فقال في سورة أخرى: ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعُ نَفَرٍ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: ١-٢].

(١) في (أ): ﷺ.

(٢) من (ب).



وأخبر عنهم بهذا المعنى فيما بعد من هذه السورة وذلك قـولهم: ﴿ وَأَنَا

لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَىٰ آمَنَّا بِهِ فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَحَافُ بِحَسَا وَلَا رَهَقًا ﴾ [الجن: ١٣].

وأخبر عنهم بأن فيهم من لم يؤمن بقولهم: ﴿ وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا

الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَٰئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾

[الجن: ١٤-١٥].

## فصل

ومن الدليل أيضا على ما قلناه أن دعوى التحدي بالقرآن قد سُوي فيه الجن والإنس، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

فأخبر سبحانه أن الصنفين لا يأتون بمثل القرآن ولو اجتمعوا عليه، وظاهر<sup>(١)</sup> بعضهم بعضا فيه، وإنما جمع تعالى في هذا بين الجن والإنس لكونهم جميعا مأمورين باتباع محمد ﷺ، وهو الصلاة المأمور بتبليغ الرسالة إليهم.

(١) في (ب): وظاهرا.

## فصل

ومن الدليل أيضا على ما قلناه ما تضمنته سورة الرحمن، ونحن نتكلم على ما يمس غرضنا منها فنقول: إن فيها: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ﴾ [الرحمن: ١٤-١٥]. فأخبر أن الأناسي من بني آدم والجن خلقهم مما ذكر، والألف والسلام للجنس المستغرق للصنفين المذكورين.

وهذان الصنفان هما المخاطبان بقوله المردد<sup>(١)</sup> في هذه السورة: ﴿فَيَأْتِيهِمْ آيَاتُ رَبِّهِمْ كَذِبَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٣].

يبين ذلك اتصاله بالآية المتقدمة، ثم اتصاله بقوله: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيَّهَا الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١]، يعني الإنس والجن، ثم اتصاله (ق. ١٤٩. ب) بقوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾ [الرحمن: ٣٢]، الآية، ثم اتصاله بقوله: ﴿فَيَوْمِئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩].

ومما يؤكد ذلك أن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> قرأ السورة على الجن وبلغها إليهم كما قرأها على صحابته من الإنس<sup>(٣)</sup> وبلغها إليهم، ليتساوى الصنفان المخاطبان بهذه السورة في ذلك.

(١) في (ب): المكرر.

(٢) في (أ): التثنية.

(٣) في (ب): الصحابة من بني آدم.

روى جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ خرج على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها فسكتوا، فقال النبي ﷺ: «لقد قرأتمها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردودا منكم، كنت كلما أتيت على قوله: ﴿فِي أَيِّ آءٍ رَبِّكُمَا تَكْذِبَانِ﴾ [الرحمن: ٢٣]، قالوا: لا بشيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد» (١).

وهذا يدل على ذكاء الجن وفطنتهم، ومعرفتهم بمواقع الخطاب. وقوله في هذه السورة: ﴿سَنُفْرَغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١] وعيد للجن والإنس المكلفين العمل بالشرعية. وقال قتادة: معناه فراغ الدنيا وانقضاؤها ومجيء الآخرة والجزاء فيها، والله تعالى لا يشغله شيء عن شيء (٢).

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٩١) من طريق الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر.

وسنده ضعيف، الوليد بن مسلم مدلس، وقد عنعن، وزهير بن محمد متكلم فيه، وخصوصا في رواية أهل الشام عنه. وهذه منها، فالوليد دمشقي.

(٢) وقال البخاري في الصحيح: سنفرغ لكم: سنحاسبكم، لا يثقله شيء عن شيء. قال الحافظ في شرحه (٦٢٣/٨): هو كلام أبي عبيدة أخرجه ابن المنذر من طريقه، وأخرج من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: هو وعيد من الله لعباده وليس بالله شغل، وهو معروف في كلام العرب يقال: لأنفرغن لك وما به شغل، كأنه يقول لآخذنك على غرة. وانظر تفسير ابن جرير (٥٩٣/١١).

والفراغ في اللغة<sup>(١)</sup> على وجهين: يكون بمعنى الفراغ من الشغل، ويكون بمعنى القصد.

وهو في هذا الموضع بمعنى القصد، فكان معنى قوله: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١] أي سنقصد لمجازاتكم بأعمالكم يوم الجزاء.

وقوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْقُذُوا﴾ [الرحمن: ٣٣] معناه في قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>: إن استطعتم أن تعلموا ما في السماوات وما في الأرض فاعلموه، ولن تعلموه إلا بسطان، أي بينة من الله تعالى.

وعنه أيضا أن المعنى: لا تخرجون عن سلطاني وقدرتي عليكم<sup>(٣)</sup>. وهذا القول أشبه بمفهوم الآية، ويظهر ذلك بأن نزيد في العبارة عنه فنقول: يكون معنى الآية: إن استطعتم أن تخرجوا عن قهر الله وقدرته عليكم في التسخير فاخرجوا، وذلك لا يقدر عليه، إذ العالم بما فيه مسخر كله لله

(١) قال في اللسان (٢٤٢/١٠): وقوله تعالى: سنفرغ لكم أيها الثقلان، قال ابن الأعرابي: أي سنعمد.

و احتج بقول جرير: و لما اتقى القين العراقي باسته \*\*\* فرغت إلى العبد المقيد في الحجل.  
قال: معنى فرغت: أي عمدت.

و في حديث أبي بكر رضى الله عنه: افرغ إلى أضيافك، أي اعمد و اقصد.  
و يجوز أن يكون بمعنى التخلي و الفراغ لتتوفر على قراهم و الاشتغال بهم.

(٢) رواه ابن جرير (٥٩٤/١١).

(٣) رواه ابن جرير (٥٩٤/١١) والبيهقي في الأسماء والصفات وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٧٠١/٧).

تعالى وفي قبضته، ولذلك قال: ﴿لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣] أي: ببرهان (يكون لكم)<sup>(١)</sup> وحجة تستظهرون بها، وذلك معدوم عند الثقلين معا.

وقال الضحاك: معنى الآية: إن استطعتم أن تهربوا عن الموت فاهربوا فإنه مدركمكم<sup>(٢)</sup>.

وهذه الأقوال متجهة على أن تكون الآية خوطب بها الجن والإنس في الدنيا.

وفي الآية تأويل آخر وهو أن المخاطبة بها تكون يوم القيامة إذا أهدت الملائكة بأقطار الأرض، وأحاط سرادق النار بالآفاق، فهرب (ق. ١٥٠). الخلائق ولا يجدون منفذا، كما دل على ذلك قوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ يَوْمَ تُكُونُ مُدْرِبِينَ﴾ [غانر: ٣٢] وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾ [الفجر: ٢٢] وقوله: ﴿وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا﴾ [الحاقة: ١٦].

فعند هذه الحال إذا ند الخلائق يقال للجن والإنس: ﴿إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا﴾ [الرحمن: ٣٣]، معناه: إن قدرتم أن تتجاوزوا أقطار السماوات والأرض فتعجزوا ربكم حتى لا يقدر على عذابكم فافعلوا وانفذوا إلى الجنة، وأنتم لا تقدر على ذلك، ولا تنفذون إلا بسطان، يعني إلا بحجة ثابتة وعهد قائم فتنفذون على الصراط إلى الجنة.

(١) سقط من (ب).

(٢) رواه ابن جرير (٥٩٤/١١). و ذكره القرطبي (١٧٠/١٧).

وقال: إن استطعتم، ولم يقل إن استطعتما لأنه أراد جماعة الجن والإنس كما قال في آية أخرى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠] على الجمع.

وأما قوله: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن تَّارٍ﴾ [الرحمن: ٣٥] على التثنية، فإنه أراد الصنفين: الجن والإنس، وحسن بذلك بقوله: ﴿فِي أَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ٢٣] الفاصل بين الآيتين، وفيه التثنية، أعني في قوله: تكذبان، فاتصلت التثنية بالتثنية.

وفي قوله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن تَّارٍ وَنَحَّاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥] إخبار بأن الصنفين سواء في العذاب، بإرسال لهب النار عليهم ودخاها. قال ابن عباس: الشواظ: اللهب الذي لا دخان فيه، والنحاس: الدخان الذي لا لهب فيه<sup>(١)</sup>.

وفي هذه السورة: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩] فإضافة الذنوب إلى الصنفين دليل على أنهما سواء في التكليف.

وقوله: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] يدل على أنهما أيضا سواء في الثواب، أعني المؤمنين من الجن والإنس، لأن الصنفين دخلوا في هذا العموم بلا إشكال.

(١) رواه ابن جرير (٥٩٦/١١) وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٧٠١/٧) بنحوه.

## فصل

ومن الدليل على ما تقدم أيضا قول الله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢٠] فإن دخول النبي محمد <sup>(١)</sup> ﷺ في هؤلاء الرسل المذكورين لا إشكال فيه لكونه مبعوثا إلى الثقلين، وإنما الإشكال في غيره، وقد تقدم الكلام على الآية.

ولما كان الجن والإنس هما المخاطبان معا بالشريعة سوى الله بينهما في غيبة أشياء عنهما من أحوال الآخرة، وإن جاز أن يدركها البهائم، قال رسول الله ﷺ في حديث (ق. ١٥٠. ب) ذكر فيه فضل الجمعة: «وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من <sup>(٢)</sup> حين يصبح إلى أن تطلع الشمس شققا من الساعة إلا الجن والإنس» <sup>(٣)</sup>.

(١) من (ب).

(٢) ليست في (ب).

(٣) رواه مالك (٢٤٣) عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة و عنه ابن حبان (٧/٧) و الحاكم (٤١٣/١) و الشافعي (٧٢) في مسنده وغيرهم.



وفي حديث أنس عن النبي ﷺ في عذاب القبر للكافر، قال: « ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعه من يليه إلا الثقلين »، خرجه البخاري<sup>(١)</sup>.

وإنما غيب الله عن الجن والإنس ما تقدم ذكره من تلك الأحوال حتى لا يدركوها لأجل أن جميعهم هم المكلفون بالشرائع وهم مطلوبون فيها بالإيمان بالغيب. فستر الله عنهم تلك الأمور ليمتاز المؤمنون منهم بالغيب عن غيرهم ممن لا يؤمن من الصنفين<sup>(٢)</sup>.

(١) خرجه بهذا اللفظ البخاري (١٢٧٣) عن أنس.

(٢) هذه الفقرة من: وإنما غيب، كتب في الهامش في (أ)، لكنها بتر، وأتمتها من (ب).

## فصل

وأما السنة فالأحاديث الواردة باجتماع النبي ﷺ مع الجن وقراءته عليهم القرآن وسؤالهم إياه الزاد، مثل حديث ابن مسعود وغيره من الأحاديث المروية في أمرهم.

ذكر مسلم<sup>(١)</sup> عن علقمة قال: سألت ابن مسعود هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أو اغتيل، قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء، قال: فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: «أتاني داعي الجن فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن»، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد فقال: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما، وكل بعرة علف لدوابكم»، فقال رسول الله ﷺ: «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم».

(١) (١/ص ٣٣٢-رقم ٤٥٠).

وفي رواية<sup>(١)</sup>: « وكانوا من جن الجزيرة ».

وذكر عن<sup>(٢)</sup> ابن مسعود أيضا أنه قال: «أذنته بهم شجرة<sup>(٣)</sup>»، يعني آذنت النبي ﷺ بالجن.

وذكر أبو داود عن ابن مسعود قال: قدم وفد الجن على النبي ﷺ فقالوا: يا محمد أله أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة<sup>(٤)</sup> أو حممة، فإن الله جاعل لنا فيها رزقا، قال: فهى النبي ﷺ عن ذلك<sup>(٥)</sup>.

قوله الحممة هي واحد اللحم، وهو الفحم<sup>(٦)</sup>، ذكر ذلك أبو عبيد<sup>(٧)</sup>.  
 وخرج البخاري<sup>(٨)</sup> عن أبي هريرة أنه كان يحمل مع النبي ﷺ الإداوة لوضوئه وحاجته، فبينما هو يتبعه بها فقال: « من هذا؟ » فقال: أنا أبو هريرة  
 (ق. ١٠٥١). فقال: « ابغني أحجارا ، أستفض بها ولا تأتني<sup>(٩)</sup> بعظم ولا

(١) خرجها مسلم (٤٥٠) والترمذي (٣٢٥٨) وأحمد (٤٣٦/١) والبيهقي (١٠٩/١) من مرسل الشعبي.

(٢) ليس في (ب).

(٣) رواه مسلم (٤٥٠).

(٤) في (ب): وروثة، وهو تصحيف.

(٥) رواه أبو داود (١٠/١) والبيهقي (١٠٩/١) بسند جيد.

(٦) في (ب): قوله اللحم: هو الفحم، واحدها: حممة.

(٧) غريب الحديث (١٩٤) بنحوه.

وقال الجوهري (٢٣١/٥): واللحم الرماد والفحم وكل ما احترق من النار، الواحدة حممة.

(٨) رواه البخاري (٣/ص ١٤٠١، رقم ٣٦٤٧) والبيهقي (١٠٧/١) والطحاوي (١٢٤/١).

(٩) كذا في (ب) وصحيح البخاري، وفي (أ): تأتي.

بروثة». فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي حتى وضعت إلى جنبه، ثم انصرفت حتى إذا فرغ مشيت فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: «هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جن نصيبين، ونعم الجن، فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ألا يمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعاما».

وفي هذه (الأحاديث المتقدمة ما يدل على أن الجن يأكلون كما يأكل بنو آدم.

ويدل على ذلك أيضا قوله عليه السلام: «فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»<sup>(١)</sup>.

ومضى الدليل على أنهم ينكحون كما ينكح بنو آدم في موضعه<sup>(٢)</sup>. وقد وجدنا حديثا فيه من لفظ النبي عليه السلام أنه أرسل إلى الجن والإنس، وهو حديث ذكره وثيمة بن موسى في أخبار يعقوب عليه السلام من كتابه من حديث ابن عباس قال: كانت النبوءة في بني يعقوب صلى الله عليه بأرض كنعان وما حولها لم يكونوا جاوزوا أرض كنعان، وما أرسل نبي إلى الخلق كافة قبل محمد صلى الله عليه وسلم، قال ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرسلت إلى الجن والإنس وإلى كل أحر وأسود، وأحلت لي الغنائم دون الأنبياء، وجعلت لي

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، لكن في أكثره بتر فاستدرسته من (ب).

الأرض كلها مسجدا و طهورا»، وذكر باقي الحديث في خصائصه الطاهرة، وفيه بعض طول<sup>(١)</sup>.

وخرج مسلم<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس قال: ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رأهم، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب قالوا: ما ذاك إلا من شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغارها فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغارها فمر نفر الذين أخذوا نحو قمامة، وهو بنخلة عامدين إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا إنا سمعنا قراءنا عجا يهدي إلى الرشد فآمنوا به ولن نشرك بربنا أحدا، قال: فأنزل الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعَنَّ نَفْرًا مِنَ الْجِنَّ﴾ [الجن: ١].

(١) لم أقف عليه بهذا التمام، وشطره الثاني، أي أرسلت إلى الأحمر والأسود، وما بعده خرجته البخاري (٣٢٨-٤٢٧) ومسلم (٥٢١) عن جابر. وخرجه مسلم (٥٢٣) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٧٣٩-٤٦٣٧) ومسلم (٤٤٩) والترمذي (٣٣٢٣) وأحمد (٢٥٢/١) وابن حبان (٦٥٢٦) والبيهقي (١٩٤/٢) والحاكم (٣٨٥٧) والطبراني في الكبير (٥٢/١٢) وأبو يعلى (٢٥٥/٤).

## فصل

فإن قيل: فإن في حديث ابن عباس هذا: ما قرأ رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> على الجن ومارءاهم، وفي ذلك (ق.١٥١.ب) دليل على أنهم استمعوا القرآن فأمنوا به من تلقاء أنفسهم من غير أن يكون النبي ﷺ يدعوهم إليه.

فالجواب من وجهين:

أحدهما: إن هذا اللفظ الذي هو "ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رءاهم"، مع أنه خير واحد ليس بمتفق عليه، فإن البخاري خرج حديث ابن عباس في موضعين من كتابه، وهما كتابا الصلاة<sup>(٢)</sup> والتفسير<sup>(٣)</sup>، ولم يذكر هذا اللفظ فيه.

والوجه الثاني، وهو المعتمد: أن ابن عباس كان في ذلك الوقت إما غير مولود، وإما صغيرا لا يميز<sup>(٤)</sup>، إذ كان أمر الجن قديما بمكة، فليس عنده علم

(١) من (ب).

(٢) صحيح البخاري (رقم: ٧٣٩).

(٣) صحيح البخاري (رقم: ٤٦٣٧).

(٤) وأحسن من هذا ما أجاب به الحافظ ابن حجر حيث قال (١٧١/٧): فيجمع بين ما نفاه وما

أثبتته غيره بتعدد وفود الجن على النبي ﷺ.

فأما ما وقع في مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع إلى قومهم منذرين كما وقع في القرآن،

وأما في المدينة فللسؤال عن الأحكام، وذلك بين في الحديثين المذكورين.

بذلك، وإنما تكلم على ظاهر القرآن في قوله: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعْتُمْ نَفَرًا مِّنَ الْجِنَّةِ﴾ [الجن: ١]، وخفي<sup>(١)</sup> عليه ﷺ ما تضمن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنَّةِ﴾ [الأحقاف: ٢٩] من الدعوة إلى الله والإيمان به ومعرفة الجن بالمغفرة المترتبة عليه حسبما قرناه<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك دليل على أنهم لم يؤمنوا حتى دعوا، فلما دعوا أجابوا داعي الله وءامنوا به، ولا يبعد أن يكون السبب لهم في ذلك ما قاله ابن عباس من كون إبليس يقول لهم: اضربوا مشارق الأرض ومغاربها، فلما سمعوا القرآن كان ذلك قائدا إلى هدايتهم إلى الإسلام.

على أن قوله: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنَّةِ﴾ [الأحقاف: ٢٩] فيه ما يدل على أنهم مقهورون في استماع القرآن.

وحديث ابن مسعود أولى من حديث ابن عباس من وجهين:

أحدهما: إن ابن مسعود كان تلك الليلة في أولها مع النبي ﷺ، وأحس

هو ومن كان معه من الصحابة بفقده حتى خافوا عليه.

- ويحتمل أن يكون القدم الثاني كان أيضا بمكة وهو الذي يدل عليه حديث ابن مسعود كما سنذكره.

وأما حديث أبي هريرة فليس فيه تصريح بأن ذلك وقع بالمدينة.

ويحتمل تعدد القدم بمكة مرتين، وبالمدينة أيضا.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): قرأناه، وهو تصحيف.

والثاني: إخبار النبي ﷺ بلفظه بأن داعي الجن أتاه فذهب معهم وقرأ عليهم القرآن وسأله الزاد، ثم إنه انطلق مع الصحابة فأراهم آثار الجن وآثار نيرانهم.

فكيف يقول ابن عباس: "إنه ﷺ ما رأى الجن ولا قرأ عليهم القرآن"؟.

وهذا ابن مسعود يروي عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup> سماعه ذلك من لفظه.

وكذلك أبو هريرة قد روى نحو ذلك، فإنه قال عنه ﷺ: « وإنه أتاني

وفد جن نصيبين، ونعم الجن فسألوني<sup>(٢)</sup> الزاد فدعوت الله لهم »<sup>(٣)</sup>.

فهذا إخبار من النبي ﷺ بأنه اجتمع مع الجن وكلموه وكلمهم

(ق. ١٥٢. أ).

(١) في (أ): ﷺ.

(٢) في (ب): فسألوه.

(٣) رواه البخاري (١٤٠١/٣) والبيهقي (١٠٧/١).



## فصل

فإن قيل: لم يرد في الحديث أن النبي ﷺ اجتمع مع الجن إلا بمكة، وقد نزلت فرائض الدين بعد الهجرة، ولم ينقل أنهم اجتمعوا مع النبي ﷺ بالمدينة، ولا سألوه عن ذلك.

قلنا: حديث أبي هريرة المتقدم يحتمل أن يكون بالمدينة، أعني اجتماع النبي ﷺ بالجن وسؤالهم الزاد بسبب تأخر إسلام أبي هريرة.

ويحتمل أن يكون النبي ﷺ أخبر أبا هريرة بما كان من سؤال الجن الزاد، إذ كان بمكة، ونحن نعلم وإن لم ينقل إلينا أن الجن بعد الهجرة إلى المدينة عالمون بالفرائض الواجبة لا محالة، أعني بما يتعدون به منها، إذ في الجائر أن يتعدوا بجميعها (أو بما شاء الله منها)<sup>(١)</sup>.

ومن المحال أن يتعدوا بشيء لا يصل إليهم معرفته، لأن ذلك من تكليف مالا يطاق، والنبي ﷺ قد قال: « إن بالمدينة جنا قد أسلموا »<sup>(٢)</sup>.

وإذا أسلموا فلا بد من معرفتهم بما يتزيد في الإسلام من فروضه وسننه، فيحتمل أن يسألوا أو يسأل وافدهم النبي ﷺ عن ذلك، وإن لم يبلغ إلينا.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٢) تقدم.

فإن النبي ﷺ في المدينة آمن، والدين قد فشا، فلا داعية تدعو إلى نقل اجتماعهم مع النبي ﷺ، فإنه إنما نقل ذلك بمكة، لأن النبي ﷺ غاب عن أصحابه تلك الليلة حتى خافوا عليه، فلما أصبح وسأله عن ذلك أخبرهم بوصول الجن إليه.

ولو لم تكن هنالك قرينة من غيبته ﷺ وسؤالهم إياه عن ذلك، لم نعلم هل كان يخبرهم ابتداءً بحديث الجن أم لا؟.

وبالمدينة ليس بما قرينة تدعو إلى إخبارهم بوصول الجن، ففي الجائز أن يصلوا إليه ويسألوه عن دينهم فيعلمهم، ولا يعلم الصحابة بذلك.

وفي الجائز أيضا أن يكون الجن أو وافدهم يحضرون مع الصحابة عند النبي ﷺ في مجالسه، فيسمعون ما نزل من القرآن بعد ذلك، ويستفيدون التفقه في الدين بسؤال الصحابة للنبي ﷺ، ويكون النبي ﷺ يعلم ذلك منهم لرؤيته إياهم دون الصحابة، فيكتفي بذلك عن تعليمهم على الانفراد، والله أعلم.

## فصل (ق. ١٥٢. ب)

وأما الإجماع على كون الجن متعبدين بهذه الشريعة على الخصوص فمعلوم، إذ لا خلاف بين أئمة المسلمين في أن النبي محمدا ﷺ مبعوث إلى الثقلين الجن والإنس، وقد نبه على ذلك أبو عمر بن عبد البر في التمهيد<sup>(١)</sup>. وكثيرا ما يذكر العلماء في مصنفاتهم كونه ﷺ مبعوثا إلى الثقلين، وربما يوجد ذلك لبعضهم في صدور توأليفهم. فلا نحتاج إلى أن نطول بنقله، لأن الناس في الجملة مشتركون في إدراك ما في هذا الفصل والعلم بمضمونه.

(١) التمهيد (١١٧/١١).

## الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.

قد ثبت بما تقدم أن الجن مخاطبون بالشرعية، وإذا كانوا مخاطبين بالشرعية فلا بد أن ينقسموا إلى قسمين: مؤمنين وكفار، كما انقسم الإنس إلى هذين القسمين.

ولما كان المؤمنون من الإنس ينقسمون إلى: مقربين، وأصحاب اليمين، وكذلك المؤمنون من الجن ينقسمون إلى: صالحين، وإلى من دونهم في الصلاح.

فبنو آدم إذا ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

- مقربين.
- وأصحاب اليمين.
- وأصحاب الشمال، كما تقدم ذكر ذلك أول الكتاب.

وكذلك الجن ينقسمون أيضا إلى ثلاثة أقسام:

- صالحين.
- ومن دون الصالحين في الرتبة.
- وكفار.

والدليل على ذلك قول الله تعالى حكاية عن الجن: ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ

وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كَمَا طَرَفْتُمْ قَدَدًا﴾ [الجن: ١١].

وقال عنهم: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٣-١٤].

فالصالحون هم <sup>(١)</sup> الطبقة العليا، ومن دون الصالحين هم الذين قالوا فيهم: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ﴾ فإن المسلمين أعم من الصالحين. ونظيره في بني آدم: أصحاب اليمين، إذ يحتوي على المقررين وغيرهم.

ولم نطلق اللفظ في الجن بأن نقول: إن فيهم <sup>(٢)</sup> مقررين وأصحاب اليمين، وإن كانوا فيهم، لأننا اقتصرنا في حقهم على لفظ القرآن، فجعلنا لفظ الصالحين منهم بإزاء المقررين من بني آدم، وجعلنا من دون الصالحين منهم بإزاء أصحاب اليمين.

ومن الدليل على أن من (ق. ١٥٣. ١) دون الصالحين هم من جملة المؤمنين ولم يلحقوا بالصالحين قول الله تعالى في بني إسرائيل: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا مِّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، فأخبر أنه فرقهم في الأرض. فرقا، ثم أخبر أن منهم صالحين وأن منهم من هو دون ذلك، يعني في الصلاح. ويدل على أن من دون ذلك في هذه الآية إنما هم من المؤمنين قوله:

﴿وَبَلَّوْنَا هُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

(١) في (ب): هي.

(٢) في (ب): منهم.

فإن اختبارهم بالحسنات والسيئات<sup>(١)</sup> مما يؤذن بإيمانهم، ولم يتعرض في الآية إلى ذكر الكفار.

يبين ذلك أنه تعالى ذكر قسما ثالثا منهم فقال: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرَبُّوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ [الأعراف: ١٦٩].  
الآية.

وليس في ذلك ما يدل على التكفير لهم، أعني لهذا القسم الثالث، لكن ذمهم سبحانه بإخلاقهم إلى أخذ عرض الدنيا وإخبارهم أنه سيغفر لهم، وهم لم يسلكوا الطريق التي توجب لهم المغفرة، ولا تابوا من ذنوبهم.

دل على ذلك قوله: ﴿وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُ مَا أَخَذُوا﴾ [الأعراف: ١٦٩].

ولم يذم سبحانه الطبقة الثانية من حيث رجا رجوعهم إلى الصلاح المجرد بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

ومقصودنا من هذا كون الله تعالى قال فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ﴾

[الأعراف: ١٦٨]، كما قال عن الجن: ﴿وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن: ١١].

فكما كان أولئك مؤمنين فكذلك هؤلاء ولا فرق.

وأما الكفار من الجن فهم الذين قال الله فيهم حكاية عن الجن<sup>(٢)</sup>:

﴿وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ﴾ [الجن: ١٤]، وقال: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): عنهم.

[الجن: ١٥]، وهم الشياطين الذين قال الله فيهم: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَأَعَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ٥].

وقد استقرينا القرآن والحديث فوجدنا لفظ الشيطان والشياطين كأنه إنما يطلق على الكفار من الجن.

وذلك موافق لمن قال من أهل اللغة: إن الشيطان مشتق من قولهم: بثر شطون، إذا كانت بعيدة القعر<sup>(١)</sup>، فكان الكافر من الجن لما يئس من رحمة الله ويعد عنها سُمي شيطانا لذلك.

وهكذا إذا أُطلق على من يطلق عليه من بني آدم بأنه شيطان إنما هو لبعده من الخير. قال الله تعالى: ﴿شَيَاطِينِ الْإِنسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢]. وقال جرير:

أيامَ يدعونني<sup>(٢)</sup> الشيطان من غزلي وكن يهويني إذ كنتُ شيطانا

يعني إذ كان في حال الجهالة باتباع الهوى والبعد عن الخير. وأما لفظ الجن فيطلق على المؤمنين منهم والكفار، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الأحقاف: ٢٩] وقال: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعَنَّ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١].

وهذا ورد في المؤمنين.

(١) قال ابن منظور في اللسان (١٢٠/٧): و بثر شطون: بعيدة القعر في جرابها عود، ورمح شطون:

طويل أعوج، وشطن: بعد.

(٢) في (ب): تدعونني.

وقال نبينا ﷺ: « أتاني وفد جن نصيبين، ونعم الجن »<sup>(١)</sup>، فأثنى

عليهم، وقال: « إن بالمدينة جناً قد أسلموا »<sup>(٢)</sup>.

وقال سبحانه في الكفار من الجن: ﴿ قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ

قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ فِي النَّارِ ﴾ [الأعراف: ٣٨].

وقال: ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة: ١٣].

والجنة والجن واحد.

وقال النبي ﷺ: « إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة ليقطع

صلاتي فأمكنني الله منه »<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث يدل على أن بالمدينة كفاراً من الجن كما فيها المسلمون

منهم.

ويدل على ذلك أيضاً قول النبي ﷺ لأبي هريرة: « صدقك وهو

كذوب، ذاك الشيطان »<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.



## فصل

إذا ثبت انقسام الجن إلى الثلاثة الأقسام المتقدمة ثبتت الموازنة لهم، إذ بها يعلم الصالح الذي ترجح حسناته ومن هو دونه في الصلاح ممن ترجح حسناته أيضاً، وقد يكون فيهم من تستوي<sup>(١)</sup> حسناته وسيئاته، ومن ترجح سيئاته على حسناته، لأن التكليف يقتضي وجود هذه الأقسام، من حيث إن المكلفين يتعذر أن يكونوا جنسا واحدا لكونهم طبقات في الخير والشر.

وكما ثبتت هذه الأقسام للإنس فلتثبت للجن، إذ لا فرق، وهنالك أيضا يتبين الكفار من الجن المخلدون في النار.

والدليل على ما قلناه أن الجن من أهل التكليف، وإذا كانوا من أهل التكليف، دخلوا في عموم قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨].

وهذه الموازنة هي مثل موازنة بني آدم، وقد تقدم ذكرها حيث تكلمنا مع الحميدي في الشطر الأول من الكتاب، فكل ما ذكرناه هنالك فهو مستتب هاهنا، فلا نحتاج أن نطول بذكره وإعادته.

وينبغي أن نقول في هذه الأقسام كما قلناه في أقسام بني آدم: أن من رجحت (ق. ١٥٤. أ) حسناته من مؤمني الجن فهو في الجنة من غير عقوبة، ومن

(١) في (ب): يستوي.

استوت حسناته وسيئاته فهو موقوف مع أهل الأعراف ومآله إلى الجنة.  
ومن رجحت<sup>(١)</sup> سيئاته على حسناته انقسم جنسه إلى من يعفو الله  
عنه ابتداءً، فلا تكون عليه عقوبة، وإلى من يقتص منه في النار، ثم يخرج منها  
بعد القصاص إلى الجنة.

والدليل على هذا أن النبي ﷺ مبعوث إلى الثقيلين، وهما مأموران  
باتباعه والعمل بشريعته، ولهما على ذلك الجزاء بالثواب والعقاب.

وقد صحت النصوص بما قلناه في حق الإنس فلزم أن يكون مثل ذلك  
في حق الجن، إذ لا فرق بينهما، ونعني بالجن المكلفين منهم، ولا نبعد أن  
يكون فيهم مجانين لا يلزمهم التكليف، وأطفال يموتون صغاراً، فإن كانوا  
فيهم فحكمهم حكم مجانين الإنس وصبيانهم ولا فرق.

وقد قال بعض المفسرين: في الجن يهود ونصارى ومجوس وعبداء  
أوثان<sup>(٢)</sup>، ونحن لا نثبت ذلك ولا نفيه.

فإن صح هذا القول لزمهم من بلوغ الدعوة ما لزم بني آدم وترتب  
عليهم بعد بلوغها من العقوبة إذا لم يؤمنوا ما ترتب على بني آدم، وقد نص  
الله تعالى في كتابه العزيز على عقوبتهم بالنار فقال: ﴿وَوَسَّيْتُ كَلِمَةَ رَبِّكَ لِأَمْلَاقِ  
جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [مرد: ١١٩].

(١) في (ب): ترجحت.

(٢) راجع تفسير الطبري (١١٢/٢٩) و القرطبي (١٥/١٩) عند تفسير قوله تعالى: ﴿كُلُّ طَرَائِقَ

قَدَّأُ﴾ [الجن: ١١].

ولا شك أنه إنما يعني بذلك الكفار من الصنفين، يدل على ذلك قوله لإبليس: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [مرد: ١١٩].

وقوله تعالى: ﴿فَكَبِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْقَاوُونَ وَجَنُودُ إبْلِيسَ أَجْمَعُونَ﴾ [الشعراء:

٩٤-٩٥].

ويدل على ذلك أيضا قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾

[الأعراف: ١٧٩] فإن هذا الكثير الذي ذراه عز وجل لجهنم من الصنفين جميعا هم أتباع (إبليس، وبهم) <sup>(١)</sup> تمتلئ جهنم.

قال رسول الله ﷺ حكاية عن الله تعالى أنه يقول للجنة: « أنت رحمتي

أرحم بك <sup>(٢)</sup> من أشياء من عبادي، ويقول للنار: أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها » <sup>(٣)</sup>.

وإذا نص تعالى على أن كثيرا من الجن والإنس ذراه لجهنم، فبقية الصنفين وهم الذين لم يدخلوا في هذا الكثير لم يذراهم سبحانه لجهنم، فهم لا يكونون من أهلها، ولا يكون ذلك إلا لإيمانهم أو لعدم كفر من عذره الشرع، وإذا لم يكونوا من أهلها ولا دار بعدها إلا الجنة فهم إذا في الجنة، إذ هي محل الثواب والتفضل كما كانت النار محل العقاب والجزاء.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٢) ليس في (ب).

(٣) رواه البخاري (٤٥٦٩-٧٠١١) ومسلم (٢٨٤٦) والترمذي (٢٥٦١) وأحمد (٢٧٦/٢-

٤٥٠-٥٠٧) وأبو عوانة (٤٦٤) والحميدي (١١٣٧) واللالكائي (٤٢٥/٣) عن أبي هريرة.

قال أهل العلم<sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦]: إنه من أدل دليل على أن المؤمنين من الجن يثابون، وهو كذلك من حيث كان الخطاب بالسورة كلها للجن والإنس على ما قدمناه (ق. ١٥٤. ب).  
 (وإذا علمنا أن)<sup>(٢)</sup> الله تعالى نص على الكفار من الجن بالعقاب في النار كما تقدم، فنحن لا نشك بأن الثواب يكون للمؤمنين منهم في الجنة للتلازم الذي يلزم بين المؤمنين والكفار، وبين الثواب والعقاب، وبين الجنة والنار من المقابلة التي تقتضي انتفاء المقابل مع ثبوت مقابله.

وأيضاً فقد قال الله تعالى حكاية عن من آمن من الجن: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١].  
 وإذا غفر سبحانه لهم وأجارهم من العذاب الأليم كانوا عنده في محل الكرامة، ولا يكون ذلك في القيامة إلا في الجنة.

وقد سمعت من يقول: إن بعض الناس ذكر أن الجن إذا دخلوا الجنة يكونون في فحوص الجنة، ثم وقفت بعد ذلك على هذا المعنى منسوباً إلى سهل بن عبد الله التستري، وذلك أن قال: مؤمنو الجن في صحاري الجنة وأطرافها كما هم في الدنيا في صحاريها وأطرافها<sup>(٣)</sup>.

وهذا يحتاج إلى توكيف.

(١) ممن قاله: ابن كثير في تفسيره (٤/٢٧٦).

(٢) من (ب)، وفي (أ) بتر.

(٣) من: "ثم وقفت" إلى هنا سقط من (ب).

ثم نقول: إن من كان في الجنة في أي موضع منها فهو في النعيم المقيم، قال ﷺ في الذي يعطى عشرة أمثال الدنيا: «إنه أدنى أهل الجنة منزلة»<sup>(١)</sup>. وهكذا من كان في النار في أي موضع منها فهو في العذاب الأليم، وإن خف عقابه، كما أخبر النبي ﷺ عن أهون أهل النار عذابا، وهو من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه، حيث قال: «فما يرى أن أحدا أشد منه عذابا، وإنه لأهونهم عذابا»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر: «إنه يجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبه يغلي منه دماغه»<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان أهون أهل النار عذابا يعتقد أنه أشدهم عذابا من حيث لا يحس إلا بما نزل به، فما ظنك بمن هو وقود النار من الناس أو من الجن الذي هم حطب جهنم؟، أعني: القاسطين الذين قال الله فيهم: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥].

والقاسطون هم الجائرون عن الحق الناكبون عن الهدى، وهؤلاء هم الكفار من الجن الذين هم<sup>(٤)</sup> بإزاء أصحاب الشمال من الإنس، وهم الشياطين الذين قصدهم تكفير الإنس وإضلال الخلق زائدا إلى كفرهم وإشراكهم.

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) هو حديث شفاعته في عمه أبي طالب، وقد تقدم.

(٤) ليس في (ب).

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

فأخبر أن الشياطين يوسوسون أولياءهم من الإنس ويزينون لهم ما يجادلون به المؤمنين، وأخبر أن من أطاع أولياء الشياطين فهو مشرك، لأن استمدادهم في الإغواء والإضلال إنما هو من الشياطين الذين يضلونهم ويلقون إليهم من الكفر ما يلقونه، والشياطين هم النهاية في الإشراك والإضلال، لأنهم جند إمامهم إبليس لعنه الله وأعوانه الذين يمشون كفره.

فإنه أخزاه الله اتخذ (ق. ١٥٥. أ) عرشاً على البحر يحاكي به عرش الله تعالى، واتخذ الشياطين خدمة وأعواناً (لتمشية)<sup>(١)</sup> مقاصده الذميمة، يحاكي<sup>(٢)</sup> بهم الملائكة المكرمين.

وإذا كانوا مدد إبليس وأتباعه في الكفر والإغواء في الدنيا فسيكونون مدده وأتباعه في نار جهنم معذيين فيها معه على صفة الخلود أسفل سافلين، نعوذ بالله من شرورهم، ونسأله سبحانه أن يحول بيننا وبينهم في عقائدنا وأعمالنا ويجعلنا من جملة العباد المستثنين على إبليس في الإغواء والإضلال بمنه لا رب غيره.

(١) من (ب)، وفي (أ) بتر.

(٢) في (ب): يحاكي.

## باب نختم به الكتاب.

اعلم أن أكثر الحديث الذي ذكرناه في هذا الكتاب في أثناء الكلام أو على وجه الاستشهاد مخرج في الصحيحين أو في أحدهما، وليس فيه من الحديث الضعيف أو المتكلم فيه إلا اليسير<sup>(١)</sup>، وتعدر علينا التكلم على إسناده لوجهين:

أحدهما: إن الكتاب مبني على طلب المعاني واستخراجها من أماكنها، وليس موضوعاً للتكلم على إسناده الحديث، ولو وضع لذلك لسلكنا فيه المسلك الذي وضعناه في كتابنا الموسوم بكتاب: "إيجار المسالك في معرفة الحديث من موطأ مالك".

إذ تكلمنا فيه على إسناده الحديث وإرساله وعرفنا بصحيحه من ضعيفه، وذلك بالنظر في رواته ورجاله، لأن تأليف الموطأ يقتضي ذلك من حيث بنى مالك رحمه الله على حديثه الأحكام.

والوجه الثاني: إن التكلم على إسناده الحديث في هذا الكتاب قاطع بالغرض الذي يُساق الحديث من أجله، (لأن سياق الكلام يقتضي ذكر الحديث)<sup>(٢)</sup> والاستشهاد به، فيكون ما قبله وما بعده في<sup>(١)</sup> حكم الاتصال،

(١) وهو كما قال رحمه الله.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

ولذلك كثيرا ما نسوق الحديث مبتورا بذكر الفائدة المحتاج إليها من غير أن نستوفيه<sup>(٢)</sup> أو نسمي<sup>(٣)</sup> راويه<sup>(٤)</sup> من الصحابة أو مخرجه من المصنفين.

وإنما فعلنا ذلك توقيا من قطع الكلام، واعتمادا على شهرة الحديث، واتكالا على أن من يقف عليه من أهل الصناعة لا يخفى عليه موضعه، وقد نسبنا الحديث إلى من رواه ومن خرجه في المواضع التي اقتضاها النظر، وبهذا التنبيه الذي ذكرناه الآن في الحديث فرغ الكلام بحمد الله على هذا الكتاب، وهو قد احتوى على شطرين:

أحدهما: الكلام مع الحميدي رحمه الله فيما تضمنه كتابه.

والثاني: الكلام على القسمين الذين (ق. ١٥٥. ب) (استدر كناهما)<sup>(٥)</sup>

عليه.

وقد وفينا في الشطرين بما شرطناه، ووصلنا في تحقيق كل واحد منهما إلى ما أردناه<sup>(٦)</sup> من غير استعانة بكلام مؤلف أو تهذيب مصنف، أعني فيما يرجع إلى استنباط المعاني والتفقه فيما استشهدنا به من كتاب الله وسنة رسوله بما<sup>(٧)</sup> يقتضيه النظر، وهو معنى الكتاب.

(١) من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٢) من (ب)، وفي (أ) بياض في وسط الكلمة.

(٣) في (ب): نسوي.

(٤) في (أ): روايه، وهو خطأ.

(٥) من (ب)، وفي (أ) بتر.

(٦) في (ب): أردناه.

(٧) في (ب): فيما.



وإنما قلنا هذا تحزرا<sup>(١)</sup> مما جلبنا فيه على وجه النقل عن<sup>(٢)</sup> أهل التفسير وأصحاب السير والأخبار فيما احتجنا إليه أو على وجه إيراد الخلاف في حكم الأفعال.

ولا غرو أن من حاول استخراج علم لم يجد من العلماء من ينبه عليه، ولا ألقى من أهل الإدراك من يُطرق له الطريق إليه فإنه يستوحش وإن أصاب، ويتهم نظره وإن أحسن، ويستقصر قوله وإن أجاد.

وأنا أعترف بأني إنما قلت في الكتاب ما قلت وأودعت فيه ما أودعت مستنهضا للخاطر، مستجمعا للقريحة، مستعينا بإمداد الله وتوفيقه، معتمدا عليه سبحانه في إبراز الحق وإدراك المطلب، وإني لأرجو أن كتابنا هذا إذا رآه المنصف<sup>(٣)</sup> المثبت يعلم قدر الاعتناء به في الملاحظة لقواعد الشرع والتحري<sup>(٤)</sup> للصواب والبعد عن الانتقاد.

وينبغي أن يُعلم أن قولنا لم نجد من العلماء من ينبه عليه إنما عنينا به ما نذكره، وهو أن الشطر الثاني الذي لم يلم به الحميدي اخترعنا الكلام عليه جملة إلا ما تخلله من النقل المجرد عن الاسترواح إلى تلك المعاني المخترعة.

(١) في (ب): تجوزا.

(٢) في (ب): على.

(٣) في (ب): المصنف.

(٤) في (ب): والمتحري، وهو خطأ.

وإن الشطر الأول الذي تكلمنا فيه مع الحميدي لم نجد من كلام غيره من العلماء ما نستعين به في الرد عليه، وإبراز الصواب من قوله، فكل ما تكلمنا عليه هنالك<sup>(١)</sup>، فإنما هو من تلقاء أنفسنا بعون الله لنا. ونحن مع ذلك نجوز الوهم والغلط علينا، إذ القصور هو الغالب على البشر.

ولنعرف هاهنا بشيء يقتضي الحال التعريف به، وهو أنا لما تكلمنا على كلام الحميدي في الشطر الأول مضت فيه نكت ومعان يجب الوقوف عليها، مثل كلامنا على حديث أنس في الشفاعة وعلى ما يحتمله من التأويل. ومثل ردنا على الحميدي في الأقسام التي قصد إلى تنظير بعضها ببعض فيمن يسبق منها إلى دخول النار وإلى الخروج منها. ومثل كلامنا معه في كونه يجعل الإيمان يوزن، واستدلنا نحن على أنه لا يوزن.

ومثل ردنا عليه في الأربع الطبقات التي جعلها متساوية في درجات الجنة، واثنان (١.١٥٦.٥) منهما<sup>(٢)</sup> دخلتا النار، واثنان لم تدخلاها أصلاً. وغير هذا مما هو مذكور هنالك (في أثناء فصول)<sup>(٣)</sup> الكتاب.

(١) من (ب).

(٢) في (ب): منها.

(٣) من (ب)، وفي (أ) بتر.

فليتأمل جميع ذلك الناظر فيه وليعلم أن التبويب على ما أشرنا إليه من تلك المعاني منعنا منه كون كلامنا مرتبا على كلام الحميدي، وكلامه غير مبوب فجعلنا كلامنا<sup>(١)</sup> غير مبوب، إذ لم تعطنا الحال غير ذلك.

فإن كلامنا هو كالشرح لكلامه، فإذا وجدناه قد ألم فيه بمعنى بسطناه، أو رددنا عليه بكلام نخرج فيه إلى معنى بديع أو فائدة مستحسنة.

وربما ترجمنا في بعض المواضع بلفظة "باب" إشعارا بأن الكلام مستأنف عن<sup>(٢)</sup> كلام الحميدي، كما فعلنا في تقسيم أهل الموازنة إلى خمسة أقسام والتكلم على كل قسم منها وعلى نفس الموازنة، ومثل تقسيمنا أهل التكليف باعتبار آخر إلى أربعة أقسام، وكلامنا على كل قسم منها، ومثل كلامنا مع أبي محمد بن حزم على قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَأَى ظَهْرَهُ﴾ [الانشقاق: ١٠].

وبالجملة فلم يسعنا أن نخرج الشطر الأول عما بنيناه عليه من كلام الحميدي، فنجعله تأليفا برأسه بحيث نبوه على وفق اختيارنا كما فعلناه في الشطر الأخير من الكتاب، وهو المحتوي على القسمين المستدركين، إذ رتبناهما وبوبناهما على حسب ما رأيناه فيهما لكوننا لم ننتقيد فيه بكلام أحد.

فإن قيل: فإذا كان كتابكم هذا قد احتوى على الشطرين المذكورين وهما في القدر متكافئان، والشطر الثاني منهما لم يشترك معكم في الكلام عليه أحد كما ذكرتم، والشطر الأول - وإن شرككم فيه الحميدي - فأنتم لم

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): على.

تسلموا من أقواله إلا القليل، وأكثر ما تضمنه كلامكم، فلم بنيتم كتابكم على كتابه؟ وهلا جعلتموه كتابا مستقلا بنفسه، وذكرتم فيه أقوالكم التي ارتضيتموها مجردة عن ذكر أقوال الحميدي وعن الانتقاد عليه؟

فالجواب: أن الذي فعلناه في ارتباط هذا الكتاب أولا بكتاب الحميدي إنما حملنا عليه ثلاثة أوجه:

أحدها: إن الوقوف على كتاب الحميدي كان السبب في التصفح للمعاني المودعة فيه، فإنه رحمه الله ألم في الكلام عليها بأشياء تفتن لها من الحديث، فهو وإن لم يتخلص فيها لم يسبق إليها.

فلما وقفنا على كتابه وأدركنا عليه الانتقاد فيه لأول وهلة ثم أخذنا في تأليف تلك المعاني ونظمها، رأينا أن من الإنصاف ألا نطرح كلامه فسقناه منسوباً إليه من (ج. ١٥٦. ب) (غير أن نحذف منه)<sup>(١)</sup> شيئاً، ثم أتبعناه كلامنا بعد. ولا يضر كوننا نخالفه في بعض ما يقوله، إذ (الفضل له في التقدم إلى)<sup>(٢)</sup> تلك المآخذ اللطيفة.

الثاني: إن ظهور الحق في الشيء (المتكلم عليه إذا)<sup>(٣)</sup> كان الكلام فيه بين اثنين أكثر من ظهوره إذا تكلم المنفرد<sup>(٤)</sup> فيه وحده من حيث<sup>(٥)</sup> إن

(١) من (ب) وفي (أ) بتر.

(٢) من (ب) وفي (أ) بتر.

(٣) من (ب) وفي (أ) بتر.

(٤) في (ب): المفرد.

(٥) من (ب) وفي (أ) بتر.

النظر يجذبه<sup>(١)</sup> من الجهتين<sup>(٢)</sup> ويستولي عليه من الجانبين، فإن كلام الاثنين يتزل مترلة كلام المتخاصمين.

والمتخاصمان لا بد أن يدلي كل واحد منهما بحجة فيما يخاصم فيه، ولعل أحدهما أن يكون ألحن بحجته من صاحبه، فإذا وقف المحقق على كلام الحميدي أولاً ثم وقف على كلامنا ثانياً، وتأمل الجميع على جهة الإنصاف تبين الصواب وعلم من هو منا أسعد بفهم الشريعة.

الثالث: إن البحث عن المعاني المستنبطة في هذا الكتاب لا سيما في الشطر الأول منه والدخول فيها ابتداءً من المضائق التي ينبغي التنكيب عنها، إذ كان ذلك من أحكام الآخرة، فإذا وجد من العلماء من تكلم في ذلك كان أسوة لغيره وقام العذر لمن يريد أن يتكلم فيه.

والحميدي رحمه الله وجدناه قد سبق إلى الكلام في تلك المعاني فرأينا أن اتباعه على ذلك بأن نبي<sup>(٣)</sup> كتابنا على كتابه وكلامنا على كلامه أولى بنا وأعذر لنا.

وقد ألم أبو محمد بن حزم رحمه الله في كتاب الفصل<sup>(٤)</sup> من تأليفه بأشياء مما ذكرها الحميدي، لكن الحميدي زاد عليها بالتبع لها، وإضافة ما يشاكلها إليها، حتى استحقها على ابن حزم وصيرها تأليفاً قائماً بنفسه من

(١) في (ب): يجتذ به.

(٢) في (ب): جهتين.

(٣) في (ب): أن تبنى، وهو تصحيف.

(٤) تقدم.

غير أن يُدخل فيه ما ليس منه، ولو سلم من الانتقاد، لكان مع صغر حجمه كتابا نبيلًا.

ولغية مواضع الانتقاد فيه على أبي محمد بن حزم وموافقته له فيما وافقه فيه استحسنت كتابه ورواه عنه على ما قدمناه في صدر الكتاب. والله سبحانه ينفعنا أجمعين بما علمنا، ويجعل لوجهه خالصا ما به استعملنا، ويصيرنا جميعا من حزبه المفلحين، ويدخلنا معا في زمرة عباده المخلصين، وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، والحمد لله رب العالمين.

يوجد في آخر النسخة ما يلي:

بلغت المقابلة بأصل مؤلفه فصيح، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد رسوله الكريم وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما.  
وكان الفراغ منها في الحادي عشر من جمادى الآخرة من عام ثلاث وستمائة.

وكتب في هامش النسخة: بلغت المقابلة فصيح (بحمد)<sup>(١)</sup> الله وحسن عونه في (٢) الأخر سنة ثلاث وستمائة<sup>(٣)</sup>.

بلغت المقابلة ثانيا بأصل مؤلفه نفعه الله به وجعله له خالصا لـ(ج)ـهـ(هـ) فصيح بحمد الله تعالى وحسن عـ(و)نه.  
بلغت المقابلة الثالثة مع مؤلفه<sup>(٤)</sup> أعزه الله فصيح بحمد الله وكان<sup>(٥)</sup> الفراغ منها (٦) ثلاث.

(١) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٢) بياض.

(٣) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٤) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٥) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٦) بياض.

# مراتب الجزاء

يوم القيامة

لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي (المتوفى سنة ٤٨٨)

تحقيق: مصطفى باحو



## ترجمة أبي عبد الله الحبيدي

هو أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الحميدي الأندلسي الميورقي.

شيوخه: أخذ بالأندلس عن أبي عمر بن عبد البر النمري وأبي العباس أحمد بن عمر بن أنس العذري وغيرهما.

ثم رحل إلى بلاد المشرق سنة: ٤٤٨.

ومن شيوخه بمصر: أبو عبد الله القضاعي، وأبو إسحاق الجبال، وحج فلقى بمكة كريمة المروزية وغيرها.

ومن شيوخه ببغداد: أبو بكر الخطيب بن ثابت البغدادي، والأمير أبو نصر بن ماكولا.

ثم استوطن بغداد إلى أن توفي بها سنة ٤٨٨هـ.

من تلاميذه: أبو نصر بن أبي مسلم النهاوندي، وأبو بكر محمد بن طرخان البغدادي، وأبو علي حسين بن محمد الصديقي، وأبو الحسن عباد بن سرحان المعافري، وغيرهم.

وصفه أبو علي الصديقي بالإتقان والدين.

وقال الضبي في البغية (١٠٦): فقيه عالم محدث عارف حافظ إمام متقدم في الحفظ والإتقان... وكان رحمه الله نسيج وحده حفظا ومعرفة بالحديث ورجاله.

وقال الذهبي في السير (١٢٠/١٩): الإمام القدوة الأثري المتقن الحافظ شيخ المحدثين أبو عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي الحميدي الأندلسي الميورقي الفقيه الظاهري صاحب ابن حزم وتلميذه.

انظر ترجمته في الصلة لابن بشكوال (٤٣٨)، وبغية الملتمس (١٠٦) وسير أعلام النبلاء (١٢٠/١٩)، وتذكرة الحفاظ (١٢١٨/٤)، والبداية والنهاية (١٦٣/١٢) والشذرات (٣٩٠/٥) وطبقات الحفاظ (٤٤٦) وغيرها.

### النسخ المعتمدة:

اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على كتاب تحرير المقال الآتي ذكره، وقد قال عقيل القضاعي في مقدمته: وقد رأينا أن نفصل بين كلامنا وكلامه<sup>(١)</sup>، بحيث يمتاز أحدهما من الآخر، وذلك بأن نقل كلامه بلفظه، فإذا كمل أردفنا عليه فصلا أو فصولا متتابعة من كلامنا لتحسين ما قاله أو لانتقاده وتبيين وهمه، أو لتتميم معناه إن أخل به، أو لتقسيم حاصر لما يقصد به، أو لإيراد ما يليق بذلك الموضوع مما لم يلم هو به، أو ألم به على وجه آخر. فإذا كمل ذلك رجعنا إلى نقل لفظه أيضا، ثم عدنا إلى تلك الفصول كذلك، حتى يفرغ مقصودنا بحول الله في هذا الكتاب، ولم نترك من كلام الحميدي في كتابه المذكور شيئا، بل سقناه على ما هو عليه، بحيث لو شاء ناقل أن ينقل كتابه من المواضع التي ذكرناه فيها، فيها حتى يُسختزل برأسه عن مجموع هذا الكتاب أمكنه ذلك.

وقال في خاتمة كتابه عن الحميدي: فلما وقفنا على كتابه وأدركنا عليه الانتقاد فيه لأول وهلة، ثم أخذنا في تأليف تلك المعاني ونظمها، رأينا أن من الإنصاف ألا نطرح كلامه فسقناه منسوبا إليه من غير أن نحذف منه شيئا، ثم أتبعناه كلامنا بعد. انتهى.

وهذا نص واضح جلي في تضمن كتاب تحرير المقال لجميع مضمن

<sup>١</sup> أي الحميدي.

كتاب الحميدي، فاعتمدت في تحقيق كتاب الحميدي على شرحه تحرير  
المقال.

وبالتالي فالنسخ المعتمدة في تحرير المقال هي نفسها المعتمدة في كتاب  
الحميدي.

وقد نسب هذا الكتاب لمؤلفه الحافظ ابن حجر، حيث قال في الفتح  
(٣٩٨/١١): وفي حديث أبي أمامة في نحو حديث أبي سعيد: إن الله يقول لا  
يجاوزني اليوم ظلم ظالم، وفيه دلالة على موازنة الأعمال يوم القيامة، وقد  
صنف فيه الحميدي صاحب الجمع كتابا لطيفا، وتعقب أبو طالب عقيل بن  
عطية أكثره في كتاب سماه: "تحرير المقال في موازنة الأعمال".

قال أبو عبد الله الحميدي: الحمد لله على ما وهب من فضله وخص من جميل صنعه وطوله، وصلى الله على محمد عبده ورسوله وسلم تسليمًا، أما بعد.

قَسَمَ اللهُ لك من الخير أكملَه قسما، وأوفره نصيبا، وزادك من آلائه، وأوتر عليك من نعمائه، فإنك أشرت إلي فيما جرى في مجلس شيخنا أبي محمد<sup>(١)</sup>، يعني ابن حزم، أدام الله توفيقه من مسألة الموازنة، وتقسيم طباق أهلها، ورغبت أن أقيدها لك بدقتها، وأثبتها بحقائقها وكثرة أقسامها لنبوء أكثر الأفهام عنها دون تقييد ولا إثبات.

وأنا إن شاء الله تعالى واقف عند ما أشرت به وأخذ فيما رغبت فيه، مستوعبا لكل ما توجه القسمة وتقتضيه الرتبة، مما تنتج لي وظهر إلي بعدد، حسبما أفهمنيه الله تعالى، وأقدرنيه عليه، وإن كان أصله ما نبه عليه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس<sup>(٢)</sup>.

فلا غرو، فالكلمة الواحدة تقتضي معاني كثيرة، والجنس المفرد يعم أنواعا عظيمة، والأصل الواحد ينتج فروعاً جمّة، وستقف في كل ذلك على البرهان فيه على نحو ما التزمناه عقداً وقولاً، والله تعالى الحمد بدءاً وعوداً، وبه عز وجل نستعين، لا إله إلا هو.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): أبي عبد الله محمد. وهو خطأ.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي (ب): حسبما أفهمنيه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس،

وأحيل بعد أفهمنيه على هامش لا يظهر في نسختي، فلعله باقي الكلام الذي سقط.

وهذا حين نأخذ في سبيل ذلك ونبين حقيقة مذهبنا فيه، وظهور  
برهاننا له<sup>(١)</sup> إن شاء الله، فنقول وبالله التوفيق:

قد صح النص على ما نبين بعد هذا أن جميع ولد آدم عليه السلام عند الله  
تعالى على ثلاث طبقات: الأولى هم المقربون، وهم النبيون عليهم السلام  
والشهداء فقط.

وهؤلاء ناهضة<sup>(٢)</sup> أرواحهم إلى الجنة إثر خروجها من أجسامهم عن  
هذا العالم الذي نحن فيه، وبرهان ذلك أنه لم يختلف مسلمان في أن الأنبياء  
عليهم السلام الآن في الجنة، وكذلك الشهداء.

وقد صح هذا بالنص وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٣)</sup> أنه رأى الأنبياء عليهم  
السلام في ليلة الإسراء به<sup>(٤)</sup>: « آدم في سماء الدنيا، ويحيى وعيسى عليهما  
السلام في الثانية، ويوسف عليه السلام في الثالثة، وإدريس عليه السلام في الرابعة،  
وهارون عليه السلام في الخامسة، وموسى وإبراهيم عليهما السلام في السادسة  
والسابعة.»

(١) سقط من (ب).

(٢) هكذا في النسختين.

(٣) يشير إلى حديث الإسراء، وقد رواه البخاري (٧٠٧٩) عن شريك بن عبد الله أنه قال سمعت

أنس بن مالك.

وقد تقدم.

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ): أبيه.

وبهذا قطعنا على أن السماوات هي الجنات ضرورة لصحة الإجماع على أن أرواحهم في الجنة من الآن، ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد.

وكذلك جاء النص أيضا في الشهداء من طريق ابن مسعود وغيره، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وإذا صح أن الشهداء في الجنة فمن المحال أن يكون أحد في أفضل مرتبة وأعلى محلة من الأنبياء عليهم السلام، فصح أنهم متقدمون في هذه المترلة ومستأهلون لها، لا يجوز غير ذلك.

والطبقة الثانية: أصحاب الشمال وهم الكفار يقينا بالنص، لقوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ وَظِلٍّ مِّنْ يَحُمُومٍ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُسْرِفِينَ وَكَانُوا يَصْرُفُونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ أَوْ آبَاءُنَا الْأَوَّلُونَ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ثُمَّ إِنَّكُمْ أُنثِيَ الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٤١-٥١].

فنص تعالى على<sup>(١)</sup> أنهم لا يؤمنون بالبعث وأنهم مكذبون، والمكذب كافر بلا تأويل.

(١) من (ب).

وكذلك قال الله عز وجل في آخر السورة إذ ذكر التقسيم: ﴿وَأَمَّا إِنْ

كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ﴾ [الواقعة: ٩٢].

وأيضاً فإن الله تعالى خاطب الجميع فقال: ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا

وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ

الْمَيْمَنَةِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي

جَنَّاتٍ التَّعِيمِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ٤-١٤].

وليس الكفار بيقين من السابقين المقربين، ولا هم بلا شك من

أصحاب اليمين، وهم أصحاب الميمنة، فلم يبق إلا ما قلنا ضرورة.

وقال عز وجل أيضاً: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَّصَوْا

بِالْمَرْحَمَةِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بآيَاتِنَا هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ عَلَيْهِمْ نَارٌ

مُؤَصَّدَةٌ﴾ [البلد: ١٧-٢٠].

وهذا نص جلي بما قلنا من أن الكفار هم أصحاب المشأمة، وهم

أصحاب الشمال بنص القرآن.

والطبقة الثالثة: هم أصحاب اليمين وهم أصحاب الميمنة، وهم جميع

المؤمنين محسنهم ومسيئهم، حاشى من ذكرنا من الأنبياء والشهداء لما قدمنا

قبل.



وأيضاً فإنه قد صح عنه عليه السلام أنه رأى عن يمين آدم وشماله (ذريته)<sup>(١)</sup>،  
وأن أهل السعادة عن يمين آدم عليه السلام.

والإجماع قد صح بما جاء به<sup>(٢)</sup> النص من أن من<sup>(٣)</sup> سوى الأنبياء  
والشهداء فليسوا الآن في الجنة، فلم يجوز أن يخرج عن هذا الموضع الذي هو  
عن يمين آدم عليه السلام أحد، فيقال: إنه في الجنة من الآن إلا من جاء النص  
باستثنائه، وهم الأنبياء والشهداء فقط، وسائرهم هناك عن يمين آدم عليه السلام  
حيث رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذه قسمة ضرورية.

وإذ قد صح أن السابقين المقربين هم الشهداء بعد الأنبياء عليهم  
السلام، وأن أصحاب المشأمة هم الكفار، فلم تبقى إلا الطبقة الثالثة فهي لهم  
بيقين.

ومن البرهان أيضاً على ما قلناه أن الله تعالى رتبهم على ثلاث  
طبقات: السابقون المقربون في جنات النعيم، وأصحاب اليمين، وأصحاب  
المشأمة.

فلو كان أصحاب اليمين في الجنة بدءاً من الآن لكانوا طبقتين فقط،  
وكذلك لو كان الأنبياء والشهداء مع سائر المؤمنين في محلهم حيث هم الآن  
لكانوا طبقتين أيضاً، ولكانت الثالثة ساقطة، وهذا باطل.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): فيه.

(٣) في (ب): ما.

فصح ما قلناه من الفرق بين المقربين وبين أصحاب اليمين، وتناظرت النصوص كلها، وتبين أن أصحاب اليمين وإن كانوا قد ذكر الله أنهم: ﴿ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ وَظِلِّ مَمْدُودٍ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ إِنَّا أَنشَأْنَا هُنَّ إِنِشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا عُرْبًا أُرَابًا لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴾ [الواقعة: ٢٨-٤٠] فإنما هذا بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك لما ذكرنا.

يؤيد هذا قول الله عز وجل في آخر السورة نفسها: ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمَكْذِبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةٌ جَهِيمٍ إِنْ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة: ٨٣-٩٦].

فنص تعالى على أن هذه حالهم وقسمهم فجعلهم أيضا ثلاث طبقات: أولها: المقربون المعجل لهم الجنة والنعيم. وثانيها: أصحاب اليمين الذين لهم السلام معجلا فقط. وثالثها: المكذبون الضالون، وهذا بين.

ثم قد صح بالنص والإجماع أن الكفار مخلدون في النار غير خارجين منها أبدا بعد دخولهم فيها يوم القيامة، وصحت أيضا بنص القرآن

الموازنة، وأنه لا يجزى أحد إلا بما كسب، وصح عن النبي ﷺ أنه ذكر من يخرج من النار على مراتب، وأنه يقدم من في قلبه مثقال شعيرة، ثم مثقال برة، ثم مثقال كذا، على حسب ما ذكر من المقادير مع قول لا إله إلا الله، فلم يبق إلا أنهم المؤمنون المسيئون بيقين لاشك فيه.

ونحن ذاكرون نص الحديث، إذ الغرض تبين ما فيه من المقادير، وليكون أقرب لفهم ما تعلق من هذه المسألة به، لكونه حاضرا معها متصلا بها، إن شاء الله فنقول، وبالله تعالى التوفيق:

إنه قد روى الثقتان: سعيد بن أبي عروبة وهشام صاحب الدستوائي كلاهما عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة ». (١)

هذا نص الحديث رويناه من طريق مسلم بن الحجاج في الصحيح، ورويناه من طريق حماد بن زيد عن معبد بن هلال العتري (٢) قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت فانتبهنا إليه، وهو يصلي الضحى فاستأذن لنا

(١) رواه مسلم (١٩٣) وابن ماجه (٤٣١٢) وابن أبي شيبة (٢٢١/٧) وأبو يعلى (٢٨٨٩) -

٢٩٥٥-٢٩٩٣) عن سعيد عن قتادة عن أنس.

وقد تقدم.

(٢) رواه من هذا الوجه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (١٩٣) والبيهقي (٤٢/١٠).

ثابت فدخلنا عليه فأجلس<sup>(١)</sup> ثابتا معه على سريريه فقال له: يا أبا حمزة إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة فقال: حدثنا محمد رسول الله ﷺ قال: « إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لنا إلى ربك فيقول: لست لها، ولكن عليكم يا إبراهيم، فإنه خليل الله ».

وذكر الحديث إلى قوله **الْكَلْبِ**: فأقول: « (رب) أمي أمي، فيقال: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل، ثم أرجع<sup>(٢)</sup> إلى ربي فأحمده بتلك الحماد، ثم أخرج له ساجدا فيقال لي<sup>(٣)</sup>: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: أمي أمي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل، ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك الحماد ثم أخرج له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمي أمي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار، فأنطلق فأفعل ».

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): فأرجع.

(٣) في (ب): له.

ثم قال: إنهم خرجوا من عند أنس فأتوا الحسن بن أبي الحسن البصري فزادهم في هذا الحديث: إن أنسا حدثهم به عن النبي ﷺ، وفيه: « ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك الخامد ثم أخرج له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه واشفع تشفع، فأقول: يا رب إيذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، قال: ليس ذلك لك، أو قال ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله، » وذكر باقي الخبر<sup>(١)</sup>.

وقد جاء من طريق<sup>(٢)</sup> ثابتة مجيء التواتر.

ففي هذا بيان المقادير التي جعلها الله تعالى سببا لخروجهم من النار بالشفاعة على حسب ما لهم منها تفضلا من الله عز وجل، إذ جعل ما اكتسبوا من الخير وعملوه مما قد كان الله تعالى هو الموفق له، والمعين عليه، والمهيئ لآلات الاكتساب له، سبيلا إلى الفوز والنجاة، تغمدا منه برحمته لهم، كما شاء لا إله إلا هو.

وفيه أن تلك المقادير المذكورة من مثقال برة وذرة إنما هي مما سوى الإيمان، الذي هو قول لا إله إلا الله، لكن من سائر الأعمال التي تسمى إيمانا أيضا، لقوله تعالى فيمن قال لا إله إلا الله، وليس له غيرها: « ليس ذلك لك ».

(١) تصرف الشيخ في النقل، فبين نقله وما في صحيح مسلم فروق.

(٢) كذا في النسختين، ولعل الصواب: طرق.

وأباهم عن أهل تلك المقادير لتوحده عز وجل بإخراجهم من النار.  
وهذا بين والحمد لله.

وهذا أيضا يبين أن الذي توحده الله عز وجل بإخراجهم من النار فيمن قال لا إله إلا الله، ولم يعمل خيرا قط، إنما هو من قالها مرة واحدة فقط مصدقا ومات على ذلك، لأن قول لا إله إلا الله حسنة، فإذا كررها حصلت له حسنة أخرى، فهو أزيد خيرا ممن لم يقلها إلا مرة واحدة فقط.

ونص الخير يدل على أن الذين توحده الله تعالى بإخراجهم برحمته لا بالشفاعة إنما هم من ليس في المؤمنين أحد أقل خيرا منهم،<sup>(١)</sup> هذا نص الخير المذكور وغيره من الآثار الثابتة عن رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> الواردة في هذا الباب.

ثم إنا وجدنا أصحاب اليمين من جميع المؤمنين، وهم الطبقة الثانية من الطبقات التي ذكرنا أيضا ينقسمون في الموازنة أقساما ثلاثة:

- إما متساو خيره وشره.
- وإما من رجحت حسناته على سيئاته، فهذا فائز بنص القرآن.
- وإما من رجحت سيئاته مع ما معه من الكبائر على حسناته.

(١) يشير إلى حديث الشفاعة الطويل، وقد تقدم.

وفيه: فيقول الله عز وجل: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما. هذا لفظ مسلم (١٨٣) عن أبي سعيد.

(٢) من (ب).

فهذا يقتصر منه بما فضل من معاصيه على حسناته من لفحة إلى آخر من يخرج من النار، على ما صح عن النبي ﷺ بمقدار قلة شره وكثرته، وقال تعالى:

﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود : ١١٤].

وقد صح أن أهل الأعراف من أحد هذه الأقسام، إذ ليس لها رابع، وليسوا بلا شك من الطبقتين اللتين ذكرنا آخرًا فوجب أنهم الطبقة التي ذكرنا أولًا، فإنه لم يبق غيرهم، وهذه قسمة ضرورية.

ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين وجب الاقتصاص منهم بالنار بزيادة شهرهم على خيرهم فوجدناهم ينقسمون فيما لهم من الخير والشر على أقسام أربعة، ثم تتشعب هذه الأربعة الأقسام على اثني عشر قسمًا:

فالأربعة الأول: كثير الخير كثير الشر، كثير الخير قليل الشر، قليل الخير قليل الشر، قليل الخير كثير الشر.

إلا أن أهل هذه التقسيمات كلهم قد فاض شهرهم وما معهم من الكبائر على خيرهم، وهؤلاء يحتسب لهم بكلية ما مع كل امرئ منهم من الخير وبكلية ما معه من الشر، إذ لكل ذلك حظ من المراعاة والحساب، فإذا اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى يفضل له من الخير شيء مالا أقل منه، وهو التصديق بالإسلام والنطق بذلك مرة واحدة، وقع الخروج حينئذ من النار بالشفاعة التي رحم الله تعالى بها عباده المؤمنين المسرفين على أنفسهم.

وقد علمنا أن من عمل من كل أعمال الخير فرضها وتطوعها ثم قتل النفس وعمل من كل الكبائر، فإنه بالإضافة إلى من لم يعمل شيئًا من الخير وشارك في الكبائر مشاركة المذكور قبله سواء سواء، أخف عذابًا، وأقل في

النار مكثا، على ما أوجبه النصوص المذكورة.

وهكذا<sup>(١)</sup> الحكم في قلة الشر وكثرته مع قلة الخير أو كثرته.

فلنتكلم الآن بعون الله تعالى وعصمته في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر كثير الخير بالإضافة إليه فوجدناهما قد استويا في كثرة الخير، واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته.

وقد علمنا بتقسيم رسول الله ﷺ في خبره الصادق<sup>(٢)</sup> من خروج من له مقدار الشعيرة من الخير معا، ثم خروج من له مقدار البرة من الخير معا، ثم كذلك سائر المقادير في القلة، أن الخروج من النار لأهل كل مقدار منها، يكون معا بلا شك في ذلك.

وعلمنا بالنص أنهم معاقبون ومقتص منهم فيما كسبوا من الشر فلم يبق إلا أن الكثير الشر مقدم في الدخول في النار على القليل الشر بمقدار ما زاد شره على شر الآخر، ليكون خروجهما معا بعد أن يقتص من كل واحد منهما بمقدار ما فضل له من الشر على ما معه من الخير.

وليس في الممكن أن يكون دخولهما في النار معا بلا شك، إذ لا شك في أنه كان يتم الاقتصاص من الأقل شرا قبل تمامه من الأكثر شرا فيخرج من النار قبل خروج من له من الخير كالذي له سواء سواء، وهذا خلاف نص الحديث.

(١) في (ب): وهذا.

(٢) تقدم.



اللهم إلا أن يكون وجه آخر وهو أن يزداد في كيفية عذاب من هو أكثر شراً، ويفتر من عذاب من هو أقل شراً، فيكونا قد اتفقا في مدة العذاب واختلفا في شدته وتهوينه، فهذا أيضا ممكن، والله أعلم بأيهما يكون إلا أنه لا بد من أحد الوجهين، إذ ما عداهما مخالف لوحي الله تعالى إلى رسوله ﷺ، وما خالف الوحي فهو باطل بلا شك.

ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد استويا في قلة الخير واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته<sup>(١)</sup> فصح خروجهما من النار معا ولا بد، إذ مقدار خيريهما واحد.

فإذ<sup>(٢)</sup> ذلك كذلك فلا بد من تقديم كثير الشر في دخول النار، إذ مقدار الاقتصاص منه أكثر من مقدار الاقتصاص من الذي هو أقل شرا منه فيقدم عليه بمقدار ما يقتص منه من الزيادة التي تزيد على شر الآخر ضرورة، ثم يدخل الآخر<sup>(٣)</sup> ليكون خروجهما (من النار)<sup>(٤)</sup> معا.

والوجه الآخر كما قدمناه وهو أن يدخل النار معا فيزداد في عذاب الأكثر شراً، ويفتر عذاب الأقل شراً، فيتفقا<sup>(٥)</sup> في المدة ويختلفان في شدة العذاب وتهوينه، والله أعلم.

(١) في (ب): في كثرته وقلته.

(٢) في (ب): إذن.

(٣) في (ب) هنا زيادة: ضرورة، ثم يدخل الآخر. وهو وهم.

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (أ): فينقصان.

ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر قليل الخير، فوجدناهما قد اختلفا في كمية الشر وكمية الخير، وقد علمنا أن الأكثر خيرا أسرع خروجا من النار، وأن الأكثر شرا أكثر عقوبة، فصحح أن الأكثر شرا يقدم بيقين في الدخول في النار قبل الأقل منه شرا، وأنه أيضا وإن تقدم في دخول النار، فإنه المقدم في الخروج منها قبل الآخر، لأنه أكثر منه خيرا.

وأن القليل الشر وإن تأخر في دخول النار بعد الذي هو أكثر منه شرا، فإنه أيضا يتأخر في الخروج منها بعده، لأنه أقل منه خيرا.

أو وجه آخر، وهو: أن يدخل النار معا ويزاد في عذاب الأكثر شرا لئستوفى القصاص منه في قليل المدة فيخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه ولا بد، ويفتر في عذاب الأقل شرا، وتطول مدته، فيكون خروجه منها ولا بد مع طبقتة، وبعد خروج من هو أكثر خيرا منه، هذا ما لا يمكن سواه أصلا.

ثم نظرنا في كثير الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد اختلفا في قلة الخير وكثرته، وفي قلة الشر وكثرته، فعلمنا يقينا أن الأكثر شرا يدخل النار قبل الأقل شرا، وأنه أيضا يخرج منها بعده لقلته خيره عن خير الآخر.

والوجه الآخر، وهو: أن يدخل معا في النار فيتم القصاص من القليل الشر قبل تمام القصاص من الأكثر منه شرا، فيخرج الأكثر خيرا قبل خروج الأقل خيرا ولا بد.

ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما متفقين في كثرة الشر مختلفين في قلة الخير وكثرته، فالأكثر

خييرا مقدم في دخول النار على القليل الخير، ليتم القصاص منه قبل تمام القصاص من الآخر، ويخرج من النار لكثرة خيره قبل خروج الأقل خيرا ولا بد.

والوجه الآخر، وهو: أن يدخل النار معا ويزاد في عذاب الأكثر خيرا ويهون على الآخر، ليتم القصاص من الأكثر خيرا قبل تمام القصاص من الآخر، ليخرج قبله ولا بد لكثرة خيره عليه.

ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع كثير الخير قليل الشر فوجدناهما قد اتفقا في قلة الشر، واختلفا في قلة الخير وكثرته، فالأكثر خيرا يقدم في الدخول في النار وفي الخروج منها.

والوجه الآخر، وهو: دخولهما معا ويزاد ولا بد في عذاب الأكثر خيرا ليتم القصاص منه، ويخرج ولا بد قبل خروج الذي هو أقل خيرا منه.

فحصل من كل هذا أنه جائز أن يدخل الأكثر شرا في النار قبل دخول الأقل شرا، إن استوى عذابهما، فإن أدخلنا معا فلا بد من مضاعفة العذاب للأكثر شرا، ليخرج مع من معه من الخير كالذي معه، أو ليخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه أو بعد الذي هو أكثر خيرا منه ولا بد، إنما يراعى في الخروج من النار كثرة الخير وقلته فقط، كما جاء النص.

ويراعى في الشر القصاص فقط إما بطول المدة وإما بمضاعفة العذاب ولا بد، كما جاء النص أيضا بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا

ظَلَمَ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٧].

إلا أنا<sup>(١)</sup> تأملنا قول الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تُعْلَمُونَ وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف ٣٧-٣٨-٣٩].

فوجدنا فيه دليلا على صحة الوجه الأول فقط، وأن الأكثر معاصي يتقدم في النار على طبقة أقل معاصي منه.

ثم نقول: إن أهل الموازين على أربعة أقسام:

فقسم رجحت حسناتهم، وهؤلاء صنفان في كمية الرجحان ومائته:

١- إما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، وهم

طبقة واحدة.

٢- وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير،

وهؤلاء مختلفون باختلاف الفاضل لهم.

وكلا هذين الصنفين في اللجنة إثر الموازنة بلا فصل إلا جواز الصراط.

والقسم الثاني: من استوت حسناته وسيئاته مع ما معه من الكبائر فلم

يفضل لهم خير ولا شر، وهؤلاء أصحاب الأعراف.

ولا بد من مجازاتهم كما رتب الباري عز وجل على شيء من سيئاتهم

حتى يفضل لهم بعد سقوط ذلك بالجزاء عليه التصديق والنطق به مرة

(١) في (ب): إلا أنا إذا.

واحدة فقط، وهي الوقوف بين الجنة والنار، إذ لا يدخل الجنة أحد إلا بإيمان، كما جاءت<sup>(١)</sup> النصوص، وهؤلاء طبقة واحدة.

**والقسم الثالث:** من رجحت سيئاته وما معه من الكبائر على حسناته، وفي جملتها التصديق، فهؤلاء معاقبون على الفاضل لهم من الشر على ما قابل حسناتهم وإيمانهم من شرهم، حتى يفضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة الذي لا يدخل أحد الجنة إلا به.

وهؤلاء مختلفون في التقدم في دخول النار وفي الخروج منها، وفي شدة العذاب وخفته اختلافا شديدا على ما بيناه قبل.

ومن جملة هؤلاء: هو<sup>(٢)</sup> من لم يعمل خيرا قط غير الإسلام اعتقاده والقول به مرة واحدة فقط.

فهؤلاء يعاقبون على كل ما سلف لهم حتى يفضل لهم عقد الإيمان والنطق به مرة واحدة.

وهؤلاء أيضا مختلفون في التقدم في دخول النار وفي التأخر في ذلك، وفي شدة العذاب وتكوينه على مقدار ما لكل واحد من المعاصي.

إلا أنهم كلهم مستوون في درجاتهم في الجنة مع أصحاب الأعراف، ومع الصنف الذين فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، سواء في كل ذلك من تقدم دخوله الجنة من كل من ذكرنا ومن تأخر دخوله فيها،

(١) في (ب): جاء.

(٢) ليست في (ب).

كلهم ليس لهم عمل خير فاضل على شر<sup>(١)</sup> أصلا إلا العقد والنطق بذلك مرة واحدة.

قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة »<sup>(٢)</sup>.

ولا جزاء إلا على عمل برحمة الله تعالى، قال الله عز وجل: ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل: ٩٠] ، وقال تعالى: ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الواقعة: ٢٤]، وإنما يتفاضلون بالمسابقة إلى الجنة أو بالخلاص من النار، أو بقلسة المكث فيها، أو بتهوين العذاب على بعض دون بعض، ثم يتفاضل من فضل له على سيئاته عمل قل أو كثر من الخير على حسب ما عمل من الخير في الجنة بعلو الدرجات وكثرة النعيم.

والقسم الرابع: الكفار ولا بد لهم من الموازنة وقد نص الله تعالى على ذلك في سورة قد أفلح المؤمنون في قوله تعالى<sup>(٣)</sup>: ﴿ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدِينَ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ أَلَمْ تَكُنْ آتِيَنِي بُرْهَانَ عَلَىٰكُمْ فَكُنتُمْ بِهَا تُكذِّبُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٤-١٠٣].

فصح بهذه الآية أن الكفار أيضا يوازنون، وأن موازينهم تخف لا يجوز غير هذا، لأن من خالف هذا كان ذلك منه صرفا للآية عن ظاهرها وعن

(١) في (ب): شره.

(٢) تقدم.

(٣) ليس في (ب).

مقتضى لفظها بالدعوى، وتحريفا للكلم عن مواضعه بلا برهان، وهذا لا يجوز.

وأما قوله عز وجل: ﴿فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] فليس نفيًا للموازنة، لأن كلام الله لا يتعارض، وإنما هو أنه لا تثقل موازينهم بل تخف، إذ ليس فيها التصديق الذي هو العقد والقول الذي لا يصح عمل صالح إلا به، إلا أنهم يختلفون في مقدار المعاصي، وفي<sup>(١)</sup> كيفية العذاب في شدته<sup>(٢)</sup> ونقصانه على حسب معاصيهم، وهم مخلدون في النار أبدا، ولا يجازون بما لم يعملوا ولا كانوا سببا لعمله، ففي هذا يتفاضلون في العذاب.

وقد بين الله عز وجل بقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

والأسفل بلا شك من باب الإضافة، ويقتضي ولا بد أعلى منه في نوعه.

وأخبر رسول الله ﷺ بما خُفف عن أبي طالب<sup>(٣)</sup> بأنه لم يؤذ قط رسول الله ﷺ، وأما أعمالهم الصالحة فمُحِبَّة بنص القرآن لا يُجازون عليها في الآخرة أصلا قال الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

(١) في (ب): في.

(٢) في (ب): شدته.

(٣) سيأتي تخريجه.

ولا بد من الموازنة لكل أحد من الأنبياء والرسل والمؤمنين التائبين والمصرين والكفار، وليس الغفران للأنبياء عليهم السلام والتائبين من المؤمنين بمنع من الموازنة لهم لأنهم بلا شك متفاضلون في الأعمال الصالحة وفي الفضائل.

والموازنة إنما هي توقيف لهم على ما جعله الله تعالى جزاء لهم على تلك الأعمال الفاضلة، فيعلم كل امرئ منهم ما يستحق في الجنة من الجزاء على أعماله الصالحة، ويعلم أهل النار أيضا مقدار ما يستحقه كل امرئ منهم في النار من الجزاء على أعماله الخبيثة مع كفره فقط.

فهم كما أوردنا ست طبقات:

أهل النار المخلدون فيها، وهم الكفار وهم المشركون طبقة يتفاضلون في العذاب بمقدار ما عمل كل امرئ منهم من الشر.

ثم أهل الجنة خمس طبقات:

الأولى: من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على معاصيه بما قل أو كثر، فهؤلاء يتفاضلون في درجات الجنة والعلو فيها، وفي<sup>(١)</sup> كثرة النعيم بمقدار ما فضل لكل واحد منهم من الأعمال الصالحة.

وهؤلاء خمس طبقات على ما نبين بعد هذا.

ثم أربع طبقات كلهم في الجنة سواء في الدرجات وفي النعيم، لا فضل لأحد منهم على سائرهم في شيء من ذلك، ولكل امرئ منهم مثل الدنيا وما

(١) سقط من (ب).



فيها عشر مرات، كما صح عن النبي ﷺ من طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.<sup>(١)</sup>  
 وهم من فضل لهم التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة على ما  
 معه من المعاصي، ومن لم يفضل له شيء بأن استوت حسناته وسيئاته فوقفوا  
 بين الجنة والنار حتى فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، وهم أهل  
 الأعراف.

وهاتان الطبقتان لا تعذبان بالنار أصلاً، ومن فضلت له معصية على  
 كل<sup>(٢)</sup> ما معه من الخير، ومن لم يعمل خيراً قط غير التصديق بالإسلام والنطق  
 به مرة واحدة فقط.

وهاتان الطبقتان هما مجازتان بالنار:

إحدهما على ما فضل لها من المعاصي على ما كان لها<sup>(٣)</sup> من خير.  
 وهي الخارجة من النار بالشفاعة المتقدمة في الخروج على مقدار  
 تفاضلها فيما عملت من الخير الذي قد<sup>(٤)</sup> سقط تفضيله بمقابلة معاصيهم له.  
والثانية: على ما عملت من الشر، وهي الخارجة من النار برحمة الله  
 تعالى لا بالشفاعة، وهي آخر من يخرج من النار.

وكل هذه الطباق الأربع لم يفضل لها شيء غير التصديق بدين  
 الإسلام والنطق به مرة واحدة فقط.

(١) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد تقدم، وهو عند مسلم (١٨٨) من حديث أبي سعيد، ورواه  
 البخاري (٦٢٠٢-٧٠٧٣) ومسلم (١٨٦) عن ابن مسعود.

(٢) ليس في (ب).

(٣) في (ب): لهما، وهو خطأ.

(٤) سقط من (ب).

فتبارك الله الذي كل أحكامه عدل وقسط لا إله إلا هو المتفضل مع ذلك بما لا يبلغه فهم ولا وصف ولا شكر.

نسأل الله أن يجيرنا من النار ومن روعات يوم القيامة بمنه، آمين، وأن يسرنا لأعمال الطاعة المنجية من كل ذلك، آمين.

والطبقة التي فضلت لها أعمال خير تتفاضل بها درجاتهم في الجنة هم أيضا طبقات خمس:

فأولها بعد النبيين عليهم السلام: من أدى جميع الفرائض، وتطوع بخير كثير مع ذلك، واجتنب جميع الكبائر، وقلل من جميع السيئات.

إذ لا سبيل إلى أن ينجو أحد من السيئات أو من الهمة بها، كما صح عن النبي ﷺ، إذ قال: « ولا يحيى بن زكريا ».

ثم الثانية: من أدى جميع الفرائض، ولم يتطوع بزيادة خير، واجتنب جميع الكبائر، واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل.

ثم الثالثة: من أدى الفرائض، واجتنب الكبائر، وعمل تطوعا وسيئات.

ثم الرابعة: من أدى الفرائض وتطوع أو لم يتطوع، وعمل كبائر وسيئات، ثم تاب من بعد ذلك قبل الموت، أو أقيم عليه<sup>(١)</sup> الحدود فيما عمل من ذلك.

(١) في (ب): عليهم.

ثم الخامسة: من أدى الفرائض وقصر في بعضها، وتطوع، وعمل كبائر وسيئات ومات مصراً، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه، ولو بتكبرية أو بحسنة هم بها ولم يعملها أو شوكة أزالها من الطريق، أو غير ذلك من مقدار الذرة فصاعداً.

كل هذا مسطور في نصوص القرآن والمسند الثابت عن رسول الله ﷺ، ومعلوم انقسام الناس بضرورة المشاهدة.

فإن قال قائل: فإذا<sup>(١)</sup> الأمر هكذا، فما فائدة الشفاعة إذا؟ والجزاء واقع على كل دقيق وجليل من خير وشر لم يتب عنه فاعله.

قلنا وبالله تعالى التوفيق: وقوع الجزاء على ما ذكرنا من مراتبه هو فائدة الشفاعة بنص بيان رسول الله ﷺ بذلك في الخبر الذي أوردنا قبل.

ولولا تفضل الله تعالى بالشفاعة وقبولها لكان له عز وجل أن يخلدنا على سيئة واحدة في النار، ولولا رحمته بأن جعل الجنة جزاء لنا على قليل طاعتنا وعملنا، كما قال تعالى: ﴿وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ رِيثُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] لكان له عز وجل أن لا يدخلنا الجنة.

إذ ليس لأحد عليه تعالى حجة ولا حق، بل له المن على الجميع لا إله إلا هو.

(١) في (ب): فإذا.

وصح بهذا معنى قول رسول الله ﷺ: « إنه لا ينجي أحدا عمله، فقيل له: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمديني الله برحمته »<sup>(١)</sup>. أو كما قال ﷺ.

فإن قيل: فقد يجازون بما فضل لهم من الشر على ما مع كل امرئ منهم من الخير، ويسقط لكل واحد منهم مما عمل من المعاصي ما قابل ما معه من الخير، فلا شك في أنه قد سقط كل خير عمل من تصديق ومن سائر الأعمال، كما سقط ما قابل ذلك الخير من معاصيه، فكيف تراعى له المقادير المذكورة من مثقال برة وشعيرة وخردلة وغير ذلك؟.

قلنا وبالله تعالى التوفيق: إنه بقي له أنه قد عمل خيرا ففضل الله عز وجل عليهم بأن جعلهم عملوا خيرا، وبأنهم تفاضلوا فيما عملوا من الخير سببا إلى قبول الشفاعة فيهم، وإلى تقدمهم في إخراجهم من النار على مراتب ما كان لكل واحد منهم من عمل الخير جملة فقط، وأخر<sup>(٢)</sup> تعالى من لم يعمل خيرا قط غير التصديق بدين الإسلام والنطق به مرة فقط، فلم يجعل له حظا في

(١) رواه البخاري (٥٣٤٩-٦٠٩٨) و مسلم (٢٨١٦) و ابن ماجه (٤٢٠١) و أحمد (٢/٢٣٥-٢٥٦-٢٦٤-٣١٩-٣٢٦ وغيرها) و ابن حبان (٣٤٨-٦٦٠) و البيهقي (٣/١٨-٣٧٧) والطيايبي (٢٩٢٢) و الطبراني في الأوسط (٢٢٩٤-٨٠٠٤) و أبو يعلى (١٧٧٥-٣٩٨٥-٦٢٤٣-٦٥٩٤) وغيرهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عائشة وجابر.

(٢) في (ب): وأخير.

الشفاعة ولا في التقدم<sup>(١)</sup> في الخروج من النار، وتوحد هو عز وجل بإخراجه من النار بعد كل من يخرج منها.

كل ما ذكرنا فهو منطوق بجملته في الحديث الذي صدرنا به ونحارج منه<sup>(٢)</sup> نصاً، وهذه جوامع الكلم<sup>(٣)</sup> التي أوتيها النبي ﷺ، وهي اقتضاء الكلام القليل للمعاني الكثيرة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى جميع أنبيائه وسلم تسليماً.

(١) في (ب): التقدم.

(٢) في (ب): منها.

(٣) في (ب): الكلمة.

## فهرس الأحاديث

- ٧٧٢ عاذنته بهم شجرة  
٤٣ ابدؤوا بما بدأ الله به  
٦١٩ أبشروا فإن منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج ألفا  
١٢٤ ابعث بعث النار  
٧٧٢ ابغني أحجارا، أستنفض بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة  
٧٧١ أتاني داعي الجن فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن  
٥٨ أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله  
٤٤ اثبت أحد  
٤٤٣ احذر عليه اليهود، فإنه كائن لابن أخيك هذا شأن عظيم  
١٦١ أخرجوا من عرفتم  
٧٣٩ إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه  
٧٣٨ إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ، فليستنثر ثلاثا  
٧٣٦ إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء  
٧٣٨ إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله  
٧٣٧ إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم  
٢٠٤ إذا كان يوم القيامة ماج الناس  
١٠١ إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده  
٧٣٧ إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط

- ٣٥٦ إذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة
- ٢٤٧ أذنب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به
- ٢١٠ اذهبوا إلى غيري
- ٣١٥ أشد الناس عذابا رجل قتل نبيا أو قتله نبي
- ٧٣ أعطى الله تعالى لهذه الأمة من الأجر قيراطين
- ٨٠ أعددت لعبادي الصالحين
- ٤٥٤ اعلُّ هُبْل
- ٤٠٢ أفلا أكون عبدا شكورا
- ٦٣٦ الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون
- ٣٨٣ أما أنا فأنام وأقوم واحتسب في نومتي ما احتسب في قومتي
- ٥٥٢ أما أبوك، فلو كان أقر بالتوحيد، فصمت وتصدقت عنه نفعه
- ١٧٦ أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون
- ٦٥٠ أما ترضى أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى يفتحه لك
- ٦٥٣ أما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم
- ٢١٣ أما علمت أن الإسلام يُجِب ما قبله
- ٦٣٦ أما هو فقد جاءه اليقين وأنا أرجو له الخير
- ٣٩٩ أما والله إني لأخشاكم لله وأعلمكم بحدوده
- ٤١٤ أنا أولى الناس بعيسى بن مريم
- ٥٧٩ أنا دعوة أبي إبراهيم

- ١٨٨ أنا عند ظن عبدي بي
- ٤٦ إن أبا سفيان رجل مسيك
- ٤٢٤ إن أبي وأباك في النار
- ٩٨ إن أرواحهم في جوف طير خضر
- ٣١٤ إن أدنى أهل النار عذابا ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه
- ٣٦٨ إن أدنى أهل الجنة منزلة يعطى مثل مُلْك مُلْك من ملوك الدنيا
- ٣٦٨ إن آخر من يدخل الجنة وآخر من يخرج من النار رجل يخرج حبوا
- ٦٧٤ إن أول ما خلق الله القلم
- ٦١١ إن أولهم يمرون ببُحيرة طبرية
- ١٢٠ إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف
- ٧٣٥ إن بالمدينة جنا قد أسلموا
- ٢٤٦ إن بغيا ملأت خفها وسقت الكلب فغفر الله لها
- ٩٠ أن تعبد الله كأنك تراه
- ٧٤٠ إن الجن خلقوا من نار كما خلقت الملائكة من نور
- ٢١٥ إن ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله
- ٣٤٠ إن رحمتي سبقت غضبي
- ٣٥٨ إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
- ٧٣٩ إن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم
- ٧٤٠ إن الشيطان لا يفتح غلقا



- ٧٤٠ إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم
- ٧٤٠ إن الشياطين كانوا يسترقون السمع فحجبوا عنه
- ٣٥٧ إن الصدقة تقع في كف الرحمن فلا يزال يريها
- ٧٣٥ إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة
- ٦٩٩ إن العبد تكتب شقاوته وسعادته في بطن أمه
- ١٦١ إن قوماً يخرجون من النار يحترقون
- ٦٣٧ إن كان أحدكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل
- ٣٣٠ إن الكافر يطعم بحسنات ما عمل الله بها في الدنيا
- ٦٣٨ إن للقبر لضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ
- ٦٥٠ إن له مرضعاً في الجنة
- ٢٤٦ إن لله ملائكة سياحين يبتغون مجالس الذكر
- ٣٩٤ إن لله مائة رحمة جعل منها واحدة في الدنيا
- ٢٩٧ إن الله سيخلص رجلاً من أمي على رؤوس الخلائق
- ٥٥ إن الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت
- ٦٣٢ إن الله وكل بالرحم ملكاً
- ٧٣٩ إن هذه الحشوش محتضرة
- ٦١٣ انطلق بي جبريل ليلة أسري بي فدعوت يأجوج ومأجوج
- ٢١٢ أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده

- ٧١٨ إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه
- ٩٩ إنما نسمة المؤمن طائر
- ٣٨٧ إنه لا ينجي أحدا عمله
- ٤٢٧ إنه يبعث أمة وحده (قُس بن ساعدة)
- ٤٣٢ إنه يبعث أمة وحده (زيد بن عمرو بن نفيل)
- ٧٢١ إني خلقت عبادي حنفاء كلهم
- ٦٣٣ أو غير ذلك يا عائشة
- ٦٦٥ أوليس خياركم أولاد المشركين
- ٦٣٧ أو مسلما
- ٦٨٨ إلا إن بني آدم خلقوا طبقات
- ٣٠٠ ألا أخبركم بوصية نوح ابنه
- ٥٠ ألا أخبركم بخير أعمالكم لكم
- ٣٧٢ إلا الدين، كذلك قال لي جبريل
- ٥٦٩ أي عم فأنت فقلها أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة
- ٣١٠ إيمان بالله (أي الأعمال أفضل)
- ٥٩ أيها الرجل إنه رسول الله وليس يعصي ربه
- ٤٠٣ بل نبيا عبدا
- ٦٧٤ تعرض أعمال العباد كل يوم اثنين وخميس
- ٤٧ تعس عبد الدينار

- ٦٣ تعيش حميدا وتموت شهيدا
- ٤٠١ ثم سلوا لي الوسيلة فإنها درجة
- ٧٦٩ ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه
- ٧٣٧ التثاؤب من الشيطان
- ٤٢٧ حديث قس بن ساعدة
- ٣٧٩ الحدود كفارة لأهلها
- ٥٨١ خالد بن سنان العبسي: نبي أضعه قومه
- ٢٤٩ خذ بيد أخيك وادخلا جميعا الجنة
- ٣٣١ خفف عن أبي لهب العذاب ليلة الاثنين الذي أعتق فيه ثوبية
- ٤٦١ دخل يوم الفتح مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب
- ٨٠ رأى الأنبياء عليهم السلام في ليلة الإسراء به
- ٤٢٤ رأيت صاحب المحجن في النار
- ٤٢٤ رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار
- ١٠٢ رأيت الليلة رجلين أتياي فأخذنا بيدي
- ٤٤٨ رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف
- ٦٥٤ ربهم أعلم بهم، هو خلقهم وهو أعلم بهم
- ٤١١ رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ
- ٧٣٧ الرؤيا الصالحة من الله
- ٢٣٧ سألت ربي ثلاثا فأعطاني ثنتين

- ٥٥١ سألت ربي أن استغفر لأمي
- ٧٢٦ سألت ربي عن اللاهين من ذرية البشر
- ٣٥٧ سبق درهم مائة ألف
- ٦٥ سحقا سحقا لمن بدل بعدي
- ٣٤٦ شفاعتي لأهل الكبائر من أمي
- ٢٣٠ شفعت الملائكة وشفع النبيون
- ١٠٥ الشهداء سبعة
- ٧٣٦ صدقك وهو كذوب، ذاك الشيطان
- ٦٤٩ صغاركم دَعَامِصُ الجنة
- ٣٧٣ الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات
- ٦٢٧ ضرب الصبيان على الصلاة وهم أبناء عشر سنين
- ٦١٢ عشر آيات من أشراط الساعة
- ٦٨٨ الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافرا
- ٢٧٧ فإن منهم من يكون كالبرق وكالريح وكمر الطير وكأجاويد
- ٦٢١ فتح الليلة من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه
- ٢٤٥ فلما مات أوصى بنيه أن يحرقوه بعد موته
- ٦٠ فما أسمع بشرا إلا يتلوها
- ٢٣١ فهي نائلة إن شاء الله من أمي من مات لا يشرك بالله شيئا

- ٦٠ فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال
- ٧٠١ فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة
- ٢٣٥ فيقول الجبار جل وعز: بقيت شفاعتي
- ٢٣٥ فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الله
- ١٧٣ فيخرجون منها كأنهم عيدان السماسم
- ١٩٦ فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل
- ٥٠١ قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط
- ١٠٢ القبر روضة من رياض الجنة
- ٢٤٥ قتل تسعة وتسعين وأكمل المائة بقتل الراهب
- ٤٤١ قصة أصحاب الأخدود
- ٥٤٣ قل يا أبا الوليد أسمع
- ٥٤٦ قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله
- ٤٤٤ كان ورقة امرءا تنصر في الجاهلية
- ٧٧٢ أرسلت إلى الجن والإنس
- ٦٤٦ كل مولود يولد على الفطرة
- ٧٠٤ كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها
- ٧٠٧ كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب
- ٣٠١ كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان
- ٧٠٥ كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته

- ٥٦٩ كلمة واحدة تعطوننيها تملكون بها العرب
- ٦٦٠ لئن شئت أسمعتك تضاعغهم في النار
- ١٥٩ لتتبع كل أمة ما كانت تعبد
- ٣٨٠ لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لو سعتهم
- ٧٦٤ لقد قرأها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردودا منكم
- ٤٣٥ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح
- ٢٣٠ لكل نبي دعوة يدعو بها
- ٦٧٥ لم تكن لهم حسنات فيجزوا بها
- ٧٣٨ لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبني الشيطان
- ٦٩٦ لو عاش لأرهب أبويه طغيانا و كفرا
- ٤٤٤ لو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك
- ٣٣٨ لو لم تذنبوا لجاه الله بقوم يذنبون
- ٦١٦ لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي
- ٥٦٦ لولا أن تعبرني قریش يقولون إنما حملة على ذلك الجزع
- ٥٩٦ الله يحييه ثم يميتك ثم يعثك ثم يدخلك النار
- ٦٤٦ الله أعلم بما كانوا عاملين
- ١٧٠ اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
- ٩٧ اللهم الرفيق الأعلى
- ٢١٤ اللهم سلم سلم

- ٥٥٣ اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو عمر بن الخطاب
- ٥٥٣ اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
- ٦٦-٦٥ ليردن علي الحوض رجال
- ٦٢١ ماذا أنزل الليلة من الفتن
- ٥١٦ ما شفيتني مما أردت
- ٥٥٣ ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر
- ٢٠٠ ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة
- ٧٧٣ ما قرأ رسول الله على الجن وما رآهم
- ٦٤٨ ما من المسلمين من يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث
- ٦٥٠ ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة
- ٦٩٠ ما من مولود إلا يولد على الفطرة
- ٧٦٨ ما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة
- ١٠٧ مر ليلة الإسراء بقر موسى
- ٥٣ معي حر وعبد
- ٢٦٣ من تردى من جبل فقتل نفسه
- ١٠٣ من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء
- ٧٠٠ من سره أن ينسأ له في أجله فليصل رحمه
- ٥٣٩ من سن سنة سيئة فعليه وزرها
- ١٠٦ من قتل دون ماله فهو شهيد

- ٢٥٠ من كانت لأخيه عنده مظلمة فليتحلله
- ٦٤٨ من مات له ثلاثة من الولد
- ١٢٣ من نوقش الحساب عذاب
- ٧٤٢ الملائكة تحدث في العنان بالأمر يكون في الأرض
- ٧١ نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
- ١٨٦ نعوذ بالله من الحور بعد الكور
- ٣١٧ نعم، هو في ضحضاح من نار
- ٤٢٧ نعم، فإنه يبعث أمة وحده
- ٧٢٥ النبي في الجنة والشهيد في الجنة
- ٦٤ هؤلاء أشهد عليهم
- ٢٤٨ هذا فكاكك من النار
- ٧٠ هذه بتلك
- ٦٥٦ هم من آبائهم
- ٤٠٠ وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون
- ٤٤٦ والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني
- ٧٣٧ والذي نفسي بيديه ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا
- ٦٢ وأنت يا أبا بكر الصديق
- ٧٣٥ وإنه أتاني وفد جن نصيبين



- ٥٤٤ ورأيت أبا ثمامة عمرو بن ملك يجر قصبه في النار  
 ٣٠١ وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض  
 ١٨٣ وعزتي وجلالي لا أجمع على عبدي خوفين ولا أمنين  
 ٢٠٥ وعزتي وكبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله  
 ٧٧١ وفد الجن على النبي ﷺ فقالوا  
 ٥٦ والله لئن كان قاله لقد صدق  
 ٣٨٥ والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه  
 ١٢٣ ولم يبق في النار إلا من حبسه القرآن  
 ٥١٩ ولولا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت  
 ٦٦ وليصدن عني طائفة منكم  
 ٤٥٠ ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا  
 ٧٦ والمغضوب عليهم هم اليهود  
 ٧٣٣ ولا أنا إلا أن الله أعانني عليه فأسلم  
 ١٨٦ ولا يهلك على الله إلا هالك  
 ٦٢٢ ويل للعرب من شر قد اقترب  
 ٦٥٧ الوائدة والموءودة في النار  
 ٥٤٠ لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها  
 ٣٧٣ لا صغيرة مع إصرار

- ٤٩٩ لا صفر
- ٦١ لا يا بنت الصديق
- ٢٨٨ لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة
- ٤٦ لا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق
- ٧٣٨ لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس
- ٥٤٨ لا ينفعه إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين
- ٥٢٠ يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما
- ١٩٦ يأتي أحدكم يوم القيامة بصلاة وصيام
- ٧٣٦ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا
- ٦٥ يا رب أصحابي
- ٢٩٩ يا رب علمني شيئاً أذكرك به وأدعوك
- ١٢٣ يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن
- ٢٠٤ يا محمد ارفع رأسك
- ٥٧١ يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار
- ٥٩ يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك
- ٢٤٧ يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال
- ٦٢٣ يحرقونه كل يوم حتى إذا كادوا يحرقونه قال الذي عليهم
- ١٦٠ يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة
- ٢٠٣ يخرج من النار من قال لا إله إلا الله

- ٣٥٠ يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا
- ٣٥٠ يدخل فقراء المهاجرين الجنة قبل أغنيائهم
- ٦٦ يرد علي يوم القيامة رهط
- ٢٤٨ يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع كنفه عليه
- ٣٩٣ يرحمك ربك يا آدم
- ٤١٥ يعرض علي الله تعالى الأصم الذي لا يسمع شيئاً والأحمق والهرم
- ٧٣٥ يعقد الشيطان علي قافية رأس أحدكم
- ٧٨٨ يقول الله تعالى للجنة: أنت رحمتي أرحم بك
- ٦٠٤ يُقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء
- ٢١٧ يكونون كالرقمة في ذراع الحمار
- ٢٦٣ يمثل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان

## المصادر والمراجع

- أصول الفقه لمحمد بن مفلح المقدسي. دار العبيكان. الرياض.
- الإبهام شرح المنهاج للسبكي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي. الدار المصرية اللبنانية.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول لمحمد بن علي الشوكاني. المكتبة التجارية مكة المكرمة. محمد سعيد البدري. الطبعة الأولى ١٩٩٣.
- إرشاد النقاد للأمير الصنعاني. مجموع الرسائل المنيرية. القاهرة.
- إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية: ١٤٠٥/١٩٨٥.
- الإحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين بن الخطيب السلماي. مكتبة الخانجي بالقاهرة. محمد عبد الله عنان. الطبعة الأولى.
- الأدب المفرد، للإمام البخاري. دار البشائر الإسلامية. بيروت. محمد قزاد عبد الباقي. الطبعة الثالثة.
- و دار الكتب العلمية، محمد عبد القادر عطا.
- الأحاديث المنتقدة. مصطفى باحو. دار الضياء. مصر.
- الإعلام بمن حل بمراكش وأغمات من الأعلام لعباس بن إبراهيم السلمالي. المطبعة الملكية بالرباط. تحقيق عبد الوهاب بن منصور.
- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكسنى

- والأنساب لأبي نصر بن ماکولا. مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدکن بالهند، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني في ٦ أجزاء، والسابع بتحقيق نايف العباس، نشر محمد أمين دمج بيروت، المطبعة الهاشمية بدمشق.
- الإلزامات والتتبع للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. دار الكتب العلمية. بيروت. تحقيق مقبل بن هادي الوادعي. الطبعة الثانية.
- البداية والنهاية للحافظ عماد الدين بن كثير الدمشقي . دار الحديث. القاهرة. أحمد عبد الفتاح فتيح. ١٤١٤/١٩٩٣.
- بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي. دار الكتب العلمية. بيروت. روحية عبد الرحمن السويفي.
- بيان الوهم والإيهام لأبي الحسن بن القطان الفاسي. دار طيبة. السعودية. الحسين أيت اسعيد. الطبعة الأولى.
- تاريخ بغداد للحافظ الخطيب البغدادي. دار الكتب العلمية.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي. دار الكتاب العربي بيروت. عمر عبد السلام تدمري.
- تذكرة الحفاظ لأبي عبد الله الذهبي . دار الكتب العلمية. بيروت .
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض ابن موسى اليحصبي السبتي. طبع وزارة الأوقاف المغربية.
- الترغيب والترهيب للمنزدي. المكتبة القيمة. مصر.
- التكملة لكتاب الصلة لابن الأبار القضاعي. دار الفكر. بيروت. عبد السلام الهراس.

- تفسير ابن كثير الدمشقي. دار المعرفة. دار إحياء التراث العربي. بيروت. ١٩٦٩/١٣٨٨.
- تفسير الطبري. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الثانية ١٤١٨/١٩٩٧.
- تفسير القرطبي. طبعة مصورة عارية عن ذكر المطبعة ولا تاريخ الطبع.
- التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق عبد الله هاشم اليماني. المدينة المنورة.
- التمهيد للحافظ أبي عمرو بن عبد البر. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب. جماعة من المحققين. الطبعة الأولى.
- التنبيه على شذوذ ابن حزم لعيسى بن سهل. الخزانة العامة بالرباط. ميكروفيلم (٥).
- التنكيل لعبد الرحمان بن يحيى المعلمي. مكتبة المعارف. ناصر الدين الألباني. الطبعة الأولى.
- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى.
- تهذيب السنن لشمس الدين ابن القيم. دار الكتب العلمية. بيروت.
- تهذيب الكمال لأبي الحجاج المزي. مؤسسة الرسالة. بيروت. بشار عواد معروف. الطبعة الأولى ١٤٠٠.
- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى. بيروت.
- الثقات للعجلي أحمد بن عبد الله. دار الكتب العلمية. بيروت.
- الثقات لأبي حاتم بن حبان. دار الفكر. بيروت.

- جامع العلوم والحكم، للحافظ ابن رجب الحنبلي. مؤسسة الرسالة. شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باحس. الطبعة الثانية.
- الجامع لمعمر بن راشد. مع مصنف عبد الرزاق.
- جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح ابن عبد الله الحميدي مكتبة الخانجي بالقاهرة بدون تاريخ .
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم. طبع دائرة المعارف العثمانية بالهند.
- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، لجلال الدين عبد الرحمن بن محمد السيوطي. دار الكتب العلمية بيروت. خليل المنصور. ١٩٩٧/١٤١٨.
- حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني. دار الكتاب العربي. بيروت. الطبعة الرابعة.
- الحجة للقراء السبعة لأبي علي الحسن بن عبد الغافر الفارسي. دار المأمون للتراث. دمشق. جماعة من المحققين.
- دلائل النبوة للبيهقي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- دلائل النبوة لأبي نعيم. دار طيبة. الرياض. ١٤٠٩.
- الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون. مكتبة الثقافة الدينية. القاهرة. علي عمر. الطبعة الأولى. ١٤٢٣-٢٠٠٣.
- ذيل ميزان الاعتدال لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة. تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي.

- روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسي. مكتبة المعارف. الرياض.
- سنن أبي داود السجستاني. المكتبة العصرية. بيروت. محمد محيي الدين عبد الحميد. الطبعة الأولى.
- سنن أبي عبد الرحمن النسائي. مكتبة المطبوعات الإسلامية. حلب. عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة الثالثة.
- سنن أبي عيسى الترمذي. دار الحديث. القاهرة. أحمد شاكر وآخرون. الطبعة الأولى.
- سنن ابن ماجه القزويني. دار الكتب العلمية. بيروت. محمد فؤاد عبد الباقي. الطبعة الأولى.
- سنن أبي محمد الدارمي. دار القلم. دمشق. مصطفى ديب البغا. الطبعة الأولى ١٩٩١/١٤١٢.
- سنن الدارقطني. عالم الكتب. الطبعة الأولى.
- سير أعلام النبلاء للحافظ أبي عبد الله الذهبي. مؤسسة الرسالة. شعيب الأرنؤوط ومحمد العرقسوسي. الطبعة التاسعة.
- السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام المعافري. دار التقوى. القاهرة. الطبعة الأولى: ١٩٩٩/١٤٢٠.
- السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي. دار الفكر. بيروت.
- السلسلة الصحيحة. ناصر الدين الألباني. المعارف. الرياض.
- السلسلة الضعيفة. ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. بيروت. الطبعة الأولى.



- السنة لابن أبي عاصم. المكتب الإسلامي. بيروت. محمد ناصر الدين الألباني.

- السنة لعبد الله بن أحمد. دار ابن القيم. الدمام. محمد سعيد القحطاني.

- السنن الأبين لابن رشيد. مكتبة الغرباء الأثرية. صالح المصراقي ١٤١٦.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ت (١٠٨٩). دار الكتب العلمية. بيروت.

- شرح أصول اعتقاد أهل السنة لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي.

دار طيبة. الرياض. أحمد سعد حمدان، الطبعة الثانية: ١٤٠٥/١٩٨٥.

- شرح صحيح مسلم للإمام النووي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى.

- شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي. المكتب الإسلامي. بيروت.

- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي. عالم الكتب بيروت. صبحي السامرائي. الطبعة الثانية ١٩٨٥

- شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي. عالم الكتب. جماعة من المحققين.

- شعب الإيمان لأبي بكر البيهقي. دار الكتب العلمية. محمد سعد زغلول. الطبعة الأولى.

- شفاء العليل لابن القيم. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى. ١٩٨٧/١٤٠٨.

- الشعر والشعراء لأبي محمد ابن قتيبة الدينوري. دار الكتب العلمية. بيروت. مفيد قميحة ومحمد أمين الضناوي. الطبعة الأولى. ٢٠٠٠/١٤٢١.

- صحيح الإمام أبي عبد الله البخاري. دار ابن كثير. بيروت. مصطفى ديب البغا. الطبعة الخامسة.
- صحيح الجامع للألباني. المكتب الإسلامي. بيروت.
- صحيح أبي بكر بن خزيمة. المكتب الإسلامي. بيروت. محمد مصطفى الأعظمي. الطبعة الأولى.
- صحيح أبي حاتم بن حبان البستي، بترتيب ابن بلبان الفارسي. مؤسسة الرسالة. شعيب الأرنؤوط.
- صحيح مسلم بن الحجاج. دار إحياء التراث العربي. محمد فؤاد عبد الباقي.
- صلة الصلة لابن الزبير أحمد أبي جعفر. وزارة الأوقاف المغربية. الرباط.
- الصلة في تاريخ علماء الأندلس لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الخزرجي الأنصاري القرطبي الأندلسي. المكتبة العصرية. بيروت. صلاح الدين الهواري.
- الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري. دار الكتب العلمية. بيروت. إميل بديع يعقوب ومحمد نبيل طريفي. الطبعة الأولى ١٩٩٩/١٤٢٠.
- الضعفاء الكبير للحافظ أبي جعفر العقيلي. دار الكتب العلمية. عبد المعطي قلعجي. الطبعة الأولى.
- وطبعة دار الصميعي. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.
- طبقات الحفاظ للسيوطي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٣.
- طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين النيسابوري السلمي.

- دار الكتب العلمية بيروت. مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة الثانية.  
٢٠٠٣/١٤٢٤.
- الطبقات الكبرى لابن سعد. دار صادر. بيروت.
- عمل اليوم والليلة. مؤسسة الرسالة. بيروت.
- علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي. دار المعرفة. الطبعة الأولى.
- العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله. المكتبة الإسلامية. تركيا.
- العلل لأبي الحسن الدارقطني. دار طيبة. محفوظ الرحمان زين الله السلفي. الطبعة الأولى.
- العلل الكبير للترمذي، ترتيب القاضي أبي طالب. عالم الكتب. جماعة من المحققين. الطبعة الأولى.
- غريب القرآن لابن قتيبة. دار الكتب العلمية. بيروت. أحمد صقر. ١٩٧٨.
- فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار المعرفة. بيروت. عبد العزيز ابن باز ومن معه.
- الفصل في الملل والنحل لأبي محمد ابن حزم. دار الكتب العلمية. بيروت. أحمد شمس الدين. الطبعة الثانية: ١٩٩٩/١٤٢٠.
- فضائل الصحابة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل. مؤسسة الرسالة بيروت. وصي الله بن محمد عباس.
- فوائد حديثية لشمس الدين بن القيم الجوزية. دار ابن الجوزي. السعودية.
- مشهور حسن سلمان وإياد بن عبد اللطيف القيسي. الطبعة الأولى

. ١٩٩٥/١٤١٦

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة. دار الكتب العلمية. بيروت ١٤١٣
- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي. دار الكتاب العربي. بيروت. أحمد هاشم. الطبعة الثانية ١٩٨٦
- الكامل في معرفة الرجال للحافظ ابن عدي الجرجاني. دار الفكر. بيروت.
- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى.
- لسان العرب لابن منظور. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- اللآلئ المصنوعة لجلال الدين السيوطي. دار المعرفة. بيروت.
- مجلة الذخائر. العدد: ١١-١٢: ٢٠٠٢/١٤٢٣.
- مختصر كشف الأستار للحافظ ابن حجر العسقلاني. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت. صبري بن عبد الخالق. الطبعة الأولى: ١٩٩٢/١٤١٢.
- مروج الذهب لأبي الحسن علي بن الحسين المسعودي. المكتبة العصرية. بيروت. كمال حسن مرعي. الطبعة الأولى: ٢٠٠٥/١٤٢٥.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل. المكتب الإسلامي. بيروت. الطبعة الثانية.
- مسند أبي بكر الحميدي. دار الكتب العلمية. حبيب الرحمان الأعظمي.
- مسند أبي يعلى الموصلي. دار المأمون للتراث. دمشق. حسين سليم أسد. الطبعة الأولى.
- مسند أبي داود الطيالسي. حيدر أباد الدكن. الهند. الطبعة الأولى.

- مسند عبد بن حميد. مكتبة السنة. القاهرة. صبحي السامرائي وصديقه.  
الطبعة الأولى.
- مسند الشهاب، لأبي عبد الله القضاعي. مؤسسة الرسالة. حمدي السلفي.  
الطبعة الثانية.
- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- معارج القبول لحافظ حكيم. دار العدالة. الطبعة الثالثة: ١٤٠٤/١٩٨٣.
- معاني القرآن للفرأء. دار الكتب العلمية. بيروت. إبراهيم شمس الدين.  
الطبعة الأولى. ٢٠٠٢/١٤٢٣.
- المحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي. وزارة الأوقاف. الرباط.
- موطأ الإمام مالك بن أنس. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت الطبعة الأولى  
٢٠٠٤/١٤٢٥.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ شمس الدين الذهبي. دار الفكر.  
بيروت. علي محمد البجاوي.
- المحروحين لابن حبان. دار الصمعي. حمدي السلفي.
- الموضوعات لأبي الفرج بن الجوزي الحنبلي. دار الفكر. بيروت. عبد  
الرحمان محمد عثمان. الطبعة الثالثة ١٩٨٣/١٤٠٣.
- المستدرک علی الصحیحین لأبي عبد الله الحاكم. دار الكتب العلمية.  
مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة الأولى.
- المحلى لأبي محمد ابن حزم. دار الآفاق الجديدة. جماعة من المحققين.

- المعجم الكبير لأبي القاسم الطبراني. حمدي عبد المجيد السلفي. الطبعة الثانية.
- المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني. دار الحرمين. مصر. طارق بن عوض الله، وصاحبه. الطبعة الأولى.
- المصنف لأبي بكر ابن أبي شيبة. دار الفكر. سعيد محمد اللحام. الطبعة الأولى ١٩٨٩/١٤٠٩.
- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني. المكتب الإسلامي. بيروت. حبيب الرحمان الأعظمي. الطبعة الأولى.
- نصب الراية لجمال الدين الزيلعي. دار الحديث. القاهرة. زاهد الكوثري. الطبعة الأولى.
- نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر ، كلاهما للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار ابن الجوزي. علي حسن الحلبي. الطبعة الأولى.
- نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني. دار الكتب العلمية. بيروت.
- الهداية لمكي بن أبي طالب. نسخة العامة: ٢١٨ق.

## فهرس المباحث

٢	المقدمة
١٠	تمهيد
١٨	ترجمة عقيل القضاعي
٣٧	تفسير معنى السابقين
٤٢	مقام الصديقين فوق مقام الشهداء
٤٦	معنى الصديق
٥٢	لماذا استحق أبو بكر اسم الصديق
٦٨	معنى السابقين والمقرين
٨٦	في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة بغير حساب
٩٢	هل الأنبياء الآن في الجنة، وهل السماوات هي الجنة
٩٦	هل الشهداء الآن في الجنة
١١٣-١٢٢	أصناف أصحاب اليمين
١٣٦	تفسير قوله تعالى "فروح وريحان"
١٣٨	تفسير "فسلام لك من أصحاب اليمين"
١٤٠	كلام ابن حزم في أصناف من يأخذون كتبهم
١٤٤	الخلافة في ابن حزم الظاهري
١٤٧	تفسير "وأما من أوتي كتابه وراء ظهره"
١٥٥	صنف من يأخذ كتابه وراء ظهره
١٦٩	تفسير: "فمنهم ظالم لنفسه"
١٨٢	معنى "إنه كان في أهله مسرورا"
١٨٤	معنى: "إنه ظن أن لن يحور"

- ١٨٥ رد قول ابن حزم في معنى "لن يحور"
- ١٩٠ رد قول ابن حزم في من يأخذ كتابه وراء ظهره
- ١٩٥ تعذيب بعض من يأخذ كتابه بيمينه
- ١٩٥ متى يأخذ العاصي كتابه بيمينه
- ١٩٨ رد زعم ابن حزم حول قوله تعالى "تبياناً لكل شيء" ونحوها
- ٢٠٣ حديث الشفاعة
- ٢١٦ فائدة عرض الشفاعة على الأنبياء
- ٢٢٤ معنى قوله تعالى في حديث الشفاعة: "ليس ذلك إليك"
- ٢٣٣ لماذا لم يعط النبي الشفاعة في هذا الصنف
- ٢٤٤ أصناف العصاة في القيامة
- ٢٥١ أصناف من رجحت سيئاتهم على حسناتهم
- ٢٧٣ إبطال تقسيمات الحميدي
- ٢٧٨ أصناف الناس في الخير والشر
- ٢٨٦ أصناف أهل الموازنة
- ٢٩٢ هل الإيمان يوزن
- ٣٢١ أقسام أهل الموازنة
- ٣٢٣ القسم الأول: من عنده خير محض
- ٣٣٠ القسم الثاني: من عنده شر محض
- ٣٣٥ القسم الثالث: من عنده خير وشر وغلب خيره على شره



- ٣٤٣ القسم الرابع: من عنده خير وشر وغلب شره على خيره
- ٣٤٧ القسم الخامس: من يتساوى خيره وشره
- ٣٦٢ مناقشة الحميدي في تقسيمه لأهل الموازنة
- ٣٨٢ أصناف المؤمنين
- ٣٩٦ معنى قول النبي ﷺ: لن ينجي أحد منكم عمله
- ٣٩٩ معنى قوله ﷺ: إلا أن يتغمدي الله برحمته
- ٤٠٨ القسمان المستدركان على الحميدي
- ٤١٠ القسم الأول فيمن لم يلزمه التكليف
- ٤١١ الباب الأول في حكم المجانين.
- ٤١٤ الباب الثاني في حكم أهل الفترة.
- ٤٢٦ أقسام أهل الفترة
- ٤٢٦ القسم الأول: قوم أدركوا الحق ببصيرتهم ووجدوا الله في جاهليتهم.
- ٤٣٧ القسم الثاني: قوم تدينوا بشريعة قائمة الرسوم مقررة الأحكام.
- ٤٤٨ القسم الثالث: من تعرض منهم إلى تغيير الشرائع ومخالفة الأنبياء
- ٤٥٧ - الأصنام التي كان العرب يعبدونها.
- ٤٦٤ - عبادة العرب للأصنام.
- ٤٦٦ - جعل العرب الجن شركاء لله وأن الملائكة بنات الله.
- ٤٦٨ - عبادة العرب للملائكة.
- ٤٧١ - اتخاذ العرب بيوتاً للعبادة

- ٤٧٥ - تفسير ما غيره عمرو بن لحي من الدين.
- ٤٨١ - جعل العرب لأهنتهم شركا في أموالهم.
- ٤٨٧ - وأدهم البنات.
- ٤٩١ - تحليلهم وتحريمهم بعض المطعومات.
- ٤٩٨ - النسي في الشهور.
- ٥٠١ - استقسامهم بالأزلام.
- ٥٠٦ - اختراع قريش أحكاما في الجاهلية وحمل العرب عليها.
- ٥١٢ - حكم هذا القسم.
- ٥٩٣ القسم الرابع من أهل الفترة: من لم يكن عنده توحيد ولا إشراف
- ٦٠٧ الباب الثالث: في حكم من لم تبلغه الدعوة.
- ٦١١ هل يأجوج ومأجوج من أهل الفترة أم لا؟
- ٦٢٧ الباب الرابع: حكم الصبيان والأطفال.
- ٦٣٢ من قال إن الأطفال في المشيئة
- ٦٤٨ من قال إن الأطفال في الجنة
- ٦٥٤ من قال إن أولاد المشركين في المشيئة
- ٦٥٦ من قال إن أولاد المشركين في النار
- ٦٦٨ من قال إنهم يمتحنون
- ٦٧١ جميع أطفال الناس في الجنة
- ٦٧٨ معنى الفطرة.

- ٦٩١ تفصيل الكلام في كل مولود يولد على الفطرة
- ٧١١ تفسير: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ
- ٧٣١ القسم الثاني: في الكلام على الجن.
- ٧٣٢ الباب الأول: في وجود الجن وكونهم أمة عاقلة مميزة
- ٧٤١ إقرار أهل الجاهلية بوجود الجن
- ٧٤٥ استعاذة أهل الجاهلية بالجن
- ٧٤٧ جعل أهل الجاهلية الجن شركاء
- ٧٥٠ الباب الثاني: في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل الإسلام.
- ٧٥٤ من هم رسل الجن
- ٧٥٩ الباب الثالث: في كون الجن متعبدين بشريعة نبينا محمد ﷺ.
- ٧٨٠ الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.
- ٨٠٠ مراتب الجزاء يوم القيامة لأبي عبد الله الحميدي
- ٨٠١ ترجمة أبي عبد الله الحميدي
- ٨٠٣ تمهيد
- ٨٠٥ مراتب الجزاء

## الفهرس العام

١	تحرير المقال لعقيل بن عطية القضاعي
٨٠٠	مراتب الجزاء يوم القيامة لأبي عبد الله الحميدي
٨٣٠	فهرس الأحاديث
٨٤٤	المصادر والمراجع
٨٥٥	فهرس المباحث

## صدر للمؤلف:

١. آراء ابن القطان الفاسي في علم مصطلح الحديث من خلال كتابه بيان الوهم والإيهام. مطبعة المعارف الرباط.
٢. إتخاف الوفي. طبع مطبعة المعارف الرباط.
٣. التوسط بين مالك وابن القاسم في المسائل التي اختلفا فيها من مسائل المدونة لأبي عبيد الجُبيري المالكي. طبع دار الضياء. مصر.
٤. الأحاديث المتقدمة في الصحيحين. طبع دار الضياء. مصر. (مجلدان).
٥. اللفظ المكرم بفضل عاشوراء المحرم للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي. طبع دار الضياء. مصر.
٦. العلة وأجناسها عند المحدثين. طبع دار الضياء. مصر. (مجلد).
٧. كلام الأقران بعضهم في بعض. طبع دار الضياء. مصر.
٨. عقيدة الإمام مالك السلفية. طبع دار الضياء. مصر.

## تحت الطبع:

١. صفحات مشرقة من مواقف علماء المالكية المغاربة من البدع والتصوف والقبورية. دار الإمام مالك. أبو ظبي.

## جاهز للطباعة:

١. دليل كتب التراجم والرجال المطبوعة. (مجلد).

٢. الفوائد الحديثية. (مجلد).

٣. الإلزامات والتتبع للدارقطني.

٥. العقيدة الميسرة.

### قيد الإعداد:

١. تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر للعقباني.

تحقيق.

٢. شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لأبي عبد الله

ابن مالك الأندلسي. تحقيق.

٣. مناهج المحدثين في نقد الرجال.

٤. عقائد الأشاعرة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُقُوقُ الطَّبَعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبَعَةُ الْأُولَى

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

مكتبة وتسجيلات

دَارُ الْإِمَامِ مَالِكٍ

أَبُو ظَبْيٍ

الإمارات العربية المتحدة

أبو ظبي شارع النصر مقابل المجمع الثقافي

هاتف: ٠٠٩٧١٢-٦٢١٧٠٠١

فاكس: ٠٠٩٧١٢-٦٢١٧٠٠٣

ص.ب: ٢٧٤٦١

(الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة)

# تَحْرِيرُ الْمُقَالِ

فِي مُوَازَنَةِ الْأَعْمَالِ  
وَحُكْمِ غَيْرِ الْمُكَلِّفِينَ فِي الْعُقُوبِ وَالْمَالِ

لِلْقَاضِي أَبِي طَالِبٍ عَقِيلِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ الْقَضَائِيِّ الطَّرطُوشِيِّ  
(المتوفى سنة ٦٠٨هـ / ١٢١١م)

وَمَعَهُ

مِرَاتِبُ الْجَزَاءِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ

لِلْأَبِيِّ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرَةَ حَمِيدِي (المتوفى سنة ٤٨٨هـ)

تَحْقِيقُ

مُصْطَفَى بَاجُو

الجزء الأول

دار الإمام مالك

أبو ظبي



## المقدّمة

بسم الله الرحمن الرحيم .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله ﷺ.

أما بعد:

فهذان كتابان جليلان في مبحث عقدي مهم، يسر الله الوقوف عليهما

وتحقيقهما.

- الأول: مراتب الجزاء يوم القيامة لأبي عبد الله الحميدي.

استلته من الآتي بعده.

- والثاني: تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في

العقبي والمآل لعقيل بن عطية القضاعي.

جعله مصنفه كالشرح لكتاب الحميدي السابق، وتعقبه في أشياء كثيرة

وخطأه في مسائل عديدة.

اشتمل على تقريرات هامة، وفوائد مهمة، قل أن تعثر عليها في كتاب،

بل بعضها لا يوجد بالتفصيل الذي ذكره المصنف إلا في هذا الكتاب.

فقد أطال النفس في بيان أصناف الناس يوم القيامة وموازنة أعمالهم.

وأجاد في بيان أحكام أهل الفترة وخصوصاً أهل الجاهلية الذين

بعث فيهم نبينا ﷺ، وقسمهم أقساما، ونوعهم أنواعا.  
وفصّل في أحكام الأطفال يوم القيامة، وساق المذاهب في ذلك وناقشها  
قولا قولاً.

وأسهب في تفصيل حكم غير المكلفين كالمجانين ونحوهم، وحكم الجن  
ويأجوج ومأجوج، وغير ذلك مما ستقف عليه مفصلا في كتابه.  
وضمن ذلك توجيهات نفيسة لعدد من الآيات والأحاديث، وفوائد  
عديدة استطرد المصنف في بيانها، وتبیهات لطيفة يعز أن ترى نظيرا لها في  
مصنف آخر.

وقديما قيل: كم ترك الأول للآخر، كما في الرفع والتكميل (٥١)<sup>(١)</sup>.  
وهذا جرد مختصر بأهم المسائل التي تعرض لها القضاعي في تحرير المقال،  
أقدمها تحفيزا لقارئ الكتاب، وتشويقا لمطالع هذا المصنف:  
يتكون الكتاب من شطرين كبيرين:  
الأول: في مناقشة الحميدي في كتابه الآنف الذكر.

(١) ومن نظائر هذه المقالة: قال ابن رشيد السبتي في السنن الأبين (١٨٠): ولا بد للأول أن يفضل  
للآخر.

وقال الصنعاني في إرشاد النقاد (٢١): فإن عطاء ربك لم يكن محظورا، وإفضاله الممدود ليس  
على السابق مقصورا.

وقال الحافظ في التهذيب (٤٥٥/١٢): وهذا من المواضع الدقيقة والعلل الخفية التي ادخرها الله  
تعالى للمتأخر، لا إله إلا الله، ما أكثر مواهبه، ولا نحصى ثناء عليه، لا إله إلا هو. انتهى.

وقال ابن معصوم في مقدمة سلافة العصر في محاسن الشعراء بكل مصر: على أن تأخر الزمان، لا  
ينافي التقدم في الإحسان، فقد يتأخر الهاطل عن الرعد، والنائل عن الوعد. ومراتب الأعداد،  
تترقى بتأخير رقمتها وترداد.

والثاني: فصول زائدة استدركها القضاعي، لم يذكرها الحميدي.  
أما الشطر الأول: فقد اعترض فيه القضاعي الحميدي في المسائل  
 التالية:

جعل الحميدي المقرين هم النبيين والشهداء فقط، في حين رجح عقيل  
 القضاعي أن المقرين هم الأنبياء والصدوق والشهداء والصالحون.  
 وحزم الحميدي بأن السماوات هي الجنات، ورد القضاعي عليه هذا،  
 وبين خطأه فيه.

وصرح الحميدي بأن أرواح الأنبياء والشهداء الآن في الجنة، وحكى  
 الإجماع على أن من سواهم ليسوا الآن في الجنة. وناقشه القضاعي في هذا.  
 ورد القضاعي على ابن حزم زعمه أن صنف "من يأخذ كتابه وراء  
 ظهره" هم المؤمنون المذنبون الذين يخرجون من النار بالشفاعة، وبين بما لامزيد  
 عليه أن أخذ الكتاب وراء الظهر هو صفة للكافر الذي يأخذ كتابه بشماله  
 من وراء ظهره.

أما صنف المذنبين من المؤمنين فيأخذونه بأيامهم.  
 وعند القضاعي أصحاب اليمين هم الأبرار والمقربون، وهم جميع  
 المؤمنين بما فيهم المذنبون.

وقسم الحميدي أصحاب اليمين ثلاثة أقسام: من رجح خيره على شره،  
 ومن رجح شره على خيره، ومن استوى خيره وشره.

أما القضاعي فهذه الأقسام للمؤمنين جميعا، وليس لأصحاب  
 اليمين فقط.

وقسم الحميدي صنف "من رجح شره على خيره" أربعة أقسام: كثير الخير كثير الشر، كثير الخير قليل الشر، قليل الخير قليل الشر، قليل الخير كثير الشر.

واعترضه الحميدي بأنه لا يدخل من هذه الأربعة في قسم من رجح شره على خيره إلا قسم واحد، وهو قليل الخير كثير الشر. أما كثير الخير قليل الشر فلا يدخل. وأما كثير الخير كثير الشر، وقليل الخير قليل الشر فهما صنف "من استوت حسناته وسيئاته".

وجعل الحميدي كثير الشر مقدما في الدخول في النار على القليل الشر، ويخرجان معا بعد القصاص.

وخطأه القضاعي في هذا، وبين أنه ظلم في حقه. وقرر الحميدي أن الايمان يوزن في الميزان يوم القيامة، في حين منع ذلك القضاعي أي منع، وأطال في بيان ذلك بما لا طائل من ورائه.

وأهل الموازنة عند الحميدي أربعة أقسام:

١- من رجحت حسناته، وهما صنفان.

٢- من استوت سيئاته وحسناته.

٣- من رجحت سيئاته على حسناته.

٤- قسم الكفار.

أما القضاعي فالأصناف عنده خمسة:

- ١- من عنده خير محض، كالأنبياء والرسل.
- ٢- من عنده شر محض كالكفار والمشركين.
- ٣- من غلب خيره على شره، وهم أصحاب اليمين، وهم أصناف.
- ٤- من غلب شره على خيره، فهم في المشيئة، وهم قسمان:
  - من يعفى عنه، وهذا يلتحق بقسم من غلب خيره.
  - من يقتص منه ثم يدخل الجنة، وهم من جملة أصحاب اليمين من المؤمنين المذنبين.

### وأما الشطر الثاني:

فزاد المصنف قسمين آخرين لم يذكرهما الحميدي مما يتعين الكلام عليهما في باب الموازنة:

القسم الأول فيمن لم يلزمه التكليف:

الباب الأول في حكم المجانين.

والباب الثاني في حكم أهل الفترة.

وجعلهم أربعة أقسام:

القسم الأول: قوم أدركوا الحق ببصيرتهم ووجدوا الله في جاهليتهم،

من غير أن يكونوا متبعين لشرعية من تقدمهم كقُس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل.

فهؤلاء في الجنة.

القسم الثاني: قوم تدينوا بشريعة قائمة الرسوم مقررة الأحكام من الشرائع المتقدمة كمن تمود أو تنصر في الجاهلية.  
فأما من تمود فمثل تبع أبي كرب وقومه من حمير.  
وأما من تنصر من أهل الفترة فمثل أهل نجران وغيرهم.  
وحكم هذا القسم أن كل من دخل من أهل الفترة في شريعة من الشرائع من قبل نفسه فقد لزمته وصار من أهلها، وإن لم يكن مخاطباً بها قبل ذلك، وإذا لزمته فيحشر مع أهل تلك الشريعة ويسعه ما يسعهم من الثواب والعقاب.

القسم الثالث: هو من تعرض منهم إلى تغيير الشرائع ومخالفة الأنبياء في التوحيد أو اتباع غيره على ذلك كعمرو بن لحي.  
وتكلم في هذا أثناء الفصل على مباحث عديدة، منها:

- الأصنام التي كان العرب يعبدونها.
- عبادة العرب للأصنام.
- عبادة العرب الحجارة في الجاهلية.
- جعل العرب الجن شركاء لله وأن الملائكة بنات الله.
- عبادة العرب للملائكة.
- تفسير ما غيره عمرو بن لحي من الدين.
- جعل العرب لأهنتهم شركاء في أموالهم.
- وأدهم البنات.
- تحليلهم وتحريمهم بعض المطعومات.

- النسي في الشهور.
  - استقسامهم بالأزلام.
  - اختراع قريش أحكاما في الجاهلية وحمل العرب عليها.
- ثم تكلم عن حكم أهل الجاهلية، وأطال بجلب مسائل نفيسة جدا لا يستغني عنها باحث في مسائل الشرك والكفر وحكم أهل الجاهلية. وخلص في آخر هذا القسم إلى أن أهل هذا القسم كفار.
- القسم الرابع من أهل الفترة: من لم يكن عنده توحيد ولا إشراك ولا دخول في شريعة نبي ولا تعرض لتغييرها ولا اختراع لدين، بل بقي عمره على حال غفلة وذهول عن ذلك كله، وقد نُقل أن في أهل الجاهلية من كان على هذه الوتيرة.
- وهذا القسم عند القضاعي ليس عندهم ما يكذبون به ولا ما يصدقون، وبالتالي فهم من أهل الجنة.
- الباب الثالث: في حكم من لم تبلغه الدعوة.**
- قرر القضاعي أنه لا يلزمهم التكليف ولا العقاب المترتب عليه، لأنه لا فرق بين من لم تبلغه الدعوة وبين أهل الفترة في المعنى.
- و من لم تبلغه الدعوة كما يتصور وجودهم في زمان النبي ﷺ كذلك يتصور وجودهم بعده إلى قيام الساعة.
- ثم تعرض بالبحث ليأجوج ومأجوج وهل هم من أهل الفترة أم لا؟ ورجح كفرهم.

### الباب الرابع: في حكم الصبيان والأطفال.

ذكر المذاهب في ذلك، وناقشها ورجح أنهم في الجنة. وتكلم عن معنى فطرة واختلاف العلماء فيها، وفصل الكلام في معنى حديث "كل مولود يولد على الفطرة".

### القسم الثاني: في الكلام على الجن.

وهو يحتوي على أربعة أبواب:

الباب الأول: في وجود الجن وكونهم أمة عاقلة مميزة.

الباب الثاني: في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل الإسلام.

الباب الثالث: في كون الجن متعبدين بشريعة نبينا محمد ﷺ.

الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.

وضمن هذا كله مباحث أخرى ومسائل متعددة استطراد في بيائها، مما لا يسع معه إلا مطالعة الكتاب بأسره واستخراج فوائده. والله الموفق بمنه وكرمه.



## تمهيد

## - صحة نسبة الكتاب لمؤلفه.

لاخلاف في صحة نسبة الكتاب لمؤلفه وكل من ترجم لعقيل القضاعي نسبه له.

منهم ابن الزبير الغرناطي قال في صلة الصلة (١٧٠/٤): وقفت له على تأليف سماه "فصل المقال في الموازنة بين الأعمال"، تكلم فيه مع أبي عبد الله الحميدي وشيخه أبي محمد بن حزم، فأجاد فيه وأحسن وأتى بكل بديع وأتقن.

ومنهم ابن فرحون في الديباج (١٢٣/٢).

ومنهم كحالة في معجم المؤلفين (٢٩٠/٦) وسماه: فصل المقال في الموازنة بين الأعمال.

ونسبه له كذلك الحافظ ابن حجر، حيث قال في الفتح (٣٩٨/١١): وفي حديث أبي أمامة في نحو حديث أبي سعيد: إن الله يقول لا يجاوزني اليوم ظلم ظالم، وفيه دلالة على موازنة الأعمال يوم القيامة، وقد صنف فيه الحميدي صاحب الجمع كتابا لطيفا، وتعقب أبو طالب عقيل بن عطية أكثره في كتاب سماه: تحرير المقال في موازنة الأعمال.

### - النسخ المعتمدة ومنهج التحقيق:

اعتمدت في تحقيقي لهذا الكتاب على نسختين:

النسخة الأولى: محفوظة في الخزانة العامة بالرباط، رقم (١٠٩.ق)، وهي بخط أندلسي، كتبت في حياة المؤلف سنة ٦٠٣، وقرأت عليه ثلاث مرات، تتكون من ١٥٦ ورقة.

وهي نسخة متقنة إلا أن بها بترًا في عدد من الصفحات الأولى، فأكمل البتر بخط مشرق مغاير، وتركت بعض البياضات، أكملت بعضها من النسخة (ب)، وبقيت بياضات أخرى بسبب وقوع سقط كبير في النسخة (ب).

كما أن بعض من قام بجمع النسخة خلط بعض الأوراق وقدم وأخر في الصفحات، فقامت مستعينا بالنسخة الثانية بإرجاع الأمر إلى نصابه.

تخلل النسخة إحقاقات عديدة على الهامش وعليها علامة التصحيح صح. وأغلبها ثابت في النسخة (ب)، ولهذا لم أر أن أذكر ذلك في الهوامش، إلا أن يكون سقط من النسخة (ب)، ففي هذه الحال أشير لذلك.

وقد جعلت هذه النسخة هي الأم ورمزت لها بـ: (أ).

النسخة الثانية: محفوظة في الخزانة العامة رقم (٦٥٢) وهي بخط مغربي إلا الصفحات الأولى فبخط أندلسي، تنقصها الورقة الأولى، وبها بتر في أسفل الثلاثين صفحة الأولى. ولم أشر لهذا البتر في الهوامش لكثرت.

تتكون من ٢٥٤ صفحة، عارية من اسم الناسخ وتاريخ النسخ، منقولة

من نسخة كتبت سنة ٨٩١.

مسطرهما: ١٩,٥/٢٨,٥.

ورمزت لهذه النسخة بـ: (ب).

وقد اعتنيت بذكر الفروق بين النسختين مع ترجيح ما في (أ) غالبا. وقابلت الكتاب جيدا على النسخة (أ) لجودتها وإتقانها وكونها قرأت على المؤلف، بخلاف النسخة (ب) فهي دونها في الجودة بكثير، وفيها سقط في مواطن عديدة كما نبهت عليه في الهوامش.

ونجحت في التعليق على الكتاب وتخريج أحاديثه منهج الاختصار، غير مخل بالفائدة المرجوة من التخريج وهي بيان الصحة والضعف، ولم أر الإسهاب في تتبع طرق الأحاديث وذكر الأسانيد، إلا إذا اقتضى المقام ذلك. ولا يفوتني هنا أن أتوجه بالشكر لبعض إخواننا من طلبة العلم ممن أعانني على نسخ المخطوط. وقد قابلته بنفسه على النسختين عدة مرات، والله الحمد. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

كتاب في موازنة الأعمال وحكم عمن الكلفين والغني والفقير

من عمن ينه...  
و...  
القاضي أبو طالب عوف بن عثمان القمي  
أداء الله توفيقه وبلغ إلى الخيرات كونه

تمت بحمد الله تعالى في شهر ربيع الثاني سنة ١٢٠٠ هـ  
بمدينة دمشق في داره الكريمة  
بإتمامه القاضي أبو طالب عوف بن عثمان القمي











## ترجمة عقيل القضاعي

هو: عقيل بن عطية بن أبي أحمد جعفر بن محمد بن عطية القضاعي من أهل طرطوشة يكنى أبا المجد وأبا طالب.

ولد بمراكش سنة: ٥٤٩هـ

روى بالأندلس عن أبي القاسم ابن بشكوال قرأ عليه وسمع منه، وعن أبي محمد بن عبيد الله الحجري، وأبي بكر بن الجند الحافظ، وأبي بكر بن خير، وأبي القاسم بن الحاج، وأبي القاسم بن حبيش، وأبي عبد الله بن الفخار، وأبي نصر فتح بن محمد القرطبي، وغيرهم.

وسمع منه: أبو جعفر بن الدلال وأبو الحسن بن منخل الشاطبي وغيرهم.

قال ابن الزبير في صلة الصلة (٤/١٧٠-١٧١): وكان نبيا متصرفا في فنون من العلم متقنا لها يتناولها من ذلك حسن التهدي وقفت له على تأليف سماه "فصل المقال في الموازنة بين الأعمال" تكلم فيه مع أبي عبد الله الحميدي وشيخه أبي محمد بن حزم، فأجاد فيه وأحسن وأتى بكل بديع وأتقن... وهو من بيت علم وطلب... وكان من ذوي المشاركة والتفنن في العلوم.

وقال ابن الأبار في التكملة لكتاب الصلة (٤/٣٣-٣٤): وكان من أهل الحفظ والإتقان والضبط، يبصر الحديث ويتقدم في صناعته، مع حسن الخط والمشاركة في الأدب. انتهى.

ألف عدة كتب منها:

شرح مقامات الحريري.

رد على ابن عبد البر في بعض توافيه وتنبه على أغلاطه.

ومنها هذا الكتاب، وسيأتي الحديث عنه.

ولي عقيل قضاء غرناطة وسجلماسة، وكان يكتب المناكح على القاضي ابن يربوع.

وتوفي بسجلماسة في صفر سنة ٦٠٨ هـ / ١٢١١ م، وقد قارب الستين سنة.

انظر ترجمته في: التكملة لكتاب الصلة لابن الأبار (٣٣/٤).

وصلة الصلة لابن الزبير الغرناطي (١٧٠/٤).

وأعلام مالقة لابن عسكر وابن خميس (٣٢٩).

والإحاطة في أخبار غرناطة (٢٣٠/٤).

والديباج المذهب لابن فرحون (١٢٣/٢).

وتاريخ الإسلام للذهبي (٢٩٩/٤٣).

والإعلام لعباس بن إبراهيم المراكشي (٣١٨/٩).

ومعجم المؤلفين لكحالة (٢٩٠/٦).

تَجْرِيرُ الْمُقْتَالِ  
فِي مُوَازَنَةِ الْأَعْمَالِ  
وَحُكْمِ غَيْرِ الْمُكَلِّفِينَ فِي الْعُقُوبِ وَالْمَالِ

لِلْقَاضِي أَبِي طَالِبٍ عَقِيلِ بْنِ عَطِيَّةَ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ الْقَضَائِيِّ الطَّرُوشِيِّ  
(المتوفى سنة ٦٠٨ هـ / ١٢١١ م)

تَحْقِيقُ  
مُصْطَفَى بَاجُو

(ق.٢.أ) بسم الله الرحمن الرحيم، صلى الله على النبي محمد وآله وسلم.

قال القاضي أبو طالب عقيل بن عطية (قضية القضاء) (١):

الحمد لله (... ) (٢) (كما يحب) (٣) ربنا ويرضى.

أما بعد، فإن أحد الطلبة رعاهم الله عرض علي كتابا، صنعه أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي رحمه الله في الموازنة يوم القيامة وتقسيم أهلها وترتيب الجزاء من الثواب والعقاب عليها، وكان هذا الطالب المشار إليه معجبا بذلك الكتاب ومستحسنا لأغراضه، ومولعا بتقسيمه، وزاده كلفا به كون أبي محمد علي بن أحمد بن حزم رحمه الله قد رواه عن مؤلفه.

كذلك ذكر أبو محمد في برناجه، وذلك أنه قال: كتاب جمعه صاحبنا أبو عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي في مراتب الجزاء يوم القيامة على ما جاءت به نصوص القرآن والسنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه دقق فيه وقرطس ما شاء، أخذته عنه لإحسانه فيه وجودة (٤) نظره في تقسيمه، يكون بضع عشرة ورقة صغارا.

هذا مع أن الح (حميدي) (٥) تلميذ لأبي محمد بن حزم، ومشهور بالاختصاص به والأخذ عنه.

(١) بتر فيما بين القوسين في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٢) بتر في (أ).

(٣) بتر فيما بين القوسين في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٤) بتر في (أ).

(٥) ما بين القوسين به بتر في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

ولم يمنع ذلك أبا محمد من رواية هذا الكتاب عنه، جريا على سنن أهل العلم في الإنصاف.

وقد ذكره الحميدي في كتاب جذوة المقتبس<sup>(١)</sup>، وأظن في ذكره، حتى قال: وما رأينا مثله<sup>(٢)</sup>.

وأكثر ما يحكي فيه، عنه أخذه وإليه أسنده.

وروى الحميدي أيضا بالأندلس عن أبي عمر بن عبد البر النمري<sup>(٣)</sup> وأبي العباس أحمد بن عمر بن أنس العذري<sup>(٤)</sup> وغيرهما، وكان من (أهل)<sup>(٥)</sup> جزيرة ميورقة، وأصله من قرطبة، ثم إن الحميدي رحمه الله رحل عن الأندلس إلى بلاد المشرق في حياة شيوخه المتقدم ذكرهم، وكانت رحلته قبل الخمسين

(١) جذوة المقتبس (٢٩٠ - طبعة الخانجي) (٤٨٩/٨ - المكتبة الأندلسية).

(٢) جذوة المقتبس (٢٩١ - طبعة الخانجي).

(٣) أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي المتوفى سنة: ٤٦٣، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٥٣/١٨) وطبقات الحفاظ (٤٣١) والصلة لابن بشكوال (٥٢١) وترتيب المدارك (١٢٧/٨) وجذوة المقتبس (٣٤٤) وشذرات الذهب (٢٦٦/٥) وغيرها كثير.

(٤) المتوفى سنة: ٤٧٨، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥٦٧/١٨) والصلة (٧٠) وجذوة المقتبس (١٢٧) وشذرات الذهب (٣٧٧/٥).

(٥) بياض في (أ)، وهكذا قدرتها اعتمادا على ما بقي من رسم الحروف.

والأربعمائة<sup>(١)</sup>، فسمع بمصر من أبي عبد الله القضاعي<sup>(٢)</sup> وأبي إسحاق الحبال<sup>(٣)</sup> وغيرهما.

وحج فلقني بمكة كريمة المروزية<sup>(٤)</sup> وغيرها.

وسمع بالشام والعراق، ثم استوطن بغداد إلى أن توفي بها سنة ثمان وثمانين (ق.٢.ب) وأربعمائة.

ومن شيوخه بما: أبو بكر بن ثابت الخطيب<sup>(٥)</sup>، والأمير أبو نصر بن ماكولا<sup>(٦)</sup>.

وممن روى عنه هنالك: أبو نصر بن أبي مسلم النهاوندي، وأبو بكر محمد بن طرخان البغدادي<sup>(٧)</sup> وغيرهما.

(١) في الصلة (٤٣٨): أنها سنة: ٤٤٨.

(٢) صاحب مسند الشهاب، المتوفى سنة: ٤٥٤، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٩٢/١٨).

(٣) المتوفى سنة ٤٨٢: واسمه: إبراهيم بن سعيد النعماني المصري، قال عنه الذهبي في السير: الإمام الحافظ المتقن العالم، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤٩٥/١٨) وتذكرة الحفاظ (١١٩١/٣) وطبقات الحفاظ (٤٤١) وشذرات الذهب (٣٥١/٥) وحسن المحاضرة (٣٠٢/١) والإكمال (٣٧٩/٢).

(٤) انظر ترجمتها في سير أعلام النبلاء (٢٣٣/١٨).

(٥) المتوفى سنة: (٤٦٣)، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٢٧٠/١٨) وتذكرة الحفاظ (١١٣٥/٣) وطبقات الحفاظ (٤٣٣).

(٦) هو أبو نصر علي بن هبة الله العجلي البغدادي الشهير بابن ماكولا مصنف كتاب الإكمال، المتوفى سنة: نيف وثمانين وأربعمائة، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٥٦٩/١٨) وتذكرة الحفاظ (١٢٠١/٣) وطبقات الحفاظ (٤٤٣).

(٧) المتوفى سنة (٥١٣)، انظر ترجمته في السير (٤٢٣/١٩) وشذرات الذهب (٦٧/٦) وغيرها.

وذكره الأمير أبو نصر بن ماكولا في كتابه<sup>(١)</sup> فقال: أخبرنا صديقنا أبو عبد الله الحميدي، وهو من أهل العلم والفضل والتيقظ، وقال: لم أر مثله في عفته ونزاهته وورعه وتشاغله بالعلم.

وروى عنه من أهل الأندلس أبو علي حسين بن محمد الصدفي<sup>(٢)</sup>، وأبو الحسن عباد بن سرحان المعافري<sup>(٣)</sup>.

ووصفه أبو علي بالإتقان والدين.

وهذه الجملة في أخبار الحميدي نقلنا أكثرها من كتاب الصلة<sup>(٤)</sup> الذي أخذناه مشافهة<sup>(٥)</sup> عن مؤلفه أبي القاسم بن بشكوال رحمه الله.

ومنها ما أخذناه عن غيره من الشيوخ.

وأبو عبد الله الحميدي هذا هو صاحب الجمع بين الصحيحين<sup>(٦)</sup> ألفه ببغداد، وأخذ عنه هنالك، وكذلك ألف بها تاريخه المسمى بجذوة المقتبس<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أحده في الإكمال.

(٢) الأندلسي السرقسطي، الشهير بابن سكرة، المتوفى سنة: (٥١٤)، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٣٧٦/١٩) وتذكرة الحفاظ (١٢٥٣/٤) وطبقات الحفاظ (٤٥٥).

(٣) المتوفى سنة (٥٠٤)، انظر ترجمته في الصلة (٣٥٩) وبغية الملتبس (٣٤٥).

(٤) الصلة لابن بشكوال (٤٣٨).

(٥) في (ب): من هذه مشافهة.

(٦) طبع في دار ابن حزم بتحقيق علي حسين البواب سنة ١٤٢٣/٢٠٠٢.

(٧) طبع بمطبعة السعادة بمصر سنة ١٣٧٢/١٩٥٢ بتحقيق محمد بن تاويت الطنجي، نشر عزت العطار.

وطبع بالدار المصرية للتأليف والترجمة سنة ١٩٦٦.

ويذكر أن السبب في ذلك هو أن الأمير أبا نصر بن ماكولا كلفه أن يؤلف له مجموعا في ذكر علماء أهل الأندلس ليستعين به على غرضه، وكان الأمير إذ ذاك يؤلف كتاب الإكمال في المؤلف والمختلف<sup>(١)</sup>، فصنع الحميدي حينئذ.

ونظن أن هذا الذي ذكر صحيح، فإن الحميدي ذكر في أول كتابه أنه كُلف تأليفه<sup>(٢)</sup>، وعظم قدر من كلفه ذلك من غير أن يسميه، فجاء الكتاب نبیلا في معناه، غير أنه ذكر فيه حكايات ليس من شأن أهل العلم تخليد أمثالها في الأوراق، كقصة أحمد بن كليب (النحوي)<sup>(٣)</sup> وغيرها.

وما ذكرنا هذا كله عن الحميدي إلا ليعلم قدره من لم يقف على خبره، ويعرف أيضا من هو عالم به أنه لا يخفى علينا مكانه من العلم ولا مكانته عند العلماء.

لكن ليس ذلك بمانع أن يرد عليه بعض قوله، إذ لا ينبغي أن يؤخذ من قوله ومن قول غيره إلا ما وافق الحق، ونطرح ما عداه، ونحن لما نظرنا

---

= ونشرته مكتبة الخانجي بالقاهرة بتحقيق محمد بن تاويت بدون تاريخ في مجلد واحد، كتب مقدمته محمد زاهد الكوثري.

(١) طبع في مجلس دائرة المعارف العثمانية بمجدر آباد الدكن بالهند، سنة ١٣٨١-١٣٨٥/١٩٦٢-١٩٦٦ بتحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني في ٦ أجزاء، والسابع بتحقيق نايف العباس، نشر محمد أمين دمج بيروت، المطبعة الهاشمية بدمشق.

وطبع في دار الكتاب الإسلامي بالقاهرة سنة ١٩٩٣، في ١٠ مجلدات.

(٢) جذوة المقتبس (٣/١).

(٣) في (أ) هنا هامش عليه علامة التصحيح، لكن فيه طمس، ولا شيء في (ب)، والمثبت من جذوة المقتبس (١٣٤/٢).



الكتاب المبدأ بذكره، وتأملنا غرض مؤلفه فيه وجدناه غير مخلص (...)<sup>(١)</sup> الأقسام التي عمد فيها إلى تنظير<sup>(٢)</sup> بعضها ببعض، تضمحل عند التحصيل، فتحققنا أن الحميدي أصابته غفلة فيه، وكذلك أصابت الغفلة أبا محمد بن حزم في استحسانه له وتصويبه لتقاسيمه.

وما ذاك منه إلا لأن كثيرا من مضمونه هو مذهبه، فغاب عنه ما وراء ذلك مما لو أمعن النظر فيه لم يخف عليه، وقد قال الحميدي في أول كتابه هذا: إن الأصل (في ذلك تلقاه الحميدي)<sup>(٣)</sup> من أبي محمد المذكور مشافهة حسبما يأتي ذكره، وهكذا وجدنا نحن في كتاب الفصل، من تأليف أبي محمد، (ق.٣.١) أشياء موافقة لما ذكره الحميدي في هذا الكتاب، مما نرى أن الحق في خلافه.

فكان هذا كله داعية لنا إلى تتبع ما في كتاب الحميدي وانتقاده وإبراز<sup>(٤)</sup> ما يصح من أمر الموازنة في الآخرة، وتقسيم أهلها بحسب مفهوم الشريعة، ووضع ذلك كله في هذا الكتاب الذي تحررنا الحق جهدا في مضمونه، ونقحنا الكلام المودع فيه<sup>(٥)</sup>.

(١) بياض في النسخة (أ) وبت في النسخة (ب).

(٢) طمس قليل في الأصل، وسيكرر المصنف نحوها في مواطن من كتابه منها (ق.٣٨.ب)، وفي النسخة (ب) بت.

(٣) بياض في النسخة (أ) وبت في النسخة (ب)، وأتمته اعتمادا على قول الحميدي الآتي الذي أشار إليه عقيل هنا، وهو قوله: وإن كان أصله ما نبه عليه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس...

(٤) كذا في النسخة (ب) وفي النسخة (أ): وإبرازه.

(٥) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): في.

هذا مع أنه قد تضمن أشياء زائدة على ذكر الموازنة، لأننا لما بنيناها على كتاب الحميدي، وكان المقصود به عند مؤلفه مسألة الموازنة وما كان من غير ذلك فإنما هو عنده في حكم التبعية تبعناه في ذلك، إذ شرطنا ذكر كلامه أولاً ثم التكلم عليه ثانياً.

وقد رأينا أن نفصل بين كلامنا وكلامه، بحيث يمتاز أحدهما من الآخر، وذلك بأن ننقل كلامه بلفظه، فإذا كمل أردفنا عليه فصلاً أو فصولاً متتابعة من كلامنا لتحسين ما قاله أو لانتقاده وتبيين<sup>(١)</sup> وهمه، أو لتتميم معناه إن أحل به، أو لتقسيم حاصر لما يقصد به، أو لإيراد ما يليق بذلك الموضوع مما لم يلم هو به، أو ألم به على وجه آخر<sup>(٢)</sup>.

فإذا كمل ذلك رجعنا إلى نقل لفظه أيضاً، ثم عدنا إلى تلك الفصول كذلك، حتى يفرغ مقصودنا بحول الله في هذا الكتاب، ولم نترك من كلام الحميدي في كتابه المذكور شيئاً، بل سقناه على ما هو عليه، بحيث لو شاء ناقل أن ينقل كتابه من المواضع التي ذكرناه فيها، فيها حتى يُختزل برأسه عن مجموع هذا الكتاب أمكنه ذلك.

والذي بنى الحميدي عليه مسألة الموازنة بعد صدر من كتابه هو حديث أنس بن مالك في الشفاعة<sup>(٣)</sup>، غير أنه لم يقف عند نصه، بل أقحم فيه

(١) كذا في النسخة (ب)، وفي النسخة (أ): وتبين.

(٢) هذه الجملة كتبت في هامش (أ) وفيها بتر قليل، وعليها علامة التصحيح، وجاءت على الصواب في (ب).

(٣) سيأتي تخريجه.

عند الكلام عليه ما ليس منه<sup>(١)</sup>، واعتقد أنه في نص الحديث على ما سيأتي ذكره في موضعه، ويأتي في الكتاب بحول الله تبين<sup>(٢)</sup> ما عسى أن يرد عليه أو على أبي محمد بن حزم، إذا دعت إلى ذلك داعية، فإن كلامنا في هذا الكتاب إنما هو مع هذين الرجلين، أحدهما بالاختراع والتأليف، والثاني بالاستحسان والتصويب.

فعلى الحقيقة إذا رددنا على الحميدي في شيء ما تطرق ذلك إلى الرد على أبي محمد بن حزم، هذا إذا لم يوجد لأبي محمد فيه كلام. وأما ما نص عليه فسيكون الرد على الحميدي فيه بحكم التبعية، لأن ابن حزم من أهل النظر في الجملة، وأما الحميدي فإنما هو من أصحاب الحديث، وإن كان من أهل التحذق فيهم.

ثم إننا لما فرغنا من التكلم مع الحميدي فيما تضمنه كتابه، أردفنا عليه قسمين، لم يلم بذكرهما ويحسن التنبيه<sup>(٣)</sup> عليهما والكلام فيهما: القسم الأول: حكم المجانين وأهل الفترة ومن لم تبلغه الدعوة، وهؤلاء وإن لم تكن لهم موازنة في الجملة فلا بد من حشرهم يوم القيامة، (ق. ٣. ب) ولا بد لهم من حكم فيه، ومن هذا القسم (هم)<sup>(٤)</sup> الأطفال بجملتهم، أعني أولاد المسلمين وأولاد المشركين.

(١) كذا في النسخة (أ) وفي النسخة (ب): ما ليس في الكتاب منه.

(٢) كذا في النسخة (ب)، وفي النسخة (أ): تبين.

(٣) في الكلمتين الأخيرتين طمس قليل، وهكذا ظهرا لي.

(٤) يظهر أنها زائدة، وفي (ب) بتر.

ويلزم الحميدي دخول هؤلاء الأصناف الأربعة بالعموم في قوله أول الكتاب: (قد صح النص على أن جميع ولد آدم يوم القيامة على ثلاث طبقات)، إذ المجانين ومن ذكرنا معهم هم من بني آدم وليسوا من الطبقات الثلاث، لأن النص الذي ذكر إنما هو ما جاء في سورة الواقعة من قوله تعالى: ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ [الواقعة: ٧].

ولا ريب في أن الله سبحانه إنما خاطب بذلك المكلفين من بني آدم، إذ هم المستحقون للثواب والعقاب المترتين على السعادة والشقاوة، وذلك بحسب إيمانهم وتصديقهم أو كفرهم وتكذيبهم. وبالكلام على الأصناف الأربعة المتقدم ذكرهم، وعلى ما تضمنه كتاب الحميدي من حكم المكلفين، وانقسامهم إلى ما انقسموا إليه يتم الكلام على جميع ولد آدم<sup>(١)</sup> في المعنى المقصود بهذا الكتاب، ويتبين من مجموع ذلك حكم الموازنة فيمن تلزمه منهم أو تسقط عنه، ثم من تسقط عنه ممن لا يلزمه التكليف يتقرر في جميعهم بالنظر إلى قانون الشرع ما يكون مآلهم إليه في الآخرة.

**والقسم الثاني: حكم الجن في القيامة، إذ هم أمة يلزمهم التكليف، وإذا لزمهم التكليف ترتب عليه الجزاء، فلم يكن لهم بد من الموازنة لانقسامهم إلى من يستحق الثواب والعقاب، وتفضيل بعضهم على بعض فيهما كما كان ذلك لبني آدم.**

(١) كذا في النسخة (أ) وفي النسخة (ب): أولاد.

إذ لا فرق بين الصنفين في كون الشرائع لازمة لهما، ولذلك خاطبهما الله تعالى في تقرير التكليف لهما وإقامة الحجّة عليهما خطاباً واحداً فقال: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا﴾ [الأنعام: ١٣٠].

ونحن بحول<sup>(١)</sup> الله نورد من الكلام على هذين القسمين ما يتم المقصود ويكمل المطلوب، مما حررنا القول فيه، وتحرينا الصواب فيما يحويه، على النحو الذي سلكناه في جملة الكتاب، وسميناه لذلك كتاب "تحرير المقال في موازنة الأعمال، وحكم غير المكلفين في العقبي والمآل".

لتكون هذه الترجمة تحتوي على مقصود الكتاب في الجملة، إذ لا يخرج عنها إلا ما يندرج في تضاعيف الكلام مما يستدعيه القول ويوجهه النظر، وأكثر ذلك إنما هو في (التكلم على)<sup>(٢)</sup> كتاب الحميدي، مثل تعيين المقربين، وما احتوى الكلام فيهم من أشياء مخترعة هنالك، وما شاكل ذلك مما نبهنا على جملته قبل، إذ قلنا: إن كلام الحميدي اقتضى التبعية له فيما ألم به.

وقد يطرأ في أثناء ذلك ما عسى أن تدعو الضرورة إلى التكلّم (ق. ٤. أ.) عليه مثل كلامنا مع أبي محمد بن حزم في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ

كِتَابَهُ وَرَأَىٰ ظَهْرَهُ﴾ الآية [الانشقاق: ١٠]، هل المقصود بها الكافر أو المذنب من

(١) في (ب): بمحمد.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

المؤمنين، وغير هذا مما يقف الناظر عليه عند المطالعة، ولعله لا يجد في المعنى الذي نصمد إليه في الشرح والتبيين أجلى منه، ولا أبعد من الاعتراض فيه. وهانحن نبتدئ كتابنا هذا على ما بيناه عليه، واشترطناه فيه، والله الموفق للصواب.

## نقل اللفظ:

قال أبو عبد الله الحميدي: الحمد لله على ما وهب من فضله وخص من جميل صنعه وطوله، وصلى الله على محمد عبده ورسوله وسلم تسليماً، أما بعد.

قَسَمَ اللهُ لك من الخير أكملَه قسماً، وأوفره نصيباً، وزادك من آلائه، وأوتر عليك من نعمائه، فإنك أشرت إلي فيما جرى في مجلس شيخنا أبي محمد<sup>(١)</sup>، يعني ابن حزم، أدام الله توفيقه من مسألة الموازنة، وتقسيم طباق أهلها، ورغبت أن أقيدها لك بدقتها، وأثبتها بحقائقها وكثرة أقسامها لنبوء أكثر الأفهام عنها دون تقييد ولا إثبات.

وأنا إن شاء الله تعالى واقف عند ما أشرت به وآخذ فيما رغبت فيه، مستوعباً لكل ما توجه القسمة وتقتضيه الرتبة، مما تنتج لي وظهر إلي بعد، حسبما أفهمنيه الله تعالى، وأقدرنيه عليه، وإن كان أصله ما نبه عليه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): أبي عبد الله محمد. وهو خطأ.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي (ب): حسبما أفهمنيه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس،

وأحيل بعد "أفهمنيه" على هامش لا يظهر في نسختي، فلعله باقي الكلام الذي سقط.

فلا غرو، فالكلمة الواحدة تقتضي معاني كثيرة، والجنس المفرد يعم أنواعا عظيمة، والأصل الواحد ينتج فروعا جمّة، وستقف في كل ذلك على البرهان فيه على نحو ما التزمناه عقدا وقولا، والله تعالى الحمد بدءا وعودا، وبه عز وجل نستعين لا إله إلا هو.

وهذا حين نأخذ في سبيل ذلك ونبين حقيقة مذهبنا فيه، وظهور برهاننا له<sup>(١)</sup> إن شاء الله، فنقول وبالله التوفيق:

قد صح النص على ما نبين بعد هذا أن جميع ولد آدم عليه السلام عند الله تعالى على ثلاث طبقات: الأولى هم المقربون، وهم النبيون عليهم السلام والشهداء فقط.

وهؤلاء ناهضة<sup>(٢)</sup> أرواحهم إلى الجنة إثر خروجها من أجسامهم عن هذا العالم الذي نحن فيه، وبرهان ذلك أنه لم يختلف مسلمان في أن الأنبياء عليهم السلام الآن في الجنة، وكذلك الشهداء.

وقد صح هذا بالنص، وأخبر رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> أنه رأى الأنبياء

(١) سقط من (ب).

(٢) هكذا في النسختين.

(٣) يشير إلى حديث الإسراء، وقد رواه البخاري (٧٠٧٩) عن شريك بن عبد الله أنه قال سمعت أنس بن مالك.

وأخرجه مسلم (١٦٢) من طريق شريك مختصرا.

ورواه البخاري (٣٠٣٥-٣٦٧٤) و مسلم (١٦٤) و الترمذي (٣٣٤٦) و النسائي (٤٤٨) وأحمد (٢٠٧/٤-٢٠٨) وابن خزيمة (١٥٣/١) وابن حبان (٤٨) وأبو عوانة (٣٣٦) فما بعد=



عليهم السلام في ليلة الإسراء به<sup>(١)</sup>: آدم في سماء الدنيا، ويحيى وعيسى عليهما السلام في الثانية، ويوسف عليه السلام في الثالثة، وإدريس عليه السلام في الرابعة، وهارون عليه السلام في الخامسة، وموسى وإبراهيم عليهما السلام في السادسة والسابعة<sup>(٢)</sup>.  
وبهذا قطعنا على أن السماوات هي الجنات ضرورة لصحة الإجماع على أن أرواحهم في الجنة من الآن، ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد، وكذلك جاء النص أيضا في الشهداء من طريق ابن مسعود وغيره، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وإذا صح أن الشهداء في الجنة فمن المحال أن يكون أحد في أفضل مرتبة وأعلى محلة من الأنبياء عليهم السلام فصح أنهم متقدمون في هذه المترلة ومستأهلون لها لا يجوز غير ذلك، انتهى كلامه.

= و البزار (٣٨٩٢) و أبو نعيم في المستخرج (٤٢٠) و الطبراني في الكبير (٢٧١/١٩) عن قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة.

ورواه البخاري (٣٤٢-١٥٥٥) و مسلم (١٦٣) و أحمد (١٤٣/٥) و ابن حبان (٧٤٠٦) وأبو عوانة (٣٥٥) و أبو نعيم في المستخرج (٤٧١) و أبو يعلى (٣٦١٦) عن الزهري عن أنس عن أبي ذر.

و رواه ثابت عن أنس. رواه مسلم (١٦٢).

وراجع الأحاديث المنتقدة (٣٩٦) بقلمي.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): أبيه.

(٢) وقع في بيان منازل الأنبياء تعارض، راجع له الفتح لابن حجر (٢١٠/٧) (٤٨٥/١٣) وكتابي: "الأحاديث المنتقدة" رقم (٣٩٦).

## فصل

هذا الحديث الذي أشار إليه الحميدي هو حديث الإسراء، رواه بطوله أنس بن مالك.

فمن رواه من جعله عنه عن النبي ﷺ من غير واسطة<sup>(١)</sup>، ومنهم من رواه عن أنس عن أبي ذر عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>، ومنهم من رواه عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وهذه الطرق كلها في الصحيح.

وترتيب الأنبياء في الحديث هو كما ذكره الحميدي، إلا أن قوله: (وموسى وإبراهيم عليهما السلام في السادسة والسابعة)، إنما تحفظ بذلك من الخلاف الذي روي في طرق الحديث، فإن في بعضها: إن موسى في السادسة وإبراهيم في السابعة<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٧٠٧٩) ومسلم (١٦٢).

(٢) رواه البخاري (٣٤٢-١٥٥٥) ومسلم (١٦٣) وأحمد (١٤٣/٥) وابن حبان (٧٤٠٦) وأبو

عوانة (٣٥٥) وأبو نعيم في المستخرج (٤٧١) وأبو يعلى (٣٦١٦).

(٣) رواه البخاري (٣٠٣٥-٣٦٧٤) ومسلم (١٦٤) والترمذي (٣٣٤٦) والنسائي (٤٤٨)

وأحمد (٢٠٧/٤-٢٠٨) وابن خزيمة (١٥٣/١) وابن حبان (٤٨) وأبو عوانة (٣٣٦) فما بعد

والبزار (٣٨٩٢) وأبو نعيم في المستخرج (٤٢٠) والطبراني في الكبير (٢٧١/١٩).

(٤) هذه رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة المتقدمة.

وفي بعضها: إن إبراهيم في السادسة وموسى في السابعة<sup>(١)</sup>.

والأول أكثر، وذلك -والله أعلم- هو الصواب<sup>(٢)</sup>.

وأما قول الحميدي في ابتداء كلامه: (قد صح النص على أن جميع ولد آدم على ثلاث طبقات) فإنما يعني به المقربين وأصحاب اليمين وأصحاب الشمال، وهم المذكورون في سورة الواقعة، وسيأتي له ذكر ذلك، وقد تقدم أن قوله هذا معترض بالمجانين وغيرهم من حيث عم جميع ولد آدم وجعلهم من الثلاث الطبقات<sup>(٣)</sup>، فلو قال: قد صح النص على أن المكلفين من بني آدم على ثلاث طبقات لكان قولاً صحيحاً.

وأما قوله عن المقربين إنهم النبيون والشهداء فقط، واقتصاره في تفسير المقربين على الصنفين لا غير فنحن ننازعه في ذلك، إذ لم يستند فيه إلى توقيف، ولا نعلم أن أحداً سبقه إلى هذا القول إلا شيخه أبا محمد بن حزم.

(١) هذه رواية شريك عن أنس.

(٢) من بداية الفصل إلى هنا كتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح، لكن به بتر في كثير من الكلمات، وأتمته من (ب).

(٣) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): طبقات.

(تفسير معنى السابقين)<sup>(١)</sup>

فلنذكر أقوال أهل التفسير في الآية أولا، ثم نعرض على ذلك القول ثانيا، ثم نذكر ما ارتضيناه في تعيين المقربين مما ظهر لنا فيه ثالثا، ثم نكر على ما احتج به الحميدي فيما بقي من قوله فنتكلم عليه رابعا بحول الله.

فنقول: أما أقوال أهل التفسير في قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠] فمختلفة.

قال الحسن البصري: هم أصحاب نبينا ﷺ، وأصحاب الأنبياء صلوات الله عليهم قبله.

وقال ابن سيرين: هم الذين صلوا القبلتين<sup>(٢)</sup>.

وقال الفراء: هم المهاجرون وكل من سبق إلى نبي من الأنبياء فهو من هؤلاء.

وقال قتادة: هم من كل أمة<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: هم السابقون إلى الجهاد، وأول الناس رواحا إلى الصلاة.<sup>(٤)</sup>

(١) كل العناوين التي بين قوسين زيادة مني توضيحا.

(٢) رواه ابن جرير (٦٢٧/١١) وابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير ابن كثير (٢٨٤/٤).

(٣) تفسير ابن كثير (٢٨٤/٤) وتفسير القرطبي (١٩٩/١٧) والدر المنثور (٦/٨).

(٤) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٦٤ - نسخة العامة: ٢١٨ق) وتفسير القرطبي (١٩٩/١٧).

وهو عند مكى أطول مما ذكر المصنف.

و في التفسير المنسوب إلى ابن عباس قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾<sup>(١)</sup>  
 [الواقعة: ١٠] يريد الذين سبقوا إلى توحيد الله والإيمان به وبرسوله (ق.٥.١) كما  
 قال في سورة براءة: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ  
 بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠] أولئك هم المقربون يريد مثل النبيين والمرسلين، انتهى  
 ما ذكره فيه.

وقال الزجاج: هم السابقون إلى طاعة الله والتصديق بأنبيائه<sup>(١)</sup>.  
 وقال ابن سلام في تفسيره: هم السابقون من أصحاب الميمنة،  
 وأصحاب الميمنة هم جميع أهل الجنة، وهم أصحاب اليمين، فأهل الجنة  
 صنفان: السابقون، وأصحاب اليمين الذين ليسوا من السابقين، وهم الذين  
 يحاسبون حسابا يسيرا.<sup>(٢)</sup>

وكل ما تقدم نقلنا جملته من تفسير ابن سلام، وتفسير ابن عباس،  
 ومعاني القرآن للفراء، والزجاج، والنحاس، ومن الهداية لمكي<sup>(٣)</sup>، والتحصيل  
 للمهدوي<sup>(٤)</sup>، وعند بعضهم في ذلك ما ليس عند الآخرين.<sup>(٥)</sup>

(١) معاني القرآن وإعرابه (٥/٨٦).

(٢) قال ابن كثير (٤/٢٨٤): وهذه الأقوال كلها صحيحة، فإن المراد بالسابقين هم المبادرون إلى  
 فعل الخيرات كما أمروا. . .

(٣) لازال مخطوطا، ومنه عدة نسخ خطية في الخزانة العامة والملكية بالرباط.

(٤) منه الجزء الثاني في الخزانة العامة بالرباط، رقم ٨٩، لكن لم يتيسر لي الرجوع إليها. والجزء  
 الأول منه في القرويين، رقم: ٤٢.

(٥) وفي تفسير ابن جرير وابن كثير والبعوي (٤/٢٨٠) أقوال أخرى زائدة على ما هنا.

وفي الهداية والتحصيل: إنه روي عن النبي ﷺ أنه قال: « السابقون الذين إذا أعطوا الحق قبلوه، وإذا سُئِلوه بذلوه، وحكموا للناس حكمهم لأنفسهم »<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث لا نعلم متنه ولا إسناده، ومع ذلك فليس فيه إلا صفة السابقين لا تعيينهم.

فهذا هو الاختلاف الموجود لهم في تفسير الآية، وخرج من ذلك أن السابقين الذين هم المقربون، من المفسرين من يقول: إنهم أصحاب الأنبياء عليهم السلام، أخذ ذلك من لفظ السبق، بأن كان أولئك هم المبادرون إلى الإيمان بهم والتصديق لهم.

ومنهم من قصر ذلك على أصحاب النبي ﷺ فجعل الآية فيهم خاصة.

ومنهم من خصص بعض أصحاب النبي ﷺ فجعلهم المهاجرين أو من صلى القبلتين من الصحابة.

ومنهم من جعل السابقين من كل أمة دون أن يقتصر بهم على أصحاب الأنبياء.

واعتبر مجاهد السبق إلى الجهاد والسبق إلى الصلاة. وأما ابن سلام ففسر السابقين باعتبار أهل الجنة، وذلك يقتضي استغراق كل من هو سابق من أول الدنيا إلى قيام الساعة.

(١) رواه أحمد (٦٧/٦) والبيهقي في الشعب (٥٠٤/٧) بسند فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وهو قول شديد غير أنه ليس فيه تعيين السابقين.

فإن قيل: فإذا كان الاختلاف موجودا بين المفسرين في الآية، ولم يصح عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup> في ذلك شيء يوقف عنده، بل من قال من المفسرين في ذلك قولاً: إنما قاله بما أداه إليه اجتهاده، فما الذي يمنع غيرهم من العلماء أن يقولوا ما ظهر لهم فيه.

وإذا كان الأمر كذلك فلا درك على الحميدي ولا على ابن حزم قبله فيما قالوا في ذلك. (ق.ه.ب.)

قلنا: نحن لا ننكر على من يقول قولاً، أداه إليه اجتهاده، بدليل قام عنده عليه، سواء كان ذلك الدليل صحيحاً أو معترضاً لا يشعر هو بالاعتراض فيه، لكن (يجب أن)<sup>(٢)</sup> ينظر الدليل في نفسه، فإن كان صحيحاً<sup>(٣)</sup> صحح قوله، واستحسن مذهبه، وإن كان معترضاً اعترض عليه بما يكون قدحا فيه حتى يترك ذلك القول عن ثلج صدر بتركه.

وإنما قصدنا بنقل (أقوال)<sup>(٤)</sup> المفسرين هاهنا أن يعلم اختلافهم في الآية، وكونهم لم يقتصروا على تأويل واحد فيها.

(١) في (أ): عليه السلام.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) هنا كلمة أو كلمتان كتبنا بين السطرين في (أ)، وعليهما علامة التصحيح، ولم يتجه لي توجيهاهما، وأظنهما: مسلم معاً، أو: منكم معاً. ولا شيء في (ب).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

فكما ساغ لابن حزم والحميدي أن يتأولا في الآية<sup>(١)</sup> تأويلا يخالفان فيه سائر المفسرين، فكذلك يسوغ لنا أن نتأول فيها تأويلا يقع اختيارنا عليه بدلائل صحيحة، وإن كان في ذلك خلاف لهما ولغيرهما. وسنذكر تأويلنا فيما بعد إن شاء الله بعد أن نعترض على ذلك القول كما قدمنا.

---

(١) في (ب): فيها.



## فصل

### (مقام الصديقين فوق مقام الشهداء)<sup>(١)</sup>

قصر الحميدي رحمه الله في كلامه المتقدم تعيين المقربين على الأنبياء والشهداء، وهو معترض، إذ ينتقض قوله بالصديقين.

فإن ظاهر الشرع يقتضي أن يكون مقام الصديقين فوق مقام الشهداء، ولا يلزم أحدا من المفسرين فيما نقلناه عنهم هذا الاعتراض، فإنه ما من قول من تلك الأقوال إلا وهو صالح لأن يدخل الصديقون وغيرهم فيه. فإن قيل: ما الدليل على كون مقام الصديقين فوق مقام الشهداء؟

قلنا: ظواهر الشريعة من الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩].

فقدم الصديقين على الشهداء، وذلك يدل على فضلهم عليهم، فقد قدم النبي ﷺ الصفا في الطواف على المروة بتقدم الله له، وذلك يدل

(١) هذا العنوان مني.

منه ﷺ<sup>(١)</sup> على ملاحظة التفضيل بالبداة حيث فعل ذلك، وقال: « نبدأ بما بدأ الله به »<sup>(٢)</sup>، وفي رواية، « ابدؤوا بما بدأ الله به »، على الأمر.

وقد احتج أبو محمد بن حزم في كتابه بهذه الرواية. وإذا أمرنا أن نبدأ بما بدأ الله به فنحن نفعل ذلك، فكما نجعل الأنبياء فوق الصديقين، والشهداء فوق الصالحين، فكذلك نجعل الصديقين فوق الشهداء للترتيب الذي رتبهم الله عليه.

وكذلك قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَادَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ [الحديد: ١٩]. هذا إن كان الشهداء في هذه الآية هم الذين قتلوا في سبيل الله، إذ ذلك<sup>(٣)</sup> محتمل فيهم.

(١) أكثر المواطنين التي ذكر فيها النبي اقتصر فيها على الصلاة في (أ)، بينما ذكرت الصلاة والتسليم معا في (ب)، فمشيت في سائر الكتاب على ما في (ب)، فإن ذكر في أحدهما الصلاة والآخر التسليم أشرت لذلك غالبا.

(٢) رواه أبو داود (١٩٠٥) والنسائي (٢٩٦١). (٢٩٧٤) والترمذي (٨٦٢) وابن ماجه (٣٠٧٤) وأحمد (٣٢٠/٣-٣٨٨) ومالك (٨٣٥) وابن الجارود (٤٦٥) وابن خزيمة (٢٦٢٠) وابن حبان (٣٩٤٣) والبيهقي (١/٨٥-٣/٣١٥) والطيالسي (١٦٦٨) وأبو يعلى (٢٠٢٧) وغيرهم من طرق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وسنده صحيح.

وهو عند مسلم (١٢١٨) وغيره من نفس الوجه بلفظ: أبدأ. ورواه النسائي (٢٩٦٢) وأحمد (٣/٣٩٤) وابن الجارود (٤٦٩) والدارقطني (٢/١٥٤) من نفس الوجه بلفظ: ابدؤوا.

(٣) في (ب): ذلك.

والاحتمال الثاني أن يكون الشهداء هاهنا بمتزلة قوله: ﴿لَكُونُوا شُهَدَاءَ

عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة ١٤٣].

والأول أظهر.

وهكذا فعل النبي ﷺ إذ صعد الجبل هو وأبو بكر وعمر وعثمان

فرجف بهم فإنه قال: « اثبت أحد، فما عليك إلا نبي وصديق وشهيد»<sup>(١)</sup>،

فقدم الصديق على الشهيد في اللفظ، كما هو مقدم عليه في المعنى، إذ مقام أبي بكر فوق مقام عمر وعثمان بلا إشكال.

ومما يدل على شرف مقام الصديقين وعظم قدر من اتصف بالصدقية

أن لفظ الصديق ورد في مدح الأنبياء عليهم السلام، ووصفوا به على جهة

الثناء عليهم، قال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾

[مرم: ٤١]، وقال: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مرم: ٥٦]، وقال

سبحانه: ﴿يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ﴾ [يوسف: ٤٦]. وقال: في مريم عليها السلام:

﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥].

ولا يخفي على من عنده (أدنى)<sup>(٢)</sup> شيء من العلم أن مقام إبراهيم

صلوات الله عليه - وقد وصفه الله تعالى بالصدقية والنبوة - فوق مقام زكريا

وابنه يحيى عليهما السلام، وقد جمع الله لهما النبوة والشهادة.

(١) رواه البخاري (٣٤٨٣) والترمذي (٣٦٩٧) عن قتادة عن أنس.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

ولهذا قال بعض الأولياء: ليس بعد النبوة منزلة أقرب إليها من الصديقية. ولما تكلم مكّي بن أبي طالب في الهداية<sup>(١)</sup> على قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٣-١٤]، وذكر عن الحسن أن قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ﴾ [الواقعة: ١٣]، يعني الأمم الماضية، وقوله تعالى: ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ يعني أمة محمد ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قال<sup>(٣)</sup>: وقيل عنى بذلك النبيين والمرسلين ومن يشبههم من الصديقين، فقال: ﴿وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة: ١٤]، لأن الأنبياء والمرسلين كانوا في الأولين دون الآخرين.

هكذا قال: (ومن يشبههم من الصديقين)، حاكيا عن من قال ذلك، إذ شعر بعلو مقامهم وقربهم من النبيين.

ولا شك أن الشهداء يلونهم في المرتبة كما رتبهم الله تعالى. وقد قال سهل بن عبد الله<sup>(٤)</sup>: سبق الأنبياء إلى الإيمان بالله، والصديقون والشهداء إلى الإيمان بالأنبياء.

(١) الهداية لمكّي بن أبي طالب (١٦٤- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٢) روى قول الحسن ابن جرير (٦٤٤/١١) بسند فيه ابن حميد الرازي.

ورواه ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٢٨٥/٤). وذكر أنه قول مجاهد كذلك.

ونحوه عن ابن جرير خرج ابن المنذر كما في الدر المنثور (٨/٨). واختاره ابن جرير.

(٣) الهداية لمكّي بن أبي طالب (١٦٤- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٤) هو التستري أبو محمد المتوفى سنة ٢٨٣، انظر ترجمته في: الحليّة (١٩٠/١٠)، والسير (٣٣٠/١٣)،

وطبقات الصوفية (١٦٦).

(معنى الصديق)<sup>(١)</sup>

فإن قيل: أما الشهيد فمعلوم، فما معنى لفظ الصديق؟ وعلى من يطلق (ق.٦.ب) هذا الاسم من أهل الإيمان؟.

قلنا: الصديق وزنه فعيل، وهو من أبنية المبالغة، وأكثر ما يستعمل في المدح والذم:

- فمن المدح: رجل صديق.

- ومن الذم: رجل فسيق.

وفي الحديث: « إن أبا سفيان رجل مسيك »<sup>(٢)</sup>.

وله أمثلة في اللغة من غير ذلك، منها قولهم: رجل سكيت، إذا كثر سكوته.

وكذلك الصديق معناه: من كثر منه الصدق، قال ﷺ: « لا يزال

الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكون صديقا »<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا العنوان مني.

(٢) رواه البخاري (٢٣٢٨-٣٦١٣-٥٠٤٤-٦٢٦٥-٦٧٤٢) ومسلم (١٧١٤) عن عائشة.

(٣) رواه البخاري (٥٧٤٣) ومسلم (٢٦٠٧) وأبو داود (٤٩٨٩) والترمذي (١٩٧١) وأحمد

(١/٣٨٤-٣٩٣-٤٣٢-٤٣٩) والبيهقي (١٠/١٩٥-١٩٦-٢٤٣) وابن حبان (٢٧٢-٢٧٣-

٢٧٤) وابن أبي شيبة (٦/١٢٢) والطيالسي (١/٣٣) والبخاري (١٦٥٨) وأبو يعلى (٥١٣٨) عن

أبي وائل عن ابن مسعود.

وإنما كان الصدق كذلك لأنه أصل لسائر أعمال البر، وأعني بذلك: الصدق على الإطلاق، وليس هو مقصورا على صدق اللسان في باب الأخبار، بل ينقسم إلى صدق في الأقوال، وصدق في الأفعال، وصدق في الأحوال.

فأما الصدق في الأقوال فيقدر عليه أكثر المسلمين في مخاطبتهم ومحاورتهم فيما بينهم، وذلك سهل على من لم يتعود الكذب، وإنما الشأن في صدق الأقوال مع الله عز وجل، فإن ذلك لا يقدر عليه إلا أفراد<sup>(١)</sup> من المؤمنين من امتحن الله قلوبهم للتقوى، فيجعلون أعمالهم موافقة لأقوالهم.

ومثال ذلك ما قاله بعض العلماء في من كان عبدا حقا لله تعالى، بأن ترك ما عداه وأقبل بكليته عليه أنه إذا قال: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥] صدق هذا القول منه يوم القيامة، ومن كان عبدا لهواه أو لندياه لم يصدق في حقه قوله: ﴿إِيَّاكَ تَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥].

ولذلك قال ﷺ: «تعس عبد الدينار وعبد الدرهم»<sup>(٢)</sup> فجعله

عبدا لهما، إذ<sup>(٣)</sup> كان مشغوبا بهما وحريصا على جمعهما.

وأما الصدق في الأفعال فمثاله الوفاء بالعهد والوقوف عند الوعد، فقد أثنى الله تعالى على إسماعيل نبيه ﷺ بأنه كان صادق الوعد.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): الأفراد.

(٢) رواه البخاري (٢٧٣٠-٦٠٧١) وغيره عن أبي هريرة.

(٣) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): إذا.

ولما فسر الله تعالى البر بالإيمان، وذكر أفعالا مقترنة معه وهي إنفاق المال وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والوفاء بالعهد والصبر في البأساء والضراء وحين البأس، قال في المتصفين بذلك كله آحر الآية: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقال في قوم آخرين: ﴿فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [عند: ٢١]، أي: فلو صدقوا الله في أفعالهم لكان خيرا لهم.

ووصف سبحانه المؤمنين الذين لم يرتابوا في إيمانهم وجاهدوا في سبيل الله بأنهم الصادقون. (ق.٧.١).

وقال تعالى في من جعل على نفسه من المؤمنين عهدا لله في المبالغة في الجهاد فوفوا بعهدهم يوم أحد بأن قاتلوا قتالا شديدا حتى استشهد بعضهم: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣].

وذنم تعالى من كان بعكس ذلك ممن عاهد الله فلم يف بعهده، فقال: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِن آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ ، وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥] إلى قوله: ﴿فَاعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْتَهُ مِمَّا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ﴾ [التوبة: ٧٧].

وأما الصدق في الأحوال فيكون ذلك في مقامات الدين كالخوف والتوكل والصبر وغيرها، وما من مقام منها إلا وهو محتاج إلى الصدق فيه. ولنضرب المثال بالخوف، فنقول: كل مؤمن يخاف الله تعالى في

الجملة، وبذلك يتأتى منه ما يتأتى من الطاعات وغيرها سواء كان ذلك قليلا أو كثيرا، لكن الخوف يتفاضل فيه الناس، فمنهم من يكون معه خوف ضعيف، لا يكون فيه من القوة بحيث يترك صاحبه الآثام.

ومنهم من يكون عنده خوف أقوى من ذلك فيحجزه عن المعاصي والذنوب، وذلك أقل فائدة الخوف.

ومنهم من يكون عنده خوف شديد يغلب عليه ويستولي على خاطره حتى يكون كالمدهوش، أو كالذي جلس للقتل، كما يحكى عن بعضهم أنه لم يضحك أربعين سنة<sup>(١)</sup>، وعن آخر أنه كان أبدا كأنه جالس على شفير جهنم، فمن كان بهذه الحال كان مقامه الخوف، وعبر عنه بأنه صادق في حاله، ويقال عن مثل هذا الخوف: هذا هو الخوف الصادق، أي الذي بلغ الغاية كما يقال: هذه شهوة صادقة، أي قوية، وهذا خل صادق الحموضة، إذا كانت شديدة.

وكذلك الصدق في الإخلاص هو أعلى مراتب الإخلاص، والإخلاص هو الذي لا يتطرق إليه تغيير ولا يشوبه تكرير، فمعنى الصدق فيه أن تكون سريرة المخلص خيرا من علانيته.

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٢٢١/٦) عن عطاء السليمي.

قلت: وهذا غلو، ولو كان فضيلة لفعله رسول الله عليه الصلاة والسلام وأصحابه الكرام رضوان الله عليه.

وراجع لزاما تعليقا عطر الأنفاس، حبره الحافظ الكبير شمس الدين الذهبي في كتابه العجائب: سير

أعلام النبلاء (١٠/١٤٠-١٤١).



وبالجملة فالصدق من أعلى مقامات المقربين، لأن فيه الانقطاع عن الخلق والانفراد بالخالق.

ولذلك قال بشر بن الحارث: من عامل الله تعالى بالصدق استوحش<sup>(١)</sup> من الناس<sup>(٢)</sup>.

وقال يوسف بن أسباط: لأن أبيت ليلة واحدة أعامل الله تعالى بالصدق أحب إلي من أن أضرب بسيفي في سبيل الله.<sup>(٣)</sup>

وهذا ينظر (ق.٧.ب) إلى قول أبي الدرداء: ألا أخبركم بخير أعمالكم لكم. الحديث.

وفيه: وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم، قالوا: بلى، قال: ذكر الله.

وروى ذلك مرفوعا عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): واستوحش.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٣٤٧/٨).

(٣) هذه المقابلة فيها نظر عندي، وأي تعارض بين الصدق والجهاد، بل من جاهد في سبيل الله صادقا من قلبه فذلك من أعلى مقامات معاملة الله بالصدق.

(٤) رواه الترمذي (٣٣٧٧) وابن ماجه (٣٧٩٠) وأحمد (١٩٥/٥) والحاكم (١٨٢٥) والبيهقي في الشعب (٣٩٤/١) كلهم من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن زياد بن أبي زياد عن أبي بحرية عن أبي الدرداء.

ورجاله ثقات، وعبد الله بن سعيد الأكثر على توثيقه، وتكلم فيه أبو حاتم ويحيى القطان وهما متشددان.

لكن رواه أحمد (١٩٥/٥-٤٤٧/٦) من طريق موسى بن عقبة عن زياد بن أبي زياد مولى ابن عباس عن أبي الدرداء.

فأسقط أبا بحرية.

وقد قال الله تعالى في ثمرة الصدق وفضله: ﴿ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [الآية الثالثة: ١١٩] ، وهذا يدخل فيه جميع أنواع الصدق، فمن كان معه الصدق قولاً وفعلاً وحالاً فذلك هو الصديق.

وبهذا أيضاً يتبين<sup>(١)</sup> أن الصديق فوق الشهيد، لأن الصديق ينال المرتبة التي تكون للصديقين وهو حي بعد، يتقلب في أحواله ويطرق في أطواره، ويتلذذ بمناجاته ويتنعم بعباداته، فلا يأتيه الموت إلا وهو قد استكمل أقصى ما قدر له من مرتبته ومكاته، والشهيد قد يكون من سائر المؤمنين فلا يدرك شيئاً من الأحوال الشريفة إلا حين<sup>(٢)</sup> معاينة القتال إن أدركه، وشتان بين من يدرك ما يدرك من تلك الأحوال في مدة حياته، وبين<sup>(٣)</sup> من لا يدرك ذلك إلى في حين المعاينة للموت.

= والقلب أميل إلى ترجيح موسى بن عقبة. ويعد سماع زياد من أبي الدرداء. ورواه مالك (٤٩٠) عن زياد بن أبي زياد أنه قال قال أبو الدرداء. فوقه. ورواه أحمد (٢٣٩/٥) من طريق عبد العزيز يعني ابن أبي سلمة عن زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة أنه بلغه عن معاذ بن جبل أنه قال قال رسول الله ﷺ. وفي سننه مبهم. والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٢٩) والحاكم في مستدركه. وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب (٢٥٤/٢).

وذكره الدارقطني في العلل (٢١٥/٦)، وحكى فيه الخلاف وسكت. والذي أراه، والله أعلم، أن زياد بن أبي زياد كان يضطرب فيه كما تقدم، وهو متكلم فيه، مع ما فيه من النكارة الظاهرة.

(١) في (ب): وبهذا يتبين أيضاً.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): عند.

(٣) في (أ) بياض.

## فصل

### (لماذا استحق أبو بكر اسم الصديق)<sup>(١)</sup>

لا يخفى على ذي بصيرة أن الصديق الأكبر من هذه الأمة هو أبو بكر بن أبي قحافة خليفة رسول الله بعد وفاته، وأول من آمن به (وصدقه)<sup>(٢)</sup> في حياته، وذلك أن النبي ﷺ لما بعث كان أبو بكر أول من اتبعه وصدقته من الرجال<sup>(٣)</sup>، وإنما تحرزنا بهذا من خديجة رضي الله عنها ومن علي بن أبي طالب أيضا، فإنه كان صغير السن دون البلوغ، فمن قال: كان أول من آمن، وإنما قاله لكونه كان عند النبي ﷺ، وكان بحكم التبعية له.

ذكر ابن إسحاق<sup>(٤)</sup> أن عليا كان في حجر النبي ﷺ قبل الإسلام، وأنه آمن به بعد خديجة، وهو ابن عشر سنين.

وذكر أن زيد بن حارثة أول من أسلم بعد علي، وجعل إسلام أبي بكر بعده.

وهذا فيه نظر، اللهم إلا أن يكون زيد دون البلوغ فيكون في إسلامه مثل علي.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) من (ب).

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٧٠/٧): وقد اتفق الجمهور على أن أبا بكر أول من أسلم من الرجال.

(٤) السيرة النبوية (١/١٥٤ - دار التقوى).

فقد ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> أن حكيم بن حزام قدم من الشام برقيق، فيهم زيد بن حارثة وصيف، وأنه قال لعمته خديجة: اختاري أي هؤلاء الغلمان شئت فهو لك، فاختارت زيدا، فاستوهبه رسول الله ﷺ منها فوهبته (ق.أ.أ. له، فأعتقه ﷺ وتبناه، وذلك قبل أن يوحى إليه.

فوصف ابن إسحاق زيدا بأنه وصيف.

وقول حكيم: "اختاري أي هؤلاء الغلمان شئت" يؤذن ذلك بأن زيدا كان صغيرا، ولذلك تبناه رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>، فإن يكن زيد أسلم قبل أبي بكر وهو صغير فيشبه ذلك، وأما أن يكون كبيرا فلا، لأن الصحيح عند أهل العلم أن أبا بكر هو أول من آمن من الرجال وصدق النبي ﷺ بعد خديجة كما قلناه.

ومن الدليل على ذلك حديث عمرو بن عبسة، إذ دخل على النبي ﷺ في أول الإسلام بمكة، وهو حديث طويل مذكور في كتاب الصلاة من صحيح مسلم، وفيه قلت: «فمن معك على هذا؟ قال ﷺ: حر وعبد، قال: ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به»<sup>(٣)</sup>، وهذا أولى ما يتمسك به في الباب لإخبار النبي ﷺ بلفظه في هذا الحديث الصحيح أنه ليس معه على دينه إلا حر وعبد.

(١) السيرة النبوية (١/١٥٥).

(٢) من (ب).

(٣) رواه مسلم (٨٣٢) وأحمد (٤/١١٢) والحاكم (٣/٦٩) وصححه والبيهقي (٢/٤٥٤-

٣٦٩/٦) عن أبي أمامة.

وإعلام الصحابي فيه أنه ﷺ لم يعن بذلك إلا أبا بكر وبلا، ولم يذكر النبي ﷺ علي بن أبي طالب لصغره، وكونه ملازما له كما لم يذكر خديجة لكونها زوجته على أن إسلام علي بعد خديجة مشهور، لكنه كان صغيرا، ولم يُظهر إسلامه أولا بسبب أبيه، وأبو بكر حين<sup>(١)</sup> أسلم أظهر إسلامه. وأما زيد بن حارثة فإسلامه حينئذ على ما قال ابن إسحاق غير مشهور.

وقد روي عن الشعبي<sup>(٢)</sup> أنه قال: سألت أو سئل ابن عباس أي الناس كان أول إسلاما، فقال: أما سمعت قول حسان بن ثابت:

إذا تذكرت شجوا من أخي ثقة	فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أتقاها وأعداها	بعد النبي وأوفاهما بما حملا
والثاني التالي الحمود مشهده	وأول الناس منهم صدق الرسلا

وروي أن النبي ﷺ قال لحسان: « هل قلت في أبي بكر شيئا؟ قال: نعم، وأنشده هذه الأبيات، فسر النبي ﷺ بذلك، وقال له: أحسنت». ذكر ذلك أبو عمر بن عبد البر في كتاب الصحابة<sup>(٣)</sup>، وفيه نظر.

(١) في (ب): عندما.

(٢) رواه الحاكم (٤٤١٤) والبيهقي (١٤/٧-٣٣٦) والطبراني في الكبير (٨٩/١٢) والخطيب في تاريخ بغداد (٥١/١٤) وأحمد في فضائل الصحابة (١٣٣/١) وابن عبد البر في الاستيعاب (٩٦٤/٣) بسند فيه مجالد بن سعيد، وهو ضعيف.

وحكم ببنكارته أبو حاتم في العلل (٣٨٢/٢).

(٣) الاستيعاب (٩٦٤/٣).

والذي يصح عندنا ويظهر لنا أن حسان إنما قال هذه الأبيات بعد النبي ﷺ لما تدل عليه معانيها ، ويكفيها منها قول حسان : إن أبا بكر (ق.٨.ب) هو أول من صدق الرسول، ومتابعة ابن عباس له على ذلك. وتقدم أبي بكر ﷺ للناس في المبادرة إلى الإيمان بالنبي ﷺ والتصديق له معلوم.

ولذلك جاء في التفسير في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ﴾ [الزمر : ٣٣] أن الذين جاء بالصدق هو نبينا ﷺ، والذي صدق به هو أبو بكر ﷺ، وهذا أحد التأويلات في الآية، وهو قول علي بن أبي طالب ﷺ<sup>(١)</sup> فيها<sup>(٢)</sup>.

وقد جاء عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> ما يؤيد ذلك ، وهو أنه قال عن أبي بكر ﷺ<sup>(٤)</sup> لعمر بن الخطاب ﷺ<sup>(٥)</sup> في حديث: « إن الله بعثني إليكم

(١) من (ب).

(٢) رواه ابن جرير (٥/١١).

وقيل: الذي جاء به النبي، والمصدق المؤمنون.

وقال السدي: الذي جاء به جبريل، والمصدق محمد.

وقيل غيرها.

راجع تفسير ابن جرير (٥/١١) وابن كثير (٥٣/٤).

(٣) في (ب): عليه السلام.

(٤) من (ب).

(٥) من (ب).

فقلت: كذبت، وقال أبو بكر: صدقت، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟ فهل أنتم تاركون لي صاحبي؟<sup>(١)</sup>.

وهكذا فعل أبو بكر رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> مع قريش، إذ أنكرت حديث الإسراء، وقالت له: يا أبا بكر، هل لك في صاحبك يزعم<sup>(٣)</sup> أنه ذهب إلى بيت المقدس وصلى فيه ثم رجع إلى مكانه<sup>(٤)</sup> في<sup>(٥)</sup> ليلته، فإنه<sup>(٦)</sup> قال لهم أولاً: إنكم تكذبون عليه، فلما قالوا له: هاهو ذاك في المسجد يحدث به الناس، قال أبو بكر: والله لئن كان قاله لقد صدق<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٤٦١) والبيهقي (٢٣٦/١٠) عن أبي الدرداء.

(٢) من (ب).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): فرعم إلى.

(٤) في (ب): مكة.

(٥) في (ب): من.

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ): فإهم.

(٧) رواه الحاكم (٤٤٠٧) - (٤٤٥٨) واللالكائي (٧٧٣/٤) والبيهقي في الدلائل (٣٦١/٢) من

طريق محمد بن كثير الصنعاني عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة.

وصححه الحاكم على شرطهما.

وفيه نظر، لأن محمد بن كثير ضعيف.

ورواه الذهلي في الزهريات ومن طريقه قاسم بن ثابت السرقسطي في الدلائل عن يعقوب بن

إبراهيم حدثنا ابن أخي بن شهاب عن عمه، كما في الفتح (٣٩٢/٨).

وهذا مرسل.

ورواه عبد الرزاق (٣٢٨/٥) عن معمر عن الزهري مرسلاً.

فلعل هذا هو الصحيح فيه.

فانظر إلى أبي بكر رضي الله عنه <sup>(١)</sup> كيف أشرب الإيمان قلبه حتى صار يصدق النبي صلى الله عليه وسلم في الشيء الذي ينقله أهل الشرك عنه من غير أن يسمعه هو منه. ولصدقه وتصديقه للنبي صلى الله عليه وسلم سمي بالصديق، ويدل على صدق إيمانه وقوة عزمه في الدين أمور:

أحدها: إسلامه أول المبعث من غير (توقف منه لجودة قريحته، واستحكام بصيرته، ذكر ابن إسحاق <sup>(٢)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: « ما <sup>(٣)</sup> دعوت أحدا إلى الإسلام إلا كانت فيه عنده <sup>(٤)</sup> كبوة <sup>(٥)</sup> ونظر وتردد، إلا ما كان من أبي بكر بن أبي قحافة، ما عكّم عنه حين ذكرت له وما <sup>(٦)</sup> تردد فيه ».

وقوله: « ما عكّم عنه » أي ما تلبث فيه <sup>(٧)</sup>.

ثم إن أبا بكر لما أسلم أظهر إسلامه فيما قال ابن إسحاق <sup>(٨)</sup> وجعل يدعو إلى الإسلام من وثق به من قومه، فأسلم بدعائه عثمان بن عفان والزبير

(١) سقط الترضي من (ب).

(٢) السيرة النبوية (١٥٧/١).

(٣) ما بين القوسين بياض في النسخة (أ)، وأتمته من النسخة (ب).

(٤) من (ب).

(٥) في النسخة (أ): كقوة، وفي النسخة (ب) كبوة، وهو الصواب.

(٦) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): فما.

(٧) قال ابن منظور في لسان العرب (٣٤٤/٩) بعد أن ذكر هذا الحديث: أي ما تحبس وما انتظر

ولا عدل.

(٨) السيرة النبوية (١٥٧/١).



ابن العوام وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وطلحة بن عبيد الله،  
يعني أن هؤلاء أسلموا أول من أسلم.

والثاني: كونه كان لا يهاب المشركين في أول الإسلام (فإنه رد على  
ابن الدغنة جواره)<sup>(١)</sup>، أحوج ما كان إليه بمكة ورضي بجوار الله.  
ووجد عقبه بن أبي (معيط قد)<sup>(٢)</sup> وضع رداء النبي ﷺ في عنقه  
وهو يصلي فخنقنه به خنقا شديدا فأخذ أبو بكر ﷺ<sup>(٣)</sup> بمنكبه ودفعه عن  
النبي ﷺ، وقال: ﴿أَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾  
[غانر: ٢٨].<sup>(٤)</sup>

وروي من طريق آخر أن أبا بكر قال ذلك لجماعة من المشركين  
تشبهوا بالنبي ﷺ واجتمعوا عليه وهم يقولون له: ألسنت القائل كذا وكذا،  
لما كان يعيبه من آلهتهم، فيقول لهم: بلى، فلما سمعوا قول أبي بكر هوا عن  
النبي ﷺ وأقبلوا (ق. ١.٩)، بأجمعهم على أبي بكر يضربونه حتى تصدع رأسه مما  
جذوه بلحيته وجعل لا يمس شيئا من غدائره إلا جاء معه.<sup>(٥)</sup>

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، وهو ثابت في النسخة (ب).

(٢) هكذا في (ب)، وفي (أ): منظر.

(٣) من (ب).

(٤) رواه البخاري (٣٤٧٥-٣٦٤٣-٤٥٣٧) وابن حبان (٦٥٦٧) عن عبد الله بن عمرو.

(٥) رواه أبو يعلى (٥٢) والحميدي (٣٢٤) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣٢/١) من طريق ابن

تدرس مولى حكيم بن حزام عن أسماء به بنحوه.

وحسنه الحافظ ابن حجر في الفتح (١٧٠/٧).

وابن تدرس هو أبو الزبير المكي، واسمه محمد بن مسلم. انظر الجرح والتعديل (٧٤/٨) والتاريخ

الكبير (٢٢١/١).

الثالث: ما كان منه يوم بدر من اليقين إذ التزم النبي ﷺ من ورائه وهو يكثر الدعاء فقال: يا نبي الله كفاك<sup>(١)</sup> مناشدتك ربك فإن الله منجز<sup>(٢)</sup> لك ما وعدك.<sup>(٣)</sup>

الرابع: انقياده لما كان من النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> في صلح الحديبية وتسليمه ذلك لأول وهلة وأخذه على عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٥)</sup> فيما حاك في نفسه من ذلك، إذ قال له: أيها الرجل إنه رسول الله وليس يعصي ربه، وهو ناصره فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق<sup>(٦)</sup>.

الخامس: ثباته يوم توفي رسول الله ﷺ<sup>(٧)</sup> وخطبته في ذلك المقام الذي ذهل فيه أعلام الصحابة، إذ قال: من كان منكم يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت. قال الله عز وجل: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. الآية.

(١) كذا في النسخة (ب)، وفي النسخة (أ): كذاك، وهو تصحيف.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): سينجز.

(٣) رواه مسلم (١٧٦٣) والترمذي (٣٠٨١) وأحمد (٣٠/١) وابن حبان (٤٧٩٣) وابن أبي شيبة (٤٧٤/٨) والبخاري (١٩٦) عن ابن عباس عن عمر.

(٤) في (ب): عليه السلام.

(٥) سقطت من (أ).

(٦) رواه البخاري (٢٥٨١) وأحمد (٣٣٠/٤) وابن حبان (٤٨٧٢) والبيهقي (٢٢٠/٩) وعبد الرزاق (٩٧٢٠) من طريق الزهري عن عروة عن المسور ومروان بن الحكم.

(٧) في (ب): عليه السلام.

قال ابن عباس: والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى قرأها<sup>(١)</sup> أبو بكر، فتلقاها منه الناس كلهم، فما أسمع بشرا إلا يتلوها<sup>(٢)</sup>.  
 السادس: قتاله أهل الردة ومخالفته في ذلك للصحابة<sup>(٣)</sup> حتى استقامت الكلمة وانتشرت الشريعة ( ورجع إلى الإسلام من خرج عنه)<sup>(٤)</sup> والله الحمد على خلافته وقيامه بالحق الواجب في ذلك، إذ كان في قتاله لأهل الردة تجديد للإسلام وتثبيت لأهل الإيمان، ولذلك قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه<sup>(٥)</sup> آخرا: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرف<sup>(٦)</sup> أنه الحق<sup>(٧)</sup>.

فانظر إلى هذه المقامات التي يحار فيها أولو الألباب من الصحابة فتطيش (لديها)<sup>(٨)</sup> أحلامهم كيف تجد فيها أبا بكر رابط الجأش ثابت السيقين ماضي العزم، وما ذاك إلا للسر الذي وقر في صدره مما سبقهم جميعا به، فيحق أن يسمى بالصديق على الإطلاق، ولقد شهر بذلك حتى صار لا يعرف إلا به عند الخاصة والعامة.

(١) في (ب): تلاها.

(٢) رواه البخاري (١١٨٥-٤١٨٧) وغيره عن أبي سلمة عن ابن عباس.

(٣) في (ب): الصحابة.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) من (ب).

(٦) في (ب): فعرفت.

(٧) رواه البخاري (١٣٣٥-١٣٨٨-٦٥٢٦-٦٨٥٥) ومسلم (٢٠) وغيرهما عن أبي هريرة.

(٨) كذا في (ب)، وفي (أ): بياض.

وأما اسمه ونسبه فما يعرفه إلا الخواص من الناس<sup>(١)</sup>.  
 وقد جاء عن النبي ﷺ الكناية عن أبي بكر بالصديق فيستفاد من ذلك  
 أن النبي ﷺ سماه بالصديق أو أقر على تسميته به في حياته.  
 وذلك أن عائشة (رضي الله عنها)<sup>(٢)</sup> سألته عن قول الله تعالى:  
 ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ﴾ [المنون: ٦٠] « فقالت له: يا رسول الله  
 أهم الذين يسرقون ويشربون الخمر؟ فقال: لا يا بنت الصديق، ولكنهم  
 الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون أن لا يقبل منهم، أولئك  
 الذين يسارعون في الخيرات»، ذكره الترمذي<sup>(٣)</sup>.

وقد نقل ابن إسحاق<sup>(٤)</sup> في قصة الإسراء أن أبا بكر انتهى إلى النبي  
 ﷺ فقال: « يا نبي الله أحدثت هؤلاء يعني قريشا (أنك جئت بيت  
 المقدس)<sup>(٥)</sup> (ق.٩.ب) هذه الليلة قال: نعم ».

قال: « يا نبي الله فصفه لي فإني قد جئته، فجعل رسول الله ﷺ يصفه  
 لأبي بكر ويقول أبو بكر: صدقت، أشهد أنك رسول الله، كلما وصف له

(١) اسمه: عبد الله بن عثمان، وقيل اسمه: عتيق، كما في تهذيب الكمال (٢٨٢/١٥).

(٢) من (ب).

(٣) رواه الترمذي (٣١٧٥) وابن ماجه (١٤٠٤/٢) وأحمد (١٥٩/٦-٢٠٥) والحاكم (٤٢٧/٢)  
 من طرق عن مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني أن عائشة فذكره.

لكنه منقطع، عبد الرحمن لم يدرك عائشة.

(٤) السيرة النبوية (٣٤/٢).

(٥) ما بين القوسين ثابت في (ب)، وفي (أ) بياض.

منه شيئاً، قال: صدقت، أشهد أنك رسول الله، حتى إذا انتهى، قال رسول الله ﷺ لأبي بكر: « وأنت يا أبا بكر الصديق »، قال: فيومئذ سماه الصديق »<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البزار (٣٤٨٤) والطبراني في الكبير (٢٨٣/٧) وأبو نعيم في الدلائل (١٤٤/١) عن شداد بن أوس.

لكن ليس عندهم موضع الشاهد، وفي سنده إسحاق بن إبراهيم بن زبرق الحمصي ضعيف. ورواه البيهقي في الدلائل (٣٥٩/٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا أبي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن.

وله شاهد عند الحاكم (٢٠٧٨/٤) عن الزال بن سيرة عن علي قال: ذاك امرؤ سماه الله صديقا على لسان جبريل ومحمد صلى الله عليهما.

لكن في سنده العلاء بن هلال الرقي ضعيف، بل أهمله أبو حاتم.

وروى الطبراني في الكبير (٥٥/١) حدثنا معاذ بن المثني ثنا علي بن المدني ثنا إسحاق بن منصور السلولي ثنا محمد بن سليمان العبدى عن هارون بن سعد عن عمران بن ظبيان عن أبي يحيى حكيم بن سعد قال سمعت عليا رضي الله عنه يحلف: لله أنزل اسم أبي بكر من السماء: الصديق. قال الحافظ في الفتح (٩/٧): رجاله ثقات.

وروى الطبراني في الكبير (٥٥/١) حدثنا مهلول بن إسحاق بن مهلول الأنباري ثنا أبي عن عبد الأعلى بن أبي المساور عن عكرمة قال أخبرتني أم هانئ قالت قال رسول الله ﷺ لما أسري به: « إني أريد أن أخرج إلى قريش فأخبرهم ». فأخبرهم فكذبوه، وصدقه أبو بكر، فسمي يومئذ الصديق.

لكن قال الهيثمي في المجمع (٤٢/٩): وفيه عبد الأعلى بن أبي المساور متروك.

وفي الباب أحاديث أخرى، راجعها في مجمع الزوائد.

## فصل

إذا ثبت بما تقدم أن أبا بكر هو الصديق فمن المحال بحسب (مفهوم)<sup>(١)</sup> الشريعة أن يفضل عليه ثابت بن قيس بن شماس.

وإنما مثلنا بثابت لوجهين:

أحدهما: كونه عليه السلام شهد له بالشهادة، إذ قال له: « تعيش حميدا

وتموت شهيدا »<sup>(٢)</sup>.

والثاني: إنه مات شهيدا في الجهاد فإنه قتل باليمامة في قتال مسيلمة.

(١) من (ب).

(٢) رواه الحاكم (٢٦٠/٣) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصاري عن أبيه. وصححه على شرط الشيخين.

ورواه مالك عن الزهري عن إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصاري عن ثابت بن قيس، خرجه الروابي (١٧٣/٢) والطبراني في الكبير (٦٧/٢).

ورواه عبيد الله بن عمر عن الزهري عن إسماعيل بن محمد بن ثابت أن ثابت بن قيس، خرجه الطبراني في الكبير (٦٨/٢).

ورواه الأوزاعي عن الزهري حدثني محمد بن ثابت الأنصاري حدثني أبي ثابت بن قيس، خرجه الطبراني في الأوسط (١٨/١).

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، خرجه الطبراني في الكبير (٦٦/٢).

ورواه معمر في جامعه (٢٣٩/١١) عن الزهري مرسلا.

وله طريق آخر عند الحاكم (٢٦١/٣). فليحذر أصحاب هذه الطرق.

وإذا كان ثابت المشهود له من الشرع بأنه يموت شهيدا لا يصح أن يفضل على أبي بكر الذي مات على فراشه، فغيره من الشهداء أحرى بذلك. ولئن كان ثابت من المقربين فليكونن أبو بكر من أعلى المقربين. فإن قيل: قد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال لشهداء أحد: « هؤلاء أشهد عليهم، فقال له أبو بكر: يا رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، ألسنا يا خواتم، أسلمنا كما أسلموا، وجاهدنا كما جاهدوا فقال رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>: بلى، ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي »<sup>(٣)</sup>.

وظاهر هذا تفضيل شهداء أحد على أبي بكر وغيره.

فالجواب عن ذلك<sup>(٤)</sup> من وجهين:

أحدهما: إن هذا الحديث إنما جاء مرسلا عن أبي النضر شيخ مالك بن أنس، وبينه وبين عصر النبي ﷺ قرنان<sup>(٥)</sup>، ولم يرو مسندا عنه ولا عن غيره.

(١) من (ب).

(٢) من (ب).

(٣) رواه مالك (١٠٠٤) عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه بلغه أن رسول الله فذكره.

وهذا سند منقطع أو معضل.

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢٨/٢١): هذا الحديث مرسل هكذا منقطع عند جميع الرواة للموطأ، ولكن معناه يستند من وجوه صحاح كثيرة.

(٤) "عن ذلك" من (ب).

(٥) هو أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله، واسمه سالم بن أبي أمية، توفي سنة ١٣٣، وقيل سنة ١٣٠

وقيل سنة ١٢٩، كما في التمهيد (١٤٥/٢١) وتهديب الكمال (١٢٧/١٠) والتاريخ الكبير

(١١١/٤).

والثاني: إن قوله ﷺ: « لا أدري ما تحدثون بعدي » إذا صح إنما خرج مخرج العموم، ولم يقصد به ﷺ (أبا بكر)<sup>(١)</sup>، لأنه شهد له بالجنة في غير ما حديث، ومحال أن يشهد له بالجنة ويأمر أبا موسى بأن<sup>(٢)</sup> يبشره بها وهو لا يدري ما يحدث بعده.

وإنما يحمل هذا القول على من كان في عصر النبي ﷺ في الجملة، بدليل قوله في الحديث الآخر: « وليردن علي (أقوام)<sup>(٣)</sup> أعرفهم ويعرفوني<sup>(٤)</sup>، ثم يحال بيني وبينهم، فأقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، فأقول: سحقا سحقا لمن بدل بعدي »<sup>(٥)</sup>، رواه أبو سعيد الخدري.

وفي<sup>(٦)</sup> حديث ابن مسعود من لفظ آخر: « فأقول: يا رب أصحابي

(أصحابي، فيقال: إنك)<sup>(٧)</sup> لا تدري ما أحدثوا بعدك »<sup>(٨)</sup>.

(١) ما بين القوسين من (ب)، وسقط من (أ).

(٢) ما بين القوسين من (ب)، وسقط من (أ).

(٣) ما بين القوسين من (ب)، وسقط من (أ).

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): يعرفوني.

(٥) رواه البخاري (٦٢١٢-٦٦٤٣) ومسلم (٢٢٩١) عن أبي سعيد.

(٦) ما بين القوسين من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٧) ما بين القوسين من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٨) رواه البخاري (٦٢٠٥-٦٦٤٢) ومسلم (٢٢٩٧) عن ابن مسعود.



وفي حديث أنس بن مالك عنه رضي الله عنه: « ليردن علي الحوض رجال من صاحبي، حتى إذا رأيتهم ورفعوا إلي، اختلجوا دوني، فلأقولن (ق.١٠٠): أي رب أصحابي أصحابي ، فليقالن: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك »<sup>(١)</sup>.

وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: « وليصدن عني طائفة منكم فلا يصلون، فأقول: يا رب هؤلاء من أصحابي فيجيبني ملك فيقول: وهل تدري ما أحدثوا بعدك »<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر عنه: « يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي فيجلون عن الحوض فأقول: يا رب أصحابي فيقول: إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقري »<sup>(٣)</sup>.

وتدل هذه الألفاظ كلها على أن المقصود بها من ارتد ممن كان يعتقد فيه أنه من جملة الصحابة.

وفي كتاب البخاري<sup>(٤)</sup> عن قبيصة أنه قال: "هم المرتدون الذين ارتدوا على عهد أبي بكر فقاتلهم أبو بكر".

(١) رواه البخاري (٦٢١١) ومسلم (٢٣٠٤) عن أنس.

(٢) رواه مسلم (٢٤٧) عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري (٦٢١٣) عن أبي هريرة.

وفي الباب عند الشيخين عن سهل بن سعد وابن عباس وأسماء وغيرهم.

(٤) صحيح البخاري (١٢٧١/٣).

ويشبه أن يكون في قوله ﷺ: «أصيحابي» بالتصغير إشارة إلى تقليل الصحبة، إذ هذا الصنف هو الذي وجد فيهم الارتداد بعد النبي ﷺ، ولم يرد أحد من صميم الصحابة، فضلا عن المهاجرين والأنصار الذين نزل القرآن بتقريظهم والثناء عليهم.

ثم نقول: إن الحميدي لم يقصد في كلامه شهداء أحد ولا غيرهم ممن استشهد على عهد النبي ﷺ، (وإنما قصد)<sup>(١)</sup> الشهداء على الإطلاق إلى قيام الساعة.

وبعيد أن يفضل من كان اليوم من الشهداء على أصحاب النبي ﷺ الذين ماتوا على فرشهم، مثل سعد بن أبي وقاص، (وسعيد)<sup>(٢)</sup> بن زيد بن عمرو بن نفيل، وعبد الرحمن بن عوف، والعباس بن عبد المطلب، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وأبي ذر، وأبي الدرداء، وابن عباس، (وابن عمر)<sup>(٣)</sup> وغيرهم من الصحابة لقول النبي ﷺ: «خير الناس قرني»<sup>(٤)</sup>، وغير ذلك من (الثناء)<sup>(٥)</sup> الوارد في حقهم خصوصا وعموما.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): فإن فضل.

(٢) ما بين القوسين ثابت في (ب) وسقط من (أ).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) رواه البخاري (٢٥٠٩-٦٠٦٥-٦٢٨٢) ومسلم (٢٥٣٣) عن ابن مسعود.

ورواه البخاري (٢٥٠٨-٣٤٥٠-٦٠٦٤) ومسلم (٢٥٣٥) عن عمران بن حصين.

ورواه مسلم (٢٥٣٤) عن أبي هريرة.

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

## باب

نذكر ما ظهر لنا في تعيين المقربين على ما وعدنا به، وذلك (بعد)<sup>(١)</sup> أن نتكلم على معنى السابقين والمقربين.

فنقول (ق. ١٠٠. ب) السابق هو<sup>(٢)</sup> من سبق إلى أمر ما<sup>(٣)</sup> وأحرزه قبل غيره.

(ومنه السابق في الخيل، وهو)<sup>(٤)</sup> الذي يتقدم أمام الحلبة ويجرز الغاية قبل وصولها، فيكون له السبق بفتح الباء، وهو ما يجعل له من الرهان لأجل سبقه.

والسبق هذا هو بتسكين الباء، لأنه مصدر سبق فهو يسبق سابقاً<sup>(٥)</sup>. ولو فرضنا أن يكون جواد<sup>(٦)</sup> من الخيل يصل إلى الغاية وهو يجري وحده لم يسم سابقاً، إذ لا يعلم سبقه، وإنما يسمى سابقاً إذا كان مع غيره

(١) من (ب).

(٢) في (ب): السابقون هم.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٥) لسان العرب (١٦١/٦) وتهذيب اللغة (٣١٧/٨) والصحاح (٢٣٩/٤).

(٦) كذا في (أ)، وفي (ب): جوادا، وهو خطأ.

فيسبقه، فإن اتفق أن يطلق على ذلك الجواد بأنه سابق، فمعنى كلام القائل<sup>(١)</sup> إنه سابق بكونه قد سبق غيره (قبل)<sup>(٢)</sup>، أو بتقدير أنه يسبق غيره بعد.

فإذا فهم ما قرناه علم (منه)<sup>(٣)</sup> أن السابقين إنما سمو بهذا الاسم لأنهم تقدموا غيرهم وأحرزوا قصب السبق دونهم، وذلك إما بالإيمان بالله أولاً عند بعثة الرسل، ثم بالأعمال الصالحة ثانياً عند استقرار الشرائع، وإما بهما معا لمن دخل في الملل بعد ذلك أو لمن ولد فيها.

ويدل على ما قلناه من أن السابق إنما يفهم معناه بالإضافة إلى غيره قول الله تعالى: ﴿تَمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [ناطر: ٣٢].

فقال: ﴿وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [ناطر: ٣٢]، لأجل سبقه للمقتصد

وللظالم.

وكذلك قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة:

١٠٠]، لأجل سبقهم الناس إلى الإيمان بالله ورسوله، ولذلك قال فيهم:

﴿الْأَوَّلُونَ﴾.

وقال في موضع آخر: ﴿أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾

[المومنون: ٦١].

(١) في (ب): فمقصود القائل.

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

وإنما كانوا سابقين لاتصافهم أولا بما وصفهم الله به في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ [المتون: ٥٧]. الآيات.  
 إلى أن وصفهم آخرها بالمسارعة في الخيرات.  
 وقد أمرنا الله تعالى بالمسابقة والمسارعة، ومعناها واحد، فقال:  
 ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣].  
 وفي موضع آخر: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الحديد: ٢١].

وحقيقة المفاعلة إنما تكون بين اثنين فصاعدا (هذا)<sup>(١)</sup> هو الأصل فيها، تقول العرب: سابتهم فسبقتهم، كما جاء عن عائشة أن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> قال<sup>(٣)</sup> لها: «سابقيني»، (قالت)<sup>(٤)</sup>: (ق. ١١. أ.) فسابقته فسبقته فلما كان بعد قال: «سابقيني، فسابقته فسبقتني، فقال: هذه بتلك»<sup>(٥)</sup>.

(١) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): عليه السلام.

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) رواه ابن ماجه (٦٣٦/١) وأحمد (٣٩/٦) وابن حبان (٥٤٥/١٠) والحميدي (٢٦١) من

حديث سفيان بن عيينة عن هشام عن أبيه عن عائشة.

وهذا سند صحيح.

ولهشام فيه شيخ آخر هو أبو سلمة، خرجه الطبراني (٤٧/٢٣).

وكذلك الاستباق يكون أيضا بين اثنين (فصاعدا، قال الله تعالى حكاية عن إخوة يوسف)<sup>(١)</sup>: «إنا ذهبنا نستبق، وقد أمرنا الله سبحانه بالاستباق في (الخير، فقال في غير موضع من كتابه)<sup>(٢)</sup> العزيز: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨].

فمن امثل هذه الأوامر المتقدمة وعمل (بمقتضاها، فهو من السابقين)<sup>(٣)</sup> الذين قال الله فيهم: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠-١١].

(وأما قوله)<sup>(٤)</sup> ﷺ: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة»<sup>(٥)</sup> فإنما أراد بذلك أمته جملة، ومعنى<sup>(٦)</sup> السابقين في هذا الموضع معنى الأولين، أي الذين يسبقون جميع الأمم إلى الفصل بينهم يوم القيامة بين يدي الله تعالى، ثم يسبقون إلى دخول الجنة، لأنهم أول من يدخلها.

= وللحديث طريق آخر عند أحمد في مسنده (٢٨٠/٦) عن عائشة مختصرا بسند فيه علي بن زيد ابن جدعان، وهو ضعيف.

(١) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٥) رواه البخاري (٨٣٦-٨٥٦-٣٢٩٨) ومسلم (٨٥٥) عن أبي هريرة.

(٦) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

وقد جاء هذا نصا في الحديث، فإن في بعض ألفاظه: « نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المقضي لهم بين الخلائق ». (١)

وفي لفظ آخر: « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة ». (٢)

ويحتمل أن يكون للسابقين في هذا الموضع تأويل آخر، وهو أن تجعل الأمة كلها أيضا سابقين باعتبار سبقهم لليهود والنصارى، لأنهم مذكورون في هذا الحديث، ونصه بكماله: « نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة، بيد أن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا وأوتيناها (٣) من بعدهم، ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا هداانا الله له والناس (٤) لنا (فيه تبع) (٥): اليهود غدا والنصارى بعد غد ».

وهذه الطرق كلها في صحيح مسلم (٦).

(١) رواه مسلم (٨٥٦) والنسائي (١٣٦٨) وابن ماجه (١٠٨٣) عن أبي هريرة وحذيفة.

(٢) رواه مسلم (٨٥٥) وأحمد (٢٧٤/٢-٤٧٣) عن أبي هريرة.

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): وأوتينا.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): فالناس.

(٥) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٦) تقدم قريبا.

ومعنى سبق هذه الأمة لليهود وللنصارى أن ثوابهم أعظم من ثواب اليهود بانفرادهم والنصارى بانفرادهم، إذ أعطى الله (تعالى) <sup>(١)</sup> لهذه الأمة من الأجر قيراطين، وأعطى لليهود وللنصارى <sup>(٢)</sup> من الأجر قيراطا (قيراطا) <sup>(٣)</sup>، على ما رواه ابن عمر وأبو موسى الأشعري عن النبي ﷺ <sup>(٤)</sup>. وكيف ما كان ذلك، فالسابقون في هذا الحديث إما <sup>(٥)</sup> هم جميع الأمة، فهم سابقون باعتبار آخر.

وإما ما كنا فيه من تأويل السابقين الذين هم المقربون، فإنما هو خاص في بعض (هذه) <sup>(٦)</sup> الأمة وفي بعض الأمم قبلها، (وهم الطبقة) <sup>(٧)</sup> العليا <sup>(٨)</sup> من المؤمنين في كل زمان، والله أعلم.

---

(١) من (ب).

(٢) في (ب): والنصارى.

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) رواه البخاري (٢١٤٨-٢١٤٩-٣٢٧٢-٤٧٣٣) والترمذي (٢٨٧١) وغيرهما عن ابن عمر.

(٥) كذا في (أ)، وفي (ب): إنما.

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٧) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٨) كذا في (ب)، وفي (أ): العلماء.



(معنى المقربين)<sup>(١)</sup>

وأما المقربون فمعناه: المدنون، تقول: قربت زيدا، (إذا)<sup>(٢)</sup> أدنيتك منك وجعلته (بإزائك، والجار القريب هو الـ) ملامق<sup>(٣)</sup> لك، كما أن الجار الجنب هو البعيد عنك.

ولكن (معنى المقربين عند الله تعالى إنما هو من)<sup>(٤)</sup> قولك: قرب الأمير زيدا، إذا كان ذا مكانة (عنده منه، وصاحب منزلة عنده، فهو تقريبا)<sup>(٥)</sup> بالمعنى.

وذلك هو الذي يعقل في حق الله تعالى، إذ (يتتره عن الأجسام)<sup>(٦)</sup> ومجاورتها<sup>(٧)</sup>، فمعنى المقربين (ق. ١١. ب) عنده أي الذين أدناهم سبحانه من

(١) هذا العنوان مبي.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٥) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٦) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٧) إطلاق لفظ الجسم في حق الله تعالى نفيا وإثباتا ليس من طريق أهل السنة، لعدم ورود دليل على النفي أو الإثبات. وأما المعنى ففيه تفصيل. وليس هذا محل بسط ذلك.

كرامته (وأحلمهم من الحظوة عنده)<sup>(١)</sup> المحل الذي ليس فوقه (محل لصنف من)<sup>(٢)</sup> بني آدم غيرهم لكونهم (أكرم الخلق عنده)<sup>(٣)</sup> وأعظمهم قدرا لديه.

فإذا تقرر هذا، فنقول ظهر لنا في تعيين المقربين، والعلم عند الله سبحانه، وجهان: الوجه الأول: أن يكون المقربون هم جميع الأصناف المذكورين في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

وإنما قلنا ذلك لأن الله تعالى أخبر في هذه الآية أن هؤلاء الأربعة الأصناف هم الذين أنعم الله<sup>(٤)</sup> عليهم، وقد فرض سبحانه على هذه الأمة في كل صلاة من صلواتهم<sup>(٥)</sup> أن يسألوا الهداية إلى صراطهم بوجوب قراءة أم القرآن في (الصلاة)<sup>(٦)</sup>، وفيها: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، ثم فسره تعالى بإثبات ونفي.

فالإثبات قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] والذين أنعم

سبحانه عليهم هم الذين ذكرهم في الآية الأولى على ما تقدم.

(١) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٤) من (ب).

(٥) في (ب): من صلواتهم.

(٦) من (ب).

والنفي قوله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفتح: ٧] ،  
والمغضوب عليهم هم اليهود، والضالون هم النصارى، جاء ذلك في حديث  
عدي بن حاتم عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وسؤال هذه الأمة الهداية إلى صراط الذين أنعم عليهم، مع كونهم  
أفضل الأمم يدل على أن المنعم عليهم هم النهاية في الهداية والاستقامة على  
الطريق المثلى، وإن كانوا في ذلك طبقات بحسب درجاتهم.

(١) من (ب).

(٢) رواه الترمذي (٢٩٥٤) وأحمد (٣٧٨/٤) وابن حبان (٦٢٤٦) وابن جرير (١١٠/١) وغيرهم  
عن عدي، لكن في سنده عباد بن حبيش انفرد ابن حبان بتوثيقه.

وتابعه الشعبي عن عدي، بشرطه الأول فقط، رواه ابن جرير (١١٠/١)، وفي سنده شيخ ابن  
جرير: أحمد بن الوليد الرملي لم أعرفه.

وتابعه مري بن قطري عن عدي، رواه ابن جرير (١١٠/١) من حديث سماك عنه.

وسماك ضعيف إلا في رواية شعبة عنه، ومري هذا مجهول تفرد عنه سماك وانفرد ابن حبان  
بتوثيقه.

ورواه ابن جرير (١١٠/١) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا ابن عليّة عن سعيد  
الجريري عن عروة عن عبد الله بن شقيق بنحوه.

ويعقوب هو الحافظ الدورقي، وابن عليّة سمع من الجريري قبل تغيره.

لكن رواه ابن جرير قبل هذا الحديث من حديث بشر بن المفضل عن الجريري عن عبد الله بن  
شقيق، فأسقط عروة.

وبشر بن المفضل خرج له الشيخان عن الجريري.

ورواه ابن جرير من طريقين آخرين عن عبد الله بن شقيق.

فالحديث حسن على أقل الأحوال.

فإن قيل: كيف يكون المقربون هم الأربعة الأصناف ومراتبهم مختلفة، إذ بعضها فوق بعض.

فالجواب أن نقول: إن مراتب الأنبياء عليهم مختلفة، فالرسل منهم أفضل من غير الرسل، والرسل أنفسهم يتفاضلون. قال الله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

وكذلك الأنبياء من غير الرسل يتفاضلون أيضا، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥] ولم يكن ذلك (...) (١) الجميع لفظ واحدة فيدخلون تحته، كما قال تعالى في (...) (٢) جميع الرسل وسائر الأنبياء في النبيين مع (...) (٣) النبيون والصديقون والشهداء والصالحون تحت (...) (٤) فيكون النبيون الصنف الأعلى من المقربين على اختلاف مقاماتهم من (ق. ١٢. أ) (...) (٥) الصنف الأخير من المقربين (...) (٦) درجاتهم ويسمى (...) (٧) لا يرون في الآخرة إلا (...) (٨) المجرد في الجملة. ومما (...) (٩) إن الله

- 
- (١) بياض في (أ) بمقدار كلمتين، وبتري في (ب).
  - (٢) بياض في (أ) بمقدار نصف سطر، وبتري في (ب).
  - (٣) بياض في (أ) بمقدار نصف سطر، وبتري في (ب).
  - (٤) بياض في (أ) بمقدار نصف سطر، وبتري في (ب).
  - (٥) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، وبتري في (ب).
  - (٦) بياض في (أ) بمقدار كلمة، وبتري في (ب).
  - (٧) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، وبتري في (ب).
  - (٨) بياض في (أ) بمقدار كلمة، وبتري في (ب).
  - (٩) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، وبتري في (ب).

تعالى قال في عيسى بن مريم عليه السلام: ﴿ وَجِئْنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ  
وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمُهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٥: ٤٦].

فأخبر عنه أنه من المقربين وأخبر عنه أنه من الصالحين، فإذا دخل  
الصالحين في المقربين لا نكرة فيه علينا.

وقد كنا قلنا ذلك أولاً من تلقاء أنفسنا ثم وجدنا هذه الآية بحمد الله  
حجة لنا.

ومقام كل صنف من النبيين والصدّيقين والشهداء كأنه مسلم، إذ لا  
يشكل أمره.

ومقام الصالحين قد يظن من لا تحصيل عنده أنه مقام من ظهر عليه  
بعض صلاح من المرئيين، وليس كذلك، بل الصالح في لسان الشرع إنما يطلق  
على المتقي الخاشع الذي لا يذنب بالقصد، وإن كانت له ذنوب من صفائر  
فتكون قليلة متبددة، وتكون مغفوا عنها لإذهاب الحسنات لها.

ولولا فضيلة لفظ الصالح في الشرع لم تطلق على الأنبياء عليهم  
السلام، فقد تقدم قوله تعالى في عيسى: ﴿ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٦].

وقال في إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَأَتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ  
الصَّالِحِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢٧].

وقال في لوط: ﴿ وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧٥].

وقال في يونس: ﴿ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [القلم: ٥٠].

وقال حكاية عن يوسف عليه السلام: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾

[يوسف : ١٠١].

وقال في إسحاق: ﴿وَبَشِّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الصفوات: ١١٢].

وقال حكاية عن سليمان: ﴿وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾

[النمل : ١٩].

وقال (في) <sup>(١)</sup> إبراهيم ولوط: ﴿وَجَعَلْنَاهُ لُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا

لِلْعَالَمِينَ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾ [الأنبياء : ٧١-٧٢] <sup>(٢)</sup>.

وقال سبحانه: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ

مِنَ عِبَادِنَا صَالِحِينَ﴾ [التحريم : ١٠].

وقال في جماعة من الأنبياء: ﴿وَرَزَكْنَا وَيْحَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلًّا مِّنَ

الصَّالِحِينَ﴾ [الأنعام : ٨٥].

وقال في موضع آخر: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلًّا مِّنَ الصَّابِرِينَ

وَأَدْخَلْنَاهُ فِي رَحْمَتِنَا إِنَّهُ مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ [الأنبياء : ٨٥، ٨٦].

(١) بياض في (أ)، وأتمته على السياق.

(٢) بياض في (أ) بمقدار كلمة، وذكرت الآية بتامها لأنه لا يتسق الكلام إلا بذلك.

وأخبر نبينا ﷺ أن (الأنبياء عليهم السلام)<sup>(١)</sup> في السماوات ليلة الإسراء كانوا يقولون له: مرحبا بالنبى الصالح والأخ الصالح (إلا آدم)<sup>(٢)</sup> وإبراهيم عليهما السلام، فإنهما قالا له مرحبا بالنبى الصالح والابن الصالح. (وقال النبى)<sup>(٣)</sup> ﷺ في حديث: « فأقول كما قال العبد الصالح يعنى (عيسى بن مريم) ».

(و)<sup>(٤)</sup> قال الله تعالى فيما حكاه نبينا ﷺ: « أعددت (ق.١٢.ب) لعبادي (الصالحين)<sup>(٥)</sup> ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ». <sup>(٦)</sup> لكن لفظ الصالح (...)<sup>(٧)</sup> من أن يطلق في حق غير (...)<sup>(٨)</sup>

(١) بياض في (أ)، وأتمته من مصادر تخريج الحديث.

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من مصادر تخريج الحديث.

(٣) بياض في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٤) ما بين القوسين بياض في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق.

(٥) بياض في (أ)، وأتمته من مصادر تخريج الحديث.

(٦) رواه البخاري (٣٠٧٢-٤٥٠١-٤٥٠٢-٧٠٥٩) ومسلم (٢٨٢٤) والترمذي (٣١٩٧-

٣٢٩٢) وابن ماجه (٤٣٢٨) وأحمد (٣١٣/٢-٤٣٨-٤٦٦-٤٩٥) وابن حبان (٣٦٩)

والدارمي (٢٧٢٤) وابن أبي شيبة (٧٠/٨) والطبراني في الأوسط (٢٠٠) وأبو يعلى (٦٢٧٦)

وغيرهم من طرق عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس.

(٧) بياض في (أ) بمقدار ٣ كلمات، وبتر في (ب).

(٨) بياض في (أ) بمقدار كلمتين، وبتر في (ب).

الأوصاف الموجبة للنبي ﷺ (...)<sup>(١)</sup> من الأوصاف الموجبة للمؤمن الصلاح في طاعته.

وهذا كما يطلق على النبي أنه مصل وصائم وعلى المؤمن أنه مصل وصائم، فكما أن صلاة النبي وصيامه فوق صلاة المؤمن وصيامه، وإن اشتركا في عموم الاتصاف بهما.

فكذلك لفظ الصلاح والتقوى إذا أطلق على النبي فهو فوق صلاح المؤمن وتقواه، وإن اشتركا في الاتصاف بذلك.

فإن قيل: فلم يفسر قوله تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاطمة: ٧] بالآية التي في النساء، وتركت الآية التي في سورة مريم، وهي قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ [إبراهيم: ٥٨] الآية. وقد بين الله تعالى فيها أن الذين أنعم عليهم هم النبيون، إذ هم الذين ذكر الله في هذه السورة.

فالجواب عن ذلك من أوجه:

– أحدها: إنا لا نسلم أن هذه الآية في النبيين فقط فإن الله تعالى قال فيها: ﴿وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ﴾ [إبراهيم: ٥٨]، وقال: ﴿وَمِمَّنْ هَدَيْتَنَا وَاجْبَيْنَا﴾ [إبراهيم: ٥٨] فدل ذلك على أن الآية تناولت الأنبياء وغيرهم.

ولو لم يكن هنالك إلا مريم عليها السلام، فإن الله تعالى جعلها صديقة حيث قال: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [النساء: ٧٥] في الموضع الذي أخبر عن

(١) بياض في (أ) بمقدار كلمتين، وبتر في (ب).



ابنها عيسى بأنه: ﴿رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ [البقرة: ٧٥].

– الثاني: إنا لو فرضنا أن الآية إنما تناولت الأنبياء فقط للزم أن تكون خاصة بهم، وهم بعض من أنعم الله عليهم وذكرهم في آية النساء، فإنه تعالى جعلهم فيها صنفاً ممن أنعم عليهم، فكانت آية النساء من حيث هي عامة أولى بتفسير قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧].

فإن هذه الآية يدل مساقها على أنه لم يقصد بها الأنبياء فقط، لأنه تعالى لو قصد بها الأنبياء لاستثنى غيرهم من الناس جملة وهو سبحانه لم يستثن إلا المغضوب عليهم والضالين وهم الذين غير (...) <sup>(١)</sup> أهل الكتابين، فاستثناؤهم يدل على أن من عداهم من أهل الكتابين من (...) <sup>(٢)</sup> وعيسى عليهما السلام في حياته أو من كان على دينهما بعد ذلك ممن لم يغير، داخل فيمن أنعم عليهم.

ومما يدل على ذلك قول الله تعالى: ﴿مَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٣، ١١٤].

فقد أخرج الله تعالى أن من أهل الكتاب أمة هي بهذه الأوصاف الجميلة، ثم ذكر آخر ذلك أنهم من الصالحين. والصالحون من جملة من أنعم عليهم.

(١) بياض في (أ). بمقدار كلمتين، وبتر في (ب).

(٢) بياض في (أ). بمقدار كلمتين، وبتر في (ب).

وإذا كان هذا في أهل الكتاب فكذلك غيرهم ممن آمنوا بالأنبياء<sup>(١)</sup> المتقدمين إذا كانوا من أحد الأصناف المذكورين في آية النساء يلزم أن يكونوا داخلين تحت قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاحة: ٧].

الثالث: إن قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ﴾ [برم: ٥٨] إذا كان راجعا على الأنبياء المذكورين في السورة فليس فيه إلا الإخبار بأن الله تعالى أنعم عليهم فقط.

وأما آية النساء فإن الإخبار فيها إنما هو عن حكم من أطاع الله ورسوله فإنه تعالى قال: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩].

فأخبر تعالى أن من أطاع الله والرسول الذي هو محمد ﷺ فهو مع الذين أنعم عليهم من هؤلاء الأصناف ، وذلك هو معنى قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاحة: ٦] لأن سؤال الهداية إلى الصراط المستقيم والرغبة إلى الله (تعالى)<sup>(٢)</sup> في الثبات عليها هو نفس الطاعة لله تعالى ولرسوله.

فإن العبد إذا هدي إلى الصراط المستقيم فقد هدي إلى الطاعة<sup>(٣)</sup> التي يستوجب بها أن يكون مع الذين أنعم الله عليهم فظهر بما قلناه أن آية النساء أمس بتفسير ما في سورة الحمد من الآية التي في سورة مريم.

(١) من (والضالون) الموجود في أوائل (١١ ب) إلى هنا ساقط من النسخة (ب).

(٢) من (ب).

(٣) من ولرسوله إلى هنا سقط من (ب).

الرابع: إنا إذا نظرنا إلى الآية التي في سورة مريم على معنى الاسترواح والاعتبار وجدناها متضمنة لما في سورة النساء، وذلك أن الأنبياء منصوص عليهم في سورة مريم، ثم إن الصديقين المذكورين معهم بسبب ذكر مريم (وهي صديقة)<sup>(١)</sup> وقد وصف بذلك أيضا إبراهيم وإدريس عليها السلام. والشهداء (مضمن)<sup>(٢)</sup> ذكرهم في ذكر زكرياء ويحيى عليهما السلام من حيث ماتا شهيدين.

وذكر الصالحين مضمن في ذكر<sup>(٣)</sup> هؤلاء الأنبياء، وهم زكرياء ويحيى وعيسى وإبراهيم وإسماعيل وإدريس، إذ جعل سبحانه جميعهم من الصالحين كما تقدم.

والأربعة<sup>(٤)</sup> الأصناف الذين أنعم الله عليهم مضمن ذكرهم في سورة مريم على معنى الاعتبار، ومصرح بذكرهم في سورة النساء. والمصرح به أولى بتفسير ما في (ق. ١٣. ب) سورة الحمد كما فعلناه. الوجه الثاني في تعيين المقرين أن يكونوا من لا حساب عليه<sup>(٥)</sup> من المؤمنين فقد قال ﷺ: « يدخل الجنة من أمي سبعون ألفا بغير حساب ».

(١) ما بين القوسين ساقط من (أ)، وأتمته من (ب).

(٢) ما بين القوسين ساقط من (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (ب): فالأربعة.

(٥) في (ب): عليهم.

فقال له عكاشة: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: « اللهم اجعله

منهم ».<sup>(١)</sup>

وفي بعض الطرق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في حديث الشفاعة من صحيح مسلم: « ثم يقال: يا محمد ارفع رأسك، سل تعطه، اشفع تشفع. فأرفع رأسي، فأقول: يا رب أمي أمي. فيقال: يا محمد ادخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من باب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ».<sup>(٢)</sup>

فهذا الوجه في تعيين المقربين وجه حسن أيضا، وقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ [فاطر: ٣٢] أنه الذي يدخل الجنة بغير حساب.<sup>(٣)</sup>

(١) رواه البخاري (٥٤٧٤-٦١٧٦) ومسلم (٢١٦) وأحمد (٣٠٢/٢-٣٥١-٤٠٠-٤٥٦-٥٠٢) وابن حبان (٢٢٧/١٦) والحاكم (٥٠١٠) والدارمي (٢٧٠٣-٢٧١٩) والبيهقي (١٣٩/١٠) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٥٣٧٨-٥٤٢٠-٦١٧٥) ومسلم (٢٢٠) والترمذي (٢٤٤٦) وأحمد (٨٧١/١) وابن حبان (٦٤٣٠/١٤) عن ابن عباس.

ورواه مسلم (٢١٨) وأحمد (٤٣٦/٤) والطبراني في الكبير (١٦٩/١٨-٢٤١) عن عمران. وفي الباب عن ابن مسعود.

(٢) رواه البخاري (١٧٤٧/٤) ومسلم (١٩٤) والترمذي (٢٤٣٤) وابن أبي شيبة (٤١٥/٧) عن أبي هريرة.

(٣) تفسير ابن كثير (٥٥٦/٣).

والسابق والمقرب واحد بدليل قوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَٰئِكَ

الْمُفْرَبُونَ﴾ [الواقعة: ١١١٠].

(في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة بغير حساب)<sup>(١)</sup>

ولسنا نلتزم ولا بد أن تكون هذه الأمة تختص بأن يدخل من يدخل منها الجنة بغير حساب دون سائر الأمم، إذ لا يبعد أن يكون في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة أيضا<sup>(٢)</sup> بغير حساب، ولو لم يكن ذلك إلا للأنبياء عليهم السلام لأنهم لا محالة أفضل ممن عداهم، ونحن نبرز ما سيكون دليلا على أن في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة بغير حساب، والله أعلم.

قال الله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيِّ قَاتَل مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]، فوصفهم سبحانه بأنهم قتلوا مع أنبيائهم وقاتلوا عنهم.

لأن اللفظة قرئت بالقراءتين جميعا<sup>(٣)</sup>، والمعنى أيضا يعضد ذلك، لأنهم

إذا قتلوا معهم فقد قاتلوا عنهم، إذ لا يتصور القتل في الحرب إلا مع القتال.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب) تقلص وتأخير.

(٣) قال أبو علي الفارسي في الحجة (٨٢/٣): قرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع: قتل (بضم القاف بغير

الف).

وقرأ الباقون: قاتل (بفتح القاف وبالف).

ووصفهم عز وجل<sup>(١)</sup> بأنهم لم يهنوا ولم يضعفوا، أي: لم يهن الذين بقوا أحياء ولا استكانوا، لصبرهم على القتال.

وأخبر تعالى أنه يجب الصابرين الذين هم بهذا الوصف وقد قال تعالى:

﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، وذلك محتمل لأن يكون بغير تقدير أو يكون بغير محاسبة. (ق. ١٤٠).

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي

أَمْرِنَا وَبِتَبِئَاتِ أَعْدَائِنَا وَإِنصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٧].

فسألوا من الله أمرين، وهما: المغفرة، والنصرة.

فأجيبوا فيهما فترتب على المغفرة حسن ثواب الآخرة، وكانت

النصرة هي ثواب الدنيا، المترتب<sup>(٢)</sup> على الصبر وعدم الاستكانة والضعف،

قال الله تعالى: ﴿فَاتَاهُمُ اللَّهُ تَوَابَ الدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

وانظر كيف وصف سبحانه ثواب الآخرة بالحسن فقال: ﴿وَحُسْنَ

ثَوَابِ الآخِرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

ولم يقل ذلك في ثواب الدنيا، وذلك لحكمة وهو أن ثواب الآخرة

حسن كله، لأنه ملائم للنفوس وموافق لها من حيث جعلت الجنة ثواب

الآخرة، وفيها ما تشتهي النفس وتلد الأعين مما لا يخطر على قلب بشر في

الدنيا.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): جل وعز.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): المترب.

ثم حُسن ذلك الثواب يرجع بعد حصوله إلى أمرين:

أحدهما: دوام السرور به وكونه لا انقطاع له.

والثاني: كونه لا نصب فيه ولا حزن ولا شيء يشوش الأنس به

والفرح بوجوده.

وقد نبه الله تعالى على هذين المعنيين بقوله: ﴿لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا تَصَبٌّ وَمَا

هُمْ مِنْهَا مُسْخَرِينَ﴾ [احقر: ٤٨]، بعدما أخبر عن أهل ذلك بأنهم في جنات وعيون وأهم آمنون من غير<sup>(١)</sup> غل يكون من بعضهم لبعض.

وأما ثواب الدنيا وهو النصر لهم والفتح عليهم في أعدائهم فهو

مترتب<sup>(٢)</sup> على القتال.

والقتال لا بد فيه من قتل النفوس وذهاب الأموال ولو لم يكن في

ذلك إلا نفس الصبر على الجلال في المعركة لكان كافياً، فإن الصبر فيه كلفة

ومشقة في الجملة من حيث هو قسر للنفوس وحبس لها عن هواها، وأما في

الحرب فهو أصعب لا محالة، وإنما يسهله نور الإيمان الذي يستضيء به القلب

حتى يعلم المجاهد يقيناً أن الآخرة خير وأبقى، فيقدم في ذلك على بصيرة من

الرجاء لما عند الله سبحانه.

فلأجل ما يتقدم ثواب الدنيا، وهو النصر من المشقة التي تلحق

المؤمنين من القتال والصبر عليه، لم يصفه الله تعالى بالحسن، وذكر الحسن في

ثواب الآخرة حيث هو الحسن على الإطلاق.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): من كل.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): مرتب.

وكما كان لهؤلاء المذكورين (في الآية)<sup>(١)</sup> ثوابان، فكذلك يكون لأهل الإيمان المناضلين عن الإسلام إلى يوم القيامة ثوابان أيضا، وهما الظفر في الدنيا والنعيم في الآخرة (ق. ١٤. ب) بزيادة تحليل الغنائم وتطبيها لهم.

ويكون بإزاء هذين الثوابين للمؤمنين عذابان للكفار في الدنيا وفي الآخرة، قال الله تعالى: ﴿بَلْ زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرَهُمْ وَصَدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَقُّ﴾ [الرعد: ٣٣ - ٣٤].

فعذاب الدنيا هو ما يكون من القتل لهم والسي فيهم والانتهاج لأموالهم وشن الغارات عليهم والخوف المحيط بهم.

وعذاب الآخرة هو النار.

بين ذلك سبحانه في الآية المتصلة بهذه، وهو قوله: ﴿وَعُقَبَى الْكَافِرِينَ

النَّارِ﴾ [الرعد: ٣٥].

وكذلك قال الله تعالى<sup>(٢)</sup> في موضع آخر: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ

لِيَصُدُّوا عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ فَنَسِينِفَقُوتَهَا تَمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً تَمَّ يَغْلِبُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

فالحسرة عذاب لهم، ثم الغلبة أعظم عذاب لهم، من حيث يكون القتل

لمن مات والخزي لمن عاش منهم، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُخْشَرُونَ﴾

[الأنفال: ٣٦]، فأخبر أن ما لهم إلى جهنم في الآخرة.

(١) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، وبه طمس قليل واستدر كته من (ب).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): سبحانه.



وهذا المعنى قد ذكره سبحانه أيضا في قوله (تعالى) <sup>(١)</sup>: ﴿قُلِ لِلَّذِينَ كَفَرُوا

سَعُيُونَ وَنُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَتَسَّ الْمِهَادِ﴾ [آل عمران: ١٢].

و لنرجع إلى الآية التي كنا فيها، فنقول: ثم قال تعالى في آخرها:

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

أي: المحسنين الذين هم مثل هؤلاء فإنهم أحسنوا بإيمانهم ونصرهم لأنبيائهم، وإنما يكون ذلك مع <sup>(٢)</sup> المراقبة لله تعالى في العبادة، وهي التي فسر **السَّيِّئَاتِ** الإحسان بها، حيث قال: « أن تعبد الله كأنك تراه » <sup>(٣)</sup>.

ومن أحسن فقد أعد الله له الجنة <sup>(٤)</sup> والنظر إلى وجهه سبحانه، يبين

ذلك قول الله <sup>(٥)</sup> تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦].

فإذن قد خرج من هذا كله أن هؤلاء الذين وصفهم الله <sup>(٦)</sup> سبحانه في

قوله: ﴿وَكَايِنٍ مِّنْ نَّبِيِّ قَاتِلٍ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٤٦]. إلى آخر الآيات بهذه

(١) من (ب).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): ولا يكون ذلك إلا مع.

(٣) رواه البخاري (٤٤٩٩-٥٠) ومسلم (٩-١٠) والنسائي (٤٩٩١) وابن ماجه (٦٤) وابن حبان (١٥٩)

وابن خزيمة (٢٢٤٤) وغيرهم عن أبي هريرة.

ورواه مسلم (٨) وأبو داود (٤٦٩٥) والنسائي (٤٩٩٠) والترمذي (٢٦١٠) وابن ماجه (٦٣) وأحمد

(٥١-٢٧/١) والطيالسي (٢١) وابن حبان (١٦٨-١٧٣) والبيهقي (٢٠٣/١٠) وغيرهم عن ابن عمر

عن عمر.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): في الجنة، وهو خطأ.

(٥) في (ب): قوله.

(٦) من (ب).

الأوصاف العظيمة يبعد<sup>(١)</sup> أن يحاسبوا في الآخرة، بل الظاهر فيهم أنهم يدخلون الجنة بغير حساب، وكما جاز ذلك في هؤلاء فقد<sup>(٢)</sup> يجوز في غيرهم، مثل ما جاء (في)<sup>(٣)</sup> (الرجل المذكور)<sup>(٤)</sup> في سورة يس، إذ أخبر الله عنه بعد موته بدخول الجنة والمغفرة والكرامة بقوله سبحانه: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَا لَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [يس: ٢٦-٢٧].  
ولم يذكر تعالى في الآية حسابا في حقه. (ق. ١٥٠).

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): بعيد.

(٢) في (ب): فكذا.

(٣) ليست في الأصلين والسياق يقتضيها .

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب)، وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

## باب

(هل الأنبياء الآن في الجنة؟، وهل السماوات هي الجنة؟)<sup>(١)</sup>

نرجع إلى ما ذكره الحميدي على وجه الاحتجاج لباقي كلامه الذي حكيناه عنه، فتكلم عليه ونجيب عنه<sup>(٢)</sup> بحول الله.

فنقول: تقدم له<sup>(٣)</sup> هنالك أن أرواح الأنبياء والشهداء تكون في الجنة بإثر الموت.

والشهداء يأتي ذكرهم في فصل بعد هذا.

وأما الأنبياء فلا يشك مسلم أنهم الآن عند الله تعالى<sup>(٤)</sup> مكرمون، كما هم الملائكة يلتذون بذكره ويسبحون بحمده.

لكن احتجاج الحميدي على أن جميع الأنبياء في الجنة بأن النبي ﷺ رأى الأنبياء ليلة الإسراء في السماوات مدخول من وجهين:

أحدهما: أن الأنبياء الذين رآهم النبي ﷺ تلك الليلة عدد محصور منهم، فمن (أين)<sup>(٥)</sup> له بأن الذين لم يرهم النبي ﷺ من سائر الأنبياء مثل

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) سقط من (ب).

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): لنا، وهو خطأ لأن هذا قول الحميدي.

(٤) ليس في (ب).

(٥) ليست في النسختين والسياق يقتضيها.

نوح وهود وصالح وإسماعيل وإسحاق ويعقوب وغيرهم إنما هم في  
السموات؟

وهو رجل ظاهري، فينبغي أن يقف حيث يجد النص، فيجعل في  
السموات من جعله النبي ﷺ فيها، ويقف في من لم يأت عنه ﷺ نص فيه  
فلا يجعله في السماء ولا في غيرها، إذ لا علم له بذلك.

الثاني: إنه جعل السموات هي الجنات بهذا الحديث، فإنه قال: وبهذا  
قطعنا على<sup>(١)</sup> أن السموات هي الجنات ضرورة، لصحة الإجماع على أن  
أرواحهم في الجنة من الآن، فقطع على أن السموات هي الجنات، بدليل  
الحديث وبصحة الإجماع.

والحديث إنما هو من أخبار الآحاد، وليس يصح القطع به<sup>(٢)</sup>.

(١) ليس في (ب).

(٢) حقق الحافظ ابن حجر في التزهة (٧٢ - فما بعد) أن خبر الواحد منه ما يفيد العلم، وهو المحتف  
بالقرائن، ومنه ما لا يفيد إلا الظن.

والخبر المحتف بالقرائن أنواع:

- منها ما أخرج الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد التواتر لجلالة الشيخين وتلقي العلماء  
كتابيهما بالقبول.

- ومنها ما له طرق متباينة سالمة من الضعف.

- ومنها المسلسل بالأئمة الحفاظ، حيث لم يكن غريباً.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٨/١): وكلهم (أي أهل الفقه والأثر) يدين بخبر الواحد العدل في  
الاعتقادات ويعادي ويوالي عليها ويجعلها شرعاً وديناً في معتقده، على ذلك جماعة أهل السنة.

وقرر ابن القيم في الصواعق (٥٢٨/٢ - مختصره) و ابن أبي العز شارح الطحاوية (٣٥٥) أن خبر  
الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول عملاً به أو تصديقاً له يفيد العلم اليقيني بإجماع السلف، وهو  
مذهب الجمهور من الأئمة الأربعة وأتباعهم. انتهى.

أعني ما تضمنه الحديث من ذكر الأنبياء وترتيبهم لا نفس الإسراء، الذي نطق القرآن به من غير تفصيل، والإجماع إن فرضنا أن<sup>(١)</sup> يصح له به أن أرواح الأنبياء في الجنة فليس يصح له به أن السماوات هي الجنات، بل من قال: (إن السماوات هي الجنات) فقله يضاها قول الأوائل.

وظاهر الشرع خلاف ذلك، فقد نص الله تعالى على أن السماوات تبدل يوم القيامة فقال: ﴿يَوْمَ نَبْدَلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]. وقال: ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِّلِ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]. وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ [الإنطار: ١]، وقال: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١]. وذكر تعالى أن السماء تكون كالمهل، وتكون بعد الانشقاق ورده كالدهان.

وهذا تغير كثير يعترها يوم القيامة، والجنة لم يأت فيها<sup>(٢)</sup> مثل ذلك قط، بل يوم القيامة هو يوم زهرتها ونضرتها ويوم تفتح لمن يدخل فيها ويلتذ بنعيمها.

ومن الدليل البين على أن الجنة غير السماء ما جاء في بعض (ق. ١٥. ب) أحاديث الإسراء فإنه ذكر فيه عروج النبي ﷺ مع جبريل صلوات الله عليه إلى السماوات وفرض الصلاة عليه ثم قال في آخر ذلك: «قال:

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): أنه.

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): بما.

ثم انطلق بي جبريل حتى نأتي سدرة المنتهى، فغشيها ألوان لا أدري ما هي ، قال : ثم أدخلت الجنة فإذا فيها جنابذ اللؤلؤ ، وإذا تراها المسك»<sup>(١)</sup>.

هذا نص الحديث وهو مخرج في الصحيحين، ألا ترى أنه قال في آخر هذا الحديث: « ثم أدخلت الجنة ». فلو كانت الجنة هي السماء لاكتفى بذكر السماوات عن ذكر الجنة، لاسيما وهو قد ذكر أنه ترقى من السماء، إلى سماء وذكر مراجعة الملك وفتح الباب<sup>(٢)</sup> وكلامه مع الأنبياء، ولم يذكر عن سماء منها أنها الجنة، وكذلك لم يذكر أن (تراب)<sup>(٣)</sup> السماوات المسك، كما ذكر عن الجنة إذ دخلها آخرًا.

(١) رواه البخاري (٣١٦٤) ومسلم (١٦٣) عن أنس عن أبي ذر.

وهو جزء من حديث الإسراء الطويل، وله طرق، وقد تقدم، وراجع كتابي الأحاديث المنتقدة في الصحيحين (٣٩٦).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب): الأبواب.

(٣) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، ولا يظهر في النسخة التي وقفت عليها، واستدركته من النسخة (ب).

## فصل

(هل الشهداء الآن في الجنة) <sup>(١)</sup>

وقوله: (و كذلك الشهداء) معطوف على قوله: (لم يختلف مسلمان في أن الأنبياء عليهم السلام الآن في الجنة).

فيكون معناه أن الشهداء لم يختلف مسلمان في أنهم الآن في الجنة، فجعل الإجماع حجة في أن الصنفين في الجنة.

وأين الإجماع في ذلك؟، وهذا مجاهد يقول: "إن الشهداء ليسوا الآن في الجنة لكنهم يجدون ريجها". <sup>(٢)</sup> ذكره ابن عبد البر عنه في باب ابن شهاب من التمهيد <sup>(٣)</sup>. وذكره أيضا في كتاب الجنائز من الاستذكار <sup>(٤)</sup>.

نعم ولو نوزع الحميدي في هذا الإجماع الذي قال في حق الأنبياء عليهم السلام، وقيل له: من هم القائلون به <sup>(٥)</sup> والناقلون له؟ لكان لذلك وجه، فإن نقل الإجماع في مثل هذا <sup>(٦)</sup> عويص، من حيث هو خارج عن مجاري

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه بقي بن مخلد كما ذكر ابن عبد البر في التمهيد (٦٣/١١).

(٣) التمهيد (٦٣/١١).

(٤) الاستذكار (٩٠/٣).

(٥) في (ب): بذلك.

(٦) في (ب): ذلك.

الأحكام، وإن كنا نعلم قطعاً من عقيدة أهل الإسلام أن الأنبياء الآن عند الله تعالى في مقام رفيع ومحل شريف، كما قال عليه السلام عند وفاته: « اللهم الرفيق الأعلى ». (١)

ففي الممكن أن يكون ذلك في الجنة أو يكون في غيرها، فإن مقدرات الله تعالى (٢) لا نهاية لها.

وظاهر الجنة أنه موضع استقرار آخر الأمر بعد الحساب والعقاب، ولذلك جاء في الحديث أنه عليه السلام أول من يقرع باب الجنة يوم القيامة فيقول له خازن الجنة: أمرت أن لا أفتح لأحد قبلك.

وإذا ثبت أن السماء غير الجنة (ق. ١٦. أ). بما قدمناه من ظاهر الشرع فسيلزم الحميدي أن يكون الأنبياء ليسوا الآن في الجنة، بقوله: (ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد)، وهو قد جعل أصله حديث الإسراء، حيث رآهم النبي عليه السلام في السماوات.

وأما احتجاجه بقول الله (٣) تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أَمْواتاً ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، فليس فيه من الجلاء ما يريد الحميدي.

(١) رواه البخاري (٣٤٦٧-٤١٧٣-٤١٧٤-٤١٨٤-٤١٨٦-٤١٩٤-٥٩٨٨-٦١٤٤) ومسلم (٢٤٤٤) وأحمد (٤٨/٦-٧٤-٨٩- وغيرها) وابن حبان (٦٥٩١-٦٦١٧-٧١١٦) والحاكم (٦٧٢٠) وعبد الرزاق (٤٣٦/٥) والطبراني في الكبير (٣١/٢٣-٣٢) والأوسط (٦٨٨٧-٣٦٣٩) والطيالسي (١٤٠٤) وأبو يعلى (٤٤٥٩-٤٥٨٤-٤٥٨٥) وغيرهم عن عائشة.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): بقوله.



إذ لم ينص تعالى على أنهم في الجنة، وإنما قال: ﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، فكما يحتمل أن يكونوا أحياء عند ربهم في الجنة يحتمل أن يكونوا في غير الجنة، بدليل قوله: ﴿يُرْزَقُونَ﴾، فإنه إنما يصرف إلى رزق معنوي دون الرزق المحسوس الذي هو الطعام والشراب، فإن ذلك يحتاج إلى تركيب جسم، ولا يصح إعادة الروح إلى الجسم على وجه البقاء إلا بعد النشور.

وهذا الذي نقوله ينبغي لمن وقف عليه أن يعذرنا فيه، فإن كلامنا إنما هو مع من هو ظاهري، يطلب النصوص بزعمه، ويقف عندها، فنحن نطالبه بذلك ولا نتركه يقحم في النصوص ما ليس منها، وإلا فنحن نسلم أن للشهداء مزية على غيرهم.

وقوله: (وكذلك جاء النص في الشهداء من طريق ابن مسعود وغيره) يحتاج إلى تأمل وهو لم يذكر الحديث. وحديث ابن مسعود ذكره مسلم عن مسروق قال: سألتنا عبد الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تُحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فقال: "أما إنا قد سألنا عن ذلك فقال: إن أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل".<sup>(١)</sup>

(١) رواه مسلم (١٨٨٧) والترمذي (٣٠١١) وابن ماجه (٢٨٠١) و الدارمي (٢٣٢١) و البيهقي (١٦٣/٩) وابن أبي شيبة (٥٧٣/٤) وعبد الرزاق (٢٦٣/٥) والطيالسي (٢٩١).

وهو حديث موقوف ليس فيه أن المسؤول عن ذلك رسول الله<sup>(١)</sup>. وهكذا ذكره أهل التفسير وغيرهم عن ابن مسعود من قوله، ولو فرضنا أنه مرفوع فليس فيه أنهم في الجنة على الدوام، وإنما قال: إن الطير التي أرواح الشهداء في جوفها تسرح في الجنة تارة وتأوي إلى تلك القناديل أخرى. وإن قلنا إنها في الجنة على الدوام إذ العرش فوق الفردوس، كما ورد في (الخبر، ففيه)<sup>(٢)</sup> اعتراض آخر، وهو أن الذي يسرح في الجنة ليست هي أرواح الشهداء على ما يقتضيه الحديث، وإنما الطير التي جعلت أرواح الشهداء<sup>(٣)</sup> في جوفها هي التي تسرح هنالك، وهي خلاف تلك الأرواح على الظاهر في ذلك، والحديث الذي نذكره بعد وهو: «إنما نسمة المؤمن طائر

---

= ورواه أبو داود (٢٥٢٠) وأحمد (٢٦٥/١) والحاكم (٩٧/٢-٣٢٥) والبيهقي (١٦٣/٩) وأبو يعلى (٢١٩/٤) من طريق ابن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس.

وصرح ابن إسحاق عند أحمد، لكن سقط من سنده سعيد بن جبيرة. والحديث صححه المنذري (٢١٣/٢).

وللحديث طريق آخر، فخرجه عبد الرزاق (٢٦٤/٥) عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال قال النبي ﷺ.

(١) بل هذا هو المتبادر منه، ولا مسؤول يسأل عن هذه الغيبات إلا هو، ويعد أن يسأل ابن مسعود غير النبي ويهمه في أمر كهذا.

ويقوي هذا وروده من طريق ابن عباس كما في التخريج.

(٢) ما بين القوسين به بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) زاد في (ب): على ما يقتضيه الحديث، وهو تكرار.

يعلق في ثمر الجنة» (يقضي أن)<sup>(١)</sup> نسمة المؤمن هي الطائر، ومعرفة ذلك على التحقيق مما يعسر إدراكه.

وقد جاء في الكتاب العزيز التسوية بين الشهداء وبين من يموت على فراشه من صنف مخصوص، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا لَيَرْزُقَنَّهُمُ اللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا﴾ [الحج: ٥٨]، ثم قال: ﴿لَيَدْخُلَنَّهُمْ دُخْلًا يَرْضَوْنَهُ﴾ [الحج: ٥٩]، ولم يذكر في هذه الآية (ق. ١٦. ب) تفرقة في الثواب بين من قتل أو مات.

وجاء في الحديث في حق المؤمن نحو مما جاء عن ابن مسعود في الشهيد وهو الحديث الذي ألمنا بذكره آنفا، رواه كعب بن مالك عن النبي ﷺ فقال: «إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في ثمر الجنة».<sup>(٢)</sup>

فمن الناس من حمّله على كل مؤمن سواء كان شهيدا أم لا<sup>(٣)</sup>. ومنهم من قال: إن المؤمن هنا هو الشهيد، وجعل هذا الحديث وحديث ابن مسعود واحدا.

(١) من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٢) رواه النسائي (٢٠٧٣) وابن ماجه (٤٢٧١) وأحمد (٤٥٥/٣-٤٥٦-٤٦٠) ومالك (٥٦٦) وابن حبان (٤٦٥٧) والطبراني في الكبير (٦٥-٦٤/١٩) عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك عن أبيه.

(٣) راجع: التمهيد (٥٩/١١-٦٠)، وشرح النووي على مسلم (٣٢/١٣).

والأول أولى وأظهر لوجهين:

أحدهما: إنه ليس في الحديث ذكر الشهيد وإنما فيه ذكر المؤمن، وذلك ينطبق على كل مؤمن يموت على إيمانه.

والثاني: إن النبي ﷺ قال في الحديث الصحيح: « إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، يقال له: هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة ».<sup>(١)</sup>

ألا ترى أنه قال إذا مات أحدكم، فأخرجه مخرج العموم للمؤمن والكافر، ثم جعل المؤمن الذي هو من أهل الجنة يعرض عليه مقعده منها بالغداة والعشي، وذلك تنعيم لروحه بما يصل إليه من نعيم الجنة، وظاهر ذلك أنه يتناول جميع المؤمنين من شهيد وغيره، ويحتمل أن يجعل هذا في من هو غير شهيد، ويكون للشهيد ما تقدم.

وكيف ما كان، فغير الشهيد من المؤمنين له قريب مما للشهيد من نعيم الجنة بالممكن منها قبل يوم النشور، كما أن للكافر في عرض مقعده عليه التعذيب بالنار بالقدر الممكن منها قبل يوم النشور<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٣١٣-٣٠٦٨) ومسلم (٢٨٦٦) والنسائي (٢٠٧٠-٢٠٧١) والترمذي

(١٠٧٢) وابن ماجه (٤٢٧٠) وأحمد (١٦٢-١١٣-١٢٣) ومالك (٥٦٤) وابن أبي شيبة

(١٣٤/٨) وابن حبان (٣١٣٠) والطبراني في الأوسط (٢٥٥/٢-١٣٤/٨) والطيالسي

(٢٥١/١) وأبو يعلى (١٩٨/١٠) من طرق عن نافع عن ابن عمر.

(٢) من: كما أن للكافر إلى هنا سقط من (ب).

ولذلك جاء في الحديث: « القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار »<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على هذا المعنى الذي ذكرناه ما أخرجه البخاري من حديث سمرة بن جندب في رؤيا النبي ﷺ، إذ قال: « رأيت الليلة رجلين أتياي فأخذا بيدي ». الحديث بطوله، وفيه: « فصعدا بي الشجرة وأدخلاني دارا لم أر قط أحسن منها، فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان، ثم أخرجاني منها، فصعدا في الشجرة فأدخلاني دارا هي أفضل وأحسن، فيها شيوخ وشباب. قلت: طوفتmani الليلة فأخبراني<sup>(٢)</sup> عما رأيت. قالوا: نعم ». الحديث.

وفيه: « والدار الأولى التي دخلت (ق.١٧.أ) دار عامة المؤمنين، وأما هذه الدار: فدار الشهداء، وأنا جبريل وهذا ميكائيل ». الحديث<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه الترمذي (٢٤٦٠) عن أبي سعيد، لكن سنده باطل، فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي واه، وشيخه عطية العوفي ضعيف مدلس.  
وقال الترمذي: هذا حديث غريب.  
ورواه الطبراني في الأوسط (٢٧٣/٨) عن أبي هريرة.  
لكن فيه محمد بن أيوب بن سويد متهم كما في اللسان (٩٩/٥)، ويحيى بن أبي كثير مدلس وقد عنعنه.

(٢) في (ب): فأخرجاني، وهو خطأ.

(٣) رواه البخاري (١٣٢٠) وأحمد (١٤/٥) والطبراني في الكبير (٢٤٢/٧-٢٤٣) عن سمرة بن جندب.

ألا ترى كيف شارك سائر المؤمنين للشهداء في الثواب، إذ جعلت لهم دار حسنة كما جعلت للشهداء دار حسنة<sup>(١)</sup>، وكون هذه أفضل من الأولى مسلم للمزية التي للشهداء على غيرهم.

وهاتان الداران إن كانتا للصنفين بإثر الموت فيؤيد ذلك ما تقدم من أن لغير الشهيد (بعد الموت)<sup>(٢)</sup> قريبا مما للشهيد، إذ ليس في الحديث دخول الشهداء في دارهم بإثر الموت دون سائر المؤمنين.

وإذا لم يكن ذلك فيه فيحمل بظاهره على التسوية بين الشهداء وغيرهم<sup>(٣)</sup> في هذا المعنى قبل يوم القيامة، وإن كان هذا المثل في الدارين<sup>(٤)</sup> كناية عن منازل الصنفين معا في الجنة بعد دخولهما فيها يوم القيامة، فليس في ذلك أكثر من تفضيل الشهداء، وذلك مقرر في الشرع من غير ما وجه، على أنه قد صح عن النبي ﷺ من حديث سهل بن حنيف أنه قال: « من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه ».<sup>(٥)</sup>

فأخبر أن في المؤمنين من يبلغون منازل الشهداء بمجرد سؤال الشهادة عن صدق من غير أن يكونوا شهداء حقيقة.

(١) في (ب): إذ جعل لهم دارا حسنة كما جعل للشهداء دارا حسنة.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): وبين غيرهم.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): في الظاهر.

(٥) رواه مسلم (١٩٠٩) وأبو داود (١٥٢٠) والنسائي (٣١٦٢) والترمذي (١٦٥٣) وابن ماجه

(٢٧٩٧) وابن حبان (٣١٩٢) والحاكم (٢٤١٢) والبيهقي (١٦٩/٩) وغيرهم.

فقد ساوى الشهيد إذن في المترلة بعض من ليس بشهيد.  
وانظر إلى الحديث المتقدم كيف وصف النبي ﷺ فيه الدار الأولى بأن  
فيها النساء والصبيان، وأسقطهم من دار الشهداء، من حيث إن الصبيان لا  
يتصور منهم القتال في سبيل الله حتى يكون فيهم شهداء، وكذلك النساء قل  
ما يتأتى منهم ذلك لعجزهن وضعفهن. والله أعلم.

## فصل

ثم يقال بعد هذا للحميدي: ما تقول في سائر الشهداء مثل الغريق والحرق والمبطون والمرأة تموت بجمع وغيرهم ممن نص عليه السلام على كونهم شهداء؟ فإن جعلت أرواحهم في الجنة من حين الموت كنت قد خالفت الآية. فإن قوله: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]. إنما نزل في الشهداء الذين قتلوا في سبيل الله، وكذلك حديث ابن مسعود أيضا. وإن جعلت أرواح من لم يقتل في سبيل الله من الشهداء مع سائر أرواح المؤمنين كنت قد فرقت بين<sup>(١)</sup> (ق. ١٨. ب) الشهداء مع كون الاسمىة شاملة لجميعهم، إذ قال عليه السلام: « وما تعدون الشهادة فيكم، قالوا: القتل في سبيل الله، قال: الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله، » وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

(١) وقع تقدم وتأخير في الصفحات هنا في النسخة (أ)، وجاء على الصواب في النسخة (ب). وترتيب صفحات (أ) كالتالي: (١٧ أ) - (١٨ ب) - (١٩ أ) - (١٧ ب) - (١٨ ب) - (١٩ أ) - (١٨ أ) - (١٩ ب) - (٢٠ أ).

(٢) رواه أبو داود (٣١١١) والنسائي (١٨٤٦) وأحمد (٤٤٦/٥) ومالك (٥٥٢) وابن حبان (٣١٨٩-٣١٩٠) والحاكم (١٣٠٠) والطبراني في الكبير (١٩١/٢) عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث أن جابر بن عتيك أخبره به. لكن عتيك بن الحارث انفرد ابن حبان بتوثيقه، وهو معروف بالتساهل.



وفي أحاديث أخر زيادة على السبعة حيث قال النبي ﷺ<sup>(١)</sup>: « من قتل  
دون ماله فهو شهيد »<sup>(٢)</sup> ونحو ذلك.

---

= ورواه ابن حبان (٤٥٨/٧-٤٥٩) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة.  
والحديث في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: الشهداء خمسة: المطعون والمبطون والغرق  
وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله عز وجل. البخاري (٦٢٤) ومسلم (١٩١٤).

(١) ليست في (ب).

(٢) رواه البخاري (٢٣٤٨) ومسلم (١٤١) عن عبد الله بن عمرو.

## فصل

وقول الحميدي: "ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد" قول صحيح في نفسه معلوم ببديهة العقل، لكن احتجاجة بذلك على أن الجنة هي السماوات غير مستقيم، فمن قال له: إن الأنبياء يكونون في الجنة وفي السماوات في زمان واحد، حتى يبيني هو على ذلك أن الجنة هي السماء لاستحالة كون الجسم في مكانين في الزمن الواحد.

ومن قال له إنهم لا يرحون من السماوات حيث رآهم رسول الله ﷺ حتى يلزم على ذلك أيضا أن السماء هي الجنة.

وكان الحميدي لم يقف في الحديث على أن النبي ﷺ مر ليلة الإسراء بقبر موسى وهو قائم يصلي فيه<sup>(١)</sup>، ثم رآه تلك الليلة بعينها في السماء السادسة بعد عروجه<sup>(٢)</sup> إليها.

(١) رواه مسلم (١٧٢) عن أبي هريرة.

ورواه مسلم (٢٣٧٥) مختصرا والنسائي (١٦٣١ - فما بعدها) وأحمد (٣/١٤٨-٢٤٨) وابن حبان (٥٠) وابن أبي شيبة (٤٤٦/٨) وأبو يعلى (٤٠٨٥) عن أنس.

(٢) في (ب): العروج.

أو ما رأى أيضا في الحديث أن النبي ﷺ ذكر موسى وعيسى وإبراهيم عليهم السلام في أحاديث الإسراء، ثم قال ﷺ: « فحانت الصلاة فأمتهم »، هكذا في صحيح مسلم<sup>(١)</sup>، وظهره أن ذلك كان في بيت المقدس.

وقد جاء في غير كتاب مسلم نصا في الحديث.<sup>(٢)</sup>

وإذا صح هذا، فما الذي ينكر الحميدي من قول من يقول مثلا: إن كونهم تلك الليلة في السماوات إنما كان بسبب عروج النبي ﷺ إلى السماوات، فيكون كونهم هنالك ككونهم ببيت المقدس، وككون موسى في قبره يصلي، ثم ينتقلون من ذلك الموضع إلى حيث شاء الله من الجنة أو من غيرها.

ويجوز أن يكون ذلك موضعهم في الغالب، ولا نقول إنه موضعهم على الدوام بسبب كونهم ببيت المقدس تلك الليلة، وكما جاز ذلك في تلك الليلة يجوز في غيرها.

وعلى الجملة فالدخول في مثل هذه المضائق لا ينبغي لعاقل، فإنها أمور مغيبة عنا.

وإنما نتكلم فيها بحسب ما فهمناه من الشريعة، ولولا أن كلامنا مع الحميدي في هذا (ق. ١٩. أ) الكتاب يقتضي ذلك لما<sup>(٣)</sup> فعلناه.

(١) صحيح مسلم (١٠٦/١ - رقم ١٧٢).

(٢) رواه الحاكم (٨٧٩٣) والطبراني في الكبير (٦٩/١٠) عن ابن مسعود، وفي سننه ميمون الأعمور

أبو حمزة ضعيف جدا. وراجع الفتح (٤٨٧/٦).

(٣) في (ب): ما.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: والطبقة الثانية أصحاب الشمال وهم الكفار يقينا بالنص، لقوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿ وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ وَظِلٍّ مَنْ يَخُمُومٍ لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُّشْرِكِينَ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَأَنْتَا لَمَبْعُوثُونَ أَوْ آبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيْهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٤١-٥١].

فنص تعالى على (١) أنهم لا يؤمنون بالبعث وأنهم مكذبون، والمكذب كافر بلا تأويل.

وكذلك قال الله عز وجل في آخر السورة إذ ذكر التقسيم: ﴿ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ ﴾ [الواقعة: ٩٢].

وأيضاً فإن الله تعالى خاطب الجميع فقال: ﴿ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا وَسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا فَكَانَتْ هَبَاءً مُّنبَتًا وَكُفًّا أَرْوَاجًا ثَلَاثَةً فَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴾

فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿ [الرواقعة: ٤-١٤].

وليس الكفار بيقين من السابقين المقربين، ولا هم بلا شك من أصحاب اليمين، وهم أصحاب الميمنة، فلم يبق إلا ما قلنا ضرورة.

وقال عز وجل أيضا: ﴿ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالرَّحْمَةِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَا بَأْسَآ هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ عَلَيْهِمْ نَارٌ مُؤَصَّدَةٌ ﴿ [البلد: ١٧-٢٠].

وهذا نص جلي بما قلنا من أن الكفار هم أصحاب المشأمة، وهم أصحاب الشمال بنص القرآن.

## فصل

جعل الحميدي الطبقة الثانية هم أصحاب الشمال، والثالثة أصحاب اليمين وهو خلاف<sup>(١)</sup> ما في القرآن، وذلك أن الله تعالى قال: ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً فَأَصْحَابُ النُّبُوءَةِ مَا أَصْحَابُ النُّبُوءَةِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧-١١].

ثم أخذ في تقرير حال المقربين ومآلهم، وذلك هي<sup>(٢)</sup> الدرجة العليا، ثم في حال أصحاب اليمين، وهي الدرجة الثانية، ثم في حال أصحاب الشمال. وهكذا ذكر في آخر السورة (ق. ١٧. ب) الثلاثة الأصناف على هذا الترتيب المذكور.

وإنما حمل الحميدي على أن جعل أصحاب الشمال ثانية وأصحاب اليمين ثالثة ما نذكره، وهو أن أصحاب الشمال مخلدون في النار، إذ ليس فيهم من يستحق ثوابا لكفرهم، كما أن المقربين في الجنة، إذ ليس فيهم من يستحق عذابا لشرف مقامهم واستقامتهم في عبادة ربهم.

(١) في (ب): عكس.

(٢) في (ب): في.

والقسمان وإن كانت فيهما الموازنة فليس في كل<sup>(١)</sup> واحد منهما تفصيل لأنواعهم ولا لأشخاصهم في الجملة، لأن التنعيم بالشواب مستول على أحدهما، والتعذيب بالعقاب مستول على<sup>(٢)</sup> الآخر.

وأما أصحاب اليمين ففيهم تفصيل، إذ منهم<sup>(٣)</sup> من ترجح حسناته على سيئاته، ومن تتساوى سيئاته وحسناته، ومن ترجح سيئاته على حسناته فيقتص<sup>(٤)</sup> منه.

وهذه الأنواع تحتاج من الكلام إلى تفصيل آخر، وهناك تقع الموازنة التي بنى عليها الحميدي كتابه، وإنما تكون ظاهرة في أهل هذا القسم الذي هو أصحاب اليمين، على ما سيأتي ذكره، فلذلك جعل هذا القسم ثالثاً إذ طول الكلام فيه.

ولقد كان يقدر أن يُبقي الترتيب على ما هو عليه، وهو كان الأولى به لاتباع القرآن، فيجعل الطبقة الثانية أصحاب اليمين ويذكرهم ذكراً خفيفاً، ويعد بتمام القول فيهم بعد فراغه من ذكر الطبقة الثالثة الذين هم أصحاب الشمال، ويذكر أصحاب الشمال ثم يعود إلى ذكر أصحاب اليمين ويمشي القول فيهم إلى آخر الكلام عليهم، وكل ما ذكره في هذه الطبقة الذين هم أصحاب الشمال فهو مستقيم إلى آخره.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): لكل.

(٢) زاد في (ب): النوع.

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): فيهم.

(٤) كذا في (أ)، وفي (ب): فيقتص.

## نقل اللفظ

قال: والطبقة الثالثة هم أصحاب اليمين وهم أصحاب الميمنة، وهم جميع المؤمنين محسنهم ومسيئهم، حاشى من ذكرنا من الأنبياء والشهداء لما قدمنا قبل.

وأيضاً فإنه قد صح عنه عليه السلام أنه رأى عن يمين آدم وشماله (ذريته)<sup>(١)</sup>، وأن أهل السعادة عن يمين آدم عليه السلام، والإجماع قد صح بما جاء به<sup>(٢)</sup> النص من أن من<sup>(٣)</sup> سوى الأنبياء والشهداء فليسوا الآن في الجنة، فلم يجز أن يخرج عن هذا الموضع الذي هو (ق.١٨.١) عن يمين آدم عليه السلام أحد، فيقال: إنه في الجنة من الآن إلا من جاء النص باستثنائه، وهم الأنبياء والشهداء فقط، وسائرهم هناك عن يمين آدم عليه السلام حيث رأهم رسول الله ﷺ، وهذه قسمة ضرورية.

وإذ قد صح أن السابقين المقربين هم الشهداء بعد الأنبياء عليهم السلام وأن أصحاب المشأمة هم الكفار، فلم تبق إلا الطبقة الثالثة فهي لهم بيقين.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): فيه.

(٣) في (ب): ما.



## فصل

قوله: (والطبقة الثالثة هم أصحاب اليمين وهم أصحاب الميمنة وهم جميع المؤمنين محسنهم ومسيئهم حاشى من ذكرنا من الأنبياء والشهداء) مبني على قوله: (إن المقربين هم الأنبياء والشهداء فقط)، وقد تقدم الكلام عليه، لكن يظهر من كلامه أن المقربين ليسوا من أصحاب الميمنة، ونحن نقول: إن القرآن يدل من غير ما آية على أنهم داخلون فيهم حسبما نذكره.

وقد نص على ذلك ابن سلام، إذ قال في المقربين: هم السابقون من أصحاب الميمنة، وأصحاب الميمنة هم جميع أهل الجنة، وهم أصحاب اليمين. فأهل الجنة صنفان: السابقون وأصحاب اليمين الذين ليسوا من السابقين، حسبما نقلناه قبل.

وهكذا قال أبو جعفر النحاس في معانيه، فإنه ذكر قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [البقرة: ١٠]. ثم قال: وهؤلاء من أصحاب اليمين أيضا. وهذا هو الحق، فإن الناس إذا اعتبرت أحوالهم في إيمانهم وكفرهم وطاعتهم ومعصيتهم ثم في مآلهم في الآخرة، إذ ينقسمون في الجملة إلى فريقين: - فريق في الجنة.

- وفريق في السعير.

فهم طبقتان فقط، وهم:

- أصحاب الميمنة.

- وأصحاب المشأمة.

فمن كان من أصحاب الميمنة أخذ كتابه بيمينه، ومن كان من أصحاب المشأمة أخذ كتابه بشماله. وليس ثم قسم آخر، فإن أصحاب الأعراف في قسم من يأخذ كتابه بيمينه، إذ صح أنهم الذين استوت حسناهم وسيئاتهم، وهم بعد التوقيف من أهل الجنة.

وكذلك أهل الكبائر إذا لم يعف عنهم في قسم من يأخذ كتابه بيمينه أيضا، إذ لا تخليد في العقاب عليهم ومآلمهم إلى الجنة، وإنما يأخذ كتابه بشماله من يخلد في النار، وهو كل من لا يؤمن بالله.

والدليل (ق. ١٩. ب) على انحصار ما قلناه في القسمين قول الله تعالى<sup>(١)</sup>

في سورة الحاقة: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ أقرءوا كِتَابِيهِ﴾ [الحاقة: ١٩]،

﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ شِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتِ كِتَابِيهِ﴾ [الحاقة: ٢٥]، إلى آخر

القصتين، بعد أن قال: ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةٌ وَاحِدَةٌ﴾ [الحاقة: ١٣]، وذكر

دكَّ الأرض وانشقاق السماء وحمل العرش ثم قال: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ

خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨]. ثم قسم المعروضين على قسمين لا غير.

وقوله في سورة الانشقاق: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق:

١٠] هو من قسم أهل الشمال لأن الكفر يشملهم.

ولأبي محمد بن حزم في هذه الآية مذهب سيأتي ذكره، والرد عليه

بعدما نفرغ من الكلام مع الحميدي فيما تقدم<sup>(٢)</sup> من قوله.

(١) في (ب): قوله تعالى.

(٢) في (ب): تقدم له.

ويدل على ما قلناه أيضا أن الناس في القيامة منقسمون إلى من تثقل موازينه، وإلى من تخف موازينه، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ يَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلُمُونَ﴾ [الأعراف: ٨، ٩].

وفي موضع آخر: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢، ١٠٣].

وقال في سورة أخرى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ وَأَمَّا مَنْ خَفَتْ مَوَازِينُهُ فَأَمَّهُ هَاوِيَةٌ وَمَا أَدْرَاكَ مَا هِيَ تَارٌ حَامِيَةٌ﴾ [القارعة: ٦-١١].

فقال في هذه السورة فيمن ثقلت موازينه: إنه في عيشة راضية، كما قال فيمن أوتي كتابه بيمينه: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، ثم فسر حيث تكون العيشة الراضية فقال: ﴿فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢٢، ٢٣].

وقال في الغاشية: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ تَصْلَى تَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية: ٢-٤].

ثم قال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةٌ لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ﴾ [الغاشية: ٨-١٠].  
وقال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ وَوَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيَّهَا غَبْرَةٌ تَرْهَقُهَا قَرَّةٌ أُولَئِكَ هُمُ الْكٰفِرَةُ الْفَجْرَةُ﴾ [عس: ٣٨-٤٢].

وقال: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ﴾ [القدر: ٤٧]، وبعد ذلك: ﴿إِنَّ

الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ ﴿القدر: ٥٤﴾.

وقال: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْدًا وَسَوْقَ الْمُجْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرِدًا﴾

[مريم: ٨٥ و٨٦].

وقال: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

وقال في يوم القيامة: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ

وَسَعِيدٌ﴾ [هود: ١٠٥]، ثم ذكر أن السعداء في الجنة وأن الأشقياء في النار من

غير اعتبار بتقسيم السعداء، وكذلك في الآيات المتقدمة ليس فيها إلا قسمان فقط.

وكذلك قال الله تعالى في سورة (لم يكن): ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ

الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٦-٧].

ولا بد من أن يكون الأنبياء والصديقون والشهداء وجميع أصناف

المؤمنين داخلين في الذين آمنوا وعملوا الصالحات لقوله: ﴿أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ

الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: ٧]، وكذلك قد دخلوا في القسم الواحد الذي هو من أخذ

كتابه يمينه، ومن ثقلت موازينه، والذين هم السعداء، والوجوه الناعمة،

والوجوه المبيضة.

ولا يعترض على هذا بأهل الكبائر الذين يدخلون النار، فإن ما لهم

إلى الجنة، وكتاب كل واحد منهم إنما يأخذه يمينه لا محالة، ولا يعترض

أيضا بالدرجات وال منازل التي هي للسعداء لأجل المفاضلة التي بين أنواعهم وأشخاصهم، فإن الأنبياء عليهم السلام متفاضلون، وقد جعلهم الله تعالى جملة واحدة في قوله: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [النساء: ٦٩] كما قدمناه قبل.

(الناس يوم القيامة صنفان لا ثالث لهما)<sup>(١)</sup>

فإذا تقرر هذا فنقول: ينقسم أهل التكليف أولا في القيامة إلى قسمين فقط:

فالقسم الأول يأخذ كتابه بيمينه، وهم المؤمنون على اختلاف درجاتهم.

والقسم الثاني يأخذ كتابه بشماله وهم الكفار على اختلاف طبقاتهم.

فالمؤمنون الذين يأخذون كتبهم بأيامهم ينقسمون حينئذ إلى قسمين: أبرار، ومقربين، فقد يعبر عن القسمين معا بأصحاب اليمين، وأصحاب اليمنة، نظرا إلى القسمة الأولى التي هي بين المؤمنين والكفار.

ويعبر عن القسمين معا أيضا بالأبرار<sup>(٢)</sup>، فإن المقربين يكونون في مقام الأبرار أولا، ثم يترقون بعد إلى المقام الذي هو أعلى منه.

(١) هذا العنوان زيادة مبي.

(٢) في (ب): بالأبرار أيضا.

والدليل على ذلك قول الله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي

جَحِيمٍ﴾ [الإنفطار: ١٣-١٤].

فلا محالة أن المقربين داخلون في جملة الأبرار في هذه الآية، إذ المقصود

بها الحصر فيمن هو في النعيم وفيمن هو في الجحيم.

فإذا قصد إلى التفسير قيل في صنف المؤمنين إنهم أبرار ومقربون.

يدل على ذلك أن الله تعالى قال: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ﴾

[المطففين: ٧]، (ق. ٢٠. ب) وهؤلاء هم الكفار بدليل قوله: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ الَّذِينَ

يُكَذِّبُونَ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [المطففين: ١-١١].

ثم قال بعد: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّينٍ وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّينَ كِتَابٌ مَرْقُومٌ

يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ١٨-٢١].

فرفع مقام المقربين على مقام الأبرار.

ويدل على علو مقام المقربين أنه وصف شراب الأبرار بأنه يمزج من

العين التي يشرب منها<sup>(٢)</sup> المقربون من غير مزاج، فقال: ﴿وَمَزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ

عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ٢٧ و٢٨].

(١) في (ب): قوله تعالى.

(٢) في (ب): بها.

كما قال في سورة أخرى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا  
عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإنسان: ٥-٦].

وعباد الله هاهنا هم المقربون، أضافهم الله تعالى إليه إضافة تشريف  
وتخصيص.

وكذلك قسمهم في سورة الواقعة إلى قسمين:

مقربين، وأصحاب اليمين، وكأنه أخرج الصنف الأعلى من أصحاب  
اليمين فسامهم بالمقربين، وأبقى أصحاب اليمين اسما على من بقي من سائر  
الصنف بعد إخراج الصنف الأعلى منهم.

ويدل على القسمين من الحديث قول النبي ﷺ: « إن أهل الجنة  
ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدرّي الغابر في  
الأفق من المشرق إلى المغرب لتفاضل ما بينهم »، فقالوا: يا رسول الله تلك  
منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم فقال: « بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا  
بالله وصدقوا المرسلين »<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أن أهل الجنة ينظرون إلى من فوقهم كما ينظر إلى الكوكب،  
والمنظور إليهم هم رجال من المؤمنين دون الأنبياء عليهم السلام على ما  
يقتضيه الحديث، ومقام الأنبياء أعلى من ذلك لا محالة.

(١) رواه البخاري (٣٠٨٣) عن أبي سعيد.

ورواه ابن حبان (٧٣٩٢) عن سهل بن سعد.

فأهل اللجنة الناظرون فيها هم أصحاب اليمين، والذين فوقهم هم المقربون من كل أمة.

يدل على ذلك قوله: « رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين » وهذا يؤيد قول من قال في السابقين إنهم من كل أمة.

وقد مضى الكلام في ذلك، وذكرنا هنالك في تعيين المقربين وجهين، وإن كان ميلنا إلى الواحد منهما، وذلك هو الذي نختاره، وهو أن يكون المقربون جميع الأصناف الأربعة المذكورين في قوله: ﴿ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء : ٦٩].



## (صنف أصحاب اليمين)<sup>(١)</sup>

فإن قيل: فمن هم إذا أصحاب اليمين المذكورون في سورة الواقعة؟ قلنا: يكون أصحاب اليمين (ق. ٢١. ١) من يبقى من سائر أصناف المؤمنين، وهم من دون الصالحين في الرتبة، لأن في المؤمنين صالحين وغيرهم، قال الله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّاماً مِّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

(ومن دون الصالحين)<sup>(٢)</sup> إنما هم مؤمنون بدليل قوله: ﴿وَبَلَّوْنَاَهُم بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

وهذه الآية<sup>(٣)</sup> وإن كانت في غير هذه الأمة فإنما ذكرناها تصحيحاً لقولنا إن المؤمنين يكون فيهم صالحون ومن دونهم في الرتبة.

وإذا كان الأمر كذلك، فنقول: يدخل في أصحاب اليمين من المؤمنين: من يستكثر من الصغائر من غير إصرار عليها، ومن يستكثر منها عن إصرار، ومن فعل كبيرة أو كبائر ثم فجأته<sup>(٤)</sup> المنية قبل التوبة، ومن فعل كبيرة

(١) هذا العنوان زيادة مبي.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): الأربعة، وهو خطأ.

(٤) في الأصلين: فجئته.

أو كبائر ومات مصرا عليها ممن رجحت حسناته على سيئاته وممن رجحت سيئاته على حسناته فعفي عنه أو لم يعف عنه واقتصر منه بدخول النار من لحظة إلى آخر من يخرج منها بالشفاعة أو بفضل الله سبحانه، ويدخل فيهم من لا عقاب عليه، مثل أصحاب الأعراف الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم. فيكون هؤلاء كلهم يعبر عنهم بأصحاب اليمين، إذ لا يبقى بعد هؤلاء إلا المخلدون في النار كما قال النبي ﷺ: « ولم يبق في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود »<sup>(١)</sup> يعني الكفار الذين أخبر الله تعالى في القرآن أنه لا يغفر لهم أصلا.

وأما على التأويل الآخر وهو أن يكون المقربون من لا حساب عليه من المؤمنين، مثل السبعين ألفا فسيكون أصحاب اليمين من يناقش الحساب، وإن كانت مناقشة الحساب عذابا كما جاء في الخبر<sup>(٢)</sup>.

ويبقى النظر فيمن يحاسب حسابا يسيرا، فإن كان هو العرض كما قال ﷺ في تفسير الآية، فسيكون المقربون وغيرهم يشتركون فيه، إذ لا بد لكل أحد من العرض على الله تعالى، وإن كانت المحاسبة على الذنوب مما تقتضيه الآية، فسيكون الذين يحاسبون حسابا يسيرا هم الطبقة العليا من أصحاب اليمين، والله أعلم.

(١) رواه البخاري (٤٢٠٦-٦١٩٧-٦٩٧٥-٧٠٠٢) ومسلم (١٩٣) وابن ماجه (٤٣١٢) وأحمد

(١١٦-٢٤٤) وابن حبان (٦٤٦٤) وابن أبي شيبة (٤١٨/٧) والطيالسي (٢٦٨) وأبو يعلى

(٢٨٩٩-٣٠٦٤) وغيرهم كثير عن أنس، وهو جزء من حديث الشفاعة الطويل.

(٢) رواه البخاري (١٠٣-٦١٧١-٦١٧٢) ومسلم (٢٨٧٦) وأبو داود (٣٠٩٣) والترمذي

(٣٣٣٧) وأحمد (٤٧/٦-٩١-١٢٧) وغيرهم عن عائشة.

## فصل

وقوله: (وأيضاً فإنه قد صح عنه عليه السلام أنه رأى عن يمين آدم وشماله ذريته، وإن أهل السعادة عن يمين آدم عليه السلام)، إلى آخر كلامه، إنما قصد به أن يثبت أن أصحاب (ق. ٢١. ب) اليمين ليسوا من المقربين ولا من الكفار وأنهم طبقة ثالثة، وهذا صحيح<sup>(١)</sup> لا ينازع فيه، فإن المقربين إذا أخرجوا عن أصحاب اليمين، فمعلوم أن من بقي من أصحاب اليمين ليسوا من المقربين<sup>(٢)</sup>.  
وأما كون المقربين في القسمة الأولى داخلين في أصحاب اليمين فذلك ما لا شك<sup>(٣)</sup> فيه بدليل ما قدمناه من الآيات.

ومما يزيد ذلك بيانا قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرًا وَمِنْكُمْ

مُؤْمِنًا﴾ [التغابن: ٢] فحصر الخلق في صنفين، وقدم الكفار لأنهم أكثر.

يبين كثرتهم وقلة المؤمنين بالإضافة إليهم أن الله تعالى يقول لآدم

يوم القيامة: « ابعث بعث النار، فيقول: يا رب وما بعث النار؟ فيقول:

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقطت من (ب).

(٣) في (ب): يشك.

من كل ألف تسع مائة وتسعة وتسعون للنار وواحد للجنة» ، كما قاله  
 نبينا ﷺ. (١)

وإذا ثبت بنص هذه الآية أن الناس كلهم ينقسمون إلى قسمين:  
 مؤمنين وكفار، صح انقسامهم في الآخرة أيضا إلى قسمين: سعداء وأشقياء،  
 فالسعداء هم المؤمنون، وهم أصحاب اليمين.  
 والأشقياء هم الكفار، وهم أصحاب الشمال.

ولما كان المؤمنون ينقسمون في الدنيا إلى من أخذ نفسه بمجرد  
 الطاعات والبعد عن الذنوب، وقليل ما هم، وإلى من خلط منهم عملا صالحا  
 وآخر سيئا، انقسم أصحاب اليمين في الآخرة إلى قسمين، فيكون الصنف  
 الأعلى منهم هم المقربون فيصيرون قسما ثالثا، وتبقى (٢) بقية أصحاب اليمين  
 على أسميتهم.

ولا نحتاج أن نقسم أصحاب الشمال، لأنهم يستوون في أصل العذاب  
 بالنار ويستوون في التخليد فيها، وإنما يختلفون في تخفيف العذاب عن من هو  
 أقل شرا، وتضعيفه أو شدته على من هو أكثر شرا على ما سيأتي في موضعه.

(١) رواه البخاري (٦١٦٤) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٣١٧٠-٤٤٦٤-٦١٦٥) ومسلم (٢٢٢) وأحمد (٣٢٢/٣-٧٧) عن أبي سعيد.

ورواه مسلم (٢٩٤٠) وأحمد (١٦٦/٢) وابن حبان (٧٣٥٣) عن عبد الله بن عمرو.

ورواه الترمذي (٣١٦٩) وأحمد (٤٣٢/٤-٤٣٥) والحاكم (٨١/١) وغيرهم عن عمران

وصححه. وفي الباب عن أنس عند ابن حبان وغيره.

(٢) في (ب): ويقى.

وأما قول الحميدي: والإجماع قد صح بما جاء به النص من أن من سوى الأنبياء والشهداء فليسوا الآن في الجنة.

فمعترض من وجهين:

أحدهما: إنه قال: (جاء النص بأن من عدا الأنبياء والشهداء ليسوا في الجنة).

ولم يأت قط نص بذلك، وغاية ما ذكر هو أولاً أن النص جاء في الشهداء من حديث ابن مسعود، فترقى من ذلك إلى أن يقول: إن النص جاء في أن من عدا الأنبياء والشهداء ليسوا في الجنة.

والوجه الثاني: إنه احتج أولاً على كون الأنبياء في الجنة بأنه لم يختلف في ذلك اثنان ثم أخذ الآن يقول: إن الإجماع صح بأن من (ق. ١٢٢). سوى الأنبياء والشهداء ليسوا في الجنة، ولا يلزم من كون الإجماع إذا صح على أن الأنبياء في الجنة أن من عداهم ليسوا في الجنة، ولا من كون النص قد ورد في الشهداء أن من عداهم ليسوا في الجنة، وذلك إقحام منه في النص وفي الإجماع معاً.

وأما كونه يقول: إن أهل السعادة على يمين آدم عليه السلام حيث رآهم رسول الله ﷺ <sup>(١)</sup>، ولا يجوز أن يخرج عن ذلك الموضع أحد فيقال: إنه في الجنة من الآن إلا الأنبياء والشهداء، فنحن نسأله <sup>(٢)</sup> من ذلك عن أمرين:

أحدهما: إن أهل السعادة عن يمين آدم، وآدم في السماء، والسماء عند الحميدي هي الجنة، فسيلزمه <sup>(٣)</sup> أن يكون جميع أهل السعادة الآن في الجنة، فلا

(١) من (ب).

(٢) في (أ) نسله، وفي (ب): نسله.

(٣) في (ب): فيلزمه.

يتجه له أن يخص بذلك الأنبياء والشهداء، لاسيما وفي حديث الإسراء عند ذكر الأسورة من قول جبريل عليه السلام، فأهل اليمين أهل الجنة<sup>(١)</sup>.

والثاني: إن أهل الشقاء على يسار آدم (عليه السلام)، وإذا ثبت أن آدم<sup>(٢)</sup> في السماء، والسماء على مذهبه هي الجنة، فسيلزمه<sup>(٣)</sup> أن يكون أهل الشقاء في الجنة، (وفي الحديث المذكور والأسورة التي عن شماله أهل النار)<sup>(٤)</sup>.

ثم كيف يكون أهل الشقاء في السماء؟ والله سبحانه يقول فيهم<sup>(٥)</sup>:  
﴿لَا تَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

ونحن نبقي هذا الإشكال على الحميدي، لا في كون هؤلاء في السماء، ولا في إلزامه أن الصنفين معا في الجنة بكون السماء عنده هي الجنة.

(١) من لاسيما إلى هنا سقط من (ب).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) في (ب): فيلزمه.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب) وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

(٥) سقط من (ب).

## نقل اللفظ.

قال الحميدي: ومن البرهان أيضا على ما قلناه أن الله تعالى رتبهم على ثلاث طبقات: السابقون المقربون في جنات النعيم، وأصحاب اليمين، وأصحاب المشأمة، فلو كان أصحاب اليمين في الجنة بدءا من الآن لكانوا طبقتين فقط، وكذلك لو كان الأنبياء والشهداء مع سائر المؤمنين في محلهم حيث هم الآن لكانوا طبقتين أيضا ولكانت الثالثة ساقطة، وهذا باطل.

فصح ما قلناه من الفرق بين المقربين وبين أصحاب اليمين، وتناظرت النصوص كلها وتبين أن أصحاب اليمين وإن كانوا قد ذكر الله أنهم: ﴿ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ وَظِلِّ مَمْدُودٍ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنِشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا غُرُبًا أَثْرَابًا لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴾ [الواقعة: ٢٨-٤٠] فإنما هذا بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك لما ذكرنا.

يؤيد هذا (ق. ٢٢. ب) قول الله عز وجل في آخر السورة نفسها: ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْخُلُقُومَ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَّا تُبْصِرُونَ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ بَعِيمٍ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴾

وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزِّلْ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةً جَحِيمٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ  
فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿٩٦-٨٣﴾ [الواقعة: ٨٣-٩٦].

فنص تعالى على أن هذه حالهم وقسمهم فجعلهم أيضا ثلاث

طبقات:

أولها: المقربون المعجل لهم الجنة والنعيم.

وثانيها: أصحاب اليمين الذين لهم السلام معجلا فقط.

وثالثها: المكذبون الضالون، وهذا بين.



## فصل

أما قوله: (فلو كان أصحاب اليمين في الجنة بدءا من الآن لكانوا طبقتين فقط، وكذلك لو كان الأنبياء والشهداء مع سائر المؤمنين في محلهم حيث هم الآن لكانوا طبقتين أيضا، ولكانت الثالثة ساقطة) فهو غير لازم، لأن هذه الأقسام المذكورة إنما قسمها الله تعالى بالنظر إلى يوم القيامة لا إلى ما قبله.

يبين ذلك أن الله تعالى قال: ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الواقعة: ١] يعني يسوم القيامة، ثم قال: ﴿لَيْسَ لَوْعَتِهَا كاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢] أي: ليس لوقعتها مثوية ولا رجوع، أي أنها تقع ولا بد، ثم قال: ﴿خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾ [الواقعة: ٣] أي: ترفع أقواما وتخفض آخرين، وذلك ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ [الواقعة: ٤-٧].

فهذا نص بأن هذه الحال إنما تكون في يوم القيامة، أعني جميع ما تضمنته هذه الآيات من الخفض والرفع ورج الأرض وبس الجبال وكون الناس أزواجا ثلاثة، ثم ذكر الله تعالى الأزواج الثلاثة وقسم أحوالهم بما يؤول إليه أمرهم، فجعل المقربين في الطبقة العليا من الثواب، وجعل أصحاب اليمين في الدرجة الثانية منه، وجعل أصحاب الشمال في النار معذبين.

فكيف يقول الحميدي: إن الطبقة الثانية كانت تسقط وهي موجودة في الآخرة بنص هذه الآيات، ونعلم ضرورة من دين الأمة وبالإجماع على ما نقوله أن الناس ينقسمون (ق. ١٢٣) في الآخرة باعتبار آخر إلى ثلاثة أقسام:

- قسم لا يدخلون النار أصلاً، بل هم في الجنة ابتداء.

- وقسم لا يدخلون الجنة أصلاً بل هم في النار ابتداء، وبيقون فيها

مخلدين أبداً.

- وقسم يعذبون بالنار ثم يدخلون الجنة وبيقون فيها أبد الآباد.

ولا بد أن يكون هذا القسم الثالث داخلاً في أصحاب اليمين، إذ لا

يصح دخولهم في أصحاب الشمال أصلاً، لأنهم غير مكذبين، وأصحاب

الشمال مكذبون وهم الكفار، وإذا كان أولئك غير مكذبين فهم مؤمنون،

وإذا كانوا مؤمنين دخلوا بعد القصاص منهم في أصحاب اليمين ضرورة.

وإذا صح من كل وجه أن الناس في القيامة ثلاثة أقسام فكيف يقصد

الحميدي إلى إبطال أحد القسمين الواردين في المؤمنين، أو يلزم على ذلك أن

يكون المقربون في الجنة من الآن، ثم يفرق في ذلك بين المقربين وأصحاب

اليمين فيجعل أصحاب اليمين في الجنة يوم القيامة لا قبل ذلك، وسورة الواقعة

بما تضمنته في القسمين لم تفرق بينهما في هذا المعنى على ما نذكره.

وأعجب ما عنده قوله: ( وتناظرت النصوص كلها وتبين أن أصحاب

اليمين وإن كانوا قد ذكر الله أنهم في سدر مخضود)، وذكر الآيات، وإنما هذا

بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك، فإن قوله

(وتناظرت النصوص) غير معلوم، إذ لا نص إلا ما في هذه السورة.

وقوله: (فإنما هذا بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك)، غريب جدا، أعني قوله: إن ذلك منصوص في الآية، وليس في الآية نص بما زعم أصلا.

ولئن كان الحميدي يأخذ من الآية في الجملة أن أصحاب اليمين إنما يكونون في سدر مخضود وما تضمنته الآية يوم القيامة كما هو الحق، فسيلزمه أن يأخذ من الآيات الواردة في المقربين أنهم إنما يكونون في الجنة يوم القيامة ولا فرق.

ومن الدليل على ذلك أن الله تعالى لما أخبر عن المقربين بأنهم في جنات النعيم لم يقتصر على ذلك بل ذكر أنهم على سرر متقابلين، وقال فيهم: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ يُأْكُوبُ وَأُتْرَقُ﴾ [الواقعة: ١٧-١٨] إلى آخر الآيات، وفيها ذكر الشراب والفاكهة ولحم الطير وذكر الحور العين.

والتنعم بهذا كله (ق. ٢٣. ب) لا يكون إلا للأجسام يوم القيامة بعد الاستقرار في الجنة لا للأرواح بمجردها قبل يوم القيامة كما هو لازم للحميدي، وكذلك ما جاء في أصحاب اليمين من السدر والطلح والظل والفاكهة والحور أيضا إنما يكون ذلك بعد النشور والاستقرار في الجنة، لكن النعيم للصنفين متفاضل، فإن الآيات الواردة في أول<sup>(١)</sup> هذه السورة وفي آخرها تدل على أن حالة المقربين هنالك أعلى من حالة أصحاب اليمين.

(١) سقطت من (ب).

ويدل على ذلك أيضا ما في<sup>(١)</sup> سورة المطففين مما قدمناه قبل، ولذلك كان المقربون أقل من أصحاب اليمين، قال الله تعالى في المقربين: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة ١٣ و ١٤]، وقال في أصحاب اليمين: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾ [الواقعة ٣٩ و ٤٠].

وإنما كان أصحاب اليمين أكثر لأن الغالب على بني آدم الاتصاف بالذنوب، ولذلك قال النبي ﷺ: « لو لم تذبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم »<sup>(٢)</sup>.

فقد ثبت بما ذكرناه أن حالة المقربين وحالة أصحاب اليمين يلزم أن يكونا على حد سواء<sup>(٣)</sup> في إحراز أصل الثواب، لأن الله تعالى أخير بما يؤول إليه الصنفان وساق ذلك مساقا واحدا ليس فيه اختلاف، فحيث يثبت كون الثواب لأحدهما يلزم أن يكون هنالك الثواب للصنف الآخر. وذلك يدل على أن التفضيل إنما يقع بأحوال هؤلاء وهؤلاء في الآخرة من حيث إن أحدهما أعلى مقاما وأنعم بالأمن الآخر، لا على أن أحد الصنفين تعجل له الجنة إثر الموت، كما زعم الحميدي.

(١) سقط من (ب).

(٢) رواه مسلم (٢٧٤٩) وأحمد (٣٠٤/٢-٣٠٩) وابن حبان (٧٣٨٧) وغيرهم عن أبي هريرة. ورواه مسلم (٢٧٤٨) والترمذي (٣٥٣٩) وابن أبي شيبة (١٠٥/٨) والطبراني في الكبير (١٥٦/٤) عن أبي أيوب.

(٣) في (ب): على أصل واحد.

وإنما غلظه في ذلك أمران:

أحدهما: إنه جعل المقربين هم الأنبياء والشهداء فقط، فلما وجد في الشهداء أنهم أحياء عند ربهم يرزقون، اعتقد أنهم في الجنة بعد الموت وقبل القيامة، ووجد الأنبياء أعلى مقاما من الشهداء فرأى أنهم كذلك من باب الأحرى والأولى.

وقد مر الكلام على هذا المعنى وتبين بما ناقضناه به من الصديقين أنه لا يصح أن يقتصر بالمقربين على الأنبياء والشهداء.

والأمر الثاني: ما في آخر هذه السورة، وهو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ

مِنَ الْمُقْرَبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةٌ نَّعِيمٌ﴾ [الواقعة ٨٨ و٨٩]، فلما رأى الحميدي هذه الآية وهي مقترنة بحالة الموت، إذ قبلها: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تُنظَرُونَ﴾ [الواقعة ٨٣ و٨٤] (ق. ٢٤٠ أ) اعتقد أن كون المقربين في الجنة إنما هو بإثر الموت.

ولذلك قال: (أولها المقربون المعجل لهم الجنة والنعيم، وثانيها أصحاب اليمين الذين لهم السلام معجلا فقط).

ولم يقل في المكذبين شيئا، ويلزمه أن يكون لهم بإثر الموت نزل من حميم وتصلية جحيم.

وإذا كان هذا كله في حين الموت فما الذي يبقى للآخرة، ولو أمعن النظر لرأى أن الآيات المتأخرة في التقسيم إنما عادت على الآيات المتقدمة في التقسيم، وهو من باب رد الأعجاز على الصدور عند أهل

البلاغة، فكما ذكر الله في أول السورة أهل الجنة وأهل النار، وجعل أهل الجنة قسمين كذلك، ذكر آخر السورة أهل الجنة وأهل النار، وجعل أهل الجنة قسمين.

وليس في هذا كله ما يدل على أن بعض ذلك يكون قبل يوم القيامة، بل صرح الله تعالى في الصنف الثالث، وهم أهل الشمال بأن الذي أعد لهم إنما يكون يوم القيامة بقوله: ﴿هَذَا نُزُلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الواقعة ٥٦] ويؤخذ منه أن الذي أعد للصنفين من أهل الجنة إنما يكون (يوم الدين)<sup>(١)</sup>.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

## (تفسير قوله تعالى: ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ﴾<sup>(١)</sup>)

ونحن نذكر ما قاله أهل التفسير في آخر السورة ليكون معلوما عند من يقف على هذا الموضوع، فقد ذكر ابن سلام في تفسيره عن الحسن البصري أنه قرأ هذه الآية ﴿فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ بَعِيمٌ﴾ [الواقعة ٨٩] فقال: ذلك في الآخرة.

وذكر النحاس عن الربيع بن خثيم أنه قال في قوله جل وعز: ﴿فَرُوحٌ

وَرِيحَانٌ﴾ [الواقعة ٨٩] قال: هذا عند الموت، والجنة مخبأة<sup>(٢)</sup> له إلى أن يبعث.

قال<sup>(٣)</sup>: وقال أبو الجوزاء: إذا قبض روح المؤمن تلقى بضائر الريحان فجعل روحه فيه.

وذكر عن الحسن أنه قال: الرُّوح الرحمة، يعني بالرفع.

ومن قرأ فروح ففيه قولان: قال مجاهد: الروح الفرح.<sup>(٤)</sup>

وقال الضحاك: الروح الاستراحة.<sup>(٥)</sup>

(١) هذا العنوان مئى.

(٢) في (أ): مخبوءة، وفي (ب): مخبوة.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) رواه هناد بن السري وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر كما في الدر المنثور (٣٧/٨).

وقاله سعيد بن جبيرة، رواه ابن جرير (٦٦٦/١١).

(٥) روى ابن جرير عنه (٦٦٦/١١): الروح المغفرة والرحمة، والريحان الاستراحة.

قال<sup>(١)</sup>: وقال مجاهد والضحاك: الريحان الرزق.<sup>(٢)</sup>  
 وقال الفراء<sup>(٣)</sup> في قوله فروح وريحان: من قرأ فَرُوحَ بالفتح فمعناه  
 روح في القبر،<sup>(٤)</sup> ومن قرأ<sup>(٥)</sup> فَرُوحَ<sup>(٦)</sup> بالرفع يقول: حياة لا موت فيها.  
 وقال الزجاج<sup>(٧)</sup>: فروح معناه فاستراحة وبرد، ومعنى فروح بالرفع حياة  
 دائمة لا موت فيها وريحان ورزق<sup>(٨)</sup>، ويجوز أن يكون ريحان هاهنا تحية لأهل  
 الجنة.

وفي الهداية لمكي<sup>(٩)</sup>: قال أبو العالية: لم يفارق أحد من المقربين - وهم  
 السابقون - الدنيا حتى يؤتى بغصن من ريحان الجنة فيشمه ثم يُقبض<sup>(١٠)</sup> (ق. ٢٤).  
 وقال الحسن: يقبض الملك نفس المؤمن في ريحانة.<sup>(١١)</sup>  
 وذكر مكي في الروح والريحان نحو ما تقدم<sup>(١٢)</sup>.  
 ورأيت لغيره أن بعضهم قال فروح في الدنيا وريحان راحة في القبر وجنة  
 نعيم في الآخرة.

- 
- (١) سقطت من (ب).
  - (٢) رواه ابن جرير (٦٦٦/١١) عن مجاهد وسعيد بن جبير.
  - (٣) معاني القرآن (٣٧/٣) بنحوه.
  - (٤) وراجع تفسير ابن جرير (١١/٦٦٥-٦٦٦).
  - (٥) سقطت من (ب).
  - (٦) في (ب): روح.
  - (٧) معاني القرآن وإعرابه (٩٤/٥) بنحوه.
  - (٨) في (أ): رزق.
  - (٩) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٧٠ - نسخة العامة: ٢١٨ ق).
  - (١٠) رواه ابن جرير (١١/٦٦٦).
  - (١١) ذكر نحوه ابن جرير (١١/٦٦٦-٦٦٦).
  - (١٢) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٧٠ - نسخة العامة: ٢١٨ ق).



## (تفسير ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾<sup>(١)</sup>)

وأما قوله: ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة ٩١]، فنقتصر فيه على ما نقله مكي في الهداية، لأنه محتو على جميع ما في التفاسير المتقدمة الذكر. قال مكي<sup>(٢)</sup> في قوله تعالى<sup>(٣)</sup> ﴿فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ﴾ [الواقعة ٩١]: أي فسلام لك من عذاب الله، أي سلم من ذلك. وقيل المعنى: فيقال سلام لك، إنك من أصحاب اليمين. وقال قتادة: معناه: سلموا من عذاب الله، وسلمت عليهم الملائكة.<sup>(٤)</sup> وقيل: المعنى: لك يا محمد منهم سلام أي يسلمون عليك. وقيل: المعنى: فمسلم لك أنك من أصحاب اليمين. وقيل: معناه: فلست ترى فيهم يا محمد إلا ما تحب من السلامة. وهذا القول الأخير قاله الزجاج<sup>(٥)</sup> والنحاس، والذي قبله قاله الفراء<sup>(٦)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) الهداية لمكي بن أبي طالب (١٧١ - نسخة العامة: ٢١٨ ق).

(٣) من (ب).

(٤) رواه ابن جرير (٦٦٧/١١) وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر المنثور (٣٨/٨).

(٥) معاني القرآن وإعراجه (٩٤/٥) بنحوه.

(٦) معاني القرآن (٣٧/٣).

ورأيت لغيرهم أن بعضهم قال: أخبر الله نبيه ﷺ أن أصحاب اليمين سلموا من درك الشقاء وسوء القضاء، وأنهم ينالون الكرامة لحفظهم الأمانة. فهذه أقاويل أهل التفسير، وليس فيهم من قال: إن الجنة تعجل للمقربين على ما قاله الحميدي، بل فيهم من نص على أن ذلك إنما يكون في الآخرة وهو قول الحسن البصري والربيع بن خثيم كما قدمناه.

فينبغي أن تجعل الآيات على حد واحد في التعريف بمآل تلك الأقسام في القيامة، ويكون ما ورد في الحديث من أحوال الشهيد أو المؤمن في الجملة أو المؤمن والكافر في عرض مقعد كل واحد منهما عليه بالغداة والعشي على ما تقدم زائدا على ما في هذه السورة، من حيث إن السورة إنما<sup>(١)</sup> تعرضت إلى أحوال الثلاثة الأقسام في الآخرة، وتعرض الحديث إلى أحوال هؤلاء المذكورين بعد الموت، فلا ينبغي أن يقحم في أحدهما ما<sup>(٢)</sup> استفيد من الآخر، والله أعلم بالصواب.

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ب): على ما.

## باب

كلام ابن حزم في أصناف من يأخذون كتبهم<sup>(١)</sup>

لما وعدنا بأن نذكر ما قاله أبو محمد بن حزم في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق: ١٠] إذ اعترض ذكر ذلك عنه فيما تقدم قبل تعيين الكلام عليه ها هنا (ق. ٢٥٠)، فلننقل لفظه أولاً، ثم نرد عليه بحسب ما يلهم الله تعالى إليه.

وذلك أنه قال في كتاب الفصل<sup>(٢)</sup> من تأليفه ما هذا نصه: ذكر الله عز وجل<sup>(٣)</sup> أن<sup>(٤)</sup> الناس يأخذون كتبهم يوم القيامة على ثلاثة أضرب: باليمين، أو بالشمال، أو من وراء الظهر، قال الله عز وجل<sup>(٥)</sup>: ﴿وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْمَنَّا طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا اقْرَأْ كِتَابَكَ﴾ [الإسراء: ١٣-١٤]. الآية.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) لم أعر على كلام ابن حزم هذا في الفصل.

(٣) في (ب): تعالى.

(٤) في (ب): في أن، وهو خطأ.

(٥) في (ب): تعالى.

ووجدنا الناس يوم القيامة ثلاثة أضرب لا رابع لهم: إما مؤمنين فائزين لا يعذبون، وإما مؤمنين معذبين بكبائرهم الراجحة بحسناتهم، ثم لهم الجنة، وإما كفار مخلدين في النار.

ثم وجدنا القرآن قد جاء بأن الذين يأخذون كتبهم بأيمانهم هم المؤمنون الفائزون الذين لا يعذبون، برهان ذلك قول الله عز وجل<sup>(١)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مُسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٧-٩].

وقوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَٰؤُلَاءِ أَقْرَبُوا كِتَابِيهِ إِيَّيَ طَنَنْتُ أَتَىٰ مُلَاقٍ حِسَابِيهِ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ﴾ [الحاقة: ١٩-٢٢].  
فهذه طبقة.

ووجدنا القرآن قد جاء بأن الذين<sup>(٣)</sup> يأخذون كتبهم بأشمالهم هم الكفار المخلدون في النار.

برهان ذلك: قول الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيهِ وَلَمْ أَذْرَ مَا حِسَابِيهِ يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ مَا أَغْنَىٰ عَنِّي مَالِيهِ هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَتُهُ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَلَا يَحْضُرُ عَلَىٰ طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾ [الحاقة: ٢٥-٣٤].

فهذه طبقة ثانية.

(١) في (ب): تعالى.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): بالذين، وهو خطأ.

فلم<sup>(١)</sup> تبق إلا الحالة الثالثة، وهي أخذ الكتاب وراء الظهر، ولم تبق إلا طبقة ثالثة وهم المؤمنون الذين يخرجون من النار بالشفاعة، فتلك الحال لهذه الطبقة ضرورة بلا شك، لا يمكن غير ذلك البتة.

إذ لو قال صادق متيقن صدقه: ليس في الدار إلا زيد وعمرو وخالد، وهذه ثلاثة أثواب لهم، ليس لهم غيرها: خز، ووشى، وصوف، فالخز لزيد، والوشى لعمرو، ثم سكت.

لما شك أحد في أن الصوف لخالد، وهذا برهان ضروري لا شك فيه.

والنص الوارد أيضا يشهد بصحة هذا، قال الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا مَنْ

أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو بُرًّا وَيَصَلَّى سَعِيرًا إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا إِنَّهُ ظَنَّ

أَنْ لَنْ يَحُورَ بَلَى إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ [الانشقاق: من ١٠-١٥].

فلم يخبر تعالى عمن يؤتى كتابه وراء ظهره بكفر.

ومعنى قوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إنما هو ظن

أن لن يحور إلى النار طمعا في المغفرة لمعاصيه، ولم يقل تعالى أن لن يحور إلينا.

والحور: الهلاك.

فإنما ظن أن لن يهلك وأن لا يرجع إلى النار، وهذه صفة المؤمن

العاصي المسوف نفسه بالتوبة.

(١) في (ب): ولم.

(٢) سقطت تعالى من (ب).

ولو كان غير ما قلنا لبقى الآخذ للكتب من وراء الظهر فارغا، وهذا لا يجوز، ولبقى المؤمنون المعذبون لا بيان من أين يأخذون كتبهم، وهذا لا يجوز البتة، لأن الله تعالى قال: ﴿ثِيَابًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، و﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]. هذا آخر كلامه.

وقد أخطأ في تأويل هذه الآية خطأ بينا حيث جعلها في أهل الكبائر، ولم يسبقه إلى هذا القول المخترع أحد علمناه<sup>(١)</sup>، وكنا قد رددنا عليه في ذلك قبل، ثم وجدنا بعض ما قلناه مسطورا للمفسرين، فلنذكر أقوالهم قبل الرد عليه على وجه التأنيس لمن يقف على هذا الموضوع، لأن الناس عنوا بأقوال من تقدم، وصار قول أهل هذا الزمان ومن تأخر عصره عندهم مزدرا به، وإن كان قولاً سديداً في نفسه.

(١) في (ب): علمنا.

## (اختلف في ابن حزم الظاهري)<sup>(١)</sup>

لاسيما وهذا الرجل قد غلت فيه طائفتان<sup>(٢)</sup>:

- (١) هذا العنوان زيادة مني.
- (٢) جنح جماعة من العلماء إلى عدم الاعتداد بخلاف الظاهرية مطلقاً، واعتبروا خلافهم غير خارق للإجماع، كما في الفتح (٣٩٨/١)، (٥٢٩/٣)، (١٩٣/٤)، بل نقله النووي في شرح مسلم (١٤٢/٣) عن الأكثرين والمحققين، وكذا القرطبي كما في إرشاد الفحول (١٤٨).
- وانتصر لابن حزم الذهبي والشوكاني وغيرهم.
- قال الشوكاني في إرشاد الفحول (١٤٨): ويجاب عنه بأن من عرف نصوص الشريعة حق معرفتها، وتدبر آيات الكتاب العزيز، وتوسع في الاطلاع على السنة المطهرة علم أن نصوص الشريعة جمع جم، ولا عيب لهم إلا ترك العمل بالآراء الفاسدة التي لم يدل عليها كتاب ولا سنة ولا قياس مقبول. وتلك شكاة ظاهر عنك عارها.
- نعم قد جمدوا في مسائل كان ينبغي لهم ترك الجمود عليها، ولكنها بالنسبة إلى ما وقع في مذاهب غيرهم من العمل بما لا دليل عليه البتة قليلة جداً.
- ونحوه في نيل الأوطار (١٠٣/١) وزيادة.
- وللذهبي في السير في ترجمة داود الظاهري (١٠٤/١٣) كلام نفيس جدا في هذا، لولا طوله لنقلته، وختمه بقول ابن الصلاح:
- قال: وأرى أن يعتبر قوله، إلا فيما خالف فيه القياس الجلي وما أجمع عليه القياسيون من أنواعه أو بناه على أصوله التي قام الدليل القاطع على بطلانها، فاتفق من سواه إجماع منعقد كقوليه في التغوط في الماء الراكد وتلك المسائل الشنيعة، وقوله: لا ربا إلا في الستة المنصوص عليها، فخالقه في هذا أو نحوه غير معتد به، لأنه مبني على ما يقطع ببطلانه. انتهى.
- قلت: وهذا أعدل الأقوال فيه، والله أعلم.

إحداهما: تعظمه تعظيما مفرطا، بحيث تقلده في جميع أقواله ولا ترى مخالفته في شيء من مذهبه، وإذا أظهر لها في كلامه الخطأ البين والوهوم الصراح لم تقبله، وأحالت بالوهوم والخطأ على من يتعاطى الرد عليه أو على أنفسها بالعجز عن الانتصار لذلك القول المردود.

والطائفة الثانية: ترزي عليه وتحط من قدره حتى تعتقد ألا حسنة عنده، فإذا أظهر لها ما في قوله من الجودة ويُن لها صحة ما ذهب إليه في أمر ما مما يتكلم عليه أو يتمذهب به لم تقبله أيضا، واعتقدت فيمن يُبين ذلك ويتكلم فيه أنه على مذهبه الذي ينتحله، وقد يكون في هذه<sup>(١)</sup> الطائفة من لا يفهم قوله ولا يدري معناه، لكن يكرهه تقليدا، ويستصوب قول من يرد عليه في الجملة.

وكلتا الطائفتين مخطئة فيما توهمته (ق.٢٦.١) عليه من الإحسان المجرد أو من الإساءة المجردة، بل هو واحد من العلماء، وممن يقصد الحق عند نفسه فيما يراه، ويؤثر العدل فيما يظنه ويتحراه، فتارة يخطئ وتارة يصيب.

فإذا أصاب فقولته سابق جدا، وإذا أخطأ فقولته نازل جدا، إلا أن أكثر أقواله إنما تأخذ بالطرفين، وغيره من العلماء قد يكون صوابه قريبا من خطئه، أعني أنه إذا أصاب يكون صوابه قريب المرام ليس فيه ذلك الغموض، وإذا أخطأ لم يكن في ذلك الخطأ شذوذ ولا كبير<sup>(٢)</sup> تعسف.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): هذا.

(٢) في (ب): كثير.



وهذا الذي قلناه هو الإنصاف في جانب أبي محمد بن حزم رحمه الله والاعتدال الذي ينبغي أن يعتقد فيه، فإننا إنما ذكرنا الواجب في حقه كان له أو عليه<sup>(١)</sup>.

(١) وقد طال السجال بين ابن حزم ومخالفيه، وبينهم ردود معروفة، وخصوصاً بينه وبين علماء المالكية كأبي الوليد الباجي وأبي بكر ابن العربي. وراجع في ذلك: المؤلفات الأندلسية والمغربية في الرد على ابن حزم الظاهري في مجلة الذخائر، العدد: ١١-١٢/١٤٢٣/٢٠٠٢. وأخص بالذكر منها كتاب: التنبيه على شذوذ ابن حزم لعيسى بن سهل الأندلسي. وفي الخزانة العامة بالرباط منه ميكروفيلم رقم: (٥). وعندني منه نسخة مصورة لبعضه.

## (تفسير ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾<sup>(١)</sup>)

وإذ<sup>(٢)</sup> نهنا على ذلك فلنرجع إلى ذكر أقوال المفسرين في هذه الآية.  
فنقول:

قال الفراء<sup>(٣)</sup> عندما ذكر قوله: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق: ١٠]، يقال: إن أيمانهم تغل إلى أعناقهم وتكون شمائلهم وراء ظهورهم.  
قال: وقوله: ﴿فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا﴾ [الانشقاق: ١١] يقول: واثبورا  
واويلاه، والعرب تقول: فلان يدعو لهفه، إذا قال: والهفاه.

وقوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]: أن لن يعود إلينا إلى  
الآخرة، بلى ليحورن، ثم استأنف فقال: إن ربه كان به بصيرا.  
وقال أبو إسحاق الزجاج<sup>(٤)</sup>: فسوف يدعو ثبورا أي يقول: يا ويلاه  
وياثبوره، وهذا يقوله من وقع في هلكة، أي من أوتي كتابه وراء ظهره،  
وذلك دليل على أنه من المعذبين.

وقوله: ﴿وَيَصَلَّى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] أي يكثر عذابه.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): وإذا.

(٣) معاني القرآن (١٣٩/٣).

(٤) معاني القرآن وإعرابه (٢٣٥/٥).

وقوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] هذه صفة الكافر، ظن أن لن يبعث، ومعنى يحور في اللغة: أن لن يرجع إلى الله عز وجل، بلى إن ربه كان به بصيرا قبل أن يخلقه عالما بأن مرجعه إلى الله عز وجل.

وقال أبو جعفر النحاس عندما ذكر الآية: يروى أن أيمانهم تغل إلى أعناقهم، وحكى عن مجاهد أنه قال: تجعل يده وراء ظهره.

قال: وقال مجاهد: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: أن لن يرجع إلينا.<sup>(١)</sup>

قال: وقال قتادة: ﴿أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: أن لن<sup>(٢)</sup> يبعث.<sup>(٣)</sup>

وقال ابن سلام في قوله: ﴿يَدْعُو بُرُورًا﴾ [الانشقاق: ١١] أي بالويل والهلاك في النار.<sup>(٤)</sup>

قال: ﴿وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] هي النار. ﴿إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾<sup>(٥)</sup> [الانشقاق: ١٣]: لا يؤمن بالبعث.

وذكر (ق. ٢٦. ب) عن السدي في قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]. أي حسب أن لن يرجع إلى ربه، بلى إن ربه كان به بصيرا أنه سيبعثه.

(١) رواه ابن جرير (٥١٠/١٢) وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٥٧/٨).

(٢) من: يرجع إلينا إلى هنا سقط من (ب).

(٣) رواه ابن جرير (٥١٠/١٢) وعبد الرزاق وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٥٧/٨).

(٤) قال ابن كثير (٤٨٩/٤): أي خسارا وهلاكاً.

(٥) قال ابن كثير: أي فرحا لا يفكر في العواقب ولا يخاف مما أمامه.

وفي الهداية<sup>(١)</sup> والتحصيل<sup>(٢)</sup>: إن هذه الآيات نزلت في أبي سلمة بن عبد الأسد وفي أخيه الأسود بن عبد الأسد فأبو سلمة هو الذي يعطى كتابه يمينه وهو أول من هاجر من مكة إلى المدينة، وأخوه الأسود كان كافراً، وهو الذي يأخذ كتابه وراء ظهره، ثم هي عامة في أمثالهما من المؤمنين والكفار.

وهكذا في تفسير ابن عباس أن الآيات نزلت في أبي سلمة والأسود. وعندهم جميعاً<sup>(٣)</sup> في قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] أن معناه أن لن يرجع إلى الله.

ولفظ بعضهم: إنه لا يرجع بعد الموت ولا يبعث.

وقوله ﴿بَلَى﴾ أي: إنه يبعث ويرجع إلى ربه، ويجازى على عمله.

وقال صاحب الغريبين ﴿أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾: أن لن يرجع إلى الله، والخور الرجوع.

وهكذا قال ابن قتيبة<sup>(٤)</sup> وابن عزيز<sup>(٥)</sup> في غريب القرآن لهما.<sup>(٦)</sup>

(١) الهداية لمكي بن أبي طالب (٢٨٧- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٢) و تفسير القرطبي (٢٧٢/١٩).

(٣) الهداية لمكي بن أبي طالب (٢٨٧- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٤) تفسير غريب القرآن (٥٢١) دار الكتب العلمية، تحقيق أحمد صقر، ١٩٧٨.

(٥) غريب القرآن لابن عزيز (١٧٩ب) نسخة خزانة تمكروت رقم: ١٥٦٢- ضمن مجموع.

(٦) غريب الحديث للخطابي (١٩٤/٢) والنهاية لابن الأثير (٤٥٨/١-٤٥٩).

وكذلك قال<sup>(١)</sup> منذر بن سعيد في أحكام القرآن له، وهو رجل ظاهري مثل ابن حزم، إلا أنه دونه في الشذوذ.

وهكذا قال غيرهم من أهل اللغة<sup>(٢)</sup> ممن تكلم على الحور وعلى حار ويحور، وكلهم أصفقوا على أن قول الله تعالى: ﴿أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إنما معناه أن لن يرجع إلى الله<sup>(٣)</sup>، فيجيء على قولهم أن الآية إنما نزلت فيمن هو كافر ولا بد، كما نقله المفسرون.

وهذا هو الحق الذي لا غبار عليه ولا يصح غيره.

فلنرجع بعد نقل هذا كله عن أهل التفسير وأهل اللغة إلى تتبع كلام ابن حزم والرد عليه فنقول والله المستعان:

أما قوله: (ذكر الله عز وجل أن الناس كلهم يأخذون كتبهم يوم القيامة على ثلاثة أضرب باليمين أو بالشمال أو من وراء الظهر)، ففيه تجوز، لأن الله تعالى لم يخبرنا بذلك، أعني بما قال ابن حزم من التقسيم على النحو الذي ذكره.

وإنما أخبرنا سبحانه في سورة بأن هناك من يأخذ كتابه بيمينه، ومن يأخذ كتابه بشماله.

وأخبرنا في سورة أخرى بأن هناك من يأخذ كتابه بيمينه ومن يأخذ كتابه وراء ظهره، ولم يقل إنه قسم ثالث، كما قال ابن حزم.

(١) سقط من (ب).

(٢) لسان العرب (٣/٣٨٣-٣٨٤) والقاموس المحيط (١/٥٣٩) والصحاح (٢/٢٩٥).

(٣) في (ب): وكلهم أصفقوا على أن الله تعالى إنما أراد بقوله أن لن يحور أن لن يرجع إلى الله.

والفرق بين فهما وفهمه للآية أنه جعلهم ثلاثة (١.٢٧.٥) أقسام ثم طلب أن يترل كل قسم على طائفة فتصير الأقسام ثلاث طوائف، ونحن لم نفهم من الآيتين أن الله قسم من ذكر فيهما ثلاثة أقسام، وإنما ذكر قسمين في السورة الأولى، ثم ذكر القسمين بعينهما<sup>(١)</sup> في سورة ثانية، غير أنه ذكر القسم الثاني منهما بعبارة أخرى لا تتنافى مع العبارة الأولى، بل تجتمع معها على مورد واحد، لأننا ندل<sup>(٢)</sup> على أن من يأخذ كتابه بشماله - وهو الكافر - هو الذي يأخذه من وراء ظهره، وأن المؤمن بربه، وإن كان من أهل الكبائر، إنما يأخذ كتابه بيمينه على ما سيأتي ذكره.

وأما احتجاجه في هذا الباب بقوله تعالى: ﴿وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْمَنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا﴾ [الإسراء: ١٣]، ففيه نظر، لأن الكتاب الذي تضمنته هذه الآية هو كتاب العمل الذي عمله المكلف في الدنيا من خير أو شر، وهو الذي قال الله تعالى فيه: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْنِسُخُ مَا كُنْتُمْ نَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٩].

ومعنى قوله: ﴿نَسْنِسُخُ﴾ أي نجعل الملائكة تنسخ أعمالكم وتكتبها فيه، وهم الحفظة الموكلون بالمكلفين في الدنيا، وإنما فعل الله ذلك لتقوم الحجة في الآخرة على كل مكلف بعمله المحصي عليه خيرا كان أو شرا.

(١) سقطت من (ب).

(٢) كذا في (أ)، وفي (ب) بتر في وسطها.

ولذلك قال الله تعالى في الآية الأولى: ﴿مَنْ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾ [الإسراء: ١٥]، فجاءت الآية فيمن اهتدى وفيمن ضل مجيئا واحدا.

وقسم سبحانه في الآية الثانية أهل العمل المستنسخ إلى مؤمنين وكفار، وذكر مآل الفريقين في الآخرة.

والكتاب المذكور في الآيتين ليس هو عندنا الكتاب الذي يؤخذ باليمين أو بالشمال حسبما ذكره عز وجل في قوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ﴾ [الحاقة: ١٩]، ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ﴾ [الحاقة: ٢٥]، كما يظهر من كلام ابن حزم، بل هما كتابان:

فالأول منهما: هو كتاب العمل المستنسخ.

والثاني: هو الكتاب المفرق بين أهل السعادة من المؤمنين المطيعين والعصاة، وبين أهل الشقاوة من الكفار والمنافقين، وهو الذي يعطى للفريقين أمانة على السعادة المطلقة والشقاوة المطلقة، وذلك بعد الوقوف على كتاب العمل والمحاسبة به للصنفين جميعا.

وهذا المعنى لم نر لغيرنا فيه شيئا والذي قلناه في ذلك هو الذي ظهر لنا فيه، والله (ق. ٢٧. ب) أعلم بالصواب.

وأما قوله: (ووجدنا الناس يوم القيامة ثلاثة أضرب لا رابع لهم، إما مؤمنين فائزين لا يعذبون وإما مؤمنين معذبين بكبائرهم الراجحة بحسناتهم، ثم لهم الجنة، وإما كفارا مخلدين في النار) فهو قول صحيح في نفسه، ومقصوده

به أن يبني عليه ما يظن أنه الصواب فيما ذهب إليه<sup>(١)</sup>.

وذلك أنه جعل الفائزين هم الذين يأخذون كتبهم بأيامهم لقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ٧-٩]، وقوله أيضا فيمن أخذ كتابه بيمينه: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١-٢٢]، وجعل الذين يأخذون كتبهم بأشمالهم هم الكفار لقوله فيمن كانت هذه صفته: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٣٣].

وهذان القسمان لا نزاع فيما ذكره فيهما لصحته ووجود النصوص الواردة فيه، حسبما ساقه من الآيات المذكورة. وأما جعله الطبقة الثالثة وهم المؤمنون الذين يخرجون من النار بالشفاعة، هم الذين يأخذون كتبهم وراء ظهورهم فهو محل التزاع بيننا وبينه، فإننا لا نسلم له ذلك ولا نقول به، إذ ليس في الآية ما يدل عليه، وإنما نقول إن أهل الكبائر للاحقون بالفائزين في أخذ الكتاب باليمين لعدم تخليدهم في النار على ما نذكره وندل عليه.

وأما قوله: (لا يمكن غير ذلك البتة، إذ لو قال صادق متيقن صدقه ليس في الدار إلا زيد وعمرو وخالد، وهذه ثلاثة أثواب لهم<sup>(٢)</sup> ليس لهم غيرها: خز، ووشي، وصوف، فالخز لزيد، والوشي لعمرو، ثم سكت، لما

(١) من: ومقصوده إلى هنا كتب في هامش (أ)، ولا يظهر جيدا، واستدركته من (ب).

(٢) سقطت من (ب).



شك أحد في أن الصوف لخالد)، فليس بصحيح، لأن هذا المثال لا يتزل على الطوائف الثلاث بوجه، لأن زيدا وعمروا وخالدا أشخاص بأعيانهم، فمستى سكت عن أحدهم بعد ذكر الاثنين منهم<sup>(١)</sup> علم المسكوت عنه بعينه ضرورة. وأما الأصناف الذين كنا فيهم فهم مذكورون بصفات، فقد يقع اللبس في أحدهم من أجل ذلك.

والذي يقرب من مثلهم في ذلك المثال أن لو قال قائل: دخل الدار أهل الخز بخيلهم، وأهل الوشي بإبلهم ثم يقول بعد ذلك: دخل الدار أهل الخز بخيلهم وأهل الصوف بإبلهم، فيظن الظان أنهم ثلاثة أصناف من حيث ذكر القائل أهل الخز وأهل الوشي وأهل الصوف، ويعلم من فهم عن ذلك القائل مقصده أنه لم يعن إلا صنفين فقط: أهل الخز وأهل الوشي الذين هم أهل الصوف.

ويستدل (ق. ٢٨. ١) على ذلك بأنهم جميعا أرباب الإبل. فكذلك وصف الله تعالى من يأخذ كتابه بشماله بأنه لا يؤمن بالله العظيم، ووصفه من يأخذ كتابه وراء ظهره بأنه ظن أن لن يحور واحد، إذ الكفر شامل للموصوفين بذلك على ما نقره.

(١) سقطت من (ب).

## فصل

(صنف من يأخذ كتابه وراء ظهره)<sup>(١)</sup>

تقدم في كلام ابن حزم ادعاؤه أن الآية تشهد بصحة قوله، إذ غلط في فهمها وتأولها على خلاف ما هي عليه، وذلك أنه قال: والنص الوارد أيضا يشهد بصحة هذا، قال الله عز وجل: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو بُرُورًا وَيَصْلى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٠-١٢]، وذكر الآية إلى آخرها، ثم قال: فلم يخبر تعالى عن من يؤتى كتابه وراء ظهره بكفر، إلى آخر كلامه الذي قدمناه.

وهذه الآية ليس فيها ما يشهد بصحة قول ابن حزم، كما زعم، فلنتكلم على ذلك بكلام يكر على جميع قوله فنقول:  
إن مذهبه الذي ذهب إليه في حمل هذه الآية على المذنبين المعذبين من المؤمنين يطبل من خمسة أوجه:

أحدها: إن أهل التفسير نقلوا أن الآية نزلت في كافر معين، وهو الأسود بن عبد الأسد<sup>(٢)</sup>، كما تقدم، وإذا صح ذلك اندرأ قول ابن حزم أنها

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير القرطبي (٢٧٢/١٩).

في المذنبين الذين يخرجون من النار بالشفاعة، لأن الآية إذا تعدت إنما تتعدى إلى جنس من نزلت فيه، وهم الكفار لا إلى غيرهم.

الثاني: إنه لا يُنحي ابن حزم كونه جعل من يأخذ كتابه وراء ظهره قسما ثالثا، من كون هذا المذكور يلزم أن يأخذ كتابه بيمينه أو بشماله، وإن كان من وراء ظهره فلا يكون قسما ثالثا، وإنما يكون صفة حال لمن يأخذ كتابه، وما قلناه لازم لابن حزم من وجهين:

أحدهما: إن الله تعالى لما ذكر عرض الخلائق عليه في سورة الحاقة بقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٨] قسمهم حينئذ إلى من يأخذ كتابه بيمينه، ومن يأخذه بشماله لا غير، وهكذا<sup>(١)</sup> فعل في سورة الواقعة، فإنه ذكر أصحاب اليمين وأصحاب الشمال، ولم يذكر أصحاب الظهر، مع أنه تعرض في السورة إلى تقسيم الناس بأجمعهم بقوله: ﴿وَكُنتُمْ أَرْوَاجًا كَلَّاتَةً﴾ [الواقعة: ٧]، وذكر مآلهم وما أعد لهم من النعيم والجحيم، وذلك يدل على أن أخذ الكتاب من وراء الظهر ليس قسما برأسه أصلا، إذ لو كان كذلك لذكره الله في هاتين السورتين ولا بد، بسبب ذكر القيامة فيهما وتعرضه للحصر في من ذكر.

وإذا لم يكن قسما برأسه<sup>(٢)</sup> فهو إذا راجع إلى أحد القسمين المذكورين في اليمين أو في الشمال.

(١) في (ب): هكذا.

(٢) من: أصلا، إلى هنا سقط من (ب).

الوجه الثاني: إن الظهر ليس فيه جارحة لأخذ ولا لعطاء، وإنما اليد هي المحل لذلك.

فإن قال ابن حزم لا يبعد أن يكون الظهر<sup>(١)</sup> محلاً لذلك في الآخرة. قلنا: لو كان الأمر كذلك لكانت التلاوة: وأما من أوتي كتابه بظهره، كما قال يمينه وبشماله، وإنما قول الله في الآية: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ﴾ [الانشقاق: ١٠]، وذلك يقتضي أن تكون الجارحة التي تباشر أخذ الكتاب خلاف الظهر، وإذا كانت خلاف الظهر فهي اليد لا محالة.

وإذا ثبت أنها اليد فيقال لابن حزم: لا بد أن تقول إنها اليمين أو الشمال، ولا يسعه في حق صاحب الكبائر أن يقول: إنها الشمال، إذ ذلك إنما يكون لمن هو من المكذبين الضالين، وهو من<sup>(٢)</sup> لا يؤمن بالله العظيم، فلم يبق إلا أن تكون هي اليمين، فصح بذلك أن المؤمن الذي هو صاحب كبائر إنما يأخذ كتابه بيمينه ولا بد، وسندل على أنه لا يصح أن يأخذه من وراء ظهره، وإنما الذي يأخذه من وراء ظهره هو الكافر يأخذه بشماله كذلك، على ما سيأتي بحول الله.

الثالث من الوجوه الخمسة: إن أخذ الكتاب من وراء الظهر لا يخلو أن يكون القصد به الكرامة أو الإهانة، ومحال أن يقصد به الكرامة، إذ ليس ذلك من دأب الكرامة، فلم يبق إلا أن يقصد به الإهانة. وهو الذي تدل عليه الإهانة.

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقط من (ب).

وإذا كان القصد به الإهانة فسيكون على مذهب (ابن حزم)<sup>(١)</sup> حال صاحب الكبائر من المؤمنين أسوأ من حال الكافر، لأن الكافر عنده يأخذ كتابه بشماله لا من وراء ظهره، ومن يأخذ كتابه بشماله من قبل وجهه أحسن حالا ممن يأخذ كتابه وراء ظهره، لأن أخذ هذا لكتابه<sup>(٢)</sup> يكون من قبل قفاه، وإن صرف وجهه إلى خلفه، كما ورد في التفسير، إذ حمل بعضهم قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ تَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ [النساء: ٤٧] على ذلك<sup>(٣)</sup>. (ق. ٢٩. ١).

كان هذا الفعل أشد في الإهانة، فينبغي أن يجعل ذلك في حق الكافر المهان في كل حالة، فقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَنْهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ [الحج: ١٨] متصلا بقوله: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ [الحج: ١٨]، ولا يحق العذاب إلا على من هو كافر، كما قال: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ [الزمر: ١٩].

وهكذا هي الإهانة إنما تطلق في القرآن في حق الكافر كما قال: ﴿وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩]، وقال: ﴿وَأَعَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ٣٧]. والشرع كله يأبى أن يكون الكافر أحسن حالا من المؤمن كان كيفما كان، فلا يصح أن يكون المؤمن دون الكافر في حال من الأحوال، بل الكافر

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (ب): الكتاب.

(٣) هذا قول ابن عباس، واختاره ابن جرير (١٢١/٥).

غايته أن يتشبه بالمؤمن، وذلك بأن يتظاهر بالإيمان فينفعه ذلك في الدنيا، لأنه يحرز نفسه وماله بنفاقه.

وكذلك<sup>(١)</sup> ينفعه أيضا في بعض أحوال الآخرة لاختلاط المؤمنين والمنافقين في أول الحال يوم القيامة، فإنه إذا قيل: « لتتبع كل أمة ما كانت تعبد تبقى هذه الأمة فيها منافقوها »<sup>(٢)</sup>، فلا ينكشف أمرهم إلا عندما يسجد المؤمنون لله يومئذ إذ لا يستطيع المنافقون عليه، لأن كل واحد منهم إذا هم بالسجود<sup>(٣)</sup> يرجع ظهره طبقا واحدا، كما ورد في الخبر.

فإن قيل: إن هذا الوجه الذي قلتم إنه إهانة وجعلتموه من الوجوه التي منعت بها أخذ الكتاب من وراء الظهر، يرد عليكم فيه دخول المذنبين النار، فإنه إهانة.

قلنا: الفرق بين أخذ الكتاب في الجملة وبين<sup>(٤)</sup> دخول المذنبين النار، أن أخذ الكتاب إنما هو أمانة على السعادة المؤبدة أو الشقاوة المؤبدة، ودخول المذنبين النار ليس فيه شقاوة مؤبدة، فلذلك لا نسلم أنه إهانة مطلقة فإن المقصود به تخليصهم وتنقيتهم من الذنوب، ليستعدوا للقاء الله تعالى في جنّة الخلد فقال<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح: « يخلص المؤمنون من النار

(١) في (ب): وكذا.

(٢) رواه البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤) ومسلم (١٨٢) عن أبي هريرة.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) من (ب) وليست في (أ).

(٥) في (ب): قال.

فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة، فالذي نفس محمد بيده لأحدهم أهدي بمتزله في الجنة منه بمتزله كان في دار الدنيا»<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أن قوله: «حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة»، فإنه يدل على أن الجنة لا يدخلها أحد من المؤمنين<sup>(٢)</sup> المذنبين إلا بعد التقيية والتهديب بالقصاص، وإذا كان الأمر كذلك تبين ما قلناه من أن دخول من يدخل منهم النار ليس بإهانة مجردة. ولذلك يكرمهم الله تعالى بأن لا يحترق فيها<sup>(٣)</sup> بعض أجسادهم<sup>(٤)</sup>.

فقد روى أبو هريرة عن النبي ﷺ في حديث الشفاعة قال<sup>(٥)</sup>:  
« فيعرفونهم في النار بأثر السجود »<sup>(٦)</sup>، يعني الملائكة، تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود.

(١) رواه البخاري (٢٣٠٨-٦١٧٠) وأحمد (١٣/٣-٥٧-٦٣-٧٤) وابن حبان (٧٤٣٤) والحاكم

(٢٣٣٤٩-٨٧٠٦) والطبراني في الأوسط (٢٧٤٩) وأبو يعلى (١١٨٦) عن أبي سعيد.

(٢) من (ب).

(٣) في (أ): يحترق، وأحيل على الهامش هنا ولا يظهر في الأصل شيء، والمثبت من (ب).

(٤) في (ب): أجسامهم.

(٥) ليست في (ب).

(٦) رواه البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤-٧٠٠٠) ومسلم (١٨٢) وأحمد (٢٧٥/٢-٢٩٣-٥٣٣) وابن حبان

(٧٤٢٩/١٦) وغيرهم عن أبي هريرة.

وفي حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ: « فيقال لهم يعني للمؤمنين<sup>(١)</sup> أخرجوا من عرفتم فتحرم (ق. ٢٩. ب) صورهم على النار، فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه<sup>(٢)</sup>. »

وروى جابر عن النبي ﷺ أنه قال: « إن قوما يخرجون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوههم حتى يدخلون الجنة<sup>(٣)</sup>. »

فإذا<sup>(٤)</sup> كان من يدخل النار من المذنبين تحفظ عليهم فيها دارات وجوههم ومواضع السجود منهم، ومع هذا فيميتهم الله فيها إماتة، كما ورد في الخبر، فإنما ذلك على وجه التكرمة لهم لحرمة الإيمان، وإن كان دخولهم النار في صورة الإهانة.

وهذا مثل تأديب الإنسان عبده بالسجن والضرب، فإنه وإن كان إهانة في الظاهر، فهو كرامة في الباطن من حيث يكون قصده بذلك أن يستعد العبد لخدمته ويتشرف بالقرب منه لاسيما إذا كان العبد فدما محتاجا إلى الأدب فذلك إحسان من مولاه إليه، فإذا تأدب بذلك<sup>(٥)</sup> وقرب من سيده

(١) في (ب): المؤمنين.

(٢) رواه البخاري (٧٠٠١) ومسلم (١٨٣) والنسائي (٥٠١٠) وابن ماجه (٦٠) وأحمد (١١/٣-٩٤) والحاكم (٨٧٣٦) والطيالسي (٢١٧٩) عن أبي سعيد.

(٣) رواه مسلم (١٩١) وأحمد (٣٥٥/٣) عن جابر.

(٤) في (ب): وإذا.

(٥) في (ب): من ذلك.



كانت له الحظوة عنده والمتلة لديه، ولذلك جاء في حديث الشفاعة: « إن الله تعالى يقول لأهل الجنة وفيهم من دخل النار قبل ذلك: أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا »<sup>(١)</sup>.

الرابع من تلك الوجوه: إن الله تعالى لم يخبرنا في القرآن بأن أهل الكبائر يدخلون النار ثم يخرجون منها إلى الجنة حتى يجعلهم قسما برأسه فيذكر من أين يأخذون كتبهم، وإنما تولى الله تعالى في القرآن تبيان من يدخل الجنة مخلداً ومن يدخل النار مخلداً، فقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَعْتَدِ خُذُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

وكذلك الآيات التي تقدم ذكرها مثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفَجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴾ [الإنفطار: ١٣-١٤]، وقوله: ﴿ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ [هود: ١٠٥]، وقوله: ﴿ وَجُودَهُ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةً عَامِلَةً تَاصِبَةً ﴾ [الغاشية: من ٢-٣]، ﴿ وَجُودَهُ يَوْمَئِذٍ نَاعِمَةً لِسَعْيِهَا رَاضِيَةً ﴾ [الغاشية: ٨-٩]. إلى آخر الآيات. وقوله: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٦] و قوله: ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ [الشورى: ٧].

(١) رواه البخاري (٦١٨٣-٧٠٨٠) ومسلم (٢٨٢٩) والترمذي (٢٥٥٥) وأحمد (٨٨/٣) وأبو

عوانة (٤٤٩) عن أبي سعيد.

(٢) في (ب): ان.

وغير ذلك من الآيات الواردة في هذا المعنى، كقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨] إلى قوله: ﴿وَيَحْلُدُ فِيهِ مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٩] (ق. ١.٣٠)، ثم قال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠].

وكقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ جَزَاءُ لَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [البينة: ٦-٧] الآية.

ومثل قوله: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾ [الكهف: ١٠٢]، وذكر آيات في وصفهم، ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلًا﴾ [الكهف: ١٠٧-١٠٨].

ومثل قوله بعد تقدم ذكر المؤمنين والكفار: ﴿الْمَلِكُ يُومِدُ لِلَّهِ يُحْكَمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [الحج: ٥٦-٥٧].

ومثل قوله: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ إِنَّا

أَعَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهَا سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَعِينُوا يَغَاوُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴿[الكهف: ٢٩-٣٠]. الآية.

والظالمون المعد لهم النار هم القسم الذي كفر ولم يؤمن، قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

وهكذا إذا استقرت القرآن كله وجدته على هذه الوتيرة. ومن الدليل البين<sup>(١)</sup> على ما قلناه أن الله تعالى لما ذكر في سورة الواقعة جميع الناس في الآخرة وصيرهم ثلاثة أصناف، جعل أهل الجنة صنفين<sup>(٢)</sup>:

- مقربين.

- وأصحاب اليمين.

ولم يذكر فيهما المعذبين من أهل الكبائر، ولا بد أن يكونوا داخلين في أصحاب اليمين، لأنه لم يبق بعدهم إلا الصنف الثالث الذين هم الكفار المكذبون.

وبيقين نعلم أن أهل الكبائر من المؤمنين ليسوا من الكفار المكذبين، فلا بد أن يكونوا من أصحاب اليمين ضرورة، ولم يذكر الله تعالى في السورة

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): قسمين.

كما قلنا أن في أصحاب اليمين معذنين، ولا ذكر<sup>(١)</sup> ذلك في الآيات التي تقدمت، لأنه تعالى إنما ذكرهم بالمآل الذي يكون مرجعهم (ق. ٣٠٠ ب) إليه. لأن العذاب بالنار إذا كان لأجل محدود وهو مبلغ القصاص أو<sup>(٢)</sup> حلول الشفاعة، فلا بد أن ينصرم ضرورة، وذلك وإن كانت فيه مهلة كبيرة، قليل بالإضافة إلى التخليد في الجنة بعد ذلك أبد الآباد.

ومن الدليل البين<sup>(٣)</sup> أيضا على ذلك قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَرَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ذَلِكَ يَأْنِ لِلَّذِينَ كَفَرُوا أَتَّبِعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا أَتَّبِعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [محمد: ١-٣].

ثم قال بعد آيات: ﴿ذَلِكَ يَأْنِ لِلَّهِ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْمَعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَسْوِيَةٌ لَهُمْ﴾ [محمد: ١١-١٢].

فإنه سبحانه ذكر أولا قسمين، وهما: الذين كفروا<sup>(٤)</sup>، والذين آمنوا وعملوا الصالحات، وأخبر أن الذين كفروا اتبعوا الباطل وأن الذين آمنوا اتبعوا الحق.

(١) في (ب): ولاكن.

(٢) في (ب): و.

(٣) سقط من (ب).

(٤) سقطت من (ب).

وذكر أنه مولى الذين آمنوا دون الذين كفروا، ثم أخرج بمآل الفريقين في الآخرة، فأحدهما في الجنة والآخر في النار، ولم يذكر في هذه الآيات أهل الكبائر، ولا بد أن يكونوا في أحد القسمين، ومحال أن يكونوا من أهل الكفر، فلم يبق إلا أن يكونوا من أهل الإيمان، لأنهم آمنوا بالله وآمنوا بما نزل على محمد واتبعوا الحق من ربه في الإيمان وكثير من الطاعات، فلا محالة أن الله تعالى يكفر عنهم سيئاتهم ويدخلهم الجنة وإن عذب بعضهم بالنار، فلا اعتبار بذلك لعدم خلودهم فيها كما تقدم.

ومن الدليل البين أيضا على ذلك<sup>(١)</sup> قول الله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيمًا هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْرًا عَظِيمًا وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿﴾ [الفتح: ١-٦].

فأخبر جل وعز في هذه السورة بما يفعل بنبيه عليه السلام، وهو أنه يغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأنه يتم نعمته عليه ويهديه صراطا مستقيما وينصره نصرا عزيزا.

(١) في (ب): على ذلك أيضا.

وأخبر بما يفعل بالمؤمنين والمؤمنات من إدخاله إياهم الجنات على وجه الخلود فيها وتكفير سيئاتهم، وأن ذلك هو الفوز العظيم.  
وأخبر بأنه يعذب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات، وأنه غضب عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم جزاء لأعمالهم.  
وأخبر أنها ساءت مصيرا، لأجل تخليدهم فيها على وجه الهوان الدائم والعذاب اللازم.

فانتظمت هذه الآيات ذكر الخاتمة للجميع، وهو ما يفعل بنبيه محمد ﷺ وما يفعل بالمؤمنين به وبنبيه من الرجال والنساء، وما يفعل بالكافرين به وبنبيه من الرجال والنساء، سواء كان الكفر باطنا أو ظاهرا، فالكفر الباطن هو النفاق، والكفر الظاهر هو الإشراك.

وليس للمذنبين من أهل الكبائر ههنا ذكر أصلا، ولا بد أن يدخلوا في أحد هذه الأقسام، إذ المقصود بها الحصر في أهل التنعيم بالثواب والتعذيب بالعقاب.

ومحال أن يكون أهل الكبائر من المسلمين منافقين أو مشركين، لأنهم مؤمنون بالله تعالى وبنبيه ظاهرا و باطنا، أعني بألسنتهم وبقلوبهم، وإنما معاصيهم في فروع الدين، فلا بد أن يدخلوا في المؤمنين والمؤمنات الذين يدخلهم الله الجنة، وإن عذب بعضهم في النار على وجه القصاص، لأن ما لهم إلى الجنة ومستقرهم فيها على ما قدمناه.

فإذ وتقرر ما أردناه من ذلك تقريرا تاما فنقول، والله الموفق للصواب  
فيما نقوله:

إني لا أعلم في القرآن آية تدل على ذكر أهل الكبائر، أعني الذين لا  
يجتنبونها ولا يتوبون منها بعد ارتكابها إلا قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ  
اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر:  
٣٢]، على أصح القولين.

(تفسير: ﴿فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ﴾<sup>(١)</sup>)

فإن المفسرين اختلفوا في قوله: فمنهم ظالم لنفسه:

فقال بعضهم: هو الكافر<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: هو صاحب الكبائر الذي لم يتب منها.<sup>(٣)</sup>

فأما من قال إنه الكافر فاحتج أو احتج له بكون الله تعالى سماه ظالما لنفسه، وقال: إن هذا اللفظ إنما يطلق على الكفار بدليل قوله تعالى:

﴿الَّذِينَ تَوَقَّاهُمْ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ [النحل: ٢٨].

وهذا الاحتجاج ليس بصحيح، لأن هذا اللفظ كما يطلق على الكافر

يطلق أيضا<sup>(٤)</sup> على المؤمن المذنب، قال الله تعالى حكاية عن آدم وحواء:

﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣].

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه ابن أبي حاتم عن ابن عباس، كما في تفسير ابن كثير (٥٥٥/٣).

ونحوه عن عكرمة.

(٣) قال مجاهد: هم أصحاب المشأمة.

وقال الحسن وقتادة وغيرهما: هو المنافق.

وقال قتادة والضحاك: هو المؤمن العاصي.

راجع تفسير ابن جرير (٤١٣/١٠-٤١٤) وتفسير ابن كثير (٥٥٥/٣)، وتفسير القرطبي

(٣٤٦/١٤).

(٤) ليست في (ب).



وقال فيمن أمسك امرأته ضرارا: ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾ [البقرة: ٢٣١].

وقال في نحو ذلك: ﴿ وَمَنْ يَعِدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ [الطلاق: ١].

و قال : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

وقال: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْغُرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ١١٠].

وقال حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي ﴾ [القصص: ١٦]. وذلك عندما وكز الرجل الذي قضى عليه.

وقال أيضا حكاية عن يونس عليه السلام: ﴿ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، فأطلق يونس الظلم على نفسه لأجل ذنبه.

وفي الدعاء الذي علمه النبي عليه السلام أبا<sup>(١)</sup> بكر الصديق: « اللهم إني

ظلمت نفسي ظلما كثيرا وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ».<sup>(٢)</sup>

(١) في (ب): لأبي.

(٢) رواه البخاري (٧٩٩-٥٩٦٧-٦٩٥٣) و الترمذي (٣٥٣١) و النسائي (١٣٠٢) و ابن ماجه

(٣٨٣٥) و ابن خزيمة (٨٤٦) و ابن حبان (١٩٧٦) وغيرهم.

فقد ثبت بما ذكرناه أن الظلم لا يطلق على الكافر فقط، بل يطلق على الكافر وعلى المذنب من المؤمنين، وإنما يدرك الفرق بينهما بما يذكر من أوصافهما وقرائن أحوالهما.

واندرأ بذلك قول من قال إنه الكافر بكون الله تعالى أطلق الظلم عليه. ومن قال من المفسرين إنه المنافق لا فرق بينه وبين من قال إنه الكافر، لأن المنافق كافر.

وإذا اندرأ ذلك لم يبق إلا قول من قال إن الظالم لنفسه هو صاحب الكبائر الذي مات ولم يتب منها.

والدليل على صحة هذا القول ثلاثة أمور:

أحدها: إن الله تعالى جعل الظالم لنفسه ممن اصطفاه وأورثه الكتاب بقوله: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ [ناطر: ٣٢]، ثم قال على وجه التقسيم لهم: فمنهم، ومنهم، ومنهم.

فكما تناول الاصطفاء المقتصد والسابق كذلك تناول الظالم لنفسه، ولا فرق، وكيف لا يتناول ذلك، وهو مؤمن بربه، وقد عمل الصالحات لكونه<sup>(١)</sup> يفعل الطاعات أو بعضها، (ولو كان كافرا لم يتناوله الاصطفاء أصلا)<sup>(٢)</sup>.

الثاني: قوله تعالى: ﴿جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا﴾ [الرعد: ٢٣] فأعاد الضمير على الثلاثة المذكورين، ولا يصح إعادته على البعض دون البعض، ومن فعل ذلك كان متحكما.

(١) في (ب): بكونه.

(٢) ليست في (ب)، وكتبت في هامش (أ)، وعليها علامة التصحيح.

الثالث: إن الله تعالى لما أكمل قصة هؤلاء الذين يدخلون الجنة وذكر قولهم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ﴾ [فاطر: ٣٤] إلى آخر كلامهم، قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦] فأخبر عن أهل الكفر بأنهم في النار، فدل ذلك على أن من ذكر قبلهم مؤمنون وأنهم أهل الجنة، وغير هذا من التأويل في الآية تعسف محض.

وإنما قيل في الظالم لنفسه أنه الذي لم يتب من الكبائر لأجل أن التقسيم يقتضيه، إذ لو تاب منها لالتحق بالمقتصد، لأن المقتصد إنما يكون من مات على صغائر لم يتب منها فيتولى ذلك الغفران، لاجتنابه الكبائر، أو يكون صاحب كبائر، لكن يموت تائباً منها، ويكون مقتصداً في فعل الخيرات.

وأما السابق بالخيرات فهو الفاضل المحتسب للكبائر والصغائر البازل نفسه في اكتساب الطاعات والمجتهد في فعل القربات ونيل الدرجات.

وإذا فرغنا من هذا فنقول: إن هؤلاء الثلاثة الذين ذكر الله في هذه الآية أنهم يدخلون الجنة إنما ذلك ابتداءً في حق بعضهم، وبالمآل في حق بعضهم، لأن المقتصد والسابق بالخيرات يدخلان الجنة من غير عقاب، والظالم لنفسه ينقسم جنسه إلى قسمين: من هو مغفور له، ومن هو مقتص منه.

فمن هو مغفور له يدخل الجنة من غير عقاب أيضاً، ومن هو مقتص منه يدخل الجنة بعد القصاص، فإذا دخلها آخراً فيعد من أهلها أولاً لأجل تخليده فيها، فلذلك حسن أن يرجع الضمير في قوله يدخلونها إلى الجميع.

ولنرجع إلى ما كنا فيه، فنقول: إن (ج. ٣٢. ب) أهل الكبائر المعذبين في النار بسبب معاصيهم ثم يخرجون منها إلى الجنة إنما بين أمرهم نبينا محمد ﷺ،

وذكرهم في غير ما حديث من أحاديث الشفاعة، ورويت تلك الأحاديث من غير ما وجه بأسانيد مختلفة وطرق كثيرة، وقد قبل ذلك أهل الإسلام قبولاً تاماً حتى لا يتطرق إليهم الشك فيه<sup>(١)</sup>.

ومما يدل على ما قلناه في هذا:

الوجه الرابع: ما أخرجه مسلم في صحيحه<sup>(٢)</sup> عن يزيد الفقير قال: كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج فخرجنا في عصابة ذوي عدد نريد أن نخرج ثم نخرج على الناس، قال: فمررنا على المدينة فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم -جالسا إلى سارية- عن رسول الله ﷺ قال: وإذا هو قد ذكر الجهنميين، قال: فقلت له: يا صاحب رسول الله ما هذا الذي تحدثون؟ والله يقول: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢]، و﴿كَلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا﴾ [الحج: ٢٢] فما هذا الذي تقولون؟ قال: فقال: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمقام محمد ﷺ، يعني الذي يبعثه الله فيه قال: قلت: نعم، قال: فإنه مقام محمد ﷺ المحمود، الذي يخرج الله به من يخرج.

قال: ثم نعت وضع الصراط ومر الناس عليه، قال: وأخاف ألا أكون أحفظ ذلك، قال: غير أنه قد زعم أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها، قال: يعني فيخرجون منها<sup>(٣)</sup> كأنهم عيدان السماسم فيدخلون فترا من

(١) في (ب): في ذلك.

(٢) صحيح مسلم (١/١٧٩- رقم ١٩١).

(٣) من (ب) وليست في (أ).

أنهار الجنة فيغتسلون فيه فيخرجون كأنهم القراطيس، فرجعنا قلنا: ويحكم أترون الشيخ يكذب على رسول الله ﷺ؟ فرجعنا، فلا والله ما نخرج منا غير رجل واحد.

ألا ترى إلى هذه العصابة من التابعين كيف كانوا يرون رأي الخوارج في تكفير الناس بالذنوب حتى هموا بالخروج عليهم ليقاتلوهم ويقتلوهم، ولذلك احتجوا على جابر بالآيات التي نزلت في أهل النار، إذ اعتقدوا أن كل من يدخل النار لا يخرج منها أبداً، فقادهم ذلك إلى أن العاصي يخلد في النار، (ق. ١.٣٣) لأنهم لم يجدوا في القرآن النص<sup>(١)</sup> على من يدخل الجنة بعد خروجه من النار.

وانظر إلى صاحب كيف لجأ في ذلك إلى ما سمعه من رسول الله ﷺ ولم يقل لهم: كيف تنكرون هذا وهو<sup>(٢)</sup> في القرآن؟.

وغاية ما استدل جابر في ذلك بذكر المقام المحمود في الجملة، وتأوله على شفاعته النبي ﷺ في إخراجهم من النار.

وهذه الشفاعة يتضمنها المقام المحمود، لأنه يحتوي على الشفاعة الكبرى والشفاعة الصغرى<sup>(٣)</sup>، فالشفاعة الكبرى هي إراحة الناس من هول الوقوف

(١) في (ب) تقلم وتأخير.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في النسخة التي وقفت عليها.

(٣) الشفاعة عند أهل العلم ستة أنواع، استوعبتها بأدلتها في كتابي العقيدة الميسرة، وهي باختصار:

- الشفاعة العظمى.

- الشفاعة في استفتاح باب الجنة.

- الشفاعة في تخفيف العذاب عن من يستحقه.

يوم القيامة (ليتعجل لهم الحساب)<sup>(١)</sup>، وهي التي يتدافعها الأنبياء صلوات الله عليهم حتى تصل إلى نبينا ﷺ، وهي المقام المحمود على الحقيقة. والشفاعة الصغرى هي التي ذكرها جابر: من خروج المؤمنين من النار ودخولهم الجنة.

وانظر إلى أولئك التابعين كيف عصمهم الله تعالى وصرفهم عن ذلك الرأي المذموم بما ذكر لهم جابر عن النبي ﷺ من خروج من يخرج من النار ودخولهم الجنة، فلم يخرج منهم على الناس غير رجل واحد.

فقد تقرر بما ذكرناه أن النبي ﷺ (هو الذي)<sup>(٢)</sup> بين وأوضح أن من أهل الكبائر من يدخل النار ثم يخرجون منها بالشفاعة ولكن لم ينقل عنه ﷺ من أين يأخذ هذا الصنف كتابه هل يمينه أم لا، فلنطلب الدليل على ذلك حتى يثلج صدرنا به.

وإذا أبطلنا على ابن حزم قوله في الآية التي كنا بصددنا تعين أن أهل الكبائر إنما يأخذون كتبهم بأيامهم ضرورة، إذ لا يأخذ كتابه بشماله إلا من هو كافر لقوله تعالى إخباراً عن من يأخذه (كذلك)<sup>(٣)</sup>: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٣٣].

- - الشفاعة في رفع درجات أقوام في الجنة.

- الشفاعة في دخول الجنة بلا حساب.

- الشفاعة لأهل الكبائر ليخرجوا من النار.

(١) ما بين القوسين سقط من (أ)، وذكر في الهامش لكنه غير ظاهر في نسختي، وأتبته من (ب).

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في النسخة التي وقفت عليها.

(٣) من (ب)، ومن إخباراً إلى هنا كتب في هامش (أ)، إلا "كذلك" فمبتورة.

فلنشرع في ما بقي علينا من ذلك فنقول<sup>(١)</sup>:

الوجه الخامس من الوجوه المتقدمة:

تتبع الآية وتفهمها على جهة الإنصاف وعدم الغلو من غير اعتبار بقولة<sup>(٢)</sup> قائل، وإذا نحن فعلنا ذلك تبين به أن قول ابن حزم<sup>(٣)</sup> لا يصح. فإن سياق الآية يبطل أن تكون في حق المذنبين، لأن النار ليست لهم بمستقر ودخولهم إياها دخول استيفاز في (ق. ٣٣. ب) الجملة، وإن جاز أن يكونوا فيها مدة.

ولهذا فرق النبي ﷺ بينهم وبين أصحاب النار المستوطنين فيها بقوله: «أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون، ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم أو قال: بخطاياهم فأماهم الله فيها إماتة». الحديث<sup>(٤)</sup>. ألا ترى قوله الذين هم أهلها (كيف ساقه النبي ﷺ)<sup>(٥)</sup> على وجه التعريف بأن أهل النار الذين بدأ بذكرهم هم المستوجبون لها المخلدون فيها، ليفرق

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): بقول.

(٣) في (ب): أن ذلك القول.

(٤) رواه مسلم (١٨٥) وابن ماجه (٤٣٠٩) وأحمد (١١/٣-٢٠-٢٥-٧٨) وابن حبان (١٨٤)-

٧٣٧٩-٧٤٨٥) والحاكم (٦٢٧/٤) وأبو عوانة (٤٥٦) وأبو يعلى (٣٤٨/٢-٤٤٥-٥١٨)

عن أبي سعيد.

(٥) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، وسقط من (ب).

بذلك بينهم وبين الناس الذين أصابتهم النار بذنوبهم (ثم يخرجون منها ويستقرون في الجنة)<sup>(١)</sup>.

فإذا تقرر هذا فنقول: إن الآية فيها: ﴿فَسَوْفَ يَدْعُو بُرُورًا﴾ [الانشقاق: ١١]، ومثل هذا اللفظ لم يرد في الشرع أنه يطلق على المؤمن البتة ولو كان صاحب كباثر، و ذلك لحرمة الإيمان و حرمة المتصف به ، فلا يدعو بالويل و الثبور في القيامة إلا الهالك المنسد عليه طريق الرحمة ، قال الله تعالى في أهل التكذيب المستوجبين للنار: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعَدَّنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا إِذَا رَأَوْهُمُ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا صَقِيمًا مُقْرَبِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ بُرُورًا﴾ [الفرقان: ١١-١٢].

ثم أخبر سبحانه بأنه يقال لهم: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ بُرُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا بُرُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤].

وكذلك قوله: ﴿وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] لا يطلق على المؤمن، وإن كان مذنباً ، فإن السعير إنما أعد للكفار ، قال الله تعالى في الآية المتقدمة : ﴿وَأَعَدَّنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١]، وقال في الشياطين: ﴿وَأَعَدَّنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ٥]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَسَاءَ الْمَصِيرُ﴾ [الملك: ٦]، إلى قوله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي

(١) في (ب) هكذا: وفي آخر هذا الحديث أنهم يدخلون الجنة.

(٢) ليست في (ب).



أَصْحَابِ السَّعِيرِ فَاعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحِقًا لأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿ [الملك من ١٠-١١]. وقال: ﴿ وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَعِيرًا ﴾ [الفتح: ١٣].

فدللت هذه<sup>(١)</sup> الآيات على أن أصحاب السعير هم الكفار والشياطين.

ويدل على ذلك دلالة قوية قوله تعالى: ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي

السَّعِيرِ ﴾ [الشورى: ٧]، إذ قصد به الحصر فيمن هو في الجنة وفيمن هو<sup>(٢)</sup> في

النار، كما قال سبحانه: ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ﴾ [الاعراف: ٣٠].

ففریق الهدى هو الفريق الذي في الجنة، وفريق الضلالة هو الفريق الذي

في السعير.

فلا يصح إذن أن يحمل قوله: ﴿ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا ﴾ [الانشقاق: ١٢] على المؤمن

المدنّب بوجه، وإنما هو بمنزلة قوله: ﴿ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾

[الليل: ١٥-١٦]، وقوله: ﴿ وَيَجَنَّبُهَا الْأَشْقَى الَّذِي يَصْلَى النَّارَ الْكُبْرَى ﴾ [الاعلى: ١١]،

فمن صَلَّى النار والسعير فهو الأشقى.

ولا يسمى الأشقى في لسان الشرع إلا الشقي المطرود عن رحمة الله

المستوجب عذابه.

والتصلية أيضا مختصة بأهل النار المخلدين فيها.

(١) ليست في (ب).

(٢) ليس في (ب).

قال الله تعالى: ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزِّلْ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةٍ

جَحِيمٍ﴾ [الواقعة: ٣٧].

ويقرأ: ﴿وَيُصَلِّي سَعِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٢] بالتخفيف والتشديد.

فمن قرأه بالتخفيف وضم الياء فهو من أصلي فهو يُصلي، وهو مبني لما لم يسم فاعله.

ومن قرأه بالتخفيف وفتح الياء<sup>(١)</sup>، فهو من قولك: صَلَّيَ الرجل النار

فهو يصلها، كما قال: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى﴾ [الليل: ١٥]، ومنه قوله تعالى:

﴿إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات: ١٦٣].

ومن قرأ: "وَيُصَلِّي سَعِيرًا" بالتشديد<sup>(٢)</sup> فهو للمبالغة، ومعناه أنه يُصلي

تصلية بعد تصلية، ومرة على إثر أخرى، كما قال: ﴿كَلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ

بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦]، وهذا إنما هو في الكفار، فإن

أول الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ٥٦] وقبلها: ﴿وَكَلَّى

بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥].

وإنما جعل<sup>(٣)</sup> سبحانه ذلك لمن صد عن الإيمان، فإنه قال: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ

آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ [النساء: ٥٥]، ثم ذكر السعير والنار والعذاب لهؤلاء

(١) وهي قراءة عاصم وأبي عمرو وحمزة، كما في الحجة (٦/٣٩٠).

(٢) وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر والكسائي، كما في الحجة (٦/٣٩٠).

(٣) ليست في (ب).

الكفار الذين صدوا عن الإيمان، ثم ذكر الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأنه يدخلهم الجنة على وجه الخلود.

وهذا من الذي كنا فيه قبل، من ذكر الله للمؤمنين الذين يدخلون الجنة وللكفار من غير اعتبار بقسم<sup>(١)</sup> ثالث.

ومما يؤيد ما قلناه: الآية التي تقدم ذكرها، وهو قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ﴾ [فاطر: ٣٢]، وقد مضى هنالك أن الظالم لنفسه وهو المذنب الذي لم يتب من كبائره (داخل في الاصطفاء)<sup>(٢)</sup>، وأن الله تعالى جعله ممن يدخل الجنة بما يؤول إليه أمره.

فإذا كان في الدنيا من المصطفين وفي الآخرة من أهل الجنة فكيف يدعو ثبورا يوم تبلى السرائر، وقد انكشفت<sup>(٣)</sup> له الحال (ق. ٣٤. ب.) وعلم حينئذ أنه لا يخلد في النار (إن دخلها)<sup>(٤)</sup>، وإنما يتصور منه الاستسلام والصبر لقضاء الله تعالى حتى ينجيه مما حصل فيه، لاسيما مع كونه لم يُجعل له من الإحساس في النار ما جعل لأهل الكفر<sup>(٥)</sup>، فإن النبي ﷺ أخبر بأن الله تعالى يميت أهل

(١) في (ب): بقصد.

(٢) ليس في (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٣) في (ب): انكشف.

(٤) ليست في (ب).

(٥) في (ب): النار.

الذنوب فيها إماتة، وما ذاك إلا ليهون العذاب عليهم تفضلا من الله تعالى على عباده المذنبين.

وهذا أيضا يدل على بطلان قول ابن حزم، فإن الله تعالى إذا عامل المذنبين في النار بهذه المعاملة ليفرق بينهم وبين أهل النار الذين هم أهلها حتى يمتازوا عنهم، فكيف لا يعاملهم في حين الموازنة والحساب بتلك المعاملة فيكرمهم بأخذ الكتاب باليمين، حتى يفرق بينهم وبين أصحاب الشمال، ولا يهينهم بأخذ الكتاب من وراء الظهر الذي يلزم منه أن تكون<sup>(١)</sup> حالهم أسوأ من حال الكفار على ما قدمناه.

(١) في (ب): يكون.

## (معنى ﴿إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾<sup>(١)</sup>)

ونرجع إلى تفهم الآية، فنقول: وفيها: ﴿إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾ [الانشقاق: ١٣]، وهذا على وجه الظم له، لأنه لا يكون مسرورا في الدنيا إلا بأن يعتقد أن ليس بعد الموت حساب ولا عقاب، فبذلك يتم سروره.

وأما من اعتقد أن الله تعالى<sup>(٢)</sup> يحييه بعد الموت ويحاسبه على أعماله، ثم يجازيه عليها بالثواب أو بالعقاب فلا يكون في الدنيا مسرورا إلا في أوقات الغفلة، فمتى تذكر رجوع إلى حالة الإشفاق والخوف، وهذا هو سبيل المؤمنين بأجمعهم، ولهذا أخبر الله تعالى عن أهل الجنة بأنهم قالوا فيها: ﴿إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ﴾ [الطور: ٢٦].

وقال عز اسمه: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النارعات: ٣٧-٤١]. فأخبر أن في الخلق من يطغى ومن يخاف مقام ربه، فمن خاف مقام ربه منعه ذلك من السرور في الدنيا، ومن طغى وآثر الحياة الدنيا فلا محالة أنه يكون مسرورا بحاله.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) ليست في (ب).

ومن هاهنا وقع الدم على ذلك السرور.

لأن السرور يلزم فيه أن لا يعترى صاحبه خوف ولا حزن، ولا يكون ذلك في الدنيا إلا لمن ينكر البعث، وأما في الآخرة فيكون فيها السرور المطلق الذي لا يشوبه هم ولا حزن أصلاً، ولذلك قال الله تعالى فيمن يأخذ كتابه يمينه وينقلب إلى أهله مسروراً معناه ينقلب إلى أهله في الجنة مسروراً بعمله وبأهله وبثوابه (ق.٣٥.أ) فكان ذلك السرور محموداً من وجهين:

– أحدهما: إنه ترتب على حالة الإشفاق الذي<sup>(١)</sup> كان يلزم صاحبه في الدنيا.

– والثاني: فرحه بمعاينة ثوابه ودخوله جنة ربه.

كما أن ذلك السرور الثاني مذموم من وجهين:

– أحدهما: كون صاحبه لاهياً به عن ربه في الدنيا لعدم إيمانه بالبعث.

– والثاني: إن ذلك السرور قاده إلى العذاب بالنار في الآخرة، ولذلك

جاء عن النبي ﷺ أن الله تعالى قال: « وعزتي وجلالي لا أجمع على عبدي خوفين ولا أمين، فإذا أمني في الدنيا أخفته في الآخرة، وإذا خافني في الدنيا أمنتته في الآخرة »، أو كما قال<sup>(٢)</sup>:

(١) في (ب): والذي.

(٢) رواه ابن حبان (٦٤٠) والبيهقي في الشعب (٧٧٧) عن أبي هريرة بسند حسن.

وله شاهد عن شداد بن أوس عند الطبراني في مسند الشاميين (٤٦٢).

(معنى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾<sup>(١)</sup>)

وأما قول الله تعالى في الآية: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]، فهو إخبار بكفر هذا الذي يؤتى كتابه وراء ظهره، لأن الظن من باب الشك، والشك ضد اليقين الذي تُعبدنا به في باب الإيمان، فمن شك في الله أو في البعث فهو كافر.

وما أغرب قول ابن حزم: (فلم يخبر الله تعالى عن من يؤتى كتابه وراء ظهره بكفر)، وإخباره سبحانه بأنه ظن أن لن يحور هو عين الكفر لا محالة، فإن معناه: إنه حسب أن لن يرجع إلى الله تعالى، أي ليس يحويه وينشره للبعث.

ولذلك لم يختلف أحد من المفسرين في أن هذا هو معنى الآية، ويدل على كفره قول الله تعالى: ﴿بَلَى﴾ [الانشقاق: ١٥]، ردا عليه في ظنه، ومعناه: بلى ليحورن وليبعثن ليزوق وبال أمره، ويتبين له عاقبة خسره، ولذلك قال: ﴿إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا﴾ [الانشقاق: ١٥]، أي بصيرا به في حالة كفره وحالة بعثه وحالة عذابه.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

## (رد قول ابن جنزم في معنى ﴿لَنْ يَحُورَ﴾<sup>(١)</sup>)

وقول ابن حزم: ومعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق : ١٤] إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار طمعا في المغفرة لمعاصيه، ولم يقل تعالى أن لن يحور إلينا، والحوار الهلاك، فإنما ظن أن لن يهلك وألا يرجع إلى النار، غير محصل من وجوه:

أحدها: أنه قال في معنى قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق : ١٤] إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، فلزمه بهذا التقدير أن يكون معنى يحور يرجع، وهو قد فسر الحوار بالهلاك، ولا يستقيم له ذلك في قوله، إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، إذ يكون تقديره: ظن أن لن يهلك إلى النار طمعا في المغفرة، وذلك لا معنى له.

الثاني: أنه أوقع الحوار آخرًا على الهلاك والرجوع معا في قوله: فإنما ظن أن لن يهلك وأن لا يرجع إلى النار، فجمع بين اللفظين (ق.٣٥.ب) في معنى يحور، ولا يصح أن يكون الحوار يجمع المعنيين، وإنما هو واقع على معنى واحد،

(١) هذا العنوان زيادة مني.



وذلك المعنى في اللغة هو: الرجوع، ومنه قوله عليه السلام: « نعوذ بالله من الحور بعد الكور »<sup>(١)</sup>.

وأما تفسيره الحور بالهلاك فهو غير معروف، وكفى بما قدمناه في ذلك عن أهل التفسير وغيرهم، إذ اتفقوا على أن معنى يحور: يرجع، فإنهم قالوا: معناه إنه ظن أن لن يرجع إلى الله، على ما أصلوه من أن الآية نزلت في الكفار.

ثم إطلاق ابن حزم الهلاك على من يكون مآله الجنة من المذنبين خطأ، وإنما الهالك من يقع اليأس من فلاحه، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: « ولا يهلك على الله إلا هالك »<sup>(٢)</sup>.

الثالث: كونه يقدر أن المعنى إنما هو ظن أن لن يرجع إلى النار، والمؤمن المذنب كيف يظن أنه لا يرجع إلى النار وهو لم يدخل النار قبل ذلك ولا رءاها، والرجوع إنما معناه: العودة إلى أمر قد وقع الانفصال منه والمفارقة له.

(١) رواه مسلم (١٣٤٣) و الترمذي (٣٤٣٩) والنسائي (٥٤٩٨ - ٥٤٩٩ - ٥٥٠٠) و ابن ماجه (٣٨٨٨) وأحمد (٨٢/٥ - ٨٣) والدارمي (٢٥٧٢) وابن خزيمة (٢٥٣٣) والبيهقي (٢٥٠/٥) وعبد الرزاق (١٥٤/٥) وابن أبي شيبة (٧٨/٦ - ٥٣٤) والطيالسي (١١٨٠) عن عبد الله بن سرجس.

(٢) رواه مسلم (١٣١) وأحمد (٢٧٩/١) وأبو نعيم في المستخرج (٣٣٨) وأبو عوانة (٢٤٢) والطبراني في الكبير (١٦١/١٢) عن ابن عباس.

ولا يخلو على تأويل ابن حزم أن يكون قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إخباراً من الله تعالى عن ظن المذنب في الدنيا، أو عن ظنه عند أخذ الكتاب، فإن كان عند أخذ الكتاب فهو لم يحصل بعد في النار، وإن كان إخباراً عن ظنه في الدنيا فهو أبعد من النار وأبعد.

فإذن: لا يصح أن يطلق على المذنب ما أطلقه ابن حزم من كونه يظن أنه لا يرجع إلى النار وهو لم يدخلها بعد:

الرابع: قوله: (إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، ولم يقل تعالى: أن لن يحور إلينا)، وهذا منتقض، إذ يعكس عليه ويقال له: ولم يقل تعالى: إنه ظن أن لن يحور إلى النار، ثم يطالب بالدليل على قوله: إنما هو ظن أن لن يحور إلى النار، ولن يجد إلى ذلك سبيلاً.

وأما الدليل على أن معنى الآية: إنه ظن أن لن يرجع إلى الله فظاهر من الآيات، إذ كل ما قلناه في الوجوه المتقدمة وفي بقية الكلام على المعنى الذي تضمنته حجة على ذلك، من حيث أثبتنا أن الآية إنما هي في الكفار لا غير.

ثم يلزم من قول ابن حزم أن معنى الآية: إنه ظن أن لا<sup>(١)</sup> يرجع إلى النار، أن يكون هذا الظن الذي قدره مذموماً، وما من المؤمنين أحد إلا وهو يظن أن لا يدخل النار، وإن كان فيهم من يقع في المعاصي اتكالا على عفو الله تعالى وطمعاً في رحمته.

(١) في (ب): لن.

وليس هذا الظن بمذموم منهم (ق. ٣٦٠ أ). بالكلية، بل ربما كان محموداً، فإن الله تعالى يقول: «أنا عند ظن عبدي بي»<sup>(١)</sup> كما قاله عليه السلام، فحسن الظن بالله تعالى مرغوب فيه من الشرع في الجملة، فكيف يرد الله تعالى ذلك الظن على صاحبه بقوله: ﴿بَلَى﴾.

وهذا الذي قلناه إنما هو على تأويل ابن حزم، وأما على تأويلنا في الآية فالظن المذكور فيها مذموم لا محالة، لأنه كفر كما قررناه.

ثم يلزم عن قول ابن حزم هذا شيء آخر لا يقول به وهو: إنفاذ الوعيد، وذلك أن بلى حرف إضراب وإيجاب، فالإضراب عما قبلها من الكلام من حيث يكون منفيًا إما بجمزة الاستفهام على وجه التقدير، وإما بنفي مجرد. والإيجاب هو للكلام الذي يأتي بعدها<sup>(٢)</sup> أبداً، والنفي ثابت في هذه الآية، إذ فيها حرف "الن" المذكور في قوله: ﴿لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤]، والجواب الذي بعد بلى محذوف، وهو موجب، وتقديره على تأويلنا: بلى ليحورن، أي: ليرجعن إلى الله بعد موته على ما قدمناه<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦٩٧٠-٧٠٦٦) و مسلم (٢٦٧٥) و الترمذي (٢٣٨٨-٣٦٠٣) و ابن ماجه (٣٨٢٢) وأحمد (٢٥١/٢-٣١٥-٣٩١-٤١٣-٤٤٥-٤٨٢-٥١٦-٥١٧-٥٢٤-٥٣٤) وابن حبان (٨١١) عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): بعد هذا.

(٣) من (وذلك أن بلى) إلى هنا كتبت في (أ) في الهامش، وعليها علامة التصحيح، لكن في بعض كلماتها طمس قليل، استدرسته من (ب).

وعلى قول ابن حزم إن معنى الآية: إنه ظن أن لا يرجع إلى النار، يكون التقدير: بلى ليرجعن إلى النار، فيلزم على مذهبه- إذ جعل الآية في العاصي المسوف نفسه بالتوبة- أن ينفذ عليه الوعيد، فإنه إذا ظن أن لا يدخل النار، ويقال له: "بلى" كان معناه: بلى ليدخلن النار ولا بد، فيكون ذلك ردا للنصوص في العفو عن المذنبين ابتداءً مثل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وهنا انتهى بنا القول في الرد على أبي محمد بن حزم فيما قال في هذه الآية، ونرجو أننا قد ذكرنا في هذه الوجوه الخمسة ما فيه الشفاء في ذلك، وإن كان بعض تلك الوجوه في الرد عليه أقوى من بعض.

## فصل

(رو قول ابن حزم في من يأخذ كتابه وراء ظهره) (١)

فإن قيل: بقي قوله: ولو كان غير ما قلنا لبغي الأخذ للكتب من وراء الظهر فارغا وهذا لا يجوز، ولبغي المؤمنون المعذبون لا بيان من أين يأخذون كتبهم، وهذا لا يجوز البتة، لأن الله تعالى قال: ﴿ثِيَابًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، و﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦].

فما عندكم فيه؟

قلنا: أما قوله: " ولو كان غير ما قلنا لبغي الأخذ للكتب من وراء الظهر فارغا" فهو غير لازم، بل له فائدة كبيرة على ما نذكره، وحاشى لكلام الله تعالى أن يكون فارغا، بل الحكمة كلها فيه، علم ذلك من علمه، أو (٢) جهله من جهله.

وقد تقدم أن المقصود بالآية والمعني بها إنما هم الكفار، ثم لا يخلو أن يراد بذلك جميعهم، أو يراد به صنف منهم، فإن أريد به صنف منهم فلا يبعد ذلك من مفهوم الآية، وإن كنت لم أرقائلا به.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): و.

وذلك أن الله تعالى قال في صفة من يأخذ كتابه وراء ظهره: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤].

وقد تقرر أن الظن من باب الشك، فمن ظن أن لا يرجع (ق. ٣٦. ب) إلى الله فهو منه شك في المعاد، فيكون أخذ الكتاب من وراء الظهر لهذا الصنف الذين عندهم الشك في الإيمان بالمعاد أو بالله تعالى، ويكون الأخذ للكتاب بالشمال للمكذبين كما قال في سورة الواقعة، وهو معنى قوله في سورة الحاقة: ﴿إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٣٣] أي: لمن جزم على التكذيب وعدم الإيمان.

ولا يتصور أن يكون الظن في الآية المتقدمة بمعنى: اليقين أصلا، لأنه محال أن يتيقن أحد أنه لا يبعث، لأن ذلك من جائزات العقول، وأيضا فقد رد الله تعالى ذلك الظن بقوله: ﴿بَلَى﴾ [الانشقاق: ١٥]، ولو<sup>(١)</sup> كان يقينا لم يمكن رده.

وإن كان المراد بالآية جميع الكفار على اختلاف طبقاتهم من شاك وجاهل ومكذب ومنافق حتى يكون الأخذ للكتاب من وراء الظهر عاما لكل من يأخذ كتابه بشماله على ما يظهر من جميع أقوال المفسرين، فذلك متجه جدا، وله فائدة كبيرة.

(١) في (ب): وإن.

وذلك أن الله تعالى لما ذكر في غير هذه<sup>(١)</sup> السورة من يأخذ كتابه بيمينه ومن يأخذه بشماله من غير مزيد، أمكن أن يعتقد المؤمنون أنه لا فرق بينهم وبين الكفار في ذلك إلا الأخذ باليمين والأخذ بالشمال فقط.

فلما أخبر الله تعالى في هذه السورة أن هناك من يأخذ كتابه من وراء ظهره، وتبين أنه الكافر، أفادنا ذلك شيئاً آخر، وهو أن الكافر يأخذ كتابه بشماله من خلفه الذي هو وراء ظهره على وجه الزيادة في الإهانة له، وكأنه تعالى قال: وأما من أوتي كتابه بشماله وراء ظهره<sup>(٢)</sup>، فيكون قوله وراء ظهره تبيناً لكيفية أخذ الكتاب بالشمال<sup>(٣)</sup>.

وهذا كما جاء في التفسير أن أهل الشمال تغل أيامهم إلى أعناقهم وترد<sup>(٤)</sup> شمائلهم من وراء ظهورهم.

(١) في (أ): هذا.

(٢) هنا طمس في (ب).

(٣) علق البخاري في الصحيح (٤/١٨٨٤) عن مجاهد قال: كتابه بشماله: يأخذ كتابه من وراء ظهره.

ووصله الفريابي، كما في الفتح (٨/٦٩٧).

وقال ابن كثير في تفسيره (٤/٤٨٩): وأما من أوتي كتابه وراء ظهره، أي بشماله من وراء ظهره، تثنى يده إلى ورائه ويعطى كتابه بها كذلك.

وانظر تفسير القرطبي (١٠/٤١٩) والطبري (٣٠/١١٧).

واستظهر ابن عثيمين في شرح الواسطية (٩/٥٠٩): أن من الناس من يأخذ كتابه بيمينه، ومنهم من يأخذه بشماله وتجعل يده من وراء ظهره.

(٤) في (أ) بياض هنا، وأتمته من (ب).

ويكون المؤمن يأخذ كتابه بيمينه من تلقاء وجهه على جهة المكرمة<sup>(١)</sup> له، فيفترق حال المؤمن من حال الكافر في ذلك اليوم المشهود بهذين الوجهين على الصفتين الظاهرتين للعيان، وهما:

- الأخذ باليمين من تلقاء الوجه.

- والأخذ بالشمال من وراء الظهر.

وقد اندرأ بذلك، والحمد لله، ما توهمه ابن حزم من الفراغ في الآية إذا لم تحمل على مذهبه.

وقوله: ( ولبقي المؤمنون المعذبون لا بيان من أين يأخذون كتبهم، وهذا لا يجوز البتة) لا يلزم أيضا.

فإن الله تعالى وإن لم ينص لنا على هذا القسم من أين يأخذون كتبهم، فقد أعطانا قاعدة نتعرف بها ذلك، وهي أن من يأخذ كتابه (ق. ٣٧. ١) بشماله هو المكذب الذي لا يؤمن بالله.

وتبين بما قررناه أن قوله: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] إنما المقصود به الكافر، فخرج من ذلك أن الذين يأخذون كتبهم بأيديهم هم أهل الإيمان ضرورة، وذلك ينطلق على كل مؤمن مطيعا كان أو عاصيا.

وهذا كما بين لنا أن من ثقلت موازينه فهو المفلح الذي هو في عيشة راضية، ومن خفت موازينه فهو مخلد في جهنم، ولم يبين لنا المعذبين من المؤمنين هل تخف موازينهم أو تثقل.

(١) في هذين الكلمتين بياض قليل في (أ).



وقد دلت قواطع الشرع على أن التخليد في النار لا يكون لمؤمن أصلاً، فأفادنا ذلك أنه لم يقصد بقوله: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ﴾ [المؤمنون: ١٠٣] أهل الإيمان، وإن جاز أن تخف موازين بعضهم بكثرة المعاصي لا بأصل الإيمان، فإننا سنذكر بعد أن الإيمان لا يوزن، إذ لا توازيه في الموازنة معصية أصلاً<sup>(١)</sup>.

(١) وهذا فيه نظر، كما سأبين في محله.

## (تغريب بعض من يأخذ كتابه بيمينه)<sup>(١)</sup>

فإن قيل: فيلزم على قولكم أن يعذب بعض من يأخذ كتابه بيمينه. قلنا: نعم، قد يكون فيمن يأخذ كتابه بيمينه من يعذب، فإنه إذا ثبت أن الذين يأخذون كتبهم بأيمنهم هم أهل الإيمان فقد دخل في جملتهم المطيع والعاصي ضرورة، والعاصي قد يكون مغفورا له، فيلحق بالمطيع في كونه لا عقاب عليه، وقد يكون معذبا بقدر معاصيه، وذلك لا ينافي أخذ الكتاب باليمين، إذ لذلك فائدة نذكرها الآن.

فإن قيل: فإذا ثبت أن العاصي يأخذ كتابه بيمينه، فمتى يكون أخذه له هل قبل دخول النار أو بعد الخروج منها.

قلنا: يظهر من الملاحظة للشرع أنه إنما يأخذ كتابه بيمينه بعد الحساب وقبل جواز الصراط، إذ ذلك هو وقت الموازنة التي تكون بإثر الفراغ منها لأخذ الكتاب باليمين فائدة للمطيع وللعاصي.

أما المطيع فيأمن العقاب ويهون عليه جواز الصراط، وأما العاصي فيأمن الخلود في النار، لعلمه بأنه من أهل الإيمان، فيكون وإن دخل النار متأنسا بعدم خلوده فيها.

وأما تأخير أخذ الكتاب باليمين للعاصي المعذب في النار حتى يخرج

(١) هذا العنوان والذي بعده زيادة مني.

منها فلا فائدة فيه حينئذ لعلمه بأنه يدخل الجنة، إذ ورد في الشرع النص بأن من يخرج من النار من المؤمنين المذنبين فإنهم<sup>(١)</sup> يدخلون الجنة أو يجعلون في ماء الحياة، فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل، ثم يدخلون الجنة<sup>(٢)</sup>.

ولم يرد نص من الشرع أن من يخرج من النار منهم يستأنف لهم النظر (ق. ٣٧. ب) فيما فرغ منه قبل دخول النار من أخذ كتاب ونحوه.

فإن قيل: ولم يرد أيضا نص بأن من يدخل النار من المؤمنين يأخذون كتبهم بأيامهم حين الموازنة.

قلنا: هذا وإن لم يرد نص فيه فيكفي في ذلك أن الناس ينقسمون إلى من يأخذ كتابه يمينه، وإلى من يأخذه بشماله ضرورة، وأن المعذنين داخلون في أحد القسمين.

ومحال أن يكونوا من أهل القسم الثاني، إذ لا يكون منهم إلا من هو كافر، فلم يبق إلا أن يكونوا من أهل القسم الأول كما تقدم.

وإذا ثبت أنهم من أهل القسم الأول دخلوا في جملتهم، فأخذوا كتبهم في الوقت الذي يأخذه فيه من لا يعذب من أهل القسم المذكور، إذ ليس عندنا من الشريعة أخذ الكتاب إلا في حين الموازنة، فوجب أن يجعل ذلك لجميع الأقسام المذكورة من كافر ومؤمن مغفور له أو معذب، إذا كان ماله إلى الجنة.

ومن الدليل على ذلك أن النبي ﷺ قال: « يأتي أحدكم يوم القيامة بصلاة وصيام فيكون قد ضرب هذا وشم هذا، فيأخذ هذا من حسناته،

(١) من (ب) وليست في (أ).

(٢) رواه البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤-٧٠٠٠) ومسلم (١٨٢) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٦١٩٢-٧٠٠١) ومسلم (١٨٣-١٨٤) عن أبي سعيد.

وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته أخذ من سيآتهم فطرحت عليه ثم ألقى في النار»<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أن هذه الموازنة إنما تكون في أول الحساب وأنه لا يدخل النار إلا بعد ما يرى أنه ممن لا يخلد فيها، فهذه هي الفائدة في أخذ الكتاب باليمين في أول الأمر لمن يعذب في النار على ما قدمناه، والله أعلم.

(١) رواه مسلم (٢٥٨١) والترمذي (٢٤١٨) وأحمد (٣٠٣/٢-٣٣٤-٣٧١) وابن حبان (٧٣٥٩-٤٤١١) والبيهقي (٩٣/٦) وأبو يعلى (٦٤٩٩) عن أبي هريرة.

(رو زعم ابن حزم حول قوله تعالى: ﴿تُبَيِّنَا لَكُلِّ شَيْءٍ﴾ ونحوها)<sup>(١)</sup>

وأما احتجاجه على ما قال بقول الله تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿تُبَيِّنَا لَكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل]:

[٨٩]، و ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٦] فليس له في ذلك حجة.

أما قوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ فليس قول من قال: إن المراد

به القرآن، بأولى من قول من قال: إن المراد به اللوح المحفوظ الذي كتب فيه ما كان وما هو كائن.

بل القول بأنه اللوح المحفوظ، وهو المروي عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>، هو

الصواب<sup>(٤)</sup>، لما يدل عليه سياق الآية، والآية ليس فيها أصلاً ما يستدل به على

أن الكتاب المذكور هو القرآن، فصرفه إلى اللوح المحفوظ أشبه بمفهوم الآية،

لاسيما وقد عبر عنه بأَم الكتاب.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) ليست في (ب).

(٣) رواه ابن جرير (١٨٧/٥).

(٤) وهو اختيار القرطبي (٤٢٠/٦) والبعغوي (٩٥/٢) وغيرهم.

قال (ق. ٣٨. ١): **﴿وَأَنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾** [الزخرف: ٤] والضمير في "إنه" للقرآن<sup>(١)</sup> المتقدم الذكر في الآية التي قبلها، وذلك كقوله في آية أخرى: **﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ﴾** [الواقعة: ٧٧-٧٨].

وأما قوله تعالى: **﴿تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾** [النحل: ٨٩] فمسلم<sup>(٢)</sup> كون القرآن هو المقصود به، فإن الله تعالى قال: **﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾** [النحل: ٨٩].

ومعنى قوله: **﴿تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾** [النحل: ٨٩] أي تبيانا لكل شيء تعبدنا به، والمقصود بذلك أن الأصول التي تعبدنا بها من الأحكام المذكورة في القرآن، وليس المراد أن في القرآن تفسير كل شيء حتى لا يحتاج إلى بيان فيه، فإن النبي ﷺ هو المأمور بتفسير ذلك للأمة وتبيينه لها.

قال الله تعالى: **﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾** [النحل: ٤٤]. وقد فعل ذلك ﷺ، فإنه بين لأُمَّته من الشرع ما لم يتول الله تعالى تبياناه في القرآن العزيز، مثل أفعال الصلاة ومقادير الزكاة وأركان الحج، وغير ذلك مما تلقته الأمة منه ﷺ في الشريعة قولاً وفعلاً.

وبهذا بعينه نرد على من يقول: إن الكتاب المذكور في قوله تعالى: **﴿مَا فَزَّلْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾** [الأنعام: ٣٦] هو القرآن، إذ لو كان كذلك لكان

(١) في (ب): القرآن.

(٢) في (ب): فيسلم.

جميع ما تعبدنا به في الشريعة منصوصا عليه في القرآن ومبينا فيه حتى لا يكون في ذلك تنازع بين العلماء.

ومعلوم اختلافهم في تأويل الآيات وفيما يندرج تحتها من الأحكام، لكونهم يتباينون في فهم القرآن ويمتازون في إدراك حقائقه، فيتفطن بعضهم فيه لما لا يتفطن له غيره.

وفي الكتاب العزيز إشارة إلى هذا المعنى بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْنِطُونَ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

ولذلك قال علي عليه السلام في حديث له: « ما عندنا إلا ما في هذه

الصحيفة، أو فهم أعطيه رجل مسلم في القرآن ».<sup>(١)</sup>

فقد تبين بهذا كله أن الآيتين المذكورتين ليس لأبي محمد بن حزم فيهما حجة على العموم، إذ أراد أن يجعلهما بعموم شيء فيهما حجة فيما ذهب إليه، كما أنه ليس له في ذلك حجة على الخصوص، حاشى الآية التي هي محل النزاع، وهي قوله: وأما من أوتي (ق. ٣٨. ب) كتابه وراء ظهره، وقد أبطنا قوله فيها بما ذكرناه من الوجوه المتقدمة وذيلنا ذلك بتتبع باقي<sup>(٢)</sup> كلامه والانتقاد له حتى انتهينا إلى هذا الموضوع الذي اختتمنا به كلامنا في الرد عليه.

(١) رواه البخاري (١١١-٢٨٨٢-٦٥٠٧-٦٥١٧) والترمذي (١٤١٢) والنسائي (٤٧٤٤)

وأحمد (٧٩/١) والطحاوي (١٩٢/٣) والطالسي (٩١) والبيهقي (٢٨/٨) (٢٢٦/٩) وابن أبي

شيبه (٣٦٣/٦) والطبراني في الأوسط (٢١٦٠-٢٥٥٠) و عبد الرزاق (١٠٠/١٠) و أبو يعلى

(٤٥١) عن أبي حنيفة عن علي.

(٢) ليست في (ب).

والذي حملنا على ذلك من بين سائر أوهامه نكارة قوله فيها وانفراده بتأويلها على ما ذهب إليه، مع كون الكلام فيها مناسباً لغرض هذا الكتاب، فاحتسبنا الأجر في تبين ذلك حتى لا يغتر من يقف على قوله في الآية، ويعتقد إصابته فيها، أو أن له سلفاً من المفسرين يقولون بقوله.

لاسيما وهو قد كرر هذا المعنى في كتبه فإنه ذكر ذلك في صدر كتاب المحلى<sup>(١)</sup>، وصدر كتاب المحلى، وإن كان ما قاله في كتاب الفصل هو أبسط، فلذلك آثرنا نقله في هذا الموضع ليكون الرد عليه بعد ذكر قوله واستيفاء حجته.

وما أرى أبا عبد الله الحميدي إلا قد شعر<sup>(٢)</sup> ببطلان قول ابن حزم في هذه الآية، فلذلك لم يذكره في كتابه هذا، وذكر ما لم يتفطن لبطلانه، وهو جميع ما تقدم له:

١. من كون المقربين مقصورين على الأنبياء والشهداء.

٢. وأن السماوات هي الجنات.

٣. وأن الأنبياء والشهداء تعجل لهم الجنة إثر الموت.

فإن هذا كله منصوص لابن حزم في كتبه فاستصوب ذلك الحميدي من مذهبه فنقله وتمذهب به، ولم يستصوب ابن حزم كتاب الحميدي هذا الذي نحن فيه، ولا استحسنته لأجل ما تقدم له مما قد نقلناه عنه قبل، لأنه هو الذي قاله للحميدي.

(١) المحلى (١٧/١).

(٢) في (ب): شرع، وهو خطأ.



وإنما استحسن كتاب الحميدي لأجل ما يأتي له بعد هذا من الموازنة وذكر أقسام أهلها وتنظير بعضهم ببعض فأعجبه ذلك، حتى روى الكتاب ولم يشعر بفساد أكثر تلك الأقسام. وسيأتي الكلام عليها في مواضعها بما يجب. ومن هاهنا هو ابتداء ذكر<sup>(١)</sup> الموازنة عند الحميدي، وما تقدم له إنما جعله كالتوطئة لها، فلنرجع إلى نقل لفظه والكلام عليه حسبما ابتدأنا كتابنا هذا به، والله الموفق للصواب.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا يظهر إلا حرف الذال.

## نقل اللفظ:

قال الحميدي: ثم قد صح بالنص والإجماع أن الكفار مخلدون في النار غير خارجين منها أبدا بعد دخولهم فيها يوم القيامة، وصحت أيضا بنص القرآن الموازنة وأنه لا يجزى أحد إلا بما كسب، وصح عن النبي ﷺ أنه ذكر من يخرج من النار على مراتب، وأنه يقدم من في قلبه مثقال شعيرة ثم مثقال برة، ثم مثقال كذا، على حسب ما ذكر من المقادير مع قول لا إله إلا الله، فلم يبق إلا أنهم المؤمنون المسيئون بيقين لاشك فيه.

ونحن ذاكرون نص الحديث، إذ الغرض تبين ما فيه من المقادير، وليكون أقرب لفهم ما تعلق من هذه المسألة به، لكونه حاضرا معها متصلا بما إن شاء الله فنقول، وبالله تعالى التوفيق:

إنه قد روى الثقتان: سعيد بن أبي عروبة وهشام صاحب الدستوائي كلاهما عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة»<sup>(١)</sup>.

(١) رواه مسلم (١٩٣) وابن ماجه (٤٣١٢) وابن أبي شيبة (٧/٢٢١-٤١٨) وأبو يعلى (٢٨٨٩-

٢٩٥٥-٢٩٩٣) عن سعيد عن قتادة عن أنس.

هذا نص الحديث روينا من طريق مسلم بن الحجاج في الصحيح، وروينا من طريق حماد بن زيد عن معبد بن هلال العتري<sup>(١)</sup> قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت فانتبهنا إليه، وهو يصلي الضحى فاستأذن لنا ثابت فدخلنا عليه فأجلس<sup>(٢)</sup> ثابتا معه على سريريه فقال له: يا أبا حمزة إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة فقال: حدثنا محمد رسول الله ﷺ قال: « إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لنا إلى ربك فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم، فإنه خليل الله ».

وذكر الحديث إلى قوله ~~الطالبي~~: « فأقول: (رب) أمي أمي، فيقال: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل، ثم أرجع<sup>(٣)</sup> إلى ربي فأحمده بتلك المحامد، ثم أخر له ساجدا فيقال لي<sup>(٤)</sup>: يا محمد (ق. ٣٩. ب) ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه،

= ورواه البخاري (٤٤-٤٢٠٦-٦٩٧٥) ومسلم (١٩٣) والترمذي (٢٥٩٣) وأبو عوانة (١٥٦/١-١٥٧) والطيالسي (١٩٦٦-٢٠١٠) وأبو يعلى (٢٩٥٥-٢٩٧٦-٢٩٧٧) عن هشام عن قتادة عن أنس.

ورواه عن قتادة كذلك شعبة وأبو عوانة وهمام وجميعها في البخاري وللحديث طرق عديدة عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهم.

(١) رواه من هذا الوجه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (١٩٣) والبيهقي (٤٢/١٠).

(٢) ليست في (ب).

(٣) في (ب): فأرجع.

(٤) في (ب): له.

واشفع تشفع. فأقول: أمي أمتي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها، فأنتقل فأفعل، ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمي أمتي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار، فأنتقل فأفعل».

ثم قال: «إنهم خرجوا من عند أنس فأتوا الحسن بن أبي الحسن البصري فزادهم في هذا الحديث: إن أنسا حدثهم به عن النبي ﷺ، وفيه: ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه واشفع تشفع، فأقول: يا رب إيذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، قال: ليس ذلك لك، أو قال ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله، وذكر باقي الخبر»<sup>(١)</sup>.

وقد جاء من طريق<sup>(٢)</sup> ثابتة مجيء التواتر.

(١) تصرف الشيخ في النقل، فيين نقله وما في صحيح مسلم فروق.

(٢) كذا في النسختين، ولعل الصواب: طرق.

## فصل

### (حديث الشفاعت) (١)

قوله: ( قد صح بالنص والإجماع أن الكفار مخلدون في النار ) صحيح.  
 وقوله: ( وصحت أيضا بنص القرآن الموازنة وأنه لا يجزى أحد إلا بما كسب ) سيأتي الكلام على التحقيق فيه (٢) بحول الله.  
 وقوله: ( وصح عن النبي ﷺ (٣) أنه ذكر من يخرج من النار على مراتب، وذكر هو أنهم المؤمنون المسيئون ) مستقيم.  
 وأما الحديث الذي ساقه من طريق معبد بن هلال عن أنس بن مالك فهو وإن ذكر أكثره لم يسقه بتمامه لأنه اختصر منه مالا يمس غرضه.  
 ونحن لنا مقصد فيما ترك منه، فلنذكره بتمامه فنقول: إن مسلم بن الحجاج خرج هذا الحديث في كتاب الإيمان (٤)، وخرجه البخاري في كتاب التوحيد (٥) بلفظه ومعناه حاشى ألفاظ يسيرة، فلنسق الحديث بلفظ مسلم إذ هو الذي ذكر الحميدي.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): في ذلك.

(٣) في (ب): صلى الله عليه وسلم.

(٤) (١٨٣/١ - رقم: ١٩٣).

(٥) (٢٧٢٧/٦ - رقم: ٧٠٧٢).

وذلك أن مسلما خرج به بطوله عن حماد بن زيد عن معبد بن هلال العتري قال: انطلقنا إلى أنس (ق.٤٠٠أ) بن مالك وتشفعنا بثابت فانتبهنا إليه وهو يصلي الضحى فاستأذن لنا ثابت فدخلنا عليه وأجلس ثابتا معه على سريره، فقال له: يا أبا حمزة إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة، قال: حدثنا محمد ﷺ قال: « إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم (ﷺ) <sup>(١)</sup> فيقولون له: اشفع لذريتك. فيقول: لست لها، ولكن عليكم إبراهيم <sup>(٢)</sup>، فإنه خليل الله. فيأتون إبراهيم فيقول: لست لها، ولكن عليكم موسى <sup>(٣)</sup>، فإنه كلیم الله.

فيؤتى موسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم يعيسى <sup>(٤)</sup> فإنه روح الله وكلمته.

فيؤتى عيسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد ﷺ. فأوتى فأقول: أنا لها، أنطلق فأستأذن على ربي فيؤذن لي، فأقوم بين يديه فأحمده بحامد لا أقدر عليها إلا أن <sup>(٥)</sup> يلهمني الله (عز وجل) <sup>(٦)</sup>، ثم

(١) ليس في صحيح مسلم.

(٢) في صحيح مسلم: عليه السلام.

(٣) في صحيح مسلم: عليه السلام.

(٤) في صحيح مسلم: عليه السلام.

(٥) في صحيح مسلم: الآن.

(٦) ليس في صحيح مسلم.

آخر له ساجدا، فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع.

فأقول: رب<sup>(١)</sup> أمي أمي. فيقال: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل.

ثم أرجع إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم آخر له ساجدا. فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع.

فأقول: رب أمي أمي. فيقال لي: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل.

ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم آخر له ساجدا. فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع. فأقول: يا رب

أمي أمي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار.

فأنطلق فأفعل».

هذا حديث أنس الذي أنبأنا به.

فخرجنا من عنده، فلما كنا بظهر الجبان<sup>(٢)</sup> قلنا: لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف في دار أبي خليفة<sup>(٣)</sup>، قال: فدخلنا عليه فسلمنا

(١) في (ب): يارب.

(٢) هي الصحراء، وتسمى بها المقابر كما في شرح النووي على مسلم (٦٤/٣).

(٣) أي من الحجاج بن يوسف الثقفي.

عليه، قلنا: يا أبا سعيد جئنا من عند أخيك أبي حمزة فلم نسمع بمثل<sup>(١)</sup> حديث حدثناه في الشفاعة. قال: هيه. فحدثناه الحديث. فقال: هيه. قلنا: ما زادنا. قال: قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع. ولقد ترك شيئا ما أدري أنسي الشيخ أم<sup>(٢)</sup> كره أن يحدثكم فتتكلوا.

قلنا له: حدثنا، فضحك. وقال: خلق (ق.٤٠.ب) الإنسان من عجل، ما ذكرت لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه: « ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع. فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله.

قال: ليس ذلك لك، أو قال ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله.»

قال: فأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه سمع أنس بن مالك أراه قال قبل عشرين سنة، وهو يومئذ جميع.

(١) في صحيح مسلم: مثل.

(٢) في صحيح مسلم: أو.



## فصل

حديث أنس هذا سقط منه ذكر نوح عليه السلام، وهو ثابت في أحاديث الشفاعة، وإنما سقط من رواية معبد بن هلال عن أنس.

وأما رواية قتادة عن أنس ففيها ذكر نوح قال فيه: فيقول -يعني آدم-: لست هناكم فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها، ولكن إيتوا نوحا أول رسول بعثه الله عز وجل، قال: فيأتون نوحا صلى الله عليه فيقول: لست هناكم، فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحي ربه منها، ولكن إيتوا إبراهيم عليه السلام، وذكر فيه: ويذكر خطيئته، وكذلك في موسى عليه السلام.

وفي حديث غير أنس<sup>(١)</sup> أن آدم عليه السلام يقول للناس حينئذ: « اذهبوا إلى غيري<sup>(٢)</sup>، اذهبوا إلى نوح، فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض فيأتون نوحا فيقولون له: أنت أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، وقد سماك الله عبدا شكورا، اشفع لنا إلى ربك، ألا ترى ما نحن فيه، فيقول لهم: إنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي، نفسي نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى إبراهيم خليل الله»، وهكذا إبراهيم يدفعهم عن نفسه،

(١) رواه البخاري (٣١٦٢-٤٤٣٥) ومسلم (١٩٤) والترمذي (٢٤٣٤) وابن حبان (٦٤٦٥)

وابن أبي شيبة (٤١٥/٧) وغيرهم عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): اذهبوا إلى غيري، مكررة.

ويذكر كذباته الثلاث ويحيلهم على موسى، وكذلك يفعل موسى، ويذكر قتله نفساً لم يؤمر بقتلها، ويحيلهم على عيسى، وكذلك يفعل عيسى ويحيلهم على محمد ﷺ.

ولم يأت في أحاديث الشفاعة على كثرتها أن الناس في القيامة يذهبون إلى غير هؤلاء الرسل الأربعة المسمين في هذا الحديث، وذلك لأنهم أولو العزم من الرسل<sup>(١)</sup> الذين أمر نبينا ﷺ أن يصير كصبرهم على أحد التأويلين. ولأجل علو درجتهم (ق. ٤١. ١)، وكونهم أفضل الرسل ذكرهم الله تعالى في كتابه على التعيين في غير موضع، فقال سبحانه: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣].

وقال تعالى لنبينا ﷺ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧].  
وأما آدم ﷺ فلم يذكره الله تعالى مع هؤلاء الرسل في هاتين الآيتين وجاء ذكره معهم في أحاديث الشفاعة، والذي يظهر لنا في ذهاب الخلق أولاً

(١) أي أولو العزم والجد والصبر وكمال العقل، وهم: محمد ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم.

ولم يرسل الله تعالى من رسول إلا وهذه الصفات فيه مجتمعة، غير أن هؤلاء الخمسة أصحاب الشرائع المشهورة كانت هذه الصفات فيهم أكمل، وأعظم من غيرهم، كما في معارج القبول (٢/٦٨-٦٩).

وانظر شرح الطحاوية (٣١١).

إليه يومئذ إنما هو لكونه أبا البشر على ما نذكره بعد، ولذلك يقولون له: « أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده »<sup>(١)</sup>، وفي رواية أخرى: « أنت آدم أبو الخلق خلقك الله بيده »<sup>(٢)</sup>، وفي طريق آخر: « فيأتون آدم فيقولون له يا أبانا »<sup>(٣)</sup>.

وغرض جميع الخلق كلهم حينئذ إنما هو إراحتهم من هول ذلك الموقف الذي يلجمهم فيه العرق، وتدنو الشمس من رؤوسهم، فطلب من يريحهم من ذلك ويعجل لهم الحساب هو معنى الشفاعة، وهي الشفاعة الكبرى التي هي مختصة بنبينا ﷺ، كما قال في حديث أبي بن كعب في القراءة: « وأخرت الثالثة ليوم يرغب فيه إلي الخلق كلهم حتى إبراهيم عليه السلام »<sup>(٤)</sup>.

ولم يذكر في حديث أنس المتقدم إلا الشفاعة الأخرى التي هي إخراج المذنبين من هذه الأمة من النار، وليست هي المقصودة في أول الحديث الذي ذكر فيه من قول كل واحد من الأنبياء: لست لها، والدليل على ذلك من وجهين:

(١) رواه البخاري (٣١٦٢-٤٤٣٥) ومسلم (١٩٤) عن أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم (١٩٣) عن أنس.

(٣) رواه مسلم (١٩٥) عن أبي هريرة وحذيفة.

(٤) رواه مسلم (٨٢٠).

أحدهما: إن الناس الذين هم جميع الأمم ليس لهم غرض في الشفاعة الثانية، لأنهم بمعزل عنها، وإنما الشفاعة التي تعم الجميع هو زوالهم من هول ذلك المقام فقط، فهي التي يطلبون وعليها يحرصون.

ولذلك تضمن الحديث أن مدافعة الأنبياء للشفاعة إنما<sup>(١)</sup> تكون حين يموج بعض الناس في بعض، وليس ذلك إلا في أول الحال قبل الحساب والعقاب.

والوجه الثاني: ما ذكر في الحديث من كونه عليه السلام إذا وصل الأمر إليه سجد فقيل له: ارفع رأسك وسل تعطه فيقول: أمي أمي. فيقال له (ق.٤١.ب): اذهب فأخرج من النار من في قلبه مثقال كذا.

فكيف يخرج من النار من أمته من هو بهذا الوصف، وأمته لم يذكر في الحديث أنهم دخلوا النار بعد.

وذلك كله يدل على أنه سقط من الحديث ذكر الشفاعة التي يحتاج إليها الخلق كلهم، وهي المشار إليها في حديث حذيفة وأبي هريرة معا عند مسلم، فإن فيه - وهو حديث الشفاعة - : « فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم فيقوم ويؤذن له وترسل الأمانة والرحم فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا ». الحديث<sup>(٢)</sup>.

(١) ليست في (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش.

(٢) رواه مسلم (١٩٥) والحاكم (٤/٦٣١) وأبو يعلى (١١/٧٩) وغيرهم عن أبي هريرة.

فقوله<sup>(١)</sup>: « فيقوم ويؤذن له » إشارة إلى الشفاعة الكبرى.

وأحاديث الشفاعة إذا استقرت كلها يخرج منها هذا المعنى، فإن فيها: لتتبع كل أمة ما كانت تعبد ولا يكون ذلك إلا عند إزالتهم من ذلك الموقف، وكذلك فيها ذكر الصراط وجواز الناس عليه، وفيها أن دعاء الرسل حينئذ: « اللهم سلم سلم »<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك مما تضمنته أحاديث الشفاعة بجملتها، إذ في بعض الطرق منها ما ليس في بعض، كما أن في حديث أنس هذا ما ليس في غيره أيضا.

(١) في (ب): وقوله.

(٢) رواه البخاري (٤٣٠٥) ومسلم (١٨٣) عن أبي سعيد.

## فصل

وقول كل واحد من الأنبياء في حديث أنس: (لست لها) أي الشفاعة الكبرى إنما معناه لست لها لأجل الخطايا التي يذكرونها لأنفسهم حسبما ثبتت في حديث غير أنس، وعلى الحقيقة فهم يهابون ذلك المقام، ويعلمون أن الشفاعة فيه تحتاج إلى إذن: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فهم أعرف بالله من أن يقدموا عليه بغير إذن، لاسيما في ذلك اليوم الذي يقولون فيه: « إن ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لا يغضب مثله بعده »<sup>(١)</sup>.

ولا يبعد أن يقذف في نفوسهم أن المانع لهم تلك الخطايا التي ألموا بها في الدنيا فيذكرونها حينئذ، والمانع لهم على الحقيقة أن ذلك لم يجعل لهم، وإنما خص به محمد ﷺ، ولذلك يقول: أنا لها، معناه: أنا المستحق لها من بني آدم المأذون له في أمرها، إذ أعلمه الله تعالى بذلك في الدنيا، وفي الآخرة يتبين صدق قوله عند من لا يؤمن به. (ق. ٤٢. أ).

فإن شفاعة نبينا محمد ﷺ لا بد من وقوعها يوم القيامة على نحو ما جاءت به الأحاديث من التفسير لها.

(١) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد خرج باللفظ الذي ساقه المصنف: البخاري (٣١٦٢-٤٤٣٥) ومسلم (١٩٤) والترمذي (٢٤٣٤) وأحمد (٤٣٥/٢) وابن حبان (٦٤٦٥) وأبو عوانة (٤٣٧-٤٣٨) وابن أبي شيبة (٤١٥/٧) عن أبي هريرة.

## فائدة عرض الشفاعة على الأنبياء<sup>(١)</sup>

فإن قيل: فإذا كانت الشفاعة الكبرى واقعة من النبي ﷺ في القيامة دون سائر الأنبياء، وهو المختص بها دونهم، فما فائدة عرضها قبله على من عرضت عليه منهم.

فالجواب عن ذلك من وجهين:

أحدهما: إن الأمم لا علم لهم بأن الشفاعة عند محمد ﷺ، إذ كانوا في الدنيا قبل وجوده وبعثه فلهجوا من ذات أنفسهم إلى آدم الذي هو أبوهم ظنا منهم أنه ينجيهم من ذلك الهول، لاعتقادهم أن الأب حريص على نجاة ولده على ما عهدوا حالهم عليه في الدنيا، فهم لم يذهبوا إلى سواه حتى يكون هو الذي يدفعهم عن نفسه، ويقول لهم: اذهبوا إلى نوح فيطيعونه في التوجه إلى نوح مع اعتقادهم أنه لا يحيلهم إلا على ما ينجيهم.

وهكذا القول في أمر نوح لهم بالتوجه إلى إبراهيم حتى يصل الأمر إلى

نبينا محمد ﷺ.

وهذه الأمة عندهم العلم في الدنيا بأنه ﷺ هو صاحب ذلك المقام، ولم يذكر عنهم في الحديث أنهم يتكلمون في هذا المعنى مع آدم وغيره من الأنبياء، ولا بد أن يكونوا حينئذ في جملة الناس، ويحتمل حالهم أمرين:

(١) هذا العنوان زيادة مني.

أحدهما: أن يكونوا قد ذهلوا عن هذا العلم في ذلك اليوم كما تذهل الرسل عندما يقول الله تعالى لهم: ﴿ مَاذَا أُجِبْتُمْ ﴾ [القصص : ٦٥]، فيقولون: لا علم لنا، على أحد التأويلين<sup>(١)</sup>، وكما تذهل كل مرضعة عما أرضعت. فإذا ذهلوا دخلوا مع الناس في توجههم إلى آدم وغيره من الأنبياء. الثاني: أن لا يذهلوا عن هذا المقام ويعلمون أن محمدا ﷺ هو صاحبه لكنهم يكونون مغمورين في الخلق لقلتهم بالإضافة إلى كثرة الخلق، « إذ هم منهم كالرقمة في ذراع الحمار ، أو كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود » كما جاء في الحديث<sup>(٢)</sup>.

فلا يسعهم إلا الكون في جملتهم حتى يمتازوا عنهم حين يقال: « لتتبع كل أمة ما كانت تعبد، فتبقى حينئذ هذه الأمة فيها منافقوها حتى يقع الفصل فيهم »<sup>(٣)</sup>.

(١) هو قول مجاهد والحسن والسدي، كما في تفسير ابن كثير (١١٤/٢).

(٢) رواه البخاري (٦١٦٣) ومسلم (٢٢١) والترمذي (٢٥٤٧) وابن ماجه (٤٢٨٣) وأحمد (١٨٥٠/٣) والبيهقي (٤٤٥-٤٣٧-٣٨٦/١) وأبو عوانة (٢٥٠) والبزار (١٨٥٠) والطيالسي (٣٢٤) عن ابن مسعود.

ورواه البخاري (٤٤٦٤) ومسلم (٢٢٢) وأحمد (٣٢/٣) وأبو عوانة (٢٥٣) عن أبي سعيد.

(٣) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد تقدم.



الوجه الثاني من الجواب: (ق. ٤٢. ب.)

إن عرض الشفاعة على الأنبياء تشریف لبينا ﷺ، إذ لو قُذِف في قلوب البشر يومئذ أن الرسول محمداً ﷺ هو صاحب ذلك المقام ووصلوا إليه فشفع لهم، لم يقع ذلك من نفوسهم الموقع الذي يقع منهم إذا تدافعوا الأنبياء وأحال بعضهم بها<sup>(١)</sup> على بعض، حتى ينتهي الحال فيها آخرًا إلى محمد ﷺ.

والأنبياء صلوات الله عليهم لا يخلو حالهم في إحالة بعضهم على بعض من أن يكون عندهم علم بالشفاعة أو لا يكون:

فإن كان عندهم علم بها في الدنيا فيُترَل حالهم على أن يكون لهم ذهول هنالك كما يكون لغيرهم.

وإن لم يكن لهم علم بذلك فيكون كل واحد منهم يحيل على من كان بعده من أولي العزم من الرسل معتقداً أن له فضيلة عند الله تعالى من غير خطيئة، إذ يعتقد في نفسه قصوره عنها لأجل الخطيئة التي كانت له في الدنيا وبراءة ساحة الرسول الذي يحيل عليه بها عنده.

ويحصل بمجموع ذلك ما ذكره الله تعالى لنبية محمد ﷺ في الشفاعة بعد تدافع الأنبياء لها على معرفة من بني آدم كلهم مؤمنهم وكافرهم، شقيهم وسعيدهم، صغيروهم وكبيرهم، والله على ذلك الحمد والمنة.

(١) في (ب): فيها.

## نقل اللفظ

قال الحميدي بإثر الحديث المتقدم: ففي هذا بيان المقادير التي جعلها الله تعالى سببا لخروجهم من النار بالشفاعة على حسب ما لهم منها تفضلا من الله عز وجل، إذ جعل ما اكتسبوا من الخير وعملوه مما قد كان الله تعالى هو الموفق له والمعين عليه والمهيئ لآلات الاكتساب له سبيلا إلى الفوز والنجاة، تغمدا منه برحمته لهم، كما شاء لا إله إلا هو.

وفيه أن تلك المقادير المذكورة من مثقال برة وذرة إنما هي مما سوى الإيمان الذي هو قول لا إله إلا الله، لكن من سائر الأعمال التي تسمى إيمانا أيضا، لقوله تعالى فيمن قال لا إله إلا الله وليس له غيرها: « ليس ذلك لك ».

وأبأنهم عن أهل تلك المقادير لتوحده عز وجل بإخراجهم من النار. وهذا بين والحمد لله، وهذا أيضا يبين أن الذي توحيد الله عز وجل بإخراجهم من النار فيمن (ق. ٤٣: ١) قال لا إله إلا الله ولم يعمل خيرا قط إنما هو من قالها مرة واحدة فقط مصدقا ومات على ذلك. لأن قول لا إله إلا الله حسنة، فإذا كررها حصلت له حسنة أخرى، فهو أزيد خيرا ممن لم يقلها إلا مرة واحدة فقط.

ونص الخبر يدل على أن الذين توحد الله تعالى بإخراجهم برحمته لا بالشفاعة إنما هم من ليس في المؤمنين أحد أقل خيرا منهم،<sup>(١)</sup> هذا نص الخبر المذكور وغيره من الآثار الثابتة عن رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> الواردة في هذا الباب.

(١) يشير إلى حديث الشفاعة الطويل، وقد تقدم.

وفيه: فيقول الله عز وجل: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم السراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما. هذا لفظ مسلم (١٨٣) عن أبي سعيد.

(٢) من (ب).

## فصل

أما قوله: (وفيه أن تلك المقادير المذكورة من مثقال برة وذرة إنما هي مما سوى الإيمان الذي هو قول لا إله إلا الله، لكن من سائر الأعمال التي تسمى إيماناً أيضاً) فهو ظاهر من الحديث الأول الذي رواه قتادة عن أنس، إذ فيه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، وهكذا قال في البرة والذرة.

فجمع بين قول لا إله إلا الله وهو عبارة عن الإيمان وبين ما في القلب من الخير وهو الزائد على الإيمان<sup>(١)</sup>، على أن البخاري ذكر حديث قتادة هذا بهذا النص<sup>(٢)</sup>، ثم ذكره من طريق آخر<sup>(٣)</sup> وقال فيه: "من الإيمان" مكان قوله: "من الخير"، فيحتمل أيضاً أن يكون قوله لا إله إلا الله دليلاً على الإيمان، ويكون المعبر ما في القلب من الخير الذي هو الإيمان.

(١) الإيمان ليس مجرد قول لا إله إلا الله، أو مجرد ما في القلب، بل الإيمان اعتقاد القلب وقول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح.

هذا إجماع مقطوع به عند أهل السنة.

(٢) (١/رقم: ٤٤) (٦/رقم: ٦٩٧٥).

(٣) (١/رقم: ٤٤).

وإذا كان هذا فيبقى لنا الإشكال في الحديث الثاني ، وهو قوله تعالى :

« وعزتي وكبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله »<sup>(١)</sup>.

إذ لم يعتبر فيه ما في القلب، أعني أنه لم يرد ذلك في نص الحديث، ومحال أن يقصد بها من قالها على معنى النفاق والتكذيب في الباطن لها، فإن المنافق كافر وهو مخلد في النار بإجماع، فلا يصح أن يخرج منها. فلم يبق إلا أن يكون المقصود بها هو المصدق لها بقلبه والمصدق بقلبه ممن يخرج من النار قد جاء الحديث بأنهم ينقسمون إلى من يكون في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان.

وهي الطبقة الأولى.

والثانية: من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان<sup>(٢)</sup>.

والثالثة: من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من

إيمان.

فهذه الموازنات الثلاث<sup>(٣)</sup> وردت في هذه الطوائف الثلاث.

وفيه دلالات على أن للإيمان<sup>(٤)</sup> كمالات، وأن ذلك (ق. ٤٣. ب) معتبر

بما في القلب لا غير<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (١٩٣) والبيهقي (٤٢/١٠) وغيرهم عن أنس.

(٢) ليست في (ب).

(٣) ليست في (ب).

(٤) في (ب): الإيمان.

(٥) كلا، بل زيادة الإيمان ونقصانه غير قاصرة على ما في القلب، بل كل أصول الإيمان يعتربها

النقصان والزيادة، فالإيمان يزيد بزيادة أعمال القلوب والجوارح، وينقص بنقصها.

ثم ورد في الطائفة الرابعة أنه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله فقط ولم يذكر فيها اعتبار ما في القلب. ويحتمل ذلك عندنا أمرين:

أحدهما: أن يحمل ما في الثلاثة الأحوال من ذكر الإيمان في القلب على الطاعات التي هي فروع الإيمان<sup>(١)</sup>، وربما كانت الطاعات المختصة بعمل القلب كخشية الله، أو شفقة على مسلم، أو نية في عمل خير، أو هم بحسنة أو ترك سيئة لله، ونحو ذلك، ويكون قول لا إله إلا الله في الحالة الرابعة على هذا التأويل محمولا على الإيمان المجرد الذي ليس فيه إلا التصديق فقط من غير زيادة عليه<sup>(٢)</sup>.

والثاني: أن يحمل الإيمان في تلك الأحوال الثلاث على بابه ويعتبر ما في القلب منه في القوة والضعف، ويكون من قال لا إله إلا الله في الحالة الرابعة معتبرا بمن قالها مرة من عمره عن تصديق، ولم يكن في قلبه تكذيب بها ولا استمر تصديقه لها، بل صحبته في ذلك غفلة حتى مات على هذه الحالة. فتفضل الله على من هذه صفته من الناس بعدم الخلود في النار، التفاتا إلى النطق بتلك الكلمة في الوقت الذي نطق بها فنفعته، إذ لم يكن في باطنه بعد ذلك تكذيب بمعناها.

= وأنت ترى أن هذا من الظهور، يمكن، بل هو أظهر من أن يحتاج إلى بيان.

لكن انتشار البدع في الأمة، ووقوف الدولة وراء ذلك، وسكوت العلماء عن البيان يجعل الخفي ظاهرا والظاهر خفيا. والله الأمر من قبل ومن بعد.

(١) مذهب أهل السنة أن الأعمال من أصول الإيمان.

(٢) قصر الإيمان على مجرد التصديق أو المعرفة قول جهنم بن صفوان، وعنه تلقاه المرجئة.

ويبقى الإشكال في قول الله تعالى لنبيه ﷺ في حق هذه الطائفة الرابعة عندما سأله الشفاعة فيهم: « ليس ذلك لك » من حيث إن ظواهر الأحاديث تقتضي عموم شفاعته ﷺ لجميع المذنبين من أمته، وهذا القول يعارض تلك الظواهر.

### \* - (معنى قوله تعالى: ليس ذلك إليك)<sup>(١)</sup>

ونحن نجيب عن هذا الإشكال بحول الله، فنقول: سؤال النبي ﷺ الشفاعة لمن قال لا إله إلا الله فقط يحتمل وجهين: أحدهما: أن يكون ذلك في أمته.

والثاني: أن يكون في غير هذه الأمة من الأمم السالفة.

فإن قلنا: إنه قصد بذلك أمته فالكلام عليه بحسب التأويلين المتقدمين، فإن أحدهما هو أن يحمل الإيمان في الثلاثة الأحوال على الفروع، وشهادة أن لا إله إلا الله على مجرد الإيمان.

فعلى هذا يكون معنى « ليس ذلك إليك » أي: ليس إليك علم ما في القلب، وإنما إليك علم الظواهر<sup>(٢)</sup>، ويكون أولئك الأولون (ق. ٤٤: ٤) عندهم من

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) قال الحافظ في الفتح (٤٥٦/١١): قال البيضاوي: وقوله: « ليس ذلك لك »، أي: أنا أفعل ذلك تعظيما لاسمي وإجلالا لتوحيدتي، وهو مخصص لعموم حديث أبي هريرة الآتي: « أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله مخلصا ».

قال: ويحتمل أن يجري على عمومه ويحمل على حال ومقام آخر.

فعل الطاعات - وإن قلت - ما يستدل به النبي ﷺ على التفاوت على ما في القلب، حتى يعلم من عنده مثقال حبة من برة ممن عنده مثقال حبة من خردل من الإيمان، ويكون من ليس عنده من الطاعات شيء سوى مجرد الإيمان في القلب يستأثر الله تعالى بعلمه.

والثاني: هو أن تحمل المناقيل هنالك على الإيمان المجرد، ويكون الله تعالى قد أطلع نبيه ﷺ على ما في قلوبهم بأمارات يتعرف بها تلك الموازنات، فكل من كان في قلبه شيء من الإيمان يدركه النبي ﷺ فيخرجه من النار. ويكون من قال لا إله إلا الله من غير تكذيب بها ولا استمرار تصديق لها لم يجعل الله سبحانه للنبي ﷺ طريقاً في تعرف ذلك، فيصدق قوله تعالى له: « ليس ذلك إليك »، إذ لا أمانة عنده على تمييزهم<sup>(١)</sup> في النار من غيرهم

= قال الطيبي: إذا فسرنا ما يختص بالله بالتصديق المجرد عن الثمرة، وما يختص برسوله هو الإيمان مع الثمرة من ازدياد اليقين أو العمل الصالح حصل الجمع. قلت: ويحتمل وجهاً آخر وهو أن المراد بقوله "ليس ذلك لك" مباشرة الإخراج لا أصل الشفاعة، وتكون هذه الشفاعة الأخيرة وقعت في إخراج المذكورين فأجيب إلى أصل الإخراج ومنع من مباشرة فنسبت إلى شفاعته في حديث "أسعد الناس" لكونه ابتداء بطلب ذلك والعلم عند الله تعالى. انتهى قول ابن حجر.

قلت: أقوال العلماء المتأخرين في باب الإيمان تميل إلى أصول المرجحة، والقول بشمول الشفاعة لمن ليس معه إلا مجرد التصديق، ويقصدون به المعرفة المجردة عن أعمال القلوب والجوارح، وهو ما عبر عنه الطيبي بالتصديق المجرد عن الثمرة، قول يرجع إلى أصول جهنم بن صفوان. وهو ما عبر عنه عقيل القضاعي بمجرد الإيمان، والإيمان المجرد.

ومثل هذا الإيمان لا حقيق له، وقد اشدت نكير السلف لقول جهنم هذا. والإيمان عندهم اعتقاد وقول وعمل.

(١) في (أ): نميزهم.



من الكفار، فيكون الله تعالى هو المتولي لأمرهم لشهادتهم بوحدانيته في الوقت الذي نطقوا به، إذ هو المستأثر بذلك في عالم الغيب.

وعلى هذين التأويلين يصدق أن تكون هذه الحالة الرابعة في أهل هذه الملة كما تقدم، وهو الذي يظهر من الحسن بقوله عن أنس: ولقد ترك شيئاً ما أدري أنسي الشيخ أو كره أن يحدثكم فتكلموا.

وأما الوجه الثاني: وهو أن يكون سؤال الشفاعة في من قال لا إله إلا الله من غير هذه الملة فهو قوي في معناه.

وذلك أن الحديث يتضمن أربعة أحوال: ففي الأحوال الثلاث منها إذا خر النبي ﷺ فيها ساجداً يقال له يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع، فيقول: « رب أمتي أمتي »، فيقال له: انطلق، فيخرج من النار من يخرج على حسب التدرج المذكور في الحديث، وفيها كلها: « أمتي أمتي ».

فالمخرجون من النار هم من الأمة بلا إشكال، فزاد الحسن ذكر الحالة الرابعة، بأن قال: « ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرج له ساجداً فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع » فيقول<sup>(١)</sup>: يا رب إيذن لي فيمن قال لا إله إلا الله. قال: ليس ذلك لك، أو قال: ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي

(١) في (ب): فأقول.

وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله.

هذا نص (ق.٤٤.ب) الحديث، ولم يقل فيه: إيدن لي فيمن قال لا إله إلا الله من أمتي.

فيمكن أن يكون النبي ﷺ لما فرغ من أمته ولم يبق في النار منهم أحد لقوله في وصف من يخرج في الثالثة: من كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان، إذ أقل من هذا المقدار يعسر إدراكه، سأل ﷺ أن يشفع فيمن قال لا إله إلا الله على الإطلاق من سائر الأمم، فقيل له ليس ذلك إليك.

معناه إنك أخذت حظك من الشفاعة واستوفيت نصيبك بأن أخرجت كل من هو مؤمن من أمتك فغيرهم لم يجعل إليك النظر في أمرهم. ولعل هذا المعنى هو الذي حمل أنس بن مالك آخرا على أن لم يحدث بآخر الحديث الذي هو هذه الحالة الرابعة، وحدثهم بالأحوال الثلاث التي هي في حق هذه الأمة.

ويؤيد هذا التأويل قول النبي ﷺ في حديث أنس من رواية قتادة عنه: « يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن »، أي: وجب عليه الخلود، هكذا في صحيح مسلم<sup>(١)</sup>.

(١) رواه البخاري (٦١٩٧) ومسلم (١٩٣) عن قتادة عن أنس، وعندهما أن الزيادة من قول قتادة. ورواه البخاري (٧٠٠٢) ومسلم (١٩٣) في مكان آخر وابن حبان (٦٤٦٤) عن قتادة عن أنس مدرجا.

وعند البخاري<sup>(١)</sup> من بعض الطرق: « ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود » ، بواو العطف ، على أنه من قول النبي ﷺ .  
 فهذا النص يدل على أنه ﷺ لم يبق من أمته في النار أحد أو أن من أخبر عنه القرآن بأنه في النار من أهل الكفر هو الذي خلد فيها .  
 وإذا كان الأمر هكذا فكيف يرجع فيقول: إيدن لي فيمن قال لا إله إلا الله من أمي، فيكون الجواب أن يقال له: ليس ذلك إليك .  
 فإن قيل: فقد تقدم لكم أن الأنبياء أعراف بالله من أن يقدموا عليه في الشفاعة بغير إذن، فكيف يستقيم لكم ذلك؟ مع قولكم: إن محمدا ﷺ سأل الشفاعة لمن لم يجعل له النظر فيهم من سائر الأمم على هذا التأويل الثاني .  
 فالجواب عن ذلك: أن الأنبياء الذين يسأل الناس منهم الشفاعة يوم القيامة إنما أقيموا مقام القبض فأدركتهم الهيبة<sup>(٢)</sup>، ولذلك يقولون: نفسي نفسي نفسي، ويذكرون سبب قبضهم، وذلك قولهم: إن ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب مثله بعده، ونبينا محمد ﷺ أقيم مقام البسط والإدلال في ذلك اليوم، ولهذا يقول: أمي أمي، ولا يذكر نفسه .  
 ولا بسط أعظم من أن يقال له: سل تعطه واشفع تشفع، ولما أوجب بهذا القول في كل<sup>(٣)</sup> مرة شفع فيها، ترقى من ذلك إلى أن سأل الشفاعة فيمن ليس عنده إلا مجرد الكلمة إشفاقا (ق.٤٥.١) على هذا الصنف من الخلود في

(١) رواه البخاري (٤٢٠٦-٦٩٧٥) عن قتادة عن أنس .

(٢) في (ب): الهبة .

(٣) في (ب): بكل .

النار، معتقدا أنه مأذون له في ذلك، إذ أذن له في أصل الشفاعة، فرأى انسحاب الإذن له في جميع ما يشفع فيه إذ لم يُستثن عليه شيء حيث قيل له: سل تعطه واشفع تشفع، فلما شفع آخرا فيمن كان عنده مجرد الكلمة فقط أعلمه الله تعالى بأنه سبحانه هو المتولي لخروج ذلك الصنف خصوصا من غير شفاعة شافع.

وهذا الجواب إنما قلناه على أن نفرض صحة السؤال فنفرق به بين مقام النبي ﷺ وبين مقامات غيره من الأنبياء فيما ذكرناه، وإلا فالسؤال مندفع باعتبار آخر، وهو أن النبي ﷺ لم يقل في الحديث شفعتني<sup>(١)</sup> فيمن قال لا إله إلا الله، وإنما قال فيه: إيدن لي فيمن قال لا إله إلا الله، أي إيدن لي أن أشفع فيمن قال لا إله إلا الله تأدبا مع الله تعالى في حق هؤلاء مع كونه النبي ﷺ قد شفع في غيرهم المرة بعد المرة.

وإذا طلب ﷺ الإذن في شفاعة من كان بهذا الوصف فقد اندرأ السؤال، إذ ليس فيه إقدام على الشفاعة بغير إذن سواء كان هذا الصنف من هذه الأمة أو من غيرها.

فإن قيل: فإذا فرضنا أن يكون ما ذكرتموه من التأويل متزلا على الأمم السالفة، فما معنى كون الله تعالى يخرجهم بمجرد قول لا إله إلا الله دون شفاعة أنبيائهم لهم؟

(١) في (ب): شفعتني.

قلنا: أما الشفاعة للأنبياء فلا بد منها كما قال ﷺ في حديث أبي سعيد الخدري عن الله تعالى: « شفعت الملائكة وشفع<sup>(١)</sup> النبيون وشفع المؤمنون<sup>(٢)</sup> ».

إلا أن شفاعتهم لأمتهم قد تكون بخلاف شفاعة النبي<sup>(٣)</sup> ﷺ لأمته، لأنه ﷺ قال: « لكل نبي دعوة يدعو بها، وإني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة<sup>(٤)</sup> ».

فلو كانت شفاعة الأنبياء لأمتهم مثل شفاعة نبينا ﷺ لأمته لم يكن لهذه الخاصية التي يختص بها النبي ﷺ من جعله تلك الدعوة شفاعة لأمته معنى.

لأنهم كانوا يزيدون عليه بتعجيل الدعوة المستجابة لهم في الدنيا ويستوون معه في الشفاعة في الآخرة ، و ذلك مناقض لمفهوم الحديث ، إذ نص ﷺ على أنه نظر لأمته وجعل لهم الدعوة المضمونة استجابتها شفاعة لهم

(١) في (ب): وشفعت.

(٢) رواه مسلم (١٨٣) وأحمد (٩٤/٣) والحاكم (٨٧٣٦) وغيرهم.

(٣) في (ب): نبينا.

(٤) رواه البخاري (٥٩٤٥ - ٧٠٣٥) ومسلم (١٩٨ - ١٩٩) والترمذي (٣٦٠٢) وابن ماجه

(٤٣٠٧) وأحمد (٢٧٥/٢ - ٤٢٦) ومالك (٤٩٢) وابن حبان (٦٤٦١) والبيهقي (١٧/٨)

(١٩٠/١٠) والدارمي (٢٧٠٢) وأبو عوانة (٨٦/١) والطبراني في الأوسط (١٧٢٧) وغيرهم

كثير عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس وجابر وابن عباس وأبي ذر وأبي سعيد وابن عمر.

في الآخرة، والمفهوم من هذا أنه عليه السلام اختص بها دون سائر الأنبياء وألهم من ذلك إلى ما لم يلهموا إليه.

وهذا يدل على أن شفاعته لها مزية على شفاعتهم، وشفاعته عليه السلام قد علمناها منه وتلقيناها عنه، وهي قوله: « شفاعتي (ق. ٤٥. ب) لأهل الكبائر من أمتي »<sup>(١)</sup>، وقوله: « فهي نائلة إن شاء الله من أمتي من مات لا يشرك بالله شيئاً »<sup>(٢)</sup>.

وشفاعة الأنبياء غير معروف<sup>(٣)</sup> لنا كيفيتها، ففي الممكن أن تكون فيمن فعل بعض الطاعات دون بعض، أو ارتكب بعض المحظورات دون بعض. أو تكون شفاعتهم في من تلبس بالطاعات في الجملة دون من اقتصر على الشهادة فقط، فيكون أمره إلى الله تعالى، وشفاعة نبينا مطلقة في من فعل الطاعات أو تركها، وعنده أصل الإيمان أو ارتكب أي نوع من المحظورات، ما لم يكن شركا يموت عليه صاحبه.

ويحتمل أن يكون الفرق بين شفاعته محمد عليه السلام وغيره من النبيين أن شفاعته لأمته مضمونة بكونها دعوته المستجابة لا محالة، وتكون شفاعته سائر

(١) رواه أبو داود (٤٧٣٩) والترمذي (٢٤٣٥) وأحمد (٢١٣/٣) وابن حبان (٦٤٦٨) والبيهقي (١٧/٨) وغيرهم عن أنس بسند صحيح.

وفي الباب عن جابر وابن عباس وابن عمر.

(٢) رواه مسلم (١٩٩) والترمذي (٣٦٠٢) وابن ماجه (٤٣٠٧) وأحمد (٤٢٦/٢) والبيهقي (١٩٠/١٠) عن أبي هريرة.

(٣) في (ب): معروفة.

النبيين غير مضمونة، أعني عمومها لجميع أممهم، إذ استعجلوا في الدنيا دعوتهم المستحابة، فإذا شفَعوا في الآخرة فقد يُشفَعون في بعض الأحوال دون بعض وفي بعض الأشخاص دون بعض، وإن جاز أن تكون ذنوبهم واحدة. وعلى الجملة فلا بد أن يكون لنبينا ﷺ في نوع الشفاعة لأُمَّته زيادة فضيلة على غيره من الأنبياء حتى يصدق قوله: اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي في الآخرة<sup>(١)</sup>.

وإذا تقرر هذا ولم نعلم كيفية شفاعة الأنبياء لأممهم اندراً السؤال، وكان الله تعالى هو الذي يخرج من النار بغير شفيع من قال لا إله إلا الله من غير هذه الأمة، لأنه سبحانه إذا منع نبينا ﷺ من خروج هذا الصنف بشفاعته فأحرى أن يمنع من ذلك غيره<sup>(٢)</sup> من سائر الأنبياء صلوات الله عليهم.

(١) تقدم قريباً عن أبي هريرة عند مسلم (١٩٩) وغيره.

وخرجه مسلم (٢٠٠) وغيره عن أنس.

وفي الباب عن جابر وابن عباس.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

## فصل

### (لماذا لم يعط النبي الشفاعة في هذا الصنف) (١)

قد تبين بما ذكرناه أن التأويلين الذين سقناهما في قوله عليه السلام: « إيذن لي فيمن قال لا إله إلا الله » - إذ ذكرنا الاحتمال في حمله على أمته خاصة، أو على سائر الأمم عامة - سائغان في الحديث حسبما قررناه.

وأما الحميدي فما جعل ذلك القول منه عليه السلام محمولاً إلا على هذه الأمة، وعلى ذلك بيني كلامه في كتابه عند تقسيم أهل الموازنة وذكر طبقات أهلها.

ونحن لا ننازعه في ذلك، بل نبقي تقسيمه على ما هو عليه ونتكلم فيه بحسب ما فهم الحميدي من كون ذلك إنما ورد في حق هذه الأمة.

وقد بقي علينا في الحديث سؤال سواء كان المقصود به هذه الأمة أو غيرها من الأمم، وهو أن نقول: كيف يقال لنبينا عليه السلام في المرة الآخرة: سل تعطه واشفع تشفع؟، فيطلق له عليه السلام السؤال ويخبر بأنه يعطى ما (ق. ٤٦. أ) يسأل فيه، ثم إنه لما سأل ما سأل لم يسعف فيه ولم يجب إليه، وقيل له: « ليس

(١) هذا العنوان زيادة مني.



ذلك إليك .»

والجواب: أن السؤال من الله تعالى إنما يبيحه فيما تمكن الإجابة فيه والإسعاف في طلبه.

ونبينا ﷺ عندما كان يسأل الشفاعة في المرات المتقدمة يجاب إلى ما سأل ويُعطى ما طلب، إذ جعل سؤاله في مظانه.

فلما سأل هذه المرة الأخيرة وهو ﷺ معتقد أن ذلك من جنس ما سأل فيه قبل لم يجب إليه، إذ لم يصادف موضعا للسؤال ولا محلا للشفاعة، من حيث إن الله تعالى استأثر بخروج قوم مخصوصين من النار، ومن يستأثر الله بخروجهم لا يجعل لأحد من خلقه سبيلا إليهم.

فلما سأل النبي ﷺ فيهم قيل له ليس ذلك لك، وكان في حين سؤاله ﷺ غير عالم بأن المسؤول فيهم يستأثر الله بإخراجهم، حتى أعلمه تعالى بذلك بعد سؤاله، ولو أجيب النبي ﷺ إلى ما أراد وشفع في من طلب لم يبق لله تعالى صنف يخرجهم من غير شفاعة، إذ لا يبقى بعد هذا الصنف الأخير في النار إلا الكفار المخلدون فيها.

وقد ذكر النبي ﷺ في حديث أبي سعيد عن الله تعالى أنه قال :  
« شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين

فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط .»<sup>(١)</sup>

(١) خرجه من هذا الوجه مسلم (١٨٣) وأحمد (٩٤/٣) والحاكم (٩٤/٣) والطيالسي (٢١٧٩)

عن أبي سعيد.

فقوله: « ولم يبق إلا أرحم الراحمين » دليل على أنه لا بد له تعالى من أن يخرج قوما من غير شفاعة شافع، واللفظ المتقدم هو لفظ مسلم.

وعند البخاري<sup>(١)</sup> في هذا الحديث: « فيقول الجبار جل وعز: بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج قوما قد امْتَحَشُوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة ». الحديث.

وعندهما<sup>(٢)</sup> جميعا فيه: « فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الله أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ».

وهذه القبضة من الخلق لا بد أن يكون عندهم ما يستحقون به أن يقبضوا فيخرجوا من بين سائر أهل النار، وذلك هو قول لا إله إلا الله. ومعنى قوله فيهم: « لم يعملوا خيرا قط » أي بعد التلطف بالشهادة، وعلى ذلك يتزل قوله: أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه.

(١) رواه البخاري (٧٠٠١) عن أبي سعيد.

وكذا هو عند البخاري (٧٧٣-٦٢٠٤-٧٠٠٠) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٧٠٠١) ومسلم (١٨٣) وابن حبان (٧٣٧٧) والحاكم (٨٧٣٦) عن أبي

فتكون هذه القبضة المذكورة في هذا الحديث، يفسرها قوله تعالى في حديث أنس: «و عزتي وكبريائي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله»<sup>(١)</sup>، إذ لا يصح أن تكون القبضة المذكورة في هذا الحديث من الكفار أصلاً، فإن قاعدة الشرع تقتضي أن الكفار مخلدون في النار غير خارجين منها أبداً.

ومما يدل على ما قلناه من أن من سأل (ق. ٤٦. ب) شيئاً لا يقتضي الحال إسعافه فيه أنه لا يسعف فيما طلبه قول الله تعالى: ﴿وَأَدَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنِّي وَأَنَا حَقٌّ وَأَنْتَ أَخْطَأُ﴾ [هود: ٤٥]، فإنه سبحانه أخبر عن نوح بهذا القول ثم رد عليه بقوله: ﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦].

وهكذا قول إبراهيم صلى الله عليه وسلم فيما حكى الله عنه إذ قال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣] إلى آخر الآيات، التي تقتضي الدعاء، وهي قد تضمنت قوله: ﴿وَأَغْفِرْ لَأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] ولم يجب فيه، إذ كان أبوه ليس محلاً للمغفرة، ولذلك تبرأ منه بعد هذا الاستغفار له.

وما عدا ذلك مما ذكر في الآية فقد أوجب إبراهيم عليه السلام فيه، إذ كان هو في نفسه أهلاً للمغفرة والكرامة وعدم الحزني له ﷺ يوم القيامة.

ومثل ذلك سؤال موسى الرؤية لله إذ قال: ﴿ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرَاكَ ﴾ الآية. [الأعراف : ١٤٣]، ثم قال له في آخرها: ﴿ فَخُذْ مَا آتَيْكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [الأعراف : ١٤٤] أي: ليس لك إلا ما أعطيتك، فخذها وكن من الشاكرين عليه.

ومن هذا الباب كونه ﷺ استأذن ربه في أن يستغفر لأمه فلم يؤذن له، واستغفر لعمه أبي طالب فلم يغفر له، وأنزل عليه في قصته ﴿ إِنْ تَكُنْ لَّا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [القصص : ٥٦].

وقد سأل ﷺ لأمته ثلاثا فأعطاه الله اثنتين ومنعه واحدة، على ما هو مذكور في الأحاديث الصحيحة. (١)

فيكون سؤاله ﷺ الشفاعة فيمن قال لا إله إلا الله وكونه لم يسعف فيه من هذا القبيل الذي قررناه في حقه وفي حق غيره من الأنبياء عليهم (٢) السلام.

(١) رواه مسلم (٢٨٩٠) وأحمد (١٧٥/١-١٨١) وابن خزيمة (١٢١٧) وابن حبان (٧٢٣٧) والبخاري (١١٢٥) وأبو يعلى (٧٣٤) عن سعد قال قال (ص): سألت ربي ثلاثا فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة، سألت ربي أن لا يهلك أمي بالسنة فأعطانيها، وسألته أن لا يهلك أمي بالفرق فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها.

وفي الباب عن أبي هريرة وثوبان ومعاذ وحذيفة وأنس وأبي بصرة وخباب بن الأرت.

(٢) في (ب): عليه، وهو خطأ.

فإن قيل: فقد علم الله سبحانه أن النبي ﷺ يسأل في آخر الشفاعة عما سأل فلا يجاب في سؤاله ولا يسعف في مطلبه، فكيف يقال له قبل سؤاله: سل تعطه واشفع تشفع.

فالجواب: أن الله تعالى إنما يمتحن عباده ويكلفهم التكليف بأمره ونهيهِ، وبذلك أقام الحجة عليهم من غير أن يكتفي بسابق علمه فيهم.

يدل على ذلك أن الله تعالى قال للملائكة ومعهم إبليس: ﴿اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ [البقرة: ٣٤] فسجدوا كلهم إلا إبليس فقال تعالى له<sup>(١)</sup>: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ [الأعراف: ١٢]، ثم جعله من المطرودين عن رحمته، لكونه لم يمثل الأمر مع<sup>(٢)</sup> أنه تعالى علم أنه لا يسجد عند أمره له بالسجود ولم يعذره بسابق علمه فيه.

وهكذا قال لآدم ﷺ إذ نهاه عن أكل الشجرة فلما ارتكب النهي أخرجته من الجنة ولم يعذره بسابق علمه أنه يأكل من<sup>(٣)</sup> الشجرة بعد نهيها.

وكذلك قال لموسى وهارون عليهما السلام: ﴿أَذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ فَقَوْلَا لَهُ قَوْلًا لِّبْنَا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٤٣-٤٤]، فأقام الحجة على فرعون بتوجه موسى وهارون إليه وهو تعالى قد علم أنه لا يتذكر ولا يؤمن، ولم

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٣) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

يعذره سبحانه بذلك العلم السابق منه فيه، وقد ذكر الله تعالى أمّا ممن أرسل إليهم رسله فكذبوههم، ثم قال في آخر ذلك:

﴿ كَلَّ كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدِ ﴾ [ق: ١٤] ، وفي موضع آخر: ﴿ إِن كُنتُمْ إِلَّا  
كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴾ [ص: ١٤] ، فأوجب عليهم العقاب بتكذيبهم، مع أنه  
علم ذلك منهم قبل بعث الرسل إليهم، فهكذا هو سبيل ما سأل النبي ﷺ  
ربه في الحديث، لم يعتبر الله سابق علمه فيه، وإنما جرى في المخاطبة لنيبه على  
حسب سنته المطردة مع أنبيائه وعباده.

وقد تبين في الجواب عن السؤال الأول السبب في كونه ﷺ لم يسعف  
فيما سأل فيه، والله أعلم بحقيقة ذلك.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: ثم إنا وجدنا أصحاب اليمين من جميع المؤمنين، وهم الطبقة الثانية من الطبقات التي ذكرنا أيضا ينقسمون في الموازنة أقساما ثلاثة: إما متساو خيره وشره.

وإما من رجحت حسناته على سيئاته، فهذا فائز بنص القرآن.

وإما من رجحت سيئاته مع ما معه من الكبائر على حسناته.

فهذا يقتص منه بما فضل من معاصيه على حسناته من لفحة إلى آخر من يخرج من النار، على ما صح عن النبي ﷺ بمقدار قلة شره وكثرته،

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [مرد: ١١٤].

وقد صح أن أهل الأعراف من أحد هذه الأقسام، إذ ليس لها رابع،

وليسوا بلا شك من الطبقتين اللتين ذكرنا آخرها فوجب أنهن الطبقة التي

ذكرنا أولا، فإنه لم يبق غيرهم، وهذه قسمة ضرورية.

## فصل

جعل الحميدي في كلامه هذا أصحاب اليمين، وهم الطبقة الثانية ينقسمون إلى من يتساوى خيره وشره، وإلى من ترجح حسناته على سيئاته، وإلى من ترجح سيئاته على حسناته، ونحن نقول: إن هذا الانقسام لا يكون لأصحاب اليمين فقط، وإنما يكون للمؤمنين على الإطلاق فيدخل المقربون والأبرار فيه.

ولو جعل ذلك لأصحاب اليمين ولم يقل: وهم الطبقة الثانية، لكان صحيحا، وكنا نحمله على المؤمنين بأجمعهم، لأننا قد قدمنا أن أصحاب اليمين هم جميع المؤمنين، فالمقربون والأبرار وكثير من بقية أصحاب اليمين ترجح حسناتهم على سيئاتهم، وإن كانوا في ذلك طبقات بحسب درجاتهم. (ق. ٤٧. ب.)

وكذلك قول الحميدي في من ترجح حسناته إنه فائز بنص القرآن معترض بكونه جعل ذلك في الطبقة الثانية، ولم يرد نص في القرآن بذلك، فإن قوله تعالى: ﴿مَنْ تَقَلَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الاعراف: ٨]، وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ تَقَلَّتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [القارعة: ٦-٧] يدخل في ذلك جميع المؤمنين على أصنافهم وجميع الأنبياء على اختلاف درجاتهم.

هذا إن كانت الموازنة للأنبياء، وقد نص الحميدي بعد هذا على أنه لا



بد لهم من الموازنة، وسيأتي ذكر ذلك عنه<sup>(١)</sup> في موضعه، وظاهر كلامه هنا خلاف ذلك، إذ جعل الموازنة في أصحاب اليمين ولم يذكرها للأنبياء والشهداء، وهم المقربون عنده<sup>(٢)</sup>.

وقوله فيمن رجحت سيئاته: (فهذا يقتص منه بما فضل من معاصيه على حسناته) معترض أيضا.

فليس مذهب أهل السنة ذلك، وإنما مذهبهم أن من رجحت سيئاته من المؤمنين فهو في المشيئة، فإن عفا الله عنه فهو أهل للعفو ابتداء، وإن لم يعف عنه وأنفذ عليه الوعيد فحينئذ يدخل النار على وجه القصاص من لفحة إلى آخر من يخرج من النار، وذلك بحسب كبر المعاصي وصغرها وقتلها وكثرتها، على ما سيأتي بحول الله.

وأما قوله: « إن من استوت حسناته وسيئاته هم أهل الأعراف » فهو القول السديد الذي عليه الاعتماد في تعيين أهل الأعراف، وهو قول ابن مسعود وابن عباس<sup>(٣)</sup>.

وسيأتي الكلام على أهل الأعراف بأبسط من هذا، وكذلك يأتي بسط ما تضمنه هذا الفصل بحول الله.

(١) ليست في (ب)، وكتبت في هامش (أ) وعليها علامة التصحيح.

(٢) من: وظاهر، إلى هنا سقط من (ب).

(٣) سيأتي تخريجه.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين وجب الاقتصاص منهم بالنار بزيادة شهرهم على خيرهم فوجدناهم ينقصون فيما لهم من الخير والشر على أقسام أربعة، ثم تشعب هذه الأربعة الأقسام على اثني عشر قسما: فالأربعة الأول: كثير الخير كثير الشر، كثير الخير قليل الشر، قليل الخير قليل الشر، قليل الخير كثير الشر.

إلا أن أهل هذه التقسيمات كلهم قد فاض شهرهم وما معهم من الكبائر على خيرهم، وهؤلاء يحتسب لهم بكلية ما مع كل امرئ منهم من الخير وبكلية ما معه من الشر، إذ لكل ذلك حظ من المراعاة والحساب، فإذا اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى يفضل له من الخير شيء مالا أقل منه، وهو التصديق بالإسلام والنطق بذلك مرة واحدة، وقع الخروج حينئذ من النار بالشفاعة التي رحم الله تعالى بها عباده المؤمنين المسرفين على أنفسهم.

وقد علمنا (ق. ٤٨. ١) أن من عمل من كل أعمال الخير فرضها وتطوعها ثم قتل النفس وعمل من كل الكبائر فإنه بالإضافة إلى من لم يعمل شيئا من الخير وشارك في الكبائر مشاركة المذكور قبله سواء سواء أخف عذابا وأقل في النار مكثا، على ما أوجبه النصوص المذكورة.

وهكذا<sup>(١)</sup> الحكم في قلة الشر وكثرته مع قلة الخير أو كثرته.

(١) في (ب): وهذا.

## فصل

## (أصناف العصاة في القيامة)

قد تقدم أن القصاص بالنار لأهل المعاصي غير لازم، فقول الحميدي: (ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين وجب الاقتصاص منهم بالنار) غير مخلص، فإنه لا يخلو أن يجب ذلك بالعقل أو بالشرع، فالعقل لا مدخل له في ذلك، والشرع لم يرد بأن العصاة من المؤمنين لا بد لهم من النار، وإنما ورد بأن الله تعالى يفعل فيهم ما شاء، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

فنحن نعلم أن المؤمنين والعصاة في القيامة، وأعني بذلك من رجحت سيئاته منهم، ينقسمون إلى قسمين في الجملة:

- فقسم يعفو الله عنهم ابتداءً من غير تعذيب.

- وقسم يعذبهم الله بالنار.

فأما هذا القسم الذين يعذبون بالنار فهم المذكورون في أحاديث الشفاعة المخرجون بها منها.

وأما القسم المعفو عنهم ابتداءً فيوجد ذلك في الأحاديث:

- فمنها ما أخبر الشارع بالعفو والغفران عن صاحب الذنب في

الدنيا.

- ومنها ما جاء عنه عليه السلام أن الله يغفر للمذنب يوم القيامة.

فأما الأول فمثاله الحديث الذي جاء في الرجل الذي قتل تسعة وتسعين وأكمل المائة بقتل الراهب، وفيه: « إنه لما مات في الطريق وهو متوجه إلى قرية فيها قوم يعبدون الله ليعبد الله معهم اختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقالت ملائكة الرحمة: جاء تائباً مقبلاً<sup>(١)</sup> بقلبه إلى الله، وقالت ملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط، وذكر في آخر الحديث أن ملائكة الرحمة قبضته لما كان أقرب إلى تلك القرية بشرى<sup>(٢)</sup> ».

ومثاله أيضاً الحديث الذي جاء في الرجل الذي لم يبتئ عند الله خيراً، وفي لفظ آخر: « إنه لم يعمل خيراً قط، فلما مات أوصى بنيه أن يحرقوه بعد موته ويذروا نصف رماده في البر ونصفه في البحر، ففعلوا ما أمرهم به، فقال الله له: لم فعلت ذلك؟، فقال: (ق. ٤٨. ب) من خشيتك، فغفر له<sup>(٣)</sup> ».

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش.

(٢) رواه البخاري (٣٢٨٣) ومسلم (٢٧٦٦) وابن ماجه (٢٦٢٢) وأحمد (٢٠/٣-٧٢) وابن حبان

(٦١١-٦١٥) والبيهقي (١٧/٨) وابن أبي شيبة (١٠٩/٨) وأبو يعلى (٥٠٨/٢) عن أبي سعيد.

(٣) رواه مسلم (٢٧٥٦) والنسائي (٢٠٧٩) وابن ماجه (١٤٢١/٢) والطبراني في الأوسط

(٥٣٦٣) عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٣٢٩١-٦١١٦-٧٠٦٩) ومسلم (٢٧٥٧) وأحمد (١٣/٣-١٧-٧٧) وابن

حبان (٦٥٠) وأبو يعلى (١٠٠١-١٠٤٧-٥٠٥٥) والطبراني في الكبير (٢٤٩/٦) عن أبي

وحديث البغي التي كانت من بني إسرائيل فملأت خفها وسقت الكلب  
فغفر الله لها. (١)

فهذه الأحاديث وإن كانت قد جاءت في الأمم السابقة فنحن لم نسقها  
إلا لكونها قد أنبأت بغفران الله تعالى لأصحاب الخطايا الذين لو أخذت  
أعمالهم الموازنة لرجحت سيئاتهم لكبائر ذنوبهم، لاسيما القاتل للمائة،  
والأمر بإحراق جثته، فإنه لم يغفر لهما إلا بعد الموت بحيث لا يقدران على أن  
يزيدا في ميزانهما حسنة واحدة.

وإذا كان الله تعالى يفعل ذلك مع الأمم المتقدمة فكيف لا يفعله (٢) مع  
هذه الأمة، وهي أفضل الأمم، بل جاء عن النبي ﷺ (٣) في معنى الغفران ما  
هو محمول على هذه الأمة، ويجوز أن ينسحب ذلك على غيرها من الأمم،  
وهو قوله ﷺ: « إن لله ملائكة سياحين يبتغون مجالس الذكر ». الحديث.

وفيه أن الله تعالى يسألهم فيقولون: « جئنا من عند عبادك في  
الأرض يسبحونك ويكبرونك ويهللونك ويستغفرونك، قال: فيقول: قد

= ورواه البخاري (٣٢٩٢-٦١١٥) والنسائي (٢٠٨٠) وابن حبان (٦٥١) والبخاري (٢٨٥٢) عن  
حذيفة.

(١) رواه البخاري (٣٢٨٠) ومسلم (٢٢٤٥) وأحمد (٥٠٧/٢) والبيهقي (١٤/٨) وأبو يعلى  
(٤٢٣/١٠) عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): يفعل ذلك.

(٣) في (ب): صلى الله عليه وسلم.

غفرت لهم، فيقولون: يا رب فيهم فلان عبد<sup>(١)</sup> خطاء، إنما مر فجلس معهم فيقول: وله قد غفرت، هم القوم لا يشقى بهم جليسهم<sup>(٢)</sup>.  
وهذا الحديث لم نسقه<sup>(٣)</sup> لأجل أهل الذكر الذي غفر لهم، فإنهم صالحون فضلاء، وإنما سقناه لقوله ﷺ فيه عن الرجل الجالس إليهم: « إنه عبد خطاء، ومع ذلك غفر له ».

وكذلك أخبر النبي ﷺ عن من يذنب المرة بعد المرة، وهو في كل مرة يقول رب اغفر لي ذنبي، فيقول الله تعالى: « أذنب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به، اعمل ما شئت فقد غفرت لك »<sup>(٤)</sup>.

وأما إخبار الشارع بأن الله تعالى يغفر لصاحب الذنوب يوم القيامة فمثاله حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: « يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود

(١) سقط من (ب).

(٢) رواه مسلم (٢٦٨٩) وأحمد (٢٥٢/٢-٣٥٨-٣٥٩-٣٨٢) والحاكم (١٨٢١) والطيالسي (٢٤٣٤) عن أبي هريرة.

ورواه ابن حبان (٩١٤) والحاكم (٣٥٧٦) عن ابن مسعود.

(٣) في (ب): يسقه.

(٤) رواه البخاري (٧٠٦٨) ومسلم (٢٧٥٨) وأحمد (٢٩٦/٢-٤٩٢-٤٠٥) وابن حبان (٦٢٢-

٦٢٥) والحاكم (٧٦٠٨) والبيهقي (١٨٨/١٠) وأبو يعلى (٦٥٣٤) عن أبي هريرة.

والنصارى»، ذكره مسلم<sup>(١)</sup>، وقال في آخره: فيما أحسب<sup>(٢)</sup>، وهذا الشك منه أو من غيره من الرواة لا يقدر فيما أردناه من الحديث، لأن الشك إنما هو راجع إلى قوله: ويضعها على اليهود والنصارى.

وهذا لو سقط من الحديث لم نبال به، لأن مقصودنا إنما هو التعريف بأن (ق.٤٩.أ) في المسلمين من يأتي بذنوب تغفر لهم يوم القيامة من غير أن يكون هنالك عذاب، إذ لو كان هنالك عذاب لدخلوا النار حتى يخرجوا بالشفاعة، وذلك غير مفهوم الحديث.

فإن مسلماً إنما أخرج هذا الحديث بإثر الحديث الآخر عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقول: هذا فكاكك من النار »<sup>(٣)</sup>.

ومثال هذا القسم أيضاً حديث ابن عمر<sup>(٤)</sup>، أن رجلاً سأله فقال له: كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال: سمعته يقول: « يدني

(١) رواه مسلم (٢٧٦٧) والحاكم (٧٦٤٤) عن أبي موسى.

(٢) عند مسلم: فيما أحسب أنا، قال أبو روح: لأدري ممن الشك.

قال أبو بردة: فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال: أبوك حدثك هذا عن النبي ﷺ؟ قلت: نعم.

(٣) رواه مسلم (٢٧٦٧) عن أبي موسى.

(٤) رواه البخاري (٢٣٠٩-٤٤٠٨-٥٧٢٢-٧٠٧٦) ومسلم (٢٧٦٨) وابن ماجه (١٨٣) وأحمد

(٢/٧٤-١٠٥) وابن حبان (٧٣٥٥-٧٣٥٦) و ابن أبي شيبة (١٠٩/٨) و الطبراني في الأوسط

(١٠١/٧) وأبو يعلى (٥٧٥١) عن ابن عمر.

المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقرره<sup>(١)</sup> بذنوبه فيقول: هل تعرف؟ فيقول: رب أعرف. قال: فإني قد سترتها عليك في الدنيا وإني أغفرها لك اليوم.»

وفي رواية: « حتى قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك: قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته.»

وأما الكافر والمنافق فيقول الأشهاد: هؤلاء الذين كذبوا على ربهم. ومثاله أيضا الحديث الذي يقول الله تعالى فيه لأحد المتخاصمين في القيامة: « ارفع رأسك، فيرى منازل في الجنة فيقول: لمن هذا يا رب؟ فيقول: لمن يملك الثمن، فيقول: ومن يملكه؟ فيقول له: أنت بعفوك عن أخيك، فيقول: يا رب قد عفوت عنه، فيقول الله تعالى: خذ بيد أخيك وادخلا جميعا الجنة»،<sup>(٢)</sup> أو كما قال ﷺ.

فإذا كان الله تعالى يعفو عن الظالم الذي عليه الحق للمظلوم<sup>(٣)</sup> بأن يُرضي المظلوم<sup>(٤)</sup> حتى يترك حقه، فما ظنك بالذنوب التي بين المؤمن وبين ربه؟ فإنها أقرب إلى العفو من مظالم العباد.

(١) في (ب): يقرره، وقد كتبت في الهامش.

(٢) رواه الحاكم (٦٢٠/٤) عن أنس وصححه.

لكن في سنده عباد بن شيبه الخطبي ضعيف، وشيخه سعيد بن أنس، قال العقيلي: مجهول بالنقل. وقال البخاري: لا يتابع عليه. راجع اللسان (٣/٣٠-٢٩٠).

(٣) في (ب): للمظلوم منه.

(٤) في (ب): المظلوم منه.



يقول الله سبحانه على لسان نبيه ﷺ كما تقدم فيمن يذنب ويقول يا رب اغفر لي: « أَعْلِمِ عَبْدِي أَنْ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، أَعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتَ لَكَ »، (أو كما قال)<sup>(١)</sup>.

وليس كل الظالمين من المؤمنين يفعل الله لهم ما تقدم في حديث المتخاصمين، بل منهم من يُمكن عز وجل منه المظلوم من القصاص كما قال ﷺ: « من كانت لأخيه عنده مظلمة فليتحلله قبل أن يأتي يوم القيامة، وليس ثم دينار ولا درهم، فيأخذ من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فطرحت عليه، ثم طرح في النار ».<sup>(٢)</sup> (ق. ٤٩. ب.)

(١) من (ب).

(٢) رواه البخاري (٢٣١٧-٦١٦٩) وأحمد (٥٠٦/٢) و البيهقي (٣٦٩/٣-٦٥/٦) و البزار

(٣٢٠٢) والطيالسي (٢٣٢٧) عن أبي هريرة.

## فصل

### (أصناف من رجحت سيئاتهم على حسناتهم)<sup>(١)</sup>

ثم تقسيم الحميدي من يقتص منهم بالنار وهم من رجحت سيئاتهم إلى (٢) الأربعة الأقسام التي ذكر خطأ عند التأمل، فإن واحدا من تلك الأقسام يصدق على ما قال، وهو من هو قليل الخير كثير الشر، لأن من هذه صفته ترجح سيئاته على حسناته لا محالة.

وأما الثلاثة الأقسام الباقية فلا تدخل تحت هذه الترجمة ولا تصدق على ما قال.

أما القسم الواحد منها وهو من هو كثير الخير قليل الشر فلا يشكل أمره، لأن من هذه صفته ترجح حسناته على سيئاته ولا بد، فلا يصح إدخاله تحت ترجمة من رجحت سيئاتهم.

وأما القسمان الباقيان وهما من هو كثير الخير كثير الشر، ومن هو قليل الخير قليل الشر فهما من جملة من استوت حسناتهم وسيئاتهم، لأن كثرة الخير بإزاء كثرة الشر، وقلة الخير بإزاء قلة الشر، وإذا كان الأمر هكذا فلا يصح أن يدخل هذان القسمان أيضا في قسم من رجحت سيئاتهم.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): من.

والعجب من الحميدي رحمه الله كيف يقسم الناس ثلاثة أقسام: قسم من رجحت حسناته، وقسم من رجحت سيئاته، وقسم من استوت حسناته وسيئاته، وهو تقسيم صحيح.

ثم يرجع فيقسم القسم الذي هو من رجحت سيئاتهم إلى هذه الثلاثة الأقسام بعينها، فكأنه قال: ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين رجحت سيئاتهم فوجدناهم ينقسمون ثلاثة أقسام:

قسم من رجحت حسناته، وهو من هو كثير الخير قليل الشر.  
 وقسم من رجحت سيئاته، وهو من هو كثير الشر، قليل الخير.  
 وقسم من استوت حسناته وسيئاته، وهو من هو كثير الخير كثير الشر،  
 أو قليل الخير قليل الشر.

وفي هذا من التناقض ما لا يخفاء به.

فإن قال قائل: فلعل الحميدي إنما جعل في هذا الباب من هو كثير الخير كثير الشر، ومن هو قليل الخير قليل الشر باعتبار أنه غلب جانب الشر، فإنه قد يكون هنالك كبائر تُربي على ما في جانب الخير من أعمال البر، مثل قتل النفوس وغصب الأموال وشرب الخمر والزنا والسرقة وغير ذلك من أنواع الفسوق، فلا يبعد أن يوصف المكلف بكونه كثير الخير كثير الشر، لكن يكون جانب الشر مغلظا لشناعة تلك الكبائر.

قلنا: لنا عن هذا جوابان (ق. ٥٠٠)، ولكن بعد أن نقول لقائل هذا: هبك أنا نسلم لك هذا التأويل فما تقول في القسم الذي هو كثير الخير قليل الشر؟ هل يصح أن يدخل في هذا الباب؟

فلا يسعه إذا كان منصفاً، إلا أن يعترف بأنه<sup>(١)</sup> لا يدخل في هذا الباب، إذ لا حجة له على دخوله فيه، كما أنه لا عذر للحميدي في ذلك البتة. ثم نرجع إلى ذكر الجوابين فنقول:

أحدهما: أن نقول للحميدي، أو لمن احتج عنه: نعكس عليكم ما قلتم، وذلك بأن نقدر نحن أيضاً أن جانب الخير يُربي على جانب الشر، بأن تكون في جانب الخير أفعال عظيمة من أعمال البر مثل الصلاة المقبولة التي يناجي المصلي فيها ربه، ومثل الصدقة التي تعظم حتى تكون مثل الجبل، ومثل الصيام الذي هو لله تعالى من بين سائر العبادات، ومثل الحج المبرور الذي ليس له جزاء إلا الجنة، ومثل الجهاد والرباط والعنق وطلب العلم وإحياء نفس مؤمنة أو هدايتها للإسلام وغير ذلك مما جاء الشرع بتعظيم الثواب فيه.

فلا يبعد أيضاً أن يتصف المكلف بكونه كثير الخير كثير الشر، لكن يكون جانب الخير أرجح عند الحساب وأثقل في الميزان، لاسيما وللحسنة عشر أمثالها، فهي توزن مضاعفة، وللسيئة مثلها، فهي وإن كانت عظيمة لا توزن إلا وحدها من غير تضييف، ولا محالة أن المضاعف عشر مرات أكثر من شيء لا يضاعف.

وإذا كانت أكثر كانت أوزن بشرط أن نقدر كون الطاعات والمعاصي في الصغر والكبر على حد سواء.

(١) في (ب): أنه.

وقد تبين بهذا العكس أن ذلك التأويل الذي يغلب<sup>(١)</sup> فيه جانب الشر لا يصح إفراده، إذ ليس أحد التأويلين أولى من الآخر.

وإذا لم يصح واحد منهما (على الانفراد وتساوقاً معاً لتساويهما)<sup>(٢)</sup> رجعنا إلى التأويل الذي لا يصح سواه، وهو أن من هو كثير الخير كثير الشر وقليل الخير قليل الشر هما من استوت حسناهما وسيئتهما ولا بد، وإذا كان الأمر كذلك صح ما قلناه من كون القسمين لا يدخلان في ترجمة من رجحت سيئتهم على ما قدمناه.

**الجواب الثاني:** إن الحميدي إذا تكلم في التنظير بين هذه الأقسام إنما يجعل كثرة الخير وكثرة الشر على السواء، وقلة الخير وقلة الشر على السواء من غير مفاضلة فيهما أصلاً، وذلك جلي في كلامه على ما يأتي بعد هذا، حيث قال: (ق.ه.ب) فلنتكلم الآن في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر كثير الخير<sup>(٣)</sup> فوجدناهما قد استويا في كثرة الخير، واختلفا في كمية الشر، يعني<sup>(٤)</sup> في قلته وكثرته، وكذلك قوله: ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد استويا في قلة الخير واختلفا في كمية الشر، يعني في قلته وكثرته.

وهكذا قوله في سائر الأقسام إنما هو على هذه الوتيرة، فإن عادته إذا وصف بكثرة الخير أو بقلته شخصين إنما يسوي بين خيريهما في ذلك.

(١) في (ب): غلب.

(٢) من (ب).

(٣) انقلب في (ب) إلى: مع قليل الخير كثير الشر.

(٤) في (ب): يعني.

وإذا وصف بكثرة الشر أو بقلته شخصين إنما يسوي بين شريهما، فإذا كان أصله في تلك الأقسام التسوية في كثرة الخير وكثرة الشر أو قلتها معا حيث ما ذكرهما لزمه لا محالة (أن يكون)<sup>(١)</sup> القسمان اللذان تقدم الكلام عليهما، وهما:

- من هو كثير الخير كثير الشر.
- وقليل الخير قليل الشر على التساوي، كما قررناه.
- ويبطل بذلك تأويل من يتأول على الحميدي ما فرضناه.

---

(١) سقط من (ب).

## فصل

وقوله: (فإذا اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى يفضل له من الخير شيء ما لا أقل منه، وهو التصديق بالإسلام والنطق بذلك مرة واحدة وقع الخروج حينئذ بالشفاعة التي رحم الله تعالى بها عباده المؤمنين المسرفين على أنفسهم) معترض على أصله، فإنه جعل هاهنا من صدق بالإسلام ونطق به مرة واحدة يخرج من النار بالشفاعة، وقد تقدم له في فصل قبل هذا أن الله تعالى ينفرد بخروج من هذه صفته دون شفاعة.

فإنه قال: (وهذا يبين أن الذي توحد الله تعالى بإخراجهم من النار فيمن قال لا إله إلا الله ولم يعمل خيرا قط إنما هو من قالها مرة واحدة فقط مصدقا ومات على ذلك، إلى قوله: ونص الخبر يدل على أن الذين توحد الله تعالى بإخراجهم برحمته لا بالشفاعة إنما هم من ليس في المؤمنين أحد أقل خيرا منهم).

والذي ذكر في هذا الفصل الذي نحن فيه في التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة، وهو الذي يخرج صاحبه بالشفاعة<sup>(١)</sup>، ليس في المسلمين أقل خيرا منه.

وهذا تناقض، إلا أنه يمكن أن يكون الحميدي لاحظ فيمن يتوحد الله

(١) في (ب) في الشفاعة.

تعالى بإخراجه كونه لم يعمل خيرا قط إلا الشهادة بمجرد ما (ق. ١٠١). في الحديث، ولاحظ فيمن يخرج بالشفاعة كونه كان عنده خير مع الإيمان، وهذا الفرق لا فائدة فيه، فإنه<sup>(١)</sup> إذا قال في الثاني إنه اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى لم يبق له إلا التصديق والشهادة، فقد استوى مع الأول في كونه ليس عنده إلا ذلك، وسيأتي الكلام على هذا المعنى (مع الحميدي)<sup>(٢)</sup> فيما بعد إن شاء الله.

وأما جعله من فعل الطاعات وعمل الكبائر أخف عذابا ممن عمل الكبائر<sup>(٣)</sup> دون الطاعات فصحيح، إذا فرضنا أن الله تعالى يقتص منهما جميعا بحسب أعمالهما، ونحن لا نعلم ذلك، فإننا نجوز أن يعفو (الله)<sup>(٤)</sup> عنهما جميعا ابتداء ما لم يكن معهما أو مع أحدهما حقوق الآدميين، ويجوز أن يعفو عن من تلبس بالطاعات دون من لم يتلبس بها، ويجوز أن يعفو عن المرتكب للكبائر الذي لم يتلبس بالطاعات، ويعاقب المتلبس بالطاعات على ما اقترب من الكبائر.

فإن القدرة صالحة لهذا كله، وإرادة الله تعالى في عباده مطوية عنا، وعلمه سبحانه هو المحيط بذلك كله.

(١) في (ب): بأنه.

(٢) ليس في (ب)، وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

(٣) في (أ): كبائر.

(٤) ليست في (أ).



## نقل اللفظ

قال الحميدي بعد قوله: وهكذا الحكم في قلة الشر وكثرته مع قلة الخير أو كثرته:

فلنتكلم الآن بعون الله تعالى وعصمته في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر كثير الخير بالإضافة إليه فوجدناهما قد استويا في كثرة الخير، واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته.

وقد علمنا بتقسيم رسول الله ﷺ في خبره الصادق<sup>(١)</sup> من خروج من له مقدار الشعيرة من الخير معاً، ثم خروج من له مقدار البرة من الخير معاً، ثم كذلك سائر المقادير في القلة، أن الخروج من النار لأهل كل مقدار منها، يكون معاً بلا شك في ذلك.

وعلمنا بالنص أنهم معاقبون ومقتص منهم فيما كسبوا من الشر فلم يبق إلا أن الكثير الشر مقدم في الدخول في النار على القليل الشر بمقدار ما زاد شره على شر الآخر، ليكون خروجهما معاً بعد أن يقتص من كل واحد منهما بمقدار ما فضل له من الشر على ما معه من الخير.

وليس في الممكن أن يكون دخولهما في النار معاً بلا شك، إذ لا شك في أنه كان يتم الاقتصاص من الأقل شراً قبل تمامه من الأكثر شراً

(١) تقدم.

فيخرج من النار قبل خروج من له من الخير كالذي له سواء سواء، وهذا خلاف نص الحديث.

اللهم إلا أن يكون (ق.٥١.ب) وجه آخر وهو أن يزداد في كيفية عذاب من هو أكثر شرا، ويفتر من عذاب من هو أقل شرا، فيكونا قد اتفقا في مدة العذاب واختلفا في شدته وتهيئته، فهذا أيضا ممكن، والله أعلم بأيهما يكون إلا أنه لا بد من أحد الوجهين، إذ ما عداهما مخالف لوحي الله تعالى إلى رسوله ﷺ، وما خالف الوحي فهو باطل بلا شك.

## فصل

قد قدمنا أن من هو قليل الشر كثير الخير لا مدخل له في هذا الباب إذ هو من باب من رجحت حسناته، وأن من هو كثير الشر كثير الخير<sup>(١)</sup> لا مدخل له أيضا فيه، وإنما هو من باب من تتساوى حسناته وسيئاته، فلا معنى لفرض التنظير بين القسمين، لا كنا نتكلم عليهما بحسب ذلك الفرض فنقول: إن الحميدي مع أنه أدخلهما تحت الباب الذي هو رجحان السيئات لم يتخلص فيما قال في ذلك، فإن أكثر كلامه في هذا الفصل معترض.

فمن ذلك قوله: ( فلم يبق إلا أن الكثير الشر مقدم في الدخول في النار على القليل الشر ليكون خروجهما معا بعد القصاص)، وهذا غير صحيح.

فإن بقاء من هو قليل الشر كثير الخير في النار حتى يخرج مع من هو كثير الخير كثير الشر ظلم في حقه، فإنه أكثر خيرا منه.

والذي يبين المفاضلة بين خيريهما وإن كان ظاهرهما التساوي ما نذكره، وهو أن من هو كثير الخير كثير الشر يسقط كثرة خيره بكثرة شره لتساويهما عنده، وأن من هو قليل الشر كثير الخير لا يسقط كثرة خيره جملة، وإنما يسقط منه ما يوازي قلة شره، وتبقى له بعد ذلك فضلة خير ليست عند الآخر، فيمتنع بها من دخول النار، فإن فرضنا دخوله فيها على مذهب الحميدي فسيكون خروجه منها قبل خروج صاحبه لكثرة خيره عليه.

(١) في (ب): كثير الخير كثير الشر.

وقد ساق الحميدي الحجة على نفسه من الحديث بقوله: ( إن أهل مقدار الشعيرة من الخير يخرجون من النار معا وإن أهل مقدار البيرة يخرجون معا بلا شك).

وهذا القول صحيح لأن إخراجهم من النار إنما هو بتدرج زمرة بعد زمرة، وبينهما سجود ودعاء واستشفاع، فإذا أذن بخروج زمرة منهم خرجت بجملتها دفعة واحدة.

ويجب أن ننبه هاهنا على شيء، وهو أن الحميدي جعل (ق.٥٢.أ) هذا الحديث المتقدم عن أنس أصله في كثرة الخير وقتله حتى بنى على ذلك الأقسام التي ذكرها في تنظير صاحب الخير مع صاحب الشر في كثرتهما وقتلتهما.

وفي ذلك نظر من حيث إن الموازنة إنما تكون بالخير والشر الزائدين على الإيمان، والحميدي وإن كان قد نص عند ذكره حديث أنس على أن تلك المقادير إنما هي مما سوى الإيمان الذي هو عنده قول لا إله إلا الله، وقال: إنما ذلك من الأعمال التي تسمى أيضا إيمانا كما تقدم له<sup>(١)</sup>، فهو لم يقف عند ذلك، بل جعل الإيمان من الخير الذي يوزن.

وقد قدمنا نحن ذكر الاحتمال في حديث أنس.

فإن كان المقصود بذكر الإيمان والخير فيه ما زاد على نفس الإيمان من الأعمال فذلك يوزن، وإن كان هو الإيمان الذي محله القلب فلا يصح وزنه أصلا،<sup>(٢)</sup> وسندل على ذلك في الموضع الذي نص الحميدي على أنه يوزن ونبيين وهم فيه<sup>(٣)</sup> بحول الله.

(١) ليست في (ب).

(٢) الإيمان بعضه محله القلب وبعضه أعمال الجوارح، وسناقش المصنف في هذا في الموضع الذي أشار إليه.

(٣) من (ب).

## فصل

وقول الحميدي: ( وليس في الممكن أن يكون دخولهما في النار معا بلا شك) غير صحيح على ما نقرره.

وقوله في آخر ذلك: (وهذا خلاف نص الحديث)، ليس كما قال. فإن الحديث لم يتعرض إلى دخول المذنبين النار هل هو بمقدار معلوم حتى يكون دخول الأكثر شرا قبل الأقل شرا، وإنما تعرض إلى خروج أهل المقادير على تدرج بشفاعة<sup>(١)</sup> بعد شفاعة ولا مزيد. وقوله: (إنه ممكن أن يكون وجه آخر وهو أنه يزداد في عذاب الأكثر شرا على عذاب الأقل شرا) يعني إذا فرض أن يكون دخولهما النار واحدا لا يبعد ذلك.

وأما قوله: (إنه لا بد من أحد الوجهين يعني زيادة العذاب أو دخول الأكثر شرا قبل صاحبه) فغير صحيح.

وقوله: (إذ ما عداهما مخالف لوحي الله إلى رسوله، وما خالف الوحي فهو باطل)، ليس كذلك، فأين الوحي المتزل بأنه لا يكون إلا أحد هذين القسمين، وهذا لا يوجد لا في القرآن ولا في الحديث.

ونحن نبين جميع ما رددناه على الحميدي في هذا الفصل بكلام يكر على جميع ما تقدم بحول الله.

(١) في (ب): شفاعة.

فنقول: إن الله تعالى أن يعفو عن المذنبين ابتداءً من غير عقوبة أصلاً (ق.٥٢.ب)، هذه القاعدة معلومة من الشرع على ما قدمناه.

فإن يعفو عن بعض المذنبين بالشفاعة قبل أن يستوفي منهم القصاص أخرى وأولى.

وإذا كان الأمر هكذا فلا نشترط أن يكون دخول الأكثر شرا النار قبل دخول الأقل شرا ولا بد، بل يجوز أن يكون الأمر في دخولهما النار كذلك إذا أراد الله تعالى تحقيق القصاص على كل واحد منهما بحسب ما معه من الشر.

ويجوز أن يكون دخولهما بالعكس ودخولهما معاً، فإذا شُفِع في أهل المقدار الذين هما منه أخرجاً معاً، وإن لم يستوف القصاص من أحدهما فيكون ذلك من الله تعالى من باب العفو والتجاوز عنه، هذا ما لا محيص لمن فهم الشرع من الإقرار به.

وقول الحميدي إنه يمكن زيادة العذاب على من هو أكثر شرا صحيح، إلا أنه يمكن أن يظن أن العذاب يكون جنساً واحداً، غير أنه يزداد منه في حق الأكثر شراً، ونحن لا نسلم ذلك، فإن عذاب النار في الآخرة أجناس متعددة، فإن مانع الزكاة يمثل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه في عنقه، ويقول له أنا كترك<sup>(١)</sup>، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في النار، ومن قتل نفسه بحديدة فهو يتوجأ بها في بطنه في النار، ومن تردى من جبل

(١) رواه البخاري (١٣٣٨-٤٢٨٩) عن أبي هريرة.

فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم،<sup>(١)</sup> إلى غير هذا من الأنواع التي وردت في الأحاديث.

وكل نوع منها عذاب برأسه، وفي الممكن أن يكون بعضها أشد من بعض.

وفي حديث سمرة، الحديث الطويل في الرؤيا عن النبي ﷺ: إن عذاب الزناة فيه، وعذاب الكذابين، وعذاب أكلة الربا، وعذاب من ينام عن الصلاة المكتوبة<sup>(٢)</sup> أنواع متباينة كلها.

وإذا تقرر هذا فيمكن أن يكون نوع عذاب الأكثر شرا فوق نوع عذاب الأقل شرا، وتكون مدتهما في المقام واحدة، ويمكن أن يكون نوع عذابهما واحدا، ويضاعف للأكثر شرا عذابه، ويمكن أن يكون دخول الأكثر شرا قبل دخول الأقل شرا، ويجوز أن يكون العفو عنهما معا أو عن أحدهما قبل استيفاء القصاص.

ونحن لا ننكر على الحميدي أن يقول واحدا من هذه الخيارات، وإنما ننكر عليه القطع على ما يقول من ذلك، وهو قوله: وهذا لا بد منه، أو لا بد من أحد هذين الوجهين، أو هذا لا شك فيه، ونحو ذلك من الألفاظ.

(١) رواه البخاري (٥٤٤٢) و مسلم (١٠٩) و أبو داود (٣٨٧٢) و النسائي (١٩٦٥) و الترمذي (٢٠٤٤) و ابن ماجه (٣٤٦٠) و أحمد (٢٥٤/٢-٤٧٨) و ابن حبان (٥٩٨٦) و الدارمي (٢٢٧٣) و البيهقي (٢٣/٨-٣٥٥/٩) و الطبراني في الأوسط (٢٠٣/٢) و الطيالسي (٢٤١٦) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (١٣٢٠-٦٦٤٠) و أحمد (٧/٥-١٤) و ابن حبان (٦٥٥) و ابن أبي شيبة (٢٣٦/٧) و الطبراني في الكبير (٧/٢٣٨- فما بعد) وغيرهم عن سمرة.

والذي يقطع بالحميدي (ق.٥٣.أ) في هذا الفصل ويرد عليه الرد المتمكن أن يقال له: ومن أين لك أن أهل مقدار الشعيرة إذا أخرجوا معا، وأن أهل مقدار الذرة إذا أخرجوا معا قد استوفي منهم القصاص حتى تُرتب عليه دخول البعض قبل البعض، ونحن نعلم أنهم إنما خرجوا بالشفاعة.

ولو قدرنا ارتفاع الشفاعة في الوقت الذي خرجوا فيه، لكان بقاؤهم في النار وخروجهم منها في الإمكان على حد سواء، وإذا أمكن بقاؤهم في النار فهم إذا لم يُستوف منهم القصاص.

إذ لو استوفي منهم القصاص لأخرجوا ولا بد، بعد أن نقدر انتفاء الشفاعة.

فإذا كان عدم استيفاء القصاص منهم ممكنا فلا فرق بين أن يقع ذلك في جميعهم أو يقع في بعضهم ممن هو أكثر شرا.

ونحن مع ذلك نقول: إن الشفاعة إنما تتحقق في من لم يُستوف منه القصاص، إذ القول بأنها إنما تكون في من استوفي منه القصاص إبطال لحقيقتها كما هو لازم للحميدي، وسيأتي ذكر ذلك في موضعه.



## نقل اللفظ

قال الحميدي: ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد استويا في قلة الخير واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته<sup>(١)</sup> فصح خروجهما من النار معا ولا بد، إذ مقدار خيريتهما واحد. فإذا<sup>(٢)</sup> ذلك كذلك فلا بد من تقديم كثير الشر في دخول النار، إذ مقدار الاقتصاص منه أكثر من مقدار الاقتصاص من الذي هو أقل شرا منه فيقدم عليه بمقدار ما يقتص منه من الزيادة التي تزيد على شر الآخر ضرورة، ثم يدخل الآخر<sup>(٣)</sup> ليكون خروجهما (من النار)<sup>(٤)</sup> معا. والوجه الآخر كما قدمناه وهو أن يدخل النار معا فيزداد في عذاب الأكثر شرا، ويفتر عذاب الأقل شرا، فيتفقان<sup>(٥)</sup> في المدة ويختلفان في شدة العذاب وقهونه، والله أعلم.

(١) في (ب): في كثرته وقلته.

(٢) في (ب): فإذا.

(٣) في (ب) هنا زيادة: ضرورة، ثم يدخل الآخر. وهو وهم.

(٤) ليس في (ب).

(٥) في (أ): فينقصان.

## فصل

قد قدمنا أن من هو قليل الخير قليل الشر لا يدخل في هذا الباب، لأنه ممن تتساوى<sup>(١)</sup> حسناته وسيئاته فلا يصح التنظير بينه وبين من هو قليل الخير كثير الشر، لأن هذا يسقط قلة خيره بما يقابله من الشر ويبقى<sup>(٢)</sup> له بعد الموازنة من الشر فضلة يستوجب بها العقاب.

والأول إذا<sup>(٣)</sup> (ب.ق.٥٣.ب) سقط خيره بشره لا يبقى له من الشر ما يستوجب به العقاب، وإن فرضنا دخوله النار على مذهب الحميدي فسيخرج<sup>(٤)</sup> قبل صاحبه، لأن خيره وإن كان قليلا (يشبه أن)<sup>(٥)</sup> يكون أكثر من خير الآخر، بسبب ما عند هذا من كثرة الشر الذي يسقط خيره به في الموازنة وتفضل<sup>(٦)</sup> له فضلة من الشر كما تقدم.

(١) في (ب): تساوى.

(٢) في (ب): وتبقى.

(٣) في (أ): إذ.

(٤) في (ب): فإنه يخرج.

(٥) من (ب).

(٦) في (ب): يفضل.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر قليل الخير فوجدناهما قد اختلفا في كمية الشر وكمية الخير، وقد علمنا أن الأكثر خيرا أسرع خروجا من النار، وأن الأكثر شرا أكثر عقوبة.

فصح أن الأكثر شرا يقدم بيقين في الدخول في النار قبل الأقل منه شرا، وأنه أيضا وإن تقدم في دخول النار، فإنه المقدم في الخروج منها قبل الآخر، لأنه أكثر منه خيرا.

وأن القليل الشر وإن تأخر في دخول النار بعد الذي هو أكثر منه شرا، فإنه أيضا يتأخر في الخروج منها بعده، لأنه أقل منه خيرا.

أو وجه آخر: وهو أن يدخل النار معا، ويزاد في عذاب الأكثر شرا ليستوفي القصاص منه في قليل المدة فيخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه ولا بد، ويفتر في عذاب الأقل شرا وتطول مدته، فيكون خروجه منها ولا بد مع طبقتة وبعد خروج من هو أكثر خيرا منه.

هذا ما لا يمكن سواه أصلا.

## فصل

هذان القسمان اللذان فرض الحميدي التكلم فيهما قد تقدم الكلام عليهما ومضى هنالك أنه لا يصح فيهما إلا أن يكونا ممن استوت حسناهما وسيئاتهما، وإذا كانا كذلك فيصيران من أصحاب الأعراف الذين لا يدخلون النار، بل هما جملة أصحاب الأعراف بلا مزيد، فلا يصح التنظير بينهما في دخول النار ولا في الخروج منها.

ولو قدرنا دخولهما النار وفرضنا ذلك واقعا لم نعلم من يخرج منهما قبل صاحبه لسقوط خيرهما معا، لأن كثرة الخير بإزاء كثرة الشر، وقلة الخير بإزاء قلة الشر، وذلك مبني على التساوي الذي هو أصل الحميدي في هذه الأقسام كما تقدم التنبيه عليه.

وإنما قلنا لم نعلم من يخرج منهما قبل صاحبه، لأجل أن الخير المذكور هو عندنا ما زاد على الإيمان من العمل، وأما نفس الإيمان فلا يسقط ولا يوزن على ما أشرنا إليه قبل، وسيأتي تحقيق الكلام عليه.

وإذا لم يسقط فهو معتبر لأهل الذنوب الخارجين من النار، فإن من كان إيمانه منهم أتم يخرج قبل من هو دونه في ذلك لحديث أنس في اعتبار المقادير.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في كثير الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد اختلفا في قلة (ق. ٥٤، أ) الخير وكثرته، وفي قلة الشر وكثرته، فعلمنا يقينا أن الأكثر شرا يدخل النار قبل الأقل شرا وأنه أيضا يخرج منها بعده لقلة خيره عن خير الآخر.

والوجه الآخر وهو أن يدخلنا معا في النار فيتم القصاص من القليل الشر قبل تمام القصاص من الأكثر منه شرا فيخرج الأكثر خيرا قبل خروج الأقل خيرا ولا بد.

## فصل

قد قدمنا أن من هو كثير الخير قليل الشر لا مدخل له في هذا الباب، فتتظيره مع من هو قليل الخير كثير الشر باطل.

ثم لو سألنا الحميدي في صحة ذلك وأخذناه من باب المفاضلة لكأن الأكثر خيرا يخرج من النار قبل الأكثر شرا لأجل ما يبقى له من الخير بعد سقوط ما يسقط منه في مقابلة شره، ولا يلزم أن يكون الأكثر شرا يدخل النار قبل الأكثر خيرا، ولا أن يضاعف عذابه لبقائه بعده في النار بسبب ما يبقى عليه من الشر بعد إسقاط ما يسقط منه في مقابلة خيره.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما متفقين في كثرة الشر مختلفين في قلة الخير وكثرته، فالأكثر خيرا مقدم في دخول النار على القليل الخير، ليتم القصاص منه قبل تمام القصاص من الآخر، ويخرج من النار لكثرة خيره قبل خروج الأقل خيرا ولا بد. والوجه الآخر وهو أن يدخل النار معا ويزاد في عذاب الأكثر خيرا ويهون على الآخر، ليتم القصاص من الأكثر خيرا قبل تمام القصاص من الآخر، ليخرج قبله ولا بد لكثرة خيره عليه.

## فصل

ما قاله الحميدي في هذا الفصل صحيح على مذهبه، ونحن قد قدمنا أن من هو كثير الخير كثير الشر هو ممن استوت حسناته وسيئاته فلا يصح تنظيره مع من هو قليل الخير كثير الشر.

ولو فرضنا أن القسمين يعذبان في النار لم نقل إن عذابهما واحد، لأن القليل الخير إذا سقط خيره بما يوازيه من الشر يبقى له من الشر فضلة يستوجب بها العقاب، وليس كذلك من هو كثير (ق. ٥٤. ب) الخير كثير الشر، لأنه في الموازنة لا يبقى له من الشر فضلة لكثرة خيره<sup>(١)</sup>.

(١) في (ب): أكثر من خيره.

## نقل اللفظ

قال: ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع كثير الخير قليل الشر فوجدناهما قد اتفقا في قلة الشر، واختلفا في قلة الخير وكثرته، فالأكثر خيرا يقدم في الدخول في النار وفي الخروج منها. والوجه الآخر وهو دخولهما معا ويزاد ولا بد في عذاب الأكثر خيرا ليتم القصاص منه، ويخرج ولا بد قبل خروج الذي هو أقل خيرا منه.

## فصل

ما قاله الحميدي في هذا الفصل مبني على أصله، ونحن أيضا على أصلنا في أن من هو كثير الخير قليل الشر لا يدخل النار لكثرة خيره، وأن من هو قليل الخير قليل الشر لا يدخل النار أيضا لتساوي خيره وشره. فإن أخذناه من باب المفاضلة بينهما وفرضنا دخولهما النار على مذهبه فالأكثر خيرا يخرج من النار قبل الأقل خيرا دون الدخول فيها، ولا يصح أن يكون قلة شرهما على التساوي أصلا، لأن الكثير الخير تبقى له فضلة خير بعد إسقاط ما يسقط منه في مقابلة ما عنده من الشر، والذي هو أقل خيرا لا يبقى له من الخير شيء لسقوطه بالشر فيلزم مع تقدير دخوله النار أن يبقى فيها بعد خروج الأكثر خيرا إذا حقق القصاص عليهما، والله أعلم.

## فصل

(إبطال تقسيات الحميدي)<sup>(١)</sup>

قد قدمنا أن تقسيمات الحميدي في قوله: (كثير الخير قليل الشر وكثير الخير كثير الشر وقليل الخير قليل الشر) لا معنى لها على ما ذكرناه، ونحن نزيد ذلك بيانا، فنقول:

إن تلك الأقسام منتقضة عليه بأجمعها من حيث أدخلها تحت القسم الذي هو من رجحت سيئاته على حسناته، وقسمها إلى اثني عشر قسما، وكل قسم منها لا يدخل تحت تلك<sup>(٢)</sup> الترجمة أصلا حاشى قسم واحد، وهو قليل الخير كثير الشر.

وحتى إنه لو قال قائل: هبك ألها لا تدخل تحت من رجحت سيئاته فتكلم فيها على ما فرضه الحميدي من تنظير قسم بقسم، لقلنا: إن ذلك لا يصح فيها بوجه، مع أننا قد فعلنا ما أمكن من ذلك عند ذكر تلك الأقسام، ولكن بضرب ما من المسامحة حملنا عليها أن نبين أن أقوال الحميدي في

(١) هذا العنوان زيادة مئ.

(٢) ليس في (ب): تلك.



الجواب عن<sup>(١)</sup> الأقسام التي نظر بينها، إذا فرضنا تلك الأقسام صحيحة، هي معترضة كلها لكونه بناها على إنفاذ الوعيد.

والحق عندنا أن فرض الكلام في الأقسام المذكورة لا يصح، لأننا إذا (ق. ٥٥.١) أخرجناها عن قسم من رجحت سيئاته فذلك يبطل التنظير بينها، لأن التنظير إنما يقع فيها على أن نقول إنها في النار، فننظر من هو أكثر شرا فنقدمه على مذهب الحميدي في دخول النار أو في تضعيف العذاب، ومن خرج عن هذا القسم كيف يتصور أن نقول إنه في النار، وهو دائر بين أمرين:

- إما أن يكون كثير الخير قليل الشر، فهذا ممن رجحت حسناته.
- أو يكون كثير الخير كثير الشر، أو قليل الخير قليل الشر، فهذان ممن استوت حسناتهما وسيئاتهما على ما تقدم.

وإذا لم يبق من التقسيم إلا واحد، وهو من هو كثير الشر قليل الخير لم يكن عنده قسم يجعل بإزائه ليقع التنظير بينهما، فقد بطلت إذا تلك الأقسام كلها بما احتوت عليه.

(١) في (ب): على.

## فصل

ثم إن الحميدي أجاب عن تلك الأقسام كلها بجواب واحد، وهو أن الأكثر شرا يدخل النار قبل الأقل شرا ليكون خروجهما معا إذا كانا في الخير متساويين، وإن دخلا معا فيزيد في عذاب الأكثر شرا ولا بد، وإن كانا في الخير متفاضلين، فيسبق الأكثر خيرا في الخروج من النار.

ويلزم أن يسبق الأكثر شرا في الدخول فيها على هذه القاعدة هو<sup>(١)</sup> مدار كلامه، وهو يضاهي كلام من يقول بإنفاذ الوعيد<sup>(٢)</sup>.

وقد مضى الكلام على هذا المعنى، وقلنا: إن الذي قاله يجوز أن يكون، ويجوز عكسه، ويجوز العفو ابتداء، ويجوز أن يخرج المذنبون من النار أو بعضهم قبل استيفاء القصاص منهم، وهذا هو معنى الشفاعة، إذ لا يعقل منها إلا إخراج المذنب من الذنب الذي عليه ومن تبعته، ومن عقوبة السلطان له قبل أن يوقعها به.

ثم يلزم الحميدي في هذه الأقسام كلها إلزام واحد، وهو أن يقدر الزمن الذي يدخل فيه الأكثر شرا قبل الأقل شرا، ويقدر الشرين حتى يعلم هل يزيد أحدهما على الآخر النصف أو السدس أو الربع فيجعل نسبة ذلك

(١) في (ب): هي.

(٢) وهم الخوارج والمعتزلة.

للزمن الذي بين دخول الأكثر شرا ودخول الأقل شرا، والتزام هذا تحكّم محض إذ لا دليل عليه.

ويلزمه شيء آخر وهو أن الأكثر شرا يقدم في الحساب قبل الأقل شرا لدخوله النار قبله، وهذا ينبغي أن يتأمل، فإنه محل نظر.

وذلك أن الشرع قد ورد بأن قوما يدخلون الجنة من غير حساب مثل السبعين ألفا، ومثل قول الله تعالى للنبي ﷺ في حديث الشفاعة<sup>(١)</sup>:

« أدخل من لا حساب عليه من أمتك (ق. ٥٥. ب) من الباب الأيمن

من أبواب الجنة ».<sup>(٢)</sup>

ورود أيضا أن فيهم من يحاسب حسابا يسيرا، وفيهم من يناقش في الحساب، فهم درجات، والمفهوم من الشرع تقديم الأعلى فالأعلى من تلك الدرجات، فينبغي أن يدخل الجنة من لا حساب عليه قبل من يحاسب حسابا يسيرا، ويحاسب من يحاسب يسيرا قبل من يناقش الحساب، ويحاسب من يناقش عليه قبل من يبالي في حسابه، ويستقصى عليه دقيق أمره وجليله.

وإذا كان الأمر هكذا فكل ما ذكره الحميدي في تقديم الأكثر شرا غير صحيح إذن، لأنه يؤدي إلى أنه يحاسب الأكثر شرا قبل الأقل شرا، وما تقدم من مفهوم الشرع يبطل ذلك، فإن الأكثر شرا ينبغي أن يكون حسابه أشد، فيتأخر عن حساب من هو أقل شرا منه، وإذا تأخر عن ذلك فسيكون

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

دخول الأقل شرا في النار قبل دخول الأكثر شرا على الظاهر في ذلك، كما هو جواز الصراط.

فإن الأحاديث تدل على أن الأعلى فالأعلى يجوز أولا فأولا، فإن منهم من يكون كالبرق وكالريح وكمر الطير وكأجاويد<sup>(١)</sup> الخيل وكشد الرجال، ومنهم من لا يستطيع السير إلا زحفا ثم يمر آخرهم يسحب سحبا كما جاء في الحديث<sup>(٢)</sup>.

وهكذا هو الخروج من النار، فإن فيه تقدم الأعلى فالأعلى، كما جاء في أهل المقادير، فينبغي أن يكون دخولهم النار كذلك، والله أعلم.

(١) كذا في (ب) والبخاري (٢٧٠٧/٦) ومسلم (١٨٣)، وفي (أ): كأجاد.

(٢) رواه البخاري (٦/رقم ٧٠٠١) ومسلم (١٨٣) وابن حبان (٧٣٧٧) وغيرهم عن أبي سعيد.

## فصل

### (أصناف الناس في الخير والشر)<sup>(١)</sup>

ينبغي لنا أن نذكر في قلة الخير وكثرته وقلة الشر وكثرته عبارة تقرب بها ما أراده الحميدي من المفاضلة بين من يدخل النار من المذنبين ممن عنده خير وشر.

فنقول: أما الموازنة بذكر تقاسيم أهلها فسيأتي ذكرها، والكلام الآن إنما هو في القسم الذي رجحت سيئاته على حسناته فدخل النار، وذلك بحسب ما فرضه الحميدي.

وهذا القسم ليس هو طبقة واحدة على الإطلاق، ولكن يستتون في الجملة في أن شرهم أكثر من خيرهم، إذ لو كان منهم من خيره أكثر من شره لخرج عنهم بأن ترجح حسناته، وكأن يكون من القسم الذي لا يدخل النار وهكذا، لأن فيهم من<sup>(٢)</sup> يتساوى خيره وشره أيضا، فإنه لا يدخل النار.

فإذا تقرر في القسم المذكور أن شرهم أكثر من خيرهم قلنا: ومع استوائهم في هذا فقد يتفاضلون في الخير، إذ عند جميعهم خير في الجملة، فيكون بعض الأشخاص أكثر (ق. ١٥٦. ق) خيرا من بعض، ويتفاضلون أيضا في

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): وهكذا لو كان فيهم من.

الشر إما في كثرته، وإما في نوعه، فيكون بعض الأشخاص أكثر شرا من بعض.

فيجوز لنا أن نقول في هذا القسم: زيد أكثر خيرا من عمرو وأقل شرا من بكر.

ولا يجوز أن نقول: زيد كثير الخير قليل الشر، لأنه ينهدم لنا به الأصل، إذ لا يدخل هذا القول تحت قسم من رجحت سيئاته.

وليس كذلك باب المفاضلة بين اثنين، لأن زيدا يكون قليل الخير كثير الشر حتى يدخل بذلك تحت القسم الذي هو من رجحت سيئاته، ومع ذلك يفاضل بينه وبين من هو أقل خيرا منه وأكثر شرا منه ممن يدخل أيضا تحت من رجحت سيئاته.

فإذا فضلنا بين أشخاص هذا القسم وقدرنا تحقيق القصاص بينهم قلنا: زيد أكثر خيرا من عمرو، وكلاهما شره أغلب عليه، فسيكون خروج زيد من النار قبل خروج عمرو منها، لزيادة خير زيد على خير عمرو، كما ورد في أهل المقادير في الحديث المتقدم، إذ تعرض فيه إلى خروجهم من النار بتدرج، وذلك بحسب ما عندهم من التفاضل في الخير.

ونقول: بكر أكثر شرا من بشر، وكلاهما شره أغلب عليه، فسيكون مع تقدير تحقيق القصاص عليهما في النار خروج بشر منها قبل خروج بكر، لكون بشر أقل شرا<sup>(١)</sup> منه، إن كان دخولهما فيها معا.

(١) سقط من (ب).

ويجوز أن يكون خروجهما سواء بعد أن نقدر دخول بكر النار قبل دخول بشر، ويجوز أن يضاعف عذاب بكر على عذاب بشر. كل ذلك سائغ مع إرادة تحقيق القصاص كما قدمناه.

وأما مع تجويز العفو فيجوز أن يعفو الله عنهما ابتداءً وأن يعفو عن أحدهما كائناً من كان منهما، وأن يستوفي القصاص منهما أو من أحدهما في النار إن دخلها، وأن لا يُستوفي منهما أو من أحدهما أيضاً القصاص في النار كما قررناه قبل.

## نقل اللفظ

قال أبو عبد الله الحميدي يآثر كلامه على الأقسام المتقدمة: فحصل من كل هذا أنه جائز أن يدخل الأكثر شرا في النار قبل دخول الأقل شرا، إن استوى عذابهما، فإن أدخلنا معا فلا بد من مضاعفة العذاب للأكثر شرا ليخرج مع من معه من الخير كالذي معه أو ليخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه أو بعد الذي هو أكثر خيرا منه ولا بد، إنما يراعى في الخروج من النار كثرة الخير وقلته فقط، كما جاء النص.

ويراعى في الشر القصاص فقط إما بطول المدة وإما (ق. ٥٦. ب) بمضاعفة العذاب ولا بد، كما جاء النص أيضا بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾ [عافر: ١٧].

إلا أنا<sup>(١)</sup> تأملنا قول الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْحَنِّ وَالْأَنَسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا دَارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أَخْرَاهُمْ اللَّهُمُّ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَاتَّهَمُوا عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لَأَخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف ٣٧-٣٨-٣٩].

فوجدنا فيه دليلا على صحة الوجه الأول فقط، وأن الأكثر معاصي يتقدم في النار على طبقة أقل معاصي منه.

(١) في (ب): إلا أنا إذا.



## فصل

قد تقدم الجواب عن أول كلام الحميدي في دخول الأكثر شرا في النار قبل دخول الأقل شرا فلا معنى لإعادته.

وقوله: (إنما يراعى في الخروج من النار كثرة الخير وقتله فقط كما جاء النص) صحيح.

وقوله: (ويراعى في الشر القصاص إما بطول المدة وإما بمضاعفة العذاب) يمكن أن يكون كما قال.

وقوله: (ولا بد) خطأ على ما قدمناه لكون المذنبين في المشيئة لا في النار ولا فيما قبلها.

وأما قوله: ( كما جاء النص أيضا بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ

بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧]) فخطأ، لأنه ليس في هذا النص ذكر القصاص لا بطول المدة ولا بمضاعفة العذاب وإنما فيها أن كل نفس تجزى بما كسبت من غير ظلم في ذلك اليوم، يدخل في ذلك الثواب والعقاب من غير تقدير ولا تعيين زمن فيهما جميعا.

فإن قيل: إنما<sup>(١)</sup> أخذ الحميدي قوله ذلك من لفظ (تجزى)، فإن الجزاء بإزاء العقاب، كما أن جزاء القاذف ثمانون سوطا، فلو حد دون ذلك فليس

(١) ليس في (ب).

بجزاء.

قلنا: هذا الجزاء في الدنيا مقدر من الشرع، والجزاء في الآخرة غير مقدر لنا فكل من أخرج من النار بالشفاعة فمكثه فيها قبل ذلك هو جزاؤه على معاصيه سواء قدر استيفاء القصاص منه في مدة مكثه أو لم يقدر، وذلك يختلف بالأشخاص بحسب إرادة الله تعالى فيهم.

وأما قول الحميدي: (إلا أنا تأملنا قول الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا﴾، إلى قوله: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف ٣٧-٣٨-٣٩]، فوجدنا فيه دليلاً على صحة الوجه الأول فقط، وهو أن الأكثر معاصي يتقدم في النار على طبقة أقل معاصي منه) فهو (ق. ٥٧. أ) غريب جداً، لأن هذه الآيات إنما نزلت في الكفار. وكلامه في تلك الأقسام المتقدمة إنما هو فيها مع المؤمنين.

والدليل على أن هذه الآيات إنما هي في الكفار أن في أولها: ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بآيَاتِنَا وَأَسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بآيَاتِهِ أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ تَصِيْبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ حَسَىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رُسُلُنَا يَوْفَوْنَهُمْ قَالُوا آيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٣٦-٣٧].

فهذا نص بأن من تضمنته هذه الآيات كفار، ثم قال تعالى: ﴿قال

ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ﴾ [الأعراف ٣٧]،

الآيات بجملتها.

وهؤلاء الأمم المأمورون بالدخول لا يخلو حالهم من أمرين:

أحدهما: أن يكونوا مرتبين في دخولهم النار على حسب ترتيب وجودهم في الدنيا فإن الأمم المكذبة بالرسالة المستكبرة عن آيات الله إنما هي في الغالب أمة بعد أمة ويكون على هذا المعنى قول أخرهم لأولاهم: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾ [الاعراف: ٣٨]، أي أضلونا بتكذيبهم لرسولهم فسلطنا سبيلهم واقتدينا بهم فسموا ذلك إضلالا لما كانوا<sup>(١)</sup> أولئك سببه في الجملة.

والثاني: أن يكون الداخلون في النار أمة أوأما كانوا في زمن واحد فدخلوا زمرا زمرا بحسب ترتيبهم في الحساب وفراغهم من الموازنة.

ويكون قولهم: ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا﴾ [الاعراف: ٣٨] يقوله<sup>(٢)</sup> ضعفاؤهم للذين استكبروا منهم، كما قال في آية أخرى: ﴿يَقُولُ الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنَّمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ [سبا: ٣١].

وإذا كان ذلك متزلا على الكفار على أي تأويل كان فكيف يحتج به الحميدي على تقديم دخول الكثير الشر من المؤمنين النار على القليل الشر منهم، وهما جميعا يخرجان منها ولا يخلدان فيها، والكفار لا يخرجون من النار بل هم مخلدون فيها على الدوام والاستمرار أبد الآباد.

(١) كذا في النسختين، وعليها علامة التصحيح في (أ).

(٢) في (ب): بقوله، وهو تصحيف.

فدخول من دخل منهم النار أولاً أو من ضوعف عذابه منهم فيها لا  
يمس غرضنا الذي كنا فيه مع الحميدي.

وإذ أبطلنا عليه هذه الحجة فليس له دليل على ما ذكر كما أنه لم يجد  
دليلاً على الوجه الآخر، وهو تضعيف العذاب لمن هو أكثر شراً من المؤمنين  
على النحو الذي قرره من التنظير بين شخصين في تلك الأقسام المذكورة، فقد  
استوى الوجهان في كونهما لا دليل عنده فيهما، وزال بذلك حتمه على أنه  
لا بد من أحدهما بقوله: (وهذا لا بد منه) ونحوه، وصح ما قلناه من أن القدرة  
صالحة لهذين الوجهين (ق. ٥٧. ب) ولغيرهما حسبما<sup>(١)</sup> قررناه قبل.

(١) كذا في (ب)، في (أ): حسبما ما، وهو خطأ.

## نقل اللفظ

(أصناف أهل الموازنة)<sup>(١)</sup>

قال أبو عبد الله: ثم نقول: إن أهل الموازين على أربعة أقسام: فقسم رجحت حسناتهم، وهؤلاء صنفان في كمية الرجحان ومائته: إما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، وهم طبقة واحدة.

وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير، وهؤلاء مختلفون باختلاف الفاضل لهم، وكلا هذين الصنفين في الجنة إثر الموازنة بلا فصل إلا جواز الصراط.

والقسم الثاني: من استوت حسناته وسيئاته مع ما معه من الكبائر فلم يفضل لهم خير ولا شر، وهؤلاء أصحاب الأعراف، ولا بد من مجازاتهم كما رتب الباري عز وجل على شيء من سيئاتهم حتى يفضل لهم بعد سقوط ذلك بالجزاء عليه التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، وهي الوقوف بين الجنة والنار، إذ لا يدخل الجنة أحد إلا بإيمان، كما جاءت<sup>(٢)</sup> النصوص، وهؤلاء طبقة واحدة.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): جاء.

والقسم الثالث: من رجحت سيئاته وما معه من الكبائر على حسناته، وفي جملتها التصديق، فهؤلاء يعاقبون على الفاضل لهم من الشر على ما قابل حسناتهم وإيمانهم من شرهم، حتى يفضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة الذي لا يدخل أحد اللجنة إلا به.

وهؤلاء مختلفون في التقدم في دخول النار وفي الخروج منها، وفي شدة العذاب وخفته اختلافا شديدا على ما بيناه قبل.

ومن جملة هؤلاء: هو<sup>(١)</sup> من لم يعمل خيرا قط غير الإسلام اعتقاده والقول به مرة واحدة فقط، فهؤلاء يعاقبون على كل ما سلف لهم حتى يفضل لهم عقد الإيمان والنطق به مرة واحدة، وهؤلاء أيضا مختلفون في التقدم في دخول النار وفي التأخر في ذلك، وفي شدة العذاب وتكوينه على مقدار ما لكل واحد من المعاصي.

إلا أنهم كلهم مستوون في درجاتهم في اللجنة مع أصحاب الأعراف، ومع الصنف الذين فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، سواء في كل ذلك من تقدم دخوله اللجنة من كل من ذكرنا ومن تأخر دخوله فيها، كلهم ليس لهم عمل خير فاضل على شر<sup>(٢)</sup> (ق.٥٨.أ) أصلا إلا العقْد والنطق بذلك مرة واحدة.

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): شره.

قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة »<sup>(١)</sup>.

قال: ولا جزاء إلا على عمل برحمة الله تعالى ، قال الله عز وجل : ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل : ٩٠] ، وقال تعالى : ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة : ٢٤] ، وإنما يتفاضلون بالمسابقة إلى الجنة أو بالخلاص من النار ، أو بقلّة المكث فيها ، أو بتهوين العذاب على بعض دون بعض ، ثم يتفاضل من فضل له على سيئاته عمل قل أو كثر من الخير على حسب ما عمل من الخير في الجنة بعلو الدرجات وكثرة النعيم .

(١) رواه ابن خزيمة (٢٩٦٠) وابن أبي شيبة (٤٨٧/٤) والدارمي (١٧١٥) والطبراني في الكبير

(٣٦/٢) من طريق نافع بن جبير بن مطعم عن بشر بن سحيم بسند صحيح .

ورواه عبد الرزاق (٢٧٠/٥) وأبو عوانة (١٣٣) بسند صحيح عن أبي هريرة .

وقد خرجه مسلم من طريق عبد الرزاق (١١١) لكن عنده: نفس مسلمة .

ورواه الترمذي (٣٠٩٢) وأحمد (٧٩/١) والحاكم (٤٣٧٦-٧٣٥٤) والبيهقي (٢٠٦/٩)

والبخاري (٧٨٥) وأبو يعلى (٤٥٢) والحميدي (٤٨) من طريق أبي إسحاق السبيعي عن زيد بن

أثبع (أو يثبع) عن علي .

لكن السبيعي اختلط ، وقد روى عنه هذا الحديث ابن عيينة وأبو خيثمة وقد روي عنه بعد

الاختلاط .

ورواه عنه معمر عند البخاري . فليحذر .

وزيد المتقدم وثقه ابن حبان والعجلي .

وله طريق آخر عند النسائي (٢٩٥٨) والدارمي (١٤٠٢) عن المحرر بن أبي هريرة عن أبي هريرة .

والمحرر هذا انفرد ابن حبان بتوثيقه .

وأكثر الروايات التي تقدمت بلفظ (نفس مؤمنة) التي ذكر المصنف .

وقد رواه البخاري (٦٢٣٢-٣٩٦٧) عن أبي هريرة ، ومسلم (١١٤٢) عن كعب بن مالك

بلفظ: « لا يدخل الجنة إلا مؤمن » .

## فصل

تقسيم الحميدي من رجحت حسناته إلى قسمين: أحدهما صنف فضل لهم التصديق والنطق به<sup>(١)</sup> مرة واحدة، والثاني صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير، معترض بإدخال الصنف الأول تحت من رجحت حسناته، إذ لا يصح ذلك لكون الإيمان لا يوزن على ما ذكره.

وأما الصنف الثاني الذين فضل لهم زيادة خير فصحيح كونهم الذين رجحت حسناتهم وهم صنف واحد، إذ يجمعهم التخلص من النار والفوز بالجنة بسبب تلك الزيادة من الخير، وإن كانوا في ذلك الخير الزائد متفاضلين، ثم إن الحميدي جعل صفة الصنف الأول الذي أدخله تحت من رجحت حسناته، وهم من لم يفضل له<sup>(٢)</sup> إلا التصديق والنطق به مرة واحدة لأهل الأعراف الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم، إذ قال فيهم حتى يفضل لهم<sup>(٣)</sup> التصديق والنطق به مرة واحدة.

وهذا هو الصنف الأول بعينه فيلزمه أن يكون القسمان قسما واحدا، إذ لم يفضل لكل واحد منهما عنده شيء، حاشى التصديق والنطق به مرة واحدة.

(١) ليست "به" في (ب).

(٢) في (ب): لهم.

(٣) في (ب): له.



وينبغي أن يكون هذا القسم موقوفا على أهل الأعراف فقط، لأنه لم يفضل لهم شيء حاشى الإيمان المجرد، الذي لا يدخل تحت الوزن، وما عدا ذلك فقد تكافأت الحسنات والسيئات عندهم فيه، ولذلك كانوا موقوفين أولاً، حتى صاروا إلى الجنة بالإيمان الذي عندهم.

وليس توقيفهم على جهة المجازاة على شيء من السيئات كما قال الحميدي، إذ لا مجازاة في الآخرة على جهة العقوبة إلا بالنار، ولم يخبر الشرع<sup>(١)</sup> بأنهم يدخلون النار أصلاً، فعلمنا بذلك أنه لا عقوبة عليهم، لأن العقوبة إنما هي بإزاء الذنوب، وذنوب هؤلاء قد سقطت بمقابلة ما عندهم من الحسنات.

والذي (ق. ٥٨. ب) حمل الحميدي على ما قال كونه يعتقد أن الإيمان يوزن مع الحسنات<sup>(٢)</sup> فيكون له<sup>(٣)</sup> حكمها، فتارة يرجع<sup>(٤)</sup> مع الحسنات بالسيئات، وتارة ترجح السيئات به وبالحسنات، وذلك غاية الخطأ على ما نبينه.

(١) في (ب): الشارع.

(٢) هذا الافتراض لا يصح، لأن الحسنات من الإيمان، فإذا قلنا توزن الحسنات فهي من الإيمان وبالتالي فإن الإيمان يوزن.

وغير المؤلف ظنه أن الإيمان هو مجرد ما في القلب كما تزعم المرجئة، فغاير بينهما.

(٣) في (ب): لها.

(٤) في (ب): ترجح.

وقد نص الحميدي على ما قلناه<sup>(١)</sup> عنه في كلامه المتقدم، فإنه قال: (القسم الثالث من رجحت سيئاته وما معه من الكبائر على حسناته، وفي جملتها التصديق) فجعل التصديق الذي هو الإيمان<sup>(٢)</sup> من جملة الحسنات التي رجحت بها السيئات.

وهكذا قوله أيضا فيهم: (فهؤلاء معاقبون على الفاضل لهم من الشر على ما قابل حسناتهم وإيمانهم من شرهم، حتى يفضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة)، فجعل الحسنات والإيمان مما يقابل به الشر في الموازنة. وتناقض في قوله: (حتى يفضل لهم التصديق والنطق به) مع قوله: (رجحت سيئاته على حسناته وفي جملتها التصديق).

فإن التصديق إذا كان مغمورا بالسيئات حتى رجحت عليه، فكيف يفضل لصاحبه بعد ذلك؟، فإن الذي تغمره السيئات من الحسنات يسقط بها في الموازنة لا محالة، فإذا أقر بأن التصديق يفضل آخرا، قلنا له: صدقت، وما ذلك إلا لكونه لم يدخل في الموازنة، إذ لو دخل فيها لم يخرج عنها.

(١) كذا في النسختين.

(٢) قلت: الإيمان عند أهل السنة اعتقاد وقول وعمل، وليس مجرد التصديق، كما يقوله المرجئة.

## (هل الإيمان يوزن)<sup>(١)</sup>

ولنستدل على ما نقوله من كون الإيمان لا يصح وزنه.<sup>(٢)</sup>  
والذي يدل على ذلك أمور:

أحدها: أن الإيمان لا تقابله معصية، ولا توازيه كبيرة إلا الإشراك والكفر الذي هو ضده<sup>(٣)</sup>، فهما<sup>(٤)</sup> لا يجتمعان في المحل الواحد في الزمن الواحد<sup>(٥)</sup>، فإن ذلك محال.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) بل الإيمان يوزن، لأن الإيمان اعتقادات وأعمال قلوب وأعمال جوارح كما يقول أهل السنة، وكلها يتصور زيادتها ونقصانها، وبالتالي إمكان وزنها، وهذا من الوضوح بمكان، والغلط جاء من توهم أن الإيمان هو مجرد ما في القلب، وأن لا كفر إلا الكفر الاعتقادي، وبالتالي فوجود أحدهما يصاد وجود الآخر.

(٣) في كلام المصنف هذا إجمال وإهام من رواسب الإرجاء الذي كرسه الأشاعرة بلا شك، بل الإيمان قد يجتمع عند أهل السنة مع المعاصي والذنوب. فقد يجتمع في العبد إيمان وكفر، وإيمان ونفاق، وإيمان وشرك خلافاً للمرجئة والجهمية والخوارج والمعتزلة والكرامية، فقد منعوا ذلك. والمراد بالكفر والنفاق والشرك أصغره لا أكبره. قال ﷺ: « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض ». رواه الشيخان.

وقوله: « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ». رواه الشيخان.

راجع: القول المفيد (١/١٦٩) وفتح المجيد (٣٧٣) والإيمان لابن تيمية (٢٧٢).

(٤) في (ب): فكما.

(٥) في (ب): في الزمان الواحد في المحل الواحد.

فلا بد<sup>(١)</sup> أن يكون المكلف إذا مات على حالة الإيمان أو على حالة الكفر فعلى أي حالة كان لا يوزن أحدهما بالآخر، إذ لا يكون عنده في صحيفته إلا الواحد منهما.

والدليل على تضاد الإيمان والكفر أن كل واحد منهما مؤثر في صاحبه، فالإيمان يهدم الكفر ولو احقه عن<sup>(٢)</sup> المكلف، ويستوجب به الشواب من غير اعتبار باتصافه بكفر متقدم، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]، معناه إن ينتهوا عن الكفر باتصاف الإيمان يغفر لهم.

وقال تعالى عن الشرك وتوابعه: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾، ثم قال: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٦٩].

وقال عليه السلام لعمر بن العاص عند إسلامه واشترطه أن يغفر له: «أما

علمت أن الإسلام يجب ما قبله»<sup>(٣)</sup>.

والكفر أيضا يجب به الإيمان، مهما مات المكلف عليه ولا ينفعه أن يكون مؤمنا قبل ذلك.

(١) في (ب): فلا أن...

(٢) في (ب): على.

(٣) رواه مسلم (١٢١) والبيهقي (٩٨/٩) بلفظ: «يهدم ما كان قبله».

ورواه أحمد (٢٠٤/٤-٢٠٥) وغيره بلفظ: «يجب ما كان قبله».

قال الله تعالى مخاطباً للمؤمنين: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَبِمَتْ وَهُوَ كَافِرًا وَلِيكَ حَيْطَتُ أَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [محمد: ٣٤].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ اقْتَدَى بِهِ﴾ [آل عمران: ٩١].

فإذا ثبت أن الإيمان والكفر يتضادان، ويعتوران على المحل الواحد بحيث لا يثبت أحدهما فيه إلا مع انتفاء الآخر، صح أن أحدهما لا يوزن بالآخر، إذ لا يتصف المكلف إلا بالواحد منهما.

وإذا لم يتصور وزن أحدهما بالآخر صح أن كل واحد منهما لا يوزن، فإن المعروف من الموازنة إنما هو أن يجعل شيء في الكفة وزان شيء آخر في الكفة الأخرى، فإذا جعل أحدهما في الكفة فليس عند المكلف ما يجعل مقابله في الجهة الأخرى.

لأن الكفر لا يكون معه حسنة، فإن الإيمان إذا حبط بالكفر فأخرى بذلك أن يحبط ما عداه من الحسنات.

والإيمان لا يوازنه كل ما دون الشرك من الكبائر فلا يتصور أن يوزن بها، لأنه فوقها، وثوابه أعظم من الآثام التي تترتب على تلك الكبائر،

ونعني بما ذكرناه نفس الإيمان<sup>(١)</sup> ونفس الكفر لا الأعمال الصادرة عنهما من الخير والشر، فإن ذلك سيأتي ذكره.

**الأمر الثاني: أهل الأعراف،** وقد صح أنهم الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم<sup>(٢)</sup>.

فلو كان الإيمان يوزن<sup>(٣)</sup> لم يصح<sup>(٤)</sup> وجود هذا القسم، لأن الإيمان عندهم فكانت ترجح به حسناتهم (ق.٥٩.أ) ضرورة، إذ لو وزن الإيمان بما عسى أن يكون من السيئات لرجح بها ولا بد،<sup>(٥)</sup> لأن تلك السيئات وإن عظمت لا توازي حسنة الإيمان أصلاً.

**الأمر الثالث: وهو قوي جداً:** وجود القسم الذي رجحت سيئاتهم فدخلوا النار حتى يقتص منهم، فإن الإيمان لو كان يوزن لم يوجد في المؤمنين

(١) هذا أصل الوهم عند المؤلف، وقد قدمنا أن الإيمان عند أهل السنة اعتقاد، وهو الذي عبر عنه المصنف بنفس الإيمان، وقول وعمل.

(٢) وهو اختيار ابن مسعود وحذيفة وابن عباس والشعبي والضحاك وسعيد بن جبير كما في تفسير القرطبي (٢١١/٧) وابن جرير وابن كثير (٢١٦/٢) والدر المنثور (٤٦٣/٣ - فما بعد). وقد جاء في ذلك حديث مرفوع، لكنه ضعيف، خرجه ابن مردويه وغيره، راجع له تفسير ابن كثير (٢١٧/٢ - ٢١٨) والدر المنثور (٤٦٤/٣ - ٤٦٥) والضعيفة (٢٧٩١).

(٣) في (ب): يوجد، وهو خطأ.

(٤) في (ب): لما صح.

(٥) ما ذكره المصنف هنا فيه نظر كما قدمنا، فالإيمان عند أهل السنة: اعتقاد وقول وعمل، ولهذا يصح وزنه مع السيئات، والمؤمن الذي ترجح حسناته على سيئاته مؤمن، ولا مرجح لوزنه إلا زيادة إيمانه، فصح أن الإيمان يوزن، وأنه قد يرجح بالسيئات وقد ترجح به.

من يدخل النار أصلاً لكون الإيمان لا توازيه معصية، كما قدمناه، فكان يرجح لهم في الموازنة جانب الحسنات على السيئات ولا بد.

وبالجملة فلو وزن الإيمان مع الحسنات لبطلت هذه الأقسام، ولرجعت قسماً واحداً في رجحان الحسنات، فلما أخبر الشرع بوجود هذه الأقسام علمنا أن الإيمان لم يوزن لهم أولاً، كما قررناه.

**الأمر الرابع:** إن الإيمان لو كان يوزن لكان من جنس الحسنات التي ترجح بالسيئات وترجح السيئات بها<sup>(١)</sup>، ولو كان الأمر كذلك لم يكن للمذنبين الذين دخلوا النار طريق إلى الخروج منها، لأنهم إنما يعاقبون على ما فضل من سيئاتهم على حسناتهم، وإذا وقعت الموازنة بحيث يسقط الإيمان مع الحسنات وتفضل السيئات المعاقب عليها فبأي شيء يخرجون من النار على هذا التقدير؟.

ولما أخبر الشرع بخروج المذنبين من النار على مقدار ما عند كل صنف منهم من الإيمان والخير علمنا بذلك أن الإيمان لم يدخل لهم في الموازنة،<sup>(٢)</sup> بل بقي لهم ثابتاً حتى يخرجوا به من النار فذلك هو ثوابه، إذ يمنع من الخلود في النار ثم يورث الخلود في الجنة، والله أعلم.

(١) عفا الله عن المصنف، وهل الحسنات إلا جزء من الإيمان.

(٢) بل يوزن إيمانهم فتغلب سيئاتهم حسناتهم مع وجود أصل الإيمان في قلوبهم وأعمالهم وجوارحهم، فاستحقوا النار لغلبة سيئاتهم على حسناتهم، ويخرجون منها بعد لوجود الإيمان عندهم، وإن كان ضعيفاً بخلاف الكافر فليس معه إيمان أصلاً.

وهذا يظهر بطلان قول المصنف.

فإن قيل: فإنه قد جاء في الحديث ما يدل على أن الإيمان يوزن، وهو أن رسول الله ﷺ قال: « إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا، كل سجل مثل مد البصر فيقول: أتكر من هذا شيئا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب. فيقول: أفلك عذر؟ قال: لا يا رب. فيقول: بلى<sup>(١)</sup> إن لك عندنا حسنة، وإنه لا ظلم عليك اليوم فتخرج بطاقة فيها: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله، فيقول احضُرْ وزنك، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟، فيقول: إنك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، فلا يثقل مع اسم الله شيء<sup>(٢)</sup> .

قلنا: لنا عن هذا الحديث أجوبة:

أحدهما: إنا لا نعلم في هذا الوقت صحته<sup>(٣)</sup>، والحديث خرجته الترمذي (ق. ٥٩. ب) عن ليث بن سعد وابن لهيعة كلاهما عن عامر بن يحيى عن

(١) ليست في (ب).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٣٩) وابن ماجه (١٤٣٧/٢) والحاكم (٩ - ١٩٣٧) وأحمد (٢/٢١٣) وابن حبان (٢٢٥) عن عبد الله بن عمرو بسند صحيح، وحسنه الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي والألباني كما في الصحيحة (١٣٥).

وجود الذهبي سنده في معجم الشيوخ (٨٩).

(٣) بل هو صحيح كما تقدم.



أبي عبد الرحمن الحلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ، وقال فيه: حديث حسن غريب.

ولم يقض بصحته، وابن لهيعة ضعيف، وليث بن سعد إمام، وعامر بن يحيى لا نعرف<sup>(١)</sup> كيف حاله<sup>(٢)</sup>، وتعذر علينا الآن طلبه والبحث عنه لغيبة الكتب عنا، فإن لم يكن الحديث صحيحاً فلا علينا منه.

الثاني: إنا إذا فرضنا الحديث صحيحاً فليس فيه ما يدل على أن الإيمان يوزن، بل فيه ما يدل على أنه لا يوزن، وذلك أن الذي جعل في الوزن إنما هي البطاقة التي فيها اللفظ الدال على الإيمان، وهو من الأعمال الظاهرة، وأما نفس الإيمان فمحل القلب وهو من الأعمال الباطنة<sup>(٣)</sup>.

الثالث: إن هذا الشخص لو فرضنا أن الإيمان هو الذي وزن له للزم أن يوزن لجميع المذنبين لعدم الظلم في ذلك اليوم، ولو وزن لهم لرجحت حسناتهم كما في هذا الخير، ولو رجحت حسناتهم لم يدخل النار أحد منهم<sup>(٤)</sup>، وعندنا الإجماع المتيقن حاصل بأن في المؤمنين من يدخل النار لأجل الذنوب، ثم يخرجون منها إلى الجنة.

(١) في (ب): يعرف.

(٢) عامر بن يحيى المعافري المصري قال أبو داود والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات وروى له مسلم. انظر التاريخ الكبير (٤٥٧/٦) والجرح والتعديل (٣٢٩/٦) وتهذيب الكمال وغيرها.

(٣) الإيمان عند أهل السنة محل القلب والجوارح فهو اعتقاد وقول وعمل، وليس محل القلب فقط كما تقوله المرجئة.

(٤) هذا مجرد وهم، فالإيمان مراتب ودرجات يزيد وينقص، كما قرره أهل السنة، وليس شيئاً واحداً، كما تقول المرجئة: لا يتجزأ ولا يتبعض.

وفي ذلك أعظم دليل على وهن هذا الخبر إن تُؤوّل على ظاهره، ولم يتأول تأويلاً يبقى به الأصل محفوظاً كما قلناه.

وإذا تقرر<sup>(١)</sup> هذا فنقول: إنما أراد الله تعالى أن يعفو عن هذا الشخص المذكور في الحديث ويغفر ذنوبه فأمر أن توزن له كلمة التوحيد التي جعلها سبحانه أن ترجح بكل شيء يجعل معها، كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: « قال موسى ﷺ يا رب علمني شيئاً أذكرك به وأدعوك<sup>(٢)</sup>. قال: يا موسى قل لا إله إلا الله. قال موسى: يا رب كل عبادك يقول هذا. (قال: قل لا إله إلا الله. قال)<sup>(٣)</sup>: لا إله إلا أنت، إنما أريد شيئاً تخصني به. قال يا موسى: لو أن السماوات السبع وعمارهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله»، خرجه النسائي<sup>(٤)</sup>.

= فإذا وزن كان كل مؤمن بحسبه، فمن رجحت حسناته دخل الجنة، ومن رجحت سيئاته دخل النار، ويخص الله بعض عباده بالعفو الذي لا يخص به غيره، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء. وكم أتعجب من غياب هذه الحقائق الظاهرة عن المصنف. وهو يتوهم أن الإيمان هو التام الكامل، فلو وزن بأي كبيرة لرجح بها خلا الكفر، وهذا أصل المرجحة في قولهم: إيماني كلّيمان جبريل.

(١) سقط من (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) سقط من (ب).

(٤) رواه النسائي في عمل اليوم و الليلة (٨٣٤-١١٤١) وابن حبان (٦٢١٨) والحاكم (٧١٠/١) وأبو يعلى (١٣٩٣) عن أبي سعيد، وجعله من قول موسى ﷺ، لكن فيه دراجاً أبا السمع، وهو ضعيف. =

وذكر البزار<sup>(١)</sup> عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بوصية نوح ابنه. قالوا: بلى. قال: أوصى نوح ابنه فقال لابنه: يا بني إني أوصيك باثنتين: أوصيك بقول لا إله إلا الله، فإنها لو وضعت في كفة ووضعتم السماوات والأرض (في كفة)<sup>(٢)</sup> لرجحت بهن، ولو كانت حلقة لقصمتهن حتى تخلص إلى الله وتقول سبحان الله وبجمده، فإنها عبادة الخلق،

- ورواه ابن حبان في المحروحين (١٤٩/٣) من طريق أبي جرير عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

لكن أبو جرير هو مولى الزهري ضعيف.

ورواه ابن أبي شيبة (٧٣/٧) عن كعب قال قال موسى.

وهذا موقوف.

ورواه ابن أبي شيبة (٥٥/٦) عن جابر قال قال رسول الله ﷺ فذكره من قول نوح ﷺ، وفيه زيادة.

لكن في سنده موسى بن عبيد، وأظنه موسى بن عبيدة، وهو ضعيف.

ورواه أحمد (١٦٩/٢) والبخاري في الأدب المفرد (٥٤٨) عن عبد الله بن عمرو، وجعل القول

من قول نوح. ورجاله ثقات، لكن فيه شك.

ورواه ابن عدي (٢٠٧/٤) والطبراني في الكبير (٢٥٤/١٢) عن ابن عباس، وجعله من قول

الرسول ﷺ.

لكن في سنده عبد الله بن صالح كاتب الليث، وعلي بن أبي طلحة صدوق له مناكير، ولم يسمع

من ابن عباس.

فالحديث كل طرقه ضعيفة، وفي متنه اضطراب فتارة ينسب القول لبينا وتارة لموسى وتارة لنوح،

والله أعلم.

(١) (٢/ رقم: ٢٠٨٨ - مختصر كشف الأستار لابن حجر)، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

قلت: لكن في سنده ابن إسحاق وقد عنعن.

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

وبها تقسم أرزاقهم، وأنهاك عن اثنتين: عن (ق. ٦٠٠). الشرك والكبر فإنهما يحجبان عن الله.»

فإذا كانت كلمة التوحيد ترجح بالسموات والأرض فكيف لا ترجح بذنوب شخص واحد وسيئات.

وقد جاء في غير هذه الكلمة من ألفاظ الذكر أيضا ثواب عظيم: قال العنبري في حديث: « وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض »<sup>(١)</sup>.

وقال: « كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى

الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم »<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: فيبقى السؤال، وذلك أن الشهادتين اللتين هما العلامة على الإيمان بالله ورسوله إذا وزنت للشخص المذكور في الحديث، وكان ثوابه ما ذكر فيه من رجحان جانب الحسنات يلزم أن يستوي المسلمون كلهم في ذلك الوزن وفي الثواب عليه، إذ لا ظلم.

(١) رواه مسلم (٢٢٣) والترمذي (٣٥١٧) وابن ماجه (٢٨٠) وأحمد (٣٤٢/٥-٣٤٣) وابن حبان (٨٤٤) والدارمي (٦٥٨) والبيهقي (٤٢/١) والطبراني في الكبير (٢٨٤/٣) عن أبي مالك الأشعري.

(٢) رواه البخاري (٦٠٤٣-٦٣٠٤-٧١٢٤) ومسلم (٢٦٩٤) والترمذي (٣٤٦٧) وابن ماجه (٣٨٠٦) وأحمد (٢٣٢/٢) وابن حبان (٨٣١-٨٤١) وابن أبي شيبة (٦٦/٧-٢٣٢/٨) وأبو يعلى (٦٠٩٦) عن أبي هريرة.

قلنا: إنما يلزم الاستواء فيما هو في<sup>(١)</sup> حكم العدل، وأما ما هو في صورة الفضل والجود فلا.

والمبدول لكل شخص من المسلمين بحكم الوعد الصادق إنما هو للحسنة عشر أمثالها، فلا بعد في أن يكون لجمهورهم<sup>(٢)</sup> على النطق بكلمتي الشهادة أو غيرها من ألفاظ الذكر عشر حسنات، وفي أن يكون لمن لله تعالى به لطف وعناية من الثواب على النطق بكلمتي الشهادة أو غيرها من ألفاظ الذكر أضعاف ذلك وأضعاف أضعافه، حتى يكون من العظم بحيث تمتحي به أوزار المكلف وترجع حسناته.

والله أعلم.

(١) في (ب): من.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): لجمهورهم، وهو خطأ.

## فصل

وقول الحميدي في القسم الثالث: (ومن جملة هؤلاء من لم يعمل خيرا قط غير الإسلام اعتقاده، والقول به مرة واحدة فقط، فهؤلاء يعاقبون على كل ما سلف لهم حتى يفضل لهم عقد الإيمان والنطق به مرة واحدة)، قول متناقض.

فإن من كان بالوصف الذي ذكر فلا معنى لأن يقال فيه: حتى يفضل له عقد الإيمان والنطق به، لأن هذا ليس عنده أولا خيرا سوى ذلك السذي يفضل له بزعمه، وقوله فيهم: إنهم مختلفون في التقدم في دخول النار وفي التأخر في ذلك وفي شدة العذاب وتهوينه قول لا دليل عليه، (فإن هؤلاء)<sup>(١)</sup> ليس عندهم خير أصلا حاشى العقيدة والشهادة استورا في ذلك، ففي الممكن أيضا استواؤهم في الشر، بأن تكون سيئاتهم واحدة، وفي الممكن أن يتفاضلوا فيها.

وأما جانب الخير فقد جاء أنهم متساوون<sup>(٢)</sup> فيه، فلذلك جاء (ق.٦٠ب) أن خروجهم من النار يكونون فيه جملة واحدة في زمن واحد.

(١) ليس في (ب).

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): متساوون.

## فصل

وقوله: (إلا أنهم كلهم مستوون في درجاتهم في الجنة مع أصحاب الأعراف ومع الصنف الذي فضل لهم التصديق والنطق به مرة<sup>(١)</sup> واحدة، سواء في كل ذلك من تقدم دخوله الجنة<sup>(٢)</sup> ومن تأخر دخوله فيها)، تحكم ورجم بالظن.

وكذلك قوله: (إنما يتفاضلون بالمسابقة إلى الجنة أو بالخلاص من النار أو بقلّة المكث فيها أو بتهوين العذاب على بعض دون بعض)، تحكم أيضا، فإنه جعل أحد الصنفين ممن رجحت حسناته، وهم: من فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، وأهل الأعراف الذين فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، ومن رجحت سيئاته على حسناته، وفي جملتها التصديق حتى لم يفضل لهم بعد القصاص إلا التصديق والنطق به مرة واحدة، ومن لم يعمل خيرا قط غير اعتقاد الإسلام والقول به مرة واحدة.

وهي أقسام أربعة جعلها قسما واحدا في ثواب الجنة حتى لا يفضل بعضهم بعضا، وهذا غير مفهوم الشريعة.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): في الجنة.

فإن مقتضى كلامه أن من رجحت حسناته على سيئاته، ومن استوت حسناته وسيئاته، ومن رجحت سيئاته على حسناته، ومن لم يعمل خيرا قط غير اعتقاد الإسلام، فهم سواء في الجملة، وإن فرضنا القصاص في بعضهم.

وكيف يصح هذا القول والله تعالى يقول: ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾ [الأنبياء: ٤٧] ويقول سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، ولا ظلم أشد من أن يجعل الحميدي من تلبس بالطاعات مع من لم يتلبس بها سواء، ومن كانت طاعاته أكثر من طاعات غيره سواء أيضا في الثواب.

ثم نقول: إن هذا الفرض الذي فرض في هذه الأربعة الأقسام بعيد الوقوع جدا، فإنه فرض أن لا يبقى لجميعهم حاشى التصديق والنطق به مرة واحدة، ولو ساعناه في ذلك لم يتجه أن يكون تصديق من تلبس بالطاعات حتى لم يفضل له شر عليها، مع من تلبس بالطاعات وفضل له شر عليها سواء، وكذلك من تلبس بالطاعات وفضل له شر عليها مع من لم يتلبس بها أصلا وليس عنده إلا كلمة التوحيد، لا يكون تصديقهما سواء.

فإن التصديق والإيمان يتأكد بفعل الطاعات ويزداد تثبيتا وعقدا<sup>(١)</sup>.

إذ ليس من عنده خير وتصديق كمن ليس عنده إلا التصديق (ق. ١٦١)، لأن من ليس عنده إلا التصديق فهو مؤمن بحكم الشرع لاستصحاب إيمانه واستمرار تصديقه، وإن غفل عن ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): وإن غفل عنه.



وأما من يفعل الطاعات على وجه القربة فلا بد أن يتحدد له الإيمان في كل طاعة منها، لأن الطاعة مشروطة بالنية، ومن ضرورة إحضار النية للطاعة إحضار المتقرب إليه بتلك الطاعة في القلب، وذلك هو معنى تجدد الإيمان.

وإذا كان الأمر كذلك فسيكون لا محالة هذا التصديق أتم من الأول وأعلى مقاما، وإن فرضنا أن يكون<sup>(١)</sup> صاحبه مرتكبا<sup>(٢)</sup> لكبائر، فإن تصديقه يتعدد بتعدد الطاعات وتعدد الأزمان التي أوقع تلك الطاعات فيها، فلا بد أن يكون لكل تصديق منها أجر يخصه من الثواب.

إذ ليس من يتجدد إيمانه مع الساعات كمن لم يتجدد إيمانه، بل بقي على حكم الإيمان وإن كان غافلا عن استصحاب ذلك الإيمان. فقد صح بما قلناه أن من تلبس بالطاعات يكون تصديقه أكثر ممن لم يتلبس بها.

ويدل على ذلك أيضا تفاوت المؤمنين في الإيمان، فلولا تفاوتهم لم يجئ في الحديث تقسيم المذنبين المخرجين من النار إلى أربعة أقسام، وهي:

١. من في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان.
٢. ومن في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان.
٣. ومن في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان.
٤. ومن قال لا إله إلا الله فقط.

(١) سقطت "يكون" من (ب).

(٢) في (ب): مرتكب.

وإذا كانت هذه الموازنات معتبرة بما في القلب ومختلفة المقادير كما تراه، فكيف يجعل الحميدي تصديق الأربعة الأقسام التي ذكر واحدا على التساوي، وقسمان منها لا يدخلان النار، وإذا ثبت بهذا الحديث أن الذين دخلوا النار لا يكون تصديقهم على التساوي فكيف يسوى بينهم وبين من لم يدخل النار، وذلك لا يصح أصلا.

وقد أعاد<sup>(١)</sup> الحميدي هذا المعنى في فصل آخر يأتي بعد هذا، فإنه ذكر هنالك الأربعة الأقسام التي قسمها بنحو الكلام الذي تقدم له هنا من كونهم على التساوي في درجات الجنة، ويلزمه في ذلك إبطال الأقسام المذكورة في الحديث.

ولا ينحيه منه كونه يجعل المفاضلة بينهم بالمسابقة إلى الجنة أو بقلّة المكث في النار، فإن المفهوم من الحديث أن تقدم أهل تلك المقادير في الخروج من النار إنما هو بحسب الفاضل لكل صنف منهم مما في القلب من الإيمان.

(فإذا روعي في الخروج من هو أكثر إيمانا في القلب)<sup>(٢)</sup> ممن دونه، فلم لا يراعى ذلك في الجنة حتى يكون ترتيبهم في المنازل وثوابهم فيها على حسب ترتيبهم في الخروج (ق. ٦١. ب) من النار، بل هذا هو الذي ينبغي أن يعتقد فيما تضمنه الحديث، فإن ذلك هو المفهوم منه.

ومن قال إنهم يستون في درجات الجنة بعد حصولهم فيها على ذلك التدرج كما قال الحميدي فعليه الدليل من الشرع، ولن يجد إلى ذلك سبيلا.

(١) في (ب): أعاب، وهو تصحيف.

(٢) سقط من (ب).

ولا ينبغي أن يفهم الواقف على هذا الموضوع من قولنا: إن الحميدي يلزمه إبطال الحديث أن الأربعة الأصناف التي جعلها الحميدي في الثواب سواء، هي الأربعة الأقسام المذكورة في الحديث، فإن الصنفين الأولين من الأربعة الأصناف المتقدمة لا يدخلان النار.

فإن أحدهما ممن رجحت حسناته عند الحميدي.

والثاني: هو من تساوت حسناته وسيئاته، وهم أهل الأعراف.

وإذا كان هذان الصنفان لا يدخلان النار فهما خارجان عن الحديث،

ويكون الصنفان الباقيان داخلين فيه، وهما:

١- من رجحت سيئاته على حسناته.

٢- ومن ليس عنده إلا اعتقاد الإسلام والنطق به مرة.

وهذا الصنف الأخير هو الذي يخرج برحمة الله تعالى لا بالشفاعة<sup>(١)</sup>.

فيبقى لنا صنف واحد، وهو من رجحت سيئاته على حسناته، حتى لم

يفضل له<sup>(٢)</sup> بعد القصاص إلا التصديق والنطق به<sup>(٣)</sup>.

وهذا الصنف<sup>(٤)</sup> جعله الحميدي متساويا في التصديق، ولا يصح ذلك.

فإن هذا الصنف هو الذي تناوله الحديث، وجعله ثلاثة أقسام.

(١) قلت: ورحمة الله شفاعته، ومن الشفاعة رحمة الله، فلا تعارض.

(٢) ليس في (ب).

(٣) قدمت مرارا أن الإيمان عند السلف: اعتقاد وقول وعمل، وأن حصر الإيمان في التصديق القلبي هو قول

جهنم ومن تبعه.

(٤) في (ب): القسم.

فإننا إذا فرضنا أن الأقسام التي تخرج بالشفاعة لم يبق لها شيء إلا مجرد التصديق، فقد جعلها الشارع أنواعا، وجعل تصديقهم متفاضلا لاختلاف المقادير التي علق خروجهم من النار بها حتى خرجوا متتابعين، ولم يخرجوا دفعة واحدة.

فلهذا قلنا: إن القول بما قاله الحميدي إبطال للحديث، إذ كان يلزم على قوله<sup>(١)</sup> أن يخرجوا دفعة واحدة لتساويهم عنده في التصديق.

(١) في (ب): عليه.

## فصل

وأما قول الحميدي: (ولا جزاء إلا على عمل برحمة الله تعالى) واحتجاه على ذلك بقوله: ﴿هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٠] وقوله: ﴿جَزَاءِ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الواقعة: ٢٤] فإنما قصد بذلك أن يعضد ما قاله من أن تلك الأربعة الأقسام سواء في الثواب، إذ ليس عندهم إلا التصديق والنطق به مرة واحدة على ما أصَّله، وإذا لم يكن عندهم إلا ذلك فليس عندهم على رآيه عمل يقتسمونه في الجنة حتى تكون درجاتهم متفاضلة.

وليس له في الآيات حجة أصلاً، فإن الإيمان عمل من الأعمال، بل هو أكمل الأعمال وأفضلها، فقد سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ فقال: «إيمان بالله»<sup>(١)</sup>.

فجعله من الأعمال وقدمه عليها في الفضل.

وقد احتج البخاري<sup>(٢)</sup> بهذا الحديث على أن الإيمان هو العمل، واحتج

بقوله: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢].

(١) رواه البخاري (٢٦) - (١٤٤٧) ومسلم (٨٣) والنسائي (١٩/٦) والترمذي (١٦٥٨) وأحمد

(٢/٢٥٨-٢٦٤-٣٤٨-٤٤٢-٥٢١) وابن حبان (٤٥٩٨) وأبو عوانة (١٧٥) والبيهقي (١٥٧/٩)

وابن أبي شيبة (٥٦٩/٤) عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي ذر عند البخاري (٢٣٨٢) وغيره، وعبد الله بن حبشي.

(٢) (١٨/١).

ثم قال: "وقال عدة من أهل العلم في قوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّكَ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الحجر: ٩٢ - ٩٣]: أي عن قول لا إله إلا الله<sup>(١)</sup>. والاعتبار يعطي صحة ما ذكره<sup>(٢)</sup> البخاري، فإن العمل الذي يورث به<sup>(٣)</sup> الجنة لا يخلو أن يكون عملا مقرونا بالإيمان<sup>(٤)</sup> بالله ورسوله كعمل المؤمنين، أو يكون عملا غير مقرون بالإيمان بالله ورسوله كعمل الرهبان مثلا، وباطل أن يكون العمل الذي يورث به الجنة أي عمل كان من غير اشتراط الإيمان.

فلم يبق إلا العمل الذي هو مشروط بالإيمان مع أن الإيمان هو العمل الأول الذي يكون سبب أصل الجزاء في الجنة، إذ لا يدخلها إلا نفس مؤمنة، كما ورد في الخبر. (ص. ١٦٢.٥)

والإيمان قد شهد الشرع بتفاوت الناس فيه، وهم أهل المقادير المذكورة في الحديث، وهكذا هو تفاوت من لم يدخل النار أيضا من<sup>(٥)</sup> المؤمنين، فإنه يكون بحسب طبقاتهم في الإيمان والعمل، كما يظهر من غير ما حديث، ولذلك يختلفون في إجازة الصراط، وفي درجات الجنة.

(١) رواه ابن جرير (٥٤٨/٧) عن أنس مرفوعا وموقوفا وعن مجاهد وابن عمر موقوفسا عليهما بأسانيد فيه لين.

(٢) في (ب): قاله.

(٣) ليس في (ب).

(٤) ليس في (ب).

(٥) ليس في (ب).

## نقل اللفظ:

قال الحميدي: والقسم الرابع: الكفار ولا بد لهم من الموازنة وقد نص الله تعالى على ذلك في سورة قد أفلح المؤمنون في قوله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدِينَ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَالْحُوتِ أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ بِهَا تُكذِّبُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٤-١٠٣].

فصح بهذه الآية أن الكفار أيضا يوازنون، وأن موازينهم تخف لا يجوز غير هذا، لأن من خالف هذا كان ذلك منه صرفا للآية عن ظاهرها وعن مقتضى لفظها بالدعوى، وتحريفا للكلم عن مواضعه بلا برهان، وهذا لا يجوز.

وأما قوله عز وجل: ﴿فَلَا يُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] فليس نفيًا للموازنة، لأن كلام الله لا يتعارض، وإنما هو أنه لا تثقل موازينهم، بل تخف، إذ ليس فيها التصديق الذي هو العقد والقول الذي لا يصح عمل صالح إلا به.

(١) ليس في (ب).

إلا أنهم يختلفون في مقدار المعاصي وفي<sup>(١)</sup> كيفية العذاب في شدته<sup>(٢)</sup> ونقصانه على حسب معاصيهم، وهم مخلدون في النار أبداً، ولا يجازون بما لم يعملوا ولا كانوا سبباً لعمله، ففي هذا يتفاضلون في العذاب.

وقد بين الله عز وجل بقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾

[النساء: ١٤٥].

والأسفل بلا شك من باب الإضافة، ويقتضي ولا بد أعلى منه في نوعه.

وأخبر رسول الله ﷺ بما خُفف عن أبي طالب<sup>(٣)</sup> بأنه لم يؤذ قط رسول الله ﷺ، وأما أعمالهم الصالحة فمُحِبَّةٌ بنص القرآن لا يُجازون عليها في الآخرة أصلاً قال الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

(١) في (ب): في.

(٢) في (ب): شدته.

(٣) سيأتي تخريجه قريباً.



## فصل

قول الحميدي في موازنة الكفار واستدلاله بالآية وتأويله ﴿فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] كل ذلك حسن، وقد قاله أبو محمد بن حزم في كتاب الفصل<sup>(١)</sup>، فيما أن يكون أخذه من قول الحميدي في هذا الكتاب لكونه رواه واستحسنه، وإما أن يكون الحميدي أخذه (ق. ٦٢. ب) من كتاب الفصل ونقله إلى كتابه.

وكذلك قوله: إن الكفار مختلفون في كيفية العذاب في شدته ونقصانه صحيح أيضا، فليس عذاب من سفك الدماء وغصب الأموال وقطع الطريق منهم كمن ترهب ولبس المسوح واعتزل الناس<sup>(٢)</sup> وإن شملهم اسم الكفر جميعا.

ومن الدليل على أن الكفار يتفاضلون في العذاب ويختلفون فيه بالتخفيف والتضعيف والشدة قول النبي ﷺ: « إن أدنى أهل النار عذابا يتعمل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه »<sup>(٣)</sup>.

(١) (٥٤/٤).

(٢) في (ب): النساء.

(٣) رواه مسلم (٢١١) وأحمد (١٣/٣-٢٧-٧٨) والحاكم (٨٧٣٤) عن أبي سعيد الخدري.

ورواه مسلم (٢١٢) والحاكم (٨٧٣٥) وابن أبي شيبة (٩٤/٨) عن ابن عباس.

وهذا من باب التخفيف، وأما التضعيف فقد نطق به القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الفرقان: ٦٨].

وأما شدة العذاب ففي الحديث عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup>: « أشد الناس عذابا رجل قتل نبيا أو قتله نبي »<sup>(٢)</sup>، ومن قتل نبيا أو قتله نبي لا يكون إلا كافرا ولا بد، لأن القتل في القصاص أو في<sup>(٣)</sup> الحدود خارج عن هذا. وقول الحميدي: (وأخبر رسول الله ﷺ بما خفف عن أبي طالب بأنه لم يؤذ قط رسول الله ﷺ) ليس كذلك، إذ ليس تخفيف العذاب<sup>(٤)</sup> عن أبي

= ورواه البخاري (٦١٩٣-٦١٩٤) ومسلم (٢١٣) والترمذي (٢٦٠٤) والحاكم (٨٧٣٠-٨٧٣١) وابن أبي شيبة (٥٠/٧) والبخاري (٨٧٣٣-٨٧٣٢) وابن أبي شيبة (٥٠/٧) والبخاري (١٩٨/٨) والطيالسي (٧٩٨) عن النعمان بن بشير.

وفي الباب عن أبي هريرة.

(١) في (أ): عليه السلام.

(٢) رواه أحمد (٤٠٧/١) والبخاري (١٧٢٨) من طريق عبد الصمد ثنا أبان ثنا عاصم عن أبي وائل عن عبد الله.

وعبد الصمد هو بن عبد الوارث بن سعيد، وأبان هو ابن يزيد العطار، وعاصم هو ابن همدلة، وأبو وائل هو شقيق بن سلمة. وهذا سند حسن للخلاف المعروف في عاصم.

وللحديث طريقان آخران عن ابن مسعود عند الطبراني في الكبير (٢١١/١٠) (٢١٦/١٠)، في الأول منها الحارث الأعور متروك، وفي الثاني ليث بن أبي سليم ضعيف، وعنه عباد بن كثير متروك.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) في (ب): الإذابة، وهو خطأ.

طالب لعدم الإذاية (فقط)<sup>(١)</sup> لرسول الله ﷺ، فإن أبا طالب لم يقف عند مسألته وترك الإذاية له، بل قام دونه ومنعه من قريش جهده، ولم يسلمه لهم أصلاً كما قال:

كذبتم وبيت الله نبزى<sup>(٢)</sup> محمداً  
ونسلمه حتى نصرع حوله  
وينهض قوم في الحديد إليكم  
وفي آخر القصيدة يقول:

فأصبح فينا أحمد في أرومة  
حدبت بنفسي دونه وحميته  
وتكرر هذا المعنى من أبي طالب فقال<sup>(٥)</sup>:

جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا  
بتفريقهم من بعد ود وألفة  
كذبتم وبيت الله نبزى محمداً  
وتيما ومخزوما عقوقا ومأثما  
جماعتنا كيما ينالوا المحارما  
ولما تروا يوماً لدى الشعب قائما

(١) في (أ) هنا كلمة كتبت في الهامش لم يتجه لي توجيهها، وبها بتر في أولها، والكلام متصل في

(ب)، فأتمته اعتماداً على السياق.

(٢) في لسان العرب (٤٠٣/١): يُبزى محمد.

ومعناه يقهر ويغلب.

(٣) الذرا بالفتح: كل ما استترت به، كما في الصحاح (٢٩٦/٦).

(٤) جمع كلكل، وهو الصد، كما في الصحاح (٩٦/٥).

(٥) السيرة النبوية (٢١٦-٢١٧).

وقال أيضا<sup>(١)</sup>:

فلسنا ورب<sup>(٢)</sup> البيت نسلم أحمدا  
ولما تبين منا ومنكم سوائف  
لغزاء من عض الزمان ولا كرب  
وأيد أترت بالقساسية الشهب  
بمعتك ضيق ترى كسر القنا  
به والنسور الطخم يعكفن كالشرب

وهذا المعنى عن أبي طالب موجود في الحديث فقد قال العباس  
للنبي ﷺ: "هل نفعت أبا طالب بشيء؟ فإنه كان يحوطك ويغضب لك؟"  
قال: « نعم، هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من  
النار »<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية عن العباس<sup>(٤)</sup>: " قلت: يا رسول الله، إن أبا طالب كان  
يحوطك وينصرك ويغضب لك فهل نفعه ذلك؟"، قال: « نعم، وجدته في  
غمرات من نار فأخرجته إلى ضحضاح »<sup>(٥)</sup> وهذا الحديث بهاتين الروايتين  
في كتاب مسلم.

(١) السيرة النبوية (١٩٨/٢).

(٢) في (ب): وحق.

(٣) رواه البخاري (٥٨٥٥-٣٦٧٠) ومسلم (٢٠٩) وأحمد (٢٠٦/١-٢١٠) وابن أبي شيبة  
(٩٨/٨) والبخاري (١٣١١) وأبو يعلى (٦٦٩٤-٦٧١٥).

(٤) في (ب): ابن عباس، وهو خطأ.

(٥) رواه مسلم (٢٠٩) والحاكم (٦٢٥/٤).

## نقل اللفظ:

قال الحميدي: ولا بد من الموازنة لكل أحد من الأنبياء والرسل  
والمؤمنين التائبين والمصرين والكفار، وليس الغفران للأنبياء عليهم السلام  
والتائبين من المؤمنين بمانع من الموازنة لهم.  
لأنهم بلا شك متفاضلون في الأعمال الصالحة وفي الفضائل،  
والموازنة إنما هي توقيف لهم على ما جعله الله تعالى جزاء لهم على تلك  
الأعمال الفاضلة، فيعلم كل امرئ منهم ما يستحق في الجنة من الجزاء على  
أعماله الصالحة، ويعلم أهل النار أيضا مقدار ما يستحقه كل امرئ منهم في  
النار من الجزاء على أعماله الخبيثة مع كفره فقط.

## فصل

قوله: (ولابد من الموازنة لكل واحد من الأنبياء والرسل) لم يدل عليه، ولكنه هو الظاهر من الشريعة، إذ لابد، والله أعلم، من أن يكونوا في<sup>(١)</sup> القسم الذي يأخذ كتابه بيمينه وأن يدخلوا في قوله: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٨].

ويدل على ذلك دلالة قوية قوله في سورة الأعراف: ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ فَلَنَقْضُنَّ عَنْهُمْ بَعْلَمَ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾ [الأعراف: ٦-٧]. معناه: فلنقصن على الجميع من الصنفين بعلم وما كنا غائبين عنهم في وقت الرسالة، لا في حين تبليغ المرسلين لها ولا في حين إجابة الذين أرسل إليهم عنها من قبول أو رد.

ثم قال: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ٨]، فظاهر الآية أنها انعطفت على ما قبلها من المرسلين، والذين أرسل إليهم. وهذه الآية أمس في الاستدلال (ق. ٦٣. ب) من غيرها بكون الصنفين المذكورين فيها.

(١) في (ب): من.

و أما قوله: ﴿فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْأَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] إلى آخر الآية، وقوله: ﴿يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْتُوثِ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [القارعة: ٤-٧]، فإنما يدخل في ذلك الأنبياء والرسل من جهة العموم المستغرق لجميع الناس الذين هم منهم، والله أعلم.

وقوله: (والموازنة إنما هي توقيف لهم على ما جعله الله تعالى جزاء لهم على تلك الأعمال الفاضلة)، كلام حسن إلى آخره، غير أن لفظ التوقيف لا نستحسنه<sup>(١)</sup> في حق الأنبياء عليهم الصلاة<sup>(٢)</sup> والسلام، فإن ذلك نوع إجحال لهم، والله سبحانه يستحي من ذي الشبهة المسلم أن يعذبه أو يحاسبه، فكيف بالأنبياء عليهم السلام<sup>(٣)</sup>.

ولعل الحميدي إنما قصد بذلك عرض الأعمال عليهم وعرض الجزاء عليها، وسنذكر هذا المعنى فيما بعد إن شاء الله.

(١) في (ب): يستحسنه.

(٢) من (ب).

(٣) من (ب).

## باب

(أقسام أهل الموازنة)<sup>(١)</sup>

قسم الحميدي أهل الموازنة بحسب ما ظهر له كما نقلناه عنه، ونحن نريد أن نقسمهم تقسيماً آخر بحسب ما يظهر لنا، ونحرم في ذلك عبارة ينحصر بها ما نقصده بحول الله.

فنقول: أهل الموازنة على الإطلاق ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

١. من عنده خير محض.

٢. ومن عنده شر محض.

٣. ومن ليس عنده لا خير محض ولا شر محض.

وهذه قسمة منحصرة.

ثم من ليس عنده لا خير محض ولا شر محض هو من عنده خير وشر

معا.

وينقسم هذا القسم إلى من خيره أكثر من شره، وإلى من شره أكثر

من خيره، وإلى من لا خيره أكثر من شره، ولا شره أكثر من خيره، وهو من يتساوى خيره وشره.

وهذه قسمة منحصرة أيضاً.

(١) هذا العنوان زيادة مني.



فجملتها خمسة أقسام لا سادس لها.

وهي:

١. من عنده خير محض.
٢. ومن عنده شر محض.
٣. ومن عنده خير وشر، لكن خيره أغلب عليه.
٤. ومن عنده خير وشر، لكن شره أغلب عليه.
٥. ومن عنده خير وشر على التساوي، حتى لا يرجح جانب منهما على الآخر.

## (القسم الأول: وهو من عنده خير محض)<sup>(١)</sup>

فأما القسم الأول، وهو من عنده خير محض، فذلك مثل الرسل والأنبياء عليهم السلام، إذ ليس عندهم إلا الحسنات المجردة الخالصة من كل شوب يمكن أن يتطرق إليها.

فإن قيل: فقد ورد في حديث الشفاعة أن الأنبياء عليهم السلام يذكرون هنالك ذنوباً تصرفهم عن الشفاعة (ق.١٠٦٤)، وقد نطق القرآن بإضافة الذنوب إليهم.

قلنا: الجواب عن ذنوب الأنبياء مقرر في كتب الأصول، لكننا نشير إلى طرف منها، فنقول: أما الكبائر فالإجماع على أنها لا تتصور منهم<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) اتفق أهل السنة على أن جميع الأنبياء والرسل معصومون في تبليغ الرسالة من الخطأ والزلل والغلط، ومعصومون من الكبائر بعد النبوة.

ووقع خلاف في عصمتهم من الصغائر، والجمهور على عدم العصمة، لكنهم لا يقرون عليها.

وذهب الشيعة وكثير من المعتزلة وكثير من الرافضة وبعض الأشاعرة إلى القول بعصمتهم مطلقاً.

ويجوز في حقهم السهو والنسيان، خلافاً لمن أبي ذلك، كما في الفتح (١٠١/٣).

منهم الرافضة. وقد انفردوا بذلك، كما في منهاج السنة (٤٥٣/٢).

ونقل القاضي عياض في الشفا (١٣٥/٢) الإجماع على أن النبي معصوم في الإخبار عن أمور الدنيا وأحوال نفسه.

وأما الصغائر فمختلف فيها: فمن زعم أنها واقعة منهم، احتج بما جاء في الأخبار والتفسير في حقهم، مما لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه، لكونه لا يقوم على ساق، وذلك كقصة داود عليه السلام<sup>(١)</sup>، فإن المنقول فيها مع عدم إسناده وتعذر صحته لا يليق بفضلاء المؤمنين، فكيف بالنبي المعصوم.

وظاهر القرآن لا يخرج منه ذلك الذي نقل.

ولولا خروجنا عما نحن بسبيله لتكلمنا على الآيات الواردة في حقه وفي حق غيره من الأنبياء، وبينما ما تحتمله من التأويل، ودفعنا تلك الأخبار المنقولة بما يجب، ولكننا نقول على ما يقتضيه الوقت: إن الذي ينبغي أن يقال: إن الصغائر لا تتصور من الأنبياء عليهم السلام، أعني على قصد المخالفة لله، وإنما قد يفعلون شيئا باجتهادهم فيما لا يوحى إليهم فيه أمر فلا يوافقون في ذلك ما عند الله تعالى، فيكون الأخذ عليهم من هذه الجهة لعلو مقامهم، كما قال الله تعالى لنبيه عليه السلام: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣].

إذ كان مراد الله تعالى ألا يأذن لهم حتى يعلم الصادق منهم والكاذب. وكما قال لنوح عليه السلام عندما نادى ربه في قصة ابنه: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٦]، والسؤال كله والدعاء إلى الله تعالى إنما هو فيما ليس للمكلف به علم.

لكن لما كان مقام نوح المقام الذي يكون للرسول فهي عن سؤاله

(١) انظر تفسير ابن كثير (٣/١٨٩).

ذلك، فعده نوح على نفسه ذنباً، حتى قيل عنه في بعض الروايات في حديث الشفاعة: ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: إنما أخذ على نوح في هذا لكونه قد أوحى إليه: ﴿أَنْتَ لَنْ تُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ﴾ [هود: ٣٦] ولكونه قد قيل له: ﴿أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠].

قلنا: أما الآية الأولى فيمكن أن يكون نوح عليه السلام يحملها حينئذ على قومه الذين هم قبله لا على أهله الأدين إليه.

وأما الثانية: وهو قوله: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠] فيحتمل أن يكون نوح يصرف<sup>(٢)</sup> الاستثناء في الآية إلى امرأته، فيعرف أنها هي التي سبق عليها القول، لكونها كافرة به مكذبة له مشلية<sup>(٣)</sup> غيرها على إذايته، ويعلم نوح أنه لا يدخل معه في السفينة إلا من هو مؤمن لقوله: ﴿قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ﴾ [هود: ٤٠].  
فقوله: ﴿وَمَنْ آمَنَ﴾ معطوف على ﴿وَأَهْلَكَ﴾.

(١) رواه البخاري (٤٢٠٦) وغيره عن أنس.

(٢) في (ب): صرف.

(٣) الإشلاء: الدعاء، كما في الصحاح (٣٧٣/٦)، ومعناه هنا: دعوة غيرها و تحريضهم على إذايته.

وتقدير الكلام: احمل فيها اثنين من كل زوجين وأهلك ومن آمن إلا من سبق عليه القول، أي: من أهلك، كما قال في آية أخرى: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٧].

وهذا الوجه (في الآية) <sup>(١)</sup> متجه جدا.

ويحتمل على بعد أن يكون نوح يعلم أن الاستثناء راجع إلى أهله أي إلى أهل بيته في الجملة، وليس يعرف من سبق عليه القول منهم بعينه، وهو مرتقب أن يعين له فيما بعد، وهذا على تقدير أن يكون نوح لا يعرف كفر ولده.

وعلى ما ذكرناه من التأويل في الوجهين لا يكون على نوح عليه السلام في سؤاله ما ليس له به علم دَرَكًا، إلا بحسب مقامه كما قدمناه.

وحتى لو فرضنا أن نوحا يعرف كفر ولده لم يكن في سؤاله أيضا بأس، لأن ولده كان في قيد الحياة، ونوح عليه السلام يرجو إيمانه، وكان عنده أن أهله يحملهم معه في السفينة، وهو يظن أن ابنه من جملة أهله، ولذلك قال: ﴿رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ﴾ [هود: ٤٥]، يعني وعدك في ركوب أهلي معي.

وكان نوحا عليه السلام إذا قدرنا هذا الذي فرضناه صحيحا إنما يريد هداية ابنه للإيمان، إذ استعصى أن يركب معه عندما قال: ﴿سَأْوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ﴾ [هود: ٤٣]، فسأل الله تعالى أن ينحيه ويهديه، إذ كان من أهله،

(١) ليست في (ب).

وقد وُعد أن ينجى أهله بركوبهم معه، فقال الله تعالى له<sup>(١)</sup>: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦]، أي: ليس من أهلك إلا من هو عمل صالح، وولدك عمل غير صالح، فغاب عن نوح ذلك، أي: غابت عنه الخاتمة على ولده.

ولما تحقق نوح أن ولده قد سبق عليه القول بأنه لا ينجى من جملة أهله، استعاذ<sup>(٢)</sup> حينئذ من سؤاله ما ليس له به علم، وسأل المغفرة من ذلك بقوله: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ [هود: ٤٧] الآية.

وهذه الآية وإن كانت متأخرة فهي متقدمة مع ما قبلها في المعنى، إذ موضعها أن تكون بإزاء ندائه لابنه، فإنه لا يصح أن يكون نوح يسأل الله تعالى في ابنه إلا وابنه حي قبل أن يحصل في جملة المغرقين.

وقد خرجنا بهذا الكلام عن مقصودنا الذي كنا فيه، ومحصوله أن الأنبياء عليهم السلام ليس عندهم مخالفة لله تعالى من حيث هي مخالفة.

ويدل على ذلك ما في الحديث من أن الثلاث الكذبات<sup>(٣)</sup> التي كذبها إبراهيم عليه السلام إنما كانت في ذات الله تعالى، وهي (ق. ٦٥). كلها صدق بالمعنى الذي قصده إبراهيم لكن سماها إبراهيم صلى الله عليه كذبات، لأجل أن السامعين فهموا منها خلاف ما قصده هو، فكان ذلك<sup>(٤)</sup> شبه الكذب.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): استعاذه.

(٣) في (ب): كذبات.

(٤) في (ب): فكذلك.

وموسى عليه السلام وإن كان يقول في حديث الشفاعة: إني قتلت نفسا لم أؤمر بقتلتها<sup>(١)</sup> فهو لم يقصد قتلها، وإنما وكز الرجل بيده، وفي الغالب أن مثل هذا لا يكون سببا في موت من فعل به ذلك، ففضى موسى عليه السلام<sup>(٢)</sup> عليه بتلك الفعلة من غير أن يقصد موته فيها.

وهكذا في شرعنا أن من فعل هذا ولم يقصد به القتل فلا قصاص فيه ولا إثم قتل على فاعله.

ثم نقول بعد هذا: لنا مسلكان فيما قدمناه من كون الأنبياء (عليهم السلام)<sup>(٣)</sup> ليس عندهم إلا الحسنات الخالصة والخير المحض:

أحدهما: إن ذلك صادق على محمد عليه السلام على الإطلاق، لأن الله تعالى قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهو في قيد الحياة بعد، وهي درجة لم تجعل إلا للنبي عليه السلام.

ولهذا يقول عيسى عليه السلام في حديث الشفاعة: اذهبوا إلى محمد، فإنه عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر.

فإذا صح هذا في واحد من الجنس وهو محمد عليه السلام فقد صح لنا بذلك

التقسيم.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): بقتله.

(٢) من (ب).

(٣) من (ب).

والمسلك الثاني: إن الأنبياء صلوات الله عليهم بأجمعهم<sup>(١)</sup> لا يؤاخذون بما كان منهم مما هو في صورة الذنب، لأن الاصطفاء والاجتباء يدل على ذلك، قال الله تعالى في آدم: ﴿تَمَّ اجْتِبَاءَ رَبُّهُ قَابَ عَثَىٰ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢]. وقال سبحانه بعد أن ذكر جماعة من الأنبياء عليهم السلام: ﴿وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧].

والعصمة من الذنوب بعد النبوة معلومة لهم قطعاً، فقد ظهر أنهم في القيامة أولو الخير المحض، ويلتحق بهم بقية المقربين، وهم الصديقون والشهداء والصالحون، إذ هم أهل الاستقامة في العبادة والسلوك على الصراط المستقيم كما تقدم.

وقد يجري مجراهم بأن يكون من أهل الخير المطلق من يموت على الإسلام من الكفار أو عن توبة صادقة من المذنبين ثم تعجل منياتهم قبل التدنس بالذنوب، فإن صحائف من يكون من هذين الصنفين إنما تكون فيها الحسنات المجردة.

(١) من (ب).



(القسم الثاني: من عنده شر محض)<sup>(١)</sup>

وأما القسم الثاني: وهو من عنده شر محض فهم الكفار والمشركون الذين تمردوا على الله تعالى واستكبروا عن طاعته وكذبوا الأنبياء المرسلين إليهم، فليس عندهم في الموازنة إلا الشر المحض، وهو المعاصي التي أعظمها الكفر بالله.

وأما (ق. ٦٥. ب) الطاعات فليست عندهم، وإن فرضنا أن تكون عندهم حسنة فإنهم لا يثابون عليها أصلاً، لعدم رأس الحسنات الذي هو شرط في قبولها، وذلك هو الإيمان بالله.

وقد جاء في الحديث أن الكافر يطعم بحسنات ما عمل الله بها في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزي بها<sup>(٢)</sup>، وذلك لأن أعمالهم محبطة، وتخليدهم في النار لا إشكال فيه، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧].

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه مسلم (٢٨٠٨) عن أنس.

وقال: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِطَّ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥-١٦].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَهُ لَيَفْقَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦-٣٧] إلى غير ذلك من الآيات.

ويجوز أن يجازوا أو يجازى بعضهم على ما يفعلون من خير في الجملة، لكن يكون ذلك الجزاء تخفيفاً للعذاب لا غير كما فعل بأبي طالب، لأجل نصرته لرسول الله وحمایته له، وكما فعل بأبي لهب، إذ روي أنه خفف عنه العذاب ليلة الاثنين الذي أعتق فيه ثوية التي أرضعت رسول الله. (١)

(١) روى البخاري (٤٨١٣) عن عروة قال: وثوية مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ، فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشرحية قال له: ماذا لقيت؟ قال أبو لهب: لم ألق بعدكم غير أبي سقيت في هذه بعناتي ثوية.

وهذا مرسل، لكن رواه عبد الرزاق (٦٢/٩) عن معمر عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة أن أبا لهب أعتق جارية لها يقال لها ثوية، وكانت قد أرضعت النبي ﷺ فرأى أبا لهب بعض أهله في النوم، فسأله ما وجد؟ فقال: ما وجدت بعدكم واحة غير أبي سقيت في هذه مني، وأشار إلى النقرة التي تحت إمامه، في عتقي ثوية.

قال ابن حجر في الفتح (١٤٥/٩): وفي الحديث دلالة على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة، لكنه مخالف لظاهر القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَقَدَّمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

وأجيب أولاً بأن الخبر مرسل، أرسله عروة، ولم يذكر من حدثه به.

وأهل هذا القسم مختلفون في العذاب اختلافا كثيرا بحسب شدة المعاصي وكثرتها فيكون عذاب الراهب منهم دون عذاب القاتل للنفوس الغاصب للأموال، لأن الراهب إنما يعذب على كفره فقط لا على إذايته للناس لأنه بمعزل عن ذلك.

والقاتل يعذب على قتله وغصبه زائدا على عذاب كفره، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾ [النحل: ٨٨] فأخبر أنه زاد هؤلاء الكفار عذابا يفسادهم وصددهم عن سبيل الله على العذاب الأصلي الذي يكون للكافر بمجرد الكفر، ولذلك ساق العذاب الثاني بالألف واللام التي للعهد.

والمحازاة هكذا لا بد منها، فإن التخليد في النار إذا<sup>(١)</sup> كان شاملا لجميع الكفار على تباين أعمالهم فلا يبقى للفرق بين طبقاتهم إلا تضعيف العذاب أو شدته لمن هو أشد ذنبا وأعظم جرما، وتخفيفه على من هو في الجرائم دون ذلك.

- وعلى تقدير أن يكون موصولا، فالذي في الخبر رؤيا منام، فلا حجة فيه، ولعل الذي رآها لم يكن إذ ذاك أسلم بعد فلا يحتج به.

وثانيا على تقدير القبول فيحتمل أن يكون ما يتعلق بالنبي ﷺ مخصوصا من ذلك بدليل قصة أبي طالب، كما تقدم أنه خفف عنه، فنقل من الغمرات إلى الضحضاح.

(١) في (ب): إنما.

وبهذا السبب جعل الله الدركات في النار متباينة حتى يأخذ (ق. ٦٦. ١). كل مخلد فيها قسطه من العدل في الجزاء والمكان، فإن الله بالمرصاد، وهو سبحانه لا يظلم مثقال ذرة.

ولابد أن ننبه هاهنا على شيء يجب التنبيه عليه، وهو أن الموازنة إنما يفهم منها إلقاء شيء في الكفة الواحدة بإزاء شيء آخر في الكفة الأخرى حتى يرى<sup>(١)</sup> أي الكفتين ترجح.

هذه هي الموازنة في الدنيا، وهكذا ينبغي أن تفهم موازنة الآخرة. فمن كان عنده خير وشر وطاعة ومعصية جعل ذلك في الكفتين، فأبي الكفتين رجحت منهما كان صاحب الموازنة من أهل ذلك العمل المرجح.

فإذا تقرر هذا فنرجع إلى حال الأنبياء والكفار فنقول:

كيف تمكن الموازنة للصنفين، وكل واحد منهما ليس عنده<sup>(٢)</sup> إلا أحد الجانبين فقط.

أما الأنبياء فالخير المحض، وأما الكفار فالشر المحض، فما الذي يوزن مع الخير؟، وما الذي يوزن مع الشر؟.

ويشبه أن يقال: إن الموازنة في حق الأنبياء إنما هي إبراز أعمالهم وكشفها لهم حتى يتبين لجميعهم قدر الثواب الذي أعده الله لهم ويروا منازلهم التي يستحقونها بأعمالهم على حسب تفاضلهم ودرجاتهم.

(١) في (ب): يرى أن أي، وهو خطأ.

(٢) في (ب): له.

وهكذا القول فيمن هو لاحق بهم من أهل الخير المطلق، وتكون الموازنة للكفار على نحو ذلك، وهي أن تكشف<sup>(١)</sup> لهم أيضا أعمالهم فيتبين لجميعهم قدر ما أعد لهم<sup>(٢)</sup> من العذاب في النار، حتى يظهر لأشخاصهم الفرق ما<sup>(٣)</sup> بين دركاتهم، ويعرف كل واحد منهم مقدار نصيبه من ذلك العذاب المقدر بحسب معاصيه، فيتحقق حينئذ العدل في ذلك كله، ويتبين هو أن الله ليس بظلام للعبيد.

وإذا خرج<sup>(٤)</sup> هذان القسمان عن الموازنة المحققة بقيت الثلاثة الأقسام الباقية للموازنة المتعارفة.

---

(١) في (أ): تكشف.

(٢) في (ب): له.

(٣) ليس في (ب).

(٤) في (ب): أخرج.

### (القسم الثالث:

#### من عنده خير وشر وغلب خيره على شره<sup>(١)</sup>)

أما القسم الأول منها: وهو القسم الثالث من التقسيم الأول فهو من عنده خير وشر وغلب خيره على شره، بأن ظهر ذلك في الميزان حال الموازنة، فهؤلاء في الجنة من غير عقوبة ولا توقيف بعد الميزان، إلا أن يكون جواز الصراط فقط.

وفي هذا القسم يكون على أصحاب اليمين، فأعلاهم منزلة من تكون صحائفه مشحونة بالأعمال الصالحة والحسنات المقبولة، وليس عندهم من السيئات إلا الصغائر التي لا تتعلق بالمخلوقين، فإن تعلقت بهم فتلك درجة أخرى.

وأدناهم منزلة من عنده في صحيفته حسنات وسيئات كبائر وصغائر، إلا أنه رجع جانب الحسنات بحسنة واحدة فضلت له بعد الموازنة، (ق. ٦٦. ب) فزحزح عن النار بها وفاز بدخول الجنة من أجلها.

وبين هاتين الطائفتين أصناف متعددة بحسب أعمالهم وصدق نياتهم فيمتازون كلهم في درجات الجنان وفي النعيم المعد لكل صنف منهم، وسواء في هذا القسم من رجحت حسناته على سيئاته في الأصل بأعماله الصالحة

(١) هذا العنوان زيادة مني.

أو رجحت حسناته على سيئاته بأن نقلت حسنات من ظلمه إلى صحيفته فرجحت بذلك، أو أخذ من سيئاته فطرحت على ظلمه فرجح له جانب الحسنات لذهاب تلك السيئات التي لو بقيت رجح جانبها على الحسنات. فإذا لا نراعي في هذا القسم إلا أن يرجح جانب الحسنات بحسنة واحدة فما فوقها كان ذلك كيفما كان، فإذا حصل المقصود بذلك كان صاحبه من أهل الجنة من غير عقوبة أصلاً.

وقد سمعنا بعض أهل العلم بالكلام في عصرنا يقول: إن من رجحت حسناته على سيئاته وفيها كبيرة أو كبائر فهو في المشيئة، إذ لله أن يعذبه على سيئة واحدة، إن أنفذ عليه الوعيد بها ويكون رجحان حسناته لرفع درجاته في الجنة بعد خروجه من النار، فناظرناه على ما قال، فأبى أن يرجع عن مذهبه فيه.

ونحن لا نرى ذلك، بل نقول على ما أصلناه قبل: إن من رجحت حسناته فهو غير معذب، وإذا لم يكن معذبا فهو في الجنة، ولا نقول إن ذلك على معنى الوجوب، فإن الله سبحانه لا يجب عليه شيء، وإنما هو لإخبار الله تعالى - وخبره صدق - بأن من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية، وإنه من المفلحين.

وقول القائل: إذ لله أن يعذب من ثقلت موازينه على سيئة واحدة إن أنفذ عليه الوعيد بما صحيح من جهة العقل، لكن لم يخبر الله تعالى عن من هذه صفته أنه يعذب، بل جعله في عيشة راضية، ولم يشترط في حقه ألا تكون عنده سيئات ولا كبائر، وإنما اشترط أن يثقل له الميزان فقط، فلا

يعد أن يكون في الجانب الآخر سيئات وكبائر، ومع ذلك يثقل الميزان ويرجح الوزن لكثرة الطاعات.

وهذا هو الغالب على البشر فقد قال النبي ﷺ: لو لم تذنبوا لَجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم<sup>(١)</sup>.

وعلى رأي ذلك القائل يلزم أن يكون قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الْقَارِعَةُ: ٦-٧] متزلاً على فضلاء الأمة الذين لا تكون في صحائفهم كبيرة أصلاً إما لاجتنابهم لها، وإما لتوبتهم منها، وذلك تضيق لرحمة الله الواسعة.

بل نكتفي بوعد الله الصادق وتُبقي الآية على ظاهرها في فلاح من ثقلت موازينه وكونه في عيشة راضية، ولا نبالي ما كان في الميزان بعد أن يرجح جانب الحسنات، (ولا نشترط إلا القبول لها فقط، فإذا رجحت دل ذلك على قبولها، إذ رجحان الحسنات)<sup>(٢)</sup> لا يتصور إلا بعد أن تكون هي مقبولة لا محالة: هذا هو المفهوم من قواعد الشرع.

ومن الدليل على ذلك أن أهل الأعراف الذين استوت حسناتهم وسيئاتهم لا يعذبون، ولا شك أن في سيئاتهم الكبائر، إذ لو لم تكن لرحمت الحسنات، لكون الصغائر لا تأثير لها معها فعلمنا بذلك أن الله تعالى لا يجازي بالنار على الكبائر إلا إذا فضلت في الموازنة على الحسنات فيعذب (ق. ٦٧. ١). على الفاضل منها فقط، ولو أنه سبحانه يعذب كل مؤمن على كل

(١) تقدم.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).



سيئة وكبيرة عملها ولم يتب منها لعذب أهل الأعراف على كبائرهم، إذ لم يتوبوا منها، فإنهم لو تابوا منها لسقطت عنهم ولم يحتاجوا إلى توقيف لرجحان حسناتهم حينئذ.

**فإن قال ذلك القائل:** إنما قلنا إن له سبحانه أن يعذب على سيئة واحدة إذا شاء ولم نلتزم<sup>(١)</sup> حتم العذاب على السيئات ولا بد، وأهل الأعراف إذا لم يعذبهم فقد شاء ألا يعذبهم.

قلنا: هذا لا ينحيك مما ألزمنك، فإن الله تعالى إذا لم يعذب أهل الأعراف على كبائرهم وسوئى بين جميعهم في ترك العذاب على أكثرهم<sup>(٢)</sup> فنعلم أنه سبحانه إنما لم يعذبهم لكونهم لم ترجح لهم سيئة واحدة يؤاخذون بها، وإن ذلك هو عدله الذي سبقت مشيئته به، وقد أخبر عز اسمه عن نفسه بأنه لا يظلم مثقال ذرة.

وإذا لم يعذب من تساوت حسناته وسيئاته فأحرى ألا يعذب من رجحت حسناته على سيئاته لما عند هؤلاء من رجحان الحسنات، فهم أعلى من الصنف الذي تساوت حسناتهم وسيئاتهم، لأنهم أكثر طاعات منهم، ومن المحال أن يضيع لهم ذلك عند الله تعالى، حتى يكونوا أسوأ حالا ممن هم أعلى منهم في جانب الطاعات.

وقد قال تعالى: ﴿أَبِي لَأُضِيعُ عَمَلٌ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾

[آل عمران: ١٩٥].

(١) في (ب): يلتزم.

(٢) في (ب): أكثرهم.

بل نعلم أن الحسنات يضاعفها الله تعالى كما سبق به فضله ونفذت به مشيئته، فقد قال جل جلاله عن نفسه: ﴿وَإِنْ نَكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

ومن نظر إلى قانون الشرع رأى أن ميله إلى جانب الرحمة أكثر، وأن تغليب جانب الرجاء في الجملة أظهر، ولذلك لما قال سبحانه: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [غافر: ٣]، وقال: ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ [غافر: ٣] على جهة التخويف للمذنبين، لم يكتف بذلك حتى قال ﴿ذِي الطُّولِ﴾ [غافر: ٣] ليغلب رجاء المذنب خوفه كي لا يقع في القنوط.

فحصل قوله: ﴿شَدِيدِ الْعِقَابِ﴾ بين صفات:

إحداها: أنه تعالى غافر الذنب.

والثانية: أنه قابل التوب.

وما ذاك إلا للطفه سبحانه بعباده وحنانه عليهم.

والثالثة: أنه ذو الطول، وهي صفة الفضل والإحسان الزائدة على

صفة الغفران.

وكذلك قال عز اسمه: ﴿وَفِي الآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [الحديد: ٢٠] فوصفه

بالشدة، ثم قال بإثره: ﴿وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ﴾ [الحديد: ٢٠]، فلم يمتنع بذكر

المغفرة حتى أردف عليها الرضوان، الذي هو أعلى منها.

ولهذا وغيره قال نبينا ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ كِتَابًا فَهُوَ عِنْدَهُ

فوق عرشه: إن رحمتي سبقت غضبي»<sup>(١)</sup>.

وإذا وصلنا إلى غرضنا في الرد على ذلك المتكلم فيما قاله، وكنا قد  
عثرنا بعد فراغنا من ذلك<sup>(٢)</sup> على آثار مروية عن الصحابة بمثل ما قلناه.  
فلنذكر تلك الآثار في هذا الموضوع (ليقع الأئس بها عند من يقف عليها  
ويعلم أن)<sup>(٣)</sup> (ق.٦٧.ب) لنا في مذهبنا هذا الذي ذهبنا إليه سلفا من الصحابة،  
والحمد لله الذي وفقنا لموافقتهم قبل أن نقف على أقوالهم.  
فمن ذلك ما ذكره وثيمة بن موسى<sup>(٤)</sup> في كتابه عن أبي هريرة من  
حديث طويل قال فيه: إن الله تعالى إذا قضى بين خلقه فمن زادت حسناته  
على سيئاته دخل الجنة، ومن استوت حسناته وسيئاته حبسه الله على الصراط  
أربعين سنة ثم أدخل الجنة، ومن زادت سيئاته على حسناته أدخل النار في  
باب أهل التوحيد فيعذبون فيه على قدر ذنوبهم، فمنهم من يعذب إلى كعبيه،

(١) يأتي تخريجه بعد قليل.

(٢) في (ب): من التكلم معه.

(٣) في (أ) بياض، وفي آخرها: قف عليها أن، وما أثبتته من (ب).

(٤) وثيمة بن موسى المصري، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥٢/٩): كتب إلي أحمد بن

إبراهيم عن وثيمة عن سلمة بأحد عشر موضوعة.

وقال العقيلي في الضعفاء (٣٣٢/٤): صاحب أغاليط.

وخالفهما مسلمة بن القاسم قال: لا بأس به.

لكن مسلمة لا يعتمد، فهو ليس بثقة، كما في السير (١١٠/١٦).

وقال المعلمي في التنكيل (٤٤٤/١): وأما مسلمة بن قاسم فقد جعل الله لكل شيء قدرا، حده أن

يقبل منه توثيق من لم يجرحه من هو أجل منه ونحو ذلك، فأما أن يعارض بقوله نصوص جمهور

الأئمة فهذا لا يقوله عاقل.

ومنهم من يعذب إلى ركبتيه، ومنهم من يعذب إلى وسطه، ومنهم من يعذب إلى صدره، ومنهم من يعذب إلى ترقوته ولا تجاوز النار تراقيهم لقول رسول الله ﷺ: « لا تحرق النار وجوه أمتي »<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك ما ذكره مكّي بن أبي طالب في الهداية عند ذكر الأعراف، فإنه نقل هنالك عن ابن مسعود<sup>(٢)</sup> أنه قال: من كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة، ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار، ومن استوت حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوققوا على الصراط.

ومن ذلك ما نقله (أبو حامد في آخر كتاب الإحياء<sup>(٣)</sup>)<sup>(٤)</sup> عن جابر ابن عبد الله أنه قال: من زادت حسناته على سيئاته فذلك الذي يدخل الجنة بغير حساب، ومن استوت حسناته وسيئاته فذلك الذي يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة، وإنما شفاعة رسول الله ﷺ لمن أوبق نفسه وأثقل ظهره.

(١) بمعناه حديث جابر مرفوعا: « إن قوما يخرجون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوههم

حتى يدخلون الجنة ». رواه مسلم (١٩١) وأحمد (٣/٣٥٥).

ويشهد له حديث تحريم أكل النار آثار السجود. خرجه البخاري (٧٠٠٠) ومسلم (١٨٢) وغيرها.

(٢) رواه ابن جرير (٤٩٩/٥).

(٣) الإحياء (٥٧٩/٤).

(٤) في (ب) مكان ما بين القوسين: بعض من تكلم في الرقائق.

فهؤلاء ثلاثة من الصحابة رضوان الله عليهم قد اتفقوا على (أن)<sup>(١)</sup> من رجحت حسناته على سيئاته فهو في الجنة من غير عقوبة ولا مشيئة كما قررناه، وعلى هذا هم العلماء، والله أعلم.

وقد نص على ذلك الحميدي في هذا الكتاب الذي نحن بصدده، حيث ذكر الطبقة الخامسة من أهل الجنة حسبما يأتي بعد، إذ قال فيها: هي من أدى الفرائض وقصر في بعضها وتطوع وعمل كبائر وسيئات ومات مصرا، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه ولو بتكبيره أو بحسنة هم بها ولم يعملها، أو شوكة أزالتها من الطريق أو غير ذلك من مثقال الذرة فصاعدا.

هذا نص كلامه، وقد فرض في هذه الطائفة عمل الكبائر والموت على الإصرار والتقصير في بعض الفرائض، وفرض مع ذلك (ق. ١٦٨.١) أن يرجح ميزانها على المعاصي بحسنة واحدة وجعلها من أهل الجنة بسبب تلك الحسنة الراجعة.

ونحن نقول بقوله في الطبقة التي فرضها، إن اتفق أن يرجح لها الميزان بحسنة واحدة مع هذه المعاصي الكثيرة، إذ ذلك هو الذي يقتضيه النظر من غير أن تكون هنالك مشيئة أصلا، وإنما تكون المشيئة فيمن ترجح سيئاتهم على حسناتهم، حسبما نذكره في القسم المتصل بهذا إن شاء الله.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

## (القسم الرابع:

من عنده خير وشر وغلب شره على خيره<sup>(١)</sup>)

وأما القسم الرابع: وهو من عنده خير وشر وغلب شره على خيره في حين الموازنة، فهؤلاء في المشيئة لأجل ما رجح لهم من السيئات في الموازنة. لأن الفاضل منها على الحسنات يكون أهلها مطلوبين بها ومحسبين فيها حتى يتولى ذلك العفو عنهم أو القصاص منهم، وذلك بحسب إرادة الله فيهم. ولا يصح أن يقال إنهم معذبون ولا بد بسبب الفاضل لهم من السيئات على ما يقوله أهل البدعة في أهل الكبائر، فإن قاعدة الشرع تعطي أنهم في المشيئة، وهو مذهب أهل السنة<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) مرتكب الكبيرة عند أهل السنة مؤمن ناقص الإيمان، مؤمن بإيمانه فاسق بمعصيته وهو مستحق للعقاب، داخل في المشيئة إن شاء الله عذبه وإن شاء عفا عنه. هذا قول أهل السنة، خلافاً للمرجئة والخوارج والمعتزلة وغيرهم. فالمرجئة قالوا: هو مؤمن كامل الإيمان.

والخوارج قالوا: هو كافر حلال الدم خالد في النار.

والمعتزلة قالوا: هو في منزلة بين المنزلتين، ليس بكافر ولا مؤمن، لكنه خالد في النار.

انظر الفتاوى (٤/٤٧٥) (٧/٥١٠) ووسطية أهل السنة (٣٣٩) وشرح الطحاوية (٣٢١-٣٢٢-

٣٧٠) والتبصير في الدين لأبي المظفر الإسفراييني (٤٥-٦٥) ومقالات الإسلاميين (٢/١٦٧-١٦٨-

١٤٩) والمواقف لعضد الدين الإيجي (٣٧٦-٣٨٩) والتمهيد لقواعد التوحيد لمحمود بن زيد اللامشي

الماتريدي (١٢١) والملل والنحل (٣٨-٨٥) والمحصل للفخر الرازي (٢٣٩).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: ٤٨].

وإذا صح كونهم في المشيئة فينقسمون حينئذ: إلى من يعفو الله عنهم، وإلى من يقتص منهم، بحسب شرهم كما قلناه.

فأما من عفا الله عنه إثر الموازنة فيلتحق بالقسم الذي قبله في دخول الجنة من غير تعذيب ولا عقوبة أصلاً.

وقد مضت قبل هذا أمثلة في العفو عن المذنبين من غير عقوبة حيث ذكرنا حديث القاتل للمائة، وحديث الذي أمر بإحراق جثته، وغيرهما من الأحاديث التي سقناها هنالك.

وأما من يقتص منه فيدخل النار وتكون عقوبته فيها بحسب معاصيه فيختلف أهل هذا القسم في شدة العذاب وكثرته، وفي قلة المكث فيه وطوله بسبب ذلك.

وأهل هذا القسم من جملة أصحاب اليمين كما ذكرناه في أول الكتاب بعد ذكر المقربين، وأعلى هذا القسم من فضلت له سيئة واحدة على حسناته التي ليس فيها الإيمان، وأدناهم من ليست له حسنة حاشى الإيمان الذي استحق به ترك<sup>(١)</sup> الخلود في النار.

فإن من دخل النار من أهل هذا القسم فلا بد لهم بعد القصاص من الخروج منها والحلول في الجنة، لكن يكون بينهم وبين القسم الذي قبلهم بون بعيد يمتازون به في درجات الجنة.

(١) في (ب): وترك، وهو خطأ.

وقد نبه النبي ﷺ في حديث أنس على خروج ثلاث طبقات من المذنبين من النار، وهي: الخارجة بالشفاعة، وجعل الطبقة الرابعة فيهم: من لم يعمل خيرا قط حاشى النطق بالكلمة لا غير، وهم الذين يخرجهم الله برحمة منه بعد إخراج (ق. ٦٨. ب) طبقات الشفاعة.

ويبقى النظر ها هنا في شيء، وهو أن كل من حصل في النار من المذنبين على وجه القصاص هل يخرج بعضهم منها قبل الشفاعة أو لا بد لهم جميعا من الشفاعة؟، وذلك أن فيهم من يستحق القصاص بلفحة من النار أو بمقدار مخصوص في الجملة، فقد يكمل القصاص منهم فيما ترتب عليهم من حق الله أو للآدميين قبل حلول الشفاعة.

فإن كان الأمر كذلك فترك مثل هؤلاء في النار حتى يخرجوا مع أهل الشفاعة المذكورين في الحديث هو زيادة على ما يستحقونه من العذاب، لاسيما والحديث إنما تعرض إلى إخراج أهل المقادير القليلة من مثقال شعيرة ومثقال برة ومثقال خردلة من إيمان.

فمن عنده وزن أوقية مثلا أو وزن قيراط من إيمان لم يتعرض له الحديث، ففي الجائز أن تكون ذنوبهم قليلة، فعندما اقتص منهم أخرجوا أولا فأولا، ثم حلت الشفاعة بعد.

وفي الجائز أن يبقى جميعهم حتى يخرجوا بالشفاعة، وتكون عقوبتهم أخف من غيرهم.

ففي الحديث أنه يخرج من النار بالشفاعة للمذنبين من تأخذ النار منهم إلى أنصاف ساقيه أو ركبتيه، وما ذلك إلا بحسب الذنوب.



ونحن نعلم في الجملة أن الشفاعة إنما تكون لأهل الكبائر ومن ذنوبه عظيمة، فيحتاجون إلى البقاء في النار لأجلها، فمن كان في الذنوب بدون هذا الوصف فيشبه أن يخرج قبل ذلك، كما أن من لم يكن من أهل الكبائر فقد استغنى عن الشفاعة لكونه لا يدخل النار.

قال جابر بن عبد الله في الحديث عندما روى قوله ﷺ: « شفاعتي

لأهل الكبائر من أمتي »<sup>(١)</sup> للراوي عنه محمد بن علي بن الحسين: يا محمد فمن لم يكن من أهل الكبائر فماله وللشفاعة<sup>(٢)</sup>.

وإنما قلنا إن الوجهين جائزان لأجل أن ذلك يحتاج إلى توقيف ولم يرد من الشرع فيه جلاء على أن من نظر إلى أحاديث الشفاعة بجملتها ربما كان ميله<sup>(٣)</sup> إلى أن من دخل النار لا يخرج إلا بالشفاعة أكثر، والله أعلم بحقيقة ذلك.

(١) رواه الترمذي (٢٤٣٦) وابن ماجه (١٤٤١/٢) وابن حبان (٦٤٦٧) والحاكم (٢٣١) والطيالسي

(١٦٦٩) وغيرهم بسند صحيح عن جابر.

وفي الباب عن أنس وابن عمر وغيرهما.

(٢) رواه بهذا التمام الترمذي (٢٤٣٦) من طريق الطيالسي ، وهذا في مسنده (١٦٦٩) عن جابر.

وفي الباب عن أنس وابن عمر وغيرهما.

(٣) في (ب): مثله، وهو خطأ.

## (القسم الخامس: من يتساوى خيره وشره) (١)

وأما القسم الخامس: وهو من يتساوى خيره وشره حتى لا يرجح جانب منهما على الآخر فهم أهل الأعراف على أصح ما جاء في التفسير، فقد تقدم أنفا عن ابن مسعود أن من استوت حسناته وسيئاته فهو من أصحاب الأعراف (٢).

وذكر ابن سلام في كتابه عن قتادة أن ابن عباس قال في أصحاب الأعراف: هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم فلم تفضل حسناتهم على سيئاتهم ولا سيئاتهم على حسناتهم فحسبوا (٣) هنالك (٤). قال (٥) قتادة: وقد أنبأكم الله بمكانهم من الطمع (ق. ١٦٩).

وذكر عن حذيفة (٦) أنه قال: أصحاب الأعراف قوم تجاوزت بهم حسناتهم النار، وقصرت بهم سيئاتهم عن الجنة ﴿ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تَلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأعراف: ٤٧] فينما هم

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه ابن جرير (١٩٠/٨-١٩١).

(٣) في (ب): فسحسبوا، وهو خطأ.

(٤) رواه ابن جرير (١٩١/٨) نحوه وعبد بن حميد كما في الدر المنثور (٤٦٣/٣).

(٥) في (ب): علي، وهو خطأ.

(٦) رواه ابن جرير (١٩٠/٨) بنحوه.

هنالك<sup>(١)</sup> إذ اطلع عليهم ربه فقال لهم: قوموا فادخلوا الجنة فإنني قد غفرت لكم.

وذكر عن الحسن في قوله: ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ [الأعراف: ٤٦] قال: هذا طمع اليقين، كقول إبراهيم: ﴿وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢].

وذكر عنه أن أصحاب الأعراف من أهل الجنة.

وإذا تقرر هذا فنقول: إن أهل هذا القسم لا بد من توقيفهم مدة من الزمان، ولا يكون توقيفهم على وجه العقوبة لهم، إذ لا عقوبة لهم<sup>(٢)</sup> إلا بإزاء ذنب، ولا ذنب عندهم لتساوي ميزانهم في حين الموازنة، وإنما هم قوم لم تفضل لهم حسنة فدخلوا الجنة دون توقيف، ولا فضلت لهم سيئة يستوجبون بها النار، فيبقى أمرهم كذلك موقوفا حتى يستقر، والله أعلم، أهل الجنة في الجنة، وأهل النار في النار، ثم يُصرفون<sup>(٣)</sup> هم إلى الجنة لأجل الإيمان الذي عندهم.

إذ لولا الإيمان لم يكن لهم طريق إلى الجنة، فإن الجنة لا يدخلها من المكلفين إلا نفس مؤمنة كما جاء في الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب): كذلك.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): يصرفونهم.

(٤) تقدم.

وهذا القسم هم أيضا من أصحاب اليمين، وإذا كان القسم الذي قبله من جملة أصحاب اليمين، فأحرى أن يكون هذا القسم منهم، وقد ذكرنا ذلك في أول الكتاب.

وقولنا حتى يستقر أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار ثم يصرفون هم إلى الجنة، إنما عيننا بذلك الفراغ من الحساب وجواز الصراط والشرب من الحوض فيستقر حينئذ أهل الجنة الذين فضلت حسناتهم في الجنة، وأهل النار بحملتهم في النار، أعني المذنبين والكفار فيدخل حينئذ أهل الأعراف الجنة قبل حلول الشفاعة لمن في النار من المذنبين، ولم نعن بذلك أن يستقر جميع من يدخل الجنة على الإطلاق في الجنة وجميع من يبقى في النار على وجه التخليد في النار، وحينئذ يستقر أهل الأعراف في الجنة.

وإنما قلنا بذلك لوجهين:

أحدهما: إن أهل الأعراف لا عقاب عليهم كما قدمناه، والمذنبون الذين دخلوا النار إنما دخلوها على جهة العقوبة والمجازاة لهم على سيئاتهم، ولا محالة أن من لا عقاب عليه أفضل ممن عليه العقاب، فيقتضي العدل الإلهي والوجود الرباني دخول أهل الأعراف (ق. ٦٩. ب) الجنة قبل دخول من يدخلها ممن خرج من النار بالشفاعة.

والثاني: إن الشرع قد أخبر بخروج المذنبين من النار على التدرج المذكور في الأحاديث، وأخبر أن الله تعالى برحمته يخرج خلقا من النار من غير شفاعة بعد إخراج جميع طبقات الشفاعة، ثم أخبر أن آخر من يدخل الجنة هو آخر من يخرج من النار، وأنه يمشي حبوا إلى باب الجنة على

تدرّيج، هو مذكور في ذلك الحديث.

ولم يجئ في أهل الأعراف إعلام بوقت دخولهم الجنة، لأن الشرع إنما قصد إلى إخراج من في النار بالشفاعة، ثم دخولهم الجنة، ولم يتعرض إلى دخول من لم يدخل النار متى يكون في الجنة، إلا بإخبار جُملي كقوله **التَّحِيَّلُ**: « يدخل فقراء المهاجرين الجنة قبل أغنيائهم »<sup>(١)</sup> وقوله: « يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب »<sup>(٢)</sup>.

(١) روى مسلم (٢٩٧٩) وأحمد (١٦٩/٢) وابن حبان (٦٧٧-٦٧٨) عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً: إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين خريفاً. وله شاهد عن جابر عند الترمذي (٢٣٥٥).

و رواه الترمذي (٢٣٥٣) وابن ماجه (٤١٢٢) وأحمد (٢٩٦/٢-٣٤٣-٤٥١) وابن حبان (٦٧٦) وابن أبي شيبة (١٣٨/٨) وأبو يعلى (٦٠١٨) بسند حسن عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم، وهو: خمسمائة عام. هذا لفظ الترمذي، وقال: وهذا حديث حسن صحيح.

وله طريق آخر عند أحمد (٥١٢/٢) قال: ثنا أسود ثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وأسود هو ابن عامر، وأبو بكر هو ابن عياش متكلم في حديثه عن الأعمش.

وله طريق ثالث عند أحمد (٥١٩/٢) وغيره.

وللحديث شواهد لا تخلو من ضعف.

منها باختصار: عن ابن عمر عند ابن ماجه (٤١٢٤) وابن أبي شيبة (١٣٧/٨)، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ضعيف.

وعن أبي سعيد عند الترمذي (٢٣٥١) وابن ماجه (٤١٢٣)، وفيه عطية العوفي.

وله طريق آخر عند الطبراني في الأوسط (٨٤)، وفيه زيد العمي ضعيف.

(٢) تقدم.

ولم يجئ فيهم التدريج (الذي جاء في من يخرج من النار من المذنبين، فلما رأينا ذلك التدريج)<sup>(١)</sup> في من يخرج من النار، ووجدنا إخبار الشرع بآخر من يدخل الجنة، علمنا أن أهل الأعراف خارجون عن ذلك.

لأنهم لو دخلوا الجنة آخر الأمر لدخلوا بعد الرجل الذي هو آخر من يدخل الجنة، (وذلك لا يصح، لأن النبي الصادق صلوات الله عليه أخبر بآخر من يدخل الجنة)<sup>(٢)</sup>.

فلم يبق إلا أن يكون دخول أهل الأعراف الجنة قبل حلول الشفاعة وخروج من يخرج بها من النار ويدخل الجنة، والله أعلم.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

## فصل

### (حاصل ما تقدم) (١)

نلخص هاهنا عبارة ينضبط بها مذهبنا الذي استقريناها من الشريعة في الباب المتقدم، فنقول:

من لقي الله تعالى من المؤمنين وقد رجحت حسناته فله الجنة سواء في ذلك من لم يكن في ميزانه كبيرة واحدة، ومن كانت له كبائر إلا أن جانب الحسنات أرجح من جانب السيئات في الموازنة، ولكن يمتازون بأعمالهم وعلو مقاماتهم في درجات الجنة.

ومن لقي الله منهم وقد استوت حسناته وسيئاته فهو موقوف مدة من الزمان ثم له الجنة.

وهذان الصنفان لا يدخلان النار أصلاً.

ومن لقي الله وقد رجحت سيئاته فهو في المشيئة، فإن عفا الله عنه التحق بالصنفين المذكورين في دخول الجنة والتخلص من النار.

وإن لم يعف عنه اقتصر منه في النار ثم له الجنة، وهذا هو سبيل كل من دخل النار من المؤمنين يقتصر من جميعهم، ثم لهم الجنة، حتى لا يبقى في النار مؤمن (ق. ١٧٠). أصلاً، وإنما يبقى فيها كل من هو كافر على وجه الخلود في العذاب أبداً الآباد.

هذا هو ضبط الباب.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

وقد ذكر ابن سلام في تفسيره قال: بلغنا أن المؤمن توزن حسناته وسيئاته فمنهم من تفضل حسناته على سيئاته، وإن لم تفضل إلا حسنة واحدة ضاعفها الله له فيدخله الجنة وهو قوله: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]، ومنهم من تستوي حسناته وسيئاته، وهم أهل الأعراف، ومنهم من تفضل سيئاته على حسناته ثم يجاء بقول لا إله إلا الله فتوضع مع حسناته فترجح بكل شيء، ثم يصير إلى الجنة وليس تحف إلا موازين المشركين.

و في هذا الذي نقلناه عن ابن سلام ما يمش غرضنا الذي نحن بصدده في الجملة<sup>(١)</sup> إلا أن قوله: (وإن لم تفضل إلا حسنة واحدة ضاعفها الله له فيدخله الجنة) يحتاج إلى توقيف.

وقوله<sup>(٢)</sup>: (ثم يجاء بقول لا إله إلا الله فتوضع مع حسناته فترجح بكل شيء ثم يصير إلى الجنة) ليس هو عاما في كل من تفضل سيئاته على حسناته<sup>(٣)</sup> بدليل أن فيهم من يدخل النار، وقد تكلمنا على هذا المعنى وعلى الحديث الوارد في ذلك فيما قبل.

وقوله: ( وليس تحف إلا موازين المشركين) يعني بذلك الخفوف المطلق الذي ليست معه حسنة، وهو المراد بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٣] إذ عني بهم الكفار، وينبغي أن يقتصر بخفوف الموازين عليهم اتباعا للفظ الكتاب، وتكون العبارة عن موازنة أهل الكباير المعذيين عليها بلفظ الرجحان لا غير.

(١) في (ب) (١١٣): وهذا الذي ذكره ابن سلام (..) لمن يقف على كلامنا في هذا الموضع.

(٢) من (وإن لم تفضل) إلى هنا سقط من (ب).

(٣) في (ب): حسناته على سيئاته.



## فصل

كل ما ذكرناه من الموازنة في الفصل المتقدم، وفي الباب قبله إنما قصدنا به موازنة الحسنات بالسيئات ولم نتعرض فيه إلى الإيمان إذ أخرجه عن الموازنة وجعلناه فوق الحسنات.

لأننا قد قدمنا أن الإيمان لا يوزن إذ لا توازيه معصية إلا الكفر، ولا يصح أن يوزن أحدهما بالآخر لعدم اجتماعهما في المحل الواحد في الزمن الواحد.

وأيضاً فلو كان الإيمان يوزن للزم أن لا يدخل أحد من المذنبين النار بوجه، إذ لا يتصور أن يكون فيهم من ترجح سيئاته، لأن الإيمان كان يكون في جانب الحسنات فترجح به لا محالة، إذ ليس في الجهة الأخرى من المعاصي ما يقابله أصلاً<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم الكلام على أن الإيمان لا يوزن فيما مضى بآتم مما ذكرناه هاهنا.

وإذا تقرر خروج الإيمان عن الموازنة بقيت الطاعات<sup>(٢)</sup> والمعاصي، (ق.٧٠.ب) فكانت الموازنة بينهما بأن تكون أركان الطاعات بإزاء كبائر

(١) قد قدمت ضعف هذا الذي زعمه المصنف هنا.

(٢) تأمل كيف يخرج المؤلف الطاعات من الإيمان، وهو خلاف مذهب أهل السنة، وتقدم في كلامه أن الأعمال عنده فروع الإيمان وممرته، وهذا هو عين قول مرجئة الفقهاء.

المعاصي، ويكون ما هو أقل مرتبة من أركان الطاعات مقابلاً لما دون الكبائر من المعاصي ويكون الإيمان فوق ذلك كله، وهو ثابت للمؤمنين كلهم من غير موازنة، وثوابه أن يتلخص به من النار ويُدخل به الجنة على وجه الخلود فيها. والموازنة إنما تكون بالصحف المكتوبة فيها الحسنات والسيئات، لا بالحسنات والسيئات أنفسها، إذ هي أعراض لا يصح وزنها.<sup>(١)</sup>

ونزيد هاهنا في بيان ما أشرنا إليه قبل من أن معنى الموازنة هو إلقاء شيء في الكفة الواحدة بإزاء شيء في الكفة الأخرى، فنقول: إن الموازنة في هذه الدار التي نحن فيها الآن على ضربين:

أحدهما: أن يلقى في إحدى الكفتين عدد من دنائير أو دراهم ويجعل مثلها في العدد من الجهة الأخرى فينظر هل يكون العددان متماثلين في الوزن، أو يكونان متفاضلين فيحتاج أحدهما إلى الزيادة فيه وإن كانت يسيرة.

(١) الذي تدل عليه النصوص أن كل ذلك يوزن.

قال حكيمي في معارج القبول (١٨٥/٢): والذي استظهر من النصوص، والله أعلم، أن العامل وعمله وصحيفة عمله كل ذلك يوزن. اهـ.

ومال ابن عثيمين في شرح الواسطية (٥٠٣) إلى أن الموزون هو العمل، ويخص بعض الناس فتوزن صحائف أعماله أو يوزن هو نفسه. اهـ.

وغاية ما استند له المصنف أنها أعراض لا يصح وزنها، والحسنات المكتوبة في الصحف أعراض كذلك، فعليه نفي وزنها.

وأحكام الآخرة غيب لا ندخل فيها بعقولنا وآرائنا، فإذا صح النص وجب المصير إليه.

والثاني: أن يجعل في إحدى الكفتين قطعة واحدة من حديد أو نحاس يعبر عنها بالصنجة، ويجعل في الجهة الأخرى جملة دراهم أو دنانير، ولا يزال الذي يتولى الوزن يزيد فيها حتى<sup>(١)</sup> تعادل الكفتان.

فإذا تقرر هذا فينبغي أن تفهم الموازنة في الآخرة كذلك، فعلى موازنة العدد توزن عدة حسنات بعدة سيئات، لكن تكون الحسنات مضاعفة عشر<sup>(٢)</sup> مرات، والسيئات غير مضاعفة<sup>(٣)</sup>، فإن في الكتاب العزيز: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، وفي الحديث عن الله تعالى: «إذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة فإن عملها فاكتبوها له عشرا، وإذا هم بسيئة فلا تكتبوها، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها»<sup>(٤)</sup>.

ولا معنى لكتبتها هكذا إلا أن توزن على ما كتبت عليه، فإذا وزنت الحسنات بالسيئات على هذا النوع فينبغي أن تكون من جنس واحد في الكبر والصغر، لكن تكون على هذا الوجه عشر سيئات بإزاء حسنة واحدة لأجل التضعيف الذي يكون للحسنات في الموازنة.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): عشرة، وهو خطأ.

(٣) في (ب): مضاعفات.

(٤) رواه مسلم (١٢٨-١٢٩-١٣٠) والترمذي (٣٠٧٣) وأحمد (٢٣٤/٢-٢٤٢-٤١١-٤٩٨) وابن حبان (٣٨٠- فما بعد) وغيرهم عن أبي هريرة.

ورواه البخاري (٦١٢٦) ومسلم (١٣١) وأحمد (١/٢٢٧-٢٧٩-٣١٠-٣٦٠) والدارمي (٢٦٨٤) عن ابن عباس.

وفي الباب عن أنس وأبي ذر.

وأما على الموازنة الأخرى التي هي الموازنة بالصنحة فيتمين الفرق بينها وبين الموازنة الأولى بما نقوله:

وذلك أن من جنس الحسنات حسنة واحدة تربي على حسنات كثيرة في القبول كما قال عليه السلام: « سبق درهم مائة ألف »<sup>(١)</sup>.

وإذا كانت مثل هذه الحسنة تربي على حسنات كثيرة، فكذلك قد تكون حسنة تربي على سيئات كثيرة، بأن تكون أرجح من تلك السيئات في الميزان، ففي الحديث: (ق.٧١.أ) « إن الصدقة تقع في كف الرحمن فلا يزال يربها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى تكون مثل الجبل »<sup>(٢)</sup>.

ألا ترى إلى هذه الصدقة كيف تصير قدر الجبل في العظم، وإذا كانت كذلك فكم ينحط لأجلها من عدة سيئات عند الموازنة.

(١) رواه النسائي (٢٥٢٨) وابن خزيمة (٢٤٤٣) وابن حبان (٣٣٤٧) والحاكم (١٥١٩)، وصححه، والبيهقي (١٨١/٤) من طريق صفوان بن عيسى ثنا ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة، وهذا سند صحيح.

ورواه النسائي (٢٥٢٨) من طريق الليث عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد والقعقاع عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (١٣٤٤-٦٩٩٣) ومسلم (١٠١٤) والنسائي (٢٥٢٥) والترمذي (٦٦١) وابن ماجه (١٨٤٢) وأحمد (٣٣١/٢-٣٨١-٤١٨-٤١٩- وغيرها) والدارمي (١٦٢٧) وابن خزيمة (٢٤٢٥) وابن حبان (٢٧٠-٣٣١٦) والبيهقي (١٧٦/٤-١٩٠-١٩١) وابن أبي شيبه (٥/٣) والطبراني في الأوسط (٢١٧/١) وابن أبي عاصم في السنة (٢٧٧/١) واللالكائي في السنة (٤١٩/٣) وغيرهم عن أبي هريرة.

وهكذا نقول في السيئات أيضا فإن منها ما يستحقه العبد ويكون عظيما عند الله تعالى كما قال: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥]. وإذا كان الذنب عظيما عند الله فيوشك أن يرجح على حسنات دونه<sup>(١)</sup> في العظم، فقد جاء في الحديث: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله فيكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة يهوي بها في نار جهنم سبعين خريفا»<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ب): ذنوبه، وهو خطأ.

(٢) رواه الترمذي (٢٣١٩) وابن ماجه (١٣١٢/٢) وأحمد (٤٦٩/٣) وابن حبان (٢٨١-٢٨٧) والحاكم (١٠٦/١-١٠٧) والبيهقي (١٦٥/٨) والطبراني في الكبير (٣٦٧/١-٣٦٨) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده عن بلال بنحو اللفظ الذي ساقه المصنف. هكذا رواه سفيان الثوري وأبو معاوية وإسماعيل بن جعفر وعبد العزيز الدراوردي ويزيد بن هارون ومحمد بن بشر العبدي وغيرهم.

وخالفهم مالك (١٨٤٨) فرواه عن محمد بن عمرو عن أبيه عن بلال.

وذكر ابن عبد البر في التمهيد (٤٩/١٣) أنه تابعه الليث وابن لهيعة.

ورواية الجماعة أولى. وهو الذي رجحه ابن عبد البر.

(٣) رواه الترمذي (٢٣١٤) وابن ماجه (١٣١٣/٢) وأحمد (٢٣٦/٢-٢٩٧) والحاكم (٨٧٦٩) وابن حبان (٥٧٠٦- وما بعدها) عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة عن أبي

فانظر إلى هذه الكلمة الخبيثة أين بلغت بصاحبها، فيتقى إذا وزنت بحسنات أن ترجح عليها، فينبغي للمؤمن الحذر أن يتوقى ما يكون في الموازنة فيعمل بحسب ذلك من الإشفاق على نفسه وطلب الخلاص لها فعساه أن يكون من جملة من ترجح حسناته فتلحقه الرحمة بدخول الجنة. ولنرجع إلى ما كنا فيه من نقل كلام الحميدي والتكلم عليه.

---

- ورواه البخاري (٦١١٣) وغيره عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: « يهوي بها في جهنم ».

وروى البخاري (٦١١٢) ومسلم (٢٩٨٨) عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها.. يهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب ». هذا لفظ مسلم.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: فهم كما أوردنا ست طبقات: أهل النار المخلصون فيها، وهم الكفار وهم المشركون طبقة يتفاضلون في العذاب بمقدار ما عمل كل امرئ منهم من الشر.

ثم أهل الجنة خمس طبقات: الأولى من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على معاصيه بما قل أو كثر، فهؤلاء يتفاضلون في درجات الجنة والعلو فيها، وفي<sup>(١)</sup> كثرة النعيم بمقدار ما فضل لكل واحد منهم من الأعمال الصالحة.

وهؤلاء خمس طبقات على ما نبين بعد هذا، ثم أربع طبقات كلهم في الجنة سواء في الدرجات وفي النعيم، لا فضل لأحد منهم على سائرهم في شيء من ذلك، ولكل امرئ منهم مثل الدنيا وما فيها عشر مرات، كما صح عن النبي ﷺ من طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.<sup>(٢)</sup>

وهم من فضل لهم التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة على ما معه من المعاصي، و من لم يفضل له شيء بأن استوت حسناته وسيئاته

(١) سقط من (ب).

(٢) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد تقدم، وهو عند مسلم (١٨٨) من حديث أبي سعيد،

ورواه البخاري (٦٢٠٢-٧٠٧٣) ومسلم (١٨٦) عن ابن مسعود.

(ق.٧١.ب) فوقفوا بين الجنة والنار حتى فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، وهم أهل الأعراف.

وهاتان الطبقتان لا تعذبان بالنار أصلاً، ومن فضلت له معصية على كل<sup>(١)</sup> ما معه من الخير، ومن لم يعمل خيراً قط غير التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة فقط.

وهاتان الطبقتان هما المجازاتان بالنار:

إحداهما على ما فضل لها من المعاصي على ما كان لها<sup>(٢)</sup> من خير، وهي الخارجة من النار بالشفاعة المتقدمة في الخروج على مقدار تفاضلها فيما عملت من الخير الذي قد<sup>(٣)</sup> سقط تفضيله بمقابلة معاصيهم له.

والثانية: على ما عملت من الشر، وهي الخارجة من النار برحمة الله تعالى لا بالشفاعة، وهي آخر من يخرج من النار.

وكل هذه الطباق الأربع لم يفضل لها شيء غير التصديق بدين الإسلام والنطق به مرة واحدة فقط.

فتبارك الله الذي كل أحكامه عدل وقسط لا إله إلا هو المتفضل مع ذلك بما لا يبلغه فهم ولا وصف ولا شكر.

نسأل الله أن يجيرنا من النار ومن روعات يوم القيامة بمنه، آمين، وأن ييسرنا لأعمال الطاعة المنجية من كل ذلك، آمين.

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): لها، وهو خطأ.

(٣) ليست في (ب).



## فصل

### (مناقشة احميدي في تقسيمه لأهل الموازنة)<sup>(١)</sup>

مضى للحميدي في أحد الفصول المتقدمة أن أهل الموازين أربعة أقسام: قسم من رجحت حسناته، وقسم من رجحت سيئاته، وقسم من استوت حسناته وسيئاته، وقسم الكفار.

ثم إنه قسم من رجحت حسناته إلى قسمين، ولم يذكر فيمن رجحت سيئاته إلا قسما واحدا، غير أنه قال: (ومن جملة هؤلاء من لم يعمل خيرا غير الإسلام اعتقاده والقول به مرة واحدة)، ولم يجعل هذا قسما برأسه، ولو جعله قسما برأسه لكانت ست طبقات كما قال، ويلزمه ذلك وإلا رجعت له الأقسام خمس طبقات.

وإنما ألزمناه ذلك لقوله هاهنا: فهم كما أوردنا.

فلو قال: فهم ست طبقات، ولم يقل: "كما أوردنا" لكان كلامه مخلصا، فإنه إنما جعلهم ست طبقات بما يأتي له في هذا الفصل على ما يظهر من كلامه، وذلك أنه جعل هاهنا أهل النار الذين هم الكفار طبقة واحدة، وإن تفاضلوا في العذاب، وجعل أهل الجنة خمس طبقات:

الأولى منها هي من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على سيئاته

(١) هذا العنوان زيادة مني.

بما قل أو أكثر، وهم متفاضلون في درجات الجنة.

والأربع الطبقات من أهل الجنة هم الذين جعلهم سواء في ثواب الجنة بزعمه، فهذه ست طبقات.

ثم إنه جعل الطبقة الأولى من أهل الجنة تنقسم إلى خمس طبقات، وهي المذكورة بعد فيتحصل من قوله: إنهم عشر طبقات: طبقة الكفار - مع تفاضلهم في العذاب - واحدة.

وتسع طبقات من أهل الجنة: خمس منها يجمعها من رجحت حسناته على سيئاته بما قل أو أكثر، ودرجاتهم في الجنة متفاضلة، وأربع منها ثوابهم<sup>(١)</sup> في الجنة عنده واحد، ودرجاتهم فيها متساوية، مع أن اثنتين منها دخلتا النار قبل دخولها الجنة، كما ذكر في هذا الفصل.

وأما الخمس الطبقات فسيأتي ذكرها في الفصل الذي يتصل بهذا، وعندما عددها وتكلم عليها لم يذكر فيها أحد الصنفين اللذين ذكرهما في قسم من رجحت حسناته، عندما ذكر (ق. ١.٧٢). أهل الموازين وجعلهم أربعة أقسام، إذ قال: فقسم رجحت حسناتهم على سيئاتهم، وهؤلاء صنفان: إما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة (فقط، وهم طبقة واحدة، وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة)<sup>(٢)</sup> وزيادة خير، وهم مختلفون باختلاف الفاضل لهم. هذا نص كلامه.

(١) في (ب): وأربع منها تواضع عندهم.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

فالصنف الأول من هذين الصنفين اللذين جعلهما ممن رجحت حسناتهما لم يذكره في الخمس الطبقات، ويلزم على مذهبه أن يدخل الصنف المذكور في قوله في هذا الفصل الذي نحن فيه: الأول<sup>(١)</sup> من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على سيئاته بما قل أو أكثر.

فإنه قد رجحت حسنات هذا الصنف على قوله بالتصديق والنطق بالشهادة، إذ كان عنده أن التصديق يوزن، والذي ألزمه ذلك كونه لم يتحرز في اللفظ، وإنما مراده أن يجعل الخمس الطبقات هم الذين يتفاضلون في الدرجات بحسب ما فضل لكل واحد منهم من الأعمال الصالحة.

فتكون هذه الخمس الطبقات داخلة تحت الصنف الثاني الذي قال فيه: وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير فأراد أن يجعل هذا الصنف الثاني متفاضلين في الدرجات بسبب زيادة الخير الذي عندهم، فقسّمهم خمس طبقات، وأسقط الصنف الأول منها فلم يحسن في العبارة، إذ لم يتحرز من دخول الصنف الذي تركه بقوله: فرجحت حسناته على سيئاته بما قل أو أكثر.

ثم إنه جعل هنالك الصنف المذكور وهو الذي رجحت حسناته بالتصديق والنطق به مرة سواء مع الصنف الذي فضل له التصديق والنطق به مرة وزيادة خير في دخول الجنة، إذ قال: وكلا هذين الصنفين في الجنة إثر الموازنة بلا فصل إلا جواز الصراط، وبعد ذلك جعل الصنف الأول في الفصل المتقدم، وفي هذا الفصل من الأربع الطبقات المتساوية بزعمه في ثواب

(١) في (ب): الأولى.

الجنة، فإنه قال هنا: ثم أربع طبقات كلهم في الجنة سواء في الدرجات والنعيم، لا فضل لأحدهم على سائرهم في شيء من ذلك، فذكر منهم: من فضل له التصديق بالإسلام والنطق به مرة، وهم الصنف الأول المذكور في قسم من رجحت حسناته، وجعل منهم أهل الأعراف (بأنهم لم يفضل لهم إلا التصديق والنطق به مرة).

وقد تقدم من كلامنا أن هاتين الطائفتين يلزم أن تكونا طائفة واحدة، وهي أهل الأعراف<sup>(١)</sup> بما لا نحتاج إلى إعادته.

وجعل الطائفتين الأخريتين<sup>(٢)</sup> هما اللتان جوزيتا بالنار:

إحداهما: من فضلت معاصيه على حسناته فخرجت بالشفاعة.

والثانية<sup>(٣)</sup>: من لم يعمل خيراً قط غير التصديق والنطق به مرة،

فخرجت برحمة الله تعالى لا بالشفاعة (ق. ٧٢. ب).

قال: وكل هذه الطباق الأربع لم يفضل لها شيء غير التصديق والنطق

به مرة واحدة.

فمن هاهنا سوَّى الحميدي بين أهل تلك الطباق، إذ اعتقد أن

تصديقهم واحد، وكيف يكون تصديقهم واحداً أو ثوابهم واحداً<sup>(٤)</sup>؟

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): الأخريين.

(٣) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٤) في (ب): واحد، وهو خطأ.

و<sup>(١)</sup> طائفتان منهم لن تدخلتا النار أصلا، والطائفتان الباقيتان تخرجان من النار بتدريج:

إحدهما: تحتوي على ثلاثة أقسام، وهم المشفوع فيهم.  
والثانية: هي قسم واحد.

ولو كان تصديق الطوائف الخارجة من النار بالشفاعة واحدا لكانوا يخرجون منها دفعة واحدة ولا يخرجون متتابعين على حسب مقادير تصديقهم وإيمانهم، كما ثبت في الخبر.

ثم الطائفة التي تخرج برحمة الله إنما تخرج آخر الأمر بعد خروج طبقات الشفاعة، فلا<sup>(٢)</sup> يصح أن تكون هذه الطوائف الأربع الخارجة من النار سواء في التصديق وفي الثواب.

فكيف يصح أن يسوي بينهم وبين الطائفتين اللتين لم تدخلتا النار؟، والجميع منهم مختلفون في درجات التصديق، وقد تقدم الكلام على هذا المعنى قبل بآتم من هذا.

ثم إن الحميدي جعل من لم يعمل خيرا غير التصديق بممثلة من عمل خيرا مع التصديق إذا فضلت له معصية واحدة على ما معه من الخير، ولا شك أن من عمل خيرا مع الإيمان أفضل ممن لم يعمل خيرا إلا الإيمان، ولا معنى لكونه أفضل منه إلا لأنه أقل عذابا إن عذبا معا وأكثر ثوابا إذا جوزيا جميعا، هذا هو الذي يفهم من قواعد الشرع، وما قاله الحميدي مردود عليه.

(١) في (ب): أو.

(٢) في (ب): فكيف يصح.

وأما قوله في الطائفة الرابعة هي آخر من يخرج من النار، فإنه إن أراد به أنها آخر طائفة تخرج فصحيح، وإن أراد أنها آخر من يخرج (من النار)<sup>(١)</sup> على الإطلاق فليس كذلك، فإنه قد جاء في الحديث أن آخر من يخرج من النار رجل يخرج حبواً، وهو آخر من يدخل الجنة، وهو الذي يعطى مثل الدنيا عشر مرات<sup>(٢)</sup>.

وقوله عن الأربع الطبقات التي جعلهم متساوين<sup>(٣)</sup> في الدرجات والنعيم، ولكل امرئ منهم مثل الدنيا وما فيها عشر مرات، كما صح عن النبي ﷺ من طريق أبي سعيد الخدري<sup>(٤)</sup> قول غير صحيح، فإنه لم يجيء عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> من حديث أبي سعيد الخدري أنه يعطى لطائفة من الناس، فكيف لطوائف منهم مثل الدنيا عشر مرات لكل شخص شخص منهم، وإنما ورد في حديثه أن أدنى أهل الجنة منزلة يعطى عشر مرات مما يسأل حتى تنقطع به الأمانى.

وروى هذا المعنى ابن مسعود والمغيرة عن النبي ﷺ. (ق. ١٧٣).

(١) من (ب).

(٢) سيأتي قريباً.

(٣) في (أ): متساوين.

(٤) رواه مسلم (١٨٨) وأحمد (٢٧/٣) عن أبي سعيد.

(٥) في (أ): عليه السلام.

ففي حديث ابن مسعود: « إن آخر من يدخل الجنة وآخر من يخرج من النار رجل يخرج حبوا ، وإنه يعطى عشرة أمثال الدنيا »، وفي حديثه : « وكان يقال ذلك الرجل أدنى أهل الجنة منزلة »<sup>(١)</sup>.

وفي حديث المغيرة: « إن أدنى أهل الجنة منزلة يعطى مثل مُلْك مُلْك من ملوك الدنيا عشر مرات، ويقال له: ولك ما اشتهدت نفسك ولذت عينك »<sup>(٢)</sup>.

فإذا كان الذي يعطى عشرة أمثال الدنيا رجلا واحدا، وهو أدنى أهل الجنة منزلة، وهو آخر من يخرج من النار وآخر من يدخل الجنة، فكيف يجعل الحميدي هذا القدر من الثواب لأربعة أصناف؟، ولم يجرى في الحديث إلا لشخص واحد.

نعم، ورد في حديث جابر<sup>(٣)</sup> شيء يجب التعريف به، وذلك أنه قال: « ثم تحل الشفاعة ويشفعون حتى يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة فيجعلون بفناء الجنة، ويجعل أهل

(١) رواه البخاري (٦٢٠٢-٧٠٧٣) ومسلم (١٨٦-١٨٧) وابن حبان (٧٤٧٥) وابن أبي شيبة (٧٨/٨) عن ابن مسعود.

(٢) رواه مسلم (١٨٩) والترمذي (٣١٩٨) وابن حبان (٦٢١٦-٧٤٢٦) عن المغيرة.

(٣) رواه مسلم (١٩٩).

الجنة يرشون عليهم الماء حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل ويذهب حرقه،  
ثم يسأل حتى يجعل<sup>(١)</sup> له الدنيا وعشرة أمثالها معها.»

وهذا النص لم يذكره الحميدي، ولو ذكره لم يكن له فيه حجة من

وجهين:

أحدهما: إن حديث جابر هذا موقوف، وهو في صحيح مسلم، وليس  
في أحاديثه المرفوعة هذا المعنى الذي ذكرناه هاهنا<sup>(٢)</sup>.

والوجه الثاني: إن قوله: «ثم يسأل حتى يجعل<sup>(٣)</sup> له الدنيا وعشرة

أمثالها معها»، إنما يرجع إلى لفظ "من" في قوله: «حتى يخرج من النار من  
قال لا إله إلا الله».

فإن كان المقصود به واحدا فهو مثل ما في حديث أبي سعيد سواء سواء.

وإن كان يرجع على المعنى فيعود على الجماعة كما قال: «فنبتوا»،

فهو يعود على طائفة واحدة، وهي من قال لا إله إلا الله، وكان في قلبه من  
الخير ما يزن شعيرة.

والحميدي إنما قال ذلك عن أربع طوائف: اثنتان منها لم تدخلتا النار

بوجه، وإعطاء عشرة أمثال الدنيا إنما جاء في الحديث لمن خرج من النار سواء

كان واحدا أو أكثر، فمن يقول إن من لم يدخل النار يكون ثوابه كثواب من

دخل النار فهو متحكم.

(١) في (ب): تجعل، وكذا في صحيح مسلم.

(٢) لكنه لا يقال من قبل الرأي، فهو مرفوع حكما.

(٣) في (ب): تجعل.



## نقل اللفظ

قال الحميدي: والطبقة التي فضلت لها أعمال خير تتفاضل بها درجاتهم في الجنة هم أيضا طبقات خمس:

فأولها - بعد النبيين عليهم السلام - : من أدى جميع الفرائض، (ب. ٧٣. ٥) وتطوع بخير كثير مع ذلك، واجتنب جميع الكبائر، وقلل من جميع السيئات، إذ لا سبيل إلى أن ينجو أحد من السيئات أو من الهمم بها، كما صح عن النبي ﷺ، إذ قال: ولا يجيى بن زكريا.

ثم الثانية: من أدى جميع الفرائض، ولم يتطوع بزيادة خير، واجتنب جميع الكبائر، واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل.

ثم الثالثة: من أدى الفرائض، واجتنب الكبائر، وعمل تطوعا وسيئات. ثم الرابعة: من أدى الفرائض وتطوع أو لم يتطوع، وعمل كبائر وسيئات، ثم تاب من بعد ذلك قبل الموت، أو أقيم عليه<sup>(١)</sup> الحدود فيما عمل من ذلك.

ثم الخامسة: من أدى الفرائض وقصر في بعضها، وتطوع، وعمل كبائر وسيئات ومات مصرا، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه، ولو بتكبيره أو بحسنة هم بها ولم يعملها أو شوكة أزأها من الطريق أو غير ذلك من مقدار الذرة فصاعدا.

كل هذا مسطور في نصوص القرآن والمسند الثابت عن رسول الله ﷺ، ومعلوم انقسام الناس بضرورة المشاهدة.

(١) في (ب): عليهم.

## فصل

جعل الحميدي في هذا الكلام الذي حكيناه عنه الطبقة التي رجحت حسناتهم وفضلت لها أعمال تتفاضل بها درجاتهم في الجنة خمس طبقات، وقال: إن أولها بعد النبيين عليهم السلام: من أدى جميع الفرائض وتطوع بخير كثير مع ذلك، واجتنب جميع الكبائر وقلل من جميع السيئات. ولم يذكر في هذه الطبقة الشهداء، وهو في أول هذا الكتاب قد جعلهم مع الأنبياء حيث قال: إن أرواحهم جميعا في الجنة بإثر خروجهم من هذا العالم.

والشهداء عندي يحتمل أن يكونوا في هذه الطبقة، أعني بأعمالهم. ويحتمل أن يكونوا بأعمالهم من جملة كل طبقة من الطبقات الأربع الباقية، لكن يكفر الله عنهم بالشهادة جميع الخطايا ما عدا الدين. فإذا كفر الله عنهم خطاياهم التحقوا بأعلى الدرجات، وإن لم يكونوا من أهلها بأعمالهم.

وقد جاء في الحديث أن رجلا قال: « يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر، أيكفر الله عني من خطاياي؟ فقال: نعم، (ق.١٧٤)، ثم ناداه فقال له: إلا الدين، كذلك قال لي جبريل »<sup>(١)</sup>.

وليس الدين عندنا مقصورا على الدينار والدرهم<sup>(٢)</sup>، بل هو واقع على مظالم العباد بجملتها، فهي لا يكفرها إلا الخروج عنها في الدنيا باستحلال<sup>(٣)</sup> أهلها منها أو تقع المقاصة بها في الآخرة، إلا أن يرضى الله المظلوم من ظلامته عن من يشاء من عباده، (كما مضى في حديث المتخاصمين قبل)<sup>(٤)</sup>.

وهذه الطبقة المتقدمة هي الطبقة العالية، فإن في صفة أهلها: من أدى جميع الفرائض، ومن أدى جميع الفرائض فقد أطاع بتأدية ما عليه من الواجبات، ثم إنه تطوع بخير كثير.

وهذا التطوع يجبر له منه ما قصر فيه من الواجبات بأن يؤديها على صفة الغفلة والسهو والذهول، هذا فيمن يتجه ذلك منه، ومن ترقى عن هذا المقام كان التطوع له زيادة درجات في الجنة، ثم إنه اجتنب جميع الكبائر وقلل من جميع السيئات، والسيئات هاهنا هي الصغائر بدليل ذكر الكبائر قبلها،

(١) رواه مسلم (١٨٨٥) والنسائي (٣١٥٦-٣١٥٧) والترمذي (١٧١٢) وأحمد (٣٠٣/٥) ومالك (١٠٠٣) وابن حبان (٤٦٥٤) والدارمي (٢٣٢٣) وأبو عوانة (٧٣٦٠) والبيهقي (٣٥٥/٥) - (٢٥/٩) وابن أبي شيبة (٥٧٤/٤) عن أبي قتادة.

وفي الباب عن أنس وأبي هريرة.

(٢) في (ب): الدنانير والدرهم.

(٣) في (ب): واستحلال.

(٤) سقط من (ب).

ومن اجتنب الكبائر كفرت عنه السيئات التي هي الصغائر بالإضافة إليها بنص القرآن.

وكذلك الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر كما جاء في الحديث<sup>(١)</sup>، والكبائر مختلف فيها.

وإذا كان من هو بهذا الوصف من اجتناب الكبائر وتقليل السيئات حتى لا يكون منه<sup>(٢)</sup> إلا صغائر متفرقة من غير إكباب عليها ولا إصرار على فعلها، فقد اندرأت عنه الكبائر لا محالة.

وإنما قلنا إنه لا يكون لمن هو في هذه الدرجة إصرار على الصغائر لكون الإصرار عندنا وإن كان على صغائر في محل النظر، فيمكن أن يقال: إن الإصرار لما كان على صغيرة كان<sup>(٣)</sup> حكمه حكم ما أصر به عليه، فيكون صغيرة، وهو الأظهر، ويمكن أن يقال إنه كبيرة، فإن الإصرار على معصية الله، وإن كان على صغيرة ليس من أخلاق المؤمنين، إذ فيه تماون باطلاع الله تعالى على المتصف به، ودليل على قلة حيائه منه سبحانه<sup>(٤)</sup>، والحياء من الإيمان، وعدمه من ضعف الإيمان. وقد جرى على السنة الزهاد والمتصوفة قولهم: لا صغيرة مع إصرار<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٣٣) عن أبي هريرة.

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب): كما.

(٤) في (ب): من الله.

(٥) ولم أر لهم دليلاً يعول عليه، وقد فرق الشرع بين الكبائر والصغائر، فمن جعل بعض الصغائر، ولو مع الإصرار، كبائر فقد خالف نصوص الشريعة، وأحكام الشريعة إنما تتلقى من الكتاب والسنة، لا من الزهاد والمتصوفة.

وقد روي مرفوعا إلى النبي ﷺ، ولم يصح عندنا ذلك<sup>(١)</sup>.  
 لكن ينبغي اجتناب الإصرار ولو كان على الصغائر، لأنه قد يؤدي إلى  
 الوقوع في الكبائر، فإن من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، وقد وصف  
 الله المحسنين من عباده بقوله: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾  
 [النجم: ٣٢]. (ق. ٧٤. ب.)

ومعنى اللمم: ما يلزم به الإنسان في بعض الأوقات على وجه الفتنة  
 وعدم التتبع<sup>(٢)</sup>، تقول العرب<sup>(٣)</sup>: ما تأتينا إلا إماما، أي في الحين بعد الحين من  
 غير ملازمة<sup>(٤)</sup>، وإذا لم يلزم الإنسان الذنوب دل ذلك على انتفاء الإصرار  
 عن قلبه، وقد قيل في الآية: هو الرجل الذي يأتي الذنب ثم يتوب منه ولا يعود  
 إليه. ومن تاب من الذنب فقد انتفى عنه الإصرار بالكلية.

(١) راجع تحريجه في السلسلة الضعيفة (رقم: ٤٨١٠).

(٢) قال أبو هريرة وابن عباس وابن مسعود وأبو سعيد والشعبي وغيرهم: كل ما دون الزنا مثل

القبلة والغمزة ونحوها، كما في تفسير القرطبي (١٠٦/١٧).

ونقل الشوكاني في فتح القدير (١١٣/٥) عن الجمهور أنه صغار الذنوب.

وقيل: ما كان دون الزنا كما تقدم.

وقيل: هو الرجل يلزم بذنوب ثم يتوب.

وقيل: هي ذنوب الجاهلية.

وقيل: غيرها: انظر الدر المنثور (٦٥٥/٧) وتفسير ابن جرير (٥٢٨/١١).

وهذان القولان الأخيران ضعيفان، فإن الإسلام يهدم ما قبله، وكذلك التوبة تمحو ما قبلها، فلا

يبقى حينئذ للاستثناء معنى.

(٣) لسان العرب (٣٣٢/١٢) والصحاح (٤٢٠/٥).

(٤) قال الجوهري في الصحاح (٤٢٠/٥): ويقال أيضا: فلان يزورنا لماما، أي في الأحيان.

وقد احتاط السلف في التوقي من المعاصي جملة، حتى قال بعضهم: لا تنظر إلى قدر المعصية وانظر إلى من عصيت.

فبهذا الاعتبار يصدق أن يقال: لا صغيرة، إذ المعصي بها وبالكبيرة واحد، وهو الله سبحانه.

وصورة المعصية هي المخالفة له من حيث هي مخالفة على الإطلاق فيشترك في ذلك جميع الذنوب جملة واحدة فحق الاحتاط لدينه أن يهرب عن أسبابها ويشفق على نفسه منها.

## فصل

قال: ثم الطبقة الثانية: من أدى جميع الفرائض ولم يتطوع بزيادة خير، واجتنب جميع الكبائر، واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل.  
ثم الثالثة: من أدى الفرائض واجتنب الكبائر وعمل تطوعا وسيئات.  
وهاتان الطائفتان إن كان ذكر الحميدي لهما على ترتيب فضلها وهو الظاهر منه، فهو معترض، فإن الطائفة الثالثة أفضل من الثانية، لأنهما استويا في أداء الفرائض واجتناب الكبائر وفعل السيئات وزادت الثالثة بعمل التطوع، والتطوع به يُجبر ما أحل المكلف به من الفرائض، فإذا لم يكن عنده تطوع بقي ما نقصه من الفرائض عليه فكان محبوبا فيه.

فمن تطوع فهو<sup>(١)</sup> أتم حالا ممن لم يتطوع، قال تعالى: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وكيف لا يكون خيرا له، والمتطوع لا يخلو فيما تطوع به من أحد<sup>(٢)</sup> أمرين: إما أن يجبر له به الفرائض، وإما أن يكون زيادة له في الدرجات.

(١) من (ب).

(٢) في (ب): إحدى.

ثم قل ما يوجد مسلم يعتني بأداء جميع الفرائض ويقتصر عليها دون تطوع، لأن الحامل له على الاعتناء بالفرائض يحمله على التطوع، وإن كان قليلا.

وقوله: ( واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل ) إنما قال ذلك لأجل أن اجتناب الكبائر يكفر السيئات التي دونها، وأن فعل الفرائض يكفرها أيضا، فقد اجتمع العملان على تكفير الصغائر، فلا مبالاة بكثرتها وقلتها ما لم يكن إصرار عليها، والإصرار على الصغائر تقدم ذكره.



## فصل

قال: ثم الرابعة: من أدى الفرائض وتطوع أو لم يتطوع وعمل كباثر وسيئات ثم تاب من بعد ذلك قبل الموت أو أقيم عليه الحدود فيما عمل من ذلك.

ثم الخامسة (ق. ١٧٥). من<sup>(١)</sup> أدى الفرائض، وقصر في بعضها وتطوع وعمل كباثر وسيئات ومات مصرا، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه ولو بتكبيره أو بحسنة هم بها ولم يعملها أو شوكة أزالها من الطريق أو غير ذلك من مقدار الذرة فصاعدا.

فقوله في الرابعة: (وتطوع أو لم يتطوع)، قد تقدم الكلام عليه وأن التطوع أفضل، لكن إنما سوى بينه وبين تركه لأجل أن التطوع لا تأثير له في تكفير الكباثر، وهذا على الحقيقة لا اعتبار به، فإنه إذا لم يكن له تأثير في الكباثر فله تأثير في جُبران<sup>(٢)</sup> الفرائض، كما تقدم.

وأما الذي له تأثير في إسقاط الكباثر على الإطلاق فهي التوبة<sup>(٣)</sup> منها والعزم على أن لا يعود صاحب الكباثر إليها.

(١) في (ب): ما، وهو خطأ.

(٢) في (ب): جملان، وهو خطأ.

(٣) في (ب): التوبة، وهو خطأ. وكذا في نظيراتها.

وأما الحدود فقد جاء<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ أنها كفارة لأهلها، وجاء عنه  
 ﷺ من حديث عبادة: « ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارة  
 له »<sup>(٢)</sup>.

لكننا نقول: إن هذا التكفير إنما يكون لنفس الفعل الذي هو مباشرة  
 الزنا والسرقة وشرب الخمر ونحو ذلك لا للإصرار الذي في القلب، فإن ذلك  
 لم يتناوله الحد، وإنما تناول الحد البشرية، لأنها هي المباشرة للكبيرة، وما في  
 القلب من محبة لها وإصرار عليها لا يزيله إلا التوبة فقط.  
 والدليل عليه أن النبي ﷺ لما رجم ماعزاً وأمر الصحابة بالاستغفار له  
 لم يقل إنه غفر له بالحد الذي هو الرجم، بل قال: « لقد تاب توبة لو قسمت  
 بين أمة لو سعتهم »<sup>(٣)</sup>.

(١) في (ب): شاع.

(٢) رواه البخاري (١٨-٣٦٧٩-٤٦١٢-٤٦٠٢-٦٤١٦-٦٤٨٧-٧٠٣٠) ومسلم (١٧٠٩)  
 والنسائي (١٤١/٧-١٤٢) والترمذي (١٤٣٩) وأحمد (٣١٤/٥-٣٢٠) والدارمي (٢٣٦٢)  
 والدارقطني (٢١٥/٣) والحميدي (٣٨٧) وابن الجارود (٨٠٣) وابن حبان (٤٤٠٥) وأبو عوانة  
 (٦٣٤٢) والبيهقي (١٨/٨-٣٢٨) عن عبادة بن الصامت.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٩٥) وأبو داود (٤٤٤٢) والحاكم (٨٠٧٨) وأبو عوانة (٦٢٩٣) والدارمي  
 (٢٢٣٤) وأحمد (٣٤٧/٥-٣٤٨) والبيهقي (٢٢١/٨) والطحاوي في شرح المعاني (١٤٣/٣)  
 عن بريدة.

وكذلك قال في الغامدية لما سبها خالد، إذ طار الدم من رجمها على وجهه: مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس غفر له.

وأما الخامسة فقد اجتمع لها تأدية بعض الفرائض وترك بعضها مع عمل الكبائر والصغائر لكن عندها تطوع وإصرار، ولا أدري من مات على هذا كيف ترجح حسناته، إلا بلطف الله تعالى لعبده بأن يسمح له ويتجاوز عنه، كما جاء في الحديث في حق صاحب السجلات، الذي يظن أنه يهلك بها فتخرج له بطاقة فيها لا إله إلا الله محمد رسول الله فتجعل في الكفة فترجح، كما أثبتناه قبل<sup>(١)</sup>.

وليس يُفعل<sup>(٢)</sup> هذا لكل من هو في هذه الطبقة، فلذلك استبعدنا لمن هو بهذا الوصف رجحان حسناته مع تحقيق الموازنة، لأنه مطلوب بثلاثة أشياء:

أحدها: بما بقي عليه من الفرائض، فقد يكون في تطوعه وفاء بذلك أو لا يكون.

والثاني: (ق. ٧٥. ب) بعمل<sup>(٣)</sup> الكبائر والصغائر معاً، فإن الكبائر لم يتب منها، والمكلف إذا كان مطلوباً بالكبائر كان أيضاً مطلوباً بالصغائر، وإنما تغفر له الصغائر باجتناب الكبائر، أو بالتوبة منها.

(١) تقدم.

(٢) في (ب): بفعل.

(٣) في (ب): يعمل.

وقد يكون عند هذا في الفرائض التي عملها ما يوازي به<sup>(١)</sup> جانبُ الذنوب بجملتها لكونها مقبولة، وقد لا يكون بأن يرجح جانب الذنوب عليها لعظم قدرها وتهاون العبد في دنياه بها.

والثالث: إنه مطلوب بالإصرار الذي في قلبه، والإصرار على معاصي الله تعالى، أعني الكبائر منها، ليس في الذنوب بعد الإشراك أعظم منه. ومعنى الإصرار أن يكون العبد محبا في المعصية فاعلا لها غير مقلع عنها ولا نادم عليها، بل يعتقد في نفسه أن يسارع إليها متى تأتت له ويعود إلى فعلها، فيكون جميع عمره في معصية، وإن كان لاهيا عن الفعل من أجل ميل القلب إليها وكلفه بها.

نعوذ بالله سبحانه من الإصرار والتسويق بالتوبة، فإن ذلك هو الذي يقود إلى المعاصي في الدنيا وإلى العقوبة عليها في الآخرة.

(١) في (ب): يوازيه.

## باب

(أصناف المؤمنين)<sup>(١)</sup>

هذه الطبقات الخمس التي ذكر الحميدي إنما جعلها في من فضل له عمل خير في الجملة، ونحن نريد أن نجعل<sup>(٢)</sup> في هذا المعنى قاعدة نعلم بها أصناف المؤمنين من محسن ومسيء ممن يفضل له خير أو شر، فلنضبط ذلك بعبارة نحصر بها ما نريده بحول الله.

فنقول: قد ثبت في أصول الفقه أن الأحكام خمسة لا سادس لها، وهي: الوجوب والندب والحظر والكراهة والإباحة.

فإذا نسبت هذه الأحكام إلى أفعال المكلفين قيل هذا فعل واجب ومندوب ومحظور ومكروه ومباح.

وتقرر هنالك بالتقريب أن الواجب هو ما في فعله ثواب، وفي تركه عقاب، والمندوب ما في فعله ثواب وليس في تركه عقاب، وأن المحظور ما في تركه ثواب وفي فعله عقاب، والمكروه ما في تركه ثواب وليس في فعله عقاب، وأن المباح ما تساوى تركه وفعله<sup>(٣)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): تجعل.

(٣) انظر إرشاد الفحول (٢٣-٢٤) والإمهاج شرح المنهاج للسبكي (٥٤/١) وأصول الفقه لمحمد بن مفلح المقدسي (١٨٦/١- فما بعد) وروضة الناظر لابن قدامة المقدسي (٩٠/١- فما بعد).

فلنترك المباح من هذه الأقسام لخلوه من الثواب والعقاب، على أنه قد يلتحق بالنية بما فيه ثواب وعقاب، فإن من نام على قصد الاستعانة به على قيام الليل فهو مأجور، و لذلك قال معاذ لأبي موسى : أما أنا فأنام وأقوم (ق.١٧٦). واحتسب في نومي ما احتسب في قومي<sup>(١)</sup>.

ومن تطيب طيباً غير مشروع بأن لا يكون للجمعة ونحوها، بل للذة النفس وطيب الرائحة المجردة فذلك مباح، فإن اقترن بذلك أن يكون قصد المتطيب أن يشم عليه الطيب النسوان الأجانب وأهل الفساد فهو مأثوم. لكن إنما يكون هذا بحسب النيات، وهو خارج بالحقيقة عن نفس الفعل الذي هو مباح.

فلنبق المباح على الحد الذي حده الفقهاء ولنتخطه فيما نريد أن نتكلم عليه من هذه الأقسام.

فنقول: ينقسم أهل التكليف بعد الإيمان أربعة أقسام:

- القسم الأول: من فعل الواجبات والمندوبات وترك المحظورات والمكروهات.

وهذا القسم هو الطبقة العالية، لأنها فعلت ما عليها من الواجبات وتركت ما عليها أن تترك من المحظورات، ثم أضافت إلى ذلك فعل المندوبات التي هي ثواب كلها وترك المكروهات الذي هو ثواب كله.

(١) رواه البخاري (٤٠٨٦-٤٠٨٨-٦٥٢٥) ومسلم (١٧٣٣) وأبو داود (٤٣٥٤) وابن حبان (٥٣٧٦) وأبو عوانة (٥٩٢١ - ٦٥٦٠) والبيهقي (١٩٥/٨) وعبد الرزاق (٣/٣٥٦-٤/٤٠٩).

ويلتحق بهذا القسم من فعل الواجبات وترك المحظورات فقط، لأنه عمل ما عليه في الجانبين من أخذ وترك.

وهاهنا يدخل قول الأعرابي: « والله لا أزيد<sup>(١)</sup> على هذا ولا أنقص

منه »<sup>(٢)</sup>.

وهذا يستوي مع الأول في أن كفة الحسنات ترجح لهما على كفة السيئات، لكن يزيد الأول على الثاني بزيادة الثواب فقط، لفعله المندوبات وتركه المكروهات.

- القسم الثاني: عكس الأول وهو من ترك الواجبات والمندوبات

وفعل المحظورات والمكروهات، وهذه هي الدرجة السفلى وهي درجة من لم يعمل خيراً قط غير التصديق المجرد، وأهل هذه الدرجة هم الذين يتولى الله إخراجهم من النار دون الشفاعة، ويلتحق بهم من ترك الواجبات وفعل المحظورات، من حيث إن ترك المندوبات وفعل المكروهات لا يتعلق بهما عقاب.

(١) في (ب): أزد.

(٢) رواه البخاري (٤٦-٢٥٣٢) ومسلم (١١) وأبو داود (٣٩١) والنسائي (٤٥٨-٥٠٢٨) وأحمد (١٦٢/١) ومالك (٤٢٥) وابن الجارود (١٤٤) وابن حبان (٣٢٦٢) والبيهقي (٣٦١/١) والبخاري (٩٣٣) عن طلحة بن عبيد الله.

ورواه مسلم (١٢) وأحمد (١٤٣/٣-٢٦٧) والبيهقي (٣٢٥/٤) عن أنس.

ورواه مسلم (١٤) وأحمد (٣٤٢/٢) وأبو عوانة (٤) عن أبي هريرة.

- القسم الثالث: من فعل الواجبات والمندوبات والمحظورات والمكروهات.

وأهل هذا القسم ممن خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فمن حيث فعلوا الواجبات والمندوبات فهو فعل محمود وعمل صالح، و<sup>(١)</sup> من حيث فعلوا المحظورات والمكروهات فهو فعل مذموم وعمل سيء فقد يظهر أن هؤلاء إن ماتوا قبل التوبة فهم ممن ترجح حسنتهم، إذا فرضنا استواء تلك الأفعال.

لأن كل ما عملوه من الحسنات مضاعف لهم بعشر أمثالها، وما عملوه من السيئات إنما كتبت بمثلها، فوزنهما غير مضاعف (ق. ٧٦. ب)، وإن كانت تلك الأفعال مختلفة المقادير<sup>(٢)</sup>، بحيث يرجح جانب السيئات ويدخلون النار من أجل ذلك فيكونون من أصحاب الشفاعة، ويلتحق بهذا القسم من فعل الواجبات والمحظورات لا غير، لأن المكروهات لا عقاب على فعلها، والمندوبات إذا تركها ينقص أجره عن أجر الأول فقط.

- القسم الرابع: من ترك الواجبات والمندوبات والمحظورات والمكروهات، وهؤلاء معاقبون إن لم يعف عنهم على ترك الواجبات فقط، إذ هم ممن ترجح سيئاتهم على حسناتهم فإذا دخلوا النار خرجوا منها بالشفاعة أو برحمة الله تعالى، فإن حالهم يحتمل الوجهين جميعاً.

ويلتحق بهذا القسم من ترك الواجبات والمحظورات وفعل المندوبات والمكروهات.

(١) سقطت من (ب).

(٢) سقطت من (ب).



فإننا نجد في الناس من يترك الزكاة الواجبة عليه ويتصدق بجزءة أو بدرهم، وكذلك نجد من يجتنب المحظورات تظرفاً ومروءة لا ديناً، ويفعل المكروهات لخفتها في العادة، وهؤلاء يخرجون من النار بالشفاعة.

فهذه الأقسام أربعة وهي:

- من فعل الأحكام الأربعة بجملتها.
  - ومن تركها بجملتها.
  - ومن فعل ما يجب فعله وترك ما يجب تركه.
  - ومن فعل ما يجب تركه وترك ما يجب فعله.
- ويندرج تحتها أربعة أقسام أخرى، كما أدرجناه.

## نقل اللفظ

قال الحميدي: فإن قال قائل: فإذا<sup>(١)</sup> الأمر هكذا فما فائدة الشفاعة إذا؟ والجزاء واقع على كل دقيق وجليل من خير وشر لم يتب عنه فاعله. قلنا وبالله تعالى التوفيق: وقوع الجزاء على ما ذكرنا من مراتبه هو فائدة الشفاعة بنص بيان رسول الله ﷺ بذلك في الخبر الذي أوردنا قبل، ولولا تفضل الله تعالى بالشفاعة وقبولها لكان له عز وجل أن يخلدنا على سيئة واحدة في النار، ولولا رحمته بأن جعل الجنة جزاء لنا على قليل طاعتنا و عملنا ، كما قال تعالى : ﴿ وَوَدُّوا أَنْ تُكَلِّمَهُمُ الْبَنَاتُ أَوْ رُسُلَهُمَا بِمَا كُفُّوا عَنْكُمْ تُعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٤٣] لكان له عز وجل أن لا يدخلنا الجنة، إذ ليس لأحد عليه تعالى حجة ولا حق، بل له المن على الجميع لا إله إلا هو.

وصح بهذا معنى قول رسول الله ﷺ: « إنه لا ينجي أحدا عمله »، فقيل له: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: « ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته »، أو كما (ق. ١.٧٧.) قال عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): فإذا.

(٢) رواه البخاري (٥٣٤٩-٦٠٩٨) ومسلم (٢٨١٦) وابن ماجه (٤٢٠١) وأحمد (٢٣٥/٢)-

-٢٥٦-٢٦٤-٣١٩-٣٢٦ وغيرها) و ابن حبان (٣٤٨-٦٦٠) و البيهقي (٣/١٨-٣٧٧) =

## فصل

هذا السؤال الذي فرض الحميدي إنما يلزم من يقول بإنفاذ الوعيد، وهو الظاهر من مذهبه بقوله في هذا الكتاب: ولا بد من ذلك، وهذا لا بد منه، وهذا ما لا يجوز غيره، ولا يمكن سواه، ونحو ذلك من الألفاظ التي مضت له فيما تقدم.

والسؤال لازم للحميدي، ولم ينفصل عنه، فإن قوله: (وقوع الجزاء على ما ذكرنا من مراتبه هو فائدة الشفاعة) لا<sup>(١)</sup> معنى له، فإن لفظ الجزاء إن كان أراد به العقاب فالشفاعة لا تقتضي وقوع العقاب ولا دوامه إن وقع قبل الشفاعة، وإنما تقتضي التخليص من العقاب، إما من أصله، وإما من الزيادة فيه.

وإن كان أراد بالجزاء الخروج من النار على ذلك الترتيب، فالخروج من النار ليس بجزاء، وإنما الجزاء للمذنبين هو المكث في النار. وإذا لم يكن عند الحميدي ما ينفصل به عن هذا السؤال الذي شعر به وفرض الكلام فيه، فقد لزمه إبطال الشفاعة لا محالة، لأن الجزاء للمذنبين إذا

= والطيلالسي (٢٩٢٢) والطبراني في الأوسط (٢٢٩٤-٨٠٠٤) وأبو يعلى (١٧٧٥-٣٩٨٥-

٦٢٤٣-٦٥٩٤) وغيرهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عائشة وجابر.

(١) في (ب) مكان "لا": على.

كان واقعا على كل دقيق وجليل من خير وشر، وهو معنى استيفاء القصاص منهم فقد بطلت الشفاعة، ولم يبق<sup>(١)</sup> لها فائدة أصلا. ولنضرب لذلك مثلا محسوسا يتبين منه.

فنقول: إن السلطان إذا أوقع<sup>(٢)</sup> بأهل الجرائم في الدنيا ثم<sup>(٣)</sup> أودعهم السجن، فإن شفّع فيهم بعض من يقرب من السلطان قبل أن يظهر من السلطان في أمرهم ما يوجب إطلاقهم فشفّعه فيهم، فقد قبل الشفاعة وكان لها موقع في استنقاذهم من محبسهم، وإن بقي أمرهم كذلك عند السلطان حتى يعتقد أن الأدب قد أخذ مأخذه منهم فيأمر بإطلاقهم أو يكلمه بعض خدمته حينئذ فيهم ثم توجه عن أمره لإطلاقهم فيطلقهم فليس هاهنا شفاعة أصلا، إذ من المحال أن يقال عن من يتوجه لإطلاقهم إنه شافع فيهم، لكونهم قد استوفى الحق منهم.

فيلزم الحميدي أن يكون نبينا عليه السلام وله المثل الأعلى بمترلة من يرسله السلطان لإخراج من بلغ الأدب منه مبلغه، لأنه عليه السلام إذا شفّع فلم<sup>(٤)</sup> يشفّع إلا فيمن أخذ الحق واستوفى القصاص منه، فإنه لم يشفّع على الحقيقة في من شفّع، لأن من هو بهذا الوصف يلزم إخراجه لا محالة دون شفاعة. (ق. ٧٧. ب)

(١) في (ب): ببق.

(٢) في (ب): إذا وقع.

(٣) في (ب): ثم إذا.

(٤) في (ب): لم.

فإن بقاءه في النار بعد استيفاء القصاص ظلم في حقه ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ

لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [فصلت : ٤٦].

وقول الحميدي: ( هو فائدة الشفاعة بنص بيان رسول الله ﷺ بذلك في الخبر الذي أوردنا قبل) باطل، فمتى ذكر النبي ﷺ في ذلك الخبر لفظ الجزاء، أوقال: إن الشفاعة إنما هي أن يوقع الجزاء على ذلك الترتيب. والرجل ظاهري، فكيف يُقَوِّل رسول الله ما لم يقل بقوله: بنص بيان رسول الله بذلك في الخبر.

ومتى كان ذلك في كلام رسول الله؟، وإنما في كلامه ﷺ أنه يخرج المذنبين على حسب ترتيب ما في قلوبهم من الإيمان والخير، بلا مزيد عليه، وليس يلزم من كون من يظن أن ذلك الترتيب إنما هو لأجل تدرجهم في الذنوب، فيكون ذلك جزاء على قدر شرورهم أن ينسب ذلك إلى رسول الله نطق به نصاً، وفي ذلك من جزاف من يقوله ما لا يخفاء به.

## فصل

قد تقدم من كلامنا أن السؤال الذي فرضه الحميدي لازم له، وأما<sup>(١)</sup> نحن فلا يلزمنا، لأننا لا نقول: إن الجزاء واقع على كل دقيق وجليل من خير وشر، بل نصرف ذلك إلى إرادة الله تعالى ومشئته، كما قال في كتابه العزيز: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] إن شاء سبحانه أن يجازي بعض المذنبين بكل دقيق وجليل فعل، وإن شاء أن يعفو عن بعضهم ابتداءً فعل، وإن شاء أن يعفو بعد دخول العبد النار دون أن يستوفي منه القصاص فعل.

وإذا كان الأمر هكذا فقد اندرأ السؤال، وكان فائدة الشفاعة إخراج المذنبين من النار (دفعاً واحداً)<sup>(٢)</sup> استوفي منهم القصاص أو لم يستوف، بل إنما تتحقق الشفاعة فيمن لم يستوف منه القصاص.

فإن قيل: فكان يلزم على هذا أن يخرج جميع المذنبين من النار دفعة واحدة.

قلنا: لو جاء ذلك في الحديث لكان له وجه، وإذا لم يرد ذلك وورد خروجهم على ذلك الترتيب فسيكون لأمرين:

(١) في (ب): وإنما.

(٢) من (ب).

أحدهما: أن يكون خروجهم بحسب شفاعة النبي ﷺ لأنه يسجد بين يدي الله تعالى ثم يشفع فيحد له حدا بحسب إيمانهم وخيرهم فيخرجهم، ثم يعود فيشفع فيحد له حدا دون أولئك في الإيمان والخير فيخرجهم، ثم يعود فيشفع فيحد له حدا دون الطائفة الثانية فيخرجهم حتى يقول (ق.٧٨.أ): « ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن، ووجب عليه الخلود »، فيكون خروجهم بحسب درجاتهم في الإيمان والخير، وكل واحدة من هذه الشفاعات شفاعة برأسها يعلم بها في القيامة المؤمن والكافر.

وفي ذلك تشريف لنبينا ﷺ وإظهار لعلو درجته وارتفاع منزلته المرة بعد المرة.

والثاني: أن يتحقق بخروج الأصناف الثلاثة من النار من يستأثر الله تعالى بإخراجه منها آخر ممن ليس عنده إلا قول لا إله إلا الله فقط، إذ لا يمتاز هذا الصنف إلا بتقدم الأصناف المذكورين، وهم الخارجون بالشفاعة على ذلك التدرج، لكون الناس درجات في الخير والشر، ولأجل تباينهم في الخير وفي الشر جعل الله الدرجات في الجنة والدركات في النار.

## فصل

وقول الحميدي: (ولولا تفضل<sup>(١)</sup> الله تعالى بالشفاعة وقبولها لكان له عز وجل أن يخلدنا في النار على سيئة واحدة) قول صحيح، لكن لا مدخل له في الجواب عن ذلك السؤال.

وكذلك قوله: (ولولا رحمته بأن جعل الجنة جزاء لنا على قليل طاعتنا وعملنا لكان له عز وجل ألا يدخلنا الجنة، إذ ليس لأحد عليه حق) صحيح أيضا.

وأصل هذا كله أن رحمة الله تعالى سبقت غضبه، قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى كتب كتابا وجعله عنده فوق عرشه: إن رحمتي سبقت غضبي»<sup>(٢)</sup>.

وجاء في تفسير ذلك «أن آدم ~~الخطيئة~~ لما أتم الله خلقه عطس فقال له:

قل الحمد لله، فقاها. فقال الله له: يرحمك ربك يا آدم»<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): فضل.

(٢) رواه البخاري (٣٠٢٢-٦٩٦٩-٦٩٨٦-٧٠١٥-٧١١٤-٧١١٥) ومسلم (٢٧٥١) والترمذي (٣٥٤٣) وابن ماجه (١٨٩-٤٢٩٥) وأحمد (٢٤٢/٢-٣٨١-٣٩٧-٤٣٣-٤٦٦) وابن أبي شيبه (١٠٥/٨) والحميدي (١١٢٦) والطبراني في الأوسط (٢٨٨٩) وأبو يعلى (٦٢٨١-٦٤٣٢) عن أبي هريرة.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) رواه ابن حبان (٦١٦٥) عن أنس بسند صحيح.



وأما الغضب فظهر لإبليس عندما استكبر وعصى ربه تعالى بترك ما أمره به من السجود لآدم فغضب سبحانه عليه ولعنه وجعله من المطرودين عن رحمته المبعدين من كرامته.

وقد قال النبي ﷺ: « إن لله مائة رحمة جعل منها واحدة في الدنيا فبها يتواد الناس ويتراحمون فيما بينهم، وخبأ تسعة وتسعين عنده ليوم القيامة ». <sup>(١)</sup> أو كما قال.

وقد جاء في الأثر <sup>(٢)</sup>: إن الجنة تدخل برحمة الله وتقسم الدرجات فيها بالأعمال.

ولو لم يكن فيها خلود لأمكن أن يُستوفى للمكلف ثواب ما عمل في مثل زمن عمله ثم يخرج من الجنة، ولكن رحم الله عبده المؤمن بسبب نيته، إذ لم يكن عنده فيها إلا الإيمان والطاعة، ولو عمر أضعاف ما عمر وأضعاف

- ورواه ابن حبان (٦١٦٧) والحاكم (٢١٤) والبيهقي (١٠٠/١٤٧) من طريق الحارث بن أبي ذباب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

والحارث مختلف فيه.

وتابعه إسماعيل بن رافع فرواه عن المقبري عن أبي هريرة، رواه أبو يعلى (٦٥٨٠).

وفي الباب عن ابن عباس.

(١) رواه البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٢٧٥٢) والترمذي (٣٥٤١) وابن ماجه (٤٢٩٣) وأحمد

(٢/٣٣٤ - ٤٣٤ - ٤٨٤ - ٥١٤ - ٥٢٦) والدارمي (٢٦٨٣) وابن حبان (٦١٤٧) وأبو

يعلى (٦٣٧٢ - ٦٤٤٥) والطبراني في الأوسط (٧٤/٥) عن أبي هريرة.

وفي الباب عن سلمان عند مسلم وغيره، وعن أبي سعيد.

(٢) في (ب): الحديث الأثر.

أضعافه فأثابه الله بأن جازاه بقدر نيته فخلده في الجنة، إذ لو خلد في الدنيا لم ينتقل عن الإيمان.

والكافر (ق.٧٨.ب) بخلاف ذلك، فإن قلبه مشحون بالكفر والمعاصي لله<sup>(١)</sup> تعالى، ولو فرضناه مخلدا في الدنيا لم ينتقل عن ذلك لقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ بِآئِنِينَ﴾ [الأنعام: ٢٨]، فعاقبه الله تعالى بالخلود في النار جزاء وفاقا.

(١) في (ب): بالله.

## فصل

(معنى قول النبي ﷺ: «لن ينجي أحدكم عمله»)

وأما قول النبي ﷺ: «لن ينجي أحدكم عمله»<sup>(١)</sup> فله عندنا معنيان<sup>(٢)</sup>:

(١) تقدم.

(٢) قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/٨): وأحسن من هذا أن يقال الباء المقتضية للدخول غير الباء التي نفى معها الدخول.

فالمقتضية هي باء السببية الدالة على أن الأعمال سبب للدخول مقتضية له، كاقضاء سائر الأسباب لمسيباتها.

والباء التي نفى بها الدخول هي باء المعاوضة والمقابلة، التي في نحو قولهم: اشتريت هذا بهذا. فأخبر النبي ﷺ أن دخول الجنة ليس في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا تغمد الله سبحانه لعبده برحمته لما أدخله الجنة، فليس عمل العبد وإن تناهى موجبا بمجرد دخوله الجنة ولا عوضا لها. فإن أعماله وإن وقعت منه على الوجه الذي يجهه الله ويرضاه فهي لا تقاوم نعمة الله التي أنعم بها عليه في دار الدنيا ولا تعادها، بل لو حاسبه لوقعت أعماله كلها في مقابلة اليسر من نعمه، وتبقى بقية النعم مقتضية لشكرها فلو عذبه في هذه الحالة لعذبه وهو غير ظالم له، ولو رحمه لكانت رحمته خيرا له من عمله، كما في السنن من حديث زيد بن ثابت وحذيفة وغيرهما مرفوعا إلى النبي ﷺ أنه قال: إن الله لو عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم لكانت رحمته خيرا لهم من أعمالهم.

قال ابن حجر في الفتح (٢٩٦/١١): وقال ابن الجوزي: يتحصل عن ذلك أربعة أجوبة:  
الأول: أن التوفيق للعمل من رحمة الله ولولا رحمة الله السابقة ما حصل الإيمان ولا الطاعة التي يحصل بها النجاة.

الثاني: أن منافع العبد لسيدته فعمله مستحق لمولاه فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله.

الثالث: جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمة الله واقتسام الدرجات بالأعمال. =

أحدهما: إنه إعلام لجملة الصحابة رضوان الله عليهم بأن يعتقدوا أن الله تعالى لا يجب عليه شيء، وأن الإيمان به والعمل الصالح لا يلزم منه الثواب عقلاً كما تدعيه المعتزلة، إذ يجب عندها على الله تعالى المجازاة على الطاعة والمعصية بتحسين العقول وتقييحها.

والرد عليها مقرر في كتب الأصول<sup>(١)</sup>.

ونحن نقول: لولا ورود<sup>(٢)</sup> الشرع بأن المؤمن يجازى على إيمانه وطاعته بالثواب في الجنة، وأن الكافر يجازى على كفره وعصيانه بالعقاب في النار لم نعلم ذلك، إذ لا مدخل له في المعقولات أصلاً.

والثاني: إنه إعلام لجملة الصحابة بأن يكونوا على وصف العبودية لله تعالى بإظهار التبري من الأعمال وعدم الرؤية لها حتى لا يعتقدوا أن تلك الأعمال تنجيهم من أهوال يوم القيامة، فيحصلوا في الإدلال بها والأمن من مكر الله فيتقى عليهم أن تحبط أعمالهم بذلك.

فإذا علموا<sup>(٣)</sup> أن الله تعالى خالق الأعمال لهم والباعث عليها والموفق لها والمهيئ لأسبابها، ثم المتفضل بالقبول لها والتضعيف لآحادها بعشر<sup>(٤)</sup> أمثالها

---

= الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير والثواب لا ينفد، فالإنعام الذي لا ينفد في جزاء ما ينفد بالفضل لا بمقابلة الأعمال.

(١) راجع مثلاً: الفتاوى (٤٢٨/٨) ومنهاج السنة (٤٤٨/١-٤٤٩) كلاهما لابن تيمية.

(٢) في (ب): ورد.

(٣) في (ب): عملوا، وهو خطأ.

(٤) في (ب): بشعر، وهو خطأ.

إلى ما فوق ذلك، شغلوا أنفسهم بمقام الشكر ودوام الذكر وصللة الدعاء،  
واندراً عنهم العجب بالعمل والإدلال بالصلاح.  
وكيف يصح أن يعتقد المسكين منا أن عمله القليل ينجيه وهو وعمله  
ليس إليه منه شيء، بل ذلك كله بيد الله تعالى.  
وهذا هو معنى قول القائل لا حول ولا قوة إلا بالله.

(معنى قوله ﷺ: «إلا أن يتغمدني الله برحمته»)

وأما قوله ﷺ: «ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته» فله عندنا أيضا

معنيان:

أحدهما: إن الأنبياء صلوات الله عليهم يتزلون في تعليم من بعثوا إلى تعليمهم وإرشادهم إلى المقام الذي يليق بهم، فيدخلون أنفسهم معهم في أوصافهم، كما قال النبي ﷺ لمن قال: يحل الله لرسوله ما شاء: «أما والله إني لأخشاكم لله وأعلمكم بمحدوده»<sup>(١)</sup>.

وكان بعض شيوخ (ق. ١٧٩) الصوفية إذا أمر بعض تلامذته بنوع من الرياضة (أخذ يعمل مثل عمله حتى يظن المرید أن الشيخ محتاج إلى تلك

(١) رواه مالك (٦٤٥) وعنه الشافعي (٢٤٠) والطحاوي (٩٤/٢) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا فذكره مرسلا.

ورواه عبد الرزاق (١٨٤/٤) عن ابن جريج أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار.

والمرسل أصح، لأن مالكا أوثق من ابن جريج.

ويشهد له حديث عمر بن أبي سلمة عند مسلم (١١٠٨)، وفيه أن الرجل قال: يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال له رسول الله ﷺ: أما والله إني لأتقاكم لله وأخشاكم له.

الرياضة<sup>(١)</sup>، فيجتهد في العمل بسببه، وإنما يبعث الشيخ على العمل كونه يرى أنه<sup>(٢)</sup> إذا لم يدخل نفسه معه في الرياضة لاستغنائها عنها<sup>(٣)</sup>، فقد يعتقد المريد في نفسه أنه أيضا<sup>(٤)</sup> قد استغنى عنها فيترك العمل، ويكون ذلك سبب حرمانه عن المقام الذي يرقيه الشيخ له<sup>(٥)</sup>.

والمعنى<sup>(٦)</sup> الثاني: إن النبي ﷺ يعلم أن الله تعالى قد تغمدته برحمته وأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، لكنه مطلوب بالاستكانة والخضوع وإبقاء رسم العبودية، ولذلك يقول: « وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون »<sup>(٧)</sup>.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): أنه يرى.

(٣) إذا كان المقصود بالرياضة الذكر الشرعي فلا يستغني عنه نبي مقرب ولا ملك مرسل، فكيف بمن دوهم، وإذا كان غير ذلك، وهو الظاهر من إطلاقات المتصوفة، فكل الخلق في غنى عنه.

(٤) في (ب): أيضا أنه.

(٥) الذي يرقى العبد من مقام إلى مقام هو الله بعد اجتهاد العبد في الطاعات والإكثار من النوافل واجتناب المحرمات.

والرياضة في باب العبادات مصطلح دخيل من ديانات البراهمة والبوذيين.

(٦) في (ب): والوجه.

(٧) رواه الترمذي (٣٢٣٥) وأحمد (٢٤٣/٥) من طريق جهضم بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن عائش عن مالك بن يخامر عن معاذ. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقال: هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنا خالد بن اللحلاج حدثني عبد الرحمن بن عائش الحضرمي قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر الحديث =

وهو ﷺ يعلم أنه لا يُفتن.

ولهذا كان يكثر من الدعاء حتى قال ﷺ عند وفاته: « اللهم الرفيق

الأعلى »<sup>(١)</sup>، وهو يعلم أن ذلك هو مكانه، فإنه ﷺ يقول: « ثم سلوا لي

= وهذا غير محفوظ، هكذا ذكر الوليد في حديثه عن عبد الرحمن بن عائش قال: سمعت رسول الله ﷺ.

وروى بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الإسناد عن عبد الرحمن ابن عائش عن النبي ﷺ، وهذا أصح.

وعبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ.

والظاهر من السند المتقدم أن ابن عائش لم يسمع الحديث من النبي ﷺ، لكن رواه الحاكم (١٩١٢) وابن أبي عاصم (٣٨٨) من طريق خالد بن اللجلاج ثنا عبد الرحمان بن عائش الحضرمي قال سمعت رسول الله. وصححه الحاكم.

وهذا وهم، وخالد بن اللجلاج انفرد ابن حبان بتوثيقه.

وهو من هذا الوجه عند أحمد (٦٦/٤) لكنه قال: عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمان بن عائش عن بعض أصحاب النبي. وفي سنده مع هذا: زهير بن محمد وهو الخراساني الشامي، وفيه ضعف.

وفي الحديث اختلافات أخرى.

وللحديث طريق آخر عن معاذ عند الطبراني في الكبير (١٤١/٢٠) والبخاري (٢٦٦٨) وابن خزيمة في التوحيد (٢٢٠) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل. وضعفه ابن خزيمة بعبد الرحمان بن إسحاق، ويكون ابن أبي ليلى لم يسمع معاذًا.

وللحديث شاهد عن ثوبان عند الحاكم (١٩٣٢) وصححه على شرط البخاري. لكن في سنده كاتب الليث.

وعن ابن عباس عند الترمذي (٣٢٣٣) وغيره بسند ضعيف.

والحديث ذكره الدارقطني في العلل (٥٧/٦)، وقال: ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة.

(١) رواه البخاري (٤١٩٤) ومسلم (٢٤٤٤) عن عائشة.



الوسيلة فإنها درجة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو»<sup>(١)</sup>.

ولذلك لما<sup>(٢)</sup> سئل ﷺ عن كثرة عمله مع كونه مغفورا له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال: « أفلا أكون عبدا شكورا »<sup>(٣)</sup>، إعلاما منه بالتواضع في مقام الخدمة ومواظبة الطاعة، وذلك هو معنى الشكر الذي يليق بالعبودية، وقد سمي الله تعالى في كتابه العمل شكرا، فقال: اعملوا آل داود شكرا.

(١) رواه مسلم (٣٨٣) وأبو داود (٥٢٣) والنسائي (٦٧٨) وأحمد (١٦٨/٢) وابن خزيمة (٤١٨) وابن حبان (١٦٩٠-١٦٩١-١٦٩٢) وأبو عوانة (٩٨٣) والطحاوي (١٤٣/١) والبيهقي (٤٠٩/١) والبخاري (٢٤٥٣) والطبراني في الأوسط (٩٣٣٥) عن عبد الله بن عمرو. وله شاهد عن أبي هريرة عند الترمذي (٣٦١٢) وأحمد (٢٦٥/٢-٣٦٥) وابن أبي شيبة (٤٤٢/٧) وعبد الرزاق (٢١٦/٢) وأبي يعلى (٦٤١٤)، وضعفه الترمذي بجهالة كعب المدني أبي عامر.

وفي الباب عن أبي سعيد وابن عباس.

(٢) سقط من (ب).

(٣) رواه البخاري (١٠٧٨-٤٥٥٦-٦١٠٦) ومسلم (٢٨١٩) والترمذي (٤١٢) وابن ماجه (١٤١٩) وأحمد (٢٥١/٤-٢٥٥) وابن خزيمة (٢٠٠/٢-٢٠١) وابن حبان (٣١١) والبيهقي (٤٩٧/٣-١٦/٣-٣٩/٧) والطبراني في الكبير (٤١٩/٢٠-٤٢٠) والأوسط (٣٣٦/٢) والحميدي (٧٥٩) والطيالسي (٦٩٣) عن المغيرة. وفي الباب عن أبي هريرة وأنس وعائشة.

وقد كان النبي صلى الله عليه (١) في أول مبعثه بمكة لما خير بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا، وأشار إليه جبريل الطيب بأن تواضع، قال: « بل نبيا عبدا » (٢).

فأعطاه الله تعالى بتواضعه الملك والسيف حتى أورث ذلك أمته. فزاد تواضعه صلوات الله عليه (٣) بعد فتح مكة عليه وعلمه (٤) بالمغفرة المطلقة له بالعمل الدائم على جهة الشكر لله تعالى كما تقدم، وبقي على ذلك مدة حياته ﷺ.

(١) في (ب): الطيب.

(٢) رواه أحمد (٢٣١/٢) وابن حبان (٢٨٠/١٤) وأبو يعلى (٦١٠٥) عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة بسند صحيح. وفي الباب عن ابن عباس وابن عمر.

(٣) في (ب): الطيب.

(٤) ليس في (ب).

## نقل اللفظ

قال الحميدي: فإن قيل: فقد يجازون بما فضل لهم من الشر على ما مع كل امرئ منهم من الخير، ويسقط لكل واحد منهم مما عمل من المعاصي ما قابل ما معه من الخير، فلا شك في أنه قد سقط كل خير عمل من تصديق ومن سائر الأعمال كما سقط ما قابل ذلك الخير من معاصيه فكيف تراعى له المقادير المذكورة من مثقال برة وشعيرة وخردلة وغير ذلك؟.

قلنا وبالله تعالى التوفيق: إنه بقي له أنه قد عمل خيرا فتفضل الله عز وجل عليهم (ق. ٧٩. ب) بأن جعلهم عملوا خيرا، وبأنهم تفاضلوا فيما عملوا من الخير سببا إلى قبول الشفاعة فيهم، وإلى تقدمهم في إخراجهم من النار على مراتب ما كان لكل واحد منهم من عمل الخير جملة فقط.

وأخراً<sup>(١)</sup> تعالى من لم يعمل خيرا قط غير التصديق بدين الإسلام والنطق به مرة فقط، فلم يجعل له حظا في الشفاعة ولا في التقدم<sup>(٢)</sup> في الخروج من النار.

(١) في (ب): وأخبر.

(٢) في (ب): التقدم.

وتوحد هو عز وجل بإخراجه من النار بعد كل من يخرج منها.  
قال أبو عبد الله: كل ما ذكرنا فهو منطوق بجملته في الحديث الذي  
صدرنا به وخارج منه<sup>(١)</sup> نساء، وهذه جوامع الكلم<sup>(٢)</sup> التي أوتيتها الأنبياء،  
وهي اقتضاء الكلام القليل للمعاني الكثيرة.  
والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى جميع أنبيائه  
وسلم تسليماً.

---

(١) في (ب): منها.

(٢) في (ب): الكلمة.

## فصل

هذا السؤال والاعتراض إنما يلزم الحميدي الذي يقول إن التصديق الذي هو الإيمان يوزن ويسقط بالمعاصي كما يسقط سائر الأعمال. ونحن لا يلزمنا ذلك فإننا نقول: إن الإيمان لا يصح أن يوزن كما قررناه قبل، وإذا لم يوزن كان مراعاة المقادير بحسب قوته وضعفه. والاعتراض صحيح على الحميدي ولم ينفصل عنه، فإن قوله في الجواب: (إنه بقي له أنه قد عمل خيرا) كلام غير صحيح، فأى خير بقي له وهو قد سقط بالشر على زعمه.

وإذا سقط فكيف تراعى له المقادير ولا ينحيه من ذلك قوله: (فتفضل الله عليهم بأن جعلهم عملوا خيرا وبأنهم تفاضلوا في ما عملوا من الخير سببا إلى قبول الشفاعة فيهم) لأن الذي تفضل الله عليهم به على مذهبه قد ذهب فلم يبق منه شيء إلا بالتوهم المحض، فلا معنى لتقدير ما زال واضمحل. ولو لم يكن على أن الإيمان لا يوزن دليل سوى هذا الاعتراض الذي اعترض به الحميدي على نفسه لكان كافيا، فكيف وقد قدمنا في ذلك بحمد الله ما فيه مقنع وشفاء.

وقول الحميدي: (كل ما ذكرنا فهو منطوق بجملته في الحديث الذي صدرنا به وخارج منه نصا) ليس كذلك، فمتى كان في ذلك الحديث أن الأنبياء والكفار لا بد لهم من الموازنة، وأن الإيمان يوزن مع الأعمال، وأن

الأكثر شراً<sup>(١)</sup> يقدم في دخول النار على الأقل شراً أو يضاعف عذابه، وأن الطبقات التي جعلها أربعاً متساوية في درجات الجنة، وأن لكل امرئ منهم مثل الدنيا وما فيها عشر مرات، إلى غير ذلك مما نبهنا عليه في موضعه.

وهذا هو آخر الكتاب الذي صنفه أبو عبد الله الحميدي رحمه الله فيما قصده من الموازنة وتقسيم (ق. ١٨٠). أهلها، وقد أتينا في كلامنا الذي وصلناه بكلامه فيه من التتميم والانتقاد وإبراز الصواب بما في<sup>(٢)</sup> وسعنا مما فهمناه من الشرع، مع أن الكلام في ذلك عسير، لأنه في الجملة مغيب عنا، وإنما تنكشف حقيقته يوم تبلى السرائر، فنسأل الله تعالى أن يجعلنا جميعاً في ذلك اليوم من الفائزين، ويحشرنا معاً في زمرة عباده الصالحين بمنه.

---

(١) في (ب): شر، وهو خطأ.

(٢) من (ب).

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى<sup>(١)</sup> الله على<sup>(٢)</sup> محمد وآله وصحبه<sup>(٣)</sup> وسلم تسليمًا.

قال القاضي أبو طالب عقيل بن عطية القضاعي<sup>(٤)</sup> وفقه الله: وإذ<sup>(٥)</sup> فرغنا من الكلام على كتاب الحميدي رحمه الله<sup>(٦)</sup> فلنشرع في ذكر<sup>(٧)</sup> القسمين اللذين استدر كناهما عليه وذكرناهما في صدر كتابنا هذا، وهما:

- حكم المجانين ومن سمينا معهم.

- وحكم الجن في موازنتهم.

ونحن إن شاء الله نتكلم فيها على (وجه الاختراع للقول ودليله، بحسب نظرنا فيما تلقيناه من الشريعة، ونورد)<sup>(٨)</sup> ذلك بمبلغ الوسع على غاية التنقيح والتحقيق حتى يكون الكلام الذي أودعناه فيه مستقلا بنفسه.

(١) في (أ): صلى.

(٢) في (ب): على سيدنا.

(٣) من (ب).

(٤) من (ب).

(٥) في (ب): وإذا.

(٦) سقطت من (ب)، وكتبت في هامش (أ) وعليها علامة التصحيح.

(٧) في (ب): ذلك، وهو خطأ.

(٨) ما بين القوسين سقط من (ب).

على أن الخوض في المعاني المتعلقة بذلك لإبراز الحق فيه عويص  
 المأخذ، عسير المدرك، لكونه غير مسلوک، إذ لا نعلم أحداً<sup>(١)</sup> سبقنا إلى الكلام  
 فيما تضمنه القسمان المذكوران على نحو الغرض الذي سلكناه فيهما، حاشى  
 الأطفال، فإن الكلام فيهم موجود للعلماء، حسبما يأتي ذلك في موضعه.  
 وقد رأينا أن نقدم هذا القسم لتتميم الكلام في بني آدم، ثم نعقبه بذكر  
 الجن إن شاء الله، فنقول والله الموفق للصواب:

---

(١) في (ب): أحد، وهو خطأ.



القسم الأول: فيمن لم يلزمه التكليف

هذا القسم يشتمل على أربعة أبواب:

- باب في المجانين.
- وباب في أهل الفترة.
- وباب في من لم تبلغه الدعوة.
- وباب في الصبيان والأطفال.

## الباب الأول: في حكم المجانين

المجانين هم الذين عدموا العقلَ والتمييزَ، وهم على ضربين: أحدهما: من به جنون مطبق لا يصحو منه ساعة، فهذا غيرُ مخاطَب، لأنه لا يتأتى<sup>(١)</sup> له فهم الخطاب بحال، ومن لا يتأتى له فهم الخطاب ولا العلم بمواقع الكلام لعدم العقل فتكليفه العمل بالشرائع محال. (ق. ٨٠. ب)

الضرب الثاني: المجانين الذين يصحون في بعض الأوقات، فهؤلاء مخاطبون<sup>(٢)</sup> في حين صحوهم وفهمهم للخطاب، ثم يسقط عنهم في حين جنونهم، لوجود شرط التكليف الذي هو العقل في وقت صحوهم، وعدمه في وقت جنونهم.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « رفع القلم عن<sup>(٣)</sup> ثلاثة: عن

النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق »<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب): يأتي.

(٢) في (ب): المخاطبون.

(٣) ما بين القوسين من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وبه بتر.

(٤) رواه أبو داود (٤٣٩٨) والنسائي (٣٤٣٢) وابن ماجه (٢٠٤١) وأحمد (١٠٠/٦-١٠١-١٠٠).

(١٤٤) والدارمي (٢٢١١) وابن حبان (١٤٢) وابن الجارود (١٤٨-٨٠٨) والحاكم (٢٣٥٠)

والبيهقي (٦/٨٤-٢٠٦) (٤١/٨) - (٣١٧/١٠) جميعا من طريق حماد بن سلمة عن حماد بن

ونزيد ما قلناه بيانا فنقول: الضرب الذي به الجنون المطبق لا يخلو  
مجانينه من أمرين: إما أن يُجن أحدهم قبل البلوغ، وإما أن يجن بعد البلوغ.  
فأما من جُن قبل البلوغ وبقي كذلك بعد البلوغ إلى أن مات فلا  
يخلو أن يكون وُلد بين أبوين مؤمنين أو أبوين كافرين.  
فإن كان ولد بين أبوين مسلمين فحكمه حكمهما في الدنيا والآخرة،  
غير أنه لا يحاسب لكونه غير مكلف، ولا يعذب لكونه غير مذنب، وإذا لم  
يعذب فلا يكون في النار أصلا، لأن النار إنما تدخل على وجه العقاب، وهذا  
لا عقوبة عليه.

وإذا لم يدخل النار فهو في الجنة، إذ ليس في الآخرة موضع استقرار  
حاشى هاتين الدارين، فمن لم يكن في إحدهما لزم أن يكون في الأخرى.  
وإن كان الذي جُن قبل البلوغ ولد بين أبوين كافرين فحكمه حكم  
صبيان أهل الشرك، لأنه جن قبل بلوغه وهو صبي، وبقي كذلك بعد البلوغ  
إلى أن مات، وسيأتي الكلام على حكم صبيان المشركين في الآخرة في الباب  
الرابع بحول الله.

وأما من جُن بعد أن لزمه التكليف بالبلوغ وبقي كذلك إلى أن مات  
فلا يخلو أن يكون قبل جنونه مؤمنا أو كافرا:

= وسنده حسن للخلاف في حماد بن أبي سليمان.

وفي الباب عن علي وأبي قتادة وأبي هريرة وثوبان وابن عباس وغيرهم، راجعها في الإرواء (٢/  
رقم ٢٩٧) ونصب الراية (٤/١٦٤).

- فإن كان مؤمنا حشر مع المؤمنين، وكان مطلوباً في حين إيمانه  
ولزوم التكليف له قبل الجنون بما يطلب به سائر المؤمنين من امتثال الأوامر  
واجتناب النواهي، ويتبع ذلك الطلب في الآخرة بما يطلب به سائر المؤمنين  
أيضاً من الحساب والقصاص والموازنة ثم يكون مآله في (١) الجنة.

- وإن كان كافراً حشر مع الكفار، وكان مطلوباً في حال كفره  
ولزوم التكليف له قبل الجنون بما يطلب به سائر الكفار ويتبع ذلك العقوبة  
والتخليد في النار، لأن الجنون إنما نزل به بعد أن كان بالغاً كافراً، فإذا سقط  
عنه الإثم في حال الجنون بارتفاع القلم عنه بقي عليه الإثم الذي لزمه من  
الكفر قبل الجنون، فكان مطلوباً به، وكان حكمه حكم الكفار.

إذ لا فرق بعد لزوم التكليف له بين أن يخترم بالمنية، أو يطرأ عليه  
الجنون المطبق الذي لا يفيق منه مدة حياته.

وهكذا (ق. ٨١. أ) القول في المجانين الذين يصحون في بعض الأوقات من  
البالغين، فإنهم إن كانوا في حال صحوهم مؤمنين فهم مؤمنون، وإن كانوا  
كفاراً فهم كفار، ودخولهم الجنة أو النار تابع لحكم الإيمان والكفر.

## الباب الثاني: في حكم أهل الفترة:

وأهل<sup>(١)</sup> الفترة هم الناس الذين يكونون بين أزمنة الرسل، كما بين زمن عيسى ومحمد صلى الله عليهما (وسلم)<sup>(٢)</sup>، إذ لم يكن بينهما رسول إلى الخلق، قال الله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قُرَّةٍ مِّنَ الرَّسُولِ﴾ [المائدة: ١٩].

وقال نبينا محمد ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم، الأنبياء أولاد علات، وليس بيني وبين عيسى نبي»<sup>(٣)</sup>.

وإذا ثبت هذا، فكل من كان بينهما من الأمم الذين لم يبعث إليهم عيسى ﷺ لا يلزمهم التكليف، إذ لا خطاب، وإذا لم يخاطبوا بالشريعة ولا لزمهم التكليف فهم غير معاقبين ولا معذنين.

(١) في (ب): أهل.

(٢) من (ب).

(٣) رواه البخاري (٣٢٥٨-٣٢٥٩) ومسلم (٢٣٦٥) وأبو داود (٤٦٧٥) وأحمد (٣١٩/٢)-

٤٠٦-٤٣٧-٤٦٣-٤٨٢-٥٤١) وابن حبان (٦١٩٤-٦١٩٥-٦٤٠٦) وابن أبي شيبة

(٦٦٠/٨) والحاكم (٤١٥٣) والطيالسي (٢٥٧٥) عن أبي هريرة.

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]. وقال سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَلُو عَلَىٰهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ [القصص: ٥٩].

فأخبر أن العذاب وإهلاك الخلق لا يكون إلا بعد بعث الرسل وإقامة الحجة على المرسل إليهم بتبليغ<sup>(١)</sup> الرسالة لهم<sup>(٢)</sup>، وهو معنى قوله: ﴿ يَلُو عَلَىٰهِمْ آيَاتِنَا ﴾ [القصص: ٥٩]، فمن لم يؤمن بها حينئذ فقد استحق أن يسمى ظالماً، وإذا كان ظالماً استحق الإهلاك والعذاب.

كما أن من لم يبعث إليه رسول في الدنيا لم يلزمه تكليف كما تقدم. وإذا لم يلزمه تكليف لم يستحق العذاب، على أنه قد جاء عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> في هذا الباب أحاديث يجب التنبيه عليها.

ذكر البزار من حديث الأسود بن سريع عن النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> قال:

« يعرض على الله تعالى الأصم الذي لا يسمع شيئاً والأحمق والهرم ورجل مات في الفترة، فيقول الأصم: رب جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، ويقول الأحمق: رب جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، ويقول الذي مات في الفترة:

(١) في (ب): بإبلاغ.

(٢) في (ب): إليهم.

(٣) في (أ): ﷺ.

(٤) في (أ): ﷺ.

رب ما أتاني لك من رسول، قال: فيأخذ موثيقهم ليطيعنه<sup>(١)</sup>، فيرسل الله تعالى إليهم: ادخلوا النار، فوالذي نفسي بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردا وسلاما<sup>(٢)</sup>.

- (١) في (ب): ليطيعونه.
- (٢) رواه أحمد (٢٤/٤) وابن حبان (٧٣٥٧) والطبراني في الكبير (٢٨٧/١) وابن راهويه في مسنده (٤١) والبيهقي في الاعتقاد (١٦٩) من طريق قتادة عن الأحنف بن قيس عنه.
- قال البيهقي: وهذا إسناد صحيح.
- لكن قتادة مدلس وقد عنعن، لكنه توبع.
- فرواه أحمد (٢٤/٤) وابن راهويه في مسنده (٤١) من طريق معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة.
- والحسن هو البصري مدلس كذلك.
- لكنه متابع هو الآخر، تابعه علي بن زيد عن أبي رافع عن أبي هريرة. رواه ابن أبي عاصم في السنة (٤٠٤) وابن راهويه في مسنده (٥١٤).
- وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف.
- ورواه ابن جرير في تفسيره (٥١-٥٠/٨) عن معمر عن قتادة وهمام عن أبي هريرة موقوفا.
- وللحديث شواهد كثيرة.
- منها: عند أبي يعلى في مسنده (٤٢٢٤) والبيهقي في الاعتقاد (١٦٩) عن أنس بن مالك، لكن فيه ليث بن أبي سليم ضعيف.
- ومنها: عند ابن الجعد في مسنده (٢٠٣٨) وابن جرير في تفسيره (٤٨١/٨) عن أبي سعيد. لكن فيه عطية العوفي ضعيف.
- ومنها: عن معاذ بن جبل رواه الطبراني في الأوسط (٧٩٥٥) والكبير (٨٣/٢٠). وفيه عمرو بن واقد، متروك، وبه أعلى الهيثمي في المجمع (٢١٦/٧-٢١٧).

وذكر نحوه من حديث أبي هريرة وزاد في آخره: ومن لم يدخلها دخل النار.

وذكر ابن سنجر<sup>(١)</sup> من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في الهالك في الفترة والمعنوه والمولود، قال: « يقول الهالك في الفترة: لم يأتي كتاب (ق. ٨١. ب) ولا رسول ثم تلا: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ [طه: ١٣٤] إلى آخر الآية، ويقول المعنوه: رب لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا. ويقول المولود: رب لم أدرك العقل. قال: فترفع لهم نار، فيقال ردوها وادخلوها. قال: فيردها أو يدخلها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل قال: فيقول الله عز وجل: إياي عصيت فكيف رسلي لو أتتكم».

= والحاصل أن الحديث حسن بطرقه على أقل الأحوال، وصححه الألباني في الصحيحة (١٤٣٤) وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣): وقد صحت مسألة الامتحان في حق الجنون ومن مات في الفترة من طرق صحيحة.

وهذا الإطلاق فيه نظر لما تقدم.

وقد ذهب ابن عبد البر إلى تضعيف أحاديث الامتحان، وتابعه القرطبي في تفسيره (٢٣٢/١٠)، ورد عليهما ابن كثير في تفسيره، فراجعه (٢٩/٣).

(١) هو محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني صاحب المسند (المتوفى سنة ٢٥٨). انظر ترجمته في طبقات الحفاظ (٢٥٨).



وهذا الحديث ذكره أبو عمر بن عبد البر في التمهيد<sup>(١)</sup>، وقال: من الناس من يوقفه على أبي سعيد ولا يرفعه، وذكر من طريق فيه لين عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يؤتى يوم القيامة بأربعة: بالمولود وبالمعتوه وبمن مات في الفترة وبالشيخ الفاني الهرم»<sup>(٢)</sup> كلهم يتكلم بحجته، فيقول الرب تبارك وتعالى لعين من جهنم: ابرزي، ويقول لهم: إني كنت أبعث إلى عبادي رسلا من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم، قال فيقول لهم: ادخلوا هذه. فيقول من كتب عليه الشقاء: يا رب آتني ندخلها ومنها كنا نفر. قال: وأما من كتب له السعادة فيمضي فيقتحم فيها. فيقول الرب تبارك وتعالى: قد عايتموني فعصيتموني، وأنتم لرسلي أشد تكذبا ومعصية، فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار».

وذكر أبو عمر نحو ذلك من حديث معاذ بن جبل، ولم يذكر حديث الأسود بن سريع، لكنه قال<sup>(٣)</sup>: قد روي هذا المعنى عن النبي ﷺ من حديث الأسود بن سريع<sup>(٤)</sup> وأبي هريرة وثوبان بأسانيد صالحة من أسانيد الشيوخ، وليس في شيء منها ذكر المولود، وإنما فيها ذكر أربعة كلهم يوم القيامة يدلي بحجته<sup>(٥)</sup>: رجل أصم أبكم ورجل أحمق ورجل مات في الفترة ورجل هرم.

(١) (١٢٨/١٨) بنحوه.

(٢) في النسختين: الهم، والمثبت من التمهيد.

(٣) (١٣٠/١٨).

(٤) زاد هنا في (ب): لا، وهو خطأ.

(٥) في (ب) زيادة: "أربعة"، وهو تكرار.

ثم قال أبو عمر<sup>(١)</sup>: جملة القول في أحاديث هذا الباب أنها من أحاديث الشيوخ، وفيها علل، وليست من أحاديث الأئمة، والقطع في هذا الباب بمثل هذه الأحاديث ضعيف في النظر، مع أنه قد عارضها ما هو أقوى بحيثاً منها. ذكر ابن عبد البر هذا في باب أبي الزناد من التمهيد عندما تكلم على الصبيان في قوله **التَّكْلِيفُ**: « كل مولود يولد على الفطرة ».

ونحن لم نذكر هذه الأحاديث إلا ليقف عليها الناظر ويعلم أننا لم نغفل ذكرها فيكون كلامنا على حكم من سمي فيها من أهل الفترة وغيرهم بعد إيرادها لثلاث معترض معترض بها، ويعتقد أنا لم نقف عليها. وإذا تقدم ذكرها والتنبيه على ما لم نذكر منها، فنقول: إن قاعدة الشرع (ق ١٨٢). ترد هذه الأحاديث من وجهين:

أحدهما: نص القرآن في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥]، وما كان مثله.

فإن الله تعالى أخبر فيه بأن العذاب إنما يقع على من قامت عليه الحجة في الدنيا ببعث الرسل إليهم.

والذين ذكروا في الأحاديث المتقدمة فيهم من لم تقم عليه الحجة لعدم الشرع، وفيهم من لا تقوم عليه الحجة أصلاً وإن كانت الشريعة قائمة وهو المولود والأحمق.

فإن العقل الذي يتأتى به فهم الخطاب شرط في التكليف، كما تقرر

في الأصول، وذلك منتف في المولود والأحمق، نعم وفي الأصم الأبكم، لاسيما إذا اتفق أن يكون مع ذلك أعمى، إذ لا طريق له إلى فهم شيء لا بإشارة ولا بغيرها.

الثاني: إن الآخرة ليست دار تكليف، وإنما هي دار جزاء على ما ترتب على التكليف من العمل في الدنيا.

وإنما لم تكن الآخرة دار تكليف لكونها محل المعاينة وموضع الكشف للأمور التي كانت مطلوبة بالإيمان في الدنيا، من حيث كان الإيمان بالغييب مقصودا من الشرع، ولذلك أثنى الله تعالى على المؤمنين به.

وإذا كان آخر الزمان وظهر بعض الآيات المؤذنة بقرب الساعة مثل طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا إيمانها حينئذ، فكيف ينفع ذلك في نفس الآخرة وقد حق الثواب والعقاب على المؤمن والكافر معاينة، نعم وفي الدنيا نفسها لم ينفع الأمم السالفة إيمانهم عند معاينة العذاب.

قال الله تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَأَثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أُغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّةً وَكُهْرًا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ فَلَمْ يَكُنْ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سِنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾ [عافر: ٨٣].

فأخبر سبحانه أن الأمم الذين لم يؤمنوا برسولهم قبل معاينة العذاب لم ينفعهم الإيمان بما جاؤوهم به عند معاينة العذاب، وأن ذلك هو سنته

المطرده في عباده، ولم يستثن من ذلك أمة إلا قوم يونس، فإنه لما ذكر فرعون وأخبر عنه أنه لم ينفعه إيمانه عند المعاينة بقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَذْرَكُهُ الْغَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠].

فرد عليه<sup>(١)</sup> قوله و قيل له: ﴿الآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلَ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩١]

مضى سبحانه في الكلام إلى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وَلَوْ جَاءَهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾. ثم قال: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرِيَةً آمَنْتُ فَتَنَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ﴾ [يونس: ٩٦].

فاستثنى قوم يونس ممن لم ينفعه إيمانه، وأخبر أن قوم يونس لما آمنوا أزال عنهم العذاب الذي كان يتزل بهم لولا الإيمان. ويشبه أن يكون إيمان قوم يونس كان عندما شعروا بالعذاب ورأوا مخائله، فبادروا حينئذ إلى الإيمان<sup>(٢)</sup> قبل المعاينة التي تكون معها مباشرة العذاب.

وإنما قلنا هذا التأويل لتبقى لنا الآيات المتقدمة محفوظة على ظاهرها من عدم الانتفاع بالإيمان عند معاينة البأس والعذاب، إذ أعلمنا تعالى بأن ذلك سنته في عباده.

(١) في (ب): عليهم، وهو خطأ.

(٢) في (ب): حينئذ بالإيمان.

وهكذا جاء في شرعنا أيضا، فإن الإيمان والتوبة لا ينتفع المكلف منا  
بهما عند المعاناة للموت في حين الغرغرة والحشرجة، وذلك كله باب مطرد،  
لأن معاناة الموت في هذه الشريعة يتزل منزلة معاناة العذاب للأمم الحالية.  
فإذا تقرر بما تقدم أن الإيمان لا ينفع في الدنيا عند المعاناة فكيف ينفع  
ذلك في الآخرة عند المعاناة التامة المحيطة بكل كشف وبيان حتى يستوي في  
إدراك ما هنالك جميع الخلق مؤمنهم وكافرهم.

وقد أخبر الله تعالى أن الكفار لا يقبل منهم شيء في الآخرة فقال :  
﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّثْلَ مَعَهُ لَيَفْقَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ مَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة : ٣٦].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ  
الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [آل عمران : ٩١].  
وكذلك أخبر الله تعالى في المنافقين أنه لا يقبل منهم شيء، إذ ذكر مخاطبتهم  
للمؤمنين بقوله: ﴿يَنَادُوا بِهِمْ أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتِنْتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ  
وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّبْتُمُ الْأَمَانِي حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّبَكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ  
وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ وَبَسَّ الْأَمِيرُ﴾ [الحديد : ١٤].

ولعلم الكفار أنه لا ينفعهم الإيمان في الآخرة تمنوا الرجوع إلى الدنيا  
ليؤمنوا فيها قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نَتَكَدَّبُ  
بِآيَاتِ رَبَّنَا وَتَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام : ٢٧].

وإذا ثبت أن الكفار والمنافقين لا ينفعهم هنالك إيمان، ولا يقبل منهم ما عسى أن يفتدوا به، وأن المذنبين من المؤمنين لا تتأتى لهم هنالك توبة تسقط بها الذنوب عنهم.

فكيف تصح تلك الأحاديث الموجبة على من لم يلزمه التكليف في الدنيا التكليف في الآخرة، حتى يلزم قوما عن ذلك التكليف الثواب بدخول الجنة لامتنال الأمر، ويلزم آخريين العقاب بدخول النار المخلد فيها أهل الكفر، لتوقفهم عن امتثال الأمر، إذ جميعهم مأمور باقتحام النار التي تُجعل لهم على وجه الامتحان، وذلك هو معنى التكليف، وقد صح أن لا تكليف في الآخرة.

وإذا اندرأت تلك الأحاديث بمجموع ما ذكرناه مع كونها ليست بالصحيحة في أساسها، فارجع إلى قاعدة الشرع.

فنقول: إن التكليف غير لازم لأهل الفترة، إذ لا خطاب عندهم، لعدم الرسل إليهم، والتكليف قد ثبت أنه لا يلزم إلا من قامت الحجة عليه والإنذار له.

وإذا لم يكونوا مكلفين لم يلزمهم عذاب في الآخرة، وإذا لم يكونوا معذبين فلا يدخلون النار يوم القيامة أصلاً، لأن دخول النار إنما هو جزاء بالعذاب على الكفر والمعاصي، وأهل الفترة لا كفر عندهم لعدم إقامة الحجة عليهم، وإذا لم يدخلوا النار دخلوا الجنة، لأنهم باقون على أصل الفطرة وداخلون في آية عهد الذر، حيث قال الله لبني آدم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾

[الأعراف: ١٧٢].

وأيضاً فقد قلنا إنه ليس في القيامة موضع استقرار حاشى هاتين

الدارين، فمن لم يكن في إحداها لزم أن يكون في الأخرى.  
هذا قولنا في أهل الفترة على الجملة، وبقي لنا فيهم تفصيل أوجبه  
علينا ورود أحاديث صحيحة بتعذيب بعض من كان في الفترة كقوله عليه السلام:  
« رأيت عمرو بن لحي يجرق قصبه في النار »<sup>(١)</sup>.

وكقوله: « رأيت صاحب المحجن في النار وهو الذي كان يسرق  
الحاج بمحجنه، فإذا فطن له قال إنما تعلق بمحجني »<sup>(٢)</sup>.  
وكقوله عليه السلام للسائل: « إن أبي وأباك في النار »<sup>(٣)</sup>.

ومن هذا الباب كون النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup> سأل ربه في زيارة قبر أمه  
والاستغفار لها فأذن له في زيارتها ولم يأذن له في الاستغفار لها<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣٣٣٣) ومسلم (٢٨٥٦) وأحمد (٢٧٥/٢-٣٦٦) وابن حبان (٧٤٩٠) والبيهقي (١٦٣/٦-٩/١٠) وأبو يعلى (٦١٢١) عن أبي هريرة.  
ورواه البخاري (٤٣٤٨) وعبد الرزاق (٩٩/٣) عن عائشة.  
(٢) رواه مسلم (٩٠٤) عن جابر.

ورواه النسائي (١٤٨٢) وأحمد (١٥٩/٢) وابن خزيمة (١٣٩٢) وابن حبان (٢٨٣٨-٥٦٢٢) وغيرها) عن عبد الله بن عمرو.

(٣) رواه مسلم (٢٠٣) وأبو داود (٤٧١٨) وأحمد (٣/١١٩-٢٦٨) وابن حبان (٥٧٨) وأبو عوانة (٢٨٩) والبيهقي (٧/١٩٠) وأبو يعلى (٣٥١٦) عن أنس.  
وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص وعمران بن حصين.

(٤) في (أ): عليه السلام.

(٥) رواه مسلم (٩٧٦) وأبو داود (٣٢٣٤) والنسائي (٢٠٣٤) وابن ماجه (١٥٧٢) وأحمد (٤٤١/٢) وابن حبان (٣١٦٩) والحاكم (١/٥٣١) والبيهقي (٤/٧٠-٧٦-١٩٠/٧) وابن أبي شيبة (٢٢٣/٣) وأبو يعلى (٦١٩٣) عن أبي هريرة.

ولنا في الجواب عن هذه الأحاديث وما كان مثلها طرق:  
أحدها: إن المسألة التي نحن بصددنا قطعية، إذ دلت قواطع الشرع  
على أن العذاب لا يكون لمن لم تقم عليه الحجة وأهل الفترة لم تقم عليهم  
الحجة أصلا. (ق. ٨٣. ب)

فأخبار الآحاد الواردة بتعذيبهم وإن صحت غير مفيدة في ذلك<sup>(١)</sup>.  
الثاني: أن نقصر العذاب على من ورد (عليه فنقول: كل من كان من  
أهل الفترة فلا عذاب عليه، إلا من جاء)<sup>(٢)</sup> النص في حقه بأنه يعذب (من أهل  
الفترة)<sup>(٣)</sup>، (فنقصر ذلك عليه)<sup>(٤)</sup> كعمرو بن لحي، فإننا نقول: إنه ممن أهل  
النار لإخبار الشرع عنه بذلك من غير أن نلتزم<sup>(٥)</sup> معرفة السبب فيه، ولا نقول  
ذلك في غيره من أهل الفترة إلا من جاء النص أيضا فيه بعينه فنقف عنده.  
الثالث: أن نقسم أهل الفترة تقسيما ثبت به<sup>(٦)</sup> فيهم قسما تُحمل  
تلك الأحاديث عليه، على وجه يليق به ويتمكن فيه، فنقول:

(١) قد تقدم بيان ما في هذا الإطلاق من النظر.

وأخبار الآحاد حجة في العقائد والأحكام عند أهل السنة.

(٢) من (ب)، وسقط من (أ).

(٣) سقط من (ب).

(٤) من (ب)، وسقط من (أ).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ): يلتزم.

(٦) سقط من (ب).



## (أقسام أهل الفترة)<sup>(١)</sup>

إنهم ينقسمون إلى أربعة أقسام:

**القسم الأول:** قوم أدركوا الحق ببصيرتهم ووجدوا الله تعالى في جاهليتهم، وأقروا بالبعث من غير أن يكونوا متبعين لشريعة من تقدمهم كقُس<sup>(٢)</sup> بن ساعدة، فحديثه في ذلك مشهور وخطبته بسوق عكاظ مشهورة<sup>(٣)</sup> محفوظة<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) وهو يضم القاف، كما في الإكمال (٩٣/٧).

(٣) من (ب).

(٤) رواه ابن عدي في الكامل (١٤٥/٦) و الطبراني في الكبير (٨٨/١٢) والخطيب في التاريخ (٢٨١/٢) والبيهقي في الدلائل (١٠٤/٢) والبخاري في مسنده (٢٧٥٩- مختصر زوائده) وابن الجوزي في الموضوعات (٢١٣/١) من طريق محمد بن الحجاج اللخمي عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس.

لكن محمد بن الحجاج كذاب، كذبه الدارقطني وابن معين وغيرهما، ومجالد ضعيف.

ورواه أبو نعيم في الدلائل كما في البداية والنهاية (٢٣٧/٢) من طريق طريف بن عبيد الله الموصلي عن يحيى الحماني عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود.

وطريف والحماني ضعيفان.

وقد عد ابن حجر في اللسان (٢٠٨/٣) في ترجمة طريف هذا الحديث من مناكيره.

وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢١٣/١).

وقال الأزدي: هذا حديث موضوع لا أصل له. تاريخ بغداد (٢٨١/٢).

وقد روي أن النبي ﷺ سمعها منه حينئذ، وذلك قبل المبعث<sup>(١)</sup>، وجاء عنه ﷺ من بعض الطرق: « إنه يبعث أمة وحده »<sup>(٢)</sup>.

وصح عن النبي ﷺ أنه قال ذلك في زيد بن عمرو بن نفيل<sup>(٣)</sup>، ولم يدخل زيد في اليهودية ولا في النصرانية، وإنما كان موحدًا يطلب دين إبراهيم ﷺ.

- ورواه البيهقي في الدلائل (١٠١/٢) ومن طريقه ابن كثير في البداية والنهاية (٢٣٦/٢-٢٣٧) من طريق سعيد بن هبيرة عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس. وفيه سعيد بن هبيرة قال عنه ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات كأنه يضعها أو توضع له. وللحديث طرق عديدة لا تخلو من ضعف، ذكر بعضها ابن القيم في فوائد حديثية (١٠٣)، وزاد عليه طرقا عديدة محققاه، فراجع له لزيادة الفائدة. ومال ابن كثير في البداية والنهاية (٢٣٦/٢) إلى تقوية الحديث لكثرة طرقه. وحسنه السيوطي، كما في تزيه الشريعة (١/٢٤٢-٢٤٣). وحكم بوضعه الأزدي وابن الجوزي كما تقدم. ولعلهما لم يقفا على جميع طرقه فحكما بوضعه، والحديث دائر بين الضعف والحسن، وأما الحكم بوضعه فبعيد. والله أعلم.

(١) في (ب): البعث.

(٢) رواه ابن بشكوال في غوامض الأسماء المبهمة (٢/٦٧٣-٦٧٤)، وفيه من لم أعرفه.

ورواه ابن درستويه في أحبار قس، ومن طريقه ابن كثير في البداية والنهاية (٢/٢٣٦) مطولا. وقال ابن كثير عقبه: وهذا الحديث غريب جدا من هذا الوجه، وهو مرسل، إلا أن يكون الحسن سمعه من الجارود.

قلت: وفي سنده مبهم.

(٣) رواه الحاكم (٤٩٥٦) والبخاري (١٣٣١) وأبو يعلى (٧٢١٢) والطبراني في الكبير (٥/٨٦-٨٨) من طرق عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أسامة بن زيد عن أبيه.

ذكر ابن إسحاق في السير<sup>(١)</sup> أن قريشا اجتمعت يوماً في عيد لهم عند صنم من أصنامهم كانوا يعظمونه وينحرون له ويعكفون عنده ويديرون به، وكان ذلك عيداً لهم في كل سنة يوماً، فخلص منهم أربعة نفر نجياً، ثم قال بعضهم لبعض: تصادقوا وليكنم بعضكم على بعض، قالوا: أجل، وهم ورقة

= وسنده حسن، وصححه الحاكم على شرط مسلم.

ورواه أبو يعلى (٩٧٣) قال: ثنا مصعب الزبيري ثنا الضحاك بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد. ورواه الشاشي (٢٢٧) من طريق مصعب الزبيري به.

قال الهيثمي في المجمع (٤١٧/٩): إسناده حسن.

قلت: عبد الرحمن بن أبي الزناد متكلم فيه، لكن قال ابن المديني: حديثه بالمدينة مقارب، وما حدث به بالعراق فهو مضطرب.

ونحوه لأبي زرعة والفلاس.

قلت: والضحاك بن عثمان مدني، فالسند حسن.

ورواه أحمد (١٨٩/١) والطيالسي (٢٣٤) والبيهقي في الدلائل (١٢٤/٢) والبزار (١٢٦٨) والطبراني في الكبير (١٥١/١) من طريق المسعودي عن نفييل بن هشام بن سعيد بن زيد عن أبيه عن جده.

لكن نفييلاً وأباه انفرد ابن حبان بتوثيقهما.

والمسعودي اختلط، لكن الراوي عنه عند الطبراني: عبد الله بن رجاء، روى عنه قبل الاختلاط.

وله شاهد عن جابر عند أبي يعلى (٢٠٤٧) لكن في سنده مجالد، وهو مشهور بالضعف.

ومع هذا قال ابن كثير في البداية (٢٤٥/٢): إسناده جيد حسن.

وقال ابن كثير (٢٤٦/٢): وقال الباغندي: عن أبي سعيد الأشج عن أبي معاوية عن هشام عن

أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفييل دوحتين:

وهذا إسناده جيد، وليس هو في شيء من الكتب. انتهى.

(١) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤٠/١).

ابن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وعثمان بن الحويرث بن أسد بن عبد العزى بن قصي، وعبيد الله بن جحش بن رباب حليف بني أمية بن عبد شمس، وكانت أمه أميمة بنت عبد المطلب، وزيد بن عمرو بن نفيل.

فقال بعضهم لبعض: تعلموا والله ما قومكم على شيء، لقد أخطأوا دين أبيهم إبراهيم، ما حجر نظيف به لا يسمع ولا يبصر ولا يضر ولا ينفع، يا قوم التمسوا لأنفسكم، فإنكم والله ما أنتم على شيء، فتفرقوا في البلدان يلتمسون الحنيفية دين إبراهيم عليه السلام.

فأما ورقة بن نوفل<sup>(١)</sup> فاستحکم في النصرانية واتبع الكتب من أهلها حتى علم علما من أهل الكتاب.

وأما عبيد الله بن جحش<sup>(٢)</sup> فأقام على ما هو عليه من الالتباس (ق.٨٤٤). حتى أسلم ثم هاجر مع المسلمين إلى الحبشة، ومعه امرأته أم حبيبة بنت أبي سفيان مسلمة، فلما قدمها تنصر وفارق الإسلام حتى هلك هنالك نصرانيا. وأما عثمان بن الحويرث<sup>(٣)</sup> فقدم على قيصر ملك الروم فتنصر وحسنت منزلته عنده.

وأما زيد بن عمرو بن نفيل<sup>(٤)</sup> فوقف فلم يدخل في يهودية ولا نصرانية، وفارق دين قومه فاعتزل الأوثان والميتة والدم والذبائح التي تذبح

(١) انظر ترجمته في الإصابة (٦٠٧/٦) وابن قانع (٣٢٣/٢).

(٢) انظر الاستيعاب (٨٧٧/٣) والطبقات الكبرى (٨٩/٣).

(٣) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤١/١) والبداية والنهاية (٢٤٨/٢).

(٤) انظر الإصابة (٦١٣/٢).

على الأوثان ونهى عن قتل الموءودة، وقال: أعبد رب إبراهيم، وبأدأ قومه  
بعيب ما هم عليه.

وقال زيد في ذلك<sup>(١)</sup>:

أربا واحدا أم ألف رب	أدين إذا تُقسمت الأمور
عزلت اللات والعزى جميعا	كذلك يفعل الجلد الصبور
فلا عزى أدين ولا ابتيتها	ولا صنمي بني عمرو أزور
ولا غنما <sup>(٢)</sup> أدين وكان ربا	لنا في الدهر إذ حلمي يسير
ولكن أعبد الرحمن ربي	ليغفر ذنبي الربُّ الغفور
فتقوى الله ربكم احفظوها	متى ما تحفظوها لا تبور
ترى الأبرار دارهم جنان	وللكفار حامية سعيير
وخزي في الحياة وإن يموتوا	يلاقوا ما تضيق به الصدور

وقال أيضا من أبيات آخر<sup>(٣)</sup>:

إلى الله أهدي مدحتي وثنائيا	وقولا رصينا لا بني الدهر باقيا
إلى الملك الأعلى الذي ليس فوقه	إله ولا رب يكون مدانيا
ألا أيها الإنسان إياك والردى	فإنك لا تحفي من الله خافيا
وإياك لا تجعل مع الله غيره	فإن سبيل الرشd أصبح باديا

(١) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤٢/١) والبداية والنهاية (٢٤٦/٢).

(٢) في السيرة: هبلا.

(٣) انظر السيرة لابن إسحاق (١٤٢-١٤١/١) والبداية والنهاية (٢٤٦/٢).

حنانيك إن الجن كانت رجاءهم      وأنت إلهي ربنا ورجائيا  
رضيت بك اللهم ربا فلن أرى      أدين إلهًا غيرك الله ثانيا  
فرب العباد ألق سيبا ورحمة      علي وبارك في بني وماليا

وقد اختصرنا شعر زيد هذا والذي قبله، وإنما سقناهما لكون كل

واحد منهما يدل على توحيده. (ق. ٨٤. ب)

قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: وكان الخطاب بن نفيل عم زيد وأخاه لأمه فعاتبه علي فراق دين قومه، وآذاه حتى أخرجه إلى أعلى مكة، فترل حراء مقابل الكعبة ووكل به الخطاب شبابا من شباب قريش وسفهاء من سفهائهم، فقال لهم: لا تتركوه يدخل مكة، فكان لا يدخلها إلا سرا منهم فإذا علموا بذلك آذنوا به الخطاب فأخرجوه وآذوه كراهية أن يفسد عليهم دينهم وأن يتابعه أحد منهم على فراقه.

قال: ثم خرج زيد يطلب دين إبراهيم ويسأل الرهبان والأجبار حتى بلغ الموصل والجزيرة كلها، ثم أقبل فجال الشام كلها حتى انتهى إلى راهب بميعة من أرض البلقاء كان ينتهي إليه علم النصرانية فيما يزعمون، فسأله عن الحنيفية دين إبراهيم فقال: إنك لتطلب دينا ما أنت بواجد من يملك عليه اليوم، ولكن قد أظلك زمان نبي يخرج من بلادك التي خرجت منها، يبعث بدين إبراهيم الحنيفية، فالحق بها، فإنه مبعوث الآن هذا زمانه، وقد كان شام اليهودية والنصرانية فلم يرض شيئا منهما، فخرج سريعا حين قال له ذلك الراهب ما قال يريد مكة، حتى إذا توسط بلاد لخم عدوا عليه فقتلوه.

(١) السيرة النبوية (١/١٤٤) بأطول مما نقل المصنف هنا.

قال ابن إسحاق: وحدثت أن ابنه سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل  
وعمر بن الخطاب وهو ابن عمه قالوا لرسول الله ﷺ أنستغفر لزيد بن عمرو؟  
قال: « نعم، فإنه يبعث أمة وحده »<sup>(١)</sup>.

فانظر إلى هؤلاء الأربعة كيف أدركوا بعقولهم في الجاهلية أن قومهم  
ليسوا على شيء وأن الأوثان لا تسمع ولا تبصر ولا تضر ولا تنفع ففارقوا  
ملة قومهم حينئذ، ولا يبعد أن يكون في العرب من فعل ذلك ووحده الله تعالى  
من غير اتباع شريعة، ولم ينقل إلينا حديثه.

وإذا صح لنا ذلك في واحد منهم ممن نقل إلينا أمره وهو قس بن  
ساعدة، فقد صح لنا به وجود هذا القسم الأول، وأما الأربعة المذكورون ما  
عدا زيد بن عمرو (فهم من أهل القسم الثاني الذي يأتي بعد هذا، وفيه نتكلم  
عن الثلاثة منهم).

وأما زيد بن عمرو<sup>(٢)</sup> فقد زاد على قس بطلب دين إبراهيم واتباعه  
على قدر وسعه، واستفراغ جهده، وإن لم تكن هنالك ملة قائمة، ومن أجل  
هذا جعلنا زيد بن عمرو في هذا القسم.

(١) السيرة النبوية (١/١٤١).

ورواه أحمد (١/١٨٩) والبيهقي في دلائل النبوة (٢/١٢٤) والطيالسي (٢٣٤) والبخاري (١٢٦٨)  
والطبراني في الكبير (١/١٥١) من طريق نفيل بن هشام بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل  
العدوي عن أبيه عن جده.

ونفيل وهشام انفرد ابن حبان بتوثيقهما.

وقد تقدم قريبا قوله ﷺ: « يبعث أمة وحده »، من طرق صالحة.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

وحدثه في اتباع دين إبراهيم صحيح، ذكر البخاري<sup>(١)</sup> عن ابن عمر أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعه فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم (ق. ١٨٥). فقال: إني لَعَلِّي أن أدين دينكم فأخبرني، فقال: لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله.

قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً وأنى أستطيعه، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن تكون حنيفاً، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله.

فخرج زيد فلقي عالماً من النصارى فذكر مثله، فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله، قال: ما أفر إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئاً أبداً، وأنى أستطيع، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن تكون حنيفاً. قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً، ولا يعبد إلا الله.

فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم خرج، فلما برز رفع يديه فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم.

وذكر عن أسماء بنت أبي بكر قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مسنداً ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش والله ما منكم على دين إبراهيم غيري، وكان يحيي الموءودة، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا

(١) صحيح البخاري (٣/١٣٩١، رقم ٣٦١٤).



تقتلها أنا أكفيك مؤنتها فيأخذها، فإذا ترعرعت قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤنتها<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن إسحاق عن أسماء بنت أبي بكر نحواً من أول هذا الحديث، ولفظه: قالت: لقد رأيت زيد بن عمرو بن نفيل شيخاً كبيراً مسنداً ظهره إلى الكعبة وهو يقول: يا معشر قريش، والذي نفس زيد بن عمرو بيده ما أصبح أحد منكم على دين إبراهيم غيري، ثم يقول: اللهم لو أني أعلم أي الوجوه أحب إليك عبدتك به، ولكن لا أعلمه ثم يسجد على راحته<sup>(٢)</sup>.

قال ابن إسحاق<sup>(٣)</sup>: وحدثت عن بعض أهل زيد بن عمرو بن نفيل أن زيدا كان إذا استقبل الكعبة داخل المسجد قال: ليك حقاً حقاً، تعبداً ورقاً، عذت بما عاذ به إبراهيم مستقبل الكعبة وهو قائم، إذ قال: أنفي لك عان راغم<sup>(٤)</sup>، مهما تجشمني فإني جاشم.

(١) علقه البخاري (٣٦١٦) عن الليث كذب إلى هشام عن أبيه عن أسماء.

ووصله زغبة في حديثه عن الليث، كما في الفتح (١٤٥/٧).

وأخرجه الحاكم (٥٨٥٩) من طريق أبي أسامة عن هشام به.

وصححه على شرطهما.

وكذا رواه الطبراني في الكبير (٨٢/٢٤) من طريق إسماعيل بن أبي أويس ثنا عبد الرحمن بن أبي

الزناد عن هشام به مختصراً.

وإسماعيل لا يعتمد.

(٢) قال ابن إسحاق في السيرة (١٤١/١): وحدثني هشام بن عروة عن أبيه عن أمه أسماء.

وهذا سند حسن.

(٣) (١٤٤/١) والبداية والنهاية (٢٤٣/٢-٢٤٤).

(٤) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

وذكر البخاري<sup>(١)</sup> عن ابن عمر أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح<sup>(٢)</sup> قبل أن ينزل على النبي ﷺ الوحي فقدمت إلى<sup>(٣)</sup> النبي ﷺ سُفرة فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إني لست آكل مما تذبجون على أنصابكم ولا آكل إلا ما ذكر اسم الله عليه.

وإن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم، ويقول: الشاة خلقها الله وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض ثم تذبجوها على غير اسم الله، إنكاراً (ق. ٨٥. ب) لذلك وإعظاماً له<sup>(٤)</sup>.

فانظر إلى توفيق زيد بن عمرو رحمه الله في كل ما نسب إليه من الأفعال في زمن الفترة كيف وافق في ذلك الشريعة التي جاء بها محمد ﷺ فيحق أن يأمر النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> بالاستغفار له، ويقول: إنه يبعث أمة وحده، من حيث كان مؤمناً على دين إبراهيم وحده من بين قومه قريش.

وذكر المسعودي زيد بن عمرو في كتاب<sup>(٦)</sup>، وقال: إنه لما سار إلى الشام فبحث<sup>(٧)</sup> عن الدين سمته النصراني فمات بالشام، وقد تقدم لابن إسحاق خلاف هذا، وهو أن لخمًا قتلوه ببلادهم.

(١) رواه البخاري (٣٦١٤-٥١٨٠) وأحمد (٦٨/٢-٨٩-١٢٧) والبيهقي في السنن (٢٤٩/٩) والدلائل (١٢٠/٢-١٢٢) عن ابن عمر.

(٢) هو واد قبل مكة من جهة المغرب، كما في معجم البلدان (٤٨٠/١).

(٣) في (ب): على.

(٤) سقط "له" من (ب).

(٥) في (أ): ﷺ.

(٦) مروج الذهب (٥٦/١).

(٧) في (ب): يبحث.

وقد وجدنا من كان في الجاهلية على نحو مما كان عليه زيد بن عمرو، وهو أبو قيس صرمة بن أبي أنس أخو بني عدي بن النجار، ذكره ابن إسحاق<sup>(١)</sup> وقال: كان رجلاً ترهب في الجاهلية ولبس المسوح وفارق الأوثان واغتسل من الجنابة وتطهر من الحائض، وهمّ بالنصرانية ثم أمسك عنها، ودخل بيتاً له فاتخذ<sup>(٢)</sup> مسجداً، لا يدخله عليه طامث ولا جنب، وقال: أعبد رب إبراهيم.

فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة أسلم فحسن إسلامه وهو شيخ كبير، قال: وكان قوالاً بالحق معظماً لله في جاهليته، يقول في ذلك أشعاراً حسناً. وذكر ابن إسحاق<sup>(٣)</sup> بعضها.

فأبو قيس لو مات في الجاهلية لكان حكمه حكم زيد بن عمرو، وأما وقد عاش حتى أسلم فهو من أهل هذه الملة.

(١) (١١٥/٢).

(٢) في (ب): فاتخذ.

(٣) في (ب): مسعود، وهو خطأ.

## القسم الثاني من أهل الفترة:

قوم تدينوا بشريعة قائمة الرسوم مقررة الأحكام من الشرائع المتقدمة كمن تهود أو تنصر في الجاهلية<sup>(١)</sup>.

فأما من تهود فمثل تبع أبي كرب وقومه من حمير، فقد ذكر ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> أن أبا كرب لما قدم المدينة في سفرة سافرها فقتل ابنه بها غيلة قاتل أهلها وقصد لإخراجهما وقطع نخلها، فمنعه حيران عالمان من أحبار اليهود من بني قريظة، وقالوا له: لا تفعل أيها الملك فإنه يحال بينك وبينها، ولم نأمن عليك عاجل العقوبة فقال: ولم ذاك؟ قالوا له: هي مهاجر نبي يخرج من هذا الحرم من قريش تكون داره وقراره، فانتهى عن ذلك واتبعها على دينهما.

وكان تبع وقومه أصحاب أوثان يعبدونها، فحمل الحبرين معه إلى اليمن بعد أن اجتاز بمكة فعظم البيت وطاف به ونحر عنده وحلق رأسه، وكان (ق:١٨٦). ذلك بإشارة الحبرين له به، ثم كساه وأوصى بذلك ولاته من جرهم وأمرهم بتطهيره وأن لا يقربوه دما ولا ميتة ولا مثلاة<sup>(٣)</sup>، وهن المحايض، وجعل له بابا ومفتاحا.

(١) هذه الفقرة هكذا جاءت في (ب): من دخل منهم في شريعة من تقدم من الأنبياء، إذا كانت

تلك الشريعة قائمة الرسوم معلومة الأحكام كمن تهود أو تنصر في الجاهلية.

(٢) السيرة النبوية (١/١٦-١٨)، وهي قصة طويلة، وقد اختصرها المصنف هنا.

(٣) في النسختين: ميلاتا. وفي لسان العرب أن المثلاة خرقة الحائض.

وكان تبع هذا أول من كسا البيت فيما يزعمون، فلما وصل إلى اليمن دعا قومه إلى الدخول فيما دخل فيه فأبوا عليه حتى يحاكموه إلى النار التي كانت باليمن، فلما فعلوا ذلك وأكلت النار الأوثان ومن حملها ولم تضر الحبرين شيئا، أصفقت عند ذلك حمير على دينه، فمن هنالك كان أصل اليهودية باليمن، وهذه القصة عن أبي كرب في السير أطول من هذا.

وذكر المسعودي<sup>(١)</sup> أن أسعد أبا كرب هذا آمن بالنبي ﷺ قبل

مبعثه بسبع مائة عام وقال:

شهدت على أحمد أنه رسول من الله باري النسم

فلو مد عمري إلى عمره لكنت وزيرا له وابن عم

وأما من تنصر من أهل الفترة فمثل أهل بنجران وغيرهم، قال ابن

إسحاق<sup>(٢)</sup> عند ذكر ذي نواس: كان بنجران بقايا من أهل دين عيسى بن

مريم على الإنجيل أهل فضل واستقامة في دينهم لهم رأس يقال له عبد الله بن

الثامر، وكان موقع أصل ذلك الدين بنجران، وهي بأوسط أرض العرب في

ذلك الزمان، وأهلها وسائر العرب كلها أهل أوثان يعبدونها، أن رجلا من

بقايا أهل ذلك الدين يقال له فيميون وقع بين أظهرهم فحملهم عليه فدانوا

به.

(١) مروج الذهب (١/٥٥).

(٢) السيرة النبوية (١/٢٣).

وذكر<sup>(١)</sup> عن وهب بن منبه أن فيميون كان من بقايا أهل دين عيسى ابن مريم عليه السلام، وكان رجلا صالحا مجتهدا زاهدا في الدنيا مجاب الدعوة وكان سائحا يتزل القرى، لا يعرف بقرية إلا خرج منها إلى قرية لا يعرف بها، وكان لا يأكل إلا من كسب يده وكان بناءا يعمل الطين، وكان يعظم الآحاد، إذا كان يوم الأحد لم يعمل فيه شيئا، وخرج إلى فلاة من الأرض فصلى فيها حتى يمسي.

وذكر قصة طويلة في حصوله بنجران، وأنه وجدهم على دين العرب يعبدون نخلة طويلة بين أظهرهم وقال لهم فيميون: إنما أنتم في باطل، هذه النخلة لا تضر ولا تنفع، ولو دعوت عليها إلهي الذي أعبد لأهلكها، وهو الله وحده<sup>(٢)</sup> لا شريك له، وذكر أنه لما دعا عليها أرسل الله عليها ريحا فجعلتها من أصلها فألققتها، فاتبعه عند ذلك أهل نجران على دينه فحملهم على الشريعة من دين عيسى بن مريم (ق.٨٦.ب) عليه السلام، ثم دخلت عليهم الأحداث التي دخلت على أهل دينهم بكل أرض، فمن هنالك كانت النصرانية بنجران في أرض العرب.

وذكر ابن إسحاق طريقا آخر في قصة أهل نجران، وقال في آخر ذلك<sup>(٣)</sup>:  
واستجمع أهل نجران على دين عبد الله بن الثامر، وكان على ما جاء به عيسى من الإنجيل وحكمه.

(١) السيرة النبوية (٢٣/١).

(٢) في (ب): لوحده.

(٣) السيرة النبوية (٢٥/١).

ثم قال: فسار إليهم ذو نواس بجنوده فدعاهم إلى اليهودية وخيرهم بين ذلك وبين القتل فاختاروا القتل، فخذ لهم الأخدود، فحرق بالنار وقتل بالسيف ومثل بهم، حتى قتل منهم قريبا من عشرين ألفا.

ففي ذي نواس و جنده ذلك أنزل الله تبارك وتعالى على رسوله محمد ﷺ: ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوُقُودِ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴾ [البروج: ٥٠]

إلى آخر الآيات.

فهؤلاء الذين ذكر ابن إسحاق من حمير الداخلين في دين اليهود ومن أهل نجران الداخلين في دين النصارى كلهم من العرب، وليسوا من بني إسرائيل الذين أرسل إليهم موسى وعيسى عليهما السلام.

إلا أن قول ابن إسحاق عن ذي نواس أنه خير أهل نجران بين اليهودية أو القتل، فيه نظر، فإن اليهودية شريعة موسى، وهي قائمة لم تكن منسوخة، فلا فرق بينها حينئذ وبين شريعة عيسى.

فكيف يصح ذلك القول والله تعالى يقول: ﴿ وَمَا تَقَمُّوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [البروج: ٨]، واليهود ومن كان على دينهم حينئذ<sup>(١)</sup> مؤمنون بالله.

وقد جاء في التفسير أن الذي حرق أصحاب الأخدود كان مشركا على اختلاف في ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) كتب في هامش (أ)، وسقط من (ب).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/٤٩٧).

وفي قصة ذي نواس ذكر مكّي في الهداية<sup>(١)</sup> عن الربيع بن أنس<sup>(٢)</sup> قال: كان أصحاب الأخدود قوماً مؤمنين اعتزلوا الناس في الفترة وإن جباراً من عبدة الأوثان أرسل إليهم يعرض عليهم الدخول في دينه أو يلقبهم في النار، فاختراروا إلقاءهم في النار على الرجوع عن دينهم فألقوا في النار، فنحى<sup>(٣)</sup> الله المؤمنين الذين ألقوا في النار عن<sup>(٤)</sup> الحريق بأن قبض أرواحهم قبل أن تمسهم النار.

قال: وخرجت النار إلى من على شفير الأخدود من الكفار فأحرقتهم فذلك قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾ [البروج: ١٠] أي في الدنيا، لأجل النار التي أحرقتهم<sup>(٥)</sup>.

وقد روى صهيب عن النبي ﷺ<sup>(٦)</sup> حديثاً طويلاً في قصة أصحاب الأخدود، خرجهم مسلم<sup>(٧)</sup>، إلا أنه ليس فيه تعيين دين الراهب، ولا دين الغلام الذي دل على الراهب وكان على دينه، ولا دين الملك القاتل لهما والمحرق بالنار لأصحاب الأخدود.

(١) الهداية لمكّي بن أبي طالب (٢٩١- نسخة العامة: ٢١٨ق).

(٢) رواه ابن جرير (٥٢٥/١٢) وأهم شيخه قال: حدثت عن عمار... الخ.

(٣) في (ب): فأنجى.

(٤) في الهداية لمكّي بن أبي طالب (٢٩١- نسخة العامة: ٢١٨ق): من.

(٥) في الهداية لمكّي بن أبي طالب (٢٩١- نسخة العامة: ٢١٨ق): أي لهم عذاب جهنم في الآخرة

ولهم عذاب الحريق في الدنيا وهي النار التي خرجت إليهم من الأخدود فأحرقتهم.

(٦) في (أ): النَّبِيُّ.

(٧) رواه مسلم (٣٠٠٥) والترمذي (٣٣٤٠) وأحمد (١٧/٦) وابن حبان (٨٧٣) عن صهيب.



وقد يشبه أن يكون لقول ابن إسحاق في أن ذا نواس (ق. ١٨٧. أ) دعاهم إلى اليهودية وجه، وهو أن يكون ذو نواس على مذهب المجسمة من اليهود الذين يقولون عزير ابن الله، ويد الله مغلولة، و يكون أهل نجران على مذهب فيميون الذي نقل إليهم دين المسيح من غير تبديل ولا تغيير، فيصدق حينئذ على الفريقين قوله تعالى: ﴿وَمَا تَقَمُّوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ﴾ [البروج: ٨].

ودين النصرانية كان الغالب على من تنبه من أهل الفترة إلى الإيمان بالله، كأهل نجران الذين نزل فيمن وفد منهم<sup>(١)</sup> على النبي صلى الله عليه<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ﴾ [القصص: ٥٢].

وقوله: ﴿ذَلِكَ يَأْتِيهِمْ مِنْهُمْ قِسْيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَهُمْ لَا يَسْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٢].  
ومثل النجاشي وأصحابه الذين كانوا على دين النصرانية قبل الإسلام، وقد قيل إن في وفدهم نزلت الآيات المتقدمة.

ومثل ورقة بن نوفل الأسدي أسد قريش، ورتاب الشني من عبد القيس، وبحيرا الراهب، وكان من عبد القيس على ما ذكر المسعودي<sup>(٣)</sup>، وهو الذي رأى النبي صلى الله عليه وهو صغير عندما خرج به عمه أبو طالب إلى

(١) في (ب): في الوفد الذين وفدوا منهم.

(٢) في (أ): صلى الله عليه.

(٣) مروج الذهب (١/٦٠).

الشام فأمره بالرجوع به إلى مكة سريعا وقال له: احذر عليه اليهود، فإنه كائن لابن أخيك هذا شأن عظيم<sup>(١)</sup>.

وإنما احتجنا إلى نسبة هؤلاء إلى قبائلهم<sup>(٢)</sup> مع ذكر قصة أبي كرب وقصة أهل نجران لكونهم من العرب، وذكر النجاشي وأصحابه لكونهم من الحبشة، وكلا الصنفين من أهل الفترة إذ ليسوا من بني إسرائيل المتوجه إليهم خطاب موسى وعيسى عليهما السلام.

وإذا تقرر هذا فنقول: كل من دخل من أهل الفترة في شريعة من الشرائع من قبل نفسه فقد لزمته وصار من أهلها، وإن لم يكن مخاطبا بها قبل ذلك، وإذا لزمته فيحشر مع أهل تلك الشريعة ويسعه ما يسعهم من الثواب والعقاب.

والدليل على ذلك قصة أصحاب الأخدود من أهل نجران إذ كانوا من العرب، وأخبر الله عنهم بأنهم مؤمنون، وأخبر عن وفدهم أو وفد الحبشة من أصحاب النجاشي بأنهم ﴿إِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ﴾

(١) رواه الترمذي (٣٦٢٠) و الحاكم (٤٢٢٩) و البزار (٣٠٩٦) وابن أبي شيبة (٤٣٠/٧) -  
 (٤٣٥/٨) و الخطيب في التاريخ (٢٥٢/١٠) و أبو نعيم في الدلائل (٥٣/١) و البيهقي في الدلائل  
 (٣٠٨/١-٣٠٩) و غيرهم من طريق عبد الرحمان بن غزوان حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن  
 أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى به.

و في سنده عبد الرحمان بن غزوان، و هو ثقة له مناكير.

و صحح الحديث جماعة من الحفاظ، و تكلم فيه بعضهم، راجع لزيادة الفائدة: دفاع عن الحديث النبوي للألباني (٦٢).

(٢) في (ب): لقبائلهم.

مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ﴿ [المائدة: ٨٣] ولا نبالي في أي الوفدين نزلت، إذ كانوا جميعا على دين واحد.

ومن الدليل على ذلك أيضا قصة ورقة بن نوفل فإنه استحکم في النصرانية كما قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>.

وجاء في الحديث من قول عائشة: وكان ورقة امرءا تنصر في الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

وجاء في حديث آخر عنها أنه ﷺ رآه بعد موته في النوم وعليه لباس بياض فاستدل بذلك على أنه في خير، إذ قال (ق. ٨٧. ب) صلى الله عليه<sup>(٣)</sup>: « لو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك »<sup>(٤)</sup>.

(١) السيرة النبوية (١/١٤٠).

(٢) رواه البخاري (٣-٣٢١٢-٤٦٧٠-٦٥٨١) ومسلم (١٦٠) وأحمد (٦/٢٢٣-٢٣٢) وابن حبان (٣٣) والحاكم (٤٨٤٣) وأبو عوانة (٣٢٨) والبيهقي (٥/٩) وعبد الرزاق (٥/٣٢٣) عن عائشة.

(٣) في (ب): وقال ﷺ.

(٤) رواه الترمذي (٢٢٨٨) والحاكم (٨١٨٧) من طريق يونس بن بكير حدثني عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري عن عروة عن عائشة. وصححه الحاكم.

وضعه الترمذي بعثمان بن عبد الرحمن.

وهو كما قال إلا أن عثمان المذكور ضعيف جدا، بل متروك وهو عثمان بن عبد الرحمن بن عمر ابن سعد بن أبي وقاص الزهري.

وتابعه ابن لبيبة ثنا أبو الأسود عن عروة عن عائشة، خرجه أحمد (٦/٦٥) عن حسن بن موسى

ورقة على النصرانية مات، فإنه لم يدرك بعث النبي ﷺ فيؤمن به، وإنما مات أول ما رأى النبي ﷺ الملك وكلمه، وقال لخديجة: « زملوني زملوني، فقال له ورقة إذ ذاك: هذا الناموس الأكبر الذي نزل الله على موسى وإن يدركني يومك أنصرك نصراً مؤزراً »<sup>(١)</sup>.

وفي هذا الحديث: « ثم لم ينشأ ورقة أن توفي وفتر الوحي ». وقولنا فيمن لزمته شريعة التزمها: إنه يحشر مع أهل تلك الشريعة ويكون له حكمهم في الثواب والعقاب، إنما عني بذلك من مات في الفترة مثل ورقة ومن جرى مجراه.

وأما من لحق الإسلام منهم فأسلم ومات على الإسلام فهو من أهل ملة محمد ﷺ مثل النجاشي رحمه الله، كما أن من أسلم منهم ثم ارتد عن الإسلام إلى النصرانية ومات عليها، كعبيد الله بن جحش بن رباب، فهو مخلد في النار، لتركه الدين الحنيفي الناسخ لجميع الأديان ورجوعه إلى دين منسوخ بهذه الملة.

فلو مات عبيد الله بن جحش على النصرانية قبل ظهور الشريعة، لكان حكمه حكم ورقة في إيمانه بشرعية غير منسوخة، وموته عليها، قبل ظهور الناسخ لها.

= ورواه معمر عن الزهري بلاغا، خرجه عبد الرزاق (٣٢٤/٥). ولعل هذا هو الصواب فيه.

(١) هو حديث بدء الوحي وقد تقدم قريبا.

وهكذا<sup>(١)</sup> حكم من قامت عليه الحجة بتقرير هذه الشريعة إذا لم يؤمن بها فهو من أهل النار، كهرقل، إذ أرسل النبي ﷺ إليه كتابه يدعوه إلى الإسلام فظهر منه إنابة إليه على ما اقتضاه الحديث المروي عن أبي سفيان في الصحيحين<sup>(٢)</sup>، وليس فيه تصريح بإسلامه، فإن كان لم يؤمن بهذه الشريعة في الباطن فهو من أهل النار وكذلك غيره من الكفار.

هذا حكمه بعد ظهور الشريعة إلى يوم القيامة بشرط بلوغ الدعوة له، قال صلى الله عليه<sup>(٣)</sup>: «والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بما أرسلت به إلا كان من أهل النار»<sup>(٤)</sup>.

وقد ظهر بما قلناه الحكم في ورقة وعبيد الله بن جحش، وتقدم ذكر زيد بن عمرو بن نفيل في القسم الأول، وبقي من الأربعة المذكورين قبل هذا<sup>(٥)</sup> عثمان بن الحويرث، وليس عندنا من حديثه إلا ما قال ابن إسحاق<sup>(٦)</sup>

(١) في (ب): وهذا.

(٢) رواه البخاري (١/ رقم: ٧) ومسلم (٣/ رقم: ١٧٧٣) عن ابن عباس.

(٣) في (ب): ﷺ.

(٤) رواه مسلم (١٥٣) وأحمد (٢/ ٣١٧-٣٥٠) وأبو عوانة (١/ ٩٧) عن أبي هريرة.

ورواه الطيالسي (٥٠٩) ومن طريقه البزار (٣٠٥٠) ثنا شعبة عن أبي بشر قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن أبي موسى.

وسنده صحيح، إن كان سعيد سمع من أبي موسى، فقد شكك البزار في ذلك.

وله شاهد عن ابن عباس عند الحاكم (٢/ ٣٧٢) وصححه على شرطهما.

(٥) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٦) السيرة النبوية (١/ ١٤١).

من أنه قدم على قيصر فتنصر وحسنت مترلته عنده، فإن كان عثمان هذا قد توفي قبل ظهور الإسلام فهو من أهل ذلك الدين في الثواب والعقاب، وإن كان بقي حتى ظهر الإسلام وقامت الحججة على قيصر وأهل دينه وهو معهم على دينهم فهو مثلهم في العناد والتكذيب (ق. ١.٨٨.٥) بالحق، والله أعلم.

## القسم الثالث من أهل الفترة:

هذا القسم هو من تعرض منهم إلى تغيير الشرائع ومخالفة الأنبياء في التوحيد أو اتبع غيره على ذلك كعمرو بن لحي (فقد جاء في الحديث الصحيح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « رأيت عمرو بن لحي<sup>(١)</sup> يجر قصبه في النار »، وفيه أنه أول من سيب السوائب.

وذكر ابن إسحاق في السير<sup>(٢)</sup> قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن أبا صالح السمان حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعت النبي ﷺ يقول لأكثر من الجون الخزاعي: « يا أكثرم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار، فما رأيت رجلا أشبه برجل منك به، ولا بك منه »، فقال أكثرم: عسى أن يضربي شبهه بي يا رسول الله. قال: « لا، إنك مؤمن وهو كافر، إنه كان أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان<sup>(٣)</sup>، وبجر البحيرة، وسيب السائبة<sup>(٤)</sup>، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي<sup>(٥)</sup>».

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) السيرة النبوية (٥٣/١).

(٣) في (ب): الأصنام.

(٤) في (ب): السوائب.

(٥) تقدم.

وهذا الحديث صحيح السند<sup>(١)</sup>، وفيه من لفظ النبي ﷺ أن عمرو بن لحي كافر وأنه أول من غير دين إسماعيل، وقد تبين بذلك علة كونه من أهل النار.

وذكر وثيمة بن موسى<sup>(٢)</sup> نحو هذا الحديث عن عكرمة مرسلًا، وفيه عن النبي صلى الله عليه أن عمرو بن لحي أول من غير الحنيفية دين إبراهيم، وأنه قال لأكثم بن الجون: «أنت مسلم وهو كافر»، وسيأتي نص الحديث فيما بعد بحول الله<sup>(٣)</sup>.

وروي عن عائشة أنها ذكرت حديث خسوف الشمس بطوله وقالت في آخره عن النبي ﷺ أن الجنة والنار عرضت عليه، قال: «فلم أر كالיום في الخير والشر. قالوا: يا رسول الله من رأيت فيها؟ قال: رأيت فيها عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، وهو أول من نقض عهد إبراهيم ﷺ ونصب النصب وسيب السوائب».

وهذا الحديث رويناه من طريق أبي العباس العذري، ومن خطه نقلناه، فإنه ذكر بسنده عن عبد الله بن وهب قال حدثنا عبد الجبار عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة، وساق الحديث.

(١) بل هو حسن فقط للخلاف المعروف في ابن إسحاق.

(٢) تقدم.

(٣) ويأتي تحريجه هناك.



وقد خرج مسلم حديث عائشة عن النبي ﷺ في كسوف الشمس من طريق آخر، وفيه: « ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت، ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب »<sup>(١)</sup>.

وتقدم في حديث ابن إسحاق أن النبي ﷺ قال: « رأيت عمرو بن

لحي بن قمعة بن خندف ».

وهكذا نسبه (ق. ٨٨. ب) النبي ﷺ فيما أخرجه البخاري<sup>(٢)</sup> ومسلم<sup>(٣)</sup>.

وزاد البخاري<sup>(٤)</sup> عنه ﷺ أنه أبو خزاعة.

وخندف هي امرأة من قضاة وهي أم قمعة ومدركة وطابخة بني إلياس بن مضر، ذكر ذلك ابن إسحاق<sup>(٥)</sup> وقال: إن نُسَاب مضر تزعم<sup>(٦)</sup> أن خزاعة من ولد عمرو بن لحي بن قمعة بن إلياس، وخزاعة تقول: نحن بنو عمرو بن عامر من اليمن.

(١) رواه البخاري (١١٥٤-٤٣٤٨) ومسلم (٩٠١) والنسائي (١٣٠/٣-١٣١) وابن حبان

(٨٣/٧) والبيهقي (٢٦٥/٢-٣٤١/٣) عن عائشة.

(٢) (٣٣٣٢).

(٣) (٢٨٥٦).

(٤) صحيح البخاري (٣٣٣٢) عن أبي هريرة.

(٥) (٥٣/١).

(٦) في (ب): يزعم، وفي السيرة: فيزعم.

فمن قال بهذا القول الثاني الذي ذكر ابن إسحاق يقول خزاعة هم بنو عمرو بن لحي، ولحي اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر مزريقياً<sup>(١)</sup>.

وقال أبو عمر بن عبد البر في كتاب الإنباه<sup>(٢)</sup>: اختلفوا في خزاعة بعد إجماعهم على أنهم ولد عمرو بن لحي، وذكر عن ابن الكلبي قال عمرو بن لحي هو أبو خزاعة كلها ومنه تفرقت.

قال: وولد عمرو كعبا بطن، ومليحا بطن، وعديا بطن، وعوفا بطن، وسعدا بطن.

ونسب ابن الكلبي عمرو بن لحي فقال: هو عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر.

قال: وإنما قيل لهم خزاعة، لأنهم تخزعوا من بني عمرو بن عامر، أي تخلفوا عنهم وفارقوهم. وذكر أبو عمر عن أبي عبيدة نخوع من هذا، قال: خزاعة هم كعب ومليح وسعد وعوف وعدي بنو عمرو بن ربيعة بن حارثة بن عمرو بن عامر، وذكر عن ابن إسحاق ومصعب الزبيري أن نسب خزاعة في مضر على ما تقدم من كونهم ولد عمرو بن لحي بن قمعة بن إلياس بن مضر.

وذكر<sup>(٣)</sup> أن من قال بهذا القول احتج بحديث ابن إسحاق المتقدم عن أبي هريرة.

(١) هذا لقب عمرو بن عامر.

(٢) (٨١/١).

(٣) (٨٢/١).

قال: وذكر مصعب الزبيري حديث أبي هريرة هذا دون إسناد، ثم قال<sup>(١)</sup>: وما قال رسول الله ﷺ هو الحق، إن كان قاله.

وهذا الذي حكاه عن مصعب هو الذي ينبغي أن يعتمد عليه في نسب خزاعة، فقد صح عن النبي ﷺ ذلك على ما تقدم.

ونرجع إلى ما كنا بسبيله، فنقول:

لما ذكر ابن إسحاق حديث أبي هريرة الذي تقدم أولاً، أردف عليه ابن هشام ما يؤكد معناه فقال<sup>(٢)</sup>: حدثني بعض أهل العلم أن عمرو بن لحي خرج من مكة إلى الشام في بعض أموره، فلما قدم مئاب من أرض البلقاء وبها يومئذ العماليق وهم ولد عملاق، ويقال عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح، رأهم يعبدون الأصنام فقال لهم: ما هذه الأصنام التي أراكم تعبدون؟ فقالوا له: هذه أصنام نعبدها فنستمطرها فتمطرنا ونستنصرها فتنصرنا، فقال لهم: أفلا تعطونني منها صنماً فأسير<sup>(٣)</sup> به إلى أرض العرب فيعبدونه؟ فأعطوه صنماً يقال له هبل، فقدم به مكة، فنصبه وأمر الناس بعبادته (ق. ١.٨٩). وتعظيمه.

وذكر المسعودي نحوه من هذا فإنه قال عند ذكر البيت في كتابه<sup>(٤)</sup>: ثم نشأ عمرو بن لحي فساد قومه بمكة واستولى على أمر البيت، ثم سار إلى مدينة البلقاء من أعمال دمشق من أرض الشام، فرأى قوما يعبدون الأصنام فسألهم

(١) (٨٣/١).

(٢) (٥٣/١)، ونقله ابن كثير في البداية والنهاية (١٨٧/٢-١٨٨). وفي سنده مبهم، كما هو ظاهر.

(٣) في (ب): أسير.

(٤) مروج الذهب (١٨٤/٢) بنحوه.

عنها، فقالوا: هذه أرباب نتخذها نستنصرها فننصر ونستسقى فنسقى، وكل ما نَسأل نُعطى.

فطلب منهم صنما فدفعوا إليه هبل فسار به إلى مكة ونصبه على الكعبة ومعه إساف ونائلة فدعا إلى عبادتها وتعظيمها ففعلوا ذلك إلى أن أظهر الله الإسلام.

وذكر في موضع آخر<sup>(١)</sup> من كتابه عمر بن لحي وولايته للبيت وقال: إنه غير دين إبراهيم وبدله وبعث العرب على عبادة التماثيل، وذلك أنه حين خرج إلى الشام رأى قوما يعبدون الأصنام فأعطوه منها صنما فنصبه على الكعبة، قال: وقويت خزاعة وعم الناس ظلم عمرو بن لحي، وفي ذلك يقول رجل من جرهم كان على دين الحنيفية:

يا عمرو لا تظلم بمكة      إنها بلد حرام  
سائل بعباد أين هم      فكذلك يخترم الأنعام  
وبني العماليق الذين      لهم بها كان السوام

وذكر أن عمرو بن لحي عمر ثلاثمائة سنة وخمسا وأربعين سنة، وأنه إذ مات كان له من الولد وولد الولد ألف.

قال المسعودي<sup>(٢)</sup>: ولما أكثر عمرو بن لحي من نصب الأصنام حول الكعبة وغلب على العرب عبادتها وأمّحت الحنيفية منهم إلا للمعا.

(١) مروج الذهب (٤٤/٢) بنحوه.

(٢) مروج الذهب (٤٤/٢).

قال شحنة بن خلف:

يا عمرو إنك قد أحدثت آلهة شتى بمكة حول البيت أنصبا  
وكان للبيت رب واحد أبدا فقد جعلت له في الناس أربابا  
لتعرفن فإن الله في مهمل سيصطفي دونكم للبيت حجابا

وذكر وثيمة عن عثمان بن الساج عن محمد بن إسحاق ومحمد بن السائب الكلبي قالا: إن البئر التي كانت في جوف الكعبة يجتمع فيها ما كان يُهدى للكعبة، وكان فيها صنم يقال له هُبل من أعظم أصنام قريش، وهُبل هو الذي يقول له أبو سفيان يوم أحد: اعلُ هُبل<sup>(١)</sup>، أي اظهر<sup>(٢)</sup> دينك، فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلى وأجل»، وكان قدم هبل عمرو بن لحي من أرض الشام فنصبه على الخشب وأمر الناس بعبادته وتعظيمه. (ب. ٨٩).  
قال: وقال محمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>: بلغني أن إسافا ونائلة كانا في الكعبة مسوخين من جرهم، وكانا فجرا في الكعبة فمُسَخَا حجرين، وهما إساف بن بغي، ونائلة بنت ديك، وهما صنما قريش اللذان كانوا يعبدونهما، فأخرجهما عمرو بن لحي فنصب أحدهما مقابل الركن الأسود بينه وبين زمزم، ونصب الآخر إلى جانب البيت تجاه المقام لاصقا بالبيت.

(١) روى قصة أبي سفيان هذه عن البراء: البخاري (٢٨٧٤) - (٣٨١٧) وأحمد (٢٩٣/٤) وابن

حيان (٤٧٣٨) وأبو عوانة (٦٨٤٦) وابن أبي شيبة (٤٩١/٨).

(٢) هكذا في (ب)، وفي (أ): ظهر.

(٣) السيرة النبوية (٥٦/١). بمعناه.

قال ابن إسحاق: وبلغني أن الطائف كان إذا طاف بالبيت يبدأ بإساف فيستلمه ويختم به.

قال: ونصب الخَلْصَة بأسفل مكة فكانوا يلبسونها القلائد ويهدون إليها الشعر والحنطة ويصبون عليها اللبن ويذبحون لها ويُعلقون عليها بيض النعام، ونصب على الصفا صنما يقال له نُهَيْدٌ مُجَاوِدُ الرِّيحِ، ونصب على المروة صنما يقال له مُطْعَمُ الطَّيْرِ.

قال: وقال ابن إسحاق: ونصب عمرو بن لحي بمضى سبعة أصنام: صنما على الغدير الذي بين مسجد منى والجمرة الأولى على بعض الطريق، ونصب على الجمرة الأولى صنما وعلى الجمرة الوسطى صنما، ونصب على شفير الوادي فوق الجمرة العظمى صنما، وعلى الجمرة العظمى صنما، وقسم عليهم حصى الجمرات إحدى وعشرين حصاة، يرمى كل وثن منها بثلاث حصيات ويقول للوثن حين يرمي: أنت أكبر من فلان، للصنم الذي رمى قبله.

قال ابن إسحاق: وبلغني أن عمرو بن لحي نصب مناة على ساحل البحر مما يلي قديرا التي كانت للأزد وغسان، يحجونها ويعظمونها إذا طافوا بالبيت وأفاضوا من عرفات، وفرغوا من منى لم يجلوا إلا عند مناة، وكانوا يهلون بها فمن أهل منى لم يطف بين الصفا والمروة لمكان الصنمين اللذين عليهما نهيد مجاود الريح ومطعم الطير، فكان هذا الحي من الأنصار يهلون بمناة، وكانوا إذا أهلوا بحج وعمره لم يُظَلَّ من أهل منهم سقف بيت حتى يفرغ من حجته أو عمرته.

وكان الرجل إذا أحرم منهم لم يدخل بيته، وإن كانت له فيه حاجة يتسور من ظهر بيته ولا يدخل على الباب، فلما جاء الله بالإسلام وهدم أمر الجاهلية نزل في ذلك القرآن: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧] إلى آخر الآية.

وإنما احتجنا إلى نقل هذا كله ليعلم اشتهاق قصة عمرو بن لحي في تغييره للشرائع وأخذة العرب بعبادة الأوثان عند من عني بأخبار الناس وأيام العرب. (ق. ٩٠. أ)

## فصل

(الأصنام التي كان العرب يعبدونها)<sup>(١)</sup>

كانت العرب قد اتبعت عمرو بن لحي في عبادة الأوثان كما تقدم التنبيه عليه، ثم إنها لم تكتف بما نصبه لها عمرو بمكة حتى اتخذ كل قبيل منهم في مواضع استيطانهم صنما لأنفسهم، يعظمونه ويعبدونه ويقربون له القرابين. عدد ابن إسحاق في السير تلك الأصنام المنتشرة في قبائل العرب، وذلك أنه قال<sup>(٢)</sup>: وقد كانت لقوم نوح أصنام قد عكفوا عليها قص الله خيرها على نبيه محمد ﷺ: فقال ﴿ وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ إِلَهُكُمُ وَلَا تَدْرُنَّ وِدًّا وَلَا سُوعَاً وَلَا يُعُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴾ [نوح: ٢٣] فكان الذين اتخذوا تلك الأصنام من ولد إسماعيل وغيرهم، وسموا بأسمائها حين فارقوا دين إسماعيل: هذيل بن مدركة، اتخذوا سواعا، فكان لهم برهاط. وكلب بن وبرة من قضاة، اتخذوا ودا بدومة الجندل. وأنعم من طيء وأهل جُرش من مذحج، اتخذوا يعوث بجرش. وخبوان<sup>(٣)</sup> بطن من همدان<sup>(١)</sup> اتخذوا يعوق بأرض همدان من اليمن.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (١/٥٥ - فما بعد)، والمؤلف اختصر كلامه.

(٣) في (ب): خيران.



وذو الكلاع من حمير اتخذوا نسرا بأرض حمير.  
 وكان في دوس صنم لعمر بن حُممة الدوسي.  
 وكان لجولان صنم يقال له عم أنس<sup>(١)</sup> بأرضهم.  
 وكان لبني ملكان بن كنانة صنم يقال له سعد صخرة بفلاة من أرضهم  
 طويلة.

وكانت قريش قد اتخذت صنما على بئر في جوف الكعبة يقال له هبل،  
 واتخذوا إسافا ونائلة على موضع زمزم ينحرون له<sup>(٢)</sup> عندهما.  
 قال<sup>(٤)</sup>: واتخذ أهل كل دار في دارهم صنما يعبدونه، فإذا أراد الرجل  
 منهم سفرا تمسح به حين يركب فكان ذلك آخر ما يصنع حين يتوجه إلى  
 سفره، وإذا قدم من سفره تمسح به، فكان أول ما يبدأ به قبل أن يدخل على  
 أهله، فلما بعث الله رسوله محمدا ﷺ بالتوحيد قالت قريش: ﴿أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا  
 وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ [ص: ٥]. انتهى كلام ابن إسحاق.

ويشبه أن يكون السبب في اتخاذ العرب الأصنام في غير مكة هو ما  
 ذكره وثيمة<sup>(٥)</sup> عن عثمان بن الساج<sup>(٦)</sup> قال أخبرني يحيى بن أبي أنيسة<sup>(٧)</sup> قال: أول

(١) في (أ): همدان.

(٢) في السيرة النبوية: عميانس.

(٣) من (ب).

(٤) السيرة النبوية (٥٧/١).

(٥) تقدم.

(٦) ترجمه البخاري في التاريخ (٢٢٧/٦) و ابن أبي حاتم في الجرح و التعديل (١٥٣/٦) و لم يذكر فيه  
 جرحا ولا تعديلا.

(٧) متروك، قاله النسائي والدارقطني وغيرهما.

حديث غطفان بن سعد بن قيس عيلان بن مضر فيما بلغنا، والله أعلم، أنهم كانوا مع غيرهم من ولد إسماعيل، وكان أوثان العرب إذ ذاك مسندة إلى الكعبة ثلاثمائة وستين وثنا، لكل حي من العرب وثن، فكان يكون في الحي البطون الكثيرة من العرب، فكان لكل بطن منها وثن، فلم يزالوا كذلك حيناً من الدهر (ق. ٩٠. ب) طويلاً حتى انتشروا بعد.

فلما نبت ظالم بن سعد بن ربيعة بن مالك بن مرة بن عوف بن سعد ابن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان في العز من قومه وفي بيتهم الأعظم، قال: إن هذا البيت المحرم لا يسعكم، قد نبت لكم عدد وأن تنتشروا في الأرض أمثل لأموالكم وأكثر لعددكم، فقالوا: ما نستطيع فراق بلدنا ومولدنا وحيث مسقط رؤوس آبائنا، وإن نتغرب من قومنا نحن على من نحن بين أظهرهم.

فقال: إنما يمنعكم من ترك هذا البلد الذي كان عليه من سلف من آبائكم ما تكرهون أن تدعوا من حرمة، فإني مستن لكم هدة من دينكم الذي أنتم عليه تسرون بجرمتها وذمتها حيث وقع الطير وساقكم إليه المحل.

فانطلق<sup>(١)</sup> ظالم إلى عزي غطفان فانتقلها، وكانت مسندة إلى الكعبة حتى انتهى بها ذات موضع بين نخلة اليمانية وبين نخلة الشامية.

ونقل وثنين آخرين من أوثان غطفان فجعل أحدهما بصدر حنين، وجعل الآخر جنب عطارا، ثم قاس قدرا ما بين الصفا والمروة وقدر ما بين الكعبة والصفا بذراع معلوم، وقدر ما بين المروة إلى الكعبة، ثم نقل حجرا من

(١) في (ب): فانطلق إليه.

الصفاء وحجرا من المروة، فجعل حجر المروة على ثلاث أثافي، ثم أسنده إلى حجارة وجعل حجر الصفا إلى رضم من حجارة رضمها.

ثم كان ينصب تلك الأوثان يوم النحر فقال: هذا من دينكم الذي كنتم عليه ثم سماها الهدية، ثم قال: أيكم أدركه هذا اليوم فلينصب حجارة ليسعى بينها كما يسعى بين الصفا والمروة، وذلك على خطة معلومة سنها لهم، ثم ليقرب كل لصنمه ما أحب من لبن أو دم، ثم حرم هذه الأوثان كحرمة الكعبة وجعلها حرما من بلده الذي كان به حرما معلوما.

ثم يشترط بعد ذلك الدور لكل حي يتزل عليه من ولد إسماعيل، وجعل نصبها<sup>(١)</sup> على اسم أبيه وأسرته من ربيعة بن عامر، وكانت غطفان تنقل إله ربيعة حيث ما سلكوا من الأرض فصار آخر موضع غطفان بني لبنان من وراء مراك.

(١) في (ب): نصبا.

## فصل

تقدم في كلام المسعودي أن عمرو بن لحي أكثر من نصب الأصنام حول الكعبة، ومضى في حديث وثيمة الذي ذكرناه آنفاً أن أوثان العرب كانت مسندة إلى الكعبة (ق. ٩١.أ)، وأنها ثلاث مائة وستون وثناً، لكل حي من العرب وثن.

وظاهر ذلك أن هذه الأوثان بقيت عند الكعبة حتى جاء الإسلام، إذ لا نعلم قبلاً من قبائل العرب أخذ منها وثناً وحمله إلى بلاده إلا ما في خبر وثيمة مما ذكره عن ظالم بن سعد.

فالغالب من الأمر أن العرب تركت تلك الأصنام حول الكعبة وأحدثت أصناماً آخر في مواضعها.

ومن الدليل على ذلك أن النبي ﷺ دخل يوم الفتح مكة وحول البيت هذا العدد المسمى، خرج البخاري<sup>(١)</sup> عن ابن مسعود أن النبي ﷺ دخل يوم الفتح مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب فجعل يطعنها

(١) رواه البخاري (٢٣٤٦-٤٠٣٦-٤٤٤٣) ومسلم (١٧٨١) والترمذي (٣١٣٨) وأحمد (٣٧٧/١) والحميدي (٤٦/١) والبيهقي (١٠١/٦) وأبو عوانة (٦٧٨٦) والطبراني في الكبير (١٠٠/١٩١-٢٢٢) وفي الأوسط (١٠٢/١) عن ابن مسعود.

وله شواهد، منها عن ابن عمر عند ابن حبان (٦٥٢٢) والطبراني في الأوسط (٥١/٨).

وعن جابر عند ابن أبي شيبة (٥٣٤/٨)، وفيه عن عنة أبي الزبير.

بعود في يده ويقول: جاء الحق وزهق الباطل جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد.

وذكر وثيمة عن محمد بن إسحاق قال: أخبرني عبد الله بن أبي بكر عن علي بن عبد الله بن عباس قال: لقد دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وإن بها ثلاث مائة وستين صنما قد شدها إبليس بالرصاص، وكان بيد رسول الله ﷺ قضيب فيقوم عليها ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]، ثم يشير إليها بقضيب فتساقط على ظهورها.

وذكر ابن هشام في السير<sup>(١)</sup> عن ابن عباس قال: دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح على راحلته، فطاف عليها وحول البيت أصنام مشددة بالرصاص فجعل النبي ﷺ يشير بقضيب بيده إلى الأصنام ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]، فما أشار إلى صنم منها في وجهه إلا وقع لقفاه، ولا أشار إلى قفاه إلا وقع لوجهه، حتى ما بقي منها صنم إلا وقع.

فقال تميم بن أسد الخزاعي:

وفي الأصنام معتبر وعلم لمن يرجو الثواب أو العقابا

(١) السيرة النبوية (٤/٣٦).

وقال فضالة بن عمير بن الملوح، وكان إسلامه حينئذ على ما ذكر  
ابن إسحاق<sup>(١)</sup>:

قالت هلم إلى الحديث فقلت      لا يأي عليك الله والإسلام  
لو ما رأيت محمدا وقبيله      بالفتح يوم تكسر الأصنام  
لرأيت دين الله أضحى بينا      والشرك يغشى وجهه الإظلام

(١) السيرة النبوية (٣٦/٤).

## فصل

### (عبادة العرب للأصنام)<sup>(١)</sup>

(ق.٩١.ب) ثم إن العرب لم تقنع بعبادة الأصنام حتى عبدت الحجارة في الجاهلية.

جاء في السير<sup>(٢)</sup> أن جعفر بن أبي طالب لما كلم النجاشي بحضرة أساقفته، وبمحضر المسلمين الذين كانوا بأرض الحبشة عندما سألهم عن دينهم، قال له: أيها الملك كنا قوما أهل جاهلية نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، ويأكل القوي الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولا منا، نعرف نسبه وصدقه وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان، وأمرنا بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء". إلى غير ذلك من تمام القصة.

قال ابن إسحاق<sup>(٣)</sup>: "ويزعمون أن أول ما كانت عبادة الحجارة في بني إسماعيل، أنه كان لا يظعن بمكة ظاعن منهم حين ضاقت عليهم والتمسوا

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (١/٢٠٧).

(٣) السيرة النبوية (١/٥٤).

الفسح في البلاد إلا حمل معه حجرا من حجارة الحرم تعظيما للحرم، فحيث ما نزلوا وضعوه فظافوا به كطوافهم بالكعبة، إلى أن رجعوا يعبدون ما استحسنا من الحجارة وأعجبهم.

حتى خلفت الخلوف ونسوا ما كانوا عليه واستبدلوا بدين إبراهيم وإسماعيل غيره، فعبدوا الأوثان، وصاروا إلى ما كانت عليه الأمم من الضلالات، وفيهم على ذلك بقايا من عهد إبراهيم يتمسكون بها، من تعظيم البيت والطواف به والحج والعمرة، والوقوف على عرفة والمزدلفة وهدي البدن والإهلال بالحج والعمرة، مع إدخالهم فيه ما ليس منه.

فكانت كنانة وقريش إذا أهلوا قالوا: "لييك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك".

فيوحدونه بالتلبية ثم يدخلون معه أصنامهم ويجعلون ملكها بيده.

يقول الله تعالى لمحمد ﷺ: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾

[يوسف: ١٠٦]. أي: ما يوحدوني<sup>(١)</sup> بمعرفة حقي إلا جعلوا معي شريكا من خلقي.

(١) في (ب): يوحدوني.



## فصل

(جعل العرب الجن شركاء لله وأن الملائكة بنات الله)<sup>(١)</sup>

ثم إن العرب لم يكتفوا بجعلهم مع الله آلهة أخرى وعبادتهم الأوثان والحجارة حتى جعلوا الجن شركاء لله وصيروا له بنين وبنات كما أخبر الله تعالى عنهم في قوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠].

ثم نزه تعالى نفسه (ق. ١٩٢)، عن ذلك بقوله: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٠].

وذكر في الآية الثانية تعذر الولد مع عدم صاحبة، فأفادنا ذلك أن الولد لا يكون إلا لمن له صاحبة، والله سبحانه يستحيل عليه أن تكون له صاحبة فيستحيل عليه أن يكون له ولد، ثم إنه سبحانه مضى في تزيه نفسه إلى آخر الآيات، وكذلك جعلوا بين الله وبين الجن نسبا، كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصفوات: ١٥٨].

قال مجاهد في تفسير هذه الآية: "قال كفار قريش: الملائكة بنات الله،

(١) هذا العنوان زيادة مني.

وأمهاتهم بنات سروات الجن". قال الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْحِنَّةَ لِيُحْمَرَهُنَّ لِمُحْضَرُونَ﴾ [الصفافات: ١٥٨]، أي ستحضر للحساب. ذكر ذلك البخاري<sup>(١)</sup>.

وكان المشركون يعبدون الجن في الجاهلية، صرح بذلك القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠].

وذكر مسلم<sup>(٢)</sup> عن عبد الله بن مسعود في قوله عز وجل ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قال: نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن، فأسلم الجنيون، والإنس الذين كانوا يعبدوهم لا يشعرون، فترلت: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧].

وفي لفظ آخر: "فبقي الذين كانوا يعبدون على عبادتهم، وقد أسلم نفر من الجن".

(١) صحيح البخاري (٣/١٢٠٠).

(٢) صحيح مسلم (٣٠٣٠).

## فصل

### (عبادة العرب للملائكة) (١)

وهكذا عبدوا الملائكة أيضا، وزعموا أنها بنات الله.  
 جاء في السير لابن إسحاق (٢) أن ابن الزبيري قال للوليد بن المغيرة  
 وغيره من قريش عندما نزلت: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ  
 لَهَا وَارِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]: أما والله لو وجدت محمدا هاهنا لخصمته، فسأله (٣):  
 أكل ما يعبد من دون الله في جهنم مع من عبده؟، فنحن نعبد الملائكة،  
 واليهود تعبد عزيرا والنصارى تعبد عيسى بن مريم، فترلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ  
 لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]. إلى آخر الآيات.  
 وهكذا قال بعض قريش بحضور جماعتهم للنبي ﷺ: نحن نعبد  
 الملائكة وهي بنات الله، حين قال له بعضهم: "لن نؤمن لك حتى تأتينا بالله  
 وبالملائكة قبيلة"، في قصة طويلة مذكورة في السير (٤).

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (٩/٢)، وكلام المصنف هنا مختصر.

(٣) كذا في (أ)، وفي (ب): فسأله، وفي السيرة: فسأله محمد.

(٤) (١٧٩/١).

وفي ذلك أنزل الله تعالى في سورة الكهف: ﴿وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٤].

يعني بالكلمة قولهم: "إن الملائكة بنات الله".

وفي هذا المعنى نزل أيضا قوله: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِبْرَاهِيمَ مِنْ دُونِهِ فَلْنَنْبِتْ لَهُمْ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٦].

وقد نطق الكتاب العزيز بعبادة المشركين للملائكة<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاءً أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَكَبُ شَهَادَتِهِمْ وَيُسْأَلُونَ وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الزخرف: ١٩]. وقرئ في السبع: ﴿الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ﴾ مردود على الآية المتقدمة، أي ما لهم يجعلهم الملائكة إناء، وقولهم الملائكة بنات الله من علم، وقد وبخهم الله تعالى على ذلك بقوله: ﴿أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ﴾، وأكثر القراء يقرؤونه أشهدوا خلقهم (بفتح الشين) وهمزة واحدة مفتوحة<sup>(٣)</sup>.

(١) كذا في (ب)، وفي (أ): الملائكة.

(٢) قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر: عند الرحمن، وقرأها الباقون بالباء، كما في الحجة (١٤٠/٦).

(٣) انظر الحجة (١٤١/٦).

وقال تعالى في هذا المعنى لنبيه عليه السلام: ﴿فَاسْتَقْتِهِمُ الرِّبْكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ  
 أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ إِنْكَهَم لَيَقُولُونَ وَلَدَ اللّٰهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ  
 أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ  
 فَأْتُوا بِكُتَابِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الصافات: ١٤٩].

فقلوه ﴿فَاسْتَقْتِهِمُ﴾ أي: سل المشركين سؤال توبيخ<sup>(١)</sup> عن كونهم جعلوا الملائكة إناثا وقالوا: هي بنات الله، تعالى الله عن ذلك، وكأنه يقول لرسوله ﷺ قل لهم: من أين علمتم أن الملائكة إناثا أشهدتم خلقتهم حتى تعلموا ذلك؟

ثم كذبهم في قولهم ولد الله، وجعله من إفكهم.

ثم طالبهم بالحجة على قولهم إن كانوا قد صدقوا على وجه التبيكيت لهم إذ لا يجدون على ذلك حجة أصلا، فإن انتفاء الولد عن الله تعالى معلوم عقلا لوجوب تقديسه سبحانه عن سمات الحدوث.

(١) في (ب): التوبيخ.

## فصل

### (اتخاذ العرب بيوتاً للعبادة)<sup>(١)</sup>

ثم إن العرب لما أشركوا بالله تعالى وجعلوا معه آلهة أخرى من الأصنام والملائكة والجن رأوا أن يتمموا الإشراف له تعالى في كل شيء، فجعلوا مع بيت الله تعالى وهو الكعبة التي أمر الله تعالى بتعظيمها والحج إليها بيوتاً أخرى يعبدونها ويعكفون عليها ويطوفون بها.

وقد عددها ابن إسحاق في السير<sup>(٢)</sup> فقال: "وكانت العرب قد اتخذت مع الكعبة طواغيت وهي بيوت تعظمها كتعظيم الكعبة، لها سدنة وحجبة، وتهدى لها كما تهدى للكعبة، وتطوف بها كطوافها بالكعبة وتنحر عندها، وهي تعرف فضل الكعبة عليها، لأنها قد عرفت أنها بيت إبراهيم ومسجده، فكانت لقريش وبني كنانة العزى بنخلة، وكان سدنتها وحجابتها بني شيبان من سليم حلفاء بني هاشم.

وكانت اللات لثقيف بالطائف، وكان سدنتها وحجابتها بني معتب من ثقيف.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة النبوية (١/٥٧ - فما بعد)، وكلام المصنف هنا مختصر.

وكانت مناة للأوس والخزرج ومن دان بدينهم من أهل يثرب على ساحل البحر من ناحية المشلل بقديد، فبعث إليها رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب فهدمها، ويقال علي بن أبي طالب.

وكان ذو الخلصة لدوس وختعم وبجيلة ومن كان من بلادهم من العرب بتبالة، فبعث إليه رسول الله ﷺ جرير بن عبد الله البجلي فهدمه، وكانت فلس لطيء ومن يليها بجبلي طيء بين سلمى وأجأ.

قال ابن هشام<sup>(١)</sup>: "فحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ بعث إليها علي بن أبي طالب فهدمها، فوجد فيها سيفين يقال لأحدهما الرُّسُوبُ وللآخر المَخْدُمُ، فأتى بهما رسول الله ﷺ، فوهبهما له فهما سيفا علي".

قال ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>: "وكان لحمير وأهل اليمن بيت بصنعاء يقال له رثام، وكانوا يعظمونه وينحرون عنده (١.٩٣.٥) ويكلمون منه، فهدمه الحبران اللذان جاء بهما تبع أبو كرب إلى اليمن حين تهود.

وكانت رُضَاءُ بِنْتُ لَبْنِي رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مَنَاةَ بْنِ تَمِيمٍ، ولها يقول المَسْتُوعِرُ بْنُ رِبِيعَةَ حِينَ هَدَمَهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَكَانَ الْمَسْتُوعِرُ أَطْوَلَ مَضَرَ كُلِّهَا عَمْرًا، يُقَالُ إِنَّهُ عَاشَ ثَلَاثْمِائَةَ وَثَلَاثِينَ سَنَةً:

ولقد شددت علي رُضَاءُ شَدَّةً فتركتها قفرا بقاع أسحما

(١) السيرة النبوية (٥٩/١).

(٢) السيرة النبوية (٥٩/١).

وكان ذو الكعبات لبكر وتغلب ابني وائل وإياد بسنداد، وله يقول  
الأعشى، أعشى بني قيس بن ثعلبة<sup>(١)</sup>:

بين الخورثق والسدير وبارق      والبيت ذي الكعبات من سنداد

انتهى ما ذكره ابن إسحاق.

وقوله عن العرب: إنها تعرف فضل الكعبة على تلك البيوت المعظمة،  
لأنها قد عرفت أنها بيت إبراهيم ومسجده غير مفيد في شرف الكعبة عندهم،  
إذ عملوا في حقها بإحداث تلك البيوت وتعظيمها كما فعلوا في حق الله  
تعالى، إذ أشركوا معه الأصنام، لا سيما بكونهم لا يحلون بطوافهم بها حتى  
يأتوا العزى ويطوفوا بها.

ذكر وثيمة عن عثمان بن الساج عن محمد بن السائب ومحمد بن  
إسحاق قالا: بلغنا أن عمرو بن لحي اتخذ العزى بنخلة بيتا كالكعبة يطوفون  
به كطوافهم بالكعبة، وهم يعرفون فضل الكعبة عليه وكانوا إذا فرغوا من  
حجهم وطافوا بالكعبة لم يحلوا حتى يأتوا العزى فيطوفوا بها ويحلون عندها،  
وكانت قريش وكنانة تعظم العزى مع خزاعة وجميع مضر.

وذكر وثيمة أيضا عن عثمان قال: حدثني محمد بن السائب عن أبي  
صالح عن ابن عباس أن رجلا فيمن مضى كان يقعد على صخرة لثقيف فيبيع  
السمن للحاج إذا مروا فيلت سويقهم، وكان ذا غنم وسمن فسميت الصخرة  
اللات فمات، فلما فقده الناس قال عمرو بن لحي: "إن ربكم كان اللات"،

(١) كذا في (أ) والسيرة، وفي (ب): تغلب.



فدخل في جوف الصخرة شيطان يكلمهم<sup>(١)</sup>.

وكانت العزى وهي سمرات ثلاث، وهي على خمس فراسخ من مكة، وكان أول من دعا إلى عبادتها عمرو بن ربيعة والحارث بن كعب فقال لهم عمرو بن ربيعة: إن ربكم اللات يتصيف بالطائف لبرد الطائف، ويشتو بالعزى التي بتهامة لحر تهامة، وكان في كل واحد منهما شيطانه.

قال عثمان: أخبرني محمد بن السائب أن اللات والعزى (ق. ٩٣. ب) ومناة كان في كل واحد منهم<sup>(٢)</sup> شيطانة تتراءى للسدنة، وهم الحجابة، تُكلمهم، قال: وكانت بنو نصر وجشم وسعد بن بكر وهم عَجَزُ هوازن يعبدون العزى.

فانظر إلى أحوال العرب في إشراكهم وكفرهم وما كانوا عليه، وكيف كان أصل ذلك كله عمرو بن لحي، فنصب لهم الأصنام ودعا إلى عبادتها، ثم جعل لهم العزى يطوفون بها ويحلون عندها ولا يحلون عند الكعبة، وهكذا فعل بمناة، إذ نصبها على ساحل البحر، فكانت الأزدي وغسان إذا أكملوا حجهم لا يحلون إلا بمناة، كما تقدم قبل هذا لابن إسحاق فيما حكاه عنه وثيمة.

وانظر إلى ضلال العرب كيف يقولون في عبادة الأصنام: ﴿ مَا تَعْبُدُهُمْ

إِلَّا لِيُقْرَبُوا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ [الزمر: ٣].

فمن أخبرهم بأن ذلك يقربهم إلى الله ولا يبعدهم منه؟، ومن أنبأهم بأنه أولى من عكسه؟، وهل هذا كله إلا رجم بظنونهم وتحكم بأرائهم كما فعلوا في سائر دياناتهم؟.

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش.

(٢) في (ب): منهما.

## باب

(تفسير ما غيره عمرو بن يحيى من الدين)<sup>(١)</sup>

تقدم في الحديث أول الكلام على هذا القسم أن عمرو بن يحيى أول من غير دين إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، فنصب الأوثان وبحر البحيرة وسيب السائبة ووصل الوصيلة وحمل الحامي، وقد ذكرنا نصبه الأوثان واتباع العرب له في ذلك.

فلنذكر شرح هذه الألفاظ ونبين اختراعه بما للأحكام واتباع العرب له على ذلك أيضا.

فنقول: جاء في كتاب مسلم<sup>(٢)</sup> عن ابن شهاب قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: إن البحيرة هي التي يمنع درها للطواغيت فلا يجلبها أحد من الناس، وأما السائبة فهي التي كانوا يسيبونها لآلئهم فلا يحمل عليها شيء.

وجاء عن المفسرين في ذلك ما نذكره، وهو أن العرب في الجاهلية كانوا إذا أنتجوا الناقة خمسة أبطن، نظروا الخامس، فإن كان ذكرا أكله الرجال منهم دون النساء، وإن كان مية اشترك فيها الرجال والنساء، وإن

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) صحيح مسلم (٤/٢١٩٢-٢٨٥٦)، ونحوه عند البيهقي (٩/١٠).

كان أنثى بحروا أذنها، أي: شقوه وتركت لا يشرب لها لبن ولا يركب لها ظهر ولا يجز عنها وبر، وسميت بحيرة لشقهم أذنها.

بحرت إذا شقت شقا واحدا، والناقة بحيرة ومبحورة.

فأما السائبة<sup>(١)</sup> فهو ما كان أحدهم (ق. ١٩٤)، يفعله إذا مرض فنذر إن شفي أن يسيب ناقته، فإن فعل ذلك لم تمنع من ماء ولا كإلا، وقد يسيبون غير الناقة وكانوا إذا سبوا العبد لم يكن عليه ولاء.

وقيل: كانت الناقة إذا تابعت بين اثني عشرة أنثى ليس فيها ذكر سببت، فلم تترك ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها، فما نتجت بعد ذلك من أنثى شقت أذنها وخلت مع أمها، أي كان حكمها حكم أمها، فهي البحيرة بنت السائبة.

والوصيلة<sup>(٢)</sup>: من الغنم إذا ولدت الشاة سبعة أبطن، فإن كان السابع ذكرا ذبحوه وكان لحمه للرجال دون النساء، وإن كان أنثى لم يذبحوها، وإن كان ميتة اشترك فيها الرجال والنساء، وإن جاءت بذكر وأنثى قالوا: وصلت أخاها فمنعته الذبح فلم يذبح واحد منهما، قال ابن عباس: ولم يشرب من لبنها إلا الذكور خاصة.

(١) انظر تفسير القرطبي (٣٣٦/٦) والطبري (٨٨/٧-٨٨/٧) وما بعد) وابن كثير (١٠٨/٢) وفتح الباري (٢٨٤/٨-٢٨٥).

(٢) انظر تفسير الطبري (٨٨/٧-٨٨/٧) وما بعد) وابن كثير (١٠٨/٢) وفتح الباري (٢٨٤/٨-٢٨٥).

وقيل الوصيلة: الشاة تنتج عشر إناث متتابعات في خمسة أبطن ليس فيها ذكر، فيقولون: وصلت، فما ولدت بعد ذلك كان للذكور دون الإناث، إلا أن يموت منها شيء فيشترك في أكله الذكور والإناث.

وأما الحامي<sup>(١)</sup>: فهو البعير ينتج من ظهره عشرة أبطن ذكورا أو إناثا فيقولون: قد حمى ظهره فلا يركب ولا يجز ولا يتفع به لغير الضراب، وأي إبل ضرب فيها لم يمنع منها.

وفي بعض ما ذكرناه من شرح هذه الألفاظ اختلاف لا ينبغي مراعاته، إذ قد اتفق في الجملة أن الذي فسرت به الآية هو التفسير فيها أو نحو ذلك، مما لا حاجة بنا إلى التكاثر به، لأن الشرع قد نهى عن ذلك كله، إذ كان من أحكام الجاهلية.

(١) انظر تفسير الطبري (٨٨/٧-فما بعد) وابن كثير (١٠٨/٢) وفتح الباري (٢٨٤/٨-٢٨٥).

## فصل

هذه الأحكام نصبها عمرو بن لحي في الجاهلية واخترعها لنفسه ولغيره، إذ صير نفسه بمترلة الشارع يحلل ويحرم، فمن الأشياء ما يحله للذكور ويحرمه على الإناث، ومنها ما يحله للذكور والإناث معاً، ومنها ما يحرمه على الصنفين جميعاً فيترك السائبة لا يستبيح أحد منها شيئاً، وذلك كله بمسواه، إذ ابتدئ فيه<sup>(١)</sup> شريعة من عند نفسه.

والمخلوق محجور عليه ذلك، فقد نهي الله سبحانه بني آدم عن اختراع الأحكام فقال: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً قُلْ اللَّهُ أُذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩]. إذ (ق. ٩٤. ب) فيه توبيخ من الله تعالى لمن يتحكم في الشرائع برأيه ويفتي في أحكامها<sup>(٢)</sup> بالتحليل والتحريم من قبل نفسه دون أن يأذن الله له فيه.

وقد نهى الله تعالى على ذلك في آية أخرى فقال: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا

لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

(١) في (ب): فيها.

(٢) في (ب): ويفتي فيها.

ثم قال تعالى في الآية الأولى: ﴿ وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ ﴾ [يونس: ٦٠]، على وجه التهديد لمن فعل ذلك.

فإذن كل من جعل من نفسه شرعا لم يأذن الله فيه<sup>(١)</sup> فهو مطلوب به. ثم إن العرب فعلت مع عمرو بن لحي في الأحكام كما فعلت معه في الإشراف سواء سواء، فإنه لما اخترع الأحكام وطرق لها الطريق إليها، تبعته في ذلك فتمذهبت بما حكم لها، وحكمت هي أيضا على طريقته بما رآته لأنفسها.

ونحن لا نعلم ما حكم بنفسه من أحكام الجاهلية دون ما<sup>(٢)</sup> لم يحكم به إلا بما تلقيناه من الشرع، وهو (ابتداع الأحكام المذكورة)<sup>(٣)</sup> في الآية التي مضى شرحها، وما عدا ذلك (من الأحكام التي يأتي ذكرها)<sup>(٤)</sup> ففي الجائز أن يكون من حكمه، وفي الجائز أن يكون من حكم غيره.

ولسنا<sup>(٥)</sup> نستجيز أن ننسب إليه منها<sup>(٦)</sup> إلا ما نسب إليه الشرع فقط، لكننا نعرف في الجملة أن تلك الأحكام إما أن تكون من حكمه، أو تكون من

(١) في (ب): به.

(٢) في (ب): من.

(٣) في (ب) بدل ما بين القوسين: ما تضمنه الحديث المتقدم وذكر الله.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): ونحن لا.

(٦) في (ب): من ذلك.

حكم من اقتدى به وسلك سبيله من المشركين، (أو يكون بعضها من حكمه وبعضها من حكم غيره)<sup>(١)</sup>.  
فلنذكر من أحكام الجاهلية ما نص الله تعالى عليه في كتابه العزيز، ونلحق بذلك ما هو مشهور من تلك الأحكام بحول الله.

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

## فصل

(من أحكام العرب في الجاهلية)<sup>(١)</sup>

فمن أحكام العرب في الجاهلية كونهم لما أشركوا بالله غيره من الأوثان في العبادة جعلوا لله ولآلهتهم شركا في أموالهم، وقد ذم الله تعالى فعلهم في أن جعلوا لأوثانهم نصيبا من ذلك في الجملة فقال: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ [النحل: ٥٦]. أي لما لا يعلمون أنه يضرهم ولا ينفعهم من الأوثان، ثم توعدهم على ذلك بقوله: ﴿تَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَنْكُمْ نَقْرُونَ﴾ [النحل: ٥٦].

فكيف لا يذمهم بما فعلوه من الشرك في ذلك، يقول الله جل وعز<sup>(٢)</sup>: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

(١) هذا العنوان زيادة مبي.

(٢) في (ب): عز وجل.



وذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> أن هذه الآية نزلت في قوم من خولان، فإنه (ق. ١٩٥). لما عدد أصنام العرب قال: وكان لخولان صنم يقال له عم أنس<sup>(٢)</sup> بأرض خولان يقسمون له من أنعامهم وحروثهم قسما بينهم وبين الله تعالى<sup>(٣)</sup> بزعمهم، فما دخل في سهم عم أنس من حق الله الذي سموه له تركوه له، وما دخل في حق الله من قسم عم أنس ردوه عليه.

قال: وهم بطن من خولان، يقال لهم: الأديم، وفيهم أنزل الله تعالى فيما يذكرون: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا﴾ [الأنعام: ١٣٦]، الآية.

ولم يسند ابن إسحاق هذا القول عن أحد، ولا سمي من أخذه عنه. ونحن نرى أن الله تعالى حكى عن المشركين ما حكى عنهم في هذه السورة وغيرها بلفظ الجمع كقوله: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠]، ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ [الأنعام: ١٣٦]، وكقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٥٦]، ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾ [النحل: ٥٧]، ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢]، وكقوله: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ [الزخرف: ١٥]، ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنِثَاءً﴾ [الزخرف: ١٩].

(١) السيرة النبوية (٥٥/١).

(٢) في السيرة النبوية (٥٥/١): عميانس.

(٣) من (ب).

كل ذلك بلفظ الجمع كما قلنا، ولا يخلو الأمر فيه من وجهين:  
أحدهما: أن يكون جميع المشركين من العرب يفعلون كلهم ما نسب  
الله تعالى إليهم من الأفعال، فإن كان كذلك فقد حصل المقصود، إذ الفعل  
يكون منهم حقيقة.

والثاني: أن يكون بعض المشركين يفعل ذلك دون جميعهم، كما ذكر  
ابن إسحاق في الآية المتقدمة، فإن كان الأمر كذلك فيحوز أن ينسب ذلك  
الفعل إلى جملتهم بما نذكره.

وذلك أن المشركين بأجمعهم كانوا قد استوتوا في الإشراف، واستوتوا  
في اختراع الأحكام، فكل قبيل فعل منهم فعلا لم ينكر عليه غيره من سائر  
القبائل، بل يسوغون له ذلك، لكون تلك القبائل عندهم أيضا أفعال من جنس  
ما فعله ذلك القبيل، فلاستحسان جميعهم ما يفعله بعضهم وتصويبهام ذلك  
وعدم النكير منهم له انسحب عليهم إطلاق اللفظ بالفعل وإن كان لم يفعله  
جميعهم حقيقة.

واللغة تعضد هذا المعنى تقول العرب: قتل الأمير زيدا، إذا أمر بقتله،  
وإن لم يباشره بنفسه.

وجاء في الحديث: قطع رسول الله ﷺ يد المخزومية، ورجم ماعزا  
والغامدية، وإنما كان عليه السلام أمرا بذلك.

وفي الكتاب العزيز في قصة البقرة: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾

[البقرة: ٧١].

والذبح لا يتأتى أن يكون من جميع بني إسرائيل الذين قال لهم

موسى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]، وإنما يقع الذبح من أحدهم ضرورة، ولكن (ق. ٩٥.ب) لما كان ذلك عن ملاً منهم نسب الذبح إليهم.

وكذلك قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ [الأعراف: ٧٧]،

فقوله: ﴿عَتَوْا﴾ هو فعلهم حقيقة، فإنهم استكبروا ولم يؤمنوا بما جاءهم به<sup>(١)</sup> صالح عليه السلام.

وقوله: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾ ليس على حقيقته لأن العاقر لها واحد وهو

قدار<sup>(٢)</sup>، وإنما نسب العقر إليهم لكونه كان عن تواطؤ منهم قبله أو عن رضى من جميعهم بعده.

ولنرجع إلى الآية التي كنا فيها قبل<sup>(٣)</sup> فنقول جاء في التفسير عن

السدي أنه قال<sup>(٤)</sup>: كان المشركون يزرعون زرعاً يجعلونه لله يتصدقون به ويزرعون آخر يجعلونه لآلهتهم وينفقونه عليها، فإذا أجذب ما كان لآلهتهم أخذوا ما كان لله فأنفقوه على آلهتهم.

وإذا أجذب ما كان لله لم يأخذوا مما لآلهتهم شيئاً، ويقولون لو شاء

الله لزركا الذي له.

(١) ليس في (ب).

(٢) هو قدان بن سالف، كما في تفسير ابن كثير (٢/٢٢٨) (٤/٥١٧).

(٣) من (ب).

(٤) رواه ابن جرير (٥/٣٥١).

وقال ابن زيد<sup>(١)</sup>: كل شيء جعلوه لله من ذبح لا يأكلونه حتى يذكروا عليه اسم الآلهة، وما كان من ذبح الآلهة لا يذكرون عليه اسم الله. وقال مجاهد<sup>(٢)</sup>: كانوا يجعلون لله جزءا ولشركائهم جزءا، فإذا ذهب ما لشركائهم عوضوا منه ما لله، وإذا ذهب ما لله لم يعوضوا منه شيئا، وقالوا: الله مستغن عنه.

وهذه الأقوال متقاربة في معنى الآية.

والمشركون الذي فعلوا ما نص فيها لم يكفهم الإشراك الذي أشركوا بالله حيث جعلوا له شركاء حتى جعلوا الشرك في الأنصاء التي جعلوها بزعمهم لله وللشركاء، ثم لم يقنعهم ذلك حتى حادوا عن العدل فيما فعلوه، فجعلوا النقص في السهم الذي جعلوه لله بزعمهم، ولم يجعلوه في سهم الشركاء، ولذلك قال تعالى: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٦]، لسوء صنيعهم وحكمهم بأهوائهم.

وأما قولهم فيما لم يُعوضوه لله: الله مستغن عنه، فهو منتقض مع كونهم يخرجون نصيبا لله أولا، فإن الله مستغن عنه، فهلا أسقطوا ذلك النصيب ابتداء، فإن<sup>(٣)</sup> الله تعالى أغنى الأغنياء عن الشرك.

(١) رواه ابن جرير (٣٥١/٥) بنحوه.

(٢) رواه ابن جرير (٣٥٠/٥) بنحوه وزاد في الدر المنثور (٣٦٣/٣): ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبا الشيخ.

(٣) في (ب): لأن.

وكذلك هو سبحانه مستغن عن الجن والإنس وعن عملهم أيضا، إذ لا يعود عليه من ذلك نفع ولا يندفع به عنه<sup>(١)</sup> ضرر، لأنه تعالى مآزه عن ذلك، وإنما نحن معشر المكلفين لا نستغني عن توفيق الله لنا ولا عن رحمته لجميعنا، فعملنا إنعام منه، ومجازاتنا عليه إحسان من لدنه، فسبحانه ما أعظم شأنه، وأكثر امتنانه. (ق. ٩٦. ١.)

---

(١) في (ب): عنه به.

## فصل

( من أحكام العرب في الجاهلية: وأد البنات )<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب في الجاهلية وأد البنات، وهو دفنهن أحياء وقتلهن بذلك.

قال الله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لَكثيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءُهُمْ لِيُرِدُّوهُمْ وَيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٧].

والمعنى في الآية<sup>(٢)</sup>: إن شركاءهم الذين منهم الشياطين زينوا للمشركين قتل البنات خيفة العيلة والفقير، أو خيفة السباء، ليهلكوهم وليلبسوا عليهم<sup>(٣)</sup> ما كانوا عليه من الدين قبل ذلك<sup>(٤)</sup>.

وقوله: ﴿ فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٧] تهديد وتوعد من الله لهم على ذلك.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) انظر تفسير ابن جرير (٣٥١/٥).

(٣) ليس في (ب).

(٤) قال مجاهد: شركاؤهم: شياطينهم يأمرؤهم أن يندوا أولادهم خشية العيلة. رواه ابن جرير

(٣٥٢/٥) وابن كثير (١٧٩/٢).

ونحوه للسدي وقاتدة وابن زيد.

وقال ابن سلام: كانوا يدفنون بناتهم وهن أحياء خشية الفاقة ويقولون: إن الملائكة بنات الله، والله صاحب بنات، فألحقوا البنات به.

وقال الله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧]

أي: ويجعلون لأنفسهم ما يحبونه، وهم البنون، ثم قال: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: ٥٨]، أي: محزون، ولذلك يسود وجهه.

وقوله: ﴿يَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيَسْكُرُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّ فِيهِ

التراب﴾ [النحل: ٥٩] معناه: يختفي من القوم من سوء تلك البشرى التي بشر بها في البنت التي ولدت له، ويتراءى مع نفسه فيما يفعل بها هل يتركها حية على ما في ذلك من احتمال الهوان في نفسه أو يدفنها في التراب ويقتلها.

ثم قال: ﴿الْأَسَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٩] أي: ما يحكمون في ذلك

فهو حكم سيء، وكيف لا يكون حكماً سيئاً وهم يخالفون الله تعالى في مراده، فإن الله تعالى خلق الذكر والأنثى لبقاء النسل، فإذا قُتل أحد الصنفين وقُصد استئصاله انقطع النسل، فكان في ذلك فساد العالم.

ولهذا قال الله تعالى في فرعون: ﴿إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]

عندما كان يذبح أبناء بني إسرائيل ويستحيي نساءهم.

وقال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢]، أي: يجعلون له<sup>(١)</sup>

(١) في (ب): لله.

البنات وهم يكرهونها.

﴿ وَتَصِفُ أُنثَىٰهُنَّ الْكُذِبَ أَنْ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ ﴾ [النحل: ٦٢]، قال مجاهد<sup>(١)</sup>

وقتادة<sup>(٢)</sup>: الحسنى هاهنا هم البنون.

وقال سبحانه: ﴿ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ ﴾

[الزخرف: ١٥]، أي جعلوا لله جزءا من خلقه، وهو البنات، وجعلوا لأنفسهم

البنين، قال الله لهم: ﴿ أَمْ آتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُم بِالْبَنِينَ ﴾ [الزخرف: ١٦]، أي

اختصكم بالبنين، وأفرد نفسه بالبنات من جملة ما خلق، وهذا كما قال في

آية أخرى: ﴿ أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَاثًا ﴾ [الإسراء: ٤٠]، ثم

عظم قولهم فقال: ﴿ إِنكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا ﴾ [الإسراء: ٤٠].

وقوله: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ﴾ [الزخرف: ١٧]، هو

كقوله في الآية المتقدمة: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ﴾ [النحل: ٥٨]، بالأنثى ضرب

المشركون<sup>(٣)</sup> للرحمن مثلا.

وقوله: ﴿ أَوْ مِنْ يَنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾ [الزخرف: ١٨].

معناه: أتخذ من نشأ في الحلبي من النساء بنات، وهن لا بين عن أنفسهن في

الخصومة كما يبين الرجال عن أنفسهم، فكيف أصفاكم بالأفضل واصطفى

(١) رواه ابن جرير (٦٠٢/٧) وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٤١/٥).

(٢) رواه ابن جرير (٦٠٢/٧) وعبد الرزاق وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (١٤١/٥).

(٣) في (ب): المشركين.



لنفسه الأدون، وهذا على وجه التوبيخ لهم، أي لو كان يفعل ما ذكرتم لاصطفى الأفضل ولم يخصكم به، بل لم يفعل ذلك لنفسه، لأنه متره عن الولد كما مضى، ولم يفعله بكم على معنى الاختصاص لكم بالبنين، وإنما كل ما يفعله لكم راجع إلى مشيئته فيمن يرزقه البنين أو البنات، كما قال سبحانه: ﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِبْنًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذَّكَورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثَاءً وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩] أي عليم بما يريد من ذلك قدير عليه<sup>(١)</sup>.

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٩].

قال المهدي في التحصيل: يعني بالموءودة البنت التي تدفن حية، وسميت موءودة لأنها تُثقل بالتراب<sup>(٢)</sup>.

وسؤال الموءودة على وجه التوبيخ لقاتلها، فسئلت وهي لا تعقل، كما يقال للطفل الذي لا يعقل إذا ضُرب: لم ضُربت وما ذنبك<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إنها تكون يومئذ كاملة في العقل.

وقيل: معنى سئلت: سئل عنها، كما قال: إن العهد كان مسؤولاً، أي: مسؤولاً عنه.

وروي عن علي وابن عباس أنهما قرءا: وإذا الموءودة سألت بأي ذنب قتلت، وهي قراءة حسنة متمكنة المعنى.

(١) من أول الصفحة (٩٦ ب) تقريبا من النسخة (أ) إلى هنا طمس، وأتمتها من (ب).

(٢) قال ابن جرير (٤٦٤/١٢): والموءودة المدفونة حية.

(٣) قال ابن كثير (٤٧٧/٤): تسأل الموءودة على أي ذنب قتلت، ليكون ذلك تهديدا لقاتلها فإنه إذا

سئل المظلوم فما ظن الظالم إذا.

## فصل

### (من أحكام العرب التحليل والتحصير في المطعومات)<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب التحليل والتحصير في المطعومات، قال الله تعالى  
فيما حكاه عنهم:

﴿ وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْتُ حِجْرًا لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ تَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ  
ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

فقوله: (حجر) أي حرام، ومنه قوله تعالى: ﴿ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴾ [الفرقان:  
٢٢] أي: حراما محرما.

ومعنى ذلك أنهم حرموا ما أشاروا إليه من تلك الأنعام والحرث على  
سائر الناس حاشى خدمة الأوثان.

وهو معنى قولهم: ﴿ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ تَشَاءُ ﴾ [الأنعام: ١٣٨]، فإنهم أحلوا  
الحرث لخدمة أصنامهم دون من سواهم، وذبحوا لهم ذبائح لا يأكلها غيرهم،  
هكذا جاء في التفسير<sup>(٢)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) الذي في الدر المنثور (٣/٣٦٤) وابن جرير (٥/٣٥٥) وغيرها أن قولهم لا يطعمها إلا من نشاء  
بزعمهم يعنون الرجال دون النساء.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ [الأنعام: ١٣٨]، يعني البحيرة والسائبة (ق. ٩٧. ١)، والحامي، وهي التي حرّموا ركوبها كما تقدم.

وقوله: ﴿وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ [الأنعام: ١٣٨]، قيل في التفسير: هي ما يذبحون لألهتهم لا يذكرون اسم الله عليه<sup>(١)</sup>.  
وقيل: كانت البحيرة لا تُركب، ولا يُحمل عليها شيء ذكر عليه اسم الله<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو ما يستحلونه من أكل الميتة.  
ونبه الله على أن هذا كله إنما يفعلونه افتراء على الله، وأنه يجزيهم بافترائهم، وذلك يدل على تعذيبهم على ما نذكره.

ثم قال تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ  
أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ﴾ [الأنعام: ١٣٩].

جاء في تفسير هذه الآية: إن الذي تلد تلك الأنعام من ذكر بعد بطون معلومة عندهم يأكله الرجال دون النساء، فإن مات اشتركوا جميعا في أكله.

وعلى قول ابن عباس هو اللبن جعلوه حلالا للذكور وحراما للإناث<sup>(٣)</sup>.

(١) قاله القرطبي (٩٥/٧).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (١٨٠/٢) والقرطبي (٩٥/٧) وابن جرير والدر المنثور (٣/٣٦٤).

(٣) رواه ابن جرير (٣٥٧/٥)، وزاد في الدر المنثور (٣/٣٦٤): الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن

حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبا الشيخ.

وقد روي عنه مثل القول الأول.

وقال قتادة<sup>(١)</sup>: هو ألبان البحائر حللوه للذكور وحرموه على الإناث.

والأزواج هم نساؤهم، وقد قيل: هم هاهنا بناهم.

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا

رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، فأخبر سبحانه بخسران من قتل الأولاد وحرم ما رزقه الله.

وفرق تعالى ما<sup>(٢)</sup> بين هذين الفعلين، فجعل قتل الأولاد سفها ممن

فعلوه، أي جهلا منهم بغير علم عندهم، وجعل تحريم الرزق ممن حرموه افتراء على الله، أي فعلوه افتراء منهم على الله بأن ينسبوا<sup>(٣)</sup> ذلك التحريم إليه سبحانه، ولم يذكر تعالى عنهم هذا المعنى في قتل الأولاد.

وفي الممكن أن يكونوا صنفين:

- فيقتل أحدهما الأولاد.

- ويحرم الصنف الآخر ما رزقهم الله.

ويجوز أن يكون الذين يقتلون أولادهم هم بعينهم يجرمون ما رزقهم

الله، لكن يفعلون ذلك باعتبارين مختلفين، فينسبون أحد الحكمين إلى الله دون الثاني.

(١) رواه ابن جرير (٣٥٧/٥) وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ، كما في الدر المنثور (٣/٣٦٤).

(٢) سقط من (ب).

(٣) سقط من (ب).

وخرج البخاري<sup>(١)</sup> من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة في سورة الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، إلى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

ثم قال سبحانه بعد هذا: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرُشَاءُ كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [الأنعام: ١٤٢].

وهذا خطاب للمؤمنين بأن يأكلوا مما رزقهم الله ولا يتبعوا خطوات الشيطان في التحريم والتحليل بأرائهم، كما فعله أهل الجاهلية (ق. ٩٧. ب) في اتباع شياطينهم بمجرد أهوائهم.

وقوله: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرُشَاءُ﴾ [الأنعام: ١٤٢] تقديره: وأنشأ حمولة وفرشا، ولذلك انتصب، إذ هو محمول على قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ﴾ [الأنعام: ١٤١].

والحمولة: ما حمل عليه من الإبل والبقر. والفرش: ما لم يحمل عليه من الصغار كالفصلان والعجاجيل والغنم<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن زيد: الحمولة: ما يركب، والفرش: ما يؤكل ويحلب<sup>(٣)</sup>.

(١) صحيح البخاري (٣/ص ١٢٩٧، رقم ٣٣٣٤).

(٢) رواه ابن جرير (٣٧٣/٥) وذكره ابن كثير (١٨٢/٢) عن السدي.

(٣) رواه ابن جرير (٣٧٣/٥) بمعناه، وذكره ابن كثير (١٨٢/٢) والقرطبي (١١٢/٧).

وقوله: الحمولة ما يركب، إشارة إلى ما قال غيره من أن الحمولة كل ما يحمل عليه من الإبل والبقر والخيول والبغال والحمير، وذلك غير مفهوم الآية، فإن المقصود بها إنما هو الإبل والبقر والضأن والمعز.

دل على ذلك قوله: ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، إذ جعله بدلا من الحمولة والفرش، ثم فسرها بما ذكرناه، فقال: ﴿مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، ثم قال: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

ومعنى ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ أي: ثمانية أفراد، وهي ذكر وأنثى من هذه الأنواع الأربعة، فتصير ثمانية، وسميت أزواجا لأن كل فرد منها يحتاج إلى غيره، فالذكر يحتاج إلى أنثى، والأنثى تحتاج إلى ذكر، فكل واحد منهما زوج، أي زوج لصاحبه.

قال الهروي: الزوج في اللغة الواحد الذي يكون معه آخر، والاثنتان زوجان، يقال: زوجا خف، وزوجا نعل، والزوجان من الضأن ذكر وأنثى، والرجل زوج المرأة، (والمرأة زوج الرجل)<sup>(١)</sup>.

ثم قال تعالى: ﴿قُلِ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأُنثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٤]، وهذا احتجاج على المشركين في أمر البهيرة وما ذكر في الآيات المتقدمة.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

ومعنى ذلك: ما الذي حُرِّم<sup>(١)</sup> عليكم في ما زعمتم ءالذكرين من الضأن والمعز، أم الأنتيين من الضأن والمعز؟  
و النبي ﷺ هو المأمور أن يبلغ ذلك للمشركين بقوله تعالى له :  
﴿ قُلْ ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

فإن ادعوا تحريم الذكرين أوجبوا تحريم كل ذكر من ولد الضأن والمعز، وهم لا يفعلون ذلك، بل يستمتعون بلحوم بعض الذكران وظهورها.  
وإن ادعوا تحريم الأنتيين أوجبوا تحريم كل أنثى من ولد الضأن والمعز على أنفسهم، وهم لا يفعلون ذلك.

وإن ادعوا تحريم ما اشتملت عليه أرحام الأنتيين من الضأن والمعز أوجبوا على أنفسهم تحريم كل ما يولد من ذكر وأنثى، فبطل عليهم ما ادعوا أن الله حرمه عليهم.

ولذلك قال: ﴿ تَبَوُّونِي يَعْلَمُ إِنَّ كُفْرَكُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٣]، وهم لا علم عندهم ولا حجة لهم.

والقول في قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ ﴾ [الأنعام: ١٤٤] كالقول فيما قبله من ذكر الضأن والمعز.

ثم قال تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿ أَمْ كُمْ شُهَدَاءُ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

(١) في (ب): حرم الله.

(٢) سقط من (ب).

معناه: أجهاءكم نبيء بما تقولون أم حضرتتم (ق. ٩٨. أ). ريكتم فسمعتم ذلك منه؟.

وهذا على وجه التبيكيت لهم والقطع لاحتهم فيما اخترعوه من الأحكام واختلقوه من الكذب. وقد نهى الله تعالى عن ذلك بقوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل: ١١٦]، ثم أخبر في آخر الآية بعقوبة من يفعل ذلك في المال على ما<sup>(١)</sup> سيأتي ذكره.

(١) سقطت (ما) من (أ).



## فصل

(النسي عند العرب)<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب في التحليل والتحريم ما ذكره الله تعالى في كتابه العزيز، إذ قال: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحْلَوْنَ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [النوبة: ٣٧].

وكانت النساء، الذين ينسؤون الشهور على العرب في الجاهلية فيحلون الشهر من أشهر الحرم، ويحرمون مكانه الشهر من أشهر الحل ويؤخرون ذلك الشهر، هم<sup>(٢)</sup> من بني فقيم بن عدي، فخذ من كنانة على ما ذكر ابن إسحاق.

قال<sup>(٣)</sup>: وكان أول من نسا الشهور على العرب فأحلت ما أحل وحرمت منها ما حرم القلمس، وهو حذيفة بن عبد بن فقيم، ثم قام بعده على ذلك ابنه عباد بن حذيفة ثم قام بعد عباد: قلع بن عباد، ثم قام بعده أمية ابن قلع، ثم قام بعده عوف بن أمية، ثم قام بعده أبو ثمامة جنادة بن عوف، وكان آخرهم، وعليه قام الإسلام.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) هذا خبر "كانت" المتقدمة.

(٣) السيرة النبوية (٣٢/١) بتصرف.

وكانت العرب إذا فرغت من حجها اجتمعت إليه فحرم الأشهر الحرم الأربعة: رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم، فإذا أراد أن يحل منها شيئاً أحل المحرم فأحلوه وحرم مكانه صفر فحرموه ليواطئوا عدة الأربعة الأشهر الحرم.

فإذا أرادوا الصدر قام فيهم فقال: اللهم إني قد<sup>(١)</sup> أحللت لهم أحد الصفرين: الصفر الأول ونسأت الآخر للعام المقبل، فقال في ذلك شاعرهم<sup>(٢)</sup>، يفخر بالنسأة على العرب من أبيات له.

ألسنا الناسئين على معد شهرٍ الحل نجعلها حراماً

وقول ابن إسحاق: (قد أحللت لكم أحد الصفرين، ونسأت الآخر) إنما يعني بهما المحرم وصفر، وكانوا يسموئهما الصفرين، فإذا احتاجوا إلى القتال في المحرم أحلوه في ذلك العام، وحرموا صفر، فإذا كان في العام المقبل حرموا المحرم وأحلوا صفر، هكذا جاء عن قتادة<sup>(٣)</sup> وغيره من أهل التفسير. وذكر مكّي في الهداية هذا المعنى ونسبه إلى أبي عبيد، ثم قال:

وقد تأول قوم قول النبي ﷺ: « لا صفر »<sup>(٤)</sup> أنه إنما يعني هذا

المعنى. (ق. ٩٨. ب.)

(١) سقط من (ب).

(٢) هو عمير بن قيس كما في السيرة لابن إسحاق (١/٢٣).

(٣) رواه ابن جرير (٦/٣٧٠).

(٤) رواه البخاري (٥٣٨٠-٥٣٨٧-٥٤٢٥) ومسلم (٢٢١٩-٢٢٢٠-٢٢٢٢) وأحمد

(٣/٣٨٢).

قال مكّي: ثم كانوا يحتاجون إلى صفر لقتال فيؤخرون تحريمه إلى ربيع، ثم يتمادون على تحريمه، ثم كذلك يؤخرون من شهر إلى شهر حتى استدار المحرم إلى موضعه الذي وضعه الله به بعد دهر طويل.

لأنهم كانوا ينتقلون إلى تحريم شهر وقيمون عليه مدة ثم يحتاجون إلى القتال فيه فأتى الإسلام، وقد رجع الشيء إلى حقه، فذلك قول النبي ﷺ: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض»<sup>(١)</sup>.

فقوله: ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾ [التوبة: ٣٧] هو أنهم يحلون صفر ثم يحتاجون إلى تحريمه فيحرمونه ويحللون ما قبله، ثم يحتاجون إلى تحليل صفر فيحلونه ويحرمون ما بعده، هكذا كانوا يصنعون.

قال: وقال مجاهد: كانت العرب تحج عامين في ذي القعدة، وعامين في ذي الحجة، فلما حج النبي ﷺ كان الحج تلك السنة في ذي الحجة، فهو معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

أي: قد استقر في ذي الحجة فلا جدال فيه، انتهى ما ذكره مكّي. وقد ظهر بما تقدم أن الذين ينسؤون الشهور كانوا في الجاهلية، وأن النسي كان من أفعالهم فيها.

فقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧] من أدل دليل على أن الذين كانوا يفعلونه كفار.

وهذا الفعل منهم زيادة في كفرهم، وذلك ينسحب على أهل الجاهلية من الفاعلين وغيرهم حسبما يأتي ذكره.

(١) رواه البخاري (٣٠٢٥-٤١٤٤-٤٣٨٥-٥٢٣٠-٧٠٠٩) ومسلم (١٦٧٩) عن أبي بكر.

## فصل

(الاستقسام بالأزلام عند العرب)<sup>(١)</sup>

ومن أحكام العرب في الجاهلية الاستقسام بالأزلام، وقد سماه الله تعالى فسقا، وجعله رجسا من عمل الشيطان.

والعجب من قريش كيف صورت إبراهيم وإسماعيل يستقسمان بالأزلام، وهما بريئان من ذلك، خرج البخاري<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنه<sup>(٣)</sup> أن رسول الله<sup>(٤)</sup> ﷺ لما قدم مكة أبي أن يدخل البيت، وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت وأخرجت صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما من الأزلام، فقال: « قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط »، ثم دخل البيت فكبر في نواحيه.

فقريش في ذلك مكابرة إذ فعلت في نسبة الأفعال التي هي رجس من عمل الشيطان إلى من هو مصطفى عند الله تعالى بخلاف علمها، فإنها تعلم أن النبيين المختارين لم يفعلوا ذلك قط بإعلام النبي صلى الله عليه وسلم لنا بذلك، وما عملت

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) صحيح البخاري (٢/ص ٥٨٠، رقم ١٥٢٤).

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): النبي.

قريش في ذلك ما عملت إلا لتحسن فعلها في الاستقسام بالأزلام (ق. ١.٩٩) عند من يقف على صورة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، ويرى بأيديهما الأزلام من العرب وغيرهم.

وقد نهى الله عز وجل عن الاستقسام بالأزلام فقال: ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ [المائدة: ٣]، معناه: وحرم عليكم أن تستقسموا بالأزلام، إذ عطفه على المحرمات، وقال في موضع آخر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

والاستقسام<sup>(١)</sup> مشتق من القسم الذي هو مصدر قسم الرجل يقسم: إذا أفرز قسما من قسم (بكسر القاف) أي نصيبا من نصيب، فكأنهم يطلبون بالاستقسام ما تخرجه لهم القداح<sup>(٢)</sup> من القسم والحظ الذي يقفون عنده ويرضون به.

ومثاله: الاستسقاء، لأنه استدعاء السقي وطلبه.

وجاء في التفسير أن<sup>(٣)</sup> الأزلام<sup>(٤)</sup> هي<sup>(٥)</sup> القداح، واحدها زلم وزلم (بفتح الزاي وضمها) كانت العرب تستقسم بها عند الأمور إذا همت بها من

(١) قال الجوهري في الصحاح (٣٩٠/٥): واستقسم: طلب القسم بالأزلام.

وانظر تهذيب اللغة للأزهري (٣١٩/٨).

(٢) سقط من (ب).

(٣) من أول السطر إلى هنا سقط من (ب).

(٤) انظر تهذيب اللغة للأزهري (١٤٩/١٣) والصحاح للجوهري (٢٨٧/٥).

(٥) كذا في (ب)، وفي (أ): هذا.

سفر أو غير ذلك، وكان مكتوباً على واحد منها: "افعل"، وعلى الآخر: "لا تفعل"، والثالث: غُفل، لا كتاب عليه.

فإذا أداروا القداح وخرج الذي عليه: "افعل" مضى لحاجته، وإذا خرج الذي عليه: "لا تفعل" توقف عنها، وإن خرج الغفل أعاد الضرب. وقال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: "كان هُبُلُ أعظم صنم لقريش بمكة، وكان على بئر في جوف الكعبة، وكانت تلك البئر التي يجمع فيها ما يُهدى للكعبة، وكان عند هبل قداح سبعة، كل قدح منها<sup>(٢)</sup> فيه كتاب: قدح فيه العقل، إذا اختلفوا في العقل من يحمله منهم ضربوا بالقداح السبعة، فإن خرج العقل فعلى من خرج حمله.

وقدح فيه: "نعم" للأمر، إذا أرادوه يضرب به في القداح. فإن خرج قدح "نعم" عملوا به.

وقدح فيه: "لا" إذا أرادوا أمراً ضربوا به في القداح، فإذا خرج ذلك القدح لم يفعلوا ذلك الأمر.

وقدح فيه: منكم، وقدح فيه: ملصق، وقدح فيه: من غيركم، وقدح فيه: المياه، إذا أرادوا أن يحفروا للماء ضربوا بالقداح، وفيها ذلك القدح فحيث ما خرج عملوا به.

وكانوا إذا أرادوا أن يختنوا غلاماً، أو ينكحوا منكحاً، أو يدفنوا ميتاً، أو شكوا في نسب أحدهم ذهبوا به إلى هبل وبمائة درهم وجزور فأعطوه

(١) السيرة لابن إسحاق (٩٧/١-٩٨) مع اختلافات يسيرة.

(٢) في (ب): منه.

صاحب القداح الذي يضرب بها، ثم قربوا صاحبهم الذي يريدون به ما يريدون ثم قالوا: يا إلهنا هذا فلان بن فلان قد أردنا به كذا وكذا، فأخرج الحق فيه.

ثم يقولون لصاحب القداح: اضرب، فإن خرج عليه "منكم"، (ب. ٩٩.٥) كان منهم وسيطا، وإن خرج عليه: "من غيركم" كان حليفا، وإن خرج عليه: "ملصق" كان على منزلته فيهم لا نسب له ولا حلف، وإن خرج فيه شيء مما سوى هذا مما يعملون به من "نعم" عملوا به، وإن خرج: "لا"، أخرجه<sup>(١)</sup> عامه ذلك حتى يأتوه به مرة أخرى، ينتهون في أمورهم إلى ذلك مما خرجت له القداح.

وذكر<sup>(٢)</sup> أن عبد المطلب فعل هكذا بينه إذ أراد أن يذبح أحدهم لنذر كان قد نذره، فإنه أمرهم أن يأخذ كل رجل منهم قدحا، ويكتب عليه اسمه، ثم يأتوه جميعا بها، فلما فعلوا ذلك دخل بهم على هبل في جوف الكعبة، وقال لصاحب القداح: اضرب على بني هؤلاء بقداحهم هذه فخرج القدح على عبد الله والد النبي ﷺ، ثم افتداه بالإبل في حديث طويل.

وكان القدح يخرج على عبد الله والإبل تزداد عشرا فعشرا حتى بلغت الإبل مائة، وعبد المطلب في كل ذلك يدعو الله عند هبل، فلما انتهى الأمر إلى مائة من الإبل خرج القدح عليها فنحرت وتركت لا يصد عنها أحد.

(١) في (ب): أخرجه، وهو خطأ.

(٢) السيرة لابن إسحاق (٩٩/١)، ونقل المصنف هنا مختصر.

وهكذا ذكر<sup>(١)</sup> عن عبد المطلب أيضا أنه فعل حين حفره لزمزم، إذ وجد فيها ما دفنته هنالك جرهم من الأسياف والأدراع والغزاليين من الذهب، فإنه ضرب عليها بالقداح عند هبل هو وقريش إذ نازعوه في ذلك، فخرج الغزاليان للكعبة والأسياف والأدراع لعبد المطلب دون قريش، فضرب عبد المطلب الأسياف بابا للكعبة وضرب في الباب الغزاليين من الذهب. فانظر كيف جعل أهل الجاهلية من قريش وغيرهم أحكامهم في الدماء والأموال إلى الاستقسام بالأزلام من غير شريعة متبعة. وفي ذلك من الجراف في الأحكام ومن الخطر في الأمور ما لا يخفاء به<sup>(٢)</sup>.

(١) السيرة لابن إسحاق (١/٩٤-٩٥)، ونقل المصنف هنا مختصر.

(٢) في (ب): فيه.



## فصل

### (اختراع قريش أحكاما في الجاهلية وحمل العرب عليهما)<sup>(١)</sup>

اخترعت قريش لأنفسها أحكاما في الجاهلية بحسب تحسين عقولها لها، وحملت العرب على ما شاءت من الأحكام فدانوا بها.

ذكر ذلك ابن إسحاق فقال<sup>(٢)</sup>: وقد كانت قريش لا أدري أقبل الفيل أو بعده ابتدعت أمر الحمس رأيا رأوه وأداروه، فقالوا: نحن بنو إبراهيم، وأهل الحرمه وولاية البيت وقاطنو مكة وساكنوها، فليس لأحد من العرب مثل حقنا ولا مثل (ق. ١٠٠.١)، منزلتنا، ولا تعرف له<sup>(٣)</sup> العرب مثل ما تعرف لنا، فلا تعظموا شيئا من الحل كما تعظمون<sup>(٤)</sup> الحرم، فإنكم إن فعلتم ذلك استخفت العرب بحرمتمكم.

وقالوا: قد عظموا من الحل مثل ما عظموا من الحرم فتركوا الوقوف على عرفة والإفاضة منها، وهم يعرفون ويُقرون أنها من المشاعر والحج ودين إبراهيم ﷺ، ويرون لسائر العرب أن يقفوا عليها وأن يفيضوا منها.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) السيرة لابن إسحاق (١٢٥/١) مع اختلافات بسيرة.

(٣) ليس في (ب).

(٤) في (ب): تعظموا.

إلا أنهم قالوا نحن أهل الحرم فليس ينبغي لنا أن نخرج من الحرم ولا نعظم غيرها، كما نعظمها نحن الخمس، والخمس أهل الحرم، ثم جعلوا لمن ولدوا من العرب من ساكني الحل والحرم مثل الذي لهم بولادتهم إياهم يحل لهم ما يحل لهم، ويحرم عليهم ما يحرم عليهم، وكانت كنانة وخزاعة قد دخلوا معهم في ذلك.

قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: ثم ابتدعوا في ذلك أمورا لم تكن لهم حتى قالوا: لا ينبغي للحمس أن يأقتطوا الأقط ولا يسألوا السمن وهم حرم، ولا يدخلوا بيتا من شعر، ولا يستظلوا إن استظلوا إلا في بيوت الأدم ما كانوا حرما. ثم رفعوا في ذلك فقالوا لا ينبغي لأهل الحل أن يأكلوا من طعام جاءوا به معهم من الحل إلى الحرم إذا جاؤوا حجاجا أو عمارا، ولا يطوفوا بالبيت إذا قدموا أول طوافهم إلا في ثياب الحمس.

فإن لم يجدوا منها شيئا طافوا بالبيت عراة، فإن تكرم منهم متكرم من رجل أو امرأة، ولم يجد ثياب الحمس<sup>(٢)</sup> فطاف في ثيابه التي جاء بها من الحل ألقاها إذا فرغ من طوافه، ثم لم ينتفع بها ولم يمسه هو ولا أحد غيره أبدا. فكانت العرب تسمي تلك الثياب: اللقي، فحملوا على ذلك العرب فدانوا به ووقفوا على عرفات وأفاضوا منها وطاقوا بالبيت عراة، أما الرجال فيطوفون عراة، وأما النساء فتضع إحداهن ثيابها كلها إلا درعا مفرجا عليها ثم تطوف فيه، فقالت امرأة من العرب وهي كذلك تطوف بالبيت:

(١) السيرة لابن إسحاق (١٢٦/١) مع اختلافات يسيرة.

(٢) كذا في السيرة لابن إسحاق وفي النسختين: احمس.

اليوم يبدو بعضه أو كله فما بدا منه فلا أحله<sup>(١)</sup>  
ومن طاف منهم في ثيابه التي جاء فيها من الحل ألقاها فلم ينتفع بها  
هو ولا غيره.

فقال قائل من العرب يذكر شيئا تركه من ثيابه فلم يقربه وهو يجبه:

كفى حزنا كربى عليه كأنه لقى بين أيدي الطائفين حريم

يقول: لا يُمس.

فكانوا كذلك حتى بعث الله محمدا ﷺ فأنزل الله عليه حين أحكم له  
دينه وشرع له سنن حجه: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَأَسْغِفُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ  
غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٩]، يعني قريشا، والناس العرب، فرفعهم في سنة الحج  
إلى عرفات والوقوف عليها والإفاضة منها.

وذكر عن جبير بن مطعم قال<sup>(٢)</sup>: لقد رأيت رسول الله ﷺ قبل أن  
يتزل عليه الوحي وإنه لواقف على بعير له بعرفات مع الناس من بين قومه حتى  
يدفع معهم منها توفيقا من الله له ﷺ، قال: وأنزل الله عليه فيما كانوا حرموا  
على الناس من طعامهم ولبوسهم عند البيت حين طافوا به عراة وحرموا ما  
جاؤوا به من الحل من الطعام: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا  
وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ

(١) رواه الحاكم (٣٥٠/٢) عن ابن عباس وصححه على شرطهما.

(٢) السيرة النبوية (١٢٧/١).

مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ  
يَعْلَمُونَ ﴿ [الأعراف: ٣١-٣٢].

فوضع الله أمر الحمس وما كانت قريش ابتدعت منه عن الناس  
بالإسلام حين بعث الله به رسوله ﷺ.

## فصل

ولأهل الجاهلية أحكام مخترعة في غير ما شيء بحسب اختيارهم، وقد مضى منها في تحريم المأكل وغير ذلك ما مضى.

ومن جملة ذلك ما حللوه لأنفسهم مما حرمه الله في كتابه أو على لسان رسوله: كالميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما أهل لغير الله به، وما ذبح على النصب، وهي حجارة كانوا يعبدونها، وكالخمير، والميسر، وأنواع أخر، مثل: نكاح الشغار في بابه<sup>(١)</sup>، ومثل ما يكون من الغرر في أبواب البيوع كبيع الملامسة، والمنابذة، والمناجشة، وبيع الحصاة، وكبيع المضامين، والملاقيح، وحبل الحبلية، وغير ذلك، مما لا نطول بذكره<sup>(٢)</sup>.

إذ لم نقصد فيما ذكرناه عنهم النظر في الجزئيات من أحكامهم، وإنما قصدنا إلى ذكر الكليات من أفعالهم التي ذهبوا بها إلى إحداث الشرائع وابتداع الأحكام.

وربما كان الشيء عندهم حلالاً ثم يجرمونه لعارض يعرض لهم، كما كانوا يفعلونه بالخمير، فإن من كان له عند قوم ترّة يطلبهم بها حرم الخمر على نفسه حتى يدرك ثأره، وحينئذ تحل له، وذلك موجود في أشعارهم.

(١) في (ب): باب.

(٢) ولا أطيل بالتعليق عليه و شرح معانيه، وأمره شهير في كتب الفقه.

قال امرؤ القيس:

حلت لي الخمر وكنت امرءاً عن شربها في شغل شاغل

(ق.١٠١.١) و قال الشنفرى:

حلت الخمر و كانت حراما و بلاي ما ألت تحل

وقد كان عندهم في الجاهلية الوقوف في مشكلات أمورهم عندما يقوله الكاهن أو العراف من الرجال و النساء مما تلقيه الشياطين على ألسنتهم

و يقذفونه إليهم، ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَٰئِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

و الحكايات في ذلك مشهورة قد ذكرت في السير و غيرها.

و قد قطع الله سبحانه تلك الأحكام و أبطل جميعها بالإسلام، و لله

الحمد و المنة.

## باب في حكم<sup>(١)</sup> هذا القسم:

قد قررنا في الفصول المتقدمة أفعال أهل الجاهلية في عبادة الأوثان واختراع الأحكام، و أبرزنا فيها تلك الأفعال فعلا فعلا، و نسبنا ما ذكره الأخباريون في ذلك إليهم، و أتينا بما ذكره الله سبحانه من ذلك في كتابه العزيز، ليعلم شدة جرأتهم على الله تعالى في الإشراف به على أنواع من الشرك و ضروب من التحكم في دياناتهم.

ونحن الآن نتكلم في الحكم اللاحق بهم على ما فعلوه من ذلك في الجاهلية بحسب ما يظهر من الشريعة.

فنقول و الله الموفق للصواب: وجدنا الشرع قد سماهم بالمشركين، و نسب الشرك إليهم في جاهليتهم، و أطلق لفظ<sup>(٢)</sup> الكفر في حقهم. و قبل أن نذكر الآيات المتضمنة لذلك من الكتاب العزيز و الأحاديث الواردة عن النبي ﷺ في هذا المعنى فلنجعل قاعدة تكون أصلا في الباب، ليعرف بها وجه استدلالنا على ما نستدل عليه.

و ذلك أن الحجة إذ كان النبي ﷺ بمكة إنما قامت على قریش الساكنين بها و من جاورهم فقط، و أما سائر العرب الذين نأوا عنهم فلم

(١) في (ب): أحكام.

(٢) ليس في (ب).

تقم الحجة عليهم إلا بالمدينة، إذ كان النبي ﷺ فيها بحال آمن وطمأنينة في الدعوة إلى الله.

و إذا تبين هذا بنينا عليه ما نحتاج فيما نحن بسبيله إليه فلنبسط ما ذكرناه ، فنقول:

إن النبي ﷺ كانت له بعد المبعث حالتان: حالة بمكة قبل الهجرة، وحالة بالمدينة بعد الهجرة.

فأما الحالة الأولى إذ كان بمكة فهي على ما نصفه: كانت بينه وبين قومه قريش مباحة كثيرة و منافرة شديدة ، لكنه احتفى منهم بعمه أبي طالب، (ق.١٠١.ب) ثم بعمه حمزة و بعمر بن الخطاب عندما أسلما، فلما لم تقدر قريش على أن تصل إليه بمكروه جعلت تكذبه و تنفر الناس عنه.

ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> أن الوليد بن المغيرة أخذ مع قريش عندما حضر الموسم فيما يقولون لسائر العرب عن النبي ﷺ حتى لا يختلف قولهم فيؤخذ عليهم الكذب في أمره، فذكروا أنهم يقولون إنه كاهن و إنه شاعر و إنه ساحر، فقال لهم: ما أنتم بقائلين من هذا شيئا إلا عرف أنه باطل، و إن أقرب القول فيه لأن تقولوا: ساحر جاء بقول هو سحر، يفرق به بين المرء و أبيه و بين المرء و زوجه و بين المرء<sup>(٢)</sup> و عشيرته ففرقوا عنه بذلك، فجعلوا يجلسون بسبيل الناس حين قدموا الموسم لا يمر بهم أحد إلا حذروه إياه وذكروا له أمره، و كان هذا الفعل منهم في أوائل المبعث.

(١) السيرة النبوية (١/١٦٥) باختصار وتصرف.

(٢) ليس في (ب): و بين المرء.



ثم قال ابن إسحاق<sup>(١)</sup>: بعد نقض الصحيفة و ذلك بعد المبعث بسنين فكان رسول الله ﷺ على ما يرى من قومه يبذل لهم النصيحة و يدعوهم إلى النجاة مما هم فيه، و جعلت قريش حين منعه الله منهم يجذرونه الناس و من قدم عليه من العرب.

و ذكر<sup>(٢)</sup> قصة الطفيل بن عمرو الدوسي و تحذير رجال من قريش له أمر النبي ﷺ، و قولهم إن قوله كالسحر يفرق بين المرء و زوجته، و أمرهم إياه بأن لا يكلمه ولا يسمع منه حتى جعل الكرسف في أذنه، لئلا يسمع قوله، و أبي الله إلا أن يسمعه بعض قراءة النبي ﷺ، و هو يصلي عند الكعبة، فلما سمعها كان ذلك سببا إلى أن اجتمع مع النبي ﷺ في بيته فعرض عليه الإسلام فأسلم.

ثم ذكر ابن إسحاق أن النبي ﷺ بعد موت عمه أبي طالب و رجوعه من الطائف و دخوله مكة في جوار المطعم بن عدي، و ذلك على مقربة من الهجرة كان يعرض نفسه في المواسم إذا كانت على قبائل العرب يدعوهم إلى الله و يخبرهم أنه نبي مرسل، و يسألهم أن يصدقوه و يمنعوه حتى يبين عن الله ما بعثه به<sup>(٣)</sup>.

(١) السيرة النبوية (٢٢/٢).

(٢) السيرة النبوية (٢٢/٢).

(٣) السيرة النبوية (٤٩/٢).

و ذكر<sup>(١)</sup> عن ربيعة بن عباد قال: إني لغلام شاب مع أبي بمى  
ورسول الله ﷺ يقف على منازل القبائل من العرب فيقول: « يا بني فلان  
إني رسول الله إليكم يأمركم أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وأن  
تخلعوا ما تعبدون من دونه من هذه الأنداد، وأن تؤمنوا بي وتصدقوني  
وتمنعوني حتى أبين عن الله عز وجل ما بعثني به ».

قال: و خلفه رجل أحول وضيء له غدירתان، عليه حلة عدنية،  
فإذا فرغ (ق. ١٠٢). رسول الله ﷺ من قوله وما دعا إليه قال ذلك الرجل:  
يا بني فلان إن هذا إنما يدعوكم إلى أن تسلخوا اللات والعزى من  
أعناقكم، و حلفاءكم من الجن من بني مالك بن أقيش إلى ما جاء به من  
البدعة والضلالة فلا تطيعوه ولا تسمعوا منه.

قال: فقلت لأبي: يا أبة من هذا الرجل الذي يتبعه يرد عليه ما  
يقول؟ قال: هذا عمه عبد العزى بن عبد المطلب أبو لهب.

و ذكر ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> أن اجتماع النبي ﷺ مع الأوس والخزرج  
بالليل إذ بايعوه بالعقبة على نصرتهم له و حمايتهم إياه إنما كان سرا من قريش  
وعن غير علم منهم، ثم إنهم سألوهم عن ذلك بعدما أصبح فأنكروه لهم، فلما  
تبين لقريش صحة ذلك بعد رحيلهم تبعوهم فأدركوا منهم سعد بن عبادة

(١) السيرة النبوية (٢/٥٠).

(٢) السيرة النبوية (٢/٦٨). معناه.

فصرفه إلى مكة وضربوه وأهانوه حتى استنقذه بعضهم لمعرفة تقدمت بينه وبينهم.

فإذا كانت قريش تعامل النبي ﷺ من أول مبعثه إلى هجرته هذه المعاملة من التكذيب له وتنفير الناس عنه و تخويف من آمن به فيلزم عن ذلك أن يكون من يحضر الموسم من العرب قد يلتبس عليهم أمر النبي ﷺ فلا تقوم الحججة عليهم كما ينبغي، وإن كان فيهم من قامت عليه الحججة بسماع القرآن منه و معرفة السامعين له بإعجازه فيتجه ذلك في بعض من حضر الموسم لا في كلهم.

لكون الناس متباينين في الذكاء والفتنة، فقد أرسل أبو ذر الغفاري أخاه إلى مكة عندما بلغه مبعث النبي ﷺ و قال له: اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي، فتوجه أخوه إلى مكة، ثم رجع فقال: رأيته يأمر بمكارم الأخلاق و كلاما ما هو بالشعر فقال له أبو ذر: ما شفيتني مما أردت<sup>(١)</sup>.

و قد صدق أبو ذر في هذا القول، إذ ليس فيه ما يؤذن بالنبوة، ثم توجه أبو ذر بنفسه حتى لقي النبي ﷺ و سمع قوله فأسلم حينئذ. و ذلك يدل على ما كان بينه وبين أخيه في الفهم من المباينة.

ثم إن من يحضر الموسم من العرب هم الأقل بالإضافة إلى من بقي منهم في قبائلهم، فإذا انصرفوا إليهم بعد حضور الموسم و أخبروهم بذكر النبي ﷺ، فلا بد أن يخبروهم بحاله مع قريش، و ذلك مما يشوش على السامعين أمر النبي ﷺ و يعتقدون أنه لو كان محقا لاتبعه قومه.

(١) أخرجه البخاري (٣٦٤٨) ومسلم (٢٤٧٤) عن ابن عباس.

و مقصودنا من هذا كله تبين ما ذكرناه من كون الحجة لم تقم على كافة العرب، إذ كان النبي ﷺ (ق. ١٠٢. ب). بمكة.

فإن قيل: إنما استندتم<sup>(١)</sup> في هذا المعنى إلى ما ذكر ابن إسحاق، و تلك الأخبار إنما هي من أقاصيص السير، فليس ينبغي أن تجعل قاعدة يبنى عليها الأصل الذي ذكرتم.

قلنا: نحن نعلم قطعاً أن حالة النبي ﷺ كانت بمكة على نحو مما قال ابن إسحاق، و إن لم نعلم ما ذكره من تلك الأخبار على التعيين، فإن القرآن قد نطق بتكذيب قريش له، قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلكُمْ عَمَلُكُمْ﴾ [يونس: ٤١]، وقال: ﴿وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ [ناطر: ٤] وقال: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ﴾ [النحل: ١١٣]، وقال: ﴿قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، و قال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ﴾ [يونس: ٣٩]<sup>(٢)</sup> و قال: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٦٦].

و نطق القرآن بنسبتهم إليه الكهانة والجنون والشعر، قال الله تعالى<sup>(٣)</sup>: ﴿فَذَكَرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ سَرَّصٌ بِهِ رَبِّبُ الْمُتَّبِعِينَ﴾ [الطور: ٢٩-٣٠].

(١) في (ب): أسندتم.

(٢) في (ب): سقطت هذه الآية والتي قبلها من (ب).

(٣) ليس في (ب).

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ وَمَا هُوَ يَقُولُ شَاعِرٌ قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تُذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤٠-٤١-٤٢] <sup>(١)</sup> وقال: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢] وقال: ﴿مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ حِنَّةٍ﴾ [سبا: ٤٦].

و ذكر تعالى عنهم أنهم قالوا عن القرآن إنه أساطير الأولين، و قالوا فيه إذا تلي عليهم: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الصافات: ١٥].

و قال زعيم منهم <sup>(٢)</sup>: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المتن: ٢٤-٢٥].

و قال تعالى فيما أرادوا أن يفعلوه بالنبي ﷺ: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْبُوَكَ أَوْ يُقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ﴾ [الأنفال: ٣٠]، و معنى ليشتبوك ليسجنوك. و لا يأترون بينهم في هذه الثلاثة الأشياء إلا وهم الظاهرون بمكة، و الغالبون على أمرها.

و لأجل ذلك اتفقوا على معاداة بني هاشم حتى دخلوا هم و بنو المطلب في الشعب و كتبوا بينهم الصحيفة و علقوها في الكعبة، و لم يلق النبي ﷺ و عشيرته أشد من ذلك لأجل الجهد الذي أصابهم، إذ كانوا لا يسايعونهم، و بسبب ظهور صناديد المشركين بمكة و استيلائهم على من دونهم من قبائلهم كانوا يعذبون من يؤمن منهم بالنبي ﷺ ليفتنوهم عن دينهم.

(١) من "كاهن" إلى هنا سقط من (ب).

(٢) هو الوليد بن المغيرة المخزومي، كما في تفسير ابن كثير (٤/٤٤٣) وغيره.

و ذلك هو السبب في هجرة من هاجر من المؤمنين إلى أرض الحبشة ليعبدوا الله تعالى بها آمنين من غير أن يجدوا من يفتنهم عن دينهم، وكان ذلك بأمر النبي ﷺ، إذ قال لهم: « لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإنها أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجا مما أنتم فيه »، ففعل الله ذلك بهم، وأقدمهم على رسوله بالمدينة آمنين مطمئنين حين فتح الله عليه خيبر. و كذلك أمر النبي ﷺ أصحابه الذين بقوا معه بمكة أن يهاجروا إلى المدينة قبل هجرته.

و قد نقل إلينا بالتواتر أنه ﷺ هاجر إلى المدينة (ق.١٠٣.١) هو وأصحابه و اتخذوها دار قرار و موضع استيطان، ولو كان بمكة آمن السرب قرير العين لم يخرج منها، كما قال النبي ﷺ لمكة في حديث: « أما و الله إني لأعلم أنك أحب البلاد إلى الله، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت »<sup>(١)</sup>.

و كان خروجه ﷺ مع صاحبه أبي بكر من مكة على حال خفية من قريش، و لذلك لجأ إلى الغار فأقاما فيه ثلاثا.

(١) رواه أحمد (٣٠٥/٤) عن أبي هريرة بسند صحيح.

وله شاهد عن ابن عباس، أخرجه الترمذي (٣٩٢٦) وابن حبان (٣٧٠٩) والحاكم (١٧٨٧)

و قد ذكر الله تعالى في كتابه العزيز كونهما في الغار حيث قال: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذِ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذِ هُمَا فِي الْغَارِ إِذِ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠].

فأخبر سبحانه بأنهم أخرجوه من مكة، و أخبر بأنه ﷺ كان يشجع صاحبه في الغار و ينهيه عن الحزن و يخبره<sup>(١)</sup> بأن الله معهما، يعني بذلك أن الله يأخذ بأعين قريش عنهما عند اتباعهم لهما حتى<sup>(٢)</sup> لا يعثروا على موضعهما.

يدل على هذا التأويل أن أنس بن مالك روى عن أبي بكر قال: قلت للنبي ﷺ و نحن في الغار: لو أن أحدهم ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه، قال: « يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما »<sup>(٣)</sup>.

و ليس معنى قوله: ﴿إِذِ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [التوبة: ٤٠] أنهم أخرجوه حقيقة بأن أزعموه عن مكة حتى خرج منها جهارا، و إنما معناه أنهم اضطروه إلى الخروج بالتكذيب له و الاستهزاء به و التبع لأمره، و ذلك هو معنى قوله ﷺ في الحديث المتقدم: « و لولا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت ».

(١) في (ب): ويخبر.

(٢) في (ب): على، وهو تصحيف.

(٣) رواه البخاري (٣٤٥٣-٣٧٠٧-٤٣٨٦) ومسلم (٢٣٨١) والترمذي (٣٠٩٦) وأحمد (٤/١) وابن حبان (٦٢٧٨-٦٨٦٩) وابن أبي شيبة (٤٥٩/٨) والبيهقي (٣٦) وأبو يعلى (٦٦) وغيرهم عن أنس عن أبي بكر.

فقد ثبت بما ذكرناه من هذه الطرق الصحيحة والمقطوع بها صحة معنى<sup>(١)</sup> ما ذكره ابن إسحاق، و بان بذلك ما ذهبنا إليه من أن تلك الحالة تمنع من قيام الحجمة بمكة على سائر العرب بأجمعهم.

الحالة الثانية: هي حالة النبي ﷺ بالمدينة بعد الهجرة و كانت على ضد حالته بمكة، قد أبدل الله له فيها حالة الخوف بالأمن، و حالة التكذيب بالتصديق، و حالة الخذلان له بالنصرة التامة.

إذ قبض الله له أصحابا و أنصارا و أعوانا على الحق، يقفون عند أمره، و ينقادون لطاعته، و يستسلمون لحكمه، و يقاتلون عنه من عاداه<sup>(٢)</sup>، و ينصرونه على كل من ناوأه، و هم المهاجرون الذين آمنوا به من قومه قريش (وغيرهم)<sup>(٣)</sup>، و الأنصار من (أهل المدينة)<sup>(٤)</sup> الذين هم الأوس و الخزرج.

قال الله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [النشر: ٨].

فأخبر الله عن المهاجرين أنهم ينصرون الله و رسوله إلا أن الله (ق.١٠٣.ب) تعالى لم يسمهم بالأنصار و سماهم بالمهاجرين لهجرهم عن أوطانهم، و ليفرق سبحانه بينهم و بين الأوس و الخزرج الذين خصهم باسم

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): عاده.

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).



الأنصار، سئل أنس بن مالك فقيل له: أكنتم تسمون بالأنصار في الجاهلية أو هو اسم سماكم الله به؟ فقال: بل هو اسم سمانا الله به<sup>(١)</sup>.

و هذا كما قال، فإنه لا يعرف لهم هذا الاسم إلا في الإسلام، قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠]، وقال: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧].

و يبين ذلك قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَتَصَرَّوْا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢]. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَتَصَرَّوْا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٧٤].

فإنه سبحانه وصف صنفين من المؤمنين: أحدهما بأنهم هاجروا وجاهدوا وهؤلاء هم المهاجرون.

و الثاني: بأنهم آووا و نصرُوا، وهذه هي<sup>(٢)</sup> صفة الأنصار الخاصة بهم. ففي هذه الحالة قامت الحججة على سائر العرب كافة، إذ ظهرت معجزته ﷺ عند جميعهم، و انتشرت دعوته و أمن أتباعه، و القرآن يأخذه عنه ﷺ من آمن به من سائر القبائل و يثونه في بلادهم و عند عشائرتهم، و سراياه تغزو المشركين منهم، فسرى الإيمان في قبائل العرب و دخل في

(١) رواه البخاري (٣٥٦٥) وغيره عن أنس.

(٢) سقط من (ب).

الإسلام كثير منهم حتى اختلط المسلمون منهم بالمشركين بكونهم كانوا يترلون الصحاري و الفلوات، فكانت الأمانة المفرقة بينهم الأذان.

فإن النبي ﷺ<sup>(١)</sup> كان إذا غزاهم لا يغير حتى يطلع الفجر، و كان يستمع الأذان، فإن سمع أذانا أمسك و إلا أغار، ثم لما كان بعد فتح مكة دخل الناس في دين الله أفواجا، كما قال تعالى، فلم يتوف الله رسوله ﷺ إلا و قد أسلم جميع قبائل العرب و لم يبق للشرك فيهم موضع.

ومن ارتد منهم بعد وفاته ﷺ قاتلهم أبو بكر حتى عاودوا الإسلام طوعا و كرها.

و اقتصارنا هاهنا على أن الحجّة قامت بالمدينة على كافة العرب، إنما هو بالنظر إلى احتياجنا إلى ذلك في الحكم اللاحق بهم على عبادة الأوثان حسبما نذكره، و إلا فقد قامت الحجّة حينئذ على جميع من بلغت الدعوة من الملوك و غيرهم، إذ كان النبي ﷺ يعم بدعوته الجميع، فمنهم من يرسل إليه رسولا، أو يكتب إليه كتابا، ومنهم من يياشر دعوته، و ذلك بحسب ما يتأتى في تبليغ الدعوة.

و الكلام على (ق.١٠٤.أ) تنويع هذا و بسطه ليس من غرضنا الآن.

(١) في (أ): ﷺ.

## فصل

فإذ و تبين<sup>(١)</sup> ما أردناه من كون العرب لم تقم الحجة<sup>(٢)</sup> على جميعهم بمكة و إنما قامت عليهم بالمدينة، فلنرجع إلى ما كنا فيه فنقول:  
إن الكتاب العزيز ينقسم إلى مكّي و مدني: فالمكي منه ما نزل بمكة قبل الهجرة، وهو الأكثر.

و المدني ما نزل منه بعد الهجرة سواء نزل بالمدينة أو نزل على النبي ﷺ و هو في سفر.

و الله تعالى يطلق على العرب في القرآن بأنهم مشركون و كفار، ونحن نفصل ذلك في المكي و المدني، ونقسم كل واحد منهما إلى قسمين، فنقول:

أما المكي فإن الله تعالى إذا أخبر فيه عن العرب بالشرك و الكفر فلا يخلو أن يكون المقصود به قريشا أو ينسحب ذلك القول على قريش و غيرهم من سائر العرب.

فأما ما يكون المقصود به قريشا أو يكون الظاهر فيه ذلك فإننا لا نحتاج به في هذا الباب الذي نحن بصدده، لأن إطلاق الشرك و الكفر عليهم هو

(١) في (ب): فإذا تقرر.

(٢) من (ب)، وفي (أ) أحييت على الهامش ولا تظهر في نسختي.

حقيقة لأجل أن<sup>(١)</sup> الحجة قد قامت عليهم بكون النبي ﷺ بين أظهرهم، وهو يصدع بما أمره الله به و يسمعهم القرآن امتثالا لأمر الله تعالى له بذلك، إذ قال: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ [الحجر: ٩٤]. والآية مكية، فمن لم يؤمن حينئذ فهو كافر بالنبي ﷺ و بما جاء به من عند الله.

و مثال ما نزل بمكة من القرآن فيما ذكرناه قول الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [نصت: ٢٦]، و قوله: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحزاب: ٧]، و قوله: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الكافرون: ٢-١]، و قوله: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ [نصت: ٦]، و قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [س: ٣١]، و قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]، و قوله: ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الْكَافِرُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٧]، ﴿وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، و قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [العنكبوت: ٥٢]، و قوله: ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَخِذُّوكَ إِلَّا هُرُوءًا﴾ [الأنبياء: ٣٦]، و قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢]،

(١) في (ب): لأن.

وقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١].

فهذه الآيات أكثرها يعلم بسياق الكلام فيها أن المقصود بها (ق. ١٠٤. ب) قريش.

و منها ما يكون الظاهر فيها ذلك.

و أما<sup>(١)</sup> ما ينسحب على قريش وغيرهم من العرب فيما نزل من القرآن بحكمة فذلك مما نحتاج به في مسألتنا، لأن الله تعالى إذا أطلق على جميعهم الإشراف والكفر، وفيهم من قامت عليه الحجة، ومن لم تقم عليه علمنا بذلك أن حكمهم في الإشراف واحد من حيث اجتمعوا في عبادة الأوثان و جعلوا مع الله شركاء.

و مثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾

[يوسف: ١٠٦].

فإن هذه الآية نزلت فيما كانت قريش وغيرهم يفعلونه في الجاهلية عند التلبية، إذ كانوا يقولون فيها: لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك<sup>(٢)</sup>.

و مما يدل على أن الآية ليس المقصود بها قريش فقط أن قبلها: ﴿وَمَا

أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، فما جاء بعدها من الآيات انعطف

عليها و رجع الضمير فيها كلها إلى عموم الناس.

(١) في (ب): ومنها.

(٢) رواه مسلم (١١٨٥) عن ابن عباس.

و قد أطلق سبحانه عليهم لفظ الإشراف ، و من ذلك قوله تعالى :  
﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لَكثيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧] فقد أخبر الله  
تعالى أن قتل الأولاد زين لكثير من المشركين و أطلق عليهم لفظ الإشراف  
وهم منتشرون في قبائل العرب و إن يكن في قریش منهم شيء فنادر، لأنهم لم  
يكونوا معروفين بذلك و قد نقل أن الواد لم يكن فيهم البتة، و أخبر الله تعالى  
أن الذين<sup>(١)</sup> زين ذلك للمشركين هم شركاؤهم.

و جاء في التفسير أنهم الشياطين<sup>(٢)</sup>، و قد كانوا يعبدونهم في الجاهلية  
كما تقدم ، و توعد الله تعالى من نزلت هذه الآية فيهم بقوله في آخرها :  
﴿فَدَرَّهُمْ وَمَا يَفْرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

و سيأتي الكلام على افتراء المشركين في الجاهلية على الله و ما كانوا  
ينسبونه إليه سبحانه من أحكامهم و أفعالهم، على أنه قد مضى من ذلك ذكر  
عند سياق الآيات في التحليل و التحريم.

و من ذلك قول الله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا  
وَلَا آبَاءَنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فأطلق سبحانه الإشراف على آباء  
المشركين الذين كانوا في الجاهلية و ماتوا قبل الإسلام، و نسب ذلك إلى من

(١) في (ب): الذي.

(٢) قاله مجاهد وابن زيد والسدي، كما ذكر ابن جرير (٣٥٢/٥-٣٥٣).

قاله من المشركين، فإن كانوا قريشا فقد أقروا على آبائهم<sup>(١)</sup> بالإشراك، و إن كانوا غيرهم من سائر العرب فكذلك.

و كيفما كان فقد أطلق لفظ الإشراك على من لم تقم عليه الحجة. وأما المدني من القرآن فينقسم أيضا باعتبار ما نحن بسبيله إلى قسمين: أحدهما: أن يعنى بالمشركين و الكفار من كان حينئذ في قيد (ق.١٠٥.١)، الحياة فهذا لا نحتج به، لأن إطلاق الكفر و الشرك عليهم إنما هو بعد انتشار الشريعة في قبائلهم وثبوت الحجة عليهم، فكفرهم و إشراكهم حينئذ متيقن من جميعهم، و سواء في ذلك قريش و غيرهم من العرب.

ومثال ذلك من القرآن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ٣٠]، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٥]. الآية.

وقوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٤٠]، وقوله: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حِطَّتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبة: ١٧].

و هذه الآيات عني بها قريش.

و أما ما يدخل فيه قريش و كافة العرب من الآيات فقوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُعْزَلْهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨]. وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

(١) في (ب): إيمانهم، وهو خطأ.

﴿أَمَّنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ﴾ [التوبة: ٢٨]. وقوله:  
 ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ  
 وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٣]. وقوله: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدَّوْا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾  
 [محمد: ١].

الثاني: ما ينسحب إطلاق الكفر والشرك<sup>(١)</sup> فيه على العرب قبل قيام  
 الحجة عليهم، و يدخل في ذلك من أدرك الإسلام منهم و من لم يدركه بأن  
 يموت في الجاهلية، فهذا مما نحتج به في مسألتنا، لأن إطلاق لفظ الكفر على  
 من هذه صفته يبين أنه كافر في الجاهلية.

و مثال ذلك قول الله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ  
 وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَكَرَّهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].  
 فإن الله تعالى نفى عن نفسه أن يكون قد جعل شيئا من ذلك محرما  
 أو صيره ديناً يتدين به، وأخبر أن الذين كفروا يفترون على الله الكذب في  
 نسبتهم تلك الأحكام إلى الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

و لا محالة أن عمرو بن لحي المخترع لذلك كله داخل فيهم، وكذلك  
 من بعده من العرب المتبعين له على ذلك، و قد أطلق الله عليهم اسم الكفر.

(١) في (ب): الشرك والكفر.

(٢) من (ب).



وقوله تعالى بإثر الآية: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة: ١٠٤]. معناه: وإذا قيل لمن أدرك الإسلام منهم، وهم بعض من كفر و جعل البحيرة والسائبة ديناً، و ليس يؤخذ من هذه الآية أن القائلين لما فيها هم الذين عُتُوا بالكفر في الآية التي قبلها فقط. و إنما قلنا ذلك لوجهين:

أحدهما: كون عمرو بن لحي داخلاً فيهم (ق. ١٠٥. ب) باختراعه لما ذكر في الآية كما<sup>(١)</sup> قدمناه.

و الثاني: قول هؤلاء المخبر عنهم: ﴿حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة: ١٠٤]، و معلوم أنهم كفار، و قد أخبروا أن حسبهم ما وجدوا آباءهم عليه، فصح أنهم وجدوا آباءهم على حال الكفر.

وهذا مثل قولهم في الآية المتقدمة: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾

[الأنعام: ١٤٨].

ولذلك قال تعالى في الآية التي نتكلم فيها: ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ

شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٤]، فنفى عنهم العلم و الاهتداء.

و مثال ذلك أيضا قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ

الَّذِينَ كَفَرُوا يُجِلُّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِيُؤَاطُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُجِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ رَبِّنَ

لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٣٧].

(١) في (ب): لما.

و الاستدلال بهذه الآية قوي، فإن النسيء المذكور فيها كان من أفعال الجاهلية على ما قدمناه، و قد أخبر سبحانه بأنه زيادة في الكفر و أن الكفار يضلون به في أنفسهم أو يضلون به غيرهم بحسب اختلاف القراءتين في الآية، و أخبر عنهم بأنهم يحلون ما حرم الله، وأنهم لا يراعون في ذلك نفس ما حرم الله من الأشهر، و إنما يراعون الموافقة لعدد الأشهر فقط، و أخبر أن ذلك زين لهم، و أنه من سوء أعمالهم.

فجمعت الآية للكفار المذكورين فيها بين زيادة الكفر و ضلالهم به واختراع الأحكام و مخالفة الله تعالى في التحليل و التحريم، و هؤلاء الكفار الذين يضلون بالنسيء ليسوا الفاعلين له فقط، أعني الذين كانوا ينسؤون الشهور على العرب في الجاهلية، بل يندرج فيهم المنقادون لهم وهم الذين يدينون به و يعملون عليه في تحليل الأشهر و تحريمها من أول ما فعل إلى أن جاء الله بالإسلام.

فإذن قد استوى في ذلك جميع المشركين من العرب.

## فصل:

و إذ و تقرر ما أصلناه فلنرجع إلى الآيات التي تقدم ذكرها قبل، إذ كنا ذكرناها ليعلم أفعال أهل الجاهلية منها، و نعيد الآن بعضها لنستقرئ حكمهم منها، فنقول:

قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْقِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٦] الآية. فأخبر أن الذين فعلوا ذلك لهم<sup>(١)</sup> شركاء، وهي الآلهة التي جعلوها تعبد مع الله أضافها الله تعالى إليهم لكونهم جعلوها شركاء لله بزعمهم، تعالى الله عن ذلك.

وقال في حكم الذين فعلوه: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٩] و قد تقدم ذكر ذلك، و مضى هنالك أنه لا يخلو أن يكون (ق.١.٦.١) الفاعلون لما في الآية قوما مخصوصين من العرب، كما قال ابن إسحاق<sup>(٢)</sup>، أو ينسحب ذلك على كافة العرب.

وكيفما ما كان فكل ما ذكر في هذه الآية ليس المقصود به<sup>(٣)</sup>، والله أعلم، قريشا، لأنهم لم يكونوا أصحاب حرث ولا بلدهم بلد زرع، ولهذا قال

(١) ليس في (ب).

(٢) السيرة النبوية (٥٥/١).

(٣) في (ب): بها.

إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ دُرَّتَيْ يَوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ﴾  
 [إبراهيم: ٣٧]. و قال تعالى: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرُثٌ﴾ [الأنعام: ١٣٨] الآية. وقال في  
 آخرها: ﴿اِقْتَرَاءٌ عَلَيْهِمْ سَبِيحُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

فأخبر أن قولهم إنما هو افتراء على الله، و أخبر أنه يجزيهم بافتراءهم،  
 وقال: ﴿سَبِيحُهُمْ وَصَفَّهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٩] أي سيكافئهم على وصفهم الكذب في  
 ذلك.

ولا معنى للمجازاة إلا العقوبة.

وقد تقدم الكلام على قوله: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ  
 وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ اِقْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٠] ، و ذكرنا الفرق بين قوله:  
 ﴿سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٠] وبين قوله: ﴿اِقْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، ثم  
 قال: ﴿قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

فأخبر بضلالهم كما أخبر بضلال (من ضل من) <sup>(١)</sup> أهل الكتاب في  
 قوله: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ﴾ [المائدة: ٧٧].

وقال تعالى في آخر الآيات: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمْ اللَّهُ بِهَذَا﴾  
 [الأنعام: ١٤٤]، أي حضرتكم ربكم فسمعتم منه ما ادعيتم عليه من التحليل والتحریم  
 على وجه التبكيث لهم كما تقدم.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

ثم قال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٤]. فأخبر بافترائهم على الله و ظلمهم و إضلالهم الناس، و هذه هي أوصاف الكفار.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٧].

فأخبر أن الذين لا يؤمنون<sup>(١)</sup>، وهم المشركون إذا فعلوا فعلا قالوا إن الله أمرهم به، و هذا من افترائهم على الله في نسبة الأحكام إليه من غير علم عندهم فيه، و لذلك قال الله لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨]، على وجه التوبيخ لهم.

ثم أخبر تعالى في الآية الثانية بما يأمر به، و هو القسط و العدل في الأمور و التوحيد لله على صفة الإخلاص في الدين.

و قال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَدْنَىٰ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يس: ٥٩]، فجعل فعل ذلك إما أن يكون بإذن من الله، و إما أن يكون بافتراء، و قد صح أن لا إذن من الله في الجاهلية، فلم يبق إلا أن يكون افتراء.

و قال تعالى بأثر هذا: ﴿وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ

(١) من "وإذا فعلوا فاحشة" إلى هنا سقط من (ب).

الْقِيَامَةِ ﴿ [يونس: ٦٠]، على وجه التهديد لمن فعل ذلك، لأن الافتراء على الله يلزمه الكفر، قال الله تعالى: (ق. ١٠٦. ب) ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ [النحل: ١٠٥].

وقال سبحانه: ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا نَصِفُ أُنْسُكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَقَرَّبُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يَفْلِحُونَ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ١١٦-١١٧].

فأخبر أن الذين يفترون على الله الكذب لا يكون لهم فلاح وهو الرشد والهدى الذي يكون لأهل الإيمان، قال الله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [المؤمن: ١]. وقال: ﴿ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٢٢].

وقوله: ﴿ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ﴾ [النحل: ١١٧] أي: لهم متاع قليل في الدنيا، ولهم عذاب أليم في الآخرة.

وقال تعالى: ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ ثَالِثَةً لِّسَأَلِنَ عَمَّا كُنتُمْ تَفْعُرُونَ ﴾ [النحل: ٥٦].

فأخبر أنه لا بد لهم من السؤال عن ذلك الافتراء.

وقد قال الله تعالى مثل هذا فيمن نص عليهم أنهم كفار حيث قال:

﴿ وَيَحْمِلْنَ أَثْمَالَهُمْ وَأَثْمَالًا مَعَ أَثْمَالِهِمْ وَلَيَسْأَلَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْعُرُونَ ﴾ [النكوت: ١٣].

و إذا كان السؤال لهم في الآخرة ترتب عليه العقاب.

و قال تعالى : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ ﴾ [النحل: ٦٢] أي البنات ،  
 ﴿ وَتَصِفُ أَسِنَّهُمُ الْكُذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى ﴾ [النحل: ٦٢]، قال مجاهد و قتادة: الحسنى  
 هاهنا هي البنون على ما تقدم.

ومعناه أن لهم الحال التي هي أحسن، وهم الذكران من الأولاد.  
 وقال بعض المفسرين: الحسنى هي الجنة، و ذلك بعيد في هذا الموضع،  
 لأن الذين يجعلون لله البنات لا يصدقون بالبعث و لا يقرون بالجنة، و قد أخبر  
 الله تعالى بعداهم في قوله: ﴿ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ ﴾ [النحل: ٦٢]، أي  
 متقدمون إلى النار و مستعجلون إليها، على قراءة من قرأ بفتح الراء<sup>(١)</sup>.

ومن هذا المعنى قوله الطَّلِيحَاتُ: « و أنا فرطكم على الحوض »<sup>(٢)</sup>.

ومن قرأ مفرطون بكسر الراء فمعناه أنهم سابقون في الإساءة، من  
 قولهم: أفرط فلان على فلان إذا أربى عليه في الشر<sup>(٣)</sup>.

(١) قال أبو علي الفارسي في الحجة للقراء السبعة (٧٣/٥): قرأ نافع وحده: وأهم مفرطون، بكسر  
 الراء خفيفة من أفرطت.

و قرأ الباقر (مفرطون) بفتح الراء، من أفرطوا فهم مفرطون.

(٢) رواه البخاري (٣٤٠١-٦٠٦٢-٦٢٠٥-٦٢١٢-٦٢١٧-٦٦٤٢) ومسلم (٢٢٨٩- فما  
 بعد) عن جندب وسهل بن سعد وأبي سعيد الخدري وعقبة بن عامر وابن مسعود.

(٣) نسب ابن كثير (٥٧٤/٢) لمجاهد وسعيد بن جبير و قتادة أن معناه مفرطون منسيون فيها  
 مضيعون، و لقتادة أيضا معجلون إلى النار، من الفرط وهو السابق إلى الورد.

قال: ولا منافاة، لأنهم يعجل بهم يوم القيامة إلى النار وينسون فيها أي يخلدون.

واختار ابن جرير (٦٠٤/٧) المعنى الأول وضعف الثاني.

فهذه الآيات قد أطلق الله سبحانه على من ذكر فيها بأنهم مشركون، و أنهم يفعلون الفواحش، و يزعمون أن الله أمرهم بها و أنهم يفترون على الله الكذب في التحليل و التحريم، و ذلك كله كفر، و إذا كانوا كفارا فحكم الكفار معلوم وهو المجازاة على ذلك بالنار و التخليد فيها أبد الآباد، و قد صرح الله تعالى لهم بالنار في قوله: ﴿لَا جَزَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ﴾ [النحل: ٦٢] ، و بالعذاب في قوله: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النحل: ١١٧]، و بالمجازاة في قوله: ﴿سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

والظاهر من هذه الآيات التي ذكرناها في هذا الفصل أنها تنسحب على جميع العرب.

وقد تقدم أن الحجة لم تقم عليهم جميعا بمكة، و الآيات المذكورة كلها مكية، و إذا انسحبت (ق.١.١٠٧) عليهم فيؤخذ منها أنهم كفار في جاهليتهم، هذا على ما استقرينا من هذه الآيات و غيرها مما قدمنا ذكره، و قد وجدنا من القرآن النص على من كان في الجاهلية بالتكفير، و هو مترل على أهل الأوثان، و قد ذكرناه بعد هذا في فصل اقتضاه الكلام هنالك، و هو آخر الفصول المتكلم عليها في هذا القسم.



## فصل:

و إذ فرغنا من الكلام على الآيات المتضمنة للمعنى الذي<sup>(١)</sup> قصدناه،  
فلنتكلم على الأحاديث الواردة في ذلك أيضا فنقول:

تقدم أول هذا القسم الذي نحن بصدده حديث النبي ﷺ أنه رأى عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، و جاء في الحديث الثاني هنالك إطلاق الكفر عليه بقوله ﷺ «لأنكم بن الجون: «إنك مؤمن و هو كافر»<sup>(٢)</sup>، و ذكر ﷺ أنه أول من غير دين إبراهيم وإسماعيل فنصب الأوثان و بحر البحيرة و سيب السوائب.

فانظر أيها الواقف على هذا الموضوع كيف استحق عمرو بن لحي النار بهذه الأفعال، و لم يعذره الله تعالى بكونه كان في الجاهلية، حيث لا شريعة هنالك تلزمه، و مع ذلك فهو أبو خزاعة التي كانت عيبة رسول الله مؤمنهم و كافرهم، و قد أدخلهم رسول الله ﷺ معه في كتاب القضية عام الحديبية حين أدخلت قريش معهم بني بكر بن عبد مناة بن كنانة، ف وقعت بعد ذلك حرب بين خزاعة و بني بكر بن عبد مناة، فأعان مشركو قريش حلفاءهم بني بكر، و نقضوا بذلك العهد، فكان ذلك سبب فتح مكة لنصر رسول الله ﷺ خزاعة.

(١) سقط من (ب).

(٢) تقدم.

وقد روي عنه عليه السلام أنه قال يومئذ لسحابة رآها: « إن هذه السحابة تستهل بنصر بني كعب »<sup>(١)</sup>، و بنو كعب من خزاعة، و كعب هو ولد عمرو بن لحي لصلبه كما تقدم. فعمرو المذكور لم ينجه شيء من حصوله في النار المعدة للكفار وتعذبه فيها بحسب كفره.

و نحن لا نكتفي في العقاب له بعذابه على الكفر فقط، بل نقول: إنه يعذب عذابا زائدا على ذلك، فإن عليه وزره ووزر من اقتدى به و سلك سبيله في عبادة الأوثان وغير ذلك من أفعاله، فإن قاعدة الشرع تؤذن بذلك، قال الله تعالى في الكفار: ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّوهُمْ بغيرِ علمٍ ﴾ [النحل: ٢٥] (ق. ١١١ ب).

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص ذلك من أوزارهم شيئا »<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه ابن إسحاق في السيرة (٤٩/٥) مرسلا.

(٢) رواه مسلم (١٠١٧) والنسائي (٧٦/٥) وأحمد (٣٥٧/٤) والدارمي (٥١٨) والحميدي

(٣٥٢/٢) والطبراني في الكبير (٣١٥/٢-٣٢٨-٣٣٠-٣٤٣) والأوسط (٣٨٤/٨) والبيهقي في

الشعب (١٩٩/٣) عن جرير مرفوعا.

وليس هذا مقصورا على هذه الأمة بدليل الحديث الصحيح الذي ورد في ابن آدم القاتل لأخيه حيث قال رسول الله ﷺ: « لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل »<sup>(١)</sup>.

وإذا صح هذا المعنى في ابن آدم القاتل بكونه أول من سن القتل، فكذلك يكون في عمرو بن لحي، لكونه أول من سن للعرب عبادة الأوثان ولا فرق، فكما يكون على القاتل الأول كفل من دم كل (نفس يقتلها غيره ظلما من غير أن ينقص ذلك من وزر كل قاتل على القتل الذي يباشره شيئا، فكذلك يكون على عمرو بن لحي كفل)<sup>(٢)</sup> من وزر كل من تبعه على الإشراف من غير أن ينقص ذلك من وزر كل مشرك على إشرافه شيئا. وإذا حكم بأن عمرو بن لحي مشرك كافر، كما أخبر عنه النبي ﷺ، فكل من اقتدى به وسلك سبيله أيضا مشرك كافر، فيجاء على هذا أن جميع من اتبعه على الإشراف من زمانه إلى أن جاء الله بالإسلام كلهم في النار كما كان هو في النار.

(١) رواه البخاري (٣١٥٧-٦٨٩٠) ومسلم (١٦٧٧) والنسائي (٨١/٧) والترمذي (٤٢/٥) وابن ماجه (٨٧٣/٢) وأحمد (٣٨٣/١-٤٣٠-٤٣٣) والحميدي (١١٨) وابن حبان (٥٩٨٣) والبيهقي (١٥/٨) وابن أبي شيبة (٤٠٢/٦) والطبراني في الأوسط (٣٤٦/٢) عن ابن مسعود.  
(٢) ما بين القوسين في (ب) هكذا: من يقتل تأسيا به من غير أن ينقص ذلك من وزر كل من تبعه على الإشراف من غير أن ينقص ذلك.

وقد ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> ما يدل على ذلك فإنه قال في السير: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه قال: حدثت أن رسول الله ﷺ قال: « رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار فسألته عن من بيني وبينه من الناس فقال: هلكوا »<sup>(٢)</sup>.

فقوله: "هلكوا" ليس معناه ماتوا، فإن كل أحد يدرك أن الأمم التي بين زمن عمرو بن لحي وبين مجيء الإسلام قد ماتوا، وإنما معناه هلكوا بالنار، أي عذبوا بها كما قال النبي ﷺ: « ولا يهلك على الله إلا هالك »<sup>(٣)</sup>، وإنما يعذبون لأنهم كانوا على مثل ما كان هو عليه من الإشراك والكفر. والحديث مرسل.

وذكر وثيمة نحو ذلك من طريق ابن جريج عن عكرمة مولى ابن عباس عن النبي ﷺ مرسلًا أيضًا.

(١) السيرة النبوية (٥٣/١).

(٢) والحديث فيه مبهم، وهو من حدث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، وقد صرح المصنف قريبا بأنه مرسل.

(٣) رواه مسلم (١٣١) وأحمد (٢٧٩/١) وأبو نعيم في المستخرج (٣٣٨) وأبو عوانة (٢٤٢) والطبراني في الكبير (١٦١/١٢) عن ابن عباس.

قال ابن رجب في جامع العلوم (٣٥٧/١): يعني بعد هذا الفضل العظيم من الله والرحمة الواسعة منه بمضاعفة الحسنات والتجاوز عن السيئات لا يهلك على الله إلا من هلك وألقى بيده إلى التهلكة وتجراً على السيئات ورغب عن الحسنات وأعرض عنها.

ونص الحديث عنده قال: قال رسول الله ﷺ: « رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار على رأسه فروة. قال له: يا رسول الله من في النار؟ قال: من بيني وبينك من الأمم. قال المقداد بن الأسود: يا رسول الله: من عمرو بن لحي قال: أبو هؤلاء لحي من خزاعة، وهو أول من جعل البحيرة والوصيلة والحامي، ونصب الأوثان حول الكعبة وغير الحنيفة دين إبراهيم، وأشبه ولده به هذا الرجل، لرجل عنده يقال له أكثم بن الجون، قال: يا رسول الله أضرني شبهه (ق ١١٢). قال: « لا، أنت مسلم، وهو كافر »<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث هو مثل حديث ابن إسحاق المسند الذي ذكرناه<sup>(٢)</sup> أولاً وفيه ما يشبه مرسله الذي سقناه آنفاً، وهو قول الراوي فيه قال له: يا رسول الله من في النار قال: « من بيني وبينك من الأمم ».

وفي الأصل الذي كتبنا منه هذا من كتاب وثيمة في هذا الموضوع احتلال.

فإن كان رسول الله هو السائل لعمرو بن لحي فيكون هذا الحديث مثل مرسل ابن إسحاق سواء، ومعنى ذلك أن يكون النبي ﷺ يسأل عمرو بن لحي عن من معه في النار حين رآه فيها.

(١) وهذا الحديث بهذا اللفظ زيادة على إرساله فوثيمة هو ابن موسى تقدم أنه ضعيف. وأصل الحديث صحيح كما تقدم.

(٢) في (ب): ابن إسحاق المذكور.

وإن كان عمرو بن لحي هو السائل لرسول الله فيكون المعنى فيه: كان عمرو بن لحي سأل رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> عن من يستحق العذاب، فكان الجواب أن قال له: "من بيني وبينك من الأمم" على وجه التوبيخ لعمرو، أي هؤلاء الذين اتبعوك على الإشراف في الدنيا هم أتباعك الذين يكونون في النار معك في الآخرة.

ومما يدل على تكفير أهل الجاهلية الذين كانوا على هذه الوتيرة ما ذكره ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> من قول عتبة بن ربيعة للنبي ﷺ إذ قال له: إنك منا حيث قد علمت من السلطة<sup>(٣)</sup> في العشيرة والمكان في النسب، وإنك قد أتيت قومك بأمر عظيم فرقت به جماعتهم، وسفهت به أحلامهم، وعبت به آهنتهم ودينهم، وكفرت من مضى من آبائهم، فاسمع مني أعرض عليك أمورا تنظر<sup>(٤)</sup> فيها لعلك تقبل منا بعضها فقال له رسول الله ﷺ: « قل يا أبا الوليد، أسمع »، وذكر القصة، وتلاوة النبي ﷺ "حم السجدة" عليه.

(١) من (ب).

(٢) ذكره ابن إسحاق (١٧٨/١)، وفي سنده مبهم كما سيذكر المصنف.

والحديث رواه ابن أبي شيبة (٤٤٠/٨) وعنه عبد بن حميد (١١٢٣) وأبو يعلى (٣٥٠/٣) ثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن الذيال بن حرملة الأسدي عن جابر، لكن ليس فيه اللفظة المستشهد بها: "كفرت من مضى من آبائهم".

وهو عند الحاكم (٣٠٠٢) مختصر من طريق جعفر بن عون عن الأجلح به.

والأجلح مختلف فيه، والذيال انفرد ابن حبان بتوثيقه.

(٣) كذا في السيرة لابن إسحاق، وفي النسختين: السلطة.

(٤) في (ب): ننظر.

فإنه ﷺ سمع من عتبة قوله: وعبت به آلهتهم ودينهم وكفرت من مضى من آبائهم، ولم يرد ذلك عليه، فدل إقرار النبي ﷺ عتبة على ذلك القول أنه كذلك فعل مع قريش في تكفير آبائهم، وهم قد ماتوا في الجاهلية. والاستدلال بهذا الخبر قوي في معناه لو كان مسنداً، وإنما هو من الأحاديث المرسلة، وذلك أن ابن إسحاق قال فيه: حدثني يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال: حدثت أن عتبة بن ربيعة، وذكر القصة بطولها. لكن عندنا في هذا الباب الذي نحن بسبيله أحاديث صحيحة، وكل ما نذكر منها في هذا الفصل فهو في صحيح مسلم<sup>(١)</sup>، فمنها الأحاديث التي ذكرها في كسوف الشمس، وفي بعضها ذكر عمرو بن لحي كما تقدم قبل<sup>(٢)</sup>.

وأعاد مسلم ذكره وكون النبي ﷺ رآه وهو يجر قصبه في النار في آخر كتابه<sup>(٣)</sup>، وعنده في بعض الطرق في الكسوف<sup>(٤)</sup>: «ورأيت أبا ثمامة عمرو بن ملك يجر قصبه في النار».

وينبغي أن يكون هذا غير عمرو بن لحي، فإن عمرو بن لحي هو عمرو بن ربيعة.

(١) صحيح مسلم (٢/ص ٦٢٢ رقم ٩٠٤).

(٢) ليس في (ب).

(٣) (٤/٢١٩١).

(٤) (٢/٦٢٢).

وفي الحديث من هذا الطريق<sup>(١)</sup>: « ورأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض »، وساق مسلم لهذا الحديث (ق. ١١٢. ب) طريقا آخر وقال: بهذا الإسناد مثله، إلا أنه قال: « ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة »، ولم يقل من بني إسرائيل، هذا نصه.

فعلى هذه الرواية يحتمل أن تكون هذه المرأة من أهل الفترة، وفي بعضها: « وحتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار كان يسرق الحاج بمحجنه، فإذا<sup>(٢)</sup> فطن له قال إنما تعلق بمحجني، وإن عُقل عنه ذهب به ».

وهذا لا يكون إلا من أهل الفترة، فإن<sup>(٣)</sup> الحج إنما كان عند العرب لا عند بني إسرائيل، وتعذبه بالنار ليس لسرقته فقط، بل ذلك لكفره فإنه لا يكون إلا على ما كانت العرب عليه من عبادة الأوثان، وإنما ذكر سرقته للحاج لوصفه الخاص به حتى يمتاز عن غيره من أهل الشرك.

(١) أي حديث مسلم المتقدم قريبا، وقد ورد حديثها مفردا من رواية ابن عمر.

رواه البخاري (٥٤٦-٢٢٣٦-٣٢٩٥) ومسلم (٢٢٤٢) والبيهقي (٢١٤/٥) (١٣/٨).

وفي الباب عن أبي هريرة.

(٢) في (ب): فإن.

(٣) في (ب): فإنما.



ومنها ما جاء في قصة أبي طالب بن عبد المطلب إذ قال له النبي ﷺ: « قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله »، فقال له عبد الله بن أبي (١) أمية وأبو جهل بن هشام: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فقال (٢) أبو طالب آخر ما كلمهم به: هو على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول لا إله إلا الله، فأخبر ﷺ بعد ذلك عن أبي طالب أنه من أهل النار، وإن كان أخفهم عذاباً (٣).

فإن قيل: إنما كان (٤) أبو طالب من أهل النار لكون الدعوة بلغته، فلم يؤمن بالله ولا برسوله.

(١) سقطت من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش.

(٢) في (ب): فقال له.

(٣) روى البخاري (١٢٩٤-٣٦٧١-٤٣٩٨-٤٤٩٤-٦٣٠٣) ومسلم (٢٤) والنسائي (٢٠٣٥) وأحمد (٤٣٣/٥) وابن حبان (٩٨٢) والطبراني في الكبير (٣٤٩/٢٠) وغيرهم من طريق الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه أنه أخبره أنه لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة. قال رسول الله ﷺ لأبي طالب: يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله. فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب.

فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعودان بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب. وأبي أن يقول لا إله إلا الله. فقال رسول الله ﷺ: أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك.

فأنزل الله تعالى فيه: ما كان للنبي. الآية.

وقد أعله ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢/٤٧٠-٤٧١) بالإرسال.

وأجبت عنه في الأحاديث المنتقدة في الصحيحين (رقم ٩٣).

(٤) في (ب): يكون.

قلنا: هذا صحيح، ولم نسق الحديث لهذا المعنى، وإنما سقناه لكون أبي طالب وأبي جهل وابن أبي أمية ذكروا عبد المطلب بحضرة النبي ﷺ، واتفقوا على أنها خلاف الدعوة التي دعا إليها النبي ﷺ عمه أبا طالب من التوحيد، إذ قال له: قل لا إله إلا الله، فكان موت أبي طالب على ملة عبد المطلب وإخبار النبي ﷺ عنه بأنه من أهل النار من أدل دليل على أن ملة عبد المطلب وقريش إنما هي إشراك.

وجاء في الحديث الصحيح<sup>(١)</sup> أن قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] إنما عني بذلك أبو طالب، ونهي النبي ﷺ عن الاستغفار له لكونه مشركا.

وإذا أطلق عليه<sup>(٢)</sup> بعد موته بأنه مشرك، (ق. ١١٣. أ.) وهو قد مات على ملة أبيه عبد المطلب دل ذلك على أن أباه كان كذلك.

وقد أنكرت قريش دعاء النبي ﷺ إياهم إلى توحيد الله وقالوا: ﴿أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]، كما حكى الله عنهم في كتابه.

(١) تقدم قريبا.

(٢) في (ب): آخر عنه.

وأخبر عنهم فيه بأنهم إذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا، والذي ألفوا عليه آباءهم هو عبادة الأوثان والإشراك بالله، فصح أنهم مع آباءهم مشركون.

ومنها حديث عائشة<sup>(١)</sup> قالت: قلت يا رسول الله ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه قال: « لا ينفعه، إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين »<sup>(٢)</sup>.

وهذا الحديث فيه إخبار النبي ﷺ بأن العمل الحمود إذا فعل في الجاهلية لا يكون عليه ثواب ولا ينفع صاحبه في الآخرة، وذلك إنما يكون لمن هو غير متصف بالإيمان بدليل قوله ﷺ في ابن جدعان: « إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين ».

معنى ذلك أنه لم يؤمن قط.

فإن هذا الذي ذكره ﷺ قد تضمن أصل الإيمان الذي هو التوحيد لله بقوله: « رب »، والاعتراف بأنه سبحانه يغفر الخطايا والتصديق بالآخرة المعبر عنها بيوم الدين الذي هو يوم الجزاء على الخير والشر.

هذا مع أن ابن جدعان كانت عنده خلق جميلة تقتضي فعل الخير: من إطعام الطعام ونصر المظلوم، وقد عقد في داره حلف الفضول لسنه وشرفه،

(١) حديث عائشة هذا والتعليق عليه ساقط من (ب)، وأثبت في هامش (أ).

(٢) رواه مسلم (٢١٤) وأحمد (٩٣/٦-١٢٠) والحاكم (٤٣٩/٢) وابن حبان (٤٠-٣٩/٢) وأبو

يعلى (١٣٢/٨-٢٨٣) عن عائشة.

وشاهده النبي ﷺ قبل المبعث ، وروي عنه صلى الله عليه والسلام أنه قال :  
 « لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا ما أحب أن لي به حمر النعم،  
 ولو ادعى به في الإسلام لأجبت ». ذكره ابن إسحاق<sup>(١)</sup>.

وإنما قال النبي ﷺ هذا القول في ذلك الحلف لأجل انعقاده على نصر من  
 وجد بمكة مظلوما والقيام معه حتى ترد عليه مظلمته سواء كان من أهلها أو  
 من غيرهم، وإذا لم ينفع ابن جدعان تلك الأعمال الحـ (سان في) الآخرة  
 فقد صح أنه (...) <sup>(٢)</sup>.

ومنها حديث أنس أن رجلا قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: « في

النار »، فلما قفا دعاه فقال: « إن أبي وأباك في النار » <sup>(٣)</sup>.

فإن هذا الرجل لما سأل النبي ﷺ عن أبيه وكان من أهل الجاهلية  
 أخبره بأنه في النار، ثم لما خاف عليه أن يرتد أو يجد في نفسه ما يبعثه على

(١) السيرة النبوية (١/٨٧) و عنه البيهقي (٦/٣٦٧) قال: حدثني محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ  
 التيمي أنه سمع طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري يقول قال رسول الله .  
 وهذا مرسل حسن.

(٢) طمس في (أ) بمقدار نصف سطر، وسقط من (ومنها حديث عائشة) إلى هنا من (ب).

(٣) رواه مسلم (٢٠٣) و أبو داود (٤٧١٨) و أحمد (٣/١١٩-٢٦٨) و ابن حبان (٥٧٨) وأبو  
 عوانة (٢٨٩) و البيهقي (٧/١٩٠) و أبو يعلى (٣٥١٦) من حديث حماد بن سلمة عن ثابت  
 عن أنس.

مخالفة الشريعة في الجملة دعاه فقال<sup>(١)</sup> له: « إن أبي وأباك في النار »، على وجه التسلية والعزاء له.

لأنه إذا كان أبو النبي ﷺ في النار كان كون أبي السائل في النار من باب الأحرى والأولى، وهذا يدل على ما قلناه من أن أبا السائل كان من أهل الجاهلية<sup>(٢)</sup>.

فإن النبي ﷺ جعله مع أبيه عبد الله في قرن، وأبوه عبد الله بن عبد المطلب كان من أهل الجاهلية ولم يكن عنده شيء يوجب النار عليه مما يحدثه من نفسه لصغر سنه، فإنه مات في حال الشبيبة، وهو ابن عشرين أو يزيد في حياة أبيه عبد المطلب، وإنما غايته أن يكون على مذهب أبيه وقومه

(١) في (ب): في الجملة قال...

(٢) قال العلامة أبادي في عون المعبود (٣٢٤/١٢): وكل ما ورد بإحياء والديه ﷺ وإماتهما ونحاقما أكثره موضوع مكذوب مفترى، وبعضه ضعيف جدا لا يصح بحال، لاتفاق أئمة الحديث على وضعه وضعفه، كالدارقطني والجوزقاني، وابن شاهين، والخطيب، وابن عساكر، وابن ناصر، وابن الجوزي، والسهيلي، والقرطبي، والمحب الطبري، وفتح الدين بن سيد الناس، وإبراهيم الحلبي، وجماعة.

وقد بسط الكلام في عدم نجاة الوالدين: العلامة إبراهيم الحلبي في رسالة مستقلة، والعلامة علي القاري في شرح الفقه الأكبر، وفي رسالة مستقلة. ويشهد لصحة هذا المسلك هذا الحديث الصحيح.

والشيخ جلال الدين السيوطي قد خالف الحفاظ والعلماء المحققين، وأثبت لهما الإيمان والنجاة، فصنف الرسائل العديدة في ذلك، منها رسالة التعظيم والمنة في أن أبوي رسول الله في الجنة. قلت- أي أبادي دائما-: العلامة السيوطي متساهل جدا، لا عبرة بكلامه في هذا الباب ما لم يوافقه كلام الأئمة النقاد.

في ديانتهم و التمسك بملتهم، فإذا كان هو ممن يعذب فأحرى بذلك من طال عمره و كثر وزره منهم<sup>(١)</sup> (حتى يعلم أن ذلك الحكم ليس مقصوراً على أبيه في الجاهلية)<sup>(٢)</sup>.

ومنها حديث أبي هريرة قال: زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال ﷺ: « استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت »<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث فيه أن النبي ﷺ لم يؤذن له في الاستغفار لأمه، وإن أذن له في زيارة قبرها، وإنما لم يؤذن له في الاستغفار، لأن معناه طلب المغفرة، والمغفرة معناها العفو عن الذنوب، ولا يعفى عن المرتكب للذنوب، إلا إذا كان متصفاً بالإيمان، لكون الأصل الذي هو شرط في ذلك عنده، فتغفر له الفروع التي هي الذنوب<sup>(٤)</sup>.<sup>(٥)</sup>

(١) من: "لأنه إذا كان أبو النبي ﷺ"، إلى هنا من (ب)، وسقط من (أ).

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) تقدم.

(٤) هذه الفقرة في (ب) هكذا: و القول في هذا الحديث كالقول في الذي قبله، فإنما عامنة إنما كانت على ملة قومها قريش، و لم يكن عندها زائد على ذلك، و كون النبي ﷺ أذن له في زيارة قبرها هو من باب قوله تعالى: ﴿ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ [قصص:١٥]، مع تذكر الآخرة برؤية القبور وكونه لم يؤذن له في الاستغفار لها إنما ذلك لكونها غير مومنة، و الاستغفار هو طلب المغفرة، والمغفرة إنما تتناول أهل الإيمان فقط، فإن معناها العفو عن الذنوب، ولا يعفى عن صاحب الذنوب إلا إذا كان مؤمناً، لكون الأصل عنده، فتغفر له الفروع التي هي الذنوب .

(٥) وقد فات المصنف أحاديث في هذا الباب:

ولذلك أمر نبينا ﷺ بالاستغفار للمؤمنين على الإطلاق، فقال الله له: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِدِينِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [عمد: ١٩]، وقال نوح ﷺ، (وهو أول الرسل)<sup>(١)</sup>: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِي مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨]، فافتتح دعاءه باستغفار خاص له ولأهل بيته، ثم عطف عليه باستغفار عام لسائر المؤمنين، ولم يستغفر خصوصا وعموما إلا لمن هو مؤمن. (ق. ١٠٨. ب)

و أما الكفار فقد دعا عليهم في آخر هذه الآية و فيما قبلها و هم أحياء فأجاب الله دعاءه فيهم فأغرقهم جميعا.

و هذا الدعاء منه ﷺ (على قومه إنما كان للشقاوة التي سبقت في حقهم من الله تعالى، و قضى عليهم بها، ولو كان دعاؤه لهم و لم يكن عليهم لجاز، فإن)<sup>(٢)</sup> الدعاء للكافر وهو في قيد الحياة بالتوفيق و الخير و المغفرة جائز<sup>(٣)</sup>، لأن الله تعالى إذا قبل ذلك الدعاء فيه هداه إلى الإيمان، فقد قال

- عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن ينحر مائة بدنة، وأن هشام بن العاص نحر حصته خمسين بدنة، وأن عمرا سأل النبي ﷺ عن ذلك، فقال: «أما أبوك، فلو كان أقر بالتوحيد، فصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك». رواه أحمد (١٨١/٢) بسند حسن.

وفي صحيح مسلم (٢٨٦٧) ومسنده أحمد (٢٠١/٣) أن النبي ﷺ سمع أصوات قوم يعذبون في قبورهم، كانوا قد دفنوا في الجاهلية.

(١) من (ب).

(٢) هذه الفقرة في (ب) كما يلي: إنما هو محمول على كونه على أنه لن يؤمن منهم أحد إلا من آمن قبل ذلك على ما أوحى الله تعالى إليه و...

(٣) في (ب): يجوز.

الطفيل بن عمرو للنبي ﷺ: إن دوسا استعصت علي فادع الله عليهم،  
 (وكان قد أسلم على يديه بعضهم)<sup>(١)</sup>، فقال ﷺ<sup>(٢)</sup>: «اللهم اهد دوسا  
 وات بهم»، فدخلوا حينئذ في الإسلام بجملتهم.

وهكذا دعا ﷺ في أول الإسلام لعمر أو أبي جهل بن هشام (..) <sup>(٣)</sup>:  
 «اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو عمر بن الخطاب» <sup>(٤)</sup>.

فأجاب الله دعاءه في أحبهما إليه، حتى قال ابن مسعود<sup>(٥)</sup>: ما  
 زلنا أعزة منذ أسلم عمر<sup>(٦)</sup>.

وجاء في الحديث أن النبي ﷺ ذكر نبيا من الأنبياء أدمى قومه وجهه  
 وهو يمسح الدم عنه ويقول: «اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» <sup>(٧)</sup>. <sup>(٨)</sup>

(١) ما بين القوسين ليس في (ب).

(٢) ﷺ ليس في (ب).

(٣) بتر في (أ).

(٤) رواه الترمذي (٣٦٨١) وأحمد (٩٥/٢) وابن حبان (٦٨٨١) وعبد بن حميد (٧٥٩) من طريق  
 خارجة بن عبد الله الأنصاري عن نافع عن ابن عمر، وسنده حسن أو قريب منه.  
 و في الباب عن ابن عباس وابن مسعود.

(٥) بتر في (أ)، وأتمته اعتمادا على السياق ومصادر الحديث.

(٦) رواه البخاري (٣٤٨١-٣٦٥٠) وابن حبان (٦٨٨٠) والحاكم (٤٤٩٠) والبيهقي (٣٧١/٦)  
 وابن أبي شيبة (٤٧٩/٧) والبخاري (١٨٨٨) والطبراني في الكبير (١٦٥/٩) عن ابن مسعود.

(٧) من: "وهكذا دعا" إلى هنا سقط من (ب).

(٨) رواه البخاري (٣٢٩٠-٦٥٣٠) ومسلم (١٧٩٢) وابن ماجه (٤٠٢٥) وأحمد (٣٨٠/١) وابن  
 حبان (٦٥٧٦) وغيرهم من طريق الأعمش عن شقيق عن ابن مسعود.



و أما إذا مات الكافر على كفره فلا يجوز الاستغفار له، فإنه لا يغفر له أصلاً، لأنه قد سد على نفسه بالكفر باب الرحمة الموجبة للمغفرة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ تَمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُغْفَرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [محمد: ٣٤]. فأخبر أن المغفرة لا تكون للكفار الذين ماتوا على كفرهم.

و قال تعالى في من يسر الكفر: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يُغْفَرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المتفرون: ٦].

و قال تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْهَوُا يُغْفَرَ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨] فعلق المغفرة للكفار بالانتهاء عن الكفر، ولا يكون الانتهاء عن الكفر إلا بالإيمان ولا بد، فرجعت المغفرة إلى أصلها الذي قررناه في أهل الإيمان. و قد يعترض معترض هاهنا بأمرين:

أحدهما: من يعذر من أهل الفترة فلا يعذب، و هم الذين ليس عندهم توحيد ولا كفر، حسبما نذكرهم في القسم الرابع، فإنهم إذا لم يعذبوا ودخلوا الجنة فقد غفر لهم.

و الثاني: إن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه وهو مشرك فقال: ﴿وَاعْفِرْ

لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦]، فسأل المغفرة لأبيه مع علمه بضلاله.

و الجواب عن ذلك أن نقول: أما الاعتراض بالوجه الأول فهو غير لازم، لكون الصنف المذكور من أهل الفترة غير مؤاخذين بشيء لا من جهة أن الحجة لم تقم عليهم، ولا من كونهم ليس عندهم ما عند الصنف الآخر من عبادة الأوثان و اختراع الأحكام فهم غير مكلفين، و إنما كلامنا في

من تلحقه المغفرة أو لا تلحقه من (ق. ١٠٩. ١). المكلفين الذين يستوجبون الثواب والعقاب بحسب الإيمان والكفر، أو من ألحقه الشرع بهم. و أما من ليس بمكلف مثل الصنف المعذور أو من لم تبلغه الدعوة فلا تطلق عليهم المغفرة، فإنهم لا يحاسبون لعدم التكليف، و إذا لم يحاسبوا لم تقرر عليهم ذنوب تغفر لهم، و إنما يغفر ما يمكن أن يؤخذ به من الذنوب، فإذا لم تكن مؤاخذة فلا غفران، و كونهم لا يعذبون هم في ذلك مثل المجانين والصبيان الذين لا يعذبون، إذ لا تكليف، و إن فرضنا دخولهم جميعا الجنة فذلك من الله تعالى تفضل محض و جود صرف من غير أن يطلق على ذلك غفران.

و أما الاعتراض الثاني: و هو أن إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه و هو مشرك فاعتراض صحيح، ونحن نجيب عنه<sup>(١)</sup> بحول الله فنقول: استغفار إبراهيم لأبيه إنما كان لوجهين:

أحدهما: إنه قد كان تقدم وعده له بذلك في قوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ رَبِّي حَقِيماً﴾ [برم: ٤٧]، فوفى له بالوعد حين استغفاره له. و الثاني: إن استغفاره كان في حياة أبيه، و إبراهيم طامع بإيمانه حينئذ.

و كنا قد استنبطنا هذين الوجهين مما فهمناه من القرآن قبل هذا، فلما شرعنا في تأليف هذا الكتاب وجدنا ذلك المعنى مسطورا للسلف.

(١) ليس في (ب).

فقد<sup>(١)</sup> روي عن ابن عباس أن إبراهيم لم يزل يستغفر ربه لأبيه حتى مات أبوه و إنما استغفر له و هو حي، رجاء أن يسلم و يهديه الله فلما نزلت على النبي صلى الله عليه<sup>(٢)</sup> : ﴿وَأَعْفِرْ لَأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الصَّالِينَ﴾ [الشعراء: ٨٦] قال : « دلوني على قبر آمنة و عبد الله فدل عليهما »، فانطلق يستغفر لهما فأنزل الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] إلى آخر الآية، ذكره وثيمة عنه<sup>(٣)</sup>.

و ذكر أيضا من حديث قتادة عن الحسن<sup>(٤)</sup> قال لما مات أبو طالب قال النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> : « نهيتم أن استغفر لأبي وهو مشرك، و أنا أستغفر لعمي »، فأنزل الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣] يعني به أبا طالب.

فاشتد على النبي ﷺ فقال الله لنبيه : ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤] حين قال : ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي

(١) من (و كنا قد) إلى هنا سقط من (ب).

(٢) في (ب): ﷺ.

(٣) روى نحوه عنه ابن جرير (٤٥/١١) وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه كما في الدر المنثور (٣٠٠/٤).

(٤) رواه إسحاق بن بشر وابن عساكر عن الحسن كما في الدر المنثور (٣٠١/٤-٣٠٢).

(٥) في (ب): وذكر من حديث قتادة عن الحسن مرسلا أن النبي ﷺ قال في حديث.

حَقِيًّا ﴿ [مرم: ٤٧] ، ﴿ فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ ﴾ [التوبة: ١١٤] أي مات على (ق. ١٠٩. ب) الشريك ﴿ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤].  
يعني بالحليم<sup>(١)</sup>: الرشيد، و الأواه<sup>(٢)</sup>: الدَّعَاءُ إلى الله ، و المنيب<sup>(٣)</sup>:  
المستغفر. انتهى ما ذكره وثيمة<sup>(٤)</sup>.

و الذي يدل على أن استغفار إبراهيم لأبيه كان في حياته ظاهر ما  
نزل من القرآن في سورة الشعراء فإن الله تعالى افتتح القصة بمخاطبة إبراهيم  
لأبيه و قومه فقال: ﴿ وَأَنْتَ عَلَيْهِمْ بَأٌ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ إلى  
قوله: ﴿ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ  
الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء: من ٦٩ ٧٧].

(١) قال القرطبي (٢٧٦/٨): الحليم: الكثير الحلم، و هو الذي يصفح عن الذنوب و يصبر على  
الأذى، و قيل الذي لم يعاقب أحدا قط إلا في الله، و لم ينتصر لأحد إلا لله.

(٢) ذكر القرطبي (٢٧٥/٨) أنه اختلف فيها على (١٥) قولاً، و نسب ما ذكره المصنف لابن  
مسعود و عبيد بن عمير.

و قيل: الرحيم بعباد الله.

و قيل: الموقن.

و قيل: المؤمن.

(٣) قال القرطبي (٧٣/٩): المنيب: الراجع، يقال أناب إذا رجع.

(٤) من "وأنا أستغفر لعمي" إلى هنا سقط من (ب).

ثم وصف لهم رب العالمين بقوله: ﴿الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٧٨]،  
و مضى في ذلك إلى أن رجع إلى الدعاء فقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي حُكْمًا وَالْحَقِيقِي  
بِالصَّالِحِينَ﴾ [الشعراء: ٨٣] إلى قوله: ﴿وَأَعْفِرْ لِي أَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦].

فظاهر هذه الآيات وقوع ما فيها متصلا بعضه ببعض، و ذلك يقتضي  
أن الدعاء كان في حياة أبيه آزر، إذ<sup>(١)</sup> الدعاء متصل بمحاوررة إبراهيم لأبيه  
وقومه، و يكون معنى قوله: ﴿إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٨٦]، أي: فيما خلا  
من عمره، فإذا غفر له انتقل عن الضلال إلى الهدى، إذ لا تتصور المغفرة مع  
المقام على الشرك إلى الممات.

و إذا حملنا استغفار إبراهيم لأبيه على أنه كان في حياته<sup>(٢)</sup> اندرأ  
السؤال.

وليس في<sup>(٣)</sup> قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ  
وَعَدَهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤]<sup>(٤)</sup> ما ينافي ذلك<sup>(٥)</sup>، فإن الموعدة هي قوله: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ  
لَكَ رَبِّي﴾ [مرم: ٤٧]، على ما قلناه<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ب): إذا.

(٢) ونحوه لابن كثير (٢/٣٩٤)، ونسبه لابن عباس ومجاهد والضحاك وقتادة وغيرهم.

(٣) في (ب): ومما يدل على ذلك.

(٤) زاد في (ب): فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه.

(٥) ليس في (ب): ما ينافي ذلك.

(٦) كذا في (ب)، وفي (أ): على تقدم.

و قيل أيضا في التفسير: إنه كان قد وعده أن يسلم<sup>(١)</sup>، و ليس في القرآن ما يدل على ذلك.

و معنى<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة: ١١٤]، أي لما تبين لإبراهيم كون أبيه عدو لله بموته على الشرك تبرأ منه حينئذ، على ما مضى عن ابن عباس و الحسن<sup>(٣)</sup>.

و من قال: إنه كان قد وعده أن يسلم قال لما رأى إبراهيم تماديه على الكفر و تبين له أنه لا يسلم تبرأ منه حينئذ.

وتبرؤ إبراهيم منه على أي التأويلين كان يؤذن بأنه لم يستغفر له<sup>(٤)</sup> إلا في الوقت الذي يجوز الاستغفار له، و ذلك<sup>(٥)</sup> قبل أن يموت على شركه.

ثم لو فرضنا أن دعاء إبراهيم عليه السلام إنما كان لأبيه بعد موته فلا بد أن نفرض أيضا أن إبراهيم دعا له في الوقت الذي لا يعلم أنه مات على الكفر ولا بد، إذ في الممكن أن يموت آزر و إبراهيم عليه السلام غائب عنه (ق. ١١٠)، فيجوز عليه السلام أن يموت أبوه على الإيمان فيستغفر له من هذا الوجه، لا سيما على قول من قال إنه قد كان وعده أن يسلم، ويكون تبري إبراهيم عليه السلام بعد ذلك منه عندما علم بموته على الكفر، و سواء علم ذلك بوحى أو بغيره.

(١) قاله ابن عباس كما في تفسير القرطبي (٢٧٤/٨).

(٢) ليس في (ب).

(٣) في (ب): قاله ابن عباس و الحسن.

(٤) في (ب): وتبرؤ إبراهيم منه يدل على أنه لم يستغفر.

(٥) سقط من (ب).

وإنما حملنا على هذا التقدير علمنا بأن الشرائع متفقة على أن المشرك لا يغفر له، و أن الإيمان هو الشرط في الغفران، قال الله تعالى إخباراً عن قول المسيح عليه السلام: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]. و إذا حرم الله على المشرك الجنة و أدخله النار فهو غير مغفور له، و ذلك قول عام على لسان عيسى عليه السلام.

و قال تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ مِنْ كُلِّ مُكَبَّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ﴾ [غافر: ٢٧]، ولا معنى للإيمان بيوم الحساب إلا أنه يوم جزاء على الكفر و الإيمان بالنار و الجنة.

و قد ذكر الله تعالى عن الذي آمن من قوم موسى هذا المعنى جلياً فقال: ﴿وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ [غافر: ٣٨] إلى آخر الآيات، و فيها أن من عمل سيئة فلا يجزى إلا مثلها، و أنه شرط في دخول الجنة: العمل الصالح ممن هو مؤمن، ثم قال: ﴿وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَكَدُّعُونِي إِلَى النَّارِ﴾ [غافر: ٤١]، ثم بين كيف دعوه إلى النار بقوله: ﴿تَدْعُونِي لَأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ﴾ [غافر: ٤٢] إلى آخر ما حكاه الله عنه، فأخبر أن الشرك و الكفر بالله مؤد إلى النار.

و كذلك قالت سحرة فرعون: ﴿إِنَّا آمَنَّا بِرَبِّنَا لِنَعْفَرَ لَنَا خَطَايَانَا﴾ [طه: ٧٣] فرتبوا المغفرة على الإيمان.

و هذا كله يدل على أن موسى عليه السلام كان يصرح بذلك عندهم

فتلقاه عنه من آمن به.

و لذلك قالت امرأة فرعون: ﴿رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ﴾ [التحریم: ١١]، علما منها بأن من آمن كانت الجنة ثوابه، ثم قالت: ﴿وَجَنِّي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَجَنِّي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحریم: ١١]، استبلاغا في التبري من الكفر والهرب من لواحقه.

و قد تقدم أن نوحا عليه السلام وهو أول الرسل استغفر للمؤمنين والمؤمنات، و لم يستغفر في ذلك الوقت الذي هو آخر أمره إلا لمن هو مؤمن، و ذلك موافق لما صدر منه لقومه قبل ذلك بالسنين المتطاوله، إذ قال لهم: ﴿يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوهُ وَأَطِيعُوا لَكُمْ مِنْ دُنُوبِكُمْ﴾ [نوح: ٣٢]، فرتب المغفرة على تقوى الله وعبادته، و ذلك هو معنى الإيمان، وهكذا القول في سائر الأمم.

فلم يبعث الأنبياء صلوات الله عليهم إلا لدعاء الخلق إلى الله وتعريفهم بأن من لى دعوتهم تناولته المغفرة فحصل له الثواب، و من لم يستجب لهم لم تتناوله فلزمه العقاب.

وقد أدرك هذا المعنى المؤمنون من الجن قال الله تعالى حكاية عنهم: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ دُنُوبِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٣١] إلى آخر الآيتين. وسيأتي الكلام على ذلك في موضعه بحول الله.

والنص عندنا موجود على أن الله تعالى لا يغفر الإشراك به، إذ قال في موضعين من كتابه العزيز: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨]، و ذلك



منه سبحانه قضية عامة أخبر بها عن نفسه أنه يفعل كذلك بكل مشرك يوم القيامة، الذي هو محل الفصل بين الأنبياء صلوات الله عليهم وبين الأمم الذين بعثوا إليهم.

وإذا تقرر هذا فلنرجع إلى ما كنا فيه فنقول<sup>(١)</sup>: إن الآية المتقدمة وهي قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤]، إنما ذكرها سبحانه لثلا يحتاج أحد على أن الاستغفار جائز للمشركين بكون إبراهيم عليه السلام استغفر لأبيه وهو مشرك<sup>(٢)</sup>.

روينا من طريق قاسم بن أصبغ عن علي بن أبي طالب قال: سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت له: تستغفر لهما وهما مشركان؟ قال: فقال: أو لم يستغفر إبراهيم لأبيه؟، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ﴾ [التوبة: ١١٤].<sup>(٣)</sup>

(١) من: "ثم لو فرضنا في آخر (١٠٩ب) إلى هنا سقط من (ب).

(٢) هذه الفقرة في (ب): هكذا: وهذه الآية ذكرها الله تعالى لثلا يحتاج بها أحد على كون إبراهيم استغفر لمشرك إذ قصد بالآية التي تقدمتها المعينة لمن ذكر فيها.

(٣) رواه الترمذي (٣١٠١) والنسائي (٢٠٣٦) وأحمد (٩٩/١-١٣٠) والحاكم (٣٦٥/٢) والبخاري (١٠٨/٣) وأبو يعلى (٤٥٧/١) والبيهقي في الشعب (٤١/٧) من طرق عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الخليل عن علي. وضححه الحاكم.

وسفيان بن عيينة سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط، بخلاف الثوري، لكن لم يتميز لي أيهما المقصود هنا.

ورواه البيهقي من وجه آخر عن أبي أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي الخليل (كذا) عن علي.

و ذكر مكّي في الهداية عن عمرو بن دينار قال : قال النبي ﷺ :  
 « استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك فلا أزال أستغفر لأبي طالب حتى ينهاني  
 الله عن ذلك » ، فقال أصحابه: لنستغفرن لآبائنا كما استغفر النبي ﷺ لعمه  
 فأنزل الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ إلى قوله :  
 ﴿ لَأَوْأَىٰ حَلِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup> [التوبة: ١١٣، ١١٤].

قال: وقيل: نزلت الآية في أم رسول الله أراد أن يستغفر لها فمنع من ذلك.

---

= و زكريا هو ابن أبي زائدة سمع من أبي إسحاق بعد الاختلاط.  
 ورواه ابن جرير (٤٢/١١) بسند فيه كاتب الليث عن ابن عباس.  
 (١) رواه الحاكم (٣٦٦/٢) من طريق أبي حمة اليماني حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر به.  
 وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وقال لنا أبو علي علي إثره: لا أعلم أحدا وصل هذا الحديث عن سفيان غير أبي حمة اليماني وهو ثقة، وقد أرسله أصحاب ابن عيينة.  
 قلت: لم أر من وثقه، و الحاكم متساهل.  
 ورواه شبل عن عمرو بن دينار مرسلا، خرجه ابن جرير (٤٨٨/٦).  
 وراجع تفسير ابن جرير.  
 والحديث وارد من طرق صحيحة، لكن ليس فيه الشاهد الذي قصد المصنف بإيراده، وهو استغفار الصحابة لآبائهم لاستغفار النبي ﷺ لعمه.

روي<sup>(١)</sup> أن النبي ﷺ لما قدم مكة وقف على قبر أمه حتى سحنت عليه الشمس رجاء أن يؤذن له فيستغفر لها، حتى نزلت ما كان للنبي. الآية. قال ذلك ابن عباس وغيره<sup>(٢)</sup>.

قال: وروي أن الآية نزلت في أبي النبي ﷺ، وذلك أنه ﷺ سأل جبريل ﷺ عن (ق. ١١٤. أ) قبر أبويه فأرشدته إليهما فذهب إليهما فكان يدعو لهما وعلي ﷺ يؤمن، فنهى عن ذلك. انتهى ما ذكره مكّي.

(١) في (ب): وذلك.

(٢) رواه عبد الرزاق (٣/٥٧٢-٥٧٣) عن ابن جريج قال حدثت عن مسروق بن الأجدع عن ابن مسعود.

و في سنده مجهول، و هو من حدث ابن جريج.

لكن يجمع الطرق علمنا من حديثه:

فرواه الحاكم (٣٢٩٢) و ابن حبان (٣/٢٦١) و الشاشي (١/٣٩٥) من طريق عبد الله بن وهب أنبا ابن جريج عن أيوب بن هانئ عن مسروق عن ابن مسعود به.

وصححه الحاكم على شرطهما.

و أيوب بن هانئ كوفي قال أبو حاتم: شيخ صالح.

و قال الدارقطني: يعتبر به.

و قال ابن معين: ضعيف.

و ذكره ابن حبان في الثقات.

والحديث صححه الحاكم، لكن تعقبه الذهبي بقوله: أيوب ضعفه ابن معين.

ورواه ابن جرير (٦/٤٨٩) عن ابن عباس وعن عطية مرسلا.

و رواه أحمد (٥/٣٥٥) عن بريدة، و لم يذكر نزول الآية.

و قد جزم ابن حجر في الفتح (٨/٥٠٨) بثبوته فقال: وقد ثبت أن النبي ﷺ أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها، فزلت هذه الآية.

وذكر طرقه ثم قال: فهذه طرق يعضد بعضها بعضا.

فهذه الآية قد اختلف في سبب نزولها كما ترى، أعني قوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]، فمنهم من قال إنها نزلت في كون النبي ﷺ أراد أن يستغفر لأمه، ومنهم من قال لأبويه جميعا، ومنهم من قال لعمه أبي طالب، وهو المذكور في الصحيح، كما تقدم. فأبو النبي ﷺ لا فرق بينهما وبين جده عبد المطلب (في الحكم)<sup>(١)</sup>، كما أنه لا فرق بين عبد المطلب وأبيه هاشم<sup>(٢)</sup>، ولا بين هاشم وأبيه عبد مناف، ولا بين عبد مناف وأبيه قصي، فكلهم آباء للنبي ﷺ، وهم متساوون عند الله في الحكم.

وأما أبو طالب فيتزل من النبي ﷺ مترلة الوالد<sup>(٣)</sup>، إذ كان كافلا له من صغره بوصية عبد المطلب به إليه لكونه شقيق أبيه، وهو في الحكم بمترلة آزر لكون كل واحد منهما قامت عليه الحجة وبلغته الدعوة إلا أنه أحسن حالا وأخف عذابا من آزر، وذلك لوجهين:

— أحدهما: أن أبا طالب لم يرد على النبي ﷺ ردا منكرا كما فعل آزر مع إبراهيم ﷺ، وإنما غايته أن قال للنبي ﷺ عندما دعاه إلى التوحيد

(١) من (ب).

(٢) في (ب): لا فرق بينه وبين عبد المطلب وأبيه هاشم.

(٣) في (ب) تقدم و تأخير بنفس المعنى.

بقول لا إله إلا الله: « لولا أن تعيرني قريش يقولون إنما حملة على ذلك الجزع، لأقررت بها عينك »<sup>(١)</sup>.

وأما آزر فإنه لما خاطبه إبراهيم بقوله: ﴿ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾ [مرم: ٤٢].

كان جوابه أن قال: ﴿ أَرَأَيْبُ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ [مرم: ٤٦].

- والثاني: أن أبا طالب قام بوظيفة عظيمة وهي حماية النبي ﷺ عن أن تناله قريش بمكروه وقيامه دونه وتحريضه بني هاشم وبني المطلب على نصرته، حتى دخل جميعهم معه ومع النبي ﷺ الشعب، إلا ما كان من أبي لهب فقط.

ومعنى ذلك موجود لأبي طالب في شعره وموجود في الأحاديث كما تقدم ذكره قبل.

وقد ذكر ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> من حديث هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ قال بمكة في قصة: « ما نالت مني قريش شيئاً أكرهه حتى مات أبو طالب ».

(١) رواه مسلم (٢٥) و الترمذي (٣١٨٨) و أحمد (٤٣٤/٢-٤٤١) و أبو عوانة (٢٤) و أبو يعلى (٦١٧٨) من طريق أبي حازم عن أبي هريرة.

(٢) السيرة النبوية (٤٦/٢).

وأما آزر فلم تكن منه حماية لإبراهيم وإنما كان مع قومه عليه، ولذلك كان ﷺ يخاطبهم جميعاً خطاباً واحداً، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: ٦٩].

وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزحرف: ٢٦].  
وقال: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَائِلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾.

فقالوا له: ﴿وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ﴾ ، ثم قالوا: ﴿أَحْسِنَا بِالْحَقِّ أَمْ أَنْتَ مِنَ اللَّاعِينَ﴾ إلى قوله: ﴿حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٥١-٨٦].  
ولم يقل تعالى: قال قومه، وإنما قال: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ﴾، وظاهر ذلك أنه يعود إلى أبيه وقومه.

فلما نجى الله إبراهيم من النار اعتزل الجميع منهم (ق. ١١٤. ب) وتركهم على دينهم، كما حكى الله عنه في سورة مريم.

ونبينا ﷺ لم يعتزل قريشاً، بل كان يغاديهم ويراوحهم في المسجد الحرام ويصدع بما أمره الله تعالى بين أظهرهم، (إذ كان مأموراً بذلك)<sup>(١)</sup>، وكان عمه أبو طالب<sup>(٢)</sup> من ورائه يحميه ويحوطه على ما تقدم، ولهذا كان النبي ﷺ حريصاً على إسلامه، فلما مات ولم يسلم كان يستغفر له.

(١) من (ب).

(٢) سقط (أبو طالب) من (ب).

يدل على ذلك قوله في الحديث الصحيح<sup>(١)</sup>: «أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك»، إذ الظاهر من هذا أن الاستغفار منه ﷺ لأبي طالب كان واقعا لأجل القسم، ويحتمل استغفاره ﷺ له وجهين:

أحدهما: أن يكون النبي ﷺ لا علم له حينئذ بأن من هو مشرك لا تناله المغفرة، إذ يجوز الغفران لكل مشرك على الإطلاق أو لبعض المشركين ممن كان له أثر حسن، مثل أبي طالب.

وأعني بقولي: "يجوز" الجواز العقلي، إذ ليس في العقل ما يقضي بأن المشرك لا يغفر له، لاسيما والنبي ﷺ قد نزل عليه بمكة قول إبراهيم: ﴿وَاعْفِرْ لِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشراء: ٨٦]. فانضاف هذا الدعاء من إبراهيم إلى كون الغفران جائزا في العقل فاستغفر النبي ﷺ لعمه من أجل ذلك.

ويكون هذا هو الحامل له على أن يستأذن في الاستغفار لأمه، وعلى هذا يدل ما مضى من التفسير عن ابن عباس وغيره، إذ قالوا: إن النبي ﷺ انتهى عن ذلك لما نزلت عليه: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] الآية، و السورة مدنية.

الوجه الثاني: أن يكون النبي ﷺ يعلم حين الاستغفار أن المغفرة لا تنال المشرك، لكن يكون قصده من الاستغفار تخفيف العذاب، ويكون سبب إقدامه عليه كونه لم يته عنه، مع ما أنزل عليه من استغفار إبراهيم لأبيه<sup>(٢)</sup>

(١) هو طرف من حديث المسيب بن حزن في قصة وفاة أبي طالب، وقد تقدم.

(٢) من: "مع ما أنزل" إلى هنا سقط من (ب).

وتخفيف العذاب بنفسه فائدة، وقد وجدت هاهنا، فإن النبي ﷺ أخبر بأن  
أبا طالب أهون أهل النار عذابا، وقال: « لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من  
النار ». (١)

والذي حملنا على هذا التأويل مع أن الأول أظهر ما نقله ابن إسحاق،  
إذ ذكر المحاورة التي كانت بين النبي ﷺ وبين قريش بمحضرة أبي طالب حتى  
قال لهم النبي ﷺ: « كلمة واحدة تعطونها تملكون بها العرب وتدين لكم  
بها العجم وهي لا إله إلا الله »، فنفروا من ذلك (٢)، ورأى النبي ﷺ من لين  
كلام أبي طالب ما أطمعه في إسلامه فجعل يقول: « أي عم فأنت فقلها  
(ق. ١١٥). أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة » (٣).

(١) تقدم.

(٢) رواه الترمذي (٣٦٥/٥) وأحمد (٢٢٧/١) والحاكم (٤٦٩/٢) وابن حبان (٨٠/١٥) من طريق سفيان عن الأعمش عن يحيى بن عمارة (أو ابن عباد) عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. ويحيى المذكور انفرد ابن حبان بتوثيقه.

ورواه أحمد (٣٦٢/١) وابن أبي شيبة (٤٤٢/٨) من طريق الأعمش ثنا عباد بن جعفر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس.

(٣) رواه ابن إسحاق (٤٦/٢) قال فحدثني العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن بعض أهله عن ابن عباس.

و في سنده مجهول.

ورواه الحاكم (٣٦٦/٢) من طريق سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بلفظ: فقل كلمة تجب لك علي بها الشفاعة يوم القيامة.

لكن سفيان بن حسين ضعيف في الزهري.



فقوله ﷺ: « أستحل لك بها الشفاعة »، إن صح ذلك عنه يدل على أنه ﷺ علم حينئذ أن التوحيد هو السبب في نيل الشفاعة وأن المشرك معزل عنها، وذلك موافق لما قاله بعد إذ ذكر الدعوة التي اختبأها شفاعته لأمتة ثم قال: « فهي نائلة إن شاء الله من أمتي من مات لا يشرك بالله شيئا »<sup>(١)</sup>.

وإنما لم تكن الشفاعة في الآخرة لمن هو مشرك لأجل أن المغفرة لا تتناوله، وإنما تكون الشفاعة في المحل الذي تتأتى<sup>(٢)</sup> له المغفرة، قال ﷺ: « من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا<sup>(٣)</sup> دخل النار »<sup>(٤)</sup>.

فلم يجعل ﷺ للمشرك منزلاً إلا النار، وقد أخبر الله بعدم المغفرة له فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ [النساء: ٤٨] (كما تقدم ذكره)<sup>(٥)</sup>، ولو تصور أن يغفر لمشرك لكان ذلك لأبي طالب لمكانه من رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>.

= وقد صح الحديث عند البخاري (٣٦٧١-٤٣٩٨-٤٤٩٤-٦٣٠٣) وغيره بلفظ: أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بما عند الله.

(١) تقدم.

(٢) في (ب): تأتي.

(٣) ليس في (ب).

(٤) رواه البخاري (١١٨١) عن ابن مسعود، ورواه مسلم (٩٢-فما بعد) عن ابن مسعود وجابر وأبي ذر.

(٥) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٦) من (ب).

ولكون ذلك لا يتصور إلا مع الإيمان ولم يكن منه إيمان أنزل الله تعالى على نبيه في حق أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصر: ٥٦]، معناه أن الله تعالى يفعل ما يشاء في خلقه من هدي أو ضلال من غير اعتبار بمن يجب ذلك أو يكرهه.

وهذا المعنى قد ذكره عليه السلام لقريش وكرره عليهم، فإنه كان يقول عندما نزلت عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]: «يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار لا أغني عنكم من الله شيئا، يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار لا أغني عنكم من الله شيئا، ثم أخذ يذكر كذلك بطون قريش، إلى أن انتهى إلى فصيلته، فقال: يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار لا أغني عنكم من الله شيئا، ثم رجع إلى الأشخاص على التعيين فقال: يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا، يا صفية بنت عبد المطلب عمه رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا، يا فاطمة بنت رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا»<sup>(١)</sup>.

فهؤلاء هم أقرب القرابة إلى رسول الله، لاسيما فاطمة فهي أحبهم إليه، وقد قال لها كما قال لغيرها: «لا أغني عنك من الله شيئا».

(١) رواه البخاري (٢٦٠٢-٤٤٩٣) ومسلم (٢٠٦) والنسائي (٣٦٤٦-٣٦٤٧) وابن حبان (٦٥٤٩) والدارمي (٢٦٣٢) والبيهقي (٢٨٠/٦) والطحاوي (٢٨٥/٣-٣٨٨/٤) عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

وقد ذكر ابن إسحاق<sup>(١)</sup> عند موت أبي أمامة أسعد بن زرارة والمسجد يبنى في أول زمن الهجرة أن رسول الله ﷺ قال: « بئس الميت أبو أمامة، ليهود ومناقبي العرب يقولون: لو كان نبيا لم يمت صاحبه، ولا أملك لنفسي ولا لصاحبي من الله تعالى<sup>(٢)</sup> شيئا ». .

وهذا كله<sup>(٣)</sup> امتثال<sup>(٤)</sup> منه ﷺ لما أمره الله به إذ يقول له: ﴿ قُلْ إِنِّي لَأَأْمَلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ [الحن: ٢١] ويقول أيضا<sup>(٥)</sup>: ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ [يونس: ٤٩].

وقال تعالى فيما يلزمه من تبليغ الرسالة: ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [الشورى: ٤٨]. و قال: ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [الأنعام: ٩٩]، وإذا لم يكن عليه إلا البلاغ فالله تعالى يهدي إلى الإسلام برسالته من يشاء و يصرف ذلك عن من يشاء من قريب له ﷺ<sup>(٦)</sup> أو بعيد، لا يسأل سبحانه عما يفعل. وإلى هاهنا انتهى بنا القول في تقرير حال هذا القسم الذي كنا فيه.

(١) رواه ابن إسحاق في السيرة النبوية (١١٣/٢) بسند مرسل. فهو ضعيف.

(٢) من (ب).

(٣) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٤) في (ب): امتثالا.

(٥) سقط في (ب).

(٦) سقط من (ب).

## فصل:

إن قال قائل: فإذا ظهر من القرآن والحديث أن كل<sup>(١)</sup> هذا القسم الذين فرغتم من الكلام عليه<sup>(٢)</sup> معذبون بالنار لكفرهم وإشراكهم دل ذلك على أنهم كانوا مخاطبين بشريعة ومتعبدين بها، و معلوم أن الشرائع لا تؤخذ إلا عن الأنبياء، فإن يكن النبي الذي خوطبوا بشريعته هو إسماعيل عليه السلام و إلا لم يلزمنا تعيينه.

قلنا: هذا يردده<sup>(٣)</sup> نصوص القرآن فإنه<sup>(٤)</sup> لم يأتيهم رسول حتى بعث نبينا<sup>(٥)</sup> محمد عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿الم نُنزِلُ الْكِتَابَ لَأرَبِّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَمْ يَقُولُونَ اقْتِرَاهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِنُنذِرَ قَوْمًا مَا أْتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: ١-٣].

و قال سبحانه: ﴿يس وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ نُنزِلُ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ لِنُنذِرَ قَوْمًا مَا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ﴾.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): فرغتم منه.

(٣) في (ب): ترده.

(٤) في (ب): بأنهم.

(٥) في (ب): رسول إلا نبينا.

وقال عز اسمه: ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ  
لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٦].

وقال جل جلاله: ﴿ وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُوهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ  
مِنْ نَذِيرٍ ﴾ [سبا: ٤٤].

فهذه الآيات كلها مخاطبة من الله تعالى لمحمد ﷺ بأنه لم يرسل إلى  
العرب قبله من رسول.

و لذلك قال قتادة: ما أنزل الله جل ذكره على العرب كتابا قبل  
القرآن ولا بعث إليهم رسولا قبل محمد ﷺ<sup>(١)</sup>.

و صدق قتادة، فإن الله تعالى يقول: ﴿ أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ  
مُتَسَمِّكُونَ ﴾ [الزخرف: ٢١]، ثم أضرب عن ذلك بقوله: ﴿ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا  
عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٢]. فأخبر عنهم بأنهم وجدوا آباءهم  
على دين و أنهم مهتدون بآثارهم، و ذكر أن هذا كان سبيل الأمم مع  
أنبيائهم.

(١) رواه ابن جرير (٣٨٣/١٠) ثنا بشر ثنا يزيد ثنا سعيد عنه.

وبشر هو ابن معاذ العقدي، ويزيد هو ابن زريع، وسعيد هو ابن أبي عروبة ثقة مدلس وقد  
عنن. فالسند حسن لولا عننة سعيد.

علما أن سعيدا هذا اختلط لكن الراوي عنه هو يزيد بن زريع، وقد روى عنه قبل الاختلاط.

وقد تكرر<sup>(١)</sup> هذا المعنى في القرآن قال تعالى<sup>(٢)</sup>: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة: ١٠٤].

وقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [لقمان: ٢١]، وفي موضع آخر: ﴿بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَفْنَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [البقرة: ١٧٠].

ولم يخبر الله عنهم في هذه الآيات بأن يقولوا إن عندهم كتابا تمسكوا به أو أن رسولا أرسل إليهم بذلك الدين الذي اتبعوا فيه آباءهم، ولو كان عندهم ذلك<sup>(٣)</sup> لذكروه على وجه المدافعة للقرآن و لمن جاء به، وإنما غايتهم أن يقولوا حسبنا ما وجدنا عليه آبائنا.

و أما إسماعيل عليه السلام فقد نطق القرآن بأنه كان رسولا نبيا، وليس فيه أنه أرسل إلى قوم بأعيانهم، كما جاء في غيره من الرسل.

و ذكر وثيمة في كتابه قال: حدثنا جوير<sup>(٤)</sup> عن الضحاك قال: لم يمت إبراهيم عليه السلام حتى بعث الله إسحاق إلى أرض الشام، وكان إبراهيم

(١) في (ب): كرر الله.

(٢) في (ب): فقال.

(٣) في (ب) تقلم وتأخير.

(٤) هو جوير بن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي صاحب الضحاك، وهو ضعيف جدا كما في

ترجمته من تهذيب التهذيب (١٠٦/٢)، إلا أن بعض الحفاظ رفعوا من حاله في التفسير.

قال يحيى القطان عنه مع غيره: لا يحمل حديثهم، و يكتب التفسير عنهم.

وقال أحمد بن سيار المروزي: و حاله حسن في التفسير، و هو لين في الرواية.

بفلسطين، وبعث يعقوب إلى أرض كنعان، و إسماعيل إلى جرهم، و لوطا إلى سدوم. فكان هؤلاء أنبياء على عهد إبراهيم ﷺ.

و ذكر المسعودي في كتابه<sup>(١)</sup> أن الله تعالى نبأ إسماعيل و أرسله إلى العماليق و قبائل اليمن فنهاهم عن عبادة الأوثان فآمن طائفة منهم و كفر أكثرهم.

ولا بد أن يصح إرسال إسماعيل إلى هؤلاء المذكورين، أو إلى جرهم، كما قال الضحاك، أو إلى الجميع حتى يصدق عليه كونه رسولا، و لا يمكن أن يكون رسولا إلى العرب، إذ كانوا غير موجودين حينئذ (و أيضا فقد أخبر الله أنه لم يرسل إليهم رسولا قبل محمد ﷺ)<sup>(٢)</sup>، و أعني بذلك العرب الذين يرجعون إلى عدنان من ولد إسماعيل، لكن من كان منهم في الجاهلية متبعا لدين إبراهيم و إسماعيل فهو موحد على ذلك الدين، بدليل زيد بن عمرو، كما أن من غير دينهما فهو معذب بدليل عمرو بن لحي.

و أما جرهم فهم من العرب العاربة و فيهم تصاهر إسماعيل ﷺ، و كانوا متمسكين بالحنيفية، و سبيلهم في الهلاك سبيل طسم و جديس و العماليق و غيرهم ممن دثر أمره، و عفا خبره.

ومما يؤكد ما ذكرناه في هذا الفصل أن إبراهيم صلى الله عليه دعا الله تعالى في إرسال نبي من أهل مكة إليهم، و ذلك قوله: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ

(١) مروج الذهب (٤٩/١).

(٢) من (ب).

الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿ [البقرة: ١٢٩] ، فاستجاب الله دعاءه و أرسل إليهم رسولا منهم،  
 كما (ق. ١١٠. ب) قال سبحانه : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ  
 أَنفُسِهِمْ يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ  
 مُّبِينٍ ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وقال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَلُوكَ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
 وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [الجمعة: ٢].

و لا يخلو أن يكون الرسول المذكور في هاتين الآيتين هو إسماعيل  
 ﷺ أو يكون محمدا ﷺ، إذ لا يعلم بمكة نبي سواهما.

و القول بأن ذلك الرسول هو إسماعيل يبطل من ثلاثة أوجه:

أحدها: إن الدعوة التي دعاها إبراهيم ﷺ شاركه فيها إسماعيل  
 فكانت تلك الدعوة مشتركة بينهما، و الدليل على ذلك أن الله تعالى حكى  
 عنهما في أول القصة ما قالوا في دعائهما، و ذلك قوله: ﴿ وَإِذِ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ  
 الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧] أي:  
 يقولان ربنا تقبل منا.

يدل على ذلك قولهما : ﴿ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن دُرِّتِنَا أُمَّةً

مُسْلِمَةً لَّكَ ﴾ [البقرة: ١٢٨] إلى انقضاء الآية ، ثم قالوا آخرا : ﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ  
 رَسُولًا مِّنْهُمْ ﴾ [البقرة: ١٢٩] الآية.



و إذا ثبت اشتراكهما معا في هذا الدعاء تبين منه أن إسماعيل لا يصح أن يعني بذلك نفسه.

الوجه الثاني: إن قوله: ﴿ رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ [البقرة: ١٢٩] الآية، إنما تعود الضمائر المذكورة فيها على الأمة المسلمة في المعنى، و هم من ذرية إسماعيل، ولا يبعد أن تعود على أهل الحرم المذكورين في قول إبراهيم أولا: ﴿ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ ﴾ [البقرة: ١٢٦]. و أهل الحرم من ذرية إسماعيل، و كل من هو من ذرية إسماعيل فهو من ذرية إبراهيم، و لهذا قالوا جميعا: ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ ﴾ [البقرة: ١٢٨]، و إذا كان الرسول الذي سألا الله تعالى فيه من ذرية إسماعيل فقد صح أنه غير إسماعيل ضرورة.

الوجه الثالث: إن في ذلك الدعاء: ﴿ يَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ [البقرة: ١٢٩]، و إسماعيل عليه السلام لا يعلم له كتاب، فقد يجوز أن يكتفي في شريعته (ق. ١١١). بصُحف أبيه إبراهيم عليه السلام، و يجوز أن يتزل الله عليه بعض الصحف، لكن تكون دائرة كما دثر خير من ءامن به.

وإذا بطل بما ذكرناه كون إسماعيل هو الرسول الذي تناولته تلك الدعوة تعين أن ذلك الرسول هو نبينا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب المبعوث بمكة في صميم أهلها قريش، الذين هم صريح ولد إسماعيل عليه السلام، وهو المتزل عليه القرآن المنقول عنه عليه السلام بالتواتر، وقد وجدت فيه الصفات المذكورة في آية الدعوة من تزكيته لأمته وتعليمه إياهم الكتاب والحكمة وتلاوته عليهم الآيات، حسبما ذكره الله في الآيتين المتقدمتين.

ثم قد نص عليه السلام على أنه المقصود بتلك الدعوة بقوله: «أنا دعوة أبي إبراهيم»<sup>(١)</sup>.

فقد بان بهذا وبما تقدم من الآيات في أول الفصل أن نبينا محمدا عليه السلام هو الرسول إلى العرب، ولم يرسل إليهم سواه، وإنما خصصنا العرب بالذكر لأجل أن الأحاديث الواردة بتعذيب من كان في الفترة وردت فيهم كما تقدم ذكرها، وإلا فالنبي محمد عليه السلام مبعوث إلى جميع الإنس عربهم وعجمهم.

قال الله تعالى بعد أن ذكر أنه مكتوب بصفته في التوراة والإنجيل:

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: ٢٨].

وعد عليه السلام من خصائصه كونه مبعوثا إلى الأحمر والأسود، وكذلك هو مبعوث إلى الجن، وسيأتي ذكر ذلك عند الكلام فيهم بحول الله.

(١) رواه أحمد (٢٦٢/٥) والطيالسي (١١٤٠) وابن الجعد (٣٤٢٨) والرويانى (٣١١/٢) والطبراني في الكبير (١٧٥/٨) من طريق فرج بن فضالة ثنا لقمان بن عامر سمعت أبا أمامة. ولقمان بن عامر وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وهذه العبارة يطلقها أبو حاتم على من لا يحتج به عنده. وله شاهد عن العرياض، خرجه أحمد (١٢٧/٤) وابن حبان (٣١٣/١٤) والحاكم (٤٥٣/٢) والطبراني في الكبير (٢٥٢/١٨). وللحديث شواهد أخرى، راجعها في السلسلة الصحيحة (١٥٤٦).

و في تعميم دعوته ﷺ زيادة على ماتضمنه دعاء إبراهيم عليهما السلام، فإن الله تعالى استجاب لهما على وفق دعائهما بأن أرسل نبيه محمدا ﷺ إلى من سألا عليهما السلام بعثه إليهم.

ثم لم يكتف سبحانه بالإجابة فقط حتى عم بدعوة محمد جميع الثقلين تشريفا لمقامه ﷺ وبذلك يتحقق الامتتان الذي نبه عز اسمه عليه في قوله : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، فإنه لو فرض أن يكون هذا الرسول هو إسماعيل على القول الأول للزم أن يتزل المؤمنون المذكورون في الآية على أمته المؤمنين به ﷺ في وقته، وأن يكون الامتتان المذكور خاصا بهم، وهذا لا يصح، إذ يبطل بذلك ما أعطته الآية من التمدح بالامتتان على المؤمنين بإطلاق.

وإذا ثبت بمجموع ما بيناه أن الرسول المذكور في الآية هو نبيا محمد ﷺ فقد صح أن المؤمنين المذكورين فيها هم جميع هذه الأمة المؤمنين به وبما أنزل عليه، وإذا كان الأمر كذلك فالامتتان عام، إذ ينسحب على كل من يؤمن بشريعته ﷺ إلى قيام الساعة<sup>(١)</sup>.

(١) من: "ومما يؤكد ما ذكرناه" في أواخر (١١٠ أ) إلى هنا سقط من (ب).

## فصل

وأما من يقدر أنه أرسل إلى أهل الفترة رسول ويقول: إنه لا يلزمنا تعيينه، فذلك هوس منه، فإنه لو بعث إليهم رسول لكان فيهم المؤمن به والكافر، ونحن نعلم بطلان ذلك من وجهين:

أحدهما: ما قدمناه من الآيات المعرفة لنا أنه لم يرسل قبل محمد ﷺ رسول إلى العرب.

والثاني: أنا لو فرضنا ذلك واقعا (في الفترة)<sup>(١)</sup> لتوفرت الدواعي على نقله ولا بد، إذ مثل هذا<sup>(٢)</sup> لا يصح التواطؤ على كتمانها، بل كان ينقل نقل استفاضة وتواتر.

فقد نقل الإخباريون ما هو دون ذلك وهو ما ذكروه من حديث خالد بن سنان العبسي وأنه كان نبيا في الفترة، وذكروا قول نبينا ﷺ فيه<sup>(٣)</sup> ذلك: « نبي أضاعه قومه »<sup>(٤)</sup>.

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٢) في (ب): ذلك.

(٣) في (ب): في.

(٤) ضعيف، رواه الحاكم (٤١٧٢) من طريق معلى بن مهدي ثنا أبو عوانة عن أبي يونس عن عكرمة عن ابن عباس فذكر خبره، ثم قال: وقال أبو يونس قال سماك بن حرب سأل عنه النبي ﷺ فقال: ذاك نبي أضاعه قومه....

وصححه الحاكم على شرط البخاري.

ونحن نبعد صحة هذا<sup>(١)</sup> (ق. ١١٥. ب) عن النبي ﷺ فإنه ﷺ قال في الحديث الصحيح: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه نبي»<sup>(٢)</sup>.

اللهم إلا أن يعني به<sup>(٣)</sup> نفي الرسالة بينه وبين عيسى لا نفي النبوة، فقد يشبه ذلك.

= وهو مردود عليه، فسمك متكلم فيه، ومعلی بن مهدي قال أبو حاتم: يأتي أحيانا بالناكير. قال الهيثمي في الجمع (٢١٤/٨): وهذا منها.

وتعقب ابن حجر تصحيح الحاكم في الإصابة (٣٧٣/٢) فقال: لكن معلی بن مهدي ضعفه أبو حاتم. انتهى.

وقال العراقي في ذيل الميزان (٢٢٢): لا يصح هذا، ويرد عليه الحديث الصحيح: أنا أولى الناس بعيسى بن مريم ليس بيني وبينه نبي. ونحوه للهيثمي في الجمع (٢١٤/٨).

ورواه ابن أبي شيبة (٥٦٠/٧) ثنا وكيع ثنا سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير مرسلًا. وخرجه الطبراني في الكبير (٤٤١/١١) وابن عدي في الكامل (٤٦/٦) من طريق قيس بن الربيع عن سالم الأفظس عن سعيد عن ابن عباس، فوصله.

لكن سفيان أحفظ من قيس. فالحديث مرسل.

ورواه ابن سعد (٢٩٦/١) عن أبي هريرة بسند فيه الواقدي المتروك. وراجع الضعيفة رقم (٢٨١).

(١) في (ب): ذلك.

(٢) رواه البخاري (٣٢٥٨-٣٢٥٩) ومسلم (٢٣٦٥) وأبو داود (٤٦٧٥) وأحمد (٣١٩/٢)-

٤٠٦-٤٣٧-٤٦٣-٤٨٢-٥٤١) وابن حبان (٦١٩٤-٦١٩٥-٦٤٠٦) وابن أبي شيبة

(٦٦٠/٨) والحاكم (٤١٥٣) والطيالسي (٢٥٧٥) عن أبي هريرة.

(٣) في (ب): بذلك.

وهذا القول منه ﷺ يرد أيضا تقدير من يقدر أن هنالك رسولا لا يلزم تعيينه.

ثم ليت شعري من يكون ذلك الرسول المقدر، وهو لم يعلم اسمه ولا نسبه ولا شوهده شخصه ولا عرف لمن بعث ولا في أي زمان بعث، ولا وقف على معجزته، وإذا لم يكن لنا طريق إلى تعرف هذا كله تبين أن ذلك التقدير توهم محض إذ لا حقيقة له<sup>(١)</sup>.

ولولا أنا شهدنا بعض الطلبة قد التزم هذا القول في المذاكرة لما سقناه هاهنا لتروله وضعف نظر من يقوله<sup>(٢)</sup>.

والذي حمله على ذلك أنه رأى التعارض بيناً بين قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] وبين الأحاديث التي جاءت عن النبي ﷺ بتعذيب بعض من كان في الفترة بالنار، فلجأ إلى أن يقول إن هنالك شريعة كلفوها وإن لم يعرف صاحبها بعينه.

واقترحنا مثل هذا القول أشد على قائله من التوقف عن التكلم على ذلك التعارض إذا لم يعرف وجهه.

ونحن نقول: إن هاهنا قاعدتين مقطوعا بهما:

(١) من: "ثم ليت شعري"، إلى هنا سقط من (ب) وكتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح.  
 (٢) هذه الفقرة في (ب) هكذا: ولولا أنا سمعنا بعض الطلبة يذكر ذلك لما سقناه في هذا الموضع لتروله هذا القول وضعف نظر من يقوله.

إحدهما: إن الله تعالى أعلمنا أنه لا يعذب أحدا حتى تقوم الحجة عليه بقوله: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] وقوله: ﴿ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ [التقصص: ٥٩].

والقاعدة الثانية: إن الله تعالى أخبرنا أنه لم يرسل رسولا إلى العرب قبل محمد ﷺ بقوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِم بِقَبْلِكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴾ [سبا: ٤٤] وغير ذلك من الآيات التي تقدم ذكرها.

فبعد تأصيل هاتين القاعدتين اعترضتنا تلك الأحاديث الصحيحة التي وردت في أشخاص ممن كانوا في زمن الفترة بأنهم من أهل النار، مثل ما جاء في عمرو بن لحي وغيره على ما تقدم<sup>(١)</sup>، وقد أجبنا عن ذلك بثلاثة أوجه ذكرناها قبل، إذ قلنا:

أحدها: إن المسألة التي نحن بصددنا قطعية، وهذه الأحاديث أخبار آحاد.

والثاني: أن نقصر ما ورد من دخول النار على من ورد فيه بعينه فقط، ولا نطلب علة ذلك.

والثالث: تقسيمنا أهل الفترة إلى أربعة أقسام، وكان غرضنا من ذلك إبراز هذا القسم الثالث، إذ فيه الجواب المتمكن عن تلك الأحاديث لما تضمنه من تغيير الشرائع، واختراع الدين، ونصب الأحكام بمجرد الأهواء وتحسين

(١) في (ب): ذكرناه.

العقول، فحملنا تلك الأحاديث لأجل ذلك على أهل هذا القسم، (دون غيرهم من أهل الفترة)<sup>(١)</sup>.

وكان ذلك الجواب منا أولاً قبل أن نخوض في الكلام على هذا القسم ونتأمل الآيات التي أوردناها في استقراء الحكم عليهم في جاهليتهم كما (ق. ١١٦. أ) ينبغي.

فلما تأملنا ذلك كله<sup>(٢)</sup> وأحطنا علماً به تبين لنا أن أهل هذا القسم<sup>(٣)</sup> الذين عبدوا الأوثان: كفار<sup>(٤)</sup> مؤاخذون بأعمالهم ومعاقبون على أفعالهم، لاسيما وقد وجدنا في الكتاب العزيز آية هي أجلى من الآيات المتقدم ذكرها فيما نحن بسبيله، إذ فيها النص على كفر من كان قبل الإسلام<sup>(٥)</sup>، فلنذكر تلك<sup>(٦)</sup> الآية التي تتضمن ذلك، ولبدأ بما قبلها ليتبين بذلك ما نقصده من الكلام عليها.

فنقول: قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧].

(١) ما بين القوسين كتب في هامش (أ) ولا يظهر منه إلا أسافل الحروف، وأتمته من (ب).

(٢) سقط من (ب).

(٣) في (ب): أهل الفترة.

(٤) في (ب): كفاراً، وهو خطأ.

(٥) من العزيز إلى هنا في (ب) كما يلي: النص على من كان قبل الإسلام من أصحاب الأوثان بأنهم كفار، وذلك أجلى من الآيات التي تقدم الكلام عليها.

(٦) سقط من (ب).



فقوله: ﴿وَقَتِينًا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ [البقرة: ٨٧] أي: على منهاج موسى وطريقته، إذ كل من بعث من بعد موسى إلى زمان عيسى إنما كان يأمر بني إسرائيل أن يلزموا التوراة ويعملوا بما فيها.

والآيات التي أوتيتها عيسى هي: إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص وخلق الطير (من الطين)<sup>(١)</sup> وغير ذلك. وروح القدس هو جبريل عليه السلام.

ثم قال مخاطبا لأهل الكتاب: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]، يعني ما فعله أسلافهم بالأنبياء الذين كانوا في بني إسرائيل، إذ كذبوا بعضهم وقتلوا بعضهم، وإنما خاطبهم الله تعالى مخاطبة المواجهة، وإن كانوا هم لم يقتلوا، لأنهم مقتدون بآثار آبائهم، فقد كذبوا محمدا عليه السلام ولم يؤمنوا به، ثم إنهم جهدوا أنفسهم في قتله فمنعه الله منهم، فرجعوا إلى السحر فسحروه حتى شفاه الله.

ثم قال: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [البقرة: ٨٨] أي: إنا لا نعقل كلامك ولا نفقه قولك، فلو كنت صادقا سمعنا ما تقول.

يقال: سيف أغلف إذا كان في غلافه، وقولهم قلوبنا غلف مشتق من هذا<sup>(٢)</sup>، وهو كقول قريش: ﴿قُلُوبُنَا فِي أَكَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ﴾ [نصت: ٥].

(١) سقط من (ب).

(٢) غلف بسكون اللام جمع أغلف، أي عليها أغطية قال مجاهد: عليها غشاوة.

وقال عكرمة عليها طابع. انظر تفسير القرطبي (٢/٢٥٠).

ثم قال الله لهم: ﴿بَلِّغُوا لَهُمْ بَلًّا مَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].  
ولعنهم<sup>(١)</sup> هو إبعادهم عن الإيمان، كما طبع على قلوبهم أي ختم  
عليها.

فقد قال فيهم في آية أخرى: ﴿بَلِّغُوا لَهُمْ بَلًّا مَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا  
قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٥٥].

ثم قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: ١٨٩]  
يعني بالكتاب: القرآن العزيز، وأنه مصدق لما معهم من التوراة، وهذا الإخبار  
إنما هو عن<sup>(٢)</sup> اليهود الساكنين بالمدينة والمجاورين لها.

فقال الله عنهم: ﴿وَكَاثِبُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٨٩]  
معنى ذلك أن اليهود كانوا من قبل، أي: من قبل الإسلام، يستفتحون على  
الكفار، أي: يستنصرون عليهم بالنبي المبعوث، إذ كانوا يؤذونهم، والاستفتاح  
هو الاستنصار، قال الله تعالى: ﴿إِنْ سَأَلْتَهُمْ لَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩] أي  
النصر.

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ١٨٩] أي: جاء اليهود  
ما عرفوه من بعث النبي ﷺ، إذ كانوا يعرفونه بصفته وزمانه كفروا به  
حينئذ بغيا منهم، كما ذكره الله تعالى في الآية التالية لهذه.

(١) في (ب): واللعن.

(٢) في (ب): من.

وموضع الدليل من الآية التي (قصدا إيرادها هنا هو قوله تعالى) (١) :

﴿يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩] إذ سمي القوم الذين كانت اليهود تستفتح عليهم بالذين كفروا وهم الأوس والخزرج الساكنون بيثرب، وكانوا أصحاب أوثان.

ذكر ابن إسحاق في السير (٢) قال: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة عن رجال من قومه قالوا: إن مما دعانا إلى الإسلام مع رحمة الله بنا وهداه لنا لما كنا نسمع من رجال يهود، كنا أهل شرك وأصحاب أوثان، وكانوا أهل كتاب عندهم علم ليس لنا، وكانت لا تزال بيننا وبينهم شرور، فإذا نلنا منهم بعض ما يكرهون قالوا لنا: إنه قد تقارب زمان نبي يبعث الآن نقتلكم معه قتل عاد وإرم، فكنا كثيرا ما نسمع ذلك منهم، فلما بعث الله رسوله ﷺ أجبناه حين دعانا إلى الله وعرفنا ما كانوا يتوعدوننا به فبادرناهم إليه فأما به وكفروا هم به، ففينا وفيهم أنزل الله تبارك وتعالى هؤلاء الآيات من البقرة :

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩].

فهذا الذي ذكر ابن إسحاق يدل على ما قلناه من أن الذين كفروا المذكورين في الآية هم الأوس والخزرج، ولم يكن عندهم في الجاهلية نبي

(١) في (ب): التي أوردناها و هو الذي سقنا الآية من أجله هو قوله.

(٢) رواه ابن إسحاق (١٣٢/١) وعنه ابن جرير (٤٥٥/١) والبيهقي في الدلائل (٧٥/٢) بنحوه،

زاد في الدر المنثور (٢١٥/١): ابن المنذر وأبا نعيم.

وفي سند ابن إسحاق: مجهول.

يلزمهم الكفر به إذا<sup>(١)</sup> لم يجيبوه ويؤمنوا به، وقد أطلق الله تعالى عليهم اسم الكفر في جاهليتهم، وما ذاك إلا لعبادتهم الأوثان، وكانت اليهود حينئذ<sup>(٢)</sup> مؤمنين بشريعتهم، وإنما لزمهم التكفير بعد بكونهم عاندوا الحق وكفروا بالنبي ﷺ بعد معرفتهم به بين ذلك بقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٨٩].

فالعجب كيف انعكست الحال في الإسلام، فصار الكفار من أهل يثرب مؤمنين بالشريعة التي جاء بها محمد ﷺ، وصار اليهود المؤمنون بشريعتهم قبل<sup>(٣)</sup> كفاراً بهذه الشريعة (الناسخة لجميع الملل)<sup>(٤)</sup>، ثم ينعطف عندهم التكذيب بشريعتهم ويلزمهم الكفر بها من حيث إنهم يجدون صفة (ق: ١١٧. أ) محمد ﷺ في التوراة، وهم مأمورون فيها بالإيمان به ﷺ، فإذا لم يمثلوا ذلك انسلخوا من شريعتهم زائداً على الانسلاخ من هذه الشريعة.

وقد جاء في التفسير<sup>(٥)</sup> أن الذين كفروا المذكورين في قوله: ﴿يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩] هم العرب من غير أن يخص منهم أهل يثرب<sup>(٦)</sup>، وذلك أن ابن عباس قال: كانت العرب في الجاهلية يمرون على

(١) في (ب): إذ.

(٢) في (ب): إذ ذاك.

(٣) في (ب) بدل "قبل": حينئذ.

(٤) في (ب) مكان ما بين القوسين: التي جاء بها محمد ﷺ.

(٥) تفسير ابن جرير (١/٤٥٦-٤٥٧).

(٦) في (ب): يخص بذلك أهل يثرب ولا غيرهم.

اليهود فيؤذونهم واليهود يجدون صفة محمد ﷺ<sup>(١)</sup> في التوراة، فيسألون الله أن يعجل بعثه فينصرهم على العرب لما وصل إليهم من أذى العرب، فلما جاءهم محمد ﷺ<sup>(٢)</sup> الذي قد عرفوه وسألوا الله في بعثه كفروا به<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على كفار العرب: كانوا يقولون: اللهم إيت بهذا النبي الذي يقتل العرب ويذلهم، فلما رأوا أنه من غيرهم حسدوهم وكفروا به<sup>(٤)</sup>.

فإن كان المراد بقوله: ﴿يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٨٩] سائر العرب على ظاهر قول ابن عباس وقتادة، فلا فرق بينه وبين الأول فيما قلناه، فإن العرب كانوا أصحاب أوثان ولم يأتهم رسول قبل محمد ﷺ فيلزمهم التكفير من أجل ذلك.

فقد أطلق الله على أهل الجاهلية الكفر سواء كانوا بعضهم من أهل يثرب أو غيرهم من سائر العرب.

(١) من (ب).

(٢) من (ب).

(٣) رواه ابن جرير (٤٥٥/١) بسند فيه محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، انفرد ابن حبان بتوثيقه.

و رواه البيهقي في الدلائل (٧٦/٢) من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. لكن عبد الملك هذا كذاب.

(٤) رواه ابن جرير (٤٥٦/١) بنحوه بسند فيه عن عنترة سعيد بن أبي عروبة، زاد في الدر المنثور (٢١٦/١): عبد بن حميد وأبو نعيم.

والاحتجاج بهذه الآية قوي فيما أردناه منها، إذ فيها القبلية بقوله: وكانوا من قبل، يعني قبل الإسلام، ولعل ذلك كان من اليهود في حال صغر النبي ﷺ أو قبل ولادته، فسميتهم أعني أهل الجاهلية بالكفار متمكن في الباب.

وقد قلنا إن هذه الآية أجلى من سائر الآيات المتقدمة، إذ من ليس بمنصف قد يتعسف في تأويل تلك الآيات ويزعم أن المشركين الذين عُنوا بها هم الذين قامت عليهم الحجة بالإسلام، وأن تسميتهم بالكفار إنما كان لتوقفهم عن الإسلام من أول المبعث، ويتكلف ما عسى أن يرد به تأويلنا هنالك في بعض ما قلناه.

وأما هذه الآية التي ذكرناها آخراً، وهي قوله: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩] فليس عند المتعسف فيها ما يصنع، إذ لا بد أن يكون المستفتحون خلاف المستفتح عليهم ضرورة، فالمستفتحون هم أهل الكتاب العارفون بأن نبيا يبعث، وهم المذكورون في قوله: فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به، وسيكون المستفتح عليهم غيرهم لا محالة، وإذا كانوا غيرهم فلا يخلو أن يكونوا أهل يثرب (ق. ١١٧. ب) المجاورين لهم أو من سواهم<sup>(١)</sup> من سائر العرب المارين بهم.

وكيف ما كان فقد سموا بالكفار في الجاهلية، وذلك هو مقصدنا الذي أردنا تبيينه.

(١) في (ب): من غيرهم.

وإذا تبين أنهم كفار فحكم الكفار معلوم من قواعد الشرع، فينبغي<sup>(١)</sup> أن يكون تكفير أهل الأوثان قاعدة أخرى تضاف إلى القاعدتين المتقدمتين.

لكن يبقى النظر في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وينبغي أن يتزل<sup>(٢)</sup> على من ليس عنده إيمان ولا عبادة أصنام<sup>(٣)</sup> فيسلم في الآخرة من العذاب من حيث لم تقم عليه الحجة، وهذه هي صفة أهل القسم الرابع الذي بقي لنا الكلام عليه، فلنشرع فيه بحول الله.

---

(١) في (ب): ينبغي.

(٢) في (ب): نزله.

(٣) في (ب) هكذا: ليس عنده عبادة أصنام فلا يلزمه تكفير ولا عنده إيمان فيسلم...

## القسم الرابع من أهل الفترة

هذا القسم هو من لم يكن عنده توحيد ولا إشراك ولا دخول في شريعة نبي ولا تعرض لتغييرها ولا اختراع لدين، بل بقي عمره<sup>(١)</sup> على حال غفلة وذهول عن ذلك كله، وقد نُقل أن في أهل الجاهلية من كان على هذه الوتيرة، ويقتضي النظر وجودهم، فإنه إذا وجد فيهم الموحّد لله والمشرك به، فكذلك قد<sup>(٢)</sup> يوجد منهم من هو عار عن الوصفين جميعاً، لكون خواطر الخلق مختلفةً وأذهانهم غير متفقة.

ومثال ذلك فيما مضى قصة عبيد الله بن جحش بن رئاب، إذ فارق دين قومه مستبصراً في ذلك، كما تقدم عنه وعن ورقة وعثمان بن الحويرث وزيد بن عمرو، ثم بقي هو من بينهم واقفاً لم يدخل في شريعة حتى جاء الإسلام فكانت لعبيد الله المذكور أربعة أحوال، فإنه كان على حال الشرك في الجاهلية، ثم زال عن الشرك، لإدراكه أن الأصنام لا تضر ولا تنفع، وبقي متوقفاً ملتمساً، إلى أن جاء الله بالإسلام فأسلم، وهاجر إلى أرض الحبشة وهو مؤمن، ثم تنصر هنالك فمات نصرانياً، نعوذ بالله من الخاتمة السوء.

ومقصودنا من هذه الأربعة الأحوال الحالة الثانية، وهي التي كان عليها عبيد الله بن جحش، إذ كان متوقفاً، فإنه زال عن الشرك ولم يدرك

(١) في (ب): بقي كذلك.

(٢) سقط من (ب).



الإيمان، فإذا كانت هذه الحالة موجودة لشخص واحد في وقت ما من أوقاته، فلا يبعد أن يكون على ذلك أشخاص كثيرة مدة أعمارهم حتى يموتوا عليها، وهم الذين نريد بهذا القسم الرابع.

وقد ذكر المسعودي<sup>(١)</sup> في كتابه ديانات العرب فقال: كانت العرب في جاهليتها فرقا، منهم الموحد (ق. ١١٨. أ) المقر بخالقه المصدق بالبعث والنشور موقنا بأن الله يثيب المطيع ويعاقب العاصي، وقال<sup>(٢)</sup>: قد ذكرنا قبل من دعا إلى الله ونبه على آياته في الفترة كقس بن ساعدة، ورتاب الشني، وبحيرا الراهب، وكانا من عبد القيس. انتهى قوله.

وهذا القسم الذي ذكره هو الذي جعلناه نحن قسمين:

أحدهما: من وحد الله تعالى من غير اتباع شريعة.

والثاني: من دخل في الشرائع كمن تهود أو تنصر، وقد تقدم ذكرهما.

قال<sup>(٣)</sup>: وكان من العرب من أقر بالخالق وأثبت حدث العالم وأقر

بالبعث والإعادة وأنكر الرسل وعكف على عبادة الأصنام، وهم الذين حكى

الله عز وجل قولهم: ﴿مَا عَبَدُوهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُوا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٢٣] الآية، وهذا

الصنف هم الذين حجوا إلى الأصنام ونحروا لها البدن ونسكوا لها النسائك

وأحلوا لها وحرموا. انتهى قوله.

(١) مروج الذهب (٢/٩٨) بنحوه.

(٢) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في فوق السطر، وعليه علامة التصحيح.

(٣) مروج الذهب (٢/٩٨) بنحوه.

وهذا الصنف هم أهل القسم الثالث الذين عبدوا الأوثان و اخترعوا الأحكام على ما قدمنا من أمرهم، غير أن المسعودي قال فيهم: إنهم أقروا بالبعث والإعادة، ولا يبعد أن يكون فيهم من يقر بذلك، فقد قال زهير<sup>(١)</sup> في الجاهلية:

فلا تكتمن الله ما في نفوسكم ليخفى ومهما يكتم الله يعلم  
يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر ليوم الحساب أو يعجل فينقم

وأما أن يكون هذا الصنف كلهم يقرون بالبعث والإعادة فلا، بل أكثرهم لا يقرون بذلك ولا يعترفون به، وقد صح في الحديث عن خباب بن الأرت أنه كان له دَيْنٌ على العاصي بن وائل فأتاه ليتقاضاه منه فقال له: لن أقضيك حتى تكفر بمحمد فقال<sup>(٢)</sup> له: لن أكفر بمحمد حتى تموت ثم تبعث قال: وإني لمبعوث من بعد الموت فسوف أقضيك إذا رجعت إلى مال وولد، فأنزل الله تعالى فيه: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَّوَدَّاءُ﴾ [سرم: ٧٧] الآية<sup>(٣)</sup>.

فهذا العاصي بن وائل كافر بالبعث.

وهو الذي يظهر من قریش في أقوالهم، فقد جاء في التفسير أن أبي بن خلف أو أمية بن خلف أتى النبي ﷺ بعظم نحر ففتته<sup>(٤)</sup> بيده، وقال له: أتزعم

(١) هو زهير بن أبي سلمى، ترجمته في طبقات الشعراء لابن قتيبة (٦١) وغيرها.

(٢) في (ب): قال.

(٣) تقدم.

(٤) في (ب): ففتته.

أن الله يحيى هذا وهو رميم، فقال له الطَّلِيحُ: « الله يحييه ثم يميتك ثم يعثلك ثم يدخلك النار »، فقتله النبي ﷺ يوم أحد، وفيه نزلت: ﴿ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَسَيِّ خَلَقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴾ [يس: ٧٨].<sup>(١)</sup>

و هكذا جاء عن أبي جهل وغيره إنكار<sup>(٢)</sup> البعث على ما دلت عليه الأخبار المذكورة في السير.

قال المسعودي<sup>(٣)</sup>: ومنهم من أقر بالخالق و البدء و كذب الرسل والبعث و مال إلى قول أهل الدهر، وهؤلاء الذين حكى الله (ق. ١١٨. ب) إلحادهم وخبّر عن كفرهم بقوله تعالى: ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ [الجنابة: ٢٤]، فرد الله عليهم بقوله: ﴿ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ [الجنابة: ٢٤]. انتهى قوله.

(١) رواه الحاكم (٤٦٦/٢) وابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير (٥٨١/٣) وابن جرير (٤٦٤/١٠) وغيرهم من طريق هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ونسبها للعاص بن وائل.

وصرح هشيم عند الحاكم وابن جرير، فأما تدليسه ولم نأمن تسويته. وصححه الحاكم على شرطهما.

وقيل: نزلت في أبي بن خلف، انظر الدر المنثور (٧٥/٧-٧٦) وابن كثير (٥٨١/٣) وابن جرير (٤٦٤/١٠).

(٢) في (ب): في إنكار.

(٣) مروج الذهب (٩٨/٢).

و هؤلاء داخلون في القسم الذي قبلهم، على أن المسعودي قد قال فيهم: إنهم مالوا إلى قول أهل الدهر، و أهل الدهر المعروفون بالدهرية لا يقرون بالصانع ولا يقولون بالبعث، وهم المعبر عنهم في لسان الشرع بالزندقة، وهم أحسن أصناف الكفر.

قال<sup>(١)</sup>: ومنهم من قال باليهودية والنصرانية.

وهؤلاء قد دخلوا في القسم الأول من كلامه.

قال<sup>(٢)</sup>: ومنهم المار على عُنْجُهِتِهِ الرَّاكِب لِهَجْمَتِهِ.

ولم يقل في هذا القسم أكثر من هذا القول، وهؤلاء هم أهل القسم الذين قلنا عنهم إنه<sup>(٣)</sup> ليس عندهم توحيد ولا إشراف، فإن قوله: (ومنهم المار على عُنْجُهِتِهِ) يعني من هو على طبعه الذي طبع عليه من غير خروج عنه ولا معرفة بغيره.

وقوله: (الراكب لهجسته) يعني الذي يركب ما يهجم عليه في خاطره،

من غير أن يكون عنده توحيد ولا إشراف.

يدل على ذلك أن أهل التوحيد وأهل الإشراف ذكرهم قبل.

قال: وقد كان صنف من العرب يعبدون الملائكة ويزعمون أنها بنات

الله فكانوا يعبدونها لتشفع لهم إلى الله، وهم الذين أخرج الله عنهم بقوله:

﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [الحل: ٥٧]، وقوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ

(١) مروج الذهب (٢/٩٨).

(٢) مروج الذهب (٢/٩٨).

(٣) في (ب): و هم الذين قلنا فيهم إنهم القسم الذين ليس عندهم...

وَالْعَزَىٰ وَمِنَّا الْيَهُودُ وَالنَّاصِرَةُ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوا أُولَٰئِكَ سَمِعُوا لَكُمْ الْيَوْمَ وَكَانُوا صَادِقِينَ ﴿٢٢﴾ [النجم: ١٩-٢٢].  
انتهى قوله.

وقد تقدم لابن الزبيري وغيره من قريش أنهم كانوا يعبدون الملائكة في أحد الفصول التي ذكرناها فيما مضى من أحكام العرب.  
وكل ما ذكره المسعودي يرجع إلى الأربعة الأقسام التي ذكرناها، ويرجع من كفر بالله أو (١) أشرك به أو جحده أو عبد الملائكة أو أنكر البعث أو كذب الرسل إلى القسم الثالث الذي فرغنا منه.

ونحن الآن في القسم الرابع الذي لم يتلبس أهله بتوحيد ولا إشراك، وهم (٢) الذين يتحقق فيهم أنهم أهل الفترة فعليهم (كما قلنا) (٣) ينبغي أن يتزل قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

والذي يدل على ذلك أن هذه الآية لا يخلو أن يراد بما تضمنته من نفي العذاب عن من لم يرسل إليه رسول جميع أهل الفترة أو بعضهم، ولا يصح أن يراد بذلك جميعهم، فإن فيهم الموحد لله في جاهليته، وفيهم الداخل من تلقاء نفسه في شريعة من الشرائع التي ارتضاها الله لعباده.

والقسمان مثابان (ق. ١١٩. أ) بدليل قصة أصحاب الأخدود، وبدليل قول النبي ﷺ في زيد: «إنه يبعث أمة وحده» (٤)، وإذنه ﷺ لابنه سعيد،

(١) في (ب): و.

(٢) في (ب): وأهله هم.

(٣) ليس في (ب)، وكتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح.

(٤) تقدم .

وابن عمه عمر بن الخطاب في الاستغفار له<sup>(١)</sup>.

فإذا خرج هذان الصنفان عن أهل الفترة بقي منهم الصنفان اللذان هما: من عبد الأوثان وأشرك بالله، ومن ليس عنده عبادة أوثان ولا توحيد لله<sup>(٢)</sup>.

فأما من عبد الأوثان فقد أحقهم الله بالكفار، كما تقرر في القسم الثالث، وإذا ألحقوا بالكفار في دينهم وفي العذاب اللاحق بهم صح أن الآية لم تناولهم، وصح تزييلها على الصنف الباقي الذي ليس عنده إشراك<sup>(٣)</sup> بالله ولا توحيد له، وهم أهل هذا القسم الذي نتكلم الآن فيه<sup>(٤)</sup>.

وما قدمنا أولاً من الحجة على أن أهل الفترة غير مكلفين، وأنهم إذا لم يكونوا مكلفين لم يلزمهم العذاب ينبغي أن يترل على أهل هذا القسم، إذ ذلك يقع عليهم حقيقة، فإنهم غافلون عن التزام الشرائع وعن التغيير لها والانحراف عنها، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٣١].

فأخبر أنه لا يهلك أهل الغفلة، وذلك بعد أن ذكر إقامة الحجة على الجن والإنس بإرسال الرسل وتقرير الشرائع، وهو قوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ

(١) تقدم.

(٢) في (ب): توحيد ولا إشراك.

(٣) في (ب): وهم من ليس عنده عبادة أوثان ولا إشراك.

(٤) في (ب): نتكلم فيهم.

أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ  
أَنْفُسِنَا وَغَرَّبْنَاهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَافِرِينَ ﴿ [الأنعام: ١٣٠].

معنى ذلك: وشهدوا على أنفسهم في الآخرة أنهم كانوا كافرين في  
الدنيا، فإن هذه المخاطبة إنما تكون في الآخرة، وذلك ظاهر في الآية بقوله:  
﴿ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وبقوله قبل الآية: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ  
جَمِيعًا ﴾ [الأنعام: ٢٢].

ثم أخبر أنهم<sup>(١)</sup> في النار بقوله: ﴿ قَالَ النَّارُ مَوَاكِمٌ ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وإنما  
استحقوا ذلك بكفرهم الذي شهدوا به على أنفسهم، وهكذا ذكر<sup>(٢)</sup> في  
سورة الأعراف عن قوم كفار حيث قال: ﴿ وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا  
كَافِرِينَ ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، ثم قال بإثره: ﴿ قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ مِنَ  
الْحَرَنِ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ ﴾ [الأعراف: ٣٨]، وذلك بسبب كفرهم وشهادتهم على  
أنفسهم به أيضا.

ثم قال في آخر الآية المتقدمة: ﴿ ذَلِكَ أَنْ لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ  
وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣١]، معناه أنه تعالى إنما أرسل الرسل لأنه لا يهلك  
القرى بظلم أي<sup>(٣)</sup> بأن يكون أهلها مظلومين، فقد جعل تعالى إهلاك القرى

(١) في (ب): عنهم.

(٢) في (ب): ذكره.

(٣) ليس في (ب).

إذا كان أهلها غافلين عن الشرائع ظلما في حقهم، بكونهم (ج. ١١٩. ب) لم يأثم رسول ولا نذير تقوم به الحججة عليهم، كما جعل من قامت عليه الحججة فلم يؤمن ظلما في قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ [القصر: ٥٩] على ما تقدم أولا.

وقد أخبر تعالى في آية أخرى بأنه لا يهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون، فسوى بين المصلحين والغافلين في عدم الإهلاك لهم، وسمى إهلاكهم جميعا ظلما، فالمصلح إهلاكه ظلم لإصلاحه وإحسانه. والغافل الذي لم يأته رسول ولا توجه إليه خطاب إهلاكه أيضا ظلم، لعدم إقامة الحججة عليه.

وإذا تبين أن العذاب لا يتناول هذين الصنفين فلم يبق إلا أن يكون لأهل الظلم الذين قامت عليهم الحججة، وهم أهل التكذيب والكفر أو لمن ألحقه الشرع بهم من عبدة الأوثان.

فأما أهل التكذيب والكفر فقد قال الله تعالى فيهم في الآيتين المتقدمتين: ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَسَاءَ الْمَصِيرُ﴾ [المك: ٦]، وقال: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعَدَّنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا﴾ [الفرقان: ١١]، وقال سبحانه: ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَدِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزِّلْ مِنْ حَمِيمٍ وَّصَلْبَةٍ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة: ٩٢-٩٤].

وأما عبدة الأوثان فقد أطلق الله عليهم الشرك والكفر، وكفى في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَكَاثِبُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٨٩]،



يعني بالذين يستفتحون: اليهود، وبالذين كفروا: أهل الأوثان من العرب على ما قدمناه.

وإذا ثبت الكفر على عبدة الأوثان دخلوا في أهل التكذيب، فإن الشرائع كانت مبنوثة في الجاهلية وهم خالفوها وتعرضوا لتغييرها، وفي ذلك التكذيب بها، وكفى في هذا مستندا قول النبي ﷺ في عمرو بن لحي: «إنه أول من غير دين إبراهيم وإسماعيل»<sup>(١)</sup>، وإطلاقه عليه اسم<sup>(٢)</sup> الكفر، وفي قوله: «إنه أول من غير دين إبراهيم» دليل على أن غيره أيضا غير دين إبراهيم، وإنما لعمرو بن لحي الأولية في التغيير.

وإذا أطلق عليه ﷺ بأنه كافر لتغييره الحنيفية وعبادته الأوثان، فكل من تبعه على التغيير وعبادة الأوثان فهو أيضا كافر، وقد تقدم شرح هذا وإيضاحه بما ليس في الوسع مزيد عليه.

وهذا القسم الذي نحن بصدده من أهل الفترة خارجون عن ذلك كله لعدم الكفر والتكذيب فيهم، إذ ليس عندهم ما يكذبون به ولا ما يصدقون، وإذا خرجوا عن أولئك المستوجبين بكفرهم النار التي لا تُدخَل إلا جزاء، دخلوا في أهل الجنة التي تُدخَل بتفضل الله تعالى.

(١) تقدم.

(٢) في هذه الكلمة بياض في (أ)، لا تظهر منها إلا آخر حرف الميم، وأما في (ب) فكُتبت هذه الفقرة وما بعدها في الهامش، وهي غير مقروءة.

والدليل على ذلك ما نذكره، وهو ينعطف (ق.١٢٠.أ) على كل من ليس بمكلف<sup>(١)</sup> وهم أصناف أربعة:

- أهل هذا القسم.
- ومن لم تبلغه الدعوة.
- والمجانين.
- والصبيان.

إذ الحكم فيهم واحد.

فنقول في حقهم جميعا إنه لا بد من حشرهم كلهم قال الله تعالى :

﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، ثم قال:

﴿ تَمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقال: ﴿ وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ ﴾ [التكوير: ٥]،

وإذا حشرت الدواب والطيور والوحوش فأحرى بذلك بنو آدم.

فإذا حشر الأصناف الأربعة المذكورون من بني آدم فلا يخلو حالهم من

أمرين:

- إما أن يعدموا بعد ذلك.

- وإما أن يبقوا موجودين.

فإعدامهم لم يأت نص به ويقتضي الجود الرباني بقاءهم، وإنما حملنا

على تقدير الإعدام ما جاء في التفسير من أن البهائم والطيور<sup>(٢)</sup> وما شاكلها

(١) من: فسوى بين المصلحين، الموجود في أوائل (١١٩ب) من النسخة (أ) إل هنا، كتب في هامش النسخة

(ب)، ولا يظهر إلا بعضه.

(٢) في (ب): والطيور.

إذا حشرت واقتص من بعضها لبعض، كما قال عليه السلام: « يُقَادُ لِلشَّاةِ الْجِلْحَاءِ مِنْ الشَّاةِ الْقِرْنَاءِ »<sup>(١)</sup>، أعدمتم حينئذ<sup>(٢)</sup>، وقيل لها: كوني ترابا.

وذلك هو<sup>(٣)</sup> معنى قول الكافر: يا ليتني كنت ترابا، فإنه إذا عاين البهائم قد رجعت ترابا تمنى (لنفسه مثل)<sup>(٤)</sup> ذلك ليستريح من العذاب النازل به. وإذا ثبت أن بني آدم لا يصح إعدامهم فلا يخلو الأصناف الأربعة منهم من أحد أمرين:

إما أن يكونوا بعد استقرار أهل الجنة في الجنة، واستقرار أهل النار في النار مع أهل الجنة أو مع أهل النار، إذ لا موضع في الآخرة لاستقرار الخلق سوى الجنة والنار.

فإن أهل الأعراف إنما يكون توقيفهم مدة من الزمان ثم يدخلون الجنة، كما أن المؤمنين إذا خلصوا من النار يجلسون على قنطرة بين الجنة والنار، كما جاء في الحديث: « حتى يقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا، وحينئذ يدخلون الجنة »<sup>(٥)</sup>.

وإذا لم يكن في الآخرة موضع استقرار سوى الجنة والنار، وصح بقاء من تكلمنا عليه من بني آدم صح أنهم لا محالة في أحد الموضعين، وكوئهم في

(١) رواه مسلم (٢٥٨٢) و الترمذي (٢٤٢٠) و أحمد (٢٣٥/٢-٢٢٣-٣٧٢-٤١١) و ابن حبان (٧٣٦٣) و البيهقي (٩٣/٦) وغيرهم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة..

(٢) نقله القرطبي (٢٢٩/١٩) عن ابن عباس.

(٣) في (ب) مكان "وذلك هو": وقالوا إن هذا هو.

(٤) كتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح، وسقط من (ب).

(٥) تقدم.

النار لا تقتضيه قواعد الشرع، فإن النار لا تدخل إلا جزاء على الكفر والمعاصي، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَازِنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ قَالُوا أَوْلَمْ نَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَىٰ ﴿[غافر: ٤٩].

وقال تعالى عن أهل النار: ﴿كَلِمًا أَقْبَىٰ فِيهَا فَوَجَّسَّأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ

قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا ﴿[الملك: ٨].

فأخبر عن أهل النار بأن التكذيب كان صفتهم في الدنيا، وهكذا قال:

﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿[الليل: ١٥].

والأصناف الأربعة لا يتصور منهم التكذيب:

أما الصنفان منهم، وهم هذا القسم من أهل الفترة، ومن لم (ق. ١٢٠.ب) تبلغه الدعوة فليس عندهم بما يكذبون أصلاً لعدم النذارة فيهم.

وأما الصنفان الباقيان وهم: المجانين والأطفال فليس عندهم عقل يفهمون به لا تكديبا ولا تصديقا، فقد سقط عنهم جميعا الخطاب، وإذا سقط عنهم الخطاب فلا يصح تعذيبهم على ما تقرر قبل.

فإذا ثبت أن الأصناف المذكورين لا يعذبون صح أنهم لا يدخلون النار، إذ هي محل العذاب، وإذا لم يدخلوا النار، ولا دار بعدها إلا الجنة صح أنهم يدخلون الجنة.

ولا نقول إن ذلك على جهة الثواب، فإن الثواب إنما هو جزاء على الإيمان والطاعة، وهؤلاء غير متصفين بذلك، وإنما دخولهم الجنة على وجه التفضل المحض.

ومع ذلك فلا يصح أن يكونوا مع من تكون الجنة ثوابه على الطاعة في درجة واحدة.

وقول النبي ﷺ: « لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة »<sup>(١)</sup>، إنما يعني به أهل التكليف بدليل أنه ﷺ جعل الصبيان في الجنة وليسوا بمؤمنين<sup>(٢)</sup>، ويتبين ذلك عند ذكر الصبيان بحول الله.

---

(١) تقدم.

(٢) بل هم مؤمنون بالفطرة.

## الباب الثالث: في حكم من لم تبلغه الدعوة

من<sup>(١)</sup> لم تبلغه الدعوة لا تلزمه الشريعة أصلاً، والدليل عليه أمران: أحدهما: قول الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، فأخبر سبحانه أن النذارة لا تلزم إلا من<sup>(٢)</sup> بلغته الدعوة بالقرآن على لسان المنذر، وهو الرسول ﷺ.

والثاني: إن تكليف الشرع لمن لم يبلغه من تكليف ما لا يطاق، قال الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وليس في وسع أحد علم الغيب بأن يعرف شريعة قبل أن تبلغ إليه.

ثم كل ما قلناه في أول كلامنا على أهل الفترة قبل تقسيمهم، ثم في القسم الرابع منهم، ودلنا عليه في كونهم لا يلزمهم التكليف ولا العقاب المترتب<sup>(٣)</sup> عليه فهو مستتب هاهنا، إذ لا فرق بين من لم تبلغه الدعوة وبين أهل الفترة في المعنى، إلا أن أهل الفترة قد انقرضوا وانقرض زمانهم بمبعث نبينا ﷺ.

(١) في (ب): ومن.

(٢) في (ب): لمن.

(٣) في (ب): المترتب.

وأما من لم تبلغه الدعوة فكما يتصور وجودهم في زمان النبي ﷺ كذلك يتصور وجودهم بعده ﷺ إلى اليوم وإلى قيام الساعة. على أنه يبعد أن يكون في الأمم المجاورة لأهل<sup>(١)</sup> الإسلام من كل ثغر من ثغوره من لم تبلغه الدعوة، وقد انتشر الإسلام وبلغ ملك هذه الأمة في مشارق الأرض ومغاربها ما زوي لنبينا ﷺ منها<sup>(٢)</sup>، اللهم إلا (ق. ١٢١، أ) أن يكون وراء هذه الأمم المجاورة لأهل<sup>(٣)</sup> الإسلام أمم غيرهم في أطراف المعمور، فيشبه أن يكون فيهم من لم تبلغه دعوة الإسلام ولا وصل إليه بعثة نبينا ﷺ. فمن كان بهذا الوصف وليس عنده إشراك ولا توحيد فقد سقط عنه التكليف في الدنيا والمؤاخذه في الآخرة، وكان مآله الجنة على ما تقدم. كما أن من بلغته الدعوة ولم يؤمن بالشرعة فقد استحق العقوبة بالنار لقيام الحجة عليه، سواء كان كتابيا أو غير كتابي.

وإنما قامت على الجميع الحجة بإرسال النبي ﷺ إلى الناس كافة وتبليغه القرآن للأمة حتى حفظوه ونقلوه ونقل التواتر إلى من بعدهم عصرا بعد عصر، وهو المعجزة الباقية التي تحدى بها نبينا ﷺ جميع الإنس والجن وصدع بذلك عن الله تعالى فيما أوحى إليه منه فقال: ﴿قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٢) رواه مسلم (٢٨٨٩) وأبو داود (٤٢٥٢) والترمذي (٢١٧٦) وأحمد (٢٧٨/٥-٢٨٤) وابن

حبان (٦٧١٤-٧٢٣٨) والحاكم (٨٣٩٠) والبيهقي (١٨١/٩) وابن أبي شيبة (٤٢١/٧).

(٣) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في أعلى السطر، وعليه علامة التصحيح.

وقد قال الله تعالى مخاطبا لأهل الكتاب في معنى تقرير الحجة: ﴿يَا أَهْلَ  
الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى قُرَّةٍ مِنَ الرَّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا  
نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩].

فأخبر أنه أرسل إليهم رسوله في الدنيا ليبين لهم الشريعة لثلا يقولوا في  
الآخرة ما جاءنا من بشير ولا نذير.

قال الله لهم: ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩]، يعني الآن في الدنيا  
لتقوم بذلك الحجة عليهم، ولذلك قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لا  
يسمع بي يهودي ولا نصراني فلم يؤمن بي إلا كان من أصحاب النار»<sup>(١)</sup>،  
فشرط ﷺ في ذلك سماع اليهودي والنصراني به ﷺ، وذلك هو معنى بلوغ  
الدعوة.

وقد اقتضينا الكلام في هذا الباب لبسطنا له في باب الفترة، إذ حكم  
القسم الرابع وحكم من لم تبلغه الدعوة واحد.

ولم يبق لنا بحمد الله مما ينبغي أن يذكر في أحد البابين حاشي يأجوج  
ومأجوج. ويصلح ذكرهما في الباب الأول من حيث يتصور دخولهم في أهل  
الفترة، فننظر<sup>(٢)</sup> ما حكمهم فيها، ويصلح ذكرهما أيضا في هذا الباب باعتبار  
ما يقتضيه النظر في بلوغ الدعوة لهم، وإنما نخصهم بالذكر دون غيرهم من

(١) تقدم.

(٢) في (ب): فينظر.



الأمم من حيث بنى عليهم السد ذو القرنين ومنعهم بذلك من الاختلاط بالناس.

وأما من عداهم مثل أهل الهند وأهل الصين، وقبائل الترك والسديلم والأكراد والسودان وسائر من ليس عندهم كتاب من جميع الأمم (ق. ١٢١ ب) فلا معنى لذكرهم فإننا قد أعطينا قاعدتين يرجع إليهما حال جميعهم قبل الإسلام وبعده.

فالقاعدة التي قبل الإسلام هي قضية<sup>(١)</sup> أهل الفترة وانقسامهم إلى مشرك وغير مشرك، فالمشرك لم يعذره الله بسبب إشراكه، وغير المشرك عذره فلم يعذبه، ولا فرق في هذا بين العرب وبين كافة الخلق كلهم، فكما انقسم العرب إلى هذين القسمين، فكذلك ينقسم سائر الخلق إلى القسمين بعينهما لا محالة.

والقاعدة الثانية التي بعد مجيء الإسلام هي بلوغ الدعوة، ولا مانع من بلوغ الدعوة لهذه الأمم لاتصالها بثغور المسلمين وكون المسافرين والتجار متقربين في البلاد ومتحولين في الأقطار، فمن بلغته الدعوة منهم فأمن فهو من أهل هذه الملة، ومن بلغته فكفر فهو من أهل النار، ومن لم تبلغه فقد عذره الشرع، وأخبر أنه لا يعذب ومن لا يعذب يكون مآله إلى الجنة كما قدمناه. وبهذا القانون الذي أصلناه، فرغ الكلام في جميعهم، وبقي الإشكال في يأجوج ومأجوج، فلنفرد لهم فصلاً نتكلم عليهم بحول الله فيه.

(١) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

## فصل

(هل ياجوج وماجوج من أهل الفترة)<sup>(١)</sup>

يأجوج وماجوج من الأمم العظيمة في الكثرة وفي شدة البطش، يدل على كثرتهم قول الله تعالى: ﴿وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٦]، وقول النبي ﷺ عنهم في الحديث الصحيح عند خروجهم: «إن أولهم يمرون ببُحيرة طبرية فيشربون ما فيها، ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء»<sup>(٢)</sup>.

ويدل على شدة بطشهم إخباره ﷺ في هذا الحديث بأن الله تعالى يوحى إلى عيسى ﷺ: إني قد أخرجت عبادا لي لا يدان لأحد بقتالهم فحرّز عبادي إلى الطور، يعني المؤمنين الذين يتحصنون فيه مع عيسى ﷺ<sup>(٣)</sup> منهم.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه مسلم (٢٩٣٧) والترمذي (٢٢٤٠) وابن ماجه (٤٠٧٥) والحاكم (٨٥٠٨) وغيرهم عن النواس بن سمعان.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) ليس في (ب).

وخروج يأجوج ومأجوج على الناس آخر الزمان من أسرار الساعة، وذلك ظاهر في الأحاديث، فقد عد النبي ﷺ عشر آيات من أسرار الساعة، وذكر خروج يأجوج ومأجوج فيها<sup>(١)</sup>.

وفي الحديث الأول أنهم يخرجون بعد قتل الدجال فيحصرون عيسى النبي ﷺ والمؤمنين معه، ثم يدعو عليهم عيسى فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون موتى كموت نفس واحدة، وهذا الحديث طويل وهو في صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> (ق. ١٢٢٠).

وقصدنا بذكر يأجوج ومأجوج إنما هو لننظر حكمهم في التكفير، ولا نشك في كونهم كفارا عند خروجهم آخر الزمان لقيام الحجة عليهم بشريعة نبينا محمد النبي ﷺ، إذ هي قائمة وعيسى النبي ﷺ يمشيها ويحكم بها، ويأجوج ومأجوج يقولون في ذلك الوقت عند هروب المؤمنين عنهم وتحصنهم منهم: لقد قتلنا من في الأرض، هلم فلنقتل من في السماء، فيرمون بنشأهم إلى السماء فيرد الله عليهم نشأهم مخضوبة دما استدراجا من الله وفتنة لهم<sup>(٣)</sup>.

وفعلهم هذا هو غاية الكفر، ويشبه فعل النمرود فيما يحكى عنه، فلا إشكال إذن في الحكم عليهم بالتكفير بعد خروجهم كما قلناه، وإنما الإشكال

(١) رواه مسلم (٢٩٠١) عن أبي سريجة.

(٢) وقد تقدم قريبا.

(٣) هو طرف من حديث النواس بن سمعان المتقدم.

في حكمهم قبل ذلك من وقت بنيان ذي القرنين السد عليهم، إلى أن جاء الإسلام، ثم بعد مجيء الإسلام إلى وقت خروجهم.

فإنه إذا جعلت القاعدة أن لا تكفير إلا بعد قيام الحججة ببعث الرسل، فبأي شيء قامت الحججة على يأجوج ومأجوج، وهم قبل الإسلام لا يعلم أنه جاءهم من الله تعالى نذير ولا رسول، وبعد مجيء الإسلام لا يعلم أنه بلغتهم الدعوة لتعذر وصولها إليهم، على أنه قد روي أن النبي ﷺ دعاهم إلى الإسلام ليلة الإسراء.

ذكر وثيمة عن وهب بن منبه أن النبي ﷺ قال من حديث فيه طول: « انطلق بي جبريل ليلة أسري بي فدعوت يأجوج ومأجوج إلى الله تعالى، فأبوا أن يجيبوني<sup>(١)</sup>، فهم في النار مع المشركين من ولد آدم ومن ولد إبليس<sup>(٢)</sup> ».

وهذا من الأخبار التي لا تصح لا من جهة إسنادها، ولا من جهة معناها.

(١) في (ب): يجيبوا.

(٢) رواه أبو الحسين بن المنادي في كتاب الملاحم كما في الموضوعات لابن الجوزي (١/١٤٠).

وقال: هذا حديث موضوع لا شك فيه، وفي إسناده جماعة من الضعفاء والجهوليين، وعمر بن صبح ليس بشيء. قال أبو حاتم ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه إلا على وجه التعجب.

وتعقبه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/٥١) بما لا طائل من ورائه.

وانظر تزيه الشريعة لابن عراق الكتاني (١/٨٧-٨٨-٨٩).

أما الإسناد فظاهر، إذ ذلك من الأقاويص التي تروى مقطوعة ومرسلة.

وقد قال أبو عمر بن عبد البر في كتاب القصد والأمم<sup>(١)</sup> عند ذكر نسب<sup>(٢)</sup> يأجوج ومأجوج، (وكوهم من ولد يافث بن نوح)<sup>(٣)</sup>، ما هذا نصه: وسئل النبي ﷺ عن يأجوج ومأجوج: هل بلغتهم دعوتك، فقال: «إني جزت بهم ليلة أسري بي ودعوتهم فلم يجيبوا»، هكذا ذكره من غير إسناد ولا تسمية صاحب، وهو من الذي قلناه.

وأما من جهة المعنى فيدل على بطلانها أن الناس لم يتفقوا على أن النبي ﷺ أسري بجسده ليلة الإسراء، فعلى القول بأنه إنما أسري بروحه يبطل دعاؤه تلك الليلة ليأجوج ومأجوج ضرورة، وعلى القول بأنه أسري بجسده، على ما هو الأصح فيه<sup>(٤)</sup>، يبطل ذلك أيضا من وجهين:

أحدهما: إن النبي ﷺ إنما أسري به تلك الليلة ليشاهد ملكوت الله تعالى<sup>(٥)</sup> في السماء والأرض وليجتمع مع الأنبياء عليهم السلام ببيت المقدس فيصلي بهم، وليلقى من في السماوات من الأنبياء والملائكة صلوات الله عليهم،

(١) القصد والأمم في التعريف بأصول أنساب العرب والعجم لابن عبد البر، طبع في القاهرة سنة ١٣٥٠.

(٢) سقط من (ب).

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) قال ابن حجر في الفتح (٦٠٩/٨): وظاهر الأخبار الواردة في الإسراء تأتي الحمل على ذلك، بل

أسري بجسده وروحه وعرج بهما حقيقة في اليقظة لا مناما ولا استغراقا.

(٥) ليس في (ب).

وليشاهد اللجنة وما أعد الله تعالى<sup>(١)</sup> فيها (ق. ١٢٢. ب) لأوليائه، وليوحى إليه أصل الدين وعماده، وهو الصلوات الخمس، وليعين البيت المعمور ومن يدخله من الملائكة، ونحو هذا مما ذكره عليه السلام مشروحا<sup>(٢)</sup> في الأحاديث.

وأشار الله تعالى إلى جملة في القرآن العزيز في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١]، وفي قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ أَفَتَأْمُرُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ وَلَقَدْ رَأَىٰ نَزْلَةَ أُخْرَىٰ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَىٰ﴾ [النجم: ١-١٨].

فلم يكن في الإسراء به عليه السلام تلك الليلة إلا ما وصف دون أن يشغل بإرسال إلى أمة من الأمم، إذ كان قد تقدم ذلك في أول المبعث بقوله تعالى له<sup>(٣)</sup>: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ﴾ [المدثر: ١-٢].

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب) بدلها: وجاء.

(٣) ليس في (ب).

ويقوله تعالى فيما أنزل عليه ﷺ في السورة<sup>(١)</sup> المكية: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سبا: ٢٨].

ومما يدل على ما قلناه من كونه لم يشغل تلك الليلة بغير ما وصفناه أنه لم يسأل عن دعائه لقريش و عما راجعوه به من تصديق له أو تكذيب به، لأن ذلك يتولاه الوحي الذي يتزل به جبريل على النبي صلوات الله عليهما مع مرور الساعات.

ولأن سؤاله تلك الليلة عن ذلك مما يقطع على النبي ﷺ ما هو فيه من مشاهدة الجلال ورؤية الآيات الكبرى، ويشوش عليه السرور الحاصل عن تلك العجائب، بل أفرد عن ذلك كله لتلك المشاهدة حتى كان بالوصف<sup>(٢)</sup> الذي وصفه الله في قوله: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ [النجم: ١٧] لثبات نفسه وربط جأشه، إذ لم يدهش، ولا طاش عقله كما فعل موسى حين خر صعقا، إذ لم يطق حمل ما انكشف له عند تجلي الله تعالى للجبل.

وهذا يدل على أن مقام النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> فوق مقام موسى ﷺ، ولذلك قال ﷺ: «لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي»<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ب): السور.

(٢) في (ب): في الوصف.

(٣) في (أ): ﷺ.

(٤) رواه أحمد (٣٨٧/٣) وابن أبي شيبة (٢٢٨/٦) والبيهقي في الشعب (٢٠٠/١) من طريق بحالد

عن الشعبي عن جابر.

وبحالد ضعيف، وبه ضعفه ابن حجر في الفتح (٣٣٤/١٣).

ولنقبض عنان القول<sup>(١)</sup> عن هذه الأسرار التي هي أعلى مما نحن فيه،  
ونرجع إلى ما كنا بسبيله من إبطال ذلك الخبر فنقول:

الوجه الثاني: إن دعاء النبي ﷺ يأجوج ومأجوج في تلك (ق. ١٢٣. أ)،  
الليلة إلى الإسلام وقيام الحجّة عليهم بذلك متعذر في العادة، لظلمة الليل  
وغلبة النوم وافتراقهم في منازلهم.

فكيف يتصور أن يجمعوا له في تلك الحال حتى يدعوهم إلى الله  
ويسمعهم القرآن؟، ومتى ينظرون<sup>(٢)</sup> هم في المعجزة حتى يعلموا صدقه وتقوم  
عليهم الحجّة؟، أو كيف يفهمون القرآن في ذلك الوقت الضيق، لو فرضنا  
سماعهم له، ولسانهم غير لسان العرب؟.

ويحتاج النبي المرسل للأمم<sup>(٣)</sup> إلى زمان يبين فيه رسالته عن الله  
ويتمكن فيه من إظهار معجزته، ويحتاج المرسل<sup>(٤)</sup> إليهم من الزمان إلى مثل  
ذلك حتى ينظروا<sup>(٥)</sup> في المعجزة التي تحدى بها رسولهم ليصدقوه في الرسالة أو  
تقوم عليهم الحجّة لتمكنهم من النظر.

فقد دعا النبي ﷺ أهل مكة إلى الله تعالى في عشر سنين أو أزيد،  
وهو في كل ذلك يتلو عليهم القرآن ويسمعهم إياه.

(١) في (ب): القلم.

(٢) في (ب): ينظروا.

(٣) في (ب): إلى الأمم.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٥) في (ب): ينظرون هم.



وقد أحرر الله في القرآن بأقواله ﷺ لهم وبأقوالهم له وأمره تعالى فيه بما يقوله لهم، مثل قوله: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ ﴾ [س: ٤٦]، ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿ قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٨]، ونحو ذلك.

ثم إنه ﷺ أخذ يدعو قبائل العرب إذا حضر الموسم، ويعلمهم أنه رسول الله إلى الناس ويسألهم النصر له حتى يبلغ<sup>(١)</sup> عن الله ما أمره به، وهذا كله يحتاج إلى طول تكون المرادة فيه بينه وبين الناس.

ثم توجه ﷺ إلى الطوائف فدعاهم إلى الله فلم يجيبوه، ثم حاصرهم بعد مدة فلم يجيبوه، ثم هداهم الله للإسلام بعد ذلك.

وكذا<sup>(٢)</sup> كان دعاؤه إلى الله بعد الهجرة في عشر سنين، كتب فيها إلى الملوك وأرسل إليهم رسله وأقام الحجة على البشر، فلما فتح الله عليه مكة أظهر الله دينه وأعز نصر نبيه حتى دخل الناس في دين الله أفواجا، وامحى رسم الجاهلية بالكلية، واضمحل الباطل وارتفع الإشراك، وأعقب الله ذلك كله بالإيمان والإسلام.

وهكذا جرت عادة الله تعالى بين الأنبياء الذين أرسلهم إلى الخلق وبين الأمم الذين بعثهم إليهم في احتياج جميعهم إلى زمان تطول فيه المرادة بينهم والنظر فيما جاءوا به، وذلك مذكور في أقاصيص الأنبياء في القرآن مثل نوح

(١) في (ب): بلغ.

(٢) في (ب): وهكذا.

وهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وموسى وعيسى عليهم السلام، ومن تأمل قصصهم تبين له ذلك.

فقد بان بما ذكرناه بطلان الخبر (ق.١٢٣.ب) المروي في دعوة يأجوج ومأجوج إلى الإسلام ليلة الإسراء.

ويبقى النظر حتى الآن في أمرهم، ويقتضي ظاهر الشرع تكفيرهم، قال ﷺ عندما ذكر بعث النار للصحابة فتخوفوا من ذلك: «أبشروا فإن منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج ألفا»، هكذا عند مسلم<sup>(١)</sup>، وفي البخاري<sup>(٢)</sup>: «منكم رجل ومن يأجوج ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعون».

والظاهر من هذا أنه يعطف على يأجوج ومأجوج مذ كانوا إلى يوم القيامة.

وقد ذكر الله تعالى يأجوج ومأجوج في سورتين من كتابه العزيز، وليس في ذلك جلاء في التكفير لهم، غير أنه وصفهم بالإفساد في الأرض، فقال سبحانه حكاية عن من خاطب ذا القرنين ممن جاورهم: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نجْعَلُ لَكَ خَرْجاً عَلَى أَنْ نجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا﴾ [الكهف: ٩٤].

(١) رواه البخاري (٣١٧٠-٦١٦٥) ومسلم (٢٢٢) عن أبي سعيد.

(٢) رواه البخاري (٤٤٦٤) عن أبي سعيد.

فأخبروا بأنهم مفسدون في الأرض<sup>(١)</sup> وطلبوا من ذي القرنين أن يجعل بينهم وبين أنفسهم حاجزا يحول بين جميعهم حتى لا يصل ضررهم إليهم بَخْرَج يعطونه إياه.

فامتنع ذو القرنين من أخذ الخرج، وأخبر أن تمكين الله له في السلطان<sup>(٢)</sup> خير من خرجهم بقوله: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾ [الكهف: ٩٥] وطلب منهم الإعانة على بنيان السد فقط بقوله: ﴿فَاعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَلْجَلُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا﴾ إلى آخر القصة.

وذو القرنين قيل إنه كان نبيا، والأكثر على أنه كان رجلا صالحا<sup>(٣)</sup>، وكيف ما كان فلا يحصر أمة و يمنعها من التصرف في منافعها إلا لأنها<sup>(٤)</sup> مستحقة عنده بذلك لإفسادها في الأرض.

وقيل: إن إفسادها كان أكلها للناس وافتراسها للدواب والوحوش كما تفترس السباع.

والإفساد في الأرض يطلقه الله تعالى على الكفار، قال سبحانه فيمن لم يؤمن بصالح السليمة من قومه: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨]، وقال: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا

(١) من: "فهل نجعل" من الآية، إلى هنا سقط من (ب).

(٢) في (ب): الباطن، وهو تصحيف.

(٣) وقد حكى الخلاف في ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/٣٨٣)، فراجع لزيادة الفائدة.

(٤) في (ب): أنه.

يَسْضَعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُدِيحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْحَبِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾  
[الفصم: ٤].

فقد تساوى يأجوج ومأجوج مع هؤلاء الكفار في الإتصاف  
بالإفساد.

فإن كانت العلة في بناء السد هو الإفساد، فقد يستروح من ذلك إلى  
التكفير، لأنهم لو كانوا مؤمنين لمنعهم الإيمان عن ذلك النوع من الإفساد، لا  
سيما وقد جاء في التفسير أن الذين طلبوا من ذي القرنين ببيان السد بينهم  
وبين يأجوج ومأجوج كانوا أمة صالحة<sup>(١)</sup>. (ق. ١٢٤. أ.)

وجاء عن النبي ﷺ أنه قال: « فتح الليلة من ردم يأجوج ومأجوج  
مثل هذه »، وعقد الراوي عشرة<sup>(٢)</sup>، وفي لفظ آخر<sup>(٣)</sup>: « وعقد الراوي  
تسعين ».

وإنما عنى ﷺ بذلك نزول الفتن، كما قال في حديث آخر: « ماذا  
أنزل الليلة من الفتن »<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر تفسير القرطبي (٥١/١١) والطبري (١٩/١٦).

(٢) رواه مسلم (٢٨٨٠) والترمذي (٢١٨٧) وابن ماجه (٣٩٥٣) وابن أبي شيبة (٦٠٧/٧) عن  
زينب بنت جحش.

(٣) رواه البخاري (٣١٦٩-٦٧١٧) ومسلم (٢٨٨١) عن أبي هريرة.  
ورواه البخاري (٤٩٨٧) عن ابن عباس.

وللحديث طرق عديدة فلا نطيل.

(٤) رواه البخاري (١١٥) والحاكم (٨٥٥٢) عن أم سلمة.

وهذا من جملة<sup>(١)</sup> الإفساد<sup>(٢)</sup>، فإن الفتن التي نزلت بالمسلمين بعد النبي ﷺ.

وقوله في الإخبار عنها: « ويل للعرب من شر قد اقترب »<sup>(٣)</sup> إذا كانت منسوبة إلى ما فتح من ردم يأجوج ومأجوج دل على أنهم الغاية في الفتنة والضلال، وذلك يظهر منهم عند خروجهم على الناس آخر الزمان كما نطقت به الأخبار، وإذا كانوا الغاية في الفتنة والضلال حتى ينسب إليهم ما نزل من الفتن على المسلمين، ففي ذلك ملاحظة لتكفيرهم، إذ قال النبي ﷺ لهذه الأمة: « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضهم رقاب بعض »<sup>(٤)</sup>.

فشبههم بالكفار لهذا الفعل المذموم.

وعلى الجملة فلا بد أن يكون يأجوج ومأجوج قبل خروجهم مؤمنين أو كفارا، فأوصاف المؤمنين ليست عندهم ولا ذكرت عنهم.

(١) ليس في (ب).

(٢) زاد هنا في (ب): الذي كنى فيه.

(٣) رواه البخاري (٣١٦٨-٣٤٠٣-٦٦٥٠-٦٧١٦) ومسلم (٢٨٨٠) والترمذي (٢١٨٧) وابن ماجه (٣٩٥٣) وأحمد (٤٢٨/٦-٤٢٩) وابن حبان (٣٢٧) والبيهقي (٩٣/١٠) وابن أبي شيبة (٦٠٧/٨) والحميدي (١٤٧/١) والطبراني في الكبير (٥١/٢٤-٥٢-٥٣-٥٥) عن زينب بنت جحش.

(٤) رواه البخاري (٤١٤١-٥٨١٤-٦٤٧٤-٦٦٦٦) ومسلم (٦٦) عن ابن عمر.

واتفقا عليه من حديث جرير وأبي بكرة.

ورواه البخاري (١٦٥٢-٦٦٦٨) عن ابن عباس.

ولا أعلم في الباب حديثا يستروح فيه إلى ذلك إلا حديثا واحدا على ما فيه من الاحتمال، وهو حديث خرجه الترمذي وذكره أهل التفسير من رواية أبي هريرة<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ في السد، قال: « يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يخرقونه قال الذي عليهم: ارجعوا فستخرقونه غدا، فيعيده الله كأشد ما كان، حتى إذا بلغ مدقم وأراد الله أن يعثهم على الناس، قال الذي عليهم: ارجعوا فستخرقونه غدا إن شاء الله، واستثنى، قال: فيرجعون فيجدونه كهيئته حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس » الحديث<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): وهو ما رواه أبو هريرة.

(٢) رواه الترمذي (٣١٥٣) وابن ماجه (٤٠٨٠) وأحمد (٥١٠/٢) والحاكم (٥٣٤/٤) من طريق قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة.

وقال الترمذي: حسن غريب. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٠١/٤): إسناده صحيح رجاله ثقات. وقال ابن كثير في التفسير (١٠٦/٣): وإسناده جيد قوي، ولكن منته في رفعه نكارة، لأن ظاهر الآية يقتضي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه لإحكام بنائه وصلابته وشدته، ولكن هذا قد روى عن كعب الأبحار أنهم قبل خروجهم يأتونه فيلحسونه حتى لا يبقى منه إلا القليل، فيقولون غدا نفتحها، فيأتون من الغد وقد عاد كما كان فيلحسونه حتى لا يبقى منه إلا القليل، فيقولون كذلك، فيصبحون وهو كما كان فيلحسونه، ويقولون غدا نفتحها، ويلهمون أن يقولوا إن شاء الله فيصبحون وهو كما فارقه فيفتحونه.

وهذا متجه، ولعل أبا هريرة تلقاه من كعب، فإنه كان كثيرا ما كان يجالسه ويجدته، فحدث به أبو هريرة فتوهم بعض الرواة عنه أنه مرفوع فرفعه، والله أعلم.

ويؤيد ما قلنا من أنهم لم يتمكنوا من نقبه ولا نقب شيء منه.

ومن نكارة هذا المرفوع قول الإمام أحمد: حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة بنت أم حبيبة بنت أبي سفيان عن أمها أم حبيبة عن زينب بنت جحش زوج-

فقوله عن المُقَدِّم الذي عليهم إنه استثنى بقوله: "إن شاء الله"، فيه دليل على إيمانه، فيمكن أن يكون ملكاً أو من شاء الله من خلقه من غير يأجوج ومأجوج<sup>(١)</sup>.

ويحتمل أن يكون منهم ويكون سبيله في التوحيد سبيل قس بن ساعدة في توحيد الله في الجاهلية إذا<sup>(٢)</sup> بقوا إلى ذلك الوقت<sup>(٣)</sup> لم تبلغهم الدعوة، فإن تكن الدعوة بلغتهم فأمن بعضهم بما جاء به النبي ﷺ صار من<sup>(٤)</sup> آمن به من هذه الأمة.

ولفظ هذا الحديث سقناه على ما خرجه الترمذي، وذكره مكِّي في الهداية بلفظ الجمع، قال في أوله: « قالوا: اتركوه إلى غد »، وقال في آخره:

= النبي ﷺ، قال سفيان أربع نسوة قالت: استيقظ النبي ﷺ من نومه وهو محمر وجهه وهو يقول: لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا، وحلق. قلت: يا رسول الله أهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم إذا كثرت الخبيث.

هذا حديث صحيح اتفق البخاري ومسلم على إخرجه من حديث الزهري، ولكن سقط في رواية البخاري ذكر أم حبيبة وأثبتها مسلم. انتهى.

قلت: وما أبداه ابن كثير من النكارة لا يوافق عليه، فليس هناك تعارض بين الآية والحديث، بل في الحديث زيادة لم تذكرها الآية لا تعارضها، فوجب قبولها.

أقول هذا لو صح السند، لكن قتادة مدلس وقد عنعنه، كما تقدم.

(١) قلت: ظاهره أنه منهم، لكن يحتمل أنه هو مؤمن، ولا ينسحب ذلك على أغلبهم، أو يكون استثنى مع كفره، فشاء الله حدوث ما حدث لهذا الاستثناء.

(٢) في (ب): إذ.

(٣) سقط من (ب).

(٤) في (ب): ممن.

« قالوا: ارجعوا تحفرونه غدا إن شاء الله » (ق. ١٢٤. ب)، فإن صح ذلك فيحتمل أن يكون فيهم موحدون من غير أن تكون<sup>(١)</sup> عندهم شريعة. ويحتمل أن تكون الدعوة بلغتهم إذ ذاك، وأما أن يكون أرسل إليهم رسول بعد الإسلام فباطل، لأن محمدا ﷺ هو خاتم النبيين، وإن قدرنا إرسال رسول إليهم في حين بعث الرسل قبل نبينا محمد ﷺ استدلالا بقوله تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [ناطر: ٢٤] فلا يبعد ذلك، على أنه قد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال: " يأجوج ومأجوج ذرء جهنم لم يكن فيهم نبي قط".

وهذا الذي قاله هو الظاهر من الشرع، فإن أوصاف الكفار هي الصفات التي تستقرأ من الشرع فيهم.

لكن يبقى الإشكال على هذا في كفرهم بأي شيء كان، ويشبه أن يكونوا على نوع من أنواع الضلال مثل عبادة الأوثان والتماثيل وغيرها، كما كان عليه أهل الهند وأهل الصين وغيرهم من سائر الأمم على مرور الأزمان. ومن كان كذلك فقد لا يكونون معذورين عند الله تعالى بكونهم لم يقفوا في الأمور، بل تحكموا فيها بأرائهم وبحسب تحسين عقولهم على ما تبين في القسم الثالث من أهل الفترة.

وقد تقدم في القسم الثاني منهم أن المواخذة تكون لمن يدخل نفسه في شريعة لم يكن مخاطبا بها، فلما دخل فيها من قبل نفسه صار من أهلها فوسعه

(١) في (ب): يكون.



في ذلك ما وسعهم.

فكذلك من أدخل نفسه في دين مخترع من قبله أو كان متبعا في ذلك لغيره، لا يبعد أن يؤاخذ به لتحكمه بهواه في دين لم يأذن به الله. هذه هي المآخذ التي ظهرت لنا في حكم يأجوج ومأجوج قبل الإسلام وبعده إلى وقت خروجهم.

ولم نر لغيرنا في هذا شيئا، فإن كل من تعرض إلى ذكركم من المفسرين والعلماء، إنما ذكروا خروجهم على الناس آخر الزمان واستوعبوا ذكر الأحاديث الواردة فيهم حينئذ، ولم يذكر أحد منهم ما هم عليه قبل خروجهم، ولا ألم بالمعنى الذي قررناه في حقهم، وتكلمنا عليه في أمرهم، وإنما فعلنا نحن ذلك لئلا نغفل ذكرهم، والله أعلم بحقيقة حالهم.

## الباب الرابع: في حكم الصبيان والأطفال

الصبيان غير مكلفين ولا مخاطبين بالشريعة في الجملة، ثم هم قسمان:

١- قسم يعلم أنه لا يتصور (ق. ١٢٥. أ) تكليفهم عقلاً، وذلك في من هو رضيع منهم أو فوق ذلك لوقوع العلم بأنه لا يعقل شيئاً. والتكليف مقتضاه الطاعة بالامتثال، ولا يمكن ذلك إلا بقصد الامتثال، وشرط القصد العلم بالمقصود والفهم للتكليف، وذلك مستحيل في الصبي الذي هذه حاله.

ولهذا<sup>(١)</sup> قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ

شَيْئاً ﴾ [النحل: ٧٨].

٢- وقسم كان يمكن في العقل تكليفهم، ولكن امتنع فيهم سمعاً، وذلك في من أدرك منهم حد التمييز وفوقه إلى حين البلوغ، فإنه قد يتصور منهم فهم الخطاب، فلا يمتنع تكليفهم من جهة العقل، وإنما الشرع منع من تكليفهم في ذلك السن ونصب له علامة ظاهرة وهي البلوغ.

فإن اعترض بما جاء في الشرع من ضرب الصبيان على الصلاة وهم

أبناء عشر سنين<sup>(١)</sup>.

(١) في (ب): ولذلك.

فالجواب أنا في مسألة قطعية، وأخبار الآحاد لا يعترض بها في ذلك<sup>(٢)</sup>.

ثم نقول: إن التكليف هاهنا إنما هو للأولياء: فهم المخاطبون بالتأديب<sup>(٣)</sup> لهم، والقصد منه تمرينهم على الطاعة، حتى لا يصلوا إلى حد البلوغ إلا وهم قد أنسوا بالعبادة، فلا يتركونها<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه أبو داود (٤٩٥-٤٩٦) وأحمد (١٨٧/٢) والحاكم (٧٠٨) والبيهقي (٢٢٨/٢-٢٢٩) والدارقطني (٢٣٠/١) وابن أبي شيبة (٣٨٢/١) والخطيب في التاريخ (٢٧٨/٢) من طريق سوار ابن داود أبي حمزة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وسنده حسن.

ووقع عند ابن أبي شيبة: داود بن سوار، وقد قلبه وكيع، ذكره أحمد، كما في ترجمة سوار من تهذيب التهذيب.

وله شاهد عن عبد الملك بن الربيع بن سيرة عن أبيه عن جده، رواه الترمذي (٤٠٧) وأحمد (٤٠٤/٣) وابن خزيمة (١٠٠٢) وابن الجارود (١٤٧) والدارمي (١٤٠٣) والحاكم (٧٢١) والبيهقي (١٤٢/٢-٨٣/٣-٨٤) والدارقطني (٢٠٣/١) وابن أبي شيبة (٣٨١/١) والطبراني في الكبير (١١٥/٧).

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الحاكم على شرط مسلم. وفيه نظر، فعبد الملك المذكور الأقرب أنه ضعيف، ومسلم إنما أخرج له متابعة، كما في ترجمته من تهذيب التهذيب.

(٢) قدمت أن هذا فيه نظر.

(٣) في (ب): بذلك التأديب.

(٤) في (ب): يتركوها.

ويشبه هذا التأديب<sup>(١)</sup> تأديبَ الإنسان دابته، إذ يفعل ذلك بها<sup>(٢)</sup> على وجه الرياضة<sup>(٣)</sup> لها لينقلها من خلق إلى غيره، حتى تكون ذلولا سهلة الانقياد بعد الجماع.

وهكذا هي الزكاة إذا قيل إنها تجب في أموالهم فإن المخاطب بإخراجها هم الأولياء دون الصبيان، وكون الزكاة تؤخذ من أموالهم هو مثل الدية تؤخذ من العاقلة<sup>(٤)</sup> ولا فرق، على أن أخذ الزكاة من أموالهم هو من الفروع التي بين العلماء فيها اختلاف، ولا يقدر هذا فيما كنا فيه، فلنطلق القول بأن الصبيان لا يتعلق بهم خطاب ولا توعدهم بعقاب.

لأننا نعلم قطعا من قواعد الشرع أن الطلبات من الله تعالى لا تتوجه عليهم ولا يلزمهم عليها عقاب قبل البلوغ أصلا.

والكلام الآن إنما هو في من مات منهم قبل بلوغ الحلم أو المحيض من الذكور والإناث.

(١) في (ب): ذلك التأديب.

(٢) في (ب): بما ذلك.

(٣) في (ب): الارتياض.

(٤) قال ابن حجر في الفتح (٢٤٦/١٢): قوله: باب العاقلة (بكسر القاف) جمع عاقل، وهو دافع الدية، وسميت الدية عقلا تسمية بالمصدر، لأن الإبل كانت تعقل بفناء ولي القتيل، ثم كثر الاستعمال حتى أطلق العقل على الدية، ولو لم تكن إبلا.

وعاقلة الرجل قراباته من قبل الأب وهم عصبته وهم الذين كانوا يعقلون الإبل على باب ولي المقتول.

وتحمل العاقلة الدية ثابت بالسنة، وأجمع أهل العلم على ذلك.

وقد اختلف الناس فيهم اختلافا كثيرا، وسبب ذلك ورود أحاديث فيهم، وكأنها متعارضة فمال<sup>(١)</sup> كل فريق إلى ما وصل إليه منها، فتمذهب به واقتصر عليه، وعند تحقيق النظر يتبين نفي التعارض بينهما<sup>(٢)</sup> بحول الله، فلتنقل اختلاف العلماء في الأطفال وحجة كل طائفة منهم على مذهبها الذي صارت إليه، والانفصال عن تلك الحجج حتى يخلص منها ما نرتضيه فيهم بإيراد الدلائل البينة (ق. ١٢٥. ب) إن شاء الله، فنقول:

ذهبت طائفة من العلماء إلى التوقف في جميع الأطفال سواء كان أبائهم مسلمين أو كفارا، وجعلوهم بجملتهم في المشيئة. وذهبت طائفة، وهم الأكثر، إلى أن أولاد المسلمين في الجنة<sup>(٣)</sup>، ثم اختلف هؤلاء في أطفال المشركين على مذاهب<sup>(٤)</sup>:

(١) في (ب): امال، وهو خطأ.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ) بتر في آخرها.

(٣) وقد نقل جماعة فيهم الإجماع كما في شرح مسلم للنووي (١٨٣/١٦) وتفسير ابن كثير (٣١/٣).

والصحيح أنه قول الجمهور.

وقد نقل الإجماع كذلك القرطبي في تفسيره (١٤٠/١١) وذكر أن من خالف في ذلك فقوله مهجور ومردود بإجماع الحجة، الذين لا تجوز مخالفتهم، ولا يجوز على مثلهم الغلط.

(٤) انظر أطفال الكفار في الآخرة للعلامة الشوكاني وشعب الإيمان لليبهي (٩٨/١) والفتاوى لابن تيمية (٧٣٩/١٠) والفتح لابن حجر (١٢٤/٣-٢٤٤-٢٤٥-٢٤٦-٢٤٧) والتمهيد لابن عبد البر (٩٦/١٨-١٣٣) وتهذيب السنن لابن القيم (٣٢٠/١٢) وطريق المحرطين له (٣٨٧-٤٠١) وتفسير ابن كثير (٢٧- فما بعد) وتفسير القرطبي (٣١٧/٧) (١٤٠/١١) (٢٠٣/١٧) =

١. فمنهم من قال: إنهم في المشيئة<sup>(١)</sup>.
٢. ومنهم من قال: إنهم في النار<sup>(٢)</sup>.
٣. ومنهم من قال: يمتحنون في الآخرة<sup>(٣)</sup>.
٤. ومنهم من قال: إنهم في الجنة<sup>(٤)</sup>.
٥. ومنهم من قال: إنهم خدوم أهل الجنة.

- 
- = (٢٣٤/١٩) والتذكرة له (٤٣٦) وشرح النووي على صحيح مسلم (٥٠/١٢) (١٨٣/١٦)
- وفيض القدير (٥٣٨/١) والفصل لابن حزم (٦٠/٣ - فما بعد).
- (١) حكاه ابن عبد البر في التمهيد (١١١/١٨) عن حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وهو يشبه ما رسمه مالك في أبواب القدر في موطنه وما أورد في ذلك من الأحاديث، وعلى ذلك أكثر أصحابه.
- وهو اختار البيهقي في الشعب (٩٨/١) وابن تيمية وابن القيم وغيرهما.
- (٢) نقله النووي عن الأكثرين. وفي هذه النسبة نظر، كما قال السبكي في فتاواه (٣٦٢/٢)، بل لا نعلم إلى الآن من قال به، ونقله ابن حزم في الفصل (٦٠/٤) عن الأزارقة من الخوارج، وليس لهم دليل يعول عليه.
- (٣) رجح هذا القول ابن القيم في تهذيب السنن (٣٢٣/١٢) وقال: وهذا أعدل الأقوال.
- وقال ابن كثير في تفسيره (٣٠/٣): وهذا القول يجمع بين الأدلة كلها، وقد صرح به الأحاديث المتقدمة المتعاضدة الشاهد بعضها لبعض. وهذا القول هو الذي حكاه الشيخ أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري عن أهل السنة والجماعة. وهو الذي نصره الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب الاعتقاد، وكذلك غيره من محققي العلماء والحفاظ والنقاد. انتهى.
- قلت: راجع الإبانة (٣٣) والاعتقاد (١٧٠).
- (٤) قال النووي في شرح مسلم (١٨٣/١٦): وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون.

## فصل

### (من قال إن الأطفال في المشيئة)<sup>(١)</sup>

أما من قال إن الأطفال يجملتهم في المشيئة فاحتجوا بأحاديث منها حديث أنس وابن مسعود وغيرهما بمعنى واحد أن النبي ﷺ قال: « إن الله وكل بالرحم ملكا فإذا أراد الله أن يقضي خلقه قال: أذكر أم أنثى؟، أشقي أم سعيد؟، فما الرزق وما الأجل؟، فيكتب كذلك، وهو في بطن أمه »<sup>(٢)</sup>.

وموضع الدليل لهم من هذا الحديث أن جميع من يولد من بني آدم إذا كتب السعداء منهم والأشقياء قبل أن يخلقوا وجب التوقف في جميع من لا يعلم على ما مات عليه، وفي كل من لا يلزمه التكليف من صبي وغيره.

إذ لا سبيل إلى معرفة من كتب في السعداء أو في الأشقياء، وهذا ليس فيه دليل على الحقيقة، لأن الأطفال إذا ثبت مثلا أنهم في الجنة فليس ذلك معارضا لهذا الحديث، إذ يحمل الأطفال يجملتهم على أنهم لم يكتبوا في بطون

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه مسلم (٢٦٤٤-٢٦٤٥) عن حذيفة بن أسيد.

ورواه البخاري (٣١٢-٦٢٢٢) ومسلم (٢٦٤٦) وأحمد (٣/١١٦-١٤٨) والبيهقي (٤٢١/٧) والطيالسي (٢٠٧٣) عن أنس.

ورواه البخاري (٦٢٢١) ومسلم (٢٦٤٥) عن ابن مسعود.

أمهاتهم أشقياء، إذ لو كتبوا أشقياء لعاشوا حتى يدركوا التكليف الذي يستوجبون به الشقاوة المفضية بصاحبها إلى النار. إذ النار لا تدخل إلا جزاءً على الكفر والتكذيب، الذي لا يتصور إلا من المكلفين.

ولذلك قال تعالى: ﴿لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى﴾

[الليل: ١٠-١١].

والأشقى الذي كذب وتولى هو كل من لزمه الخطاب بالإيمان فلم يؤمن، وإذا لم يكتب الصبيان في بطون أمهاتهم أشقياء بما ذكرناه وبما نشبته فيما بعد من كونهم من أهل الجنة فقد انسحب على جميعهم الدخول في جملة السعداء، والله أعلم.

ومن تلك الأحاديث التي احتجوا بها حديث عائشة رضي الله عنها<sup>(١)</sup> قالت: دعي رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت: يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل السوء ولم يدركه، قال: «أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم»<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ (ق. ١٢٦. أ) آخر: «وما يدريك يا عائشة».

(١) من (ب).

(٢) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش ولا تظهر في نسختي.

(٣) رواه مسلم (٢٦٦٢) وأبو داود (٤٧١٣) والنسائي (١٩٤٧) وابن ماجه (٨٢) وأحمد

(٢٠٨/٦) وابن حبان (١٣٨) والحميدي (٢٦٥) والطيالسي (١٥٧٤) واللالكائي (٦٠٢/٤)

والطبراني في الأوسط (٤٥١٥) عن عائشة.



وهذا الحديث من أقوى ما يتمسكون به في الباب، فإنه ورد في أولاد المسلمين، يدل<sup>(١)</sup> على ذلك أن النبي ﷺ إنما أعلم بجزاة الصبي ليصلي عليه كما هو منصوص في هذا الحديث.

وقد طعن فيه بأن طلحة بن يحيى انفرد به عن عمته عائشة بنت طلحة أم المؤمنين، وطلحة ضعيف<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): ويدل.

(٢) قلت: أكثر نصوص النقاد على توثيقه:

قال أبو داود: ليس به بأس.

وقال يعقوب بن شيبة والعجلي: ثقة.

وقال أحمد: صالح الحديث وهو أحب إلي من بريد بن أبي بردة، بريد يروي أحاديث مناكير، وطلحة حدث بمحدث عصفور من عصفير الجنة.

وقال أبو زرعة والنسائي: صالح.

وقال ابن معين: ثقة وقدمه على أخيه إسحاق.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث حسن الحديث صحيح الحديث.

وقال ابن عدي: روى عنه الثقات وما برواياته عندي بأس.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطيء.

وقال صالح بن أحمد عن أبيه والحاكم عن الدارقطني: ثقة.

وقال يعقوب بن شيبة أيضا: لا بأس به في حديثه لين.

وقال ابن سعد: كان ثقة.

وقال الساجي: صدوق لم يكن بالقوي.

وقال علي بن المديني عن يحيى بن سعيد القطان: لم يكن بالقوي.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقول الساجي وابن المديني لا يستلزم تضعيفا، كما هو معلوم. فمرادها ليس بأقوى ما يكون،

بل هو وسط.

وقد قيل إن فضيل بن عمرو رواه عن عائشة بنت طلحة كما رواه طلحة بن يحيى سواء، ذكر ذلك ابن عبد البر<sup>(١)</sup>.

وهذا كله لا معنى له، فإن مسلم بن الحجاج خرج الحديث في صحيحه من طريق طلحة بن يحيى عن عمته عن عائشة، فالقول بصحته أولى. وقد انفصل عن الحديث مع المصير إلى صحته بأن هذا القول كان من النبي ﷺ قبل أن يعلمه الله تعالى بأن الصبيان في الجنة، قال ذلك ابن حزم<sup>(٢)</sup>، وهو قول متجه.

وعندي للحديث تأويل آخر يخرج به الحديث عن أيديهم أيضا، وذلك أن النبي ﷺ إنما رد على عائشة لكونها تجزم على غيب لا تعلمه. وهو ﷺ كثيرا ما يفعل هذا مع أصحابه على وجه الأدب والتعلیم لهم كما فعل بأمر العلاء، إذ قالت حين مات عثمان بن مظعون: فشهادتي عليك أن الله أكرمك، فإنه ﷺ قال لها: « وما يدريك أن الله أكرمك؟ »، ثم

---

= وأصرح الصيغ في تضعيفه: قول البخاري، ويمكن الانفصال عنه بأن البخاري يقصد رواية بعض المناكير.

انظر: العلل لأحمد (١١/٢) والجرح والتعديل (٤٧٧/٤) وتذويب التهذيب (٢٥/٥).

(١) التمهيد (١٠٥/١٨) ونقله عن المروزي بسنده.

قلت: وهذا من أعظم السهو منهما جميعا، أي المصنف وابن عبد البر.

فحديث فضيل بن عمرو المذكور في صحيح مسلم (٤/٢٠٥٠، رقم ٢٦٦٢) قبل حديث طلحة ابن يحيى المتقدم مباشرة.

وهو عند ابن حبان (١٣٨) كذلك وغيره.

(٢) في الفصل (٤/٦٤).

قال: «أما هو فقد جاءه اليقين، وأنا أرجو له الخير، والله ما أدري وأنا نبي ما يفعل بي»<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>

فأنكر عليها إطلاقها لفظ الكرامة في حقه، إذ كانت لا تعلم ذلك، مع أنه أخبر بأنه<sup>(٣)</sup> يرجو له الخير.

وقال عند موت زينب ابنته: «الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون»<sup>(٤)</sup>.

وقد قيل إنه قال ذلك عند موت ابنه إبراهيم<sup>(٥)</sup>.

(١) كذا عند البخاري وغيره، وهو الظاهر من (ب)، وفي (أ) يفعل به.  
(٢) رواه البخاري (١١٨٦-٢٥٤١-٣٧١٤-٦٦٠١-٦٦١٥) وأحمد (٤٣٦/٦) والحاكم (١٤٠١-٣٦٩٦) والبيهقي (٤٠٦/٣-٧٦/٤-٢٨٨/١٠) والطبراني في الكبير (١٣٩/٢٥-١٤٠) عن أم العلاء.

(٣) في (ب): أنه.

(٤) رواه أحمد (٢٣٧/١) والحاكم (٢١٠/٣) عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس. وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف، واضطرب فيه، ففي هذه الرواية جعل الميت زينب و مرة قال: رقية، خرجه أحمد (٣٣٥/١) والطيالسي (٢٦٩٤) والطبراني في الكبير (٣٧/٩).

ورواه الحميدي (٣٨٥/٢) والرويان (٣٨٥/٢) من طريق صالح المري عن قتادة عن أنس، وقال: رقية.

وصالح المري ضعيف و قتادة مدلس وقد عنعن.

(٥) رواه الطبراني في الكبير (٢٨٦/١).

لكن في سنده الحسن البصري وهو مدلس وقد عنعن، وعبد الرحمن بن واقد العطار، قال أبو حاتم: شيخ.

وهكذا فعل ﷺ مع سعد بن أبي وقاص، إذ قال له: فما لك عن فلان؟، فوالله إني لأراه مؤمنا، فإنه الطَّيِّبُ قال له: «أو مسلما؟»<sup>(١)</sup>، فأعاد سعد قوله وأعاد الطَّيِّبُ قوله ثلاثا.

وكأنه يقول لسعد: ولِمَ تحم على الإيمان الذي هو باطن لا تعلمه دون الإسلام الذي هو الاستسلام بظاهره.

ومن هذا الباب قوله الطَّيِّبُ: «إن كان أحدكم مادحا أخاه لا محالة فليقل: أحسب فلانا، إن كان يرى أنه كذلك، ولا أزكي على الله أحدا»<sup>(٢)</sup>. هذا كله على معنى الهروب عن القطع على المغييات، فإن ذلك لا ينبغي إلا لئني يتزل عليه الوحي.

وإذا كان الأمر هكذا فيحمل قوله لعائشة: «أو غير ذلك، أو ما يدريك يا عائشة» على هذا المعنى الذي ذكرناه، كأنه يقول لها إذا خلق الله للجنة أهلا وخلق للنار أهلا، فما يدريك أن الصبيان من هؤلاء أو من هؤلاء<sup>(٣)</sup>.

ولا نشترط<sup>(٤)</sup> أن يكون النبي الطَّيِّبُ غير عالم (ق. ١٢٦. ب) حينئذ بمآل الصبيان، فإنه كما يمكن أن يكون الأمر كذلك يمكن أيضا أن يكون الطَّيِّبُ

(١) رواه البخاري (٢٧-١٤٠٨) ومسلم (١٥٠) وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص.

(٢) رواه البخاري (٢٥١٩-٥٨١٠-٥٧١٤) ومسلم (٣٠٠٠) وابن ماجه (٣٧٤٤) وأحمد

(٤١/٥) وابن حبان (٥٧٦٧) والبيهقي (٢٤٢/١٠) عن أبي بكر.

(٣) في (ب): أو هؤلاء.

(٤) في (ب): يشترط.

يعلم من أي القسمين هم مع رده على عائشة، كما علم أن الرجل الذي كلمه فيه سعد مؤمن بقوله في آخر الحديث: إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليه منه، خشية أن يكبه الله في النار، لكن رد على سعد ليتأدب ولا يطلق القول على وجه القطع في شيء لا يصل إلى التحقيق فيه.

وأما قوله عليه السلام: « والله ما أدري وأنا نبي ما يفعل به »<sup>(١)</sup> فليس معناه أن النبي ﷺ لا يعلم بمآل عثمان بن مظعون، ولا هل هو من المكرمين في الآخرة أو من المعذبين، فإن هذا من المحال، وإنما معناه أنه ﷺ لا يعلم في حين كلامه مع أم العلاء، وذلك يآثر موت<sup>(٢)</sup> عثمان بن مظعون ما يفعل به في ذلك الوقت من تفاصيل ما يلقاه الميت بعد مفارقتة لجسده: من تسهيل لحاله أو تضيق عليه، وذلك كعذاب القبر مثلا.

فقد قال ﷺ: « إن للقبر لضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن

معاذ »، أو كما قال<sup>(٣)</sup>.

(١) هو طرف من حديث أم العلاء المتقدم قريبا.

وقد قدمت أن رواية البخاري وغيره: يفعل بي. وعليه فلا حاجة لما ذكر المصنف.

(٢) سقط من (ب).

(٣) رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن صفية عن عائشة. وهذا سند صحيح.

هكذا رواه أصحاب شعبة:

منهم ابن الجعد في مسنده (١٥٤٨).

وهوب بن جرير عند إسحاق بن راهويه (٥٣٢/٢).

وعبد الملك بن الصباح عند ابن حبان (٣١١٢).

ويدل على ذلك قوله ﷺ عن عثمان بن مظعون: « والله إني لأرجو له الخير »، (أي أرجو له الخير)<sup>(١)</sup> المطلق من غير أن يكون هنالك تضيق<sup>(٢)</sup> عليه، وكيف يصح أن يكون التعليل يشك في الخير اللاحق بعثمان، وهو من المهاجرين الأولين، ثم من أهل بدر وقد أخبر ﷺ أن أهل بدر مغفور لهم. وينظر<sup>(٣)</sup> إلى هذا قول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿ قُلْ مَا كُنْتُ بِدُعَاءِ مَنْ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٩]، وقد ذكر بعض المفسرين<sup>(٤)</sup> في

- و هاشم بن القاسم عند البيهقي في الشعب (٣٥٨/١) و شيب عند الحارث (٣٧٧/١).  
و خالفهم محمد بن جعفر فرواه عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن انسان عن عائشة.  
خرجه أحمد (٩٨/٦).

فأجهم شيخ نافع، و هذا لا يعارض ما تقدم، فالبهم هو صفة.  
و خالف سعد بن إبراهيم فيه يحيى بن سعيد فرواه عن نافع عن عائشة، خرجه عبد الله بن أحمد  
في السنة (١٤١٢).

و يحيى بن سعيد أحفظ من سعد بن إبراهيم، فالحديث حديثه.  
و نافع نفى أبو حاتم سماعه من عائشة، لكن حديثه عنها في الصحيحين.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) هكذا في (ب)، وفي (أ): يضيق.

(٣) كذا.

(٤) قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: نزل بعدها ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر.  
وهكذا قال عكرمة والحسن وقتادة: إنها منسوخة بقوله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما  
تأخر.

-

وقال الضحاك: أي ما أدري بماذا أؤمر وبماذا أمي بعد هذا.

تفسير هذه الآية أن معناها أن النبي ﷺ لم يدر ما يفعل به ولا بالمؤمنين ولا بالمشركين، حتى نزلت عليه سورة الفتح وأعلم بأنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأخبر فيها بأن المؤمنين يدخلون الجنة والمشركين يعذبون في الآخرة.

وهذا من التفسير الذي ينبغي أن يرد على قائله، إذ لا يُحصل ما يقول، وكيف يصح أن يكون النبي ﷺ يدعو إلى الله بمكة وهو لا يدري ما ماله ولا مال من آمن به ولا من كفر، ثم يبقى النبي ﷺ على تلك الحال من عدم المعرفة بما يفعل به وهم مدة مقامه بمكة، ثم بعد الهجرة نحوًا من سبعة أعوام حتى إلى عام الحديبية التي نزل في أمرها سورة الفتح، وحينئذ يعلم بمآل المشركين والمؤمنين.

إن هذا لقول<sup>(١)</sup> مهجور، ولو عقل صاحبه وتأمل سور القرآن لكان له ذلك زاجرا عن هذا القول، فأول ذلك ما في سورة الأحقاف التي (ق. ١٢٧. ١). نزلت فيها الآية المتقدمة من ذكر الجنة والنار، قال الله تعالى فيها: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأحقاف: ١٣..١٤].

- وقال أبو بكر الهذلي عن الحسن البصري: أما في الآخرة فمعاد الله وقد علم أنه في الجنة ولكن قال لا أدري ما يفعل بي ولا بكم في الدنيا أخرج كما أخرجت الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من قبلي أم أقتل كما قتلت الأنبياء من قبلي ولا أدري أيخسف بكم أو ترمون بالحجارة. وهذا هو اختيار ابن جرير (٢٧٧/١١) وأنه لا يجوز غيره، واختيار ابن كثير (١٥٥/٤) وغيرهما. (١) في (ب): القول.

وقال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ تَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَرُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ [الأحقاف: ١٦].

وقال: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ لَكُمْ طَبِيبًا لَكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمَعْتُمْ بِهَا فَالْيَوْمَ يُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٠].

وقال: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبَّنَا قَالِ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٤].

وذكر سبحانه في السورة قصة عاد وقول نبيهم لهم: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ

إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٢١].

فكيف يصح أن يكون الله تعالى يأمر نبيه محمدا ﷺ في أول السورة بأن يقول لقريش عند دعائه إياهم ما أدري ما يكون مآلكم ولا مآلي فيما أدعوكم إليه، وهو سبحانه يخبر عن نبيه هود عليه السلام<sup>(١)</sup> في السورة بعينها أنه يخاف عليهم عذاب يوم عظيم إن لم يوحدوا الله تعالى. وحال قريش في الإشراف كحال عاد سواء.

وفي هذه السورة بعينها من قول الجن فيما حكى الله عنهم: ﴿يَا قَوْمَنَا

أَحْيَبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمَنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.



فأخبروا أن الإيمان يغفر الله<sup>(١)</sup> به الذنوب ويجير صاحبه من العذاب، ومن للجن بمعرفة هذا، لولا أنهم تلقوه من النبي ﷺ في حين الإنذار لهم كما سيأتي ذكر ذلك<sup>(٢)</sup> في موضعه، وكلما قلناه إنما هو في السورة نفسها لم يخرج عنها، وإذا التفتنا إلى السور المكية فنجدها تنطق بمآل المؤمنين والمشركون: هذه سورة "لم يكن" أخبر الله فيها بمآل المؤمنين والمشركون والكفار من أهل الكتاب.

وهذه سورة القارعة أخبر الله فيها بحال من ثقلت موازينه وهم أهل الإيمان، وبحال من خفت موازينه وهم أهل الكفر.

وكذلك أخبر<sup>(٣)</sup> في سورة المؤمنين، وفي سورة الأعراف.

وجاء في سورة المدثر التي نزل أولها في أول ما نزل من القرآن ذكر سقر وما هي عليه، وذكر الجنة في قوله: ﴿إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ فِي جَنَّاتٍ يَسَاءَلُونَ﴾ [المدثر: ٣٩-٤٠].

وفي النازعات: ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَىٰ وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَىٰ

وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَهَيَّ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٣٧-٤١].

وفي سورة الانفطار: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾

[الإنفطار: ١٣-١٤].

(١) ليس في (ب).

(٢) في (ب): سيأتي ذكره.

(٣) في (ب): وكذلك فعل.

وفي المطففين ذكر الأبرار أيضا والفجار.

وفي الرسائل ذكر المتقين وذكر المكذبين ومآل الفريقين.

وفي سورة الإنسان: ﴿يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا

أَلِيمًا﴾ [الإنسان: ٣١] مع ما فيها من ذكر الجنة وما أعد لأهلها فيها، ومن

الإشارة إلى يوم القيامة في قوله: ﴿إِنَّا نَحَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾

[الإنسان: ١٠].

وفي سورة مريم ذكر الجنة ومن أعدها الله لهم<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ

وَأَمَّنْ وَعَمَلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾، إلى قوله: ﴿تِلْكَ الْجَنَّةُ

الَّتِي تُورَثُ مِنْ عِبَادِنَا مَنْ كَانَ بَقِيًّا﴾ [مريم: ٦٠-٦٣]، وذكر النار ومن أعدها الله لهم

في قوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَحْشُرُهُمْ وَالشَّيَاطِينَ ثُمَّ لَنُحْضِرَهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ حِثًّا﴾ [مريم: ٦٨]

الآيات إلى قوله: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًّا﴾ [مريم: ٧٢].

وفي السورة: ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧].

وقد تقدم حديث خباب بن الأرت، وقوله للعاصي بن وائل الذي

نزلت فيه الآية: لا أكفر بمحمد حتى تموت تم تبعث. فقال له العاصي: وإني

(١) كذا في (أ)، وفي (ب): وما أعد الله لهم.

لمبعوث من بعد الموت، فسأقضيك هنالك فيني سأوتى مالا وولدا"، وهذا الحديث مخرج في الصحيح<sup>(١)</sup>.

(ق.١٢٧.ب) وقد ذكر<sup>(٢)</sup> فيه خباب البعث بعد الموت، وإذا علم البعث علم مآل المؤمن والكافر لا محالة.

وهذا يدل على أن النبي ﷺ كان يلقي ذلك بمكة إلى المؤمنين<sup>(٣)</sup>، فإن خبابا ممن آمن في أول الإسلام، وهذه السور كلها مكية.

ولو تتبعنا مثل<sup>(٤)</sup> هذا من ذكر الجنة والنار في سائر السور المكية، مثل سور غافر وفاطر وسورة الكهف وطه وغيرها لكثير ذكره، وقطعنا ذلك عما نحن بسبيله.

فإن القرآن أكثره نزل بمكة، والمشركون عالمون بأن النبي ﷺ يدعوهم إلى الإيمان بالله ويخبرهم بأن لهم الجنة إن قبلوا منه وآمنوا به وبما جاءهم به من عند الله، وأن لهم النار إن هم<sup>(٥)</sup> كفروا وعاندوا، وذلك موجود في آي القرآن وفي الأحاديث والسير، وهو من الظهور بحيث لاخفاء به عند من يتأمله.

(١) رواه البخاري (٤٤٥٦-٤٤٥٧-٤٤٥٨) ومسلم (٢٧٩٥) والترمذي (٣١٦٢) وأحمد

(١١٠/٥-١١١) وابن حبان (٤٨٨٥) والطبراني في الكبير (٦٩/٤) عن خباب.

(٢) في النسختين: ومن أدرى، لكن شطب عليه في (ب) وأصلح في الهامش كما ذكرت، وعليه

علامة التصحيح.

(٣) في (ب): للمؤمنين.

(٤) ليس في (ب).

(٥) ليس في (ب).

وإذ<sup>(١)</sup> فرغنا من رد ذلك القول فلنرجع إلى تأويل الآية التي كنا بصددها، فنقول: إنما معناها أن الله تعالى قال لنبيه: قل لمن تدعوه إلى الإسلام من قريش وغيرهم: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ دَاعِيَاً مِّنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحزاب: ٩]، أي: ما كنت أول رسول في الدنيا ولا مخترعاً للرسالة من بين الخلق، بل كانت هنالك رسل<sup>(٢)</sup> في الأمم، فإن كنت رسولا يأتييني الوحي فأنا على سنن المرسلين في ذلك.

ولهذا قال الله له في سورة أخرى: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ عَلَيَّ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [يس: من ٥٠٣].

وقوله: ﴿وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٩] معناه في الدنيا، أي ما أدري ما يفعل بي بعد تبليغي لكم من نصري عليكم معجلاً كان أو مؤجلاً، أو من بقائي بين أظهركم أو من خروجي عنكم أو غير ذلك مما يقضي الله به، ولا أدري ما يفعل بكم إن استكبرتم وتوليتهم وأبستم الإيمان من أن يتزل عليكم عذاب تعجلون به في الدنيا، كما نزل بعاد وثمود وقوم نوح وقوم لوط، فيستأصلكم جميعاً أو يتأخر عنكم العذاب حتى يصيب في الدنيا بعضكم دون بعض، أو يكون جميع العذاب مؤخراً عنكم إلى يوم القيامة. وكأنه عليه السلام يقول: إنما أبلغ رسالة ربي حسبما أمرت به ولا أطلب ما وراء ذلك، إذ لا علم لي به في الحال.

(١) في (ب): وإذا.

(٢) في (ب): أنبياء.

ويدل على هذا المعنى قوله في آخر الآية: ﴿إِنْ أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ [الأحزاب: ٩] أي: أتبع الوحي وأفعل بحسب ذلك فإنه مسالي إلا الإنذار والتبليغ فقط، والله سبحانه هو الفاعل لما يشاء بعد ذلك.

وقد وجدنا لبعض المفسرين<sup>(١)</sup> أيضا<sup>(٢)</sup> الإشارة إلى هذا<sup>(٣)</sup> التأويل الذي ذكرناه في الآية، ولا يصح عندنا فيها سواه.

ولنرجع إلى ما كنا فيه فنقول: ومن الأحاديث التي احتج بها من توقف (ق. ١٢٨.١) في الأطفال جملة، قوله ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس من جدعاء؟ » قيل<sup>(٤)</sup>: « أفرايت يا رسول الله من يموت وهو صغير قال: « الله أعلم بما كانوا عاملين »<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير القرطبي (١٦/١٨٦) وابن جرير (١١/٢٧٦) ورجحه، وقال ابن كثير (٤/١٥٥): ولا

شك أن هذا هو اللائق به ﷺ.

(٢) مكانها في (ب) بعد قولنا هذا.

(٣) ليس في (ب).

(٤) في (ب): قال.

(٥) رواه البخاري (١٢٩٢-١٣١٩-٤٤٩٧-٦٢٢٦) ومسلم (٢٦٥٨) وأبو داود (٤٧١٤)

والترمذي (٢١٣٨) وأحمد (٢/٢٣٣-٢٥٣-٢٧٥-٢٨٢-٣١٥-٣٤٦-٣٩٣-٤١٠-

٤٨١) ومالك (٥٦٩) وابن حبان (١/٣٣٦-٣٣٧-٣٣٩-٣٤٢) والبيهقي (٦/٢٠٢-٢٠٣)

والحميدي (٢/٤٧٣) والطبراني في الأوسط (٤٠٥٠) والطيالسي (٢٣٥٩-٢٤٣٣) وأبو يعلى

(١١/١٩٧-٢٨٢-٤٧٣) عن أبي هريرة.

فأخذوا عموم الأطفال من قوله: « كل مولود يولد على الفطرة »،  
ومن سؤلهم للنبي ﷺ عن من يموت وهو صغير وليس في ذلك ذكر لأطفال  
المسلمين، ولا لأطفال الكفار.

وأخذوا التوقف من قوله: « الله أعلم بما كانوا عاملين ».

ونحن نرى أن تؤخر الكلام في هذا الحديث حتى نذكره<sup>(١)</sup> في أولى  
المواضع به من هذه الفصول التي نتكلم فيها على الأطفال بحول الله.

(١) في (ب): نذكر ذلك.

## فصل

(من قال إن الأطفال في الجنة)<sup>(١)</sup>

وأما من ذهب إلى أن أطفال المسلمين في الجنة فحجتهم ظاهرة من الأحاديث الواردة في هذا الباب، منها حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « ما من المسلمين من يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله وإياه الجنة بفضل رحمته، يجاء بهم يوم القيامة، فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فيقولون: لا حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم: ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل رحمتي »<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر<sup>(٣)</sup>: « من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث

كانوا له حجابا من النار ».

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه النسائي (١٨٧٦) وأحمد (٥١٠/٢) والبيهقي (٦٨/٤) وأبو يعلى (٤٦٤/١٠) عن عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة، وسنده صحيح.

(٣) رواه البخاري (١٠١-١١٩٢-٦٨٨٠) ومسلم (٢٦٣٣-٢٦٣٤) وأحمد (٣٤/٣) وابن حبان (٢٩٤٤) والبيهقي (٦٧/٤) عن أبي سعيد.

ومنها حديث أبي هريرة أيضا، إذ قال له الراوي: إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي<sup>(١)</sup> عن رسول الله ﷺ بحديث يطيب أنفسنا عن موتانا، فقال: سمعته يقول: « صغارُكم دَعَامِصُ الجَنَّةِ يتلقى<sup>(٢)</sup> أحدهم أباه فيأخذ بثوبه كما أخذ أنا بصنيفة ثوبك هذا، فلا ينتهي حتى يدخله الله وأبويه الجنة<sup>(٣)</sup> ».

ومنها حديث معاوية بن قرّة عن أبيه أن رجلا جاء بابنه إلى النبي ﷺ فقال: « أتجبه؟ » فقال له<sup>(٤)</sup>: « أحبك الله (يا رسول الله)<sup>(٥)</sup> كما أحبه، فتوفي الصبي ففقده النبي ﷺ، فقال: « أين فلان بن فلان؟ » قالوا: يا رسول الله توفي ابنه، ثم دخل الرجل فقال له رسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>: « أما ترضى أن لا

(١) في (ب): محدثني.

(٢) في (ب): فيلقى.

(٣) رواه مسلم (٢٦٣٥) والبخاري في الأدب المفرد (١٤٥) وأحمد (٤٨٨/٢-٥٠٩) والبيهقي (٦٧/٤) عن أبي هريرة.

(٤) "له" من (ب).

(٥) ليس في (ب).

(٦) من (ب).



تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى يفتحه<sup>(١)</sup> لك». فقالوا: يا رسول الله، أله وحده أم لنا كلنا؟ قال: «بل لكم كلكم»<sup>(٢)</sup>.

ومنها حديث أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من الناس من<sup>(٣)</sup> مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله<sup>(٤)</sup> الجنة بفضل رحمته إياهم»<sup>(٥)</sup>.

وروى البراء بن عازب عن النبي ﷺ أنه قال (ق. ١٢٨. ب) في ابنه إبراهيم: «إن له مرضعا في الجنة»<sup>(٦)</sup>.

وهذا القول في أطفال المسلمين هو المفهوم من قانون الشرع، حتى إن بعض العلماء أنكر الخلاف في كونهم في الجنة، وذكر بعضهم الخلاف في

(١) في (ب): ففتحه.

(٢) رواه النسائي (٢٢/٤) وأحمد (٤٣٦/٣ - ٣٤/٥) والحاكم (٥٤١/١) وابن أبي شيبة (٢٣٣/٣) والطيالسي (١٠٧٥) والبراز (٣٣٠٢) من طريق شعبة عن معاوية بن قررة عن أبيه. وسنده صحيح. وصححه الحاكم.

(٣) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٤) من (ب)، وفي (أ) أحيل على الهامش ولا يظهر في نسختي.

(٥) رواه البخاري (١١٩١-١٣١٥) والنسائي (١٨٧٣) وغيرهما عن أنس.

(٦) رواه البخاري (١٣١٦-٣٠٨٢-٥٨٤٢) وأحمد (٢٨٩/٤-٢٩٧-٣٠٠-٣٠٢-٣٠٤) وابن

حبان (٤٠٠/١٥) والحاكم (٤١/٤) وابن أبي شيبة (٢٥٥/٣) وعبد الرزاق (٤٩٤/٧)

والطيالسي (٧٢٩-٧٤٢) وأبو يعلى (١٦٩٦) عن البراء.

كونهم في الجنة أو في المشيئة، وقال: إنما الإجماع في كون أولاد الأنبياء في الجنة خاصة.

وأبو عمر بن عبد البر اضطرب في النقل في هذا الباب فقال عند كلامه على تأويل الفطرة<sup>(١)</sup>: قد أجمع المسلمون من أهل السنة وغيرهم إلا المحبرة على أن أولاد المؤمنين في الجنة.

ثم لما ذكر الأخبار التي احتج بها من قال: إن الأطفال بأجمعهم في المشيئة، قال<sup>(٢)</sup>: بهذه الآثار وما كان مثلها احتج من ذهب إلى الوقوف عن الشهادة لأطفال المسلمين أو<sup>(٣)</sup> المشركين بجنة أو نار، وإليها ذهب جماعة كثيرة من أهل الفقه والحديث منهم حماد بن زيد وحماد بن سلمة وابن المبارك، وإسحاق بن راهويه وغيرهم، وهو يشبه ما رسمه مالك في أبواب القدر من الموطأ، وما أورد في ذلك من الأحاديث، وعلى ذلك أكثر أصحابه، وليس عن مالك فيه شيء منصوص، إلا أن المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أن أطفال المسلمين في الجنة، وأطفال المشركين خاصة في المشيئة لآثار وردت في ذلك.

هذا كله ذكره في باب أبي الزناد من التمهيد.

(١) (٩٠/١٨).

(٢) التمهيد (١١١/١٨-١١٢).

(٣) في (ب): و.

وقال في باب ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عند قوله الطَّيِّبُ :  
« لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد »<sup>(١)</sup>: قد أجمع العلماء على أن  
أطفال المسلمين في الجنة، ولا أعلم عن جماعتهم في ذلك خلافا إلا فرقة شذت  
من الحجرية فجعلتهم في المشيئة، وهو قول شاذ مهجور مردود بإجماع أهل  
الحجة الذين لا تجوز مخالفتهم ولا يجوز على مثلهم الغلط في مثل هذا إلى ما  
روي عن النبي الطَّيِّبُ من أخبار الآحاد الثقات. وذكر بعض الأحاديث التي  
سُقناها في هذا الباب.

فانظر كيف ذكر الإجماع على أن أطفال المسلمين في الجنة وأنه لا  
يعلم عن جماعة العلماء في ذلك خلافا، وجعل القول بالمشيئة فيهم قولا شاذا  
مهجورا، وهو قد نسب القول بالمشيئة في الباب الآخر إلى حماد وحماد وابن  
المبارك وإسحاق بن راهويه، وكيف يتصور الإجماع وهؤلاء خارجون عنه؟،  
وإنما يطرأ هذا على أبي عمر من الغفلة.

ونحن نقول: إن من ذهب من العلماء إلى أن أطفال المسلمين في  
المشيئة، لم يمعن النظر في الباب، وإنما تعلق في ذلك (ص. ١٢٩، أ) بأحاديث محتملة  
للتأويل ليس فيها جلاء، وكان يلزمه إذا وجد فيها ما يظهر له منه التوقف في  
أمرهم أن يحمله على أن ذلك كان في أول الإسلام، إذ الذي استقر عليه  
الشرع فيهم هو ما قلناه من كونهم في الجنة لا في المشيئة، إذ لو كانوا في  
المشيئة لم يغفر لآبائهم بمصائبهم ولا حجبا عن النار بسببهم، ولا دخلوا  
الجنة بشفاعتهم.

(١) التمهيد (٦/٣٤٨) مع اختلافات يسيرة.

ومن أقوى دليل على ذلك الحديث الثابت عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ في الرؤيا، وفيه: « فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع، وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط ». الحديث.

وفيه: « وأما الرجل الطويل الذي في الروضة، فإنه إبراهيم عليه السلام، وأما الولدان حوله فكل مولود مات على الفطرة »<sup>(١)</sup>.

ومعلوم أن أولاد المسلمين ولدوا على الفطرة، وإذا ماتوا في خال الطفولية فقد ماتوا عليها.

فصح أنهم الآن مع إبراهيم ﷺ في الجنة، إذ لا بد أن يصدق هذا الحديث على أولاد المسلمين، وإنما الشأن في أولاد المشركين، وفي بقية الحديث ما يدل على أن أولاد المشركين مع أولاد المسلمين، وذلك أن فيه: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله، وأولاد المشركين؟، فقال رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>: « وأولاد المشركين ».

وسياتي ذكر هذا في أولاد المشركين فيما بعد إن شاء الله.

(١) هو حديث الرؤيا الطويل، وقد أخرجه البخاري (٦٦٤٠) عن سمرة، وقد تقدم.

(٢) من (ب).

## فصل

(من قال إن أولاد المشركين في المشيئة)<sup>(١)</sup>

وأما من قال في أولاد المشركين: إنهم في المشيئة فاحتجوا بحديث ابن عباس أن النبي ﷺ سئل عن أولاد المشركين، فقال: « الله أعلم بما كانوا عاملين »<sup>(٢)</sup>.

وبحديثه<sup>(٣)</sup> أيضا قال: كنت أقول في أطفال المشركين هم مع آبائهم حتى حدثني رجل عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أنه قال: « ربهم أعلم بهم، هو خلقهم وهو أعلم بهم وبما كانوا عاملين ».

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه البخاري (١٣١٧-٦٢٢٤) وأبو داود (٤٧١١) والنسائي (١٩٥١-١٩٥٢) وأحمد

(١/٢١٥-٣٢٨-٣٤٠-٣٥٨) والطيالسي (٥٣٧-٢٦٢٤) وأبو يعلى (٢٤٧٩) والطبراني في

الكبير (٥٢/١٢) واللالكائي (٦١١/٤) عن ابن عباس.

(٣) رواه أحمد (٤١٠/٥) وعبد الله بن أحمد في السنة (٤٠٠/٢) عن عمار بن أبي عمار عن ابن

عباس. وسنده حسن.

ومحدث أبي هريرة<sup>(١)</sup> عن النبي ﷺ أنه سئل عن أطفال المشركين عن من يموت منهم صغيرا فقال: « الله أعلم بما كانوا عاملين ».

و الأحاديث في هذا الباب صحيحة، وليس في قوله: « الله أعلم بما كانوا عاملين » إلا الإخبار بأن الله تعالى أعلم بما كانوا يفعلونه لو بلغوا حد التكليف.

وأما ما يرجع إلى ما لهم في الآخرة إذا ماتوا قبل البلوغ فيشبه أن يكون النبي (ق. ١٢٩. ب) ﷺ قصد الإبهام على الصحابة في حقهم بهذا القول، إذ ساقه جملا، ويشبه أن يكون توقف في أمرهم، إذ لم يوح إليه بعد فيهم ما يعتمد، فيكون ذلك قبل الأحاديث الواردة فيهم<sup>(٢)</sup> آخرها حسبا نذكره، وهذا بعينه نقوله لمن احتج بقوله: « الله أعلم بما كانوا عاملين »، على التوقف في أطفال المسلمين.

(١) رواه البخاري (١٣١٨-٦٢٢٥) ومسلم (٢٦٥٩) والنسائي (١٩٤٩-١٩٥٠) وأحمد (٢٤٤/٢-٢٦٨-٣٩٣-٤٧١-٥١٨) وابن حبان (١٣١) والحميدي (٤٧٣/٢) والطيالسي (٢٣٨٢) وأبو يعلى (٦١٢٠) والطبراني في الأوسط (٤٠٢٣) وابن أبي عاصم في السنة (٩٣-٩٢/١) وأبو يعلى (٦١٢٠) عن أبي هريرة.  
(٢) في (ب): فيهما.

## فصل

(من قال إن أولاد المشركين في النار)<sup>(١)</sup>

وأما من قال: إن أطفال المشركين في النار فاحتج بحديث الصعب بن جثامة أنه سأل النبي ﷺ عن الدار<sup>(٢)</sup> من المشركين يُبَيِّتُونَ فِيْصَابٍ مِنْ ذُرَارِيهِمْ وَنِسَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هُمْ مِنْهُمْ »<sup>(٣)</sup>.

وفي لفظ آخر: « هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ »، قال الزهري: ثم نفى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان<sup>(٤)</sup>. وهذا الحديث لا حجة فيه، فإن المعنى فيه عند أهل العلم أحكام الدنيا، وعليه مخرج الحديث، أي: إنهم إن أصيبوا في التبييت والغارة فلا قود

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في البخاري وغيره: عن أهل الدار.

(٣) رواه البخاري (٢٨٥٠) ومسلم (١٧٤٥) وأبو داود (٥٤/٣) وابن ماجه (٩٤٧/٢) وأحمد

(٤/٣٧-٧١-٧٢) وابن حبان (٣٤٥/١-٣٤٧-١١/١٠٧) والطحاوي (٢٢٢/٣) وابن أبي

شيبه (٦٥٧/٧) والبيهقي (٧٨/٩) وأبو عوانة (٢٢٣/٤) والحيمدي (٣٤٣/٢) عن الصعب بن

جثامة.

(٤) رواه البخاري (٢٨٥٠) ومسلم (١٧٤٥) والطحاوي (٢٢٢/٣) والحيمدي (٣٤٣/٢) من

رواية عمرو بن دينار عن الزهري.

ولا دية على من قتلهم، لكونهم أولاد من لا قود ولا دية في قتلهم لكفرهم، قال ذلك: ابن عبد البر<sup>(١)</sup> وغيره، وهو كذلك.

ولهذا أردف الزهري الراوي للحديث عليه: هُي النبي ﷺ عن قتل النساء والولدان بعد ذلك.

واحتجوا أيضا بحديث سلمة بن يزيد الجعفي عن النبي ﷺ أنه قال له: (يا رسول الله)<sup>(٢)</sup> إن أمنا وأدت أختنا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث فهل ذلك نافع أختنا، فقال ﷺ: « الوائدة والموءودة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فيغفر لها »<sup>(٣)</sup>.

(١) التمهيد (١٢١/١٨).

(٢) ليس في (ب).

(٣) رواه أحمد (٤٧٨/٣) والطبراني في الكبير (٣٩/٧) والبخاري في التاريخ (٧٢/٤) وابن عبد البر في التمهيد (١١٩/١٨) من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن يزيد الجعفي.

قال ابن كثير في التفسير (٣٢/٣): وهذا إسناد حسن.

قلت: لكن يعكر على هذا ما ذكره الدارقطني من الاضطراب في هذه الرواية كما سنذكره عنه بعد قليل.

ورواه أبو داود (٤٧٤٧) وابن حبان (٥٢٢/١٦) والبزار (٣٦/٥) والبخاري في التاريخ (٧٢/٤) من طريق ابن أبي زائدة قال حدثني أبي عن عامر مرسلا عن النبي ﷺ.

قال ابن أبي زائدة قال أبي فحدثني أبو إسحاق أن الشعبي حدثه عن علقمة عن عبد الله. وكذا رواه من هذا الوجه الطبراني في الكبير (٩٣/١٠).

قلت: زكريا بن أبي زائدة سمع من السبيعي بعد اختلاطه.

فهذا الاضطراب منه، والله أعلم.



= ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قوله. خرجه البخاري في التاريخ (٧٢/٤).

ورواه شريك عن أبي إسحاق عن علقمة وأبي الأحوص عن ابن مسعود. خرجه البزار (٤٢/٥). وشريك ضعيف.

ورواه محمد بن أبان عن عاصم عن زر عن عبد الله. خرجه البزار (٢٢٠/٥) والطبراني في الكبير (١٣٨/١٠) والشاشي (١١٨/٢).

ومحمد بن أبان لم يتميز لي من هو، والمعلق على علل الدارقطني جعله الكوفي الضعيف، والله أعلم.

وقد أطال الدارقطني في حكاية الخلاف فيه في العلل (١٦٠/٥) فقال: يرويه زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي مرسلًا عن النبي ﷺ قال زكريا فحدثني أبو إسحاق أن الشعبي حدثه عن علقمة عن عبد الله.

قال ذلك مسروق بن المرزبان عن يحيى بن زكريا عن أبيه.

وهكذا رواه أبو إسحاق عن علقمة عن عبد الله.

وقال إسحاق الأزرق عن زكريا عن أبي إسحاق السبيعي مرسلًا عن النبي ﷺ.

وقال زياد بن أيوب عن يحيى بن إسماعيل الواسطي عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ.

وخالفه داود بن أبي هند.

واختلف عن داود فرواه حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال حدثني ابنا مليكة عن النبي ﷺ، ولم يذكر ابن مسعود.

وخالفه معتمر بن سليمان وابن أبي عدي والخليل بن موسى فرووه عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن يزيد الجعفي وهو أحد ابني مليكة عن النبي ﷺ، ولم يذكروا ابن مسعود.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن ابني مليكة، ولم يذكر علقمة ولا ابن مسعود.

ورواه أبو اليقظان عثمان بن عمير، واختلف عنه فرواه سعيد بن زيد أنحو حماد بن زيد عن علي ابن الحكم عن أبي اليقظان عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود قال جاء ابنا مليكة إلى النبي ﷺ.

=

وهذا الحديث قد تكلم فيه، وقال ابن عبد البر<sup>(١)</sup>: إنه حديث صحيح من جهة الإسناد، إلا أنه يحتمل أن يكون خرج على جواب السائل في عين

- وخالفه الصعق بن حزن فرواه عن أبي اليقظان عثمان بن عمر عن أبي وائل عن عبد الله.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي، وقد اختلف عنه:

فرواه شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وعلقمة عن عبد الله.

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله.

وروى هذا الحديث أيضا عاصم عن زر عن عبد الله حدث به محمد بن أبان الجعفي عن عاصم. انتهى.

وقال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد (١٢٠/١٨) بعد أن ساقه من طريق داود بن أبي هند المتقدم: ليس لهذا الحديث إسناد أقوى وأحسن من هذا الإسناد.

ورواه جماعة عن الشعبي كما رواه داود.

وقد رواه أبو إسحاق عن علقمة كما رواه الشعبي.

وهو حديث صحيح من جهة الإسناد، إلا أنه محتمل أن يكون خرج على جواب السائل في عين مقصودة فكانت الإشارة إليها، والله أعلم.

وهذا أولى ما حمل عليه هذا الحديث لمعارضة الآثار له، وعلى هذا يصح معناه والله المستعان. انتهى.

والحاصل مما تقدم أن الحديث في أسانيده مقال وأصح طرقه طريق داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة وقد صححها ابن عبد البر، وحسنها ابن كثير.

لكن حكى الدارقطني فيها اضطرابا تقدم.

زد عليه النكارة الظاهرة في لفظه، وهو تعذيب من لم يعمل ما يوجب العذاب، وهو خلاف العدل الإلهي وخلاف الأحاديث الصحيحة.

وعلى فرض صحة هذه الطريق، فهي لا تقاوم الأحاديث الصحيحة الصريحة في الباب.

والنظر في الأسانيد من دون اعتبار نكارة المتن منهج غريب عن حفاظ الحديث المتقدمين.

وكم من سند رواه جبال الحفظ، وقال فيه مثل أبي حاتم وأبي زرعة وأحمد: منكر.

مقصودة، فكانت الإشارة إليها، وهذا أولى ما حمل عليه هذا الحديث لمعارضة الآثار له. انتهى كلامه.

وفيه اعتراض، لأنه يلزم في سائر الأطفال ما يلزم في تلك العين المقصودة، إذ هي لم تبلغ الحلم كما في الحديث، ومن لم يبلغ الحلم فبأي شيء يستحق النار؟ بل ينبغي أن يرد هذا الخبر بكونه معارضا لنص القرآن، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨-٩] فأخبر سبحانه بأن الموءودة لا ذنب لها، وإذا لم يكن لها ذنب فلا تدخل النار أصلا، إذ لا يدخل النار إلا الكفار والمذنبون.

وأیضا فالحديث إذا (ق. ١٣٠. ١) فرضنا صحته هو من أخبار الآحاد وليس ما نحن فيه من باب العمل.

واحتجوا أيضا بحديث عائشة (رضي الله عنها)<sup>(١)</sup> قالت: سألت رسول الله ﷺ عن ولدان المسلمين أين هم؟ قال: « في الجنة يا عائشة »، قالت: وسألته عن ولدان المشركين أين هم يوم القيامة؟ قال: « في النار ». فقلت مجيبة له: يا رسول الله لم يدركوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقسام، قال: « ربك أعلم بما كانوا عاملين، والذي نفسي بيده لئن شئت أسمعك تضاعفهم في النار »<sup>(٢)</sup>.

(١) من (ب).

(٢) رواه أحمد (٢٠٨/٦) وابن الجعد (٤٣٦) والطيالسي (١٥٧٦) من طريق أبي عقيل يحيى بن

المتوكل عن هبة عن عائشة.

وهذا الحديث غير صحيح، رواه أبو عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة.

وقال ابن عبد البر فيه<sup>(١)</sup>: أبو عقيل هذا لا يُحتج بمثله عند أهل العلم بالنقل<sup>(٢)</sup>، وقال: هذا الحديث لو صح لاحتمل من الخصوص ما احتمل غيره.

قال: ومما يدل على أنه خصوص لقوم من المشركين قوله: «لو شئت

أسمعك تضاعفهم في النار»<sup>(٣)</sup>، وهذا لا يكون إلا فيمن قد مات وصار في النار، وقد عارض هذا الحديث ما هو أقوى منه من الآثار.

وكلامه هذا نحو من كلامه في الحديث الذي قبله.

وينبغي أن يقال له: لا فرق في هذا الباب بين أطفال المشركين الذين

ماتوا قبل الإسلام وبين من يموت منهم بعد الإسلام إلى قيام الساعة، فما ثبت

لهؤلاء من الحكم وجب أن يكون لأولئك سواء سواء<sup>(٤)</sup>.

= قال الحافظ في الفتح (٢٤٦/٣): وهو حديث ضعيف جدا، لأن في إسناده أبا عقيل مولى بهية، وهو متروك.

وقال ابن القيم في حاشية السنن (٣١٦/١٢): واه يعرف به واه، وهو أبو عقيل.

ونحوه عن خديجة، خرج أبو يعلى (٥٠٥/١٢) والطبراني في الكبير (١٦/٢٣).

ونقل ابن القيم (٣٢١/١٢) عن ابن تيمية أنه حكم بوضعه.

ثم وقفت على كلام ابن تيمية في منهاج السنة (٣٠٦/٤).

(١) (١٢٢/١٨).

(٢) قلت: وهو إجماع من النقاد، لا يحفظ عن أحدهم توثيقه، إلا في رواية عن ابن معين، كما في تهذيب التهذيب (٢٣٧/١١).

(٣) تقدم.

(٤) في (ب): بسواء.

ودليل ذلك من نفس الحديث قول عائشة: "وسألته عن أولاد المشركين"، فعمت بالسؤال، ثم لم تسأل إلا عن حكمهم في القيامة بقولها: "أين هم يوم القيامة؟" وذلك اليوم هو مجتمع الخلائق أولهم وآخرهم وصغيرهم وكبيرهم فإذا قال: إنهم في النار، انسحب ذلك على جميع الأطفال على الإطلاق في أصناف الشرك.

هذا لو كان الخير صحيحا، فكيف وقد أراحنا الله منه بتضعيف أهل الحديث لإسناده.

ثم في متنه أيضا ما يوهنه، وهو أن النبي ﷺ أخبر عائشة أنهم في النار في أول الحديث، وذلك جزم منه ﷺ على حكمهم في الآخرة، ثم قال لها: ربك أعلم بما كانوا عاملين.

وهذا اللفظ إنما يأخذ منه التوقف كما أخذه العلماء من مثل هذا اللفظ حسبما تقدم ذكره، والأحاديث التي فيها هذا المعنى، أعني الذي يؤخذ منها التوقف، ليس فيها ذكر النار، وهي الأحاديث الصحيحة، وقد قدمنا سياقتها في الفصل الذي قبل هذا، ثم أخبر ﷺ في آخر الحديث أن الأطفال في النار بقوله: «لو شئت أسمعك تضاعيمهم في النار».

وهذا من الأمور التي يستأثر (ق. ١٣٠. ب). بمعرفتها وإدراكها الرسول ﷺ، فكيف يُطلع غيره عليها إذا شاء، ومتى جاء عن النبي ﷺ مثل هذا في حديث صحيح؟ ثم كيف يجتمع التوقف في أمرهم والحكم عليهم

بالنار في حديث واحد، أو<sup>(١)</sup> كيف يقول **التَّكْلِيفُ**: «ربك أعلم بما كانوا عاملين»<sup>(٢)</sup>، مجيباً لعائشة في احتجاجها بوجه صحيح، وهو أنهم لم يدرخوا الأعمال ولم تجر عليهم الأقلام.

ونحن نعلم من قاعدة الشرع أن الله تعالى لا يؤاخذ الصغار بما عملوا قبل التكليف من زنا وشرب خمر، فكيف يؤاخذهم بما لم يعملوا أصلاً لموتهم قبل الإدراك.

وقد أخبر الشرع أيضاً بأن من همّ بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه، فكيف يكتب ذنب على من لم يهمل به ولم يعمله؟.

ويكفيها في إبطال هذا إجماع الأمة على أن الله تعالى لا يؤاخذ أحداً بما لم يعمل ولا سن العمل به.

وفي هذا كله ما يرد الحديث المتقدم ويبين أنه لا يصح، هو ولا الحديث الذي قبله.

ومما احتج به أيضاً من ذهب إلى هذا القول قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الطور: ٢١]، وهذا لا حجة لهم فيه، لأن الله تعالى لم يذكر في هذه الآية الكفار ولا ذريتهم، وإنما ذكر المؤمنين وإلحاق ذرياتهم بهم ولا يخلو هؤلاء الملحقون بأبائهم من وجهين:

أحدهما: أن يكونوا بالغين حد التكليف مؤمنين بالله، يدل على ذلك

قوله: ﴿وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ﴾ [الطور: ٢١]، فشرط في الاتباع الإيمان.

(١) في (ب): و.

(٢) تقدم.

فإن كان كذلك فيكون المعنى أن الذرية المؤمنة ملحقة بأبائها في الأجور والدرجات العلى على وجه التكرمة للأباء، وإن كانت الذرية دونهم في الأعمال.

والثاني: أن تكون الذرية هم أطفال المؤمنين فيكون المعنى: إن حكمهم قبل بلوغ الحلم حكم آبائهم في انسحاب حكم الإيمان عليهم في الدنيا والآخرة، وكيفما كان ذلك فليس للكفار فيها ذكر، فلا يصح أن يؤخذ لأطفالهم منها حكم.

واحتجوا أيضا بقول الله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٦-٢٧].

وهذا لا حجة لهم فيه لوجهين:

أحدهما: إن نوحا عليه (ق. ١٣١) السلام إنما قصد به الكفار من قومه فقط، ولذلك قال: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]، أي لا تذرهم أحياء، وذلك يتوجه لكل من كفر بنوح في حياته، فاستجاب الله له فيهم وأغرقهم بالطوفان، ولا يصح أن يقصد نوح الكفار على الإطلاق، ممن يأتي بعد زمانه، فإنهم ليسوا على الأرض، في حين دعوة نوح.

وأیضا فإن آزر كان كافرا ووَلَدَ خلیل الرحمن: إبراهيم عليه السلام. وكذلك غيره من آباء<sup>(١)</sup> الأنبياء صلوات الله عليهم.

(١) في (ب): وكذلك أكثر آباء.

وقد قال النبي ﷺ في حديث الأسود بن سريع: « أوليس خياركم أولاد المشركين؟ »<sup>(١)</sup>، يعني بذلك الصحابة رضي الله عنهم.

### والوجه الثاني:

إن قوله: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاكِرًا كَفَّارًا﴾ [سرح: ٢٦] لم يعن به أن قومه لا يلدون إلا فاجرا كفارا في حين ولادتهم، وإنما معناه: أن الذين يلدون لا يؤمنون إذا بلغوا حد التكليف، بل يكونون كفارا فجارا، وإنما علم نوح ذلك<sup>(٢)</sup> بأنه قد كان أوحى إليه أنه لن يؤمن من قومه إلا من قد آمن فتسقين نوح<sup>(٣)</sup> ﷺ من هذا<sup>(٤)</sup> بأن قومه لا يؤمن منهم (في المستأنف أحد)<sup>(٥)</sup> إلا من قد كان<sup>(٦)</sup> آمن قبل، وسواء في ذلك من كان منهم بالغاً حينئذ أو صغيراً، أو من لم يولد بعد، فعند ذلك دعا عليهم بتلك الدعوة، على أنه قد جاء في بعض الأخبار أن الذين غرقوا بدعوة نوح كلهم بالغون.

ذكر وثيمة بن موسى في كتابه قال: أخبرني عبد الله بن سمعان عن رجال سماهم قالوا في قوم نوح: إن الله تعالى أعقم رجالهم وأعقم نساءهم قبل

(١) رواه أحمد (٤٣٥/٣-٢٤/٤) والنسائي في الكبرى (١٨٤/٥) وابن حبان (١٣٢) والحاكم (٢٥٦٦-٢٥٦٧) والبيهقي (٧٧/٩-١٣٠) والطبراني في الكبير (٢٨٣/١-٢٨٤-٢٨٥) من طرق عن الحسن عن الأسود بن سريع.

وسنده صحيح، وقد صرح الحسن عند الحاكم والنسائي.

(٢) في (ب): هذا.

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): ذلك.

(٥) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش، وعليه علامة التصحيح.

(٦) سقط من (ب)، وفي (أ) كتب في الهامش.



الطوفان، فلم يتوالدوا أربعين عاما منذ دعا نوح عليهم حتى أدرك الصغير فبلغ الحنث، وصارت لله عليه الحجة، ثم أرسل الله السماء بالطوفان وهم جميعا رجال.

فإن صح هذا الذي ذكره وثيمة فلم يفرق بدعوة نوح إلا من يستحق ذلك ممن بلغ حد التكليف، وكفر بنوح وبما جاء به من عند الله سبحانه. وذكر أبو محمد بن حزم<sup>(١)</sup> هذه المسألة ونسب هذا المذهب إلى الأزارقة، وحكى عنهم أنهم قالوا: إن كان حكم أطفال المشركين حكم الإيمان فيلزمكم أن تدفنوا الصبي إذا مات منهم مع المسلمين، ولا تتركوه يخرج إلى الكفر، وينبغي أن ترثوا ماله دون أبويه، وأن تورثوه ممن مات من أقاربه المؤمنين.

ثم قال<sup>(٢)</sup>: أما قولهم ينبغي أن تصلوا عليه وأن<sup>(٣)</sup> ترثوا ماله فليس بحجة، لأن الله تعالى أن يفرق بين أحكام عباده، وليس تركنا الصلاة (ق. ١٣١. ب) عليهم مما يوجب أنهم كفار، فهذا الشهيد لا يصلى عليه، وليس ذلك بموجب أنه ليس من أفضل المؤمنين إيمانا، وكذلك القول في الميراث سواء، فقد حكم الله تعالى في بعض الأقارب من المؤمنين أن لا يرث ولا يورث كالجدة للأُم وابن البنت، ويرث المولى من فوق وهو أبعد رحما، وابن العم على بعد، وهذا العبد هو من لا يرث أباه ولا ابنه ولا يرثانه، فليس ترك

(١) الفصل (٦٠/٤).

(٢) الفصل (٦٣/٤) بنحوه.

(٣) من (ب).

موارثة<sup>(١)</sup> الطفل من أولاد المشركين بموجب أنه كافر، وقد يأخذ المرء<sup>(٢)</sup> المسلم مال عبده الكافر، والكافر مال عبده إذا أسلم ثم مات قبل أن يباع عليه، وكثير من الأئمة يورث مال المرتد ورثته<sup>(٣)</sup> من المسلمين.

ومعاذ بن جبل ومعاوية ومسروق رضي الله عنهم يورثون المسلم من الكافر على كل حال<sup>(٤)</sup>، فليس الميراث من باب الإيمان في ورد ولا صدر، وإنما نقف في كل ذلك<sup>(٥)</sup> عندما أوجبه النص والإجماع فقط، وهكذا القول في الدفن ولا مزيد. انتهى كلامه.

وفيه الكفاية في الرد عليهم.

ومذهبه هو: أن جميع الأطفال في الجنة، كما هو الحق، وسيتبين ذلك

بحول الله.

(١) في (ب): موارثته.

(٢) ليس في (ب).

(٣) في (ب): وورثته.

(٤) حكاة الصنعاني في سبل السلام (١٩٠/٣) وابن رشد في البداية والنهاية (٢٦٤/٢) عن معاذ

ومعاوية ومسروق وسعيد بن المسيب وإبراهيم وإسحاق.

(٥) في (ب): في كل حال ذلك.

## فصل

(من قال إنهم يمتحنون)<sup>(١)</sup>

وأما من قال: إنهم يمتحنون في الآخرة، فاحتج بحديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ في الهالك في الفترة والمعته والمولود، قال: «يقول الهالك في الفترة: لم يأتي كتاب ولا رسول. ثم تلا قوله: ﴿وَكُونُوا أَهْلِكُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾ [طه: ١٣٤]. الآية. ويقول المعته: رب لم تجعل لي عقلا أعقل به لا خيرا ولا شرا. قال: ويقول المولود: رب لم أدرك العقل والعمل. قال: فترفع لهم نار فيقال لهم: ردوها وادخلوها. قال: فيردها أو يدخلها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل، ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل. قال: فيقول الله عز وجل: "إياي عصيتم، فكيف برسلي لو أتكم" <sup>(٢)</sup>.

ذكر هذا أبو عمر في الاستذكار<sup>(٣)</sup>، وقال: قد روي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ مثل معنى هذا الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) تقدم.

(٣) (١١٣/٣).

(٤) رواه أبو يعلى (٤٢٢٤) والبيهقي في الاعتقاد (١٦٩) عن أنس.

وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف.

وقد روي أيضا من حديث معاذ بن جبل مثله بمعناه<sup>(١)</sup>.

وهي كلها أحاديث ليست بالقوية، ولا تقوم بها حجة، وأهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب، لأن الآخرة دار جزاء، وليست دار<sup>(٢)</sup> عمل ولا ابتلاء، وكيف يكلفون دخول (ق. ١٣٢. أ) النار، وليس ذلك في وسع المخلوقين، والله لا يكلف نفسا إلا وسعها.

ولا يخلو من مات في الفترة من أن يموت كافرا، أو غير كافر، فإن كان قد مات كافرا جاحدا فإن الله تعالى<sup>(٣)</sup> قد حرم الجنة على الكافرين، فكيف يمتحنون، وإن كان معذورا بأنه لم يأت نذير ولا أرسل إليه رسول فكيف يؤمر بتقحم النار وهي أشد العذاب، والطفل ومن لا يعقل أخرى بأن لا يمتحن بذلك. انتهى كلام أبي عمر، وفيه مقنع.

وقد تقدم من كلامنا على هذا المعنى حيث ذكرنا حديث أبي سعيد المذكور وغيره من الأحاديث في أول باب من أبواب أهل الفترة ما فيه الجلاء في ذلك.

وأبو عمر بن عبد البر قد ذكر الخلاف في الأطفال في التمهيد<sup>(٤)</sup> والاستذكار<sup>(٥)</sup>، وأورد الأحاديث التي ذكرناها حجة لكل فريق مع الأحاديث

(١) رواه الطبراني في الكبير (٨٣/٢٠) والأوسط (٧٩٥٥) وابن عبد البر في التمهيد (١٢٩/١٨) عن معاذ.

وفيه عمرو بن واقد متروك.

(٢) في (ب): بدار.

(٣) ليس في (ب).

(٤) (١٤٦/١٦).

(٥) (١٠٧/٣).

التي تعلق بها من قال: إن جميع الأطفال في الجنة، وكأنه لم يجزم على صحة أحد تلك الأقوال، ولا حكم بكونه المعتمد عليه في الباب.

ونحن قد فرغنا من جلب تلك الأقوال، وسياسة الحجة لكل قول منها ولم يبق إلا قول من قال: إن الأطفال جميعا في الجنة، فلنفرد لذلك بابا نتكلم عليه فيه بإشباع من القول، واستكثار من الأدلة، حتى يتضح ما نذهب إليه في ذلك، إذ هو الذي يقتضيه النظر وتعضده قواعد الشرع.

## باب

(جميع أطفال الناس في الجنة)<sup>(١)</sup>

من الدليل على أن جميع أطفال الناس مؤمنهم وكافرهم في الجنة قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ۗ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فإنه سبحانه أخبر أنه أخذ من بني آدم في العهد الأول الإقرار على أنفسهم بأن الله تعالى هو ربهم، فصح أن جميع الأطفال داخلون في ذرية بني آدم المقربين بذلك.

وإذ دخلوا فيهم وماتوا قبل أن يبلغوا حد التكليف الذي تلزم عنده<sup>(٢)</sup> المواخذه بالأعمال فهم لم يستحقوا النار، وإذا لم يستحقوا النار فهم في الجنة بالعهد الأول الذي لم ينقضوه، كما أن من بلغ منهم حد التكليف فقد خرج عن جملة الأطفال، وصار إما مستحقا للجنة بوفائه بالعهد الأول، وذلك بأن يكون مؤمنا مستصحباً لإيمانه حتى يموت عليه.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): عنه.

وإما مستحقا للنار بنقضه العهد الأول، وذلك بأن يكون مشركا<sup>(١)</sup> مستصحباً لإشراكه حتى يموت عليه. (ق. ١٣٢. ب)

ولنذكر ما جاء عن أهل التفسير في هذه الآية المتقدمة ليوقف عليه.<sup>(٢)</sup> ذكر مكّي بن أبي طالب في الهداية قال: قال ابن عباس<sup>(٣)</sup>: أخذ الله الميثاق من ظهر آدم<sup>(٤)</sup> بنعمان، يعني عرفة، وأخرج من صلبه كل ذرية له<sup>(٥)</sup> فنشرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم فقال: أأست بريكم؟ قالوا: بلى. فأشهد بعضهم على بعض بذلك الإقرار.

وقال الضحاك: إن الله مسح صلب آدم واستخرج منه كل نسمة هو خالقها إلى يوم القيامة فأخذ منهم الميثاق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وتكفل لهم بالأرزاق ثم أعادهم في صلبه، فلن تقوم الساعة حتى يولد من أعطى الميثاق منهم يومئذ، فمن أدرك منهم الميثاق فوفى به نفعه الميثاق الأول،

(١) في (ب): مشركا، وهو تصحيف.

(٢) قد أظن العلماء في الكلام حول هذه الآية، و اختلفت عباراتهم و تعددت تفسيراتهم لها. و أجمع ما رأيته في الكلام حولها: كلام ابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية (٢٤٠) - فما بعدها، و لولا طوله لنقلته.

و تحتاج هذه الآية إلى مصنف مفرد لكثرة الخلاف فيها و تعدد النقول عن السلف في ذلك، و تبين آراء العلماء في فهمها و الجمع بينها و بين ما يعارضها. و لعلي أوفق لذلك، إن شاء الله.

(٣) رواه ابن جرير (١١٠/٦) و عبد بن حميد و ابن المنذر و ابن أبي حاتم و أبو الشيخ كما في الدر المنثور (٥٠٩/٣).

(٤) في (ب): بني آدم.

(٥) في (ب): لهم.

ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يوف به لم ينفعه الميثاق الأول، ومن مات صغيرا قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول على الفطرة. روى ذلك عن ابن عباس<sup>(١)</sup>.

ومنه قول النبي ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة حتى يكون أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه »<sup>(٢)</sup>.

والميثاق الأول هو ما أخذه الله عليهم إذ أخرجهم من ظهر آدم، والميثاق الآخر هو قبول فرائض الله، والإيمان به وبرسوله وبما جاءت به الرسل.

وروى ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: « أخذوا من ظهره كما يُؤخذ بالمشط من الرأس، فقال لهم: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى، قالت الملائكة: شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين »<sup>(٣)</sup>.

وقال أبي بن كعب<sup>(٤)</sup>: جمعهم جميعا فجعلهم أرواحا ثم صورهم ثم استنطقهم فقال: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا أنك ربنا وإلهنا لا رب لنا

(١) رواه ابن جرير (١١٢/٦) من طريق جوير عنه.

وقد تقدم حال جوير.

(٢) تقدم.

(٣) رواه اللالكائي (٥٦٢/٣).

(٤) رواه ابن جرير (١١٤/٦) بنحوه مطولا وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣٥/٥)

واللالكائي (٥٥٩/٣-٥٦٠) والبيهقي في الأسماء والصفات وغيرهم كما في الدر المنثور

(٦٠٠/٣) من طريق الربيع بن أنس عن أبي العالية عن أبي.



غيرك، ثم أخبرهم بما يتزل عليهم من كتاب وما يرسل إليهم من الرسل وأمرهم أن يؤمنوا بذلك، وكانت فيهم الأنبياء مثل السرج وعليهم النور فخصوا بميثاق أخذ الرسالة والنبوة، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمَنْكَرَ مَنْ تُوحِي﴾ [الأحزاب: ٧]. الآية. انتهى ما ذكره مكي.

وقال يحيى بن سلام في تفسيره: إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فقال: رب ما<sup>(١)</sup> أكتب؟ قال: ما هو كائن، قال: فجرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، فأعمال العباد تعرض كل يوم اثنين وخميس<sup>(٣)</sup>، فيجدونها على ما في الكتاب<sup>(٤)</sup>، ثم مسح تعالى ظهر آدم فأخرج منه كل نسمة هو خالقها فأخرجهم مثل الذر فقال: ألسنت بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا (ق. ١٣٣). ثم أعادهم في صلب آدم، ثم يكتب العبد في بطن أمه شقيا أو سعيدا على الكتاب الأول.

فمن كان في الكتاب الأول شقيا عمر حتى يجري عليه القلم فينقض الميثاق الذي أخذ عليه في صلب آدم بالشرك.

(١) في (ب): وما.

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٨) والبيهقي في سننه (٣/٩) والطبراني في الكبير (٦٨/١٢) وأبو يعلى (٢٣٢٩) وعبد الله بن أحمد في السنة (٣٩٣/٢) بسند صحيح وصححه الألباني في الصحيحة (١٣٣).

(٣) رواه مالك (١٦٨٧) عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قوله.

و من طريق مالك خرجة مسلم (٢٥٦٥) و ابن حبان (٥٦٦٧).

(٤) في (ب): الكتب.

ومن كان في الكتاب الأول سعيدا عمر حتى يجري عليه القلم فيؤمن  
فيصير سعيدا.

ومن مات صغيرا من أولاد المؤمنين قبل أن يجري عليه القلم، فهو  
مع<sup>(١)</sup> آبائهم في الجنة من ملوك أهل الجنة.

ومن كان من أولاد المشركين فمات قبل أن يجري عليه القلم فليس  
يكون مع آبائهم في النار، لأنهم ماتوا على الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب  
آدم، ولم ينقضوا الميثاق. انتهى كلامه.

وذكر حديثا عن أنس بن مالك قال: سئل رسول الله ﷺ عن أولاد  
المشركين فقال: « لم تكن لهم<sup>(٢)</sup> حسنات فيجزوا بها، فيكونوا من ملوك  
أهل الجنة، ولم تكن لهم سيئات فيعاقبوا عليها فيكونوا من أهل النار فهم  
خدم لأهل الجنة<sup>(٣)</sup> ».

(١) في (ب): من.

(٢) سقط من (ب).

(٣) رواه الطيالسي (٢١١١): ثنا الربيع عن يزيد قال: قلنا لأنس.

ويزيد هو الرقاشي ضعيف.

وقد ضعف الحديث ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣).

وتابعه قتادة عن أنس مختصرا، خرجه الطبراني في الأوسط (٢٢٠/٣).

لكن الراوي عنه مقاتل بن سليمان متروك.

وله شاهد عن سمرة، خرجه الطبراني في الأوسط (٣٠٢/٢) والكبير (٢٤٤/٧).

لكن في سنده عباد بن منصور متكلم فيه وهو مدلس وقد عنعن.

وحديث سمرة ضعفه ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣).

وله شاهد عن أنس، خرجه الطبراني في الأوسط (٢٩٤/٥).

فانظر إلى ما نقله مكِّي في قوله: فمن أدرك منهم الميثاق فوفى به نفعه الميثاق الأول، ومن أدرك الميثاق الآخر فلم يوف به لم ينفعه الميثاق الأول، ومن مات صغيراً قبل أن يدرك الميثاق الآخر مات على الميثاق الأول على الفطرة، كيف هو موافق لما قلناه.

ثم انظر قول ابن سلام فإنه فسر هذا المعنى فجعل من كتب سعيداً يعمر حتى يؤمن بعد البلوغ، ومن كتب شقياً يعمر حتى يشرك بعد البلوغ، ومن مات صغيراً من أولاد المؤمنين فهو مع أبيه في الجنة، ومن مات صغيراً من أولاد المشركين فلا يكون مع أبيه في النار بسبب الميثاق الأول.

ثم ذكر الحديث تصديقاً لمذهبه في كون جميع الأطفال في الجنة، وإن اختلفت درجات أولاد المؤمنين وأولاد المشركين فيها.

فإن صح الحديث وجب الوقوف عنده.

وفي كلام ابن عباس المتقدم: ثم كلمهم فقال: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى. فأشهد بعضهم على بعض بذلك الإقرار.

وهكذا في قول أبي بن كعب: قالوا بلى شهدنا أنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك.

فعلى هذا يكون قوله: ﴿بَلَىٰ شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢] من كلام الذريسة،

أي: شهد بعضنا على بعض.

ولا يحسن الوقوف على ﴿بَلَىٰ﴾ على هذا التأويل.

- و سنده ضعيف، فيه علي بن زيد بن جدعان ضعيف، و عنه مبارك بن فضالة مختلف فيه و هو مدلس و قد عنعن.

وفي حديث ابن عمر المتقدم فقال لهم: ألسن بربكم؟ قالوا: بلى.  
قالت الملائكة: شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين.  
فعلى هذا يحسن الوقف على ﴿بَلَى﴾، إذ يكون قوله شهدنا  
(ق.١٣٣.ب) وما بعده من كلام الملائكة صلوات الله عليهم.

## فصل

ومن الدليل على ما تقدم قول رسول الله ﷺ: « كل مولود يولد على

الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه »<sup>(١)</sup>.

فإنه ﷺ أخبر بأن كل من ولد من بني آدم على الفطرة يولد، وإذا ولدوا على الفطرة ومات أحدهم قبل البلوغ فقد مات عليها، وإذا مات عليها فهو في الجنة لا محالة.

\* - (معنى الفطرة)<sup>(٢)</sup>

واختلف العلماء في معنى الفطرة في هذا الحديث<sup>(٣)</sup>:

١. فمنهم من قال: هي ما أخذه الله على ذرية آدم من الميثاق قبل أن يخرجوا إلى الدنيا يوم استخرج ذرية آدم من ظهره فخاطبهم بقوله: ألسنت بربكم قالوا بلى، فلما أقروا له بالربوبية وقعت الولادة عليها حتى يقع التغيير عنها بالأبوين.

(١) تقدم.

(٢) هذا العنوان زيادة مني.

(٣) راجع: التمهيد (١٨/٥٩ - ٦٨ - فما بعد)، والاستذكار (٣/٩٩)، وتفسير القرطبي (١٤/٢٥٥)، وحاشية السنن لابن القيم (١٢/٣١٦ - فما بعد)، وشفاء العليل (٤٧٠)، وشرح النووي على مسلم (١٦/٢٠٧)، والفتح لابن حجر (٣/٢٤٨ - ٢٤٩ - ٢٥٨) والمحرر الوجيز (١٣/٢٥٨)، والمفهم لأبي العباس القرطبي (١/٣٨٨) والفتاوى لابن تيمية (٤/٢٤٦ - ٢٨١ - ٣٠٣ - ٣١٢).

وهذا القول متجه كما مضى عند ذكر الآية.

٢. ومنهم من قال<sup>(١)</sup>: إن الفطرة هي الإسلام.

وهذا القول لا يصح، فإن الإسلام له شروط، والمولود بمعزل عن

معرفتها والتزامها، إذ لا يعقل شيئاً في الحال حسبما هو مشاهد منه<sup>(٢)</sup>.

(١) منهم أبو هريرة وابن شهاب وغيرهما.

ونقله ابن عبد البر عن عامة السلف (٧٢/١٨).

وقال ابن حجر في الفتح (٢٤٩/٣): وحكى محمد بن نصر أن آخر قولي أحمد أن المراد بالفطرة الإسلام. انتهى.

ومن قال بهذا القول: العلامة ابن القيم، قال في حاشية السنن (٣١٨/١٢): ويدل أيضاً على أن الفطرة هي فطرة الإسلام، ليست الفطرة العامة التي فطر عليها من الشقاوة والسعادة لقوله: «على هذه الفطرة»، وقوله «على هذه الملة».

وسياقه أيضاً يدل على أنها هي المرادة، لإخباره بأن الأبوين هما اللذان يغيرانها، ولو كانت الفطرة هي فطرة الشقاوة والسعادة لقوله: «على هذه الفطرة» لكان الأبوان مقدرين لها. ونحوه لابن تيمية في الفتاوى (٢٤٥/٤).

وقال السيوطي في تنوير الحوالك (١٨٧/١): أي الإسلام، هذا أشهر الأقوال هنا.

وخالف قوله هذا في الديباج (٢٢/٦): هي ما أخذ عليهم وهم في أصلاب آبائهم ففتح الولادة عليها حتى يحصل التغيير من الأبوين.

(٢) قال ابن عبد البر في التمهيد (٧٧/١٨): يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في قول النبي ﷺ:

«كل مولود يولد على الفطرة»: الإسلام، لأن الإسلام والإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالحوارج، وهذا معدوم من الطفل لا يجهل ذلك ذو عقل.

لكن قال ابن تيمية في الفتاوى (٢٤٧/٤): ولا يلزم من كونهم مولودين على الفطرة أن يكونوا حين الولادة معتقدين للإسلام بالفعل، فإن الله أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئاً، ولكن سلامة القلب وقبوله وإرادته للحق الذي هو الإسلام بحيث لو ترك من غير مغير لما كان إلا مسلماً.

٣. ومنهم من قال: إن الفطرة هي ما قُضي على المولود مما يصير إليه من شقاء وسعادة وكفر وإيمان.<sup>(١)</sup>

وهذا القول إنما لاحظ فيه قائله المعنى الذي تؤول إليه حالة المولود عند موته بعد لزوم التكليف له، ويرد ذلك القول أمران: أحدهما: إن لفظ الفطرة لا يصح أن يطلق في اللغة على تلك الحال المترتبة بعد.

والثاني: إن الكلام إنما هو في المولود الذي يموت صغيرا قبل التكليف وقبل أن يطلق عليه اسم الكفر والإيمان، إذ ليس كل مولود ينتهي في عمره إلى ما قالوه من تلك الحالة التي عبروا عنها بما يؤول إليه صاحبها من الشقاء أو السعادة.<sup>(٢)</sup>

٤. ومنهم من قال: إن الفطرة هي الخلقة التي خلق عليها المولود من المعرفة بربه.<sup>(٣)</sup>

(١) وهذا قول ابن المبارك.

(٢) قال أبو عمر بن عبد البر (٨٢/١٨): ليس في قوله كما بدأكم تعودون ولا في "السن يختم الله للعبد بما قضاه له وقدره عليه حين أخرج ذرية آدم من ظهر" دليل على أن الطفل يولد حين يولد مؤمنا أو كافرا لما شهدت به العقول أنه في ذلك الوقت ليس ممن يعقل إيمانا ولا كفرا. وقال (٨٣/١٨): وليس في قوله في الحديث « خلقت هؤلاء للجنة وخلق هؤلاء للنار » أكثر من مراعاة ما يختم به لهم، لا أنهم في حين طفولتهم ممن يستحق جنة أو نارا أو يعقل كفرا أو إيمانا.

(٣) قال ابن عبد البر في التمهيد (٦٨/١٨): فكأنه قال كل مولود يولد على خلقة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة، يريد خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لاتصل بخلقتها إلى معرفة ذلك. انتهى. -

وهذا القول يحتاج إلى تفصيل، فإن حمل على المعرفة بربه في ذلك الوقت فلا يصح على ما قلناه في من قال إن الفطرة هي الإسلام. وإن عني بذلك الخلقة التي خلق عليها في المعرفة بربه إذا بلغ المبلغ الذي تتأتى<sup>(١)</sup> منه المعرفة لكونه خلق على خلاف خلقة البهائم التي لا تتأتى<sup>(٢)</sup> (ق. ١٣٤.١) منها المعرفة بالله فصحيح، ونحن نبسط هذا المعنى فنقول:

أما قولهم أولاً عن الفطرة إنها الخلقة فتعضده اللغة، فإن أصل الفطرة هو<sup>(٣)</sup> الخلقة، قال الله تعالى: ﴿فَأَطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [ناطر: ١]. وقال: ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ﴾ [الأنبياء: ٥٦]. وقال حكاية عن إبراهيم: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدُنِي﴾ [الزخرف: ٢٧]، وقال: ﴿وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس: ٢٢].

لكن ليس المقصود بقوله: « كل مولد يولد على الفطرة » أنه يولد على الخلقة فقط، فإن كل أحد يدرك أن المولود إنما يولد على خلقة ما من تمام أو خداج، وإنما معناه أنه يولد على خلقة يعلم بها أن له صانعا خلقه مهما

= قال ابن عبد البر (٧٠/١٨): هذا القول أصح ما قيل في معنى الفطرة التي يولد الناس عليها، والله أعلم، وذلك أن الفطرة السلامة والاستقامة.

ورجحه كذلك ابن عطية في المحرر الوجيز (٢٥٨/١٣)، والقرطبي في المفهم (٣٨٨/١).

(١) في (ب): تأتي.

(٢) في (ب): تأتي.

(٣) في (ب): هي.



بقي إلى حد التكليف سليما على أصل تلك الحلقة ولم تعقه عوائق عن ذلك من تقليد أبويه أو معلمه أو قراباته في التهود والتنصر والتمجس وغيرها.

كما أن الفصيل يخلق تام الحلقة ثم يطرأ عليه بعد ذلك الجدع والكبي وغير ذلك مما ينقله إلى أسمية أخرى مثل البحيرة وما جرى مجراها.

وقد تقدم أن الله تعالى أخذ الميثاق على بني آدم في العهد الأول إذ قال لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فأقروا عند ذلك بأن لهم ربا وصانعا خلقهم، وإقرارهم بذلك فطرهم عليه بعد، فهم على تلك الفطرة حتى يطرأ عليهم من خارج ما ينسيهم ذلك العهد من تقليد الآباء واتباع عادتهم، كما قال تعالى حكاية عن من كان هذا سبيله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣].

وكذلك لما قال إبراهيم عليه السلام لقومه: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضَرُّونَ﴾ [الشعراء: ٧٢] عدلوا عن جوابه فقالوا: ﴿بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٣]. فأخبروا أن اتباعهم آباءهم وتقليدهم إياهم قادهم إلى عبادة الأوثان والكفر بالله، فكان هذا تصديقا لقوله عليه السلام: « فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه » (١).

(١) وفات المصنف أقوال أخر ذكرها ابن عبد البر وابن حجر في الفتوح (٣/٢٤٨-٢٤٩):

منها: سأل أبو عبيد محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة عن معنى هذا الحديث فما أجابه فيه بأكثر من أن قال: كان هذا القول من النبي عليه السلام قبل أن يؤمر الناس بالجهاد.

= قال أبو عبيد: كأنه عني أنه لو كان يولد على الإسلام فمات قبل أن يهوده أبواه مثلاً لم يرثاه، والواقع في الحكم أنهما يرثانه، فدل على تغير الحكم. وقد تعقبه ابن عبد البر وغيره.

قال ابن حجر: وسبب الاشتباه أنه حملة على أحكام الدنيا، فلذلك ادعى فيه النسخ، والحق أنه إخبار من النبي ﷺ بما وقع في نفس الأمر ولم يرد به إثبات أحكام الدنيا. انتهى. ومنها: إن الله قد فطرهم على الإنكار والمعرفة وعلى الكفر والإيمان، فأخذ من ذرية آدم الميثاق حين خلقهم فقال ألسن بربكم؟ قالوا جميعاً: بلى. فأما أهل السعادة فقالوا بلى على معرفة له طوعاً من قلوبهم. وأما أهل الشقاء فقالوا بلى كرها لا طوعاً.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٨/٨٤): قالوا: وتصديق ذلك قوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً﴾، قالوا: وكذلك قوله: ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ فَرِيقاً هَدَىٰ وَفَرِيقاً حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الأعراف: ٢٩-٣٠].

قال المروزي: وسمعت إسحاق بن إبراهيم يعني ابن راهويه يذهب إلى هذا المعنى، واحتج بقول أبي هريرة: اقرعوا إن شئتم: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]. قال إسحاق: يقول لا تبديل لخلقته التي جبل عليها ولد آدم كلهم يعني من الكفر والإيمان والمعرفة والإنكار... انتهى.

قال ابن حجر في الفتح (٣/٢٥٠): وتعقب بأنه يحتاج إلى نقل صحيح، فإنه لا يعرف هذا التفصيل عند أحد الميثاق إلا عن السدي، ولم يسنده، وكأنه أخذه من الإسرائيليات، حكاه ابن القيم عن شيخه.

وقال آخرون: الفطرة هي البداءة التي ابتدأهم الله عليها أي على ما فطر الله عليه خلقه من أنه ابتدأهم للحياة والموت والسعادة والشقاء وإلى ما يصيرون إليه ثم البلوغ. قالوا: والفطرة في كلام العرب البداءة والفاطر المبتديء.

قال ابن عبد البر في التمهيد (١٨/٧٩): قال أبو عبد الله بن نصر المروزي: وهذا المذهب شبيه بما حكاه أبو عبيد عن عبد الله بن المبارك، أنه سئل عن قول النبي ﷺ: «كل مولود يولد على فطرة» =

ومن الدليل على ما قلناه في تأويل الفطرة الآية التي استدل بها أبو هريرة إذ قال: "واقرأوا إن شئتم: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]"<sup>(١)</sup>، فإنه ﷺ ساقها حجة له عند السامعين وتصديقا لرواية ما رواه عن رسول الله ﷺ إذ كان معنى ما سمعه منه ﷺ في قوله: «كل مولود يولد على الفطرة»، موجودا في الكتاب العزيز لإخبار الله تعالى أنه فطر الناس على (ق. ١٣٤. ب) الفطرة التي ذكرها.

= الفطرة»، فقال: يفسره الحديث الآخر حين سئل عن أطفال المشركين فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

قال المرزوي: ولقد كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا القول ثم تركه. قال أبو عمر: ما رسمه مالك في الموطأ، وذكره في أبواب القدر فيه من الآثار ما يدل على أن مذهبه في ذلك نحو هذا، والله أعلم. ثم قال ابن عبد البر (٩٣/١٨): وقال آخرون: الفطرة ما يقبل الله قلوب الخلق إليه مما يريد ويشاء، فقد يكفر العبد ثم يؤمن فيموت مؤمنا، وقد يؤمن ثم يكفر فيموت كافرا، وقد يكفر ثم لا يزال على كفره حتى يموت عليه، وقد يكون مؤمنا حتى يموت على الإيمان، وذلك كله تقدير الله وفطرته لهم. انتهى.

ومنها قول بعضهم: إن اللام في الفطرة للعهد أي فطرة أبويه.

(١) هو طرف من حديث كل مولود يولد على الفطرة، وقد تقدم، وقد خرج هكذا مسلم (٢٦٥٨) وأحمد (٢٧٥/٢) وابن حبان (٣٣٩/١) والبيهقي (٢٠٢/٦) عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة.

وقد قال ابن حجر في الفتح عن زيادة "واقرأوا إن شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها" (٢٤٩/٣): وظاهره أنه من الحديث المرفوع، وليس كذلك بل هو من كلام أبي هريرة أدرج في الخبر، بينه مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري، ولفظه: ثم يقول أبو هريرة أقرعوا إن شئتم.

ونحن نتكلم على الآية فنقول: قوله تعالى في أولها ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾ [الروم: ٣٠] إن كان المقصود به النبي ﷺ وحده على ظاهر الآية فيحتمل أن يريد بإقامة الدين فيها إقامة معاملة وتمهيد شرائعه وتأصيل<sup>(١)</sup> أحكامه.

وإن كان المقصود به النبي ﷺ وأُمَّته على ما يظهر من قوله: ﴿مُتَّبِعِينَ إِيَّاهُ﴾ [الروم: ٣٣]، إذ ساقه بلفظ الجمع فيكون المراد بإقامة الدين إخلاص العمل لله في الطاعة والتوجه نحوه في العبادة كما قال إبراهيم: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

وانتصب ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] فيما قيل على معنى اتبعوا فطرة الله.

وقيل: هو مصدر، عمل فيه ما قبله من الجملة.<sup>(٢)</sup>

وقيل المعنى فيه: فطر الله الناس فطرة<sup>(٣)</sup>.

ويحتمل في الإعراب أن يكون مفعولا من أجله، ويكون التقدير: فأقم يا محمد وجهك للدين حنيفا من أجل فطرة الله التي فطر الناس عليها، وهي قبولهم للمعرفة بالله، واستعدادهم للاتصاف بها عن سرعة، أي احملهم على

(١) في (ب): تفاصيل.

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٢٤٨/٣): وهو منصوب على المصدر الذي دل عليه الفعل الأول، أو

منصوب بفعل مقدر، أي: الزم.

(٣) قاله ابن جرير (١٨٣/١٠).

الإيمان بإرشادهم وتبنيهم، لأن المعرفة بالله قد فطرهم عليها، فهي مركوزة في طباعهم، فإذا تُبِّهوا عليها تنبهاوا بالقبول<sup>(١)</sup> الذي جعل في نفوسهم.

وقوله سبحانه: ﴿لَا تُبْدِلْ لَخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] الخلق هو الفعل، وهو مصدر خلق، ومعنى الكلام: لا تبديل لخلق الله في الفطرة لأنه فطر الناس عليها كما شاء في أزلته.

ويحتمل أن يكون الخلق بمعنى المخلوق، أي: لا تبديل لمخلوق الله المفطور على هذه الصفة.

ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ [الروم: ٣٠] أي: المعرفة بالله وإخلاص العمل له هو الدين القيم، كما قال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥] إلى قوله: ﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وقوله: ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠]. أي: أكثر الناس الذين لا معرفة لهم بالله للطوارئ التي طرأت عليهم لا يعلمون ما هو الدين القيم.

وقوله تعالى: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ﴾ [الروم: ٣٣] يعود على أول الكلام، وهو حال من قوله ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ﴾ [الروم: ٣٠]، على أن تكون الأمة داخلة مع النبي ﷺ في هذا الأمر<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ب): بالقول، وهو خطأ.

(٢) تفسير القرطبي (٣٠/١٤).

وقيل المعنى: فطرة الله التي فطر الناس عليها منيين إليه، أي: فطرهم منيين إليه مخلصين في حال الابتداء.

وهذا القول من قائله بناء على ما قاله أهل التفسير في كتبهم، وما ذهب إليه أيضا أهل العلم مثل الأوزاعي وحماد بن سلمة وغيرهما<sup>(١)</sup>، (ق.١٣٥). إذ فسروا جميعا هذه الآية مع قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

فأخذ تعالى عليهم العهد بذلك وهم أمثال الذر ، فكل مولود على ذلك العهد يولد كما تقدم، وهذا يدل على أن قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » محمول عندهم على جميع ولد آدم على الاستغراق.

وقد ذهبت طائفة إلى أن الحديث لا يحمل على العموم في بني آدم كلهم.

ذكر ذلك أبو عمر بن عبد البر في التمهيد<sup>(٢)</sup> والاستذكار<sup>(٣)</sup> فإنه لما تكلم على هذا الحديث فيهما قال: اختلف أهل العلم في معنى قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » فقالت طائفة: ليس في قوله: « كل مولود » ما يقتضي العموم ، لأن المعنى في ذلك أن كل من ولد على الفطرة وكان له

(١) التمهيد (٩٣/١٨)، و الفتح (٢٤٩/٣).

(٢) (٦٠/١٨).

(٣) (٩٩/٣).

أبوان على غير الإسلام فإنهما يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه، قالوا: وليس المعنى أن جميع المولودين من بني آدم أجمعين يولدون على الفطرة، بل المعنى أن المولود على الفطرة بين الأبوين الكافرين محكوم له بحكمهما في كفرهما، حتى يعبر عنه لسانه ويبلغ مبلغ من يكسب على نفسه، وكذلك من لم يولد على الفطرة وكان أبواه مؤمنين حكم له بحكمهما مادام لم يحتلم، فإذا بلغ ذلك كان له حكم نفسه.

قال: واحتج قائلو هذه المقالة بحديث ابن عباس عن أبي بن كعب عن

النبي ﷺ قال: « الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافرا »<sup>(١)</sup>.

وبحديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه قال: « ألا إن بني آدم

خلقوا طبقات: فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا.

ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا.

ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا.

ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا »<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٦٦١) و أبو داود (٤٧٠٥) و الترمذي (٣١٥٠) و أحمد (١١٢/٥) وابن حبان

(٦٢٢١) و الطيالسي (٥٣٨) و اللالكائي (٦٠٣/٤) و ابن أبي عاصم في السنة (٨٦/١) و ابن

عبد البر في التمهيد (٨٦/١٨).

(٢) رواه الترمذي (٢١٩١) وأحمد (٦١-١٩/٣) والحاكم (٨٥٤٣) والحميدي (٣٣١/٢)

والطيالسي (٢١٥٦) من طريق علي بن زيد عن أبي نضرة عنه.

وعلي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف.

و تابعه داود بن أبي هند عن أبي نضرة به، رواه الطبراني في الأوسط (٣٣١/٣) والصغير (٣١٢).

قالوا: ففي هذين الحديثين ما يدل على أن المعنى في قوله: « كل مولود يولد على الفطرة » ليس على عمومه، وأن المعنى فيه: إن كل من ولد على الفطرة وأبواه يهوديان أو نصرانيان فإنهما يهودانه أو ينصرانه، أي يحكم له بحكمهما في الميراث وفي دفنه مع أبيه ونحو ذلك مادام صغيراً، ودفعوا رواية من روى: كل بني آدم يولد على الفطرة، قالوا: ولو صح هذا اللفظ لما كان فيه حجة، لأن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ في لسان (ق. ١٣٥. ب) العرب.

ألا ترى إلى قول الله عز وجل: ﴿ تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، ولم تدمر السماوات والأرض، وقوله: ﴿ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ٤٤] ولم تفتح عليهم أبواب الرحمة.

ومما احتجوا به أيضاً ما رواه أبو رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب في الحديث الطويل حديث الرؤيا، وفيه عن النبي ﷺ: « وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم، وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة »<sup>(١)</sup>.

= و شيخ الطبراني بدر بن الهيثم القاضي ثقة له ترجمة في السير (١٤/٥٣٠)، و باقي رجاله من رجال التهذيب.

و تابع ابن جدعان كذلك : عطاء بن ميسرة خرج الطبراني في الأوسط (٣٨١٧).

وله شاهد عن ابن مسعود عند الطبراني في الكبير (١٠/٢٢٣) و الأوسط (٨٥٠١).

(١) تقدم.



قال: وقال آخرون: المعنى في ذلك: كل مولود من بني آدم فهو يولد على الفطرة أبداً، وأبواه يحكم له بحكمهما، وإن كان قد ولد على الفطرة حتى يكون ممن يعبر عنه لسانه.

قالوا: والدليل على أن المعنى كما وصفنا رواية من روى في هذا الحديث: « كل بني آدم يولد على الفطرة »، « وما من مولود إلا وهو يولد على الفطرة »<sup>(١)</sup>.

وحق الكلام أن يحمل على عمومه.

وذكروا حديث سمرة بن جندب عن النبي ﷺ حديث الرؤيا، وفيه: « والشيخ الذي في أصل الشجرة إبراهيم والولدان حوله أولاد الناس »<sup>(٢)</sup>.

قالوا: فهذه الأحاديث نزل ألفاظها على أن المعنى في الحديث ليس كما تأوله المخالف من أنه يقتضي أن الأبوين لا يهودان ولا ينصران إلا من ولد على الفطرة من أولادهما، بل الجميع من أولاد الناس يولدون على الفطرة. انتهى كلام أبي عمر.

ولم يرجح واحداً من هذين المذهبين، غير أنه لما تكلم على معنى الفطرة اعترض له ذكر حديث أبي بن كعب وحديث أبي سعيد المذكورين، فأخذ يذكر اختلاف الرواة في وقف حديث أبي وفي رفعه.

وقال عن حديث أبي سعيد: ليس هو من الأحاديث التي لا مطعن فيها، لأنه انفرد به علي بن زيد بن جدعان، وقد كان شعبة يتكلم فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢٩٢-١٢٩٣-٤٤٩٧-٦٢٢٦) ومسلم (٢٦٥٨) وغيرهما عن أبي هريرة.

(٢) تقدم.

(٣) انظر التاريخ الكبير للبخاري (٢٧٥/٦) والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٨٦/٦).

## (تفصيل الكلام في « كل مولود يولد على الفطرة »)<sup>(١)</sup>

ونحن نتكلم على المذهبين جميعا ونبين الصحيح منها بحول الله فنقول:  
 أما من خصص قوله **الْكَلِمَاتُ**: « كل مولود يولد على الفطرة » بأن يكون ذلك  
 في بعض الأطفال دون بعض، فيلزمه أن يكون قوله: « يولد على الفطرة » في  
 موضع الصفة لمولود، ويكون قوله: « فأبواه يهودانه »، في موضع الخبر لقوله:  
 « كل مولود ».

وأما من عمم فيجعل قوله: « يولد على الفطرة » خبرا لكل، ويكون  
 « فأبواه يهودانه » جملة أخرى من مبتدأ وخبر، معطوفة على الجملة الأولى.  
 وهذا القول أحسن من جهة (ق.١٣٦.٥) اللفظ والمعنى، أما اللفظ فليس  
 فيه تكلف في العربية كما في الأول، فإن دخول الفاء في خبر المبتدأ قلق عند  
 النحاة، إلا فيما كان فيه الإبهام والشرط، مثل هذا الحديث فيجوز عندهم.  
 وأما المعنى فليس فيه اعتراض، إذ القول بعموم الحديث موافق لآية  
 عهد الذر، و موافق أيضا للآية المتقدمة في قوله تعالى: ﴿فَطُرَّةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ  
 النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠].

(١) هذا العنوان مني.

و أما من خصص الحديث فيكون قوله مخالفاً للآيتين، ثم يلزمه أن يكون الأطفال ينقسمون قسمين: قسم يولد على الفطرة، و قسم لا يولد على الفطرة، فالقسم الذي يولد على الفطرة قد يكون بين أبوين مسلمين أو بين أبوين كافرين، فيعلمانه الكفر.

و القسم الذي لا يولد على الفطرة قد يكون أيضاً على وجه الإلزام لهم بين أبوين مسلمين أو بين<sup>(١)</sup> أبوين كافرين.

و قد نص على ذلك أبو عمر في كلامه المتقدم حيث قال<sup>(٢)</sup>: وكذلك من لم يولد على الفطرة و كان أبواه مؤمنين حكم له بحكمهما ما دام لم يحتلم.

فإذا كان من ولد على الفطرة و من لم يولد على الفطرة معا بين أبوين مسلمين تارة و بين أبوين كافرين أخرى، فما نعلم إذا من ولد على الفطرة ممن لم يولد على الفطرة أصلاً لا في أولاد المسلمين ولا في أولاد الكفار، إلا من عاش منهم حتى يدرك التكليف، فحينئذ يقع الميز بينهم.

و أما من مات في حال الطفولية فما نعلم ما هم عليه سواء كانوا من أولاد المسلمين أو من أولاد المشركين.

و هذا يرده مفهوم الشرع، فإن كل شيء نذكره في هذا الباب حجة على كون جميع الأطفال في الجنة، فهو حجة على أن جميعهم ولدوا على الفطرة لا محالة.

(١) من (ب).

(٢) (٦٠/١٨).

و ليس عند المخالفين حجة أقوى من حديث أبي بن كعب و بعده  
 حديث أبي سعيد، فلتكلم عليهما حتى يتبين أن لا حجة لهم فيهما، فنقول:  
 أما حديث أبي سعيد، فيقال للمحتجين به: أخبرونا عن قوله الطَّيِّبِ  
 فيه: « و منهم من يولد كافرا »<sup>(١)</sup>، و هو موضع دليلهم، هل تحملونه على  
 ظاهره أو تتأولونه؟.

فإن حملتموه على ظاهره لزمكم أن يكون المولود في حين ولادته  
 كافرا، و هذا ما تُحيله المشاهدة، و يكذبه العيان، و يبطله الشرع، إذ لا يعقل  
 كفر ولا إيمان إلا أن يتصف بأحدهما المكلف بعد لزوم التكليف له.  
 و إذا بطل هذا الوجه لم يبق إلا أن يكون الحديث مؤولا.

و إذا كان مؤولا فإنما يتأول على الوجه السائغ في الشرع و العقل  
 (ب.١٣٦.٥) و هو أن يكون معنى قوله: « و منهم من يولد كافرا » أنه لا  
 يتقدمه إيمان قبل الكفر، فإن الحديث إنما مخرجه والمقصود به أن يُعلم أن من  
 الخلق من يكون في أول أمره مؤمنا و في آخره كافرا، و منهم من يكون في  
 أول أمره كافرا و في آخره مؤمنا.

فكما أن معنى كون الشخص في أول أمره مؤمنا تقدم الإيمان له قبل  
 الكفر، فكذلك معنى كون الشخص الآخر في أول أمره كافرا تقدم الكفر له  
 قبل الإيمان، و يتأتى ذلك فيه بعد أن يولد على الفطرة بأن يهود وينصر، فلا  
 يأتيه وقت التكليف الذي يوصف فيه بالكفر إلا وهو قد استحكم رأيه فيه.

فهذا هو معنى قوله: « و منهم من يولد كافرا » إذ الإحالة تنفي ما عدا هذا التأويل<sup>(١)</sup>.

و أما حديث أبي في الغلام الذي قتله الخضر فقد ذكره مسلم<sup>(٢)</sup> مرفوعا عن النبي ﷺ، و لنا عنه بعد العلم بصحته أجوبة:

أحدها: إنه لم يتفق على أن الغلام الذي قتله الخضر كان دون البلوغ، فقد روي عن عكرمة وقتادة أنه كان رجلا قاطع طريق<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا ينبغي أن يترل ما روي عن ابن عباس أنه قرأ: و أما الغلام فكان كافرا، و كان أبواه مؤمنين.

و لو صح هذا لاندرأ السؤال، إذ<sup>(٤)</sup> كان يتحقق فيه الكفر ببلوغه حد التكليف.

ذكر أبو عمر بن عبد البر في الاستذكار<sup>(٥)</sup> ما نقلناه عن عكرمة وقتادة، ثم قال: و هذا خلاف ما يعرفه أهل اللغة في لفظ الغلام، لأن الغلام عندهم هو الصبي الصغير يقع عليه عند بعضهم اسم غلام من حين يفهم إلى سبع سنين، وعند بعضهم يسمى غلاما وهو رضيع إلى سبع سنين، ثم يصير يافعا و يفاعا إلى عشر سنين، ثم يصير حزورا إلى خمس عشرة سنة.

(١) قلت: و يغني عن هذا التأويل كون الحديث لم يصح، و التأويل فرع التصحيح.

(٢) رواه البخاري (١٢٢-٤٤٤٨-٤٤٥٠) و مسلم (٢٣٨٠) و الترمذي (٣١٤٩) و الحميدي (٣٧١) و أبو عوانة (٥٥٩٠) عن أبي.

(٣) و حكى القرطبي في تفسيره (٢١/١١) عن الجمهور أنه لم يكن بالغاً.

(٤) في (ب): إذا.

(٥) الاستذكار (١٠٩/٣) و التمهيد (١٠٨/١٨).

و قول أبي عمر هذا ليس كافيا في الرد، فلنرد ما روي من كونه كان رجلا بما هو أقوى منه، و نقرر كون الغلام الذي قتله الخضر كان صغيرا دون البلوغ، و الذي يدل على ذلك أمران:

أحدهما: ما جاء في الحديث الصحيح<sup>(١)</sup> من أن الخضر وجده يلعب مع الغلمان فاقتلع رأسه بيده أو أضجعه فذبجه بالسكين على حسب اختلاف الروايات، فإن هذا يدل على أنه كان صبيا، إذ العادة أنه لا يلعب مع الصبيان إلا صبي مثلهم<sup>(٢)</sup>، و لذلك سهل على الخضر قتله، ولو كان رجلا لتعذر عليه قتله بتلك السهولة.

و الثاني: إنكار موسى على الخضر (ق. ١٣٧. أ) قتله وقوله: ﴿أَقْتَلْتَنِي نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ [الكهف: ٧٤] فأطلق عليها أنها زكية أو زكية لما كان الغلام عند موسى من لا يكتسب الذنوب، لكونه لم يبلغ مبلغ العمل الذي هو زمن<sup>(٣)</sup> التكليف. يدل على ذلك أن في الحديث من طريق البخاري<sup>(٤)</sup> قال: أقتلت نفسا زكية لم تعمل بالحنث. قال: ابن عباس قرأها زكية زكية مسلمة كقولك غلاما زكيا<sup>(٥)</sup>.

(١) رواه البخاري (١٢٢-٤٤٤٨-٤٤٥٠) ومسلم (٢٣٨٠) والترمذي (٣١٤٩) والحميدي (٣٧١) وأبو عوانة (٥٥٩٠) عن أبي.

(٢) في (ب): منهم.

(٣) في (ب): من.

(٤) رواه البخاري (٤/ص١٧٥٤، رقم ٤٤٤٩).

(٥) في (ب): زكيا.

الجواب الثاني: أن نقول: خبر أبي بن كعب في أن الغلام طبع يوم طبع كافرا خير آحاد، وهو مخالف لظاهر القرآن في تسمية نفسه نفسا زكية. فالرجوع إلى القرآن في ذلك أولى، وليس في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ فَحَشِينَا أَنْ يُرْهِقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ [الكهف: ٨٠] ما ينافي ذلك، إذ لم يرهق أبويه طغيانا و كفرا، (لكونه لم يبلغ حد الإرهاق، فإن في الحديث: «ولو عاش لأرهق أبويه طغيانا و كفرا»<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>).

و في لفظ آخر عند مسلم<sup>(٣)</sup>: «و كان أبواه قد عطفوا عليه، فلو أنه أدرك أرهقهما طغيانا و كفرا». فأخبر أنه مات قبل أن يدرك زمن التكليف الذي يتأتى منه فيه الإرهاق.

ثم نقول: إنه إذا مات قبل التكليف فلا نحكم عليه بالنار، بل يلزم أن يسعه في ذلك ما يسع سائر الأطفال الذين ماتوا قبل أوان التكليف، لأننا نعلم قطعا من الإجماع و قواعد الشرع أن من علم الله تعالى منه أنه يكفر إذا بلغ ثم مات قبل البلوغ أنه لا يؤاخذ به بذنب الكفر، ولا بتوابعه من المعاصي، إذ لم يدرك ذلك و لا اكتسبه.

(١) رواه مسلم (٢٦٦١) وأبو داود (٤٧٠٥) وأحمد (١٢١/٥) عن أبي.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٣) رواه مسلم (٢٣٨٠) عن أبي.

قال الله تعالى : ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل: ٩٠]. وقال : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ [الذثر: ٣٨]. وقال : ﴿ كُلُّ أُمَّرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [الطور: ٢١].  
و جعل سبحانه لذلك الاكتساب و المؤاخذة به علامة، وهو التكليف الذي يترتب عليه الجزاء من الثواب و العقاب بحسب الإيمان و الكفر.  
فمن كان مكلفا بالشرائع كان مؤاخذا بما يكتسبه من الخير و الشر،  
ومن سقط عنه التكليف سقطت عنه المؤاخذة.

و أما قتل الخضر للغلام مع كونه صغيرا فإنما كان رحمة لأبويه لئلا يرهقهما الغلام طغيانا و كفرا، إذا تحقق بالكفر بعد البلوغ.  
نعم، ونقول: إن الصبي أدركته بركة أبويه المؤمنين، فإن قتله نظر له، إذ لو بقي حتى يكفر بعد لزوم التكليف له لكان ممن يستحق النار بكفره، ولا يتصور أن يقدم الخضر على قتل الغلام وهو صغير إلا بأمر من الله تعالى (١٣٧.ب) و إعلام منه له بالسبب الموجب لقتله.

ولذلك قال تعالى حكاية عنه في آخر الآية: ﴿ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ﴾ [الكهف: ٨٢]. يعني وما<sup>(١)</sup> فعلت ما تقدم ذكره في الآيات قبلها عن أمري،  
وموسى عليه السلام كان قد غاب عنه ذلك الأمر، فلذلك أنكر قتله للغلام فيما أنكر عليه، إذ رأى أنه لا تقتل نفس بغير نفس فقال: ﴿ أَقَلَّتْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ [الكهف: ٧٤].

(١) في (ب): ما.



و عندنا في شريعتنا الإجماع على أن الطفل إذا كان بين أبوين مسلمين فلا يحل قتله، وإن قتله أحد عمدا قتل به، ولذلك أنكر ابن عباس<sup>(١)</sup> على نجدة الحروري إذ خاطبه مستفهما عن قتل الولدان و محتجا بفعل الخضر في قتل الغلام، و قال له: إن كنت تعلم من الولدان ما علمه الخضر من الغلام فاقتلهم، و أنت لا تعلم ذلك فلا تقتلهم، فإن رسول الله ﷺ نهي عن قتلهم.

### الجواب الثالث:

أن نقول بعد أن نفرض أن لا تعارض بين الحديث و بين القرآن: إن ذلك الغلام الذي قتله الخضر داخل<sup>(٢)</sup> لا محالة في آية عهد الذر، إذ لا بد أن يكون في جملة من قيل لهم: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، لكونه من بني آدم المخاطبين بذلك.

وإذا كان داخلا في الآية، فلا بد أن يكون ممن ولد على الفطرة ضرورة، إذ لا تبديل لخلق الله، ولا يلزم في من ولد على الفطرة أن يبقى عليها إلى أن يموت، بل يضل الله تعالى من يشاء، بأن يكون أبواه يهودانه و ينصرانه أو يسبب له سبحانه بعد البلوغ الشبه المضلة المردية له و لأمثاله عن سواء السبيل.

و إذا ثبت أنه ولد على الفطرة، رجعنا إلى تأويل قوله في الحديث:

طبع يوم طبع كافرا.

(١) رواه مسلم (١٨١٢) وأحمد (١/٢٩٤-٣٠٨-٣٤٤) والبيهقي (٩/٢٢-٥٣) عن يزيد بن

هرمز عن ابن عباس.

(٢) في (ب): داخلا، وهو خطأ.

فقلنا معنى ذلك يرجع إلى كتب الشقاوة، كما جاء في الحديث أن العبد تكتب شقاوته وسعادته في بطن أمه<sup>(١)</sup>.

و الطبع هو الختم، يقال: طبعت الكتاب إذا ختمته<sup>(٢)</sup>، فكأنه طبع على الغلام وختم على عمره بما قُضي عليه من عدم الإيمان لو بلغ حد التكليف<sup>(٣)</sup> كما قال تعالى في من قضي عليه بأن لا يؤمن: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥].

و معنى كتب الشقاوة له مع كونه لم يدرك حد التكليف أن يكون الله تعالى يأمر الملك الموكل بالرحم أن يكتبه شقيا إن بلغ حد التكليف، والله تعالى يعلم أنه لا يبلغه، كما قال تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ [الرعد: ٣٩]، معناه يمحو الله ما يشاء و يثبت في الصحف التي بيد الملائكة، و أما ما عنده سبحانه فمفروغ منه، و ذلك بحسب سابق علمه فيه<sup>(٤)</sup>. (ق. ١٣٨. أ).

(١) رواه البخاري (٣١٢-٣١٥٥-٦٢٢٢) و مسلم (٢٦٤٦) عن أنس.

و رواه مسلم (٢٦٤٤-٢٦٤٥) عن حذيفة بن أسيد.

(٢) الصحاح للجوهرى (٥٣٤/٣) و تذيب اللغة للأزهري (١١٠/٢) و لسان العرب لابن منظور (١١٨/٨-١١٩).

(٣) قال النووي في شرح مسلم (٢٠٨/١٦): و أما غلام الخضر فيجب تأويله قطعاً، لأن أبويه كانا مؤمنين فيكون هو مسلماً، فيتأول على أن معناه أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً، لا أنه كافر في الحال، ولا يجري عليه في الحال أحكام الكفار والله أعلم.

(٤) اختلف في معنى الآية كما في تفسير القرطبي (٣٢٩/٩) فما بعد) و ابن كثير (٥٢٠/٢-٥٢١) و ابن جرير (٣٩٩/٧).

و أظهر الأقوال ما قاله المصنف.

و على هذا يحمل قوله عليه السلام: « من سره أن ينسأ له في أجله فليصل رحمه »<sup>(١)</sup>.

فإن أجله معلوم عند الله تعالى كان ممن وصل رحمه أو ممن لم يصله. لكن يكون ذلك مطويا على<sup>(٢)</sup> الملك بأن يقال له اكتب أجله إن كان واصلا لرحمه سبعين سنة مثلا، و اكتب أجله إن كان غير واصل لرحمه أربعين سنة، فيكتبه الملك هكذا، وهو لا يعلم أي الأجلين أجله.

و ليس في قوله في الحديث: « فيكتب أجله » ما ينافي هذا المعنى، فإن أجل الجنين مكتوب في بطن أمه سواء كان أجلا واحدا أو أجليين في حق الملك على وجه الإبهام عليه حتى لا يعلم أيهما بعينه هو الأجل المقضي عليه به.

و لعل ذلك يدخل في قول الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ مُّعْرُونٌ ﴾ [الأنعام: ٢].

و كون الجنين يكتب شقيا في بطن أمه إنما ذلك بما تؤول إليه عاقبته إذا سبق له من الله تعالى أنه يهود أو ينصر أو يمجس، حتى يكون بأحد هذه الأوصاف بعد البلوغ، و ليس في هذا ما ينافي قوله: « كل مولود يولد على

(١) رواه البخاري (١٩٦١-٥٦٤٠) ومسلم (٢٥٥٧) عن أنس.

(٢) في (ب): عن.

الفطرة» فإن الشقي على الفطرة يولد أولاً ثم يطرأ عليه من الضلالات المردية المبعدة له من رحمة الله ما تتحقق به شقاوته المكتتبه عليه في أم الكتاب.

و الدليل على ذلك قوله في نفس الحديث: « فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها»<sup>(١)</sup>.

ألا ترى أنه عليه السلام أخبر بأن الشقي يعمل بعمل أهل الجنة أكثر عمره، فهو إذن ولد على الفطرة و نشأ عليها و عمل بمقتضى الملة، مع كونه كتبت شقاوته في بطن أمه بحسب الخاتمة التي ختم عليه<sup>(٢)</sup> بالكفر، و على هذا يحمل قوله عليه السلام: « إن الله خلق النار و خلق لها أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم»<sup>(٣)</sup>.

فقد تبين بما ذكرناه أن الحديثين المتكلم عليهما لا حجة فيهما لهذه الطائفة المذكورة.

(١) رواه البخاري (٣٠٣٦-٣١٥٤-٦٢٢١-٧٠١٦) ومسلم (٢٦٤٣) وأبو داود (٤٧٠٨) والترمذي (٢١٣٧) وابن ماجه (٧٦) وأحمد (٣٨٢/١-٤٣٠) والبيهقي (٤٢١/٧-٢٦٦/١٠) والبخاري (١٧٦٦) والطيالسي (٢٩٨) عن ابن مسعود. وقال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح.

(٢) في (ب): عليها.

(٣) هو جزء من حديث عائشة الذي خرجه مسلم (٢٦٦٢): « طوي له عصفور من عصفير الجنة » وقد تقدم.

وأما قولهم إن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ، واحتجاجهم على ذلك بقول الله عز وجل: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، و لم تدمر السماوات و الأرض، وبقوله تعالى: ﴿فَتَحْنًا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤]، و لم تفتح عليهم أبواب الرحمة، فليس لهم في ذلك حجة.

ومعلوم من لسان العرب أن لفظة "كل" موضوعة للعموم والاستغراق (ق. ١٣٨. ب)، إلا أن يدل دليل على خلاف ذلك مثل هاتين الآيتين، فإن تدمير السماوات والأرض لم يقصده الله تعالى بقوله: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وإنما قصد تدمير كل شيء سخرت له تلك الرياح، كما قال فيها: ﴿مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَنتَ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرِّيمِ﴾ [الذاريات: ٤٢].

فكل شيء أنت عليه مما سخرت له، وجعل لها أن تمر به و تسفي عليه هو الذي دمرته، و ذلك عموم فيما قصد به الكلام.

و أما السماوات و الأرض فلم يجعل الله تعالى تدميرها لغيره قبل يوم القيامة، الذي قضى فيه بتبديلها<sup>(١)</sup> فقال: ﴿يَوْمَ نَبْدَلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ﴾ [إبراهيم: ٤٨].

و هكذا قوله: ﴿فَتَحْنًا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤]، فإن أبواب الرحمة لم تدخل في هذا العموم قط، لأن المقصود بتلك الأبواب إنما هي<sup>(٢)</sup>

(١) في (ب): تبديلها.

(٢) في (ب): هو.

أنواع النعم الدارة عليهم، يبين ذلك قوله تعالى<sup>(١)</sup>: ﴿حَسَىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾ [الأنعام: ٤٤]. فإذا لم يقصد دخول الرحمة في تلك الأبواب المذكورة بقوله: ﴿أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ فَقَطَّعَ دَائِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنعام: ٤٤].

فلا يمس ذلك إذن الغرض الذي تكلمنا فيه مع من أدخل التخصيص في قوله: « كل مولود يولد على الفطرة »، إذ ما من مولود يولد من بني آدم إلا وهو صالح لأن يدخل تحت هذا العموم دون أن يقدح في ذلك شيء أو يدل دليل على خلافه.

ولنستدل<sup>(٢)</sup> على أن لفظة "كل" إذا أطلقت إنما يقصد بها العموم من القرآن والحديث وأشعار العرب:

فأما القرآن، فقول الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٦]، فإنه قول عام ولا يتصور تخصيصه البتة، لأن المقصود به<sup>(٣)</sup> أن كل من على وجه الأرض من بني آدم وغيرهم من الحيوان يموتون بأجمعهم حتى لا يبقى إلا الواحد الحي القيوم.

(١) من (ب).

(٢) في (ب): وسندل.

(٣) في (ب): في.

وهكذا قول الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [العنكبوت: ٥٧]، لا يمكن تخصيصه أيضا، إذ هو عام في الإنس والجن والملائكة وسائر الحيوان، ومثل ذلك قوله: ﴿كُلُّ إِنَّا رَاجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٣].

وأما قول الله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [الذّٰر: ٣٨]. وقوله: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]، فهو عام فيمن قصد به، وهم أهل التكليف.

و لا يقدح في ذلك كون المجانين و الصبيان لا يدخلون فيه، لأنهم لم يقصدوا بهذا الكلام لدليل دل عليه، وهو أنهم غير مخاطبين بالشرعية ولا مكلفين العمل بها. (ق. ١٣٩. ١).

و أما الحديث فقوله ﷺ: « كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو

موبقها »<sup>(١)</sup>.

فأخبر أن جميع الناس يبيعون أنفسهم و قسمهم إلى قسمين في الآخرة: من يعتق نفسه ومن يهلكها، وقد استغرق بذلك جميع المكلفين من بني آدم.

(١) رواه مسلم (٢٢٣) والترمذي (٣٥١٧) وابن ماجه (١٠٢/١) وأحمد (٣٢١/٣) (٣٤٢/٥) - (٣٤٣) وابن حبان (٨٤٤) وأبو عوانة (١٩٠/١) والدارمي (٦٥٨) والبيهقي (٤٢/١) والطبراني في الكبير (٢٨٤/٣) عن أبي مالك الأشعري.

وقوله عليه السلام: «كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته»<sup>(١)</sup>، هو<sup>(٢)</sup> عام أيضا لجميعهم فإنه ذكر الأمير وجعله راعيا لرعيته، و ذكر الرجل وجعله راعيا لأهل بيته، و ذكر المرأة وجعلها راعية لأهل بيت زوجها، و ذكر العبد وجعله راعيا لمال سيده، ثم أعاد آخره قوله: «فكلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته»، على وجه التخويف للأمة لتحاسب أنفسها في الدنيا على هذه الرعاية و تفعل فيها ما يجب عليها.

وأما أشعار العرب، فأولاها بالذكر قول لبيد بن ربيعة:

ألا كل شيء ما خلا الله باطل      وكل نعيم لا محالة زائل

و كان لبيد قد أنشده قريشا بعد ظهور الإسلام بمكة، وهو إذ ذاك مشرك، فلما قال: "ألا كل شيء ما خلا الله باطل".

قال له عثمان بن مظعون: صدقت.

فقال: "وكل نعيم لا محالة زائل".

قال<sup>(٣)</sup> له عثمان: "كذبت"<sup>(٤)</sup>، نعيم الجنة لا يزول".

(١) رواه البخاري (٨٥٣-٢٢٧٨-٢٤١٦-٢٤١٩-٢٦٠٠-٢٦٠٠-٤٨٩٢-٤٩٠٤-٦٧١٩) ومسلم (١٨٢٩) وأبو داود (٢٩٢٨) والترمذي (١٧٠٥) وأحمد (٥/٢-٥٤-١١١-١٢١) وابن الجارود (١٠٩٤) وابن حبان (٤٤٨٩-٤٤٩٠-٤٤٩١) وأبو عوانة (٤/٣٨٢-٣٨٣-٣٨٤-٣٨٥) والبيهقي (٦/٢٨٧-٢٩١-١٦٠/٨) والطبراني في الكبير (٥/٣٢) والأوسط (٤٢٥٥-٦٨٨٠) وأبو يعلى (١٠/١٩٩) عن ابن عمر.

(٢) في (ب): فهو.

(٣) في (ب): فقال.

(٤) ليس في (ب).



فقال لبيد لقريش: متى كان السفهاء تحضر مجالسكم<sup>(١)</sup>، أو نحو من هذا الكلام، منكرًا على عثمان ما قاله، إذ كان لبيد قد قصد العموم والاستغراق في المصراعين، فرأى أن اعتراض عثمان عليه بنعيم الجنة لا يلزمه، إذ لم يدرك ذلك ولا آمن به، واعتقد أن كل نعيم في الدنيا فيل إلى الزوال مصيره.

و صدق في هذا الاعتقاد.

وعثمان أدرك بنور إيمانه أن في الآخرة نعيما لا يزول فرأى أن لبيدا كذب في قوله، إذ قصد به العموم والاستغراق، وذلك منتقض عليه بنعيم الجنة.

و يكفينا هذا دليلا على قولنا، فإن لبيدا و عثمان كل واحد منهما حجة في اللغة، و قد اجتمعا على القول بالعموم في هذا اللفظ. فليد رأى أن قوله عام غير منتقض، و عثمان رأى أن قوله عام منتقض عليه بما اعترضه.

وأما قوله: "ألا كل شيء ما خلا الله باطل"، فاتفقا على صدقه وعمومه، وكذلك هو، فإن نبينا ﷺ قال: «أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل».

وفي القرآن العزيز: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصر: ٨٨].

(ق. ١٣٩. ب).

(١) رواه الطبراني في الكبير (٣٦/٩).

و هذه هي عادة العرب، فإنهم إذا<sup>(١)</sup> جاءوا بلفظة كل<sup>(٢)</sup> التي تعطي العموم عندهم، فاعترضها ما ينقض ذلك عليهم جاءوا بحرف الاستثناء، فاستثنوا ما شاءوا كما قال الشاعر:

وكل أخ مفارقه أخوه      لعمر أيبك إلا الفرقدان  
وقال الآخر<sup>(٣)</sup>:

وكل مصيبات الزمان وجدتها      سوى فرقة الأحباب هينة الخطب

و مثال ذلك من حديث النبي ﷺ، قوله: « كل ابن آدم تأكله

الأرض إلا عجب الذنب »<sup>(٤)</sup>.

ألا ترى أن النبي ﷺ استثنى عجب الذنب مما تأكله الأرض، وبقي ما عداه من أجزاء الإنسان داخلا فيما تأكله الأرض.

فقد تبين بما ذكرناه أن لفظة "كل" إنما وضعت للعموم، و ظهر بذلك

أن قوله ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة »، عام في جميع ولد آدم.

(١) في (ب): إذ.

(٢) من (ب).

(٣) في (ب): آخر.

(٤) رواه البخاري (٤٦٥١) و مسلم (٢٩٥٥) و أبو داود (٤٧٤٣) و النسائي (٢٠٧٧) وابن

ماجه (٤٢٦٦) و أحمد (٣٢٢٢/٢-٤٢٨-٤٢٩) و مالك (٥٦٥) وابن حبان (٣١٣٨-٣١٣٩)

و الطبراني في الأوسط (٧٨٣) و أبو يعلى (٦٢٩١) عن أبي هريرة.

ويزيد ذلك بيانا رواية من روى: « ما من مولود إلا يولد على الفطرة »<sup>(١)</sup>، إذ ساقه بالنفي و الإثبات، وهي رواية صحيحة ذكرها مسلم، وعنده في لفظ آخر: « ما من مولود يولد إلا وهو على الملة »<sup>(٢)</sup>.  
 و في آخر<sup>(٣)</sup>: « على هذه الملة حتى يعبر عنه لسانه »<sup>(٤)</sup>.  
 و في آخر: « ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة »<sup>(٥)</sup>.  
 و في لفظ آخر: « كل إنسان تلده أمه على الفطرة و أبواه بعد يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه »<sup>(٦)</sup>.

وهذه الألفاظ الصحيحة تفسر رواية من روى « كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه و يمجسانه ». و تعرف بأن قوله: « يولد على الفطرة »، في هذه الرواية في موضع الخبر لكل مولود كما قلناه، و تقضي بأن المراد بذلك العموم في جميع ولد آدم على ما قررناه.

(١) رواه البخاري (١٢٩٢-١٢٩٣-٤٤٩٧-٦٢٢٦) و مسلم (٢٦٥٨) و غيرها عن أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم (٢٦٥٨) و أحمد (٢٥٣/٢-٤٨١) و البيهقي (٢٠٣/٦) عن أبي هريرة.

(٣) في (ب): أخرى.

(٤) رواه مسلم (٢٦٥٨) و البيهقي (٢٠٣/٦).

(٥) رواه مسلم (٢٦٥٨).

(٦) رواه مسلم (٢٦٥٨) و البيهقي (٢٠٣/٦).

و قد بقي لهذه الطائفة مما احتجوا به على ما نقلناه قبل عن أبي عمر،  
 حديث سمرة في الرؤيا الذي فيه من قول النبي ﷺ: « و أما الرجل الطويل  
 الذي في الروضة فإنه إبراهيم، و أما الولدان حوله فكل مولود يولد على  
 الفطرة »<sup>(١)</sup>. و ليس لهم فيه حجة من وجهين، بل الحجة عليهم بهما:

أحدهما: إنه ليس فيه إلا مثل لفظ الحديث الذي ادعوا فيه الخصوص،  
 وهم بذلك في الحديث المتقدم أعذر من جهة أنه<sup>(٢)</sup> ﷺ لم يقتصر (ق. ١٤٠، ١) فيه  
 على قوله: « كل مولود يولد على الفطرة »، حتى أضاف إلى ذلك « فأبواه  
 يهودانه أو ينصرانه » بحيث توهموا أنه موضع الخبر فغلطوا بذلك في التأويل.

و أما حديث سمرة، فاستقل بقوله: « فكل<sup>(٣)</sup> مولود يولد على

الفطرة »، من غير مزيد.

و هذه الجملة من مبتدأ وخبر هي خير الولدان المذكورين في قوله:

« و أما الولدان »، وهم جميع من يولد على الفطرة.

(١) تقدم.

(٢) بياض في (أ)، وأتمته من (ب).

(٣) في (ب): كل.

والوجه الثاني: أن الحديث لم يكْمُلْ هاهنا، بل بقي فيه عند البخاري<sup>(١)</sup> ما نذكره وهو: « فقال بعض المسلمين: يا رسول الله و أولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: وأولاد المشركين ».

فنص بهذا على أنهم من أهل الفطرة بعطفهم عليهم، وصح بذلك أنهم من جملة الولدان الذين هم حول إبراهيم ﷺ. وقد تبين بما قدمناه أن الطائفة التي ذهبت إلى تخصيص قوله ﷺ: « كل مولود يولد على الفطرة » ليس لها حجة فيما احتجت به، وإذا انتقضت عليها<sup>(٢)</sup> تلك الحجج لم يبق إلا المصير إلى أن هذا القول منه ﷺ عام في جميع ولد آدم كلهم، والله الموفق للصواب.

(١) (٢٥٨٥/٦).

(٢) في (ب): احتجت، وإذا ابطلت عليها.

## فصل

(تفسير: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦])<sup>(١)</sup>

و من الدليل على تعميم بني آدم كلهم في الفطرة قول الله تعالى :

﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

فإن هذه الآية في معنى الحديث المتقدم، على ما نختاره، وندل عليه، وإن كان في الآية خلاف بين أهل التفسير، إذ حملها بعضهم على الخصوص فترها على من<sup>(٢)</sup> سبق في علم الله أنه يعبد، فيكون من أهل الإيمان<sup>(٣)</sup>.

و حملها آخرون على العموم في جميع الجن والإنس<sup>(٤)</sup>، ثم اختلفوا في تأويلها بعد القول بتعميمها على ما نذكره:

فأما من قال: إن الآية خاصة، فحمله على ذلك أمران:

أحدهما: أنه رأى أن الآية لو كانت عامة للزم أن يوجد جميع الصنفين عابدين لله تعالى، و معلوم أن الكفار لا يعبدون الله لعدم إيمانهم به، فصح عنده أن الآية خاصة بالمؤمنين.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): ما.

(٣) حكاة القرطبي (٥٥/١٧) و قال: و المعنى: و ما خلقت أهل السعادة من الجن و الإنس إلا ليوحدون.

و به فسر البخاري الآية في صحيحه (١٨٣٧/٤).

(٤) قاله ابن عباس و زيد بن أسلم. كما في تفسير ابن جرير (٤٧٥/١١) و الدر المنثور (٦٢٤/٧)-

و الجواب أن نقول لقائل هذا القول: إنما التزمته<sup>(١)</sup> من حيث جعلتَ العبادة المذكورة في الآية هي فعل الطاعات على وجه التقرب بها لله سبحانه، (ق. ١٤٠. ب) ولا شك أن هذا إنما يتولاه المؤمنون بالله، ولو حملنا نحن الآية على العموم، و فسرنا العبادة بما فسرتموها أنتم، للزمنا أن يكون هذا القول خُلِفاً من الله سبحانه، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، لكننا نحمل الآية على العموم على ظاهرها، و نصرف العبادة عن هذا المعنى إلى معنى آخر يعم بني آدم. وسنذكر ذلك بعد فراغنا من ذكر الأقاويل المسطورة في الآية، إن شاء الله.

الأمر الثاني: هو الأطفال و المجانين، فإنهم لا يدخلون في الآية، لاسيما على تفسيرهم.

فلما رأوا الخصوص تطرق إلى الآية بمؤلاء تعدوا إلى غيرهم فجعلوها مقصورة على المؤمنين فقط.

وهذا لا يسوغ بوجه، فإنه<sup>(٢)</sup> يلزمهم منه ما لا قبل لهم به، وذلك<sup>(٣)</sup> أن جميع الشرائع إنما خوطب بها العقلاء البالغون، فإذا قيل لهم<sup>(٤)</sup>: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ [النساء: ١]، لزم على قولهم أن يكون هذا الخطاب للمؤمنين دون الكفار بخروج الصبيان و المجانين

(١) في (ب): التزمه.

(٢) في (ب): فإنهم.

(٣) في (ب): وهو.

(٤) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

عن الدخول فيه<sup>(١)</sup>، إذ يلزم<sup>(٢)</sup> من خروجهم عن الآية أن يخرج الكفار عنها أيضا.

وهذا بعينه يلزمهم في قوله: ﴿أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ٧٧]، وغير ذلك من الأوامر الواردة في أمور الدين.

و إذا صح بالدليل خروج الصبيان و المجانين عن ذلك، و لم يلزم بخروجهم خروج الكفار عن الخطاب بالتزام الشرائع، فكذلك الآية التي كنا فيها إذا خرج عنها الصبيان و المجانين، لم يلزم من ذلك خروج الكفار عنها ولا فرق.

و من أهل التفسير القائلين بالخصوص في الآية من قال بأن<sup>(٣)</sup> قوله تعالى قبل الآية المتقدمة: ﴿وَذَكَرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]، مما يدل على الخصوص في قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، أي الجن و الإنس الذين ينفعهم الذكر لعبادته، وهذا يبطله سياق الآية، فإن قوله تعالى: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٧-٥٨] تمدح من الله سبحانه من وجهين:

أحدهما: استغناؤه عن الخلق و عدم انتفاعه<sup>(٤)</sup> بهم.

(١) في (ب): في ذلك.

(٢) في (ب): يلزمهم.

(٣) في (ب): ان.

(٤) في (ب): منفعتة.



والثاني: افتقارهم إليه و احتياجهم<sup>(١)</sup> إلى الرزق الذي خلقه لهم وجعله قواما لأجسامهم.

ولذلك ينبغي أن يكون المعنى عاما في جميع ولد آدم، فبه يكون التمدح التام، و اقتصاره على بعضهم مما يبطل المعنى المقصود في هذه (ق. ١٤١ أ). الآيات.

والآية الأولى: مستقلة بنفسها في الذكرى، وكونها تنفع المؤمنين. والآية الثانية غير مرتبطة بها، فلا معنى لذلك القول، وإنما حكيناها ليوقف عليه.

وإذا<sup>(٢)</sup> تبين بما تقدم أن الآية لا يصح تخصيصها بوجه، لم يبق إلا أن تكون عامة، فلنذكر الأقوال في تعميمها، ومنها ما نسبه المفسرون إلى قائله، ومنها ما لم ينسبوه إلى أحد، كقولهم:

وقيل معنى الآية: وما خلقت الجن والإنس إلا لآمرهم بعبادتي<sup>(٣)</sup>.

وقولهم: وقيل معناه: ما خلقتهم إلا لأستعبدهم واختبرهم<sup>(٤)</sup>.

وهذان القولان لما كان معناهما عاما من حيث إن الله تعالى أمر الناس كافة بطاعته، ووجد فيهم أيضا الاستعباد والتسخير والابتلاء، قال ذلك من قاله.

(١) في (ب): حاجتهم.

(٢) في (ب): فإذا.

(٣) نسبه القرطبي لعلي والزجاج (٥٥/١٧)، واختاره ابن كثير (٢٣٩/٤).

(٤) حكاه القرطبي (٥٦/١٧).

واللغة لا تعضد واحدا من هذين القولين، لأنه لا يوجد في اللغة، عبد بمعنى: أمر بالعبادة، ولا بمعنى: استعبد، هذا إن لو كان الفعل في قوله: ﴿لِيُعْبُدُونَ﴾ منسوبا إلى الله تعالى، وإنما هو منسوب إلى المخلوقين، فكيف يصح أن يقال: عبد الرجل: إذا أمره غيره بالعبادة، أو عبد: إذا استعبده غيره، وإنما يوجد في اللغة<sup>(١)</sup>: عبد الرجل الإله: إذا ألزم نفسه العبادة، وكذلك عابد الوثن أيضا.

ويقال: عبد الرجل من الشيء (بكسر الباء): إذا أنف منه<sup>(٢)</sup>، وقد قيل ذلك في قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَدًّا فَأَنَا أَوْلُ الْعَابِدِينَ﴾ [الزمر: ٨١] أي: الآنفين من ذلك المعتقدين بطلانه<sup>(٣)</sup>.

وقال بعض أهل اللغة: لا يقال من الأنفة في اسم الفاعل إلا عبد لا عابد. وهذا هو القياس، وحكى ابن قتيبة في غريب القرآن<sup>(٤)</sup> أنه يقال من الأنفة: عبدت من كذا أعبد عبدا، فأنا عبد وعابد.

(١) عبد يعبد عبادة وعبودية، وهي الخضوع والتذلل والطاعة، ومنه طريق معبد، وبعبير معبد أي سهل ذليل.

والتعبد التنسك، تقول نسك ينسك نسكا أي عبد، وزنا ومعنى.

انظر الصحاح (١٠٠/٢-١٠١) واللسان (٢٧٢/٣-٢٧٣).

(٢) لسان العرب (١٣/٩).

(٣) قاله البخاري (١٨٢١/٤) وحكاه ابن كثير (١٣٦/٤) عن سفيان الثوري.

وراجع تفسير القرطبي (١١٩/١٦) والفتح لابن حجر (٥٦٩/٨).

(٤) تفسير غريب القرآن لابن قتيبة (٤٠١).

وقال أبو عبيدة: معنى الآية: فأنا أول الجاحدين<sup>(١)</sup>، من عبد إذا جحد، وحكى: فلان عبدي حقي أي: جحدي.

وقد قيل: إن العبادة تبقى في هذه الآية على أصلها، ويكون معنى الآية: قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول من يعبد الله على أنه واحد لا ولد له<sup>(٢)</sup>.

وهذه الوجوه التي ذكرناها في عبد<sup>(٣)</sup> لا يصلح منها في الآية المتقدمة إلا ما هو بمعنى العبادة فقط.

ولنرجع إلى ذكر ما بقي من الأقوال فيها فنقول:

قيل في التفسير أيضا: إن معناها: وما خلقت الجن والإنس إلا ليقروا لي بالطاعة طوعا أو كرها، والكراهة: ما يرى فيهم من أثر الصنعة، قاله صاحب التحصيل، وقال روي معنى هذا عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>.

وهذا القول إنما لاحظ قائله به قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظُلْمًا ۗ إِنَّهُمْ بِاللُّدُوِّ وَالْأَصَالِ﴾ [الرعد: ١٥] فالذي يسجد طوعا هم المؤمنون، والذي يسجد كرها هم (ق. ١٤١. ب) الكفار، ومعنى سجودهم تذللهم لله تعالى.

(١) و حكاه البخاري في صحيحه (١٨٢١/٤).

(٢) قاله أبو صخر و عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كما في تفسير ابن كثير (١٣٦/٤).

(٣) في (ب): لفظه عبد.

(٤) رواه ابن جرير (٤٧٦/١١) وابن أبي حاتم، كما في الدر المنثور (٦٢٤/٧) واختاره ابن جرير.

فمن سجد لله طوعا وعبده مختارا لإيمانه به وإقراره بوحدانيته فقد أبدى تذللته وخضوعه، ومن عاند وجحد واستكبر عن عبادة الله فشواهد الفطرة مفصحة بتذللته، وذلك بالخلق والتصوير والاضطرار إلى العجز في الأمور والتسخير في الأحوال، والأصل في العبادة إنما هو التذلل لله والخضوع له.

ومن هذا هو<sup>(١)</sup> قول العرب: طريق معبد، إذا كان مذلا بكثرة المرور به والسلوك عليه.

وهذا القول هو أشبه من الأقاويل المتقدمة.

وقد بقي فيها قول آخر، وهو قول مجاهد وغيره.

قالوا: معنى قوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الصدقات: ٥٦]

أي: ليعرفون<sup>(٢)</sup>، وهذا قول شديد، غير أنه يحتاج إلى تفصيل، فإنه إن عني به أن يكون جميع الجن والإنس يعرفون الله تعالى لزمه من الخلف ما يلزم منه إذا حملت العبادة على فعل الطاعات للتقرب على ما تقدم، لأن الكفار لا يعرفون الله ولا يقرون بوحدانيته.

وإن عني بقوله: "إلا ليعرفون" ما نذكره، وهو أن يكون المعنى: إلا ليعرفوا أن لهم ربا وصانعا ما لم تطرأ عليهم طوارئ تصدهم عن طريق المعرفة على ما قدمناه في قوله الطَّائِفَاتِ: «كل مولود يولد على الفطرة» فهو صحيح.

(١) في (ب): ومن هذا قول.

(٢) قاله ابن جريح كما في تفسير ابن كثير (٤/٢٣٨).

وهذا أحسن الوجوه وأولاها بالصواب لوجهين<sup>(١)</sup>:

أحدهما: تعميم الجن والإنس في ذلك المعنى، لأننا إذا قلنا: إن التقدير: إلا ليعرفوا أن لهم ربا وخالقا ما لم تطراً عليهم طوارئ، فلا ينافي ذلك دخول المكلفين وغيرهم فيه حتى الصبيان والمجانين، لأن الجنون والاخترام بالنية في حال الطفولية من تلك الطوارئ المانعة لمن نزلت به من معرفة الله تعالى وعبادته.

وكذلك التهود أو التنصر أو التمجس الذي ينشأ عليه من فعل به ذلك من الصبيان حتى يدركه<sup>(٢)</sup> البلوغ وهو عليه من تلك الطوارئ الصادة عن سبيل الله.

فمن عري عن تلك<sup>(٣)</sup> الموانع الطارئة عليه، وبقي على أصل الفطرة السالمة إلى حين بلوغه أدرك معرفة الله تعالى لا محالة.

والوجه الثاني: تفسير العبادة بما لا تنافيه اللغة، بل تقتضيه، فإن إطلاق لفظ العبادة على المعرفة قد ورد في الشرع، والدليل على ذلك:

حديث ابن عباس أن النبي ﷺ وجه معاذ بن جبل إلى اليمن وقال: « إنك تقدم (ق. ١٤٢. أ) على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في

(١) لا يظهر لي كبير فرق بين هذا والذي قبله، بل يجمع بين القولين بأن المراد أن يعرفوا الله بالخضوع والتذلل له.

(٢) في (ب): أدركه.

(٣) في (ب): ذلك.

يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»<sup>(١)</sup>.

فإنه ﷺ أمر معاذًا بأن يدعو أهل اليمن أولاً إلى عبادة الله أي: إلى معرفته، ولم يقصد بذلك الأعمال التي تُعبد الخلق بها، يبين ذلك أمران:

أحدهما: إنه ﷺ قال بإثر الدعوة إلى عبادة الله، « فإذا عرفوا الله

فأخبرهم »<sup>(٢)</sup> ففسر العبادة بمعرفة الله، فدل ذلك على أنها هي التي قصد بالذكر، ومن المحال أن تتأتى الأعمال على وجه التقرب ممن لا يعرف المتقرب إليه بها.

والثاني: إن الأعمال بعد ذلك ذكرها بقوله: « فأخبرهم بكذا » فلو

قصد أولاً بذكر العبادة الأعمال لم يكن لذكرها بعد ذلك معنى، فأمره ﷺ بدعوة الناس في أول الحال إلى عبادة الله<sup>(٣)</sup> ثم ترتيبه على تحصيلها الإعلام

(١) رواه البخاري (١٣٣١-٦٩٣٧) ومسلم (١٩) وأبو داود (١٠٤/٢) والترمذي (٦٢٥) والنسائي (٢٤٣٥) وابن ماجه (١٧٨٣) وأحمد (٢٣٣/١) والدارمي (١٥٧٥) وابن حبان (١٥٦-٥٠٨١) والبيهقي (٤/٩٦-١٠١-٧/٧-٨) والدارقطني (٢/١٣٥-١٣٦) وابن خزيمة (٤/٢٣-٥٨) والطبراني في الكبير (١١/٤٢٦) والأوسط (٣/١٥٨) عن ابن عباس.

وفي أكثر هذه المصادر بلفظ: فإن أطاعوك لذلك. وأما باللفظ الذي ساقه المصنف: فإذا عرفوا الله فعند البخاري (١٣٨٩) ومسلم (١٩).

(٢) في (ب) اقتصر على: فأخبرهم.

(٣) سقطت من (ب).

بالفرائض والأعمال يبين أن العبادة في الحديث خلاف الأعمال<sup>(١)</sup>، وإذا كانت خلاف الأعمال فهي المعرفة المعبر عنها في الشرع بالإيمان المترتب عليه العمل بفرائضه والانتهاه عن زواجره.

ويدل على ذلك أيضا: أن في حديث ابن عباس من رواية أخرى<sup>(٢)</sup> :  
« إنك تأتي قوما من أهل الكتاب، فادعهم إلى شهادة ألا إله إلا الله وأني رسول الله ».

وفي لفظ آخر<sup>(٣)</sup> : « فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم ».

وكل هذه الطرق في الصحيحين ومعناها جميعا واحد.

(١) هذان اللفطان من باب قول العلماء: إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا. وقد يقال: هذا من

باب الخاص بعد العام، فلا يبقى حينئذ لكلام المصنف معنى.

(٢) رواه مسلم (١٩) وغيره.

(٣) رواه البخاري (٦٩٣٧) عن ابن عباس.

## فصل

ومن الدليل على تعميم بني آدم في الفطرة أيضا قول رسول الله ﷺ حاكيا عن الله تعالى: «إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا». الحديث<sup>(١)</sup>.

خرجه مسلم من حديث عياض بن حمار المجاشعي عن النبي ﷺ، وقد أخبر ﷺ فيه أن الله تعالى خلق العباد كلهم حنفاء.

وقد قيل في قوله تعالى: ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ﴾ [الحج: ٣١] معناه: مسلمين<sup>(٢)</sup>.

وقد روي في هذا الحديث: «خلقت عبادي كلهم حنفاء (ق. ١٤٢. ب) مسلمين»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه مسلم (٢٨٦٥) وأحمد (١٦٢٢/٤) وابن حبان (٦٥٣-٦٥٤) والبخاري (٣٤٩١) والطبراني (١٠٧٩) والطبراني في الكبير (٣٥٨/١٧-٣٦٠-٣٦١-٣٦٢) والأوسط (٢٩٣٣) عن عياض ابن حمار.

(٢) قال القرطبي (٥٥/١٢): معناه: مستقيمين أو مسلمين مائلين إلى الحق.

وقال ابن كثير (٢١٩/٣): أي مخلصين له الدين منحرفين عن الباطل قصدا إلى الحق.

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٣٦٣/١٧) وابن عبد البر في التمهيد (٧٣/١٨) من طريقين عن محمد ابن إسحاق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي عن عياض بن حمار المجاشعي.



ولا يسوغ أن يحمل قوله: « مسلمين » فيه إن صح على ظاهره، وإنما معناه ما قلنا في الفطرة من السلامة والقبول للإيمان ما لم يطرأ ما يزيل ذلك، كما قال في هذا الحديث: « فاجتالهم الشياطين عن دينهم » أي: استخففتهم فجالوا معها<sup>(١)</sup>.

يقال: اجتال الرجل الشيء: ذهب به وساقه، وقد اجتال أموالهم واستجالها<sup>(٢)</sup>، قاله صاحب الغريين.

واللفظة مشتقة من قولك: جال الرجل يجول: إذا كان كثير الجولان والاضطراب في الأرض<sup>(٣)</sup>، ومن هذا هو قول خالد بن يزيد بن معاوية في زوجته:

تجول خلاخيل النساء ولا أرى لرملة خلخالاً يجول ولا قلباً

وإذا أخبر النبي ﷺ في هذا الحديث الصحيح بأن الله تعالى خلق الناس كلهم حنفاء، فقد صح أن جميعهم على الفطرة خلق، وصح أن مات منهم في حال الطفولية قبل أن تستهويهم الشياطين فقد مات على الفطرة.

= وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن.

(١) قال النووي في شرح مسلم (١٧/١٩٧): أي استخفوهم فذهبوا بهم و أزالوهم عما كانوا عليه و جالوا معهم في الباطل. هكذا فسره الهروي و آخرون...

(٢) قاله شمر، كما في لسان العرب (٢/٤٢٥).

(٣) الصحاح للجوهري (٤/٤٦٢-٤٦٣) و لسان العرب (٢/٤٢٤-٤٢٥).

وإذا مات على الفطرة فهو في الجنة إذ لم يبلغ في سنه الزمن الذي هو مظنة استهواء الشياطين وإغوائهم، وذلك هو زمن التكليف بالبلوغ الذي من وصل إليه واتبع حينئذ الشياطين وأولياءهم من الإنس بتقليد أبيه، أو نحو ذلك مما في معناه، فقد زال عن الفطرة واستبدل بها ما صار إليه من الكفر والضلال في الوقت الذي يكون فيه مسؤولاً عما اجترم ومطلوباً بما اكتسب.

## فصل

ومن الدليل على أن أطفال المشركين في الجنة الأخبار التي احتج بها من مال إلى هذا القول، فأقواها استدلالاً وأصحها إسناداً حديث سمرة، وهو الحديث الطويل في الرؤيا، قال فيه: « والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم، والصبيان حوله أولاد الناس » خرجه البخاري<sup>(١)</sup> بهذا اللفظ، وهو لفظ عام. وخرجه من طريق آخر قال فيه: « وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم عليه السلام، وأما الولدان حوله فكل مولود مات على الفطرة، قال: فقال<sup>(٢)</sup> بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله: وأولاد المشركين »<sup>(٣)</sup>.

وهذا اللفظ فيه الدلالة على ما قلنا من وجهين: (ق. ١٤٣.أ)

أحدهما: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أخبر أن أولاد المشركين من الولدان الذين هم حول إبراهيم عليه السلام.

(١) تقدم.

(٢) في (ب): فيقال، وهو تصحيف.

(٣) رواه البخاري (٦٦٤٠) وأحمد (٨/٥) وابن حبان (٦٥٥) وابن أبي شيبة (٢٣٧/٧) عن سمرة.

والثاني: إنه أخبر أنهم<sup>(١)</sup> ممن ولد على الفطرة، فإنه لما فسر الولدان الذين<sup>(٢)</sup> هم حول إبراهيم قال: « إنهم كل مولود يولد على الفطرة » فدخل أولاد المشركين في ذلك بالعموم، فلما سئل رسول الله<sup>(٣)</sup> ﷺ عن أولاد المشركين فقال: « وأولاد المشركين » دخلوا حينئذ في من ولد على الفطرة بالنص، فصح بهذا الحديث أنهم في الجنة وأنهم ولدوا على الفطرة على ما قررناه.

ومن تلك الأخبار المذكورة: حديث عوف عن خنساء بنت معاوية امرأة من بني صريم قالت: حدثني عمي قال: قلت: يا رسول الله من في الجنة؟ قال<sup>(٤)</sup>: « النبي في الجنة والشهيد في الجنة و المولود في الجنة والوئيد في الجنة »<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ب): عنهم بأنهم.

(٢) في (ب): أن الذين، وهو خطأ.

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): فقال.

(٥) رواه أبو داود (٢٥٢١) وأحمد (٥٨/٥-٤٠٩) والبيهقي (١٦٣/٩) وابن عبد البر في التمهيد

(١١٦/١٨) من طريق عوف الأعرابي عن حسناء بنت معاوية عن عمها.

قال ابن حجر في الفتح (٢٤٦/٣): إسناده حسن.

قلت: لكن حسناء المذكورة لم يوثقها أحد.

وللحديث شواهد عن ابن عباس والأسود بن سريع، راجعها في مجمع الزوائد (٢١٩/٧).

وحديث عائشة (رضي الله عنها)<sup>(١)</sup> قالت: سألت خديجة النبي ﷺ عن أولاد المشركين ، فقال : « هم مع آبائهم » ، ثم سألته بعد ذلك فقال : « الله أعلم بما كانوا به عاملين » ثم سألته بعدما استحکم الإسلام ، فترلت : « ولا تزر وازرة وزر أخرى » فقال : « هم على الفطرة أو قال : في الجنة »<sup>(٢)</sup>.

وحديث أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « سألت ربي عن اللاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم، فأعطانيهم »<sup>(٣)</sup>.

(١) من (ب).

(٢) لم أقف عليه بهذا التمام.

(٣) رواه أبو يعلى (٤١٠١-٤١٠٢) وابن الجعد (٢٩٠٦) من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد ابن المنكدر عن يزيد الرقاشي عن أنس.

ويزيد الرقاشي ضعيف.

وتابع الماجشون عليه: ابن أبي سلمة، رواه ابن عبد البر في التمهيد (١١٧/١٨).

وخالفهما عبد الرحمن بن إسحاق.

فرواه عن محمد بن المنكدر عن أنس، فأسقط الرقاشي.

خرجه أبو يعلى (٣٦٣٦) وعنه ابن عدي في الكامل (١٥٠/٥).

لكن في سنده عمرو بن مالك البصري ضعيف.

وتابع عبد الرحمن بن إسحاق: عبد الرحمن بن حسان الكناي ثنا محمد بن المنكدر عن أنس،

خرجه الضياء (٢٠٢/٧) من طريق صفوان بن صالح ثنا الوليد عنه به.

وصفوان بن صالح والوليد بن مسلم يدلسان ويسويان، فلعل أحدهما أسقط الرقاشي بين ابن

المنكدر وأنس.

ذكر هذه الأحاديث ابن عبد البر في التمهيد وقال<sup>(١)</sup>: إنما قيل للأطفال اللاهين لأن أعمالهم كاللهو واللعب من غير عقد ولا عزم، من قولهم: لهيئت عن الشيء أي: لم أعتمده، كقوله: ﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٣].

وذكر عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: « أولاد المشركين خدام أهل الجنة »<sup>(٢)</sup>.

وعن سلمان موقوفا عليه قال: "أطفال المشركين خدام أهل الجنة"<sup>(٣)</sup>.

---

= فالصحيح في هذا الحديث من هذه الطريق هو من طريق الرقاشي عن أنس. والرقاشي ضعيف كما تقدم.

ورواه مرة أخرى عبد الرحمن بن إسحاق فقال عن الزهري عن أنس.

خرجه أبو يعلى (٣٥٧٠) والطبراني في الأوسط (٥٩٥٧) وابن عدي (٣٠٢/٤-١٩/٦) من طريق عبد الرحمن بن المتوكل عن فضيل بن سليمان عنه به.

لكن عبد الرحمن بن المتوكل هو أبو سعد القارئ البصري لم يوثقه غير ابن حبان (٣٧٩/٨).

قال الحافظ في الفتح (٢٤٦/٣) بعد أن عزاه لأبي يعلى عن أنس: إسناده حسن.

فلعله يقصد لغيره.

وروى الحديث ابن عباس، لكن قال فيه: الله أعلم بما كانوا عاملين. خرجه الطبراني في الكبير

(٣٣٠/١١) والأوسط (١٩٩٧) قال: حدثنا أحمد بن عمرو نا عبد الواحد بن غياث نا أبو عوانة

عن هلال بن خباب عن عكرمة عنه، وسنده جيد.

(١) (١١٧/١٨).

(٢) تقدم.

(٣) رواه معمر في جامعه (١١٧/١١) عن قتادة عن الحسن أن سلمان قال.

وقتادة والحسن مدلسان وقد عنعنا.

وقد تقدم أن ابن سلام ذكر في تفسيره حديث أنس كذلك، ونحن إنما كان غرضنا أن نثبت أن أولاد المشركين لا يدخلون النار، وإذا لم يدخلوا النار، فهم في الجنة، وإذا ثبت لنا أنهم في الجنة فلا نبالي كيف كانوا فيها، هل يكونون خدام أهلها أم لا، فإن صحت الأخبار بكونهم خدام أهلها فهم كذلك، ولا يبعد أن يكونوا هم الولدان الذين ذكر الله تعالى في القرآن في قوله: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الإنسان: ١٩].

قال بعض أهل التفسير<sup>(١)</sup>، معنى مخلدين أي: لا يموتون ولا يتغيرون (ق. ١٤٣. ب) عن ذلك السن بل يبقون شبابا على ما كانوا عليه، تقول العرب للرجل إذا كبر وثبت سواد شعره إنه لمخلد.

وفي موضع آخر من القرآن: ﴿وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكُونٌ﴾ [الطور: ٢٤]، ويشبه أن يكون الغلمان والولدان هم جميع الأطفال من أولاد المشركين وغيرهم، والله أعلم.

(١) قاله مجاهد، رواه ابن جرير (٦٢٩/١١) واختاره.

## فصل

وإلى هذا الموضوع انتهى بنا القول في حكم جميع الأطفال والصبيان في الآخرة، ونرجو أن قد أتينا في المآخذ التي أخذناها في ذلك، والمسالك التي سلكناها بما فيه الغنية والكفاية، ولعله لا يوجد بجملته في غير هذا الموضوع. وينبغي أن نضيف إلى الكلام الذي أودعناه من هذا المعنى في الفصول المتقدمة ما قررناه في القسم الرابع من أهل الفترة، فيه تتحقق المسألة وتكمل الفائدة:

وذلك حيث تكلمنا على القسم المذكور، وقلنا: إنه يعطف على كل من ليس بمكلف، وهم أصناف أربعة: أهل هذا القسم ومن لم تبلغه الدعوة، والمجانين، والصبيان، إذ الحكم فيهم واحد.

ثم قلنا: إنه لا بد من حشرهم كما يحشر جميع ولد آدم، وإذا حشروا فلا يخلو حالهم من أحد أمرين:

- إما أن يكونوا بعد استقرار أهل الجنة في الجنة واستقرار أهل النار في النار مع أهل الجنة.

- أو مع أهل النار.

إذ لا موضع في الآخرة لاستقرار الخلق سوى الجنة والنار.

وكوهم في النار لا تقتضيه قواعد الشرع، فإن النار لا تدخل على وجه الخلود إلا جزاء على الكفر والتكذيب، ولا يصح أن يوجد



التكذيب والكفر في الأصناف الأربعة.

فإن القسم الرابع من أهل الفترة ومن لم تبلغه الدعوة ليس عندهم بما يكذبون أصلاً لعدم الندارة فيهم، والمجانين والصبيان ليس عندهم عقل يفهمون به لا تكذيباً ولا تصديقا، فقد سقط عن جملتهم الخطاب.

وإذا سقط عنهم الخطاب فلا يصح تعذيبهم، لأن الحجة لم تقم عليهم، وإذا ثبت أنهم لا يعذبون صح أنهم لا يدخلون النار إذ هي محل العذاب، وإذا لم يدخلوا النار، ولا دار بعدها إلا الجنة صح أنهم يدخلون الجنة لا محالة، وما ذلك إلا بالفضل المحض والجود الصرف من صاحب الطول والفضل لا إله إلا (ق. ١٤٤. ١) هو العزيز الحكيم.

وبهذا الذي نقلناه هاهنا مما قد بسطناه في باب القسم الرابع من أهل الفترة فرغ الكلام على القسم الأول من القسمين المستدركين. فلنشرع في ذكر القسم الثاني، فنقول، والله الموفق للصواب:

## القسم الثاني: في الكلام على الجن.

هذا القسم يحتوي على أربعة أبواب:

الباب الأول: في وجود الجن وكونهم أمة عاقلة مميزة.

الباب الثاني: في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل

الإسلام.

الباب الثالث: في كون الجن متعبدين بشريعة<sup>(١)</sup> نبينا

محمد ﷺ.

الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.

(١) في (ب): بشريعتنا، وهو خطأ.

## الباب الأول: في وجود الجن وكونهم من أهل العقل

### والتمييز

وجود الجن في العالم ليس ممتنعاً في العقل، بل هو من قبيل الجائزات، فإذا وردت النصوص بخلقهم وإيجادهم تخصص وجودهم بدلاً من<sup>(١)</sup> عدمهم، فوجب التصديق بهم والوقوف عند ما ورد فيهم، وتلك النصوص مستفادة من القرآن والحديث:

قال الله تعالى: ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ

مِنْ نَّارٍ ﴾ [الرحمن: ١٥، ١٤].

وقال: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦].

ولوجود الجن في العالم خاطبهم الله تعالى كما خاطب الإنس، فقال في غير موضع من كتابه العزيز: ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ ﴾ [الرحمن: ٣٣]، ثم أخبر تعالى عن الجن بأنهم يوسوسون في صدور الناس، وأمر بالاستعاذة من شرهم، وكذلك أمر بالاستعاذة من الشيطان عند قراءة القرآن، وقال لنبيه عليه السلام: ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ إِنَّ الَّذِينَ آتَمَّوْا إِذَا مَسَّهُمْ

(١) في (ب): عن.

طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿ [الأعراف: ٢٠٠-٢٠١].

وهذا كله يدل على أن الله تعالى جعل للجن بعد إيجادهم قوة يتوصلون بها إلى تزيين المعاصي (ق. ١٤٤. ب) لبني آدم وقذف البلايا في نفوسهم، كما جعل لهم تأثيرا في المصروع، فقال: ﴿كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَحَبِّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فذكر أن الذي يتخبط من الناس إنما يكون بالماسية له من الشيطان المسلط عليه.

وقد أخبر سبحانه<sup>(١)</sup> أن الجن قبيل لإبليس، وأنهم يرون بني آدم دون أن يروههم فقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰهُمَا إِنَّهُ يَرَٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٧]. وكذلك أخبر تعالى أن لهم ذرية بقوله: ﴿إِنَّا إِلَهٌ وَإِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَفَسَخِدُوهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي﴾ [الكهف: ٥٠]، وهذا يدل على أنهم يتناكحون ويتناسلون.

ويدل على ذلك أيضا قول النبي ﷺ: « ما منكم من أحد إلا ومعه قرينه من الجن »، فقالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: « ولا أنا إلا أن الله أعاني عليه فأسلم »<sup>(٢)</sup>.

(١) ليست في (ب).

(٢) رواه مسلم (٢٨١٤) وأحمد (٣٨٥/١-٣٩٧) وابن خزيمة (٦٥٨) وابن حبان (٦٤١٧) والدارمي (٢٦٣٤) والطبراني في الأوسط (٢٥٩٣) عن ابن مسعود.

فإن بني آدم إذا كانوا يولدون على الدوام، وكل واحد منهم لا بد له من قرين من الجن، لزم من ذلك أن الجن أيضا يولدون على الدوام، وفي قوله تعالى في صفة الحور العين: ﴿لَمْ يَطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٥٦] دليل على أن الجن ينكحون كما ينكح بنو آدم.

## فصل

وأما إخبار النبي ﷺ في الأحاديث بوجود الجن فكثير جدا منها الحديث المتقدم، ومنها قوله: « وإنه أتاني وفد جن نصيين ونعم الجن فسألوا عن الزاد »<sup>(١)</sup>.<sup>(٢)</sup>

وقوله: « إن بالمدينة جنا قد أسلموا »<sup>(٣)</sup>.

وقوله: « إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة فأردت أن أربطه

إلى سارية من سواري المسجد »<sup>(٤)</sup>.

وقوله: « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث

عقد »<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ب): فسألوني الزاد.

(٢) رواه البخاري (٣٦٤٧) والبيهقي (١٠٧/١) والطحاوي (١٢٤/١) وغيرهم عن أبي هريرة.

(٣) رواه مسلم (٢٢٣٦) ومالك (١٨٢٨) وابن حبان (٥٦٣٧) عن أبي سعيد.

(٤) رواه البخاري (٤٤٩-٣٢٤١-٤٥٣٠) وأحمد (٢٩٨/٢) وأبو عوانة (١٧٣١) والبيهقي

(٢١٩/٢) عن أبي هريرة.

(٥) رواه البخاري (١٠٩١-٣٠٩٦) ومسلم (٧٧٦) وأبو داود (١٣٠٦) وابن ماجه (١٣٢٩)

وأحمد (٢٤٣/٢-٢٥٣) ومالك (٤٢٦) وابن خزيمة (١١٣٢) والبيهقي (٥٠١/٢-١٥/٣)

والحميدي (٤٢٦/٢) وأبو يعلى (١١/١٦٦-٢١٨) عن أبي هريرة.

ومنها ما جاء في حديث أبي هريرة<sup>(١)</sup> إذ وكله (النبي ﷺ)<sup>(٢)</sup> بحفظ زكاة الفطر، فاتاه آت فجعل يحنو من الطعام. الحديث، وفيه فقال: « إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى يصبح ». فقال له<sup>(٣)</sup> النبي ﷺ: « صدقك وهو كذوب، ذاك الشيطان »<sup>(٤)</sup>.

ومنها<sup>(٥)</sup>: قوله ﷺ: « يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا من خلق كذا »<sup>(٦)</sup>.

وقوله ﷺ: « إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء<sup>(٧)</sup> وغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين »<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ب): وقوله ﷺ لأبي هريرة.

(٢) ليس في (ب)، وكتب في هامش (أ)، وعليه علامة التصحيح.

(٣) في (ب): فقال النبي.

(٤) رواه البخاري (٢١٨٧-٣١٠١-٤٧٢٣) عن أبي هريرة.

(٥) سقط من (ب)، وكتب في هامش (أ) وعليه علامة التصحيح.

(٦) رواه البخاري (٣١٠٢) ومسلم (١٣٤) وأبو عوانة عن أبي هريرة.

(٧) كذا في (أ) وفي البخاري (١٨٠٠)، وفي (ب) والبخاري (٣١٠٣) ومسلم (١٠٧٩): الجنة.

(٨) رواه البخاري (١٨٠٠-٣١٠٣) ومسلم (١٠٧٩) والنسائي (١٢٧/٤-١٢٨-١٢٩) وأحمد

(٢/٢٨١-٤٠١) وابن حبان (٣٤٣٤) وابن خزيمة (١٨٨٢) والبيهقي (٣٠٣/٤) وابن أبي

شيبه (٤١٩/٢) وعبد الرزاق (١٧٦/٤) عن أبي هريرة.

وقوله عليه السلام: « إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ »<sup>(١)</sup>، وفي لفظ آخر: « فإن للجن انتشارا وخطفة ».

وقوله عليه السلام: « إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط »<sup>(٢)</sup>.

وقوله (ق. ١٤٥. أ.) عليه السلام: « التثاؤب من الشيطان فإذا تئأب أحدكم

فليرده ما استطاع، فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان منه »<sup>(٣)</sup>.

وقوله عليه السلام: « الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان »<sup>(٤)</sup>.

وقوله عليه السلام لعمر بن الخطاب: « والذي نفسي بيديه ما لقيك

الشيطان قط سالكا<sup>(٥)</sup> فجا إلا سلك فجا غير فجك »<sup>(٦)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣١٠٦-٣١٢٨-٥٣٠٠) ومسلم (٢٠١٢) وأبو عوانة (٨١٥٩-٨١٦٠) عن جابر.

(٢) رواه البخاري (٥٨٣-١١٧٤-٣١١١) ومسلم (٣٨٩) وأبو داود (٥١٦) والنسائي (٦٧٠-١٢٥٣) وأحمد (٣١٣/٢-٤٦٠-٥٢٢) ومالك (١٥٤) وابن حبان (١٦-١٦٦٣-١٧٥٤) والدارمي (١١٨٦) والبيهقي (٤٣٢/١-٣٣١/٢) عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري (٣١١٥-٥٨٦٩-٥٨٧٢) ومسلم (٢٩٩٤) وأبو داود (٥٠٢٨) والترمذي (٣٧٠-٢٧٤٦-٢٧٤٧) وأحمد (٣٩٧/٢) وابن خزيمة (٩٢٠) وابن حبان (٥٩٨-٢٣٥٧-٢٣٥٨) والحاكم (٧٦٨٣) والبيهقي (٢٨٩/٢) عن أبي هريرة.

(٤) رواه البخاري (٣١١٨-٥٤١٥-٦٥٨٣-٦٥٩٤-٦٦٠٣) ومسلم (٢٢٦١) والترمذي (٢٢٧٧) وابن ماجه (٣٩٠٩) وأحمد (٢٩٦/٥-٣٠٠-٣٠٤-٣١٠) ومالك (١٧٨٤) وابن حبان (٦٠٥٩) والدارمي (٢٠٦٥) وغيرهم عن أبي قتادة.

(٥) في (ب): سالك.

(٦) رواه البخاري (٣١٢٠-٣٤٨٠-٥٧٣٥) ومسلم (١٨٦٣/٤) وأحمد (١٧١/١-١٨٢) وابن حبان (٦٨٩٣) وابن أبي شيبه (٤٨٢/٧) وأبو يعلى (١٣٢/٢) وغيرهم عن سعد.



وقوله عليه السلام: « إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ، فليستنثر ثلاثاً، فإن الشيطان يبيت على خياشيمه »<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام: « إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فإنها رأت ملكاً، وإذا سمعتم هيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطانا »<sup>(٢)</sup>.

وقوله عليه السلام: « لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة »<sup>(٣)</sup>.

وقوله عليه السلام: « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني، فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه »<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري (٣١٢١) ومسلم (٢٣٨) والنسائي (٩٠) وأحمد (٣٥٢/٢) وابن خزيمة (١٤٩) وأبو عوانة (٦٧٧) والبيهقي (٤٩/١) وغيرهم عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٣١٢٧) وفي الأدب المفرد (١٢٣٦) ومسلم (٢٧٢٩) وأبو داود (٥١٠٢) والترمذي (٣٤٥٩) وأحمد (٣٠٦/٢-٣٢١-٣٦٤) وابن حبان (١٠٠٥) وأبو يعلى (٦٢٥٤) عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخاري (٥٨٤-٣١٢٢-٧١٠٩) والنسائي (١٢/٢) وأحمد (٤٣-٣٥/٣) ومالك (١٥٣) وابن حبان (١٦٦١) والبيهقي (١-٣٩٧-٤٢٧) عن أبي سعيد.

(٤) رواه البخاري (١٤١-٣٠٩٨-٣١٠٩-٤٨٧٠-٦٠٢٥-٦٩٦١) ومسلم (١٤٣٤) وأبو داود (٢١٦١) والترمذي (١٠٩٢) وابن ماجه (١٩١٩) وأحمد (١-٢١٦-٢٢٠-٢٤٣-٢٨٣) وأبو عوانة (٣-٨٢-٨٣) والبيهقي (٧-١٤٩) والطيالسي (٢٧٠٥) وابن حبان (٩٨٣)-

وقوله عليه السلام: « إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم الخلاء فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخُبث والخبائث »<sup>(١)</sup>.

وقوله عليه السلام<sup>(٢)</sup>: « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب<sup>(٣)</sup> بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله »<sup>(٤)</sup>.

وقوله عليه السلام<sup>(٥)</sup>: « فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم »<sup>(٦)</sup>.

= والدارمي (٢١٣٢) وابن أبي شيبة (٤٠١/٣-١١٨/٧) وعبد الرزاق (١٩٤/٦) والطبراني في الكبير (٤٢٢/١١) وفي الأوسط (٧٥٣٤) والحميدي (٥١٦) عن ابن عباس.

(١) رواه أبو داود (٢/١) وابن ماجه (١٠٨/١) وأحمد (٣٦٩/٤-٣٧٣) وابن خزيمة (٣٨/١) وابن حبان (١٤٠٨) والحاكم (٢٩٧/١) والبيهقي (٩٦/١) والطالسي (٦٧٩) والطبراني في الكبير (٢٠٥-٢٠٤/٥) عن قتادة عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم. وسنده صحيح، وقد صرح قتادة عند الطالسي وغيره.

ورواه قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد به، خرجه ابن حبان (١٤٠٦) والحاكم (٢٩٨/١) وابن أبي شيبة (١٤٨/٧-١١/١) وغيرهم.

(٢) من (ب).

(٣) كذا في (ب)، وفي (أ): يشرب.

(٤) رواه مسلم (٢٠٢٠) وأبو داود (٣٧٧٦) والترمذي (١٨٠٠) والبيهقي (٢٧٧/٧) وابن الجارود (٨٦٩) وابن حبان (٥٢٢٦-٥٢٢٩-٥٣٣١) وغيرهم عن ابن عمر.

(٥) من (ب).

(٦) رواه أبو داود (٣٥) وابن ماجه (٣٣٧) وأحمد (٣٧١/٢) وابن حبان (١٤١٠) والدارمي (٦٦٧) والبيهقي (٩٤/١) والطحاوي (١٢١/١) عن ثور بن يزيد عن حصين الحميري عن أبي سعيد الخسري عن أبي هريرة.

وسنده ضعيف، حصين الحميري انفرد ابن حبان بتوثيقه.

ومع هذا حسنه ابن حجر في الفتح (٢٠٦/١) والنووي في المجموع (٥٥/٢) وابن الملقن، كما في الضعيفة (٩٩/٣)، وراجعها لتمام البحث.

وقوله ﷺ<sup>(١)</sup>: « فإن الشيطان لا يفتح غلقا »<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﷺ<sup>(٣)</sup>: « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم »<sup>(٤)</sup>.

وأخبر ﷺ أن الشياطين كانوا يسترقون السمع فحجبوا عنه<sup>(٥)</sup>، كما نطق به القرآن حكاية عنهم في قوله: ﴿ وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ ﴾ [الجن: ٨] إلى آخر الآيتين، وفي موضع آخر منه: ﴿ إِيَّاهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمْعَزُولُونَ ﴾ [الشعراء: ٢١٢].

وأخبر ﷺ أن الجن خلقوا من نار كما خلقت الملائكة من نور<sup>(٦)</sup>، وقد صرح القرآن بذلك في قوله تعالى: ﴿ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِّنْ نَّارٍ ﴾ [الرحمن: ١٥]، وفي قوله: ﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ تَارِ السَّمُومِ ﴾ [الحجر: ٢٧]، وفي قول إبليس: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢].

(١) من (ب).

(٢) رواه البخاري (٣١٢٨-٥٣٠٠) ومسلم (٢٠١٢) وأبو داود (٣٧٣١) وابن ماجه (٣٤١٠) وأحمد (٣٠١/٣-٣٠٦-٣١٩) وابن حبان (١٢٧٢-١٢٧٣-١٢٧٤-١٥١٧) والحاكم (٣١٦/٤) وأبو عوانة (١٤٢/٥-١٤٣-١٤٤) والبيهقي (٢٥٦/١) والطبراني في الأوسط (١٣٤٥) وأبو يعلى (١٥٥/٤-١٧٨-٢١١) وغيرهم عن جابر.

(٣) من (ب).

(٤) في (ب): بني.

(٥) رواه البخاري (١١٩٥/٣-٢٢٩٦/٥) ومسلم (٢١٧٥) عن صفية.

ورواه مسلم (٢١٧٤) عن أنس.

(٦) رواه البخاري (٧٣٩-٤٦٣٧) ومسلم (٤٤٩) عن ابن عباس.

(٧) روى مسلم (٢٩٩٦) عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: خلقت الملائكة من نور، وخلق الجن من نار، وخلق آدم مما وصف لكم.

## فصل

### (إقرار أهل الجاهلية بوجود الجن)<sup>(١)</sup>

والإجماع أيضا متقرر في وجود الجن في العالم فقد أصفق على ذلك أهل الإسلام قاطبة إلا من لا يعتد بخلافه من المبتدعة، نعم: وقد كان أهل الجاهلية يعترفون بوجود الجن حتى إنهم إذا وصفوا كاهنا قالوا: كان له ربي من الجن، وكانوا يسمون التابع من الجن ريبا، حسبما هو مذكور في السير وغيره.

وذلك موجود في حديث عمر بن الخطاب إذ سأل الرجل الذي ظن أنه كان كاهنا في الجاهلية، وقال له: إني أعزم (ق. ١٤٥. ب) عليك أن تخبرني قال: كنت كاهنهم في الجاهلية، قال عمر: فما أعجب ما جاءتك به جنيتك؟ قال: بينما أنا يوما في السوق جاءتني أعرف فيها الفزع قالت: ألم تر الجن وإبلاسها. الحديث المذكور في صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو جعفر النحاس حديث عمر هذا وسمى الرجل، وقال إنه سواد بن قارب، وذكر أنه قال لعمر: يا أمير المؤمنين بينما<sup>(٣)</sup> أنا في ليلتي

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) (٣/١٤٠٣-رقم ٣٦٥٣).

(٣) في (ب): بينما.

بالسراة وكان لي نجي من الجن إذ أتاني ليلا وأنا كالنائم فركلني برجله ثم قال:  
قم يا سواد فقد ظهر بتهمه نبي يدعو إلى الحق وإلى طريق مستقيم.  
وذكر أنه أتاه ثلاث ليال يقول له ذلك في كل ليلة منها، وينشده  
أبياتا.

فلما أسلم سواد وباع النبي ﷺ أنشأ يقول:

أتاني نجي بعد هداء ورقدة ولم يك فيما قد عهدت بكاذب  
ثلاث ليال قوله كل ليلة أتاك رسول من لؤي بن غالب

في أبيات ذكر فيها إسلامه وتوجهه إلى النبي ﷺ.

وذكر ابن عبد البر هذه الحكاية والأبيات عن سواد بن قارب في  
كتاب الصحابة<sup>(١)</sup>، وقد روت عائشة عن النبي ﷺ (كما)<sup>(٢)</sup> في الصحيح  
قال: « الملائكة تحدث في العنان، والعنان الغمام، بالأمر يكون في الأرض  
فتستمع<sup>(٣)</sup> الشياطين الكلمة فتقرها في آذان الكهنة كما تقر القارورة،  
فيزيدون معها مائة كذبة »<sup>(٤)</sup>.

فأخبر ﷺ أن الشياطين يلقون إلى الكهان ما يسمعون من الملائكة وإن  
كانوا يزيدون فيه.

(١) الاستيعاب (٢/٦٧٤).

(٢) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، وبه بتر، وأتمته اعتمادا على السياق وما بقي من رسمه، ولا  
شيء في (ب).

(٣) في (ب): فسمع.

(٤) رواه البخاري (٣١١٤).

وفي ذلك تصديق لما تقدم في أن للكهان أصحابا من الجن يأخذون عنهم.

وذكر النحاس أيضا أن الجن كانوا يقولون الشعر على السنة شعراء العرب، وروى في ذلك حكايات فيها تسمية أشخاص من الجن، منها أن لافظ بن لاحظ منهم هو صاحب امرئ القيس، وهادر بن ماهر هو صاحب النابغة، ومسحل بن جندل صاحب الأعشى، وهنيد بن الصلادم صاحب عبيد بن الأبرص وبشر بن أبي خازم.

ثم قال: وفي مصداق ما ذكرنا من قول الجن الأشعار على ألسن العرب قول الأعشى:

فما كنت قوالا ولكن حسبتي إذا مسحل سدى لي القول أعلق  
شريكان فيما بيننا من هوادة صفيان<sup>(١)</sup> إنسي وجن موفوق  
يقول فلا أعبي بشيء يقوله كفاني لا عي ولا هو أحرق

(ق. ١٤٦. أ) وهذا الذي قاله النحاس واستشهد عليه بقول الأعشى لا يبعد أن يكون، فإنه كما يمكن أن يلقي الجن إلى الكهان ما يريدون فكذلك يمكن أن يلقوا إلى الشعراء ما يلقون، إذ يحتمل أن يكون فيهم أيضا شعراء. وقد روت الرواة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما قُتل رثته الجن فقالت:

(١) في النسختين: صفيان.

أبعد قتيل بالمدينة أظلمت له الأرض تهتز العضاء بأسوق  
جزى الله خيرا من إمام وباركت يد الله في ذاك الأدم الممزق

وهي أبيات، ثم نحلها الناس بعد للشماخ.

وذكر ابن عبد البر في الصحابة عن عائشة أنها قالت: ناحت الجن  
على عمر قبل أن يقتل بثلاث، وذكرت الأبيات المتقدمة<sup>(١)</sup>.

(١) الاستيعاب (٣/١١٥٨-١١٥٩).

وجاء ما يشبه هذه القصة في مقتل الحسين عليه السلام: روى الطبراني (٣/١٢١-١٢٢) وابن سعد  
(١/٥٠٤) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١/٣٠٨) والمسزي في تهذيبه (٦/٤٤١) وابن  
عساكر (١٤/٢٤٠) من طريق حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن أم سلمة قالت: سمعت  
الجن تنوح على الحسين عليه السلام.

قال الهيثمي (٩/١٩٩): ورجاله رجال الصحيح.

قلت: سنده صحيح.

ورواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١/٣٠٨) والطبراني (٣/١٢٢) عن ميمونة به، وسنده  
صحيح كذلك.

## فصل

### (استعاذة أهل الجاهلية بالجن)<sup>(١)</sup>

ولمعرفة أهل الجاهلية بوجود<sup>(٢)</sup> الجن كما قلناه<sup>(٣)</sup>، وكوهم يشعرون عندهم بأمور الناس كانوا إذا سافر منهم أحد فترل بواد يقول: أعوذ برب هذا الوادي من جميع ما أحذر.

يعني بذلك كبير<sup>(٤)</sup> الوادي من الجن.

وقد ذكر الله تعالى فعلهم هذا في كتابه العزيز فقال: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ

مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

والرهق: السفه والطغيان<sup>(٥)</sup>، أي ازداد الإنس بذلك طغيانا ومعصية.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) في (ب): لوجود.

(٣) في (ب): قلنا.

(٤) كذا في (أ)، في (ب): زعيم.

(٥) قال في اللسان (٣٤٥/٥): و الرهق: السفه و غشيان المحارم.

وانظر تهذيب اللغة (٢٦٠/٥) و الصحاح (٢٢٩/٤).



وهذا هو معنى<sup>(١)</sup> استمتاع الإنس بالجن في قوله: ﴿وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ  
 الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْمَعْ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، على ما ذكره المفسرون<sup>(٢)</sup>.  
 وأما استمتاع الجن بالإنس فقيل هو تشریف الإنس لهم واستعاذتهم  
 بهم واعتقادهم أن الجن يقدرون على ذلك.  
 وقيل: إن الإنس تلذذوا بقبولهم من الجن، وإن الجن تلذذوا بطاعة  
 الإنس لهم<sup>(٣)</sup>.

وقيل: استمتاع الجن بهم تزيينهم لهم وإغواؤهم إياهم.  
 والمعنى في هذه الآية أن الله تعالى يقرر الضالين والمضلين على أفعالهم  
 ويوبخ الجميع على أعين الناس في الآخرة، فإن هذه المخاطبة إنما تكون في  
 الآخرة، بين ذلك تعالى بقوله في أول الآية: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ  
 قَدْ اسْتَكْرَمْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ [الأنعام: ١٢٨]. أي يقال لهم ذلك في القيامة، والمعنى قد  
 استكترتم من إضلالهم وإغوائهم.

(١) سقط من (ب).

(٢) انظر تفسير القرطبي (٨٤/٧).

(٣) انظر تفسير القرطبي (٨٤/٧).

## فصل

### (جعل أهل الجاهلية الجن شركاء) (١)

(ق. ١٤٦. ب) ولمعرفة أهل الجاهلية أيضا بوجود الجن واعتقادهم أنهم يقدرون على نفعهم جعلوهم شركاء لله، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ﴾ [الأنعام: ١٠٠].

قيل في التفسير: أي أطاعوهم وعبدوهم كطاعة الله (٢).  
وقيل: معناه أنهم نسبوا إليهم الأفعال التي لا تكون إلا لله.  
و﴿الْجِنَّ﴾ في الإعراب مفعول أول لجعلوا، و﴿شُرَكَاءَ﴾ هو المفعول الثاني (٣).

ويجوز أن يكون الجن بدلا من شركاء، و﴿لِلَّهِ﴾ في موضع المفعول الثاني، واللام متعلقة بجعل (٤).

وعلى القول الأول تكون متعلقة بشركاء.

وقوله: ﴿وَخَلَقَهُمْ﴾ التقدير: وهو خلق الجن، ويجوز أن يكون المعنى: وخلق الجاعلين لهم شركاء.

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) روي ذلك عن الحسن وغيره، كما في تفسير القرطبي (٥٣/٧).

(٣) قاله النحاس كما في تفسير القرطبي (٥٢/٧).

(٤) تفسير القرطبي (٥٢/٧).

وقوله: ﴿وَحَرِّقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٠] أي افتروا عليه الكذب في قولهم إن الملائكة بنات الله<sup>(١)</sup>.

وقد تقدم ذكر هذا المعنى في القسم الثالث من أهل الفترة، ومضى هنالك ما ذكره مسلم عن عبد الله بن مسعود في قوله عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قال: نزلت في نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن فأسلم الجنيون والإنس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون فبقوا على عبادتهم لهم<sup>(٢)</sup>.

وهذه العبادة قد يشبه أن تكون عبادة خالصة للجن، فيكون هؤلاء خلاف من جعل الجن شركاء لله.

وقد نطق الكتاب العزيز بعبادة من عبد الجن من المشركين، قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ﴾ [سبا: ٤٠-٤١].

فأخبر أن الملائكة تبرأت من أن تعبد، وذكرت أن الجن هم الذين كان الكفار يعبدونهم.

وقد أشار زيد بن عمرو في شعره المتقدم إلى هذا المعنى في الجن، وذلك قوله:

حنانيك إن الجن كانت رجاءهم وأنت إلهي ربنا ورجائنا

(١) حرقوا، أي اختلقوا وافترقوا، كما في تفسير الطبري (٢٩٧/٧).

(٢) رواه مسلم (٣٠٣٠).

## فصل

وأما كون الجن أمة عاقلة مميزة فيدل على ذلك أن إبليس إمامهم وزعيمهم عبد الله تعالى أولا مع الملائكة، ولا يفعل ذلك إلا من يعقل العبادة، ثم لما كفر واستكبر كانت مخاطبته لله سبحانه<sup>(١)</sup> في امتناع السجود مخاطبة من يعقل السجود، وامتثال الأمر والمخالفة بالمعصية كما نطق به القرآن.

وقبيله من الجن وذريته يكونون لا محالة مثله في فهم الخطاب والمعرفة بمواقع الكلام.

يدل على ذلك أن الله تعالى سخرهم لسليمان (ق. ١٤٧. أ). **الْقَبِيلَةَ** فكان له منهم البناءون والغواصون وغيرهم، وأخبر سبحانه بعملهم لسليمان فقال:

﴿يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَارِبَ وَنَمَائِيلَ وَحِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ﴾ [س: ١٣].

ومثل هذه الأفعال لا تصدر إلا من عاقل مميز عارف بما يتناوله.

ويدل على ذلك أيضا أن الجن كلفوا العمل بالشرائع التي يلزم عن امتثالها بالوقوف عند أوامرها ونواهيها الجزاء بالثواب والعقاب، ولا يصح أن يتوجه الخطاب بالتكليف إلى غير عاقل أصلا، كما ثبت في الأصول.

وسنقرر في الباب الثاني والثالث تكليف الجن بحول الله.

(١) في (ب): تعالى.

## الباب الثاني:

### في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل الإسلام.

يدل على أن الجن متعبدون بالشرائع ومكلفون العمل بها في الأمم السالفة قبل الإسلام ما نذكره.

فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ

مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾ [الأحقاف: ١٨].

فأخبر أن في الأمم الخالية قبل هذه الأمة من حق عليه القول، أي:

وجب عليه العذاب من الجن والإنس وأنهم خاسرون، ولا يكون ذلك إلا في

أهل التكليف المستوجبين العقاب بأعمالهم، ولهذا قال متصلاً بالآية: ﴿وَلِكُلِّ

دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢] أي: لكل<sup>(١)</sup> صنف درجات مما عملوا في الخير

والشر فيوفي ذلك لهم ولا يظلمون في الحساب عليه.

وإذا امتحنت لهم تلك الأعمال في القيامة دل ذلك لا محالة على أنهم

كانوا متعبدين بها في الدنيا، إذ من ليس بمكلف لا يلزمه حساب ولا يلحقه

عقاب على ما تقدم.

ومن ذلك أيضا قول الله تعالى: ﴿وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَّاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ

(١) في (ب): ولكل.

وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴿٢٥﴾ [نصك: ٢٥].

ومعنى الآية أنه تعالى قيض للمشركين، أي: سبب لهم قرناء من الشياطين يزبنون لهم ما بين أيديهم من اللذات في الدنيا، وما خلفهم من التكذيب بالآخرة وما فيها من الثواب والعقاب<sup>(١)</sup>.

وقيل: في الآية عكس هذا وهو أن ما بين أيديهم هو التكذيب بأمر الآخرة، وما خلفهم هو رغبتهم في الدنيا وحرصهم عليها<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن: قوله: ﴿مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ [نصك: ٢٥]: هو حب ما كان عليه آباؤهم من الشرك وتكذيب الرسل، ﴿وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ [نصك: ٢٥]: تكذيبهم بالبعث وما بعده.

وقوله: ﴿وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ﴾ [نصك: ٢٥]، أي: وجب عليهم من العذاب مثل ما وجب على أمم قبلهم من الجن والإنس بكفرهم وعملهم مثل عملهم<sup>(٣)</sup>.

وقيل: "في" بمعنى مع، فيكون معنى الآية: إنهم داخلون مع الأمم الكافرة قبلهم من الجن والإنس فيما دخلوا فيه<sup>(٤)</sup>.

(١) نقله ابن جرير (١٠٣/١١) عن السدي، و اختاره.

ورواه ابن المنذر عن ابن جريج كما في الدر المنثور (١٨١٧/٤).

(٢) قاله ابن عباس، كما في تفسير القرطبي (٣٥٥/١٥).

(٣) انظر تفسير الطبري (١١١/٢٤) و القرطبي (٣٥٥/١٥).

(٤) انظر القرطبي (٣٥٥/١٥).

وفي هذا دليل على تكليف الصنفين في المدد الخالية، وبذلك استحق من لم يؤمن منها أن يوصف بالخسران.

ومن ذلك أيضا قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْرَمْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْمَعْ بَعْضَنَا بَعْضٌ وَّابَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مُوَاكِمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨].

وموضع<sup>(١)</sup> الدليل من هذه الآية أن هذا القول يقال للجن في القيامة فيذكر الإنس<sup>(٢)</sup> استمتاع بعضهم من بعض في الدنيا، وقد تقدم أن ذلك الاستمتاع كان في الجاهلية، ثم قال الله للصنفين: ﴿النَّارُ مُوَاكِمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، ف قضى عليهم بالنار بهذه الأفعال التي فعلوها قبل الإسلام مع الكفر اللازم لهم. ومن ذلك أيضا قول الله (ق. ١٤٧. ب) تعالى: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ﴾ [الأعراف: ٣٨]، وهذه الآية يخاطب بها الكفار في القيامة.

يدل على ذلك أن قبلها ذكر الكفار إلى أن قال متصلا بها: ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الأعراف: ٣٧].

فإن كان الكفار المذكورون هم الكفار بالأنبياء المتقدمين وبشرائعهم فقد أمروا أن يدخلوا النار مع أمم قد تقدمتهم من الجن والإنس.

(١) في (ب): موضع.

(٢) في (ب): الإنسان، وهو خطأ.

وإن كان الكفار عني بهم من كفر بنينا عليه السلام وبشريعته فقد أمروا أن يدخلوا النار مع من تقدمهم من الجن والإنس، والإنس المأمورون بدخول النار أولاً لا بد أن يكونوا قد كلفوا العمل بالشرائع المتقدمة، ولذلك توجه عليهم العقاب فكذلك أيضاً الجن الداخلون معهم النار ولا فرق. وهذا الذي قررناه يتبين أن الجن مكلفون بالشرائع في الجملة قبل هذه الشريعة.



## فصل

## (من هم رسل الجبن؟) (١)

فإن قيل: فإذا ثبت أنهم كانوا مخاطبين ومتعبدين بالشرائع فمن كانت الرسل إليهم قبل الإسلام؟.

قلنا: إذا ثبت أنهم مكلفون علم أن التكليف إنما يتصور بعد وصول الخطاب إليهم وإقامة الحججة عليهم، ومن ضرورة وصول الخطاب لهم أن يكون على لسان رسول يبلغه إليهم، ولا يلزمنا تعيين ذلك الرسول، إذ لا نص عندنا فيمن عدا محمدا ﷺ.

وقد قال بعض الناس: إنه كان للجن رسل منهم أرسلهم الله إليهم، أخذوا بظاهر قوله تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠] قال ذلك الضحاك (٢)، على ما ذكره أهل التفسير.

وقال ابن عباس: هم الذين بلغوا قومهم ما سمعوه من الوحي كما قال: ﴿وَلَوْ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنذِرِينَ﴾ [الأحزاب: ٢٩].

(١) هذا العنوان زيادة مني.

(٢) رواه ابن جرير (٣٤٥/٥) بسند فيه محمد بن حميد الرازي المتروك.

وقيل: لما كانت الجن ممن يخاطب ويعقل قال: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠] وإن كانت الرسل من الإنس، وغلب الإنس في الخطاب كما يغلب المذكر على المؤنث<sup>(١)</sup>.

وإذا كانت الآية محتملة فليس فيها جلاء لما قاله الضحاك، لكن نعلم أن الحجة قد قامت عليهم بإرسال الرسل<sup>(٢)</sup> إليهم في الجملة، ولذلك قال الله عنهم وعن الإنس معهم: ﴿قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٠]، أي: شهدنا على أنفسنا أن الرسل جاءتنا فلن نؤمن بهم.

يدل على ذلك قول الله تعالى في آخر الآية: ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ [الأنعام: ١٣٠].

إذ اعترفوا جميعاً على أنفسهم بالكفر ولا يكون ذلك من الجن إلا بعد توجه الخطاب إليهم وإن لم نعلم المتوجه به إليهم بعينه قبل محمد ﷺ. ولنتكلم على ذلك بالاستقراء فنقول قال الله تعالى حكاية عن الجن: ﴿يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [الأحقاف: ٣٠].

(١) وهو قول كثير من المفسرين، انظر تفسير القرطبي (١٧/١٦٣) وابن كثير (٤/١٧٠).

قال ابن كثير عن الآية المذكورة: فالمراد من مجموع الجنسين فيصدق على أحدهما وهو الإنس، كقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان، أي أحدهما.

(٢) كذا في (ب)، وفي (أ): رسل.

وهذا القول منهم يدل على أنهم عالمون بموسى وبالكتاب المنزل عليه، ولا يكون علم ذلك على وجه التعظيم لموسى ولكتابه الذي صدقه هذا القرآن الذي سمعوه إلا من مؤمن.

ولا نقول إن موسى عليه السلام رسول إلى الجن، إذ لا علم لنا بذلك من الشرع، فإن كان فيهم من هو مؤمن بموسى وكتابه فلا يبعد أن يكون ذلك بأن يلتزم شريعته، ويدخل نفسه في التعبد بها، وإن لم يكن موسى رسولا إليه. وإذا التزم تلك الشريعة كان من أهلها على ما تقرر في القسم الثاني من أهل الفترة.

ونقول أيضا: إن الله تعالى<sup>(١)</sup> أخبر في كتابه العزيز أنه سخر الجن لسليمان بن داود عليهما<sup>(٢)</sup> السلام وجعلهم تحت سلطانه وقهره فقال:

﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءَ حَيْثُ أَصَابَ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ  
وَأَخْرَجْنَا مَقَرِّينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [ص: ٣٦-٣٨].

وقال: ﴿وَمِنَ الشَّيَاطِينِ مَنْ يُغْوِصُونَ لَهُ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ وَكُنَّا لَهُمْ  
حَافِظِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٢].

وقال: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ جُنُودُهُ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالطَّيْرِ﴾ [النمل: ١٧].

(١) من (ب).

(٢) كذا في (ب)، في (أ): عليه.

فأخبر أن الجن من جند سليمان، ولهذا<sup>(١)</sup> لما قال سليمان: ﴿أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا﴾ [النمل: ٣٨]، قال عفريت له<sup>(٢)</sup> من الجن: ﴿أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ﴾ [النمل: ٣٩].

وقال تعالى في موضع آخر: ﴿وَلَسَلِيمَانَ الرِّيحَ غَدُوَهَا شَهْرًا وَرَوَّاحَهَا شَهْرًا وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمَنْ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ﴾ [سبأ: ١٢].  
فأخبر سبحانه أن من الجن من يعمل بين يدي سليمان بإذن الله، وهذا الإذن لابد أن يتلقوه ممن يليقهم إليهم، يدل على ذلك قوله: ﴿وَمَنْ نَزَعْنَاهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْنَاهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [سبأ: ١٢].

إذ هذا وعيد لمن يزيع من الجن عن أمر الله أي: يميل عنه، وأمر الله لا يعرفونه هم إلا بأن يتلقوه من سليمان مثلاً، فحينئذ يتوجه الوعيد عليهم.  
وتلقيهم الأمر من سليمان هو معنى الرسالة، فقد يظهر من ذلك، والله أعلم، أن سليمان رسول إليهم ولو في أمر ما من الأمور الخاصة به أو بهم، على أنا لا نعلم هل كان سليمان رسولا إلى بني إسرائيل أم لا، إذ ليس لنا دليل على رسالته إلا أن الله تعالى ذكر أنه أوحى إليه، إذ عدده في من أوحى إليهم في قوله: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالذِّكْرِ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى

(١) في (ب): ولذلك.

(٢) في (ب): له عفريت.

إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَارُونَ  
وَسُلَيْمَانَ ﴿[النساء: ١٦٣].

فيمكن أن يكون ذلك الوحي في حق سليمان وحي رسالة، ويمكن أن يكون وحي نبوة فقط، فإن الآية تضمنت ذكر أيوب، والكلام فيه كالكلام في سليمان، وكذلك تضمنت ذكر الأسباط أيضا.

والآيات (ق. ١٤٨.ب) المتقدمة في ذكر الجن تقتضي أن فيهم المطيع والعاصي، إذ احتوت على أن منهم من يعمل بين يدي سليمان بإذن الله وأنهم يعملون له ما يشاء مما ذكر، ومنهم من هو مقرر في الأصفاد من العتاة.

وإذا كان فيهم المطيع والعاصي صح أن فيهم المؤمن والكافر، وإذا كان فيهم المؤمن والكافر فلا بد أن هناك شيئا هو مطلوب بالإيمان لا محالة.

وبالجمله إذا تقرر من الآيات المتقدمة أولا أن الجن مكلفون بالأوامر والنواهي في المدد الخالية قبل الإسلام لما دل عليه عقابهم في النار لم يلزمنا البحث عن من كانت الرسل إليهم، هل كانوا منهم أو من بني آدم، إذ لا يضرنا ذلك في القاعدة التي هي مقطوع بها، وهي نفي العذاب عن من لم تقم عليه الحججة<sup>(١)</sup> كما قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

لاسيما وهو سبحانه يقرر الحججة على الجن والإنس في القيامة بقوله:

﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢٠] الآية.

(١) في (ب): حجة.

## الباب الثالث:

### في كون اجن متعبدين بشريعة نبينا محمد ﷺ.

تعبد اجن بشريعة نبينا محمد ﷺ<sup>(١)</sup> وتكليفهم العمل بها<sup>(٢)</sup> معلوم من القرآن والسنة والإجماع.

أما القرآن فقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصَبُوا لَنَا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، إلى آخر الآيات.

فأخبر الله تعالى عنهم أنهم بعدما استمعوا القرآن ولوا إلى قومهم مندرين، ولا يفعلون ذلك إلا بعد إقامة الحجة عليهم بإنذار النبي ﷺ إياهم وفهمهم للشرع، ولذلك قالوا عن القرآن إنه يهدي إلى الحق وإلى طريق مستقيم.

ثم إن في الآيات من الدلالة على أن النبي ﷺ بعث إليهم ما هو أقوى من هذا، وذلك قولهم: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١].

(١) في (أ): ﷺ.

(٢) في (ب): به.

ومأخذ الدليل من هذه الآية في موضعين:

أحدهما: قولهم: ﴿أَحْيَبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَأَمْنُوا بِهِ﴾ [الأحزاب: ٢١] فأخبروا أن هنالك داعيا يدعوهم إلى الإيمان بالله فثبتت إذا عليهم الدعوة إلى الإسلام، والداعي لذلك لا يخلو أن يعنوا به محمدا ﷺ، أو يعنوا به القرآن، فإن عنوا به محمدا ﷺ<sup>(١)</sup> وهو الأظهر، فهو المقصود.

وإن عنوا به القرآن (ق. ١٤٩. ١) فلم يتلقوه إلا من محمد ﷺ.

فرجع حاصل الكلام إلى أن محمدا ﷺ<sup>(٢)</sup> هو الداعي لهم، وإذا كان داعيا لهم فهو الرسول إليهم كما هو الرسول إلى بني آدم.

والثاني: إخبارهم بالمغفرة وذهاب العقاب عنهم في قولهم: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ

مَنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُحَرِّمَ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ [الأحزاب: ٢١].

ومر لهم بأن الإيمان يترتب عليه المغفرة والإجارة من العذاب، فإن ذلك لا يدرك عقلا، وإنما مدركه الشرع، وإذا لم يدرك ذلك إلا بالشرع فلا محالة أن النبي ﷺ ألقاه إليهم في وقت الإنذار وتبليغ التكليف إليهم بالتزام الشريعة، وأن ذلك إذا فعلوه ترتب عليه المغفرة لهم والإجارة من العذاب.

فلما علموا ذلك منه ﷺ، ءامنوا حينئذ كما أخبر الله تعالى عنهم فقال

في سورة أخرى: ﴿قُلْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعُ نَقْرٍ مِنَ الْجِنَّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ [الجن: ١-٢].

(١) في (أ): ﷺ.

(٢) من (ب).

وأخبر عنهم بهذا المعنى فيما بعد من هذه السورة وذلك قـولهم: ﴿ وَأَنَا

لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَىٰ آمَنَّا بِهِ فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَحَافُ بِحَسَا وَلَا رَهَقًا ﴾ [الجن: ١٣].

وأخبر عنهم بأن فيهم من لم يؤمن بقولهم: ﴿ وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا

الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَٰئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾

[الجن: ١٤-١٥].



## فصل

ومن الدليل أيضا على ما قلناه أن دعوى التحدي بالقرآن قد سُوي فيه الجن والإنس، قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

فأخبر سبحانه أن الصنفين لا يأتون بمثل القرآن ولو اجتمعوا عليه، وظاهر<sup>(١)</sup> بعضهم بعضا فيه، وإنما جمع تعالى في هذا بين الجن والإنس لكونهم جميعا مأمورين باتباع محمد ﷺ، وهو الصلاة المأمور بتبليغ الرسالة إليهم.

(١) في (ب): وظاهرا.

## فصل

ومن الدليل أيضا على ما قلناه ما تضمنته سورة الرحمن، ونحن نتكلم على ما يمس غرضنا منها فنقول: إن فيها: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ﴾ [الرحمن: ١٤-١٥]. فأخبر أن الأناسي من بني آدم والجن خلقهم مما ذكر، والألف والسلام للجنس المستغرق للصفين المذكورين.

وهذان الصنفان هما المخاطبان بقوله المردد<sup>(١)</sup> في هذه السورة: ﴿فَيَأْتِيهِمْ آيَاتُ رَبِّهِمْ كَذِبَانٍ﴾ [الرحمن: ٢٣].

يبين ذلك اتصاله بالآية المتقدمة، ثم اتصاله بقوله: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١]، يعني الإنس والجن، ثم اتصاله (ق. ١٤٩. ب) بقوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾ [الرحمن: ٣٣]، الآية، ثم اتصاله بقوله: ﴿فَيَوْمِئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩].

ومما يؤكد ذلك أن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> قرأ السورة على الجن وبلغها إليهم كما قرأها على صحابته من الإنس<sup>(٣)</sup> وبلغها إليهم، ليتساوى الصنفان المخاطبان بهذه السورة في ذلك.

(١) في (ب): المكرر.

(٢) في (أ): التثنية.

(٣) في (ب): الصحابة من بني آدم.

روى جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ خرج على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها فسكتوا، فقال النبي ﷺ: «لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردوداً منكم، كنت كلما أتيت على قوله: ﴿فِي أَيِّ آءٍ رَبِّكُمَا تَكْذِبَانِ﴾ [الرحمن: ٢٣]، قالوا: لا بشيء من نعمك ربنا نكذب، فلك الحمد» (١).

وهذا يدل على ذكاء الجن وفطنتهم، ومعرفتهم بمواقع الخطاب. وقوله في هذه السورة: ﴿سَنُفْرَغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١] وعيد للجن والإنس المكلفين العمل بالشرعية. وقال قتادة: معناه فراغ الدنيا وانقضاؤها ومجيء الآخرة والجزاء فيها، والله تعالى لا يشغله شيء عن شيء (٢).

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٩١) من طريق الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر.

وسنده ضعيف، الوليد بن مسلم مدلس، وقد عنعن، وزهير بن محمد متكلم فيه، وخصوصاً في رواية أهل الشام عنه. وهذه منها، فالوليد دمشقي.

(٢) وقال البخاري في الصحيح: سنفرغ لكم: سنحاسبكم، لا يثقله شيء عن شيء. قال الحافظ في شرحه (٦٢٣/٨): هو كلام أبي عبيدة أخرجه ابن المنذر من طريقه، وأخرج من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: هو وعيد من الله لعباده وليس بالله شغل، وهو معروف في كلام العرب يقال: لأنفرغن لك وما به شغل، كأنه يقول لآخذنك على غرة. وانظر تفسير ابن جرير (٥٩٣/١١).

والفراغ في اللغة<sup>(١)</sup> على وجهين: يكون بمعنى الفراغ من الشغل، ويكون بمعنى القصد.

وهو في هذا الموضع بمعنى القصد، فكان معنى قوله: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١] أي سنقصد لمجازاتكم بأعمالكم يوم الجزاء.

وقوله: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْقُذُوا﴾ [الرحمن: ٣٣] معناه في قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>: إن استطعتم أن تعلموا ما في السماوات وما في الأرض فاعلموه، ولن تعلموه إلا بسطان، أي بينة من الله تعالى.

وعنه أيضا أن المعنى: لا تخرجون عن سلطاني وقدرتي عليكم<sup>(٣)</sup>. وهذا القول أشبه بمفهوم الآية، ويظهر ذلك بأن نزيد في العبارة عنه فنقول: يكون معنى الآية: إن استطعتم أن تخرجوا عن قهر الله وقدرته عليكم في التسخير فاخرجوا، وذلك لا يقدر عليه، إذ العالم بما فيه مسخر كله لله

(١) قال في اللسان (٢٤٢/١٠): وقوله تعالى: سنفرغ لكم أيها الثقلان، قال ابن الأعرابي: أي سنعمد.

و احتج بقول جرير: و لما اتقى القين العراقي باسته \*\*\* فرغت إلى العبد المقيد في الحجل.  
قال: معنى فرغت: أي عمدت.

و في حديث أبي بكر رضى الله عنه: افرغ إلى أضيافك، أي اعمد و اقصد.  
و يجوز أن يكون بمعنى التخلي و الفراغ لتوفر على قراهم و الاشتغال بهم.

(٢) رواه ابن جرير (٥٩٤/١١).

(٣) رواه ابن جرير (٥٩٤/١١) والبيهقي في الأسماء والصفات وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٧٠١/٧).

تعالى وفي قبضته، ولذلك قال: ﴿لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣] أي: ببرهان (يكون لكم)<sup>(١)</sup> وحجة تستظهرون بها، وذلك معدوم عند الثقلين معا.

وقال الضحاك: معنى الآية: إن استطعتم أن تهربوا عن الموت فاهربوا فإنه مدركمكم<sup>(٢)</sup>.

وهذه الأقوال متجهة على أن تكون الآية خوطب بها الجن والإنس في الدنيا.

وفي الآية تأويل آخر وهو أن المخاطبة بها تكون يوم القيامة إذا أهدت الملائكة بأقطار الأرض، وأحاط سرادق النار بالآفاق، فهرب (ق. ١٥٠). الخلائق ولا يجدون منفذا، كما دل على ذلك قوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ يَوْمَ تُكُونُ مُدْرِبِينَ﴾ [غانر: ٣٢] وقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾ [الفجر: ٢٢] وقوله: ﴿وَأَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا﴾ [الحاقة: ١٦].

فعند هذه الحال إذا ند الخلائق يقال للجن والإنس: ﴿إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا﴾ [الرحمن: ٣٣]، معناه: إن قدرتم أن تتجاوزوا أقطار السماوات والأرض فتعجزوا ربكم حتى لا يقدر على عذابكم فافعلوا وانفذوا إلى الجنة، وأنتم لا تقدر على ذلك، ولا تنفذون إلا بسطان، يعني إلا بحجة ثابتة وعهد قائم فتنفذون على الصراط إلى الجنة.

(١) سقط من (ب).

(٢) رواه ابن جرير (٥٩٤/١١). و ذكره القرطبي (١٧٠/١٧).

وقال: إن استطعتم، ولم يقل إن استطعتما لأنه أراد جماعة الجن والإنس كما قال في آية أخرى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠] على الجمع.

وأما قوله: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن تَارٍ﴾ [الرحمن: ٣٥] على التثنية، فإنه أراد الصنفين: الجن والإنس، وحسن بذلك بقوله: ﴿فِي أَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ [الرحمن: ٢٣] الفاصل بين الآيتين، وفيه التثنية، أعني في قوله: تكذبان، فاتصلت التثنية بالتثنية.

وفي قوله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن تَارٍ وَنُحَاسٌ﴾ [الرحمن: ٣٥] إخبار بأن الصنفين سواء في العذاب، بإرسال لهب النار عليهم ودخاها. قال ابن عباس: الشواظ: اللهب الذي لا دخان فيه، والنحاس: الدخان الذي لا لهب فيه<sup>(١)</sup>.

وفي هذه السورة: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩] فإضافة الذنوب إلى الصنفين دليل على أنهما سواء في التكليف.

وقوله: ﴿وَلَمَنُ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] يدل على أنهما أيضا سواء في الثواب، أعني المؤمنين من الجن والإنس، لأن الصنفين دخلوا في هذا العموم بلا إشكال.

(١) رواه ابن جرير (٥٩٦/١١) وابن المنذر وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور (٧٠١/٧) بنحوه.

## فصل

ومن الدليل على ما تقدم أيضا قول الله تعالى: ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ ﴾ [الأنعام: ١٢٠] فإن دخول النبي محمد <sup>(١)</sup> ﷺ في هؤلاء الرسل المذكورين لا إشكال فيه لكونه مبعوثا إلى الثقلين، وإنما الإشكال في غيره، وقد تقدم الكلام على الآية.

ولما كان الجن والإنس هما المخاطبان معا بالشريعة سوى الله بينهما في غيبة أشياء عنهما من أحوال الآخرة، وإن جاز أن يدركها البهائم، قال رسول الله ﷺ في حديث (ق. ١٥٠. ب) ذكر فيه فضل الجمعة: « وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من <sup>(٢)</sup> حين يصبح إلى أن تطلع الشمس شققا من الساعة إلا الجن والإنس » <sup>(٣)</sup>.

(١) من (ب).

(٢) ليست في (ب).

(٣) رواه مالك (٢٤٣) عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة و عنه ابن حبان (٧/٧) و الحاكم (٤١٣/١) و الشافعي (٧٢) في مسنده وغيرهم.

وفي حديث أنس عن النبي ﷺ في عذاب القبر للكافر، قال: « ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعه من يليه إلا الثقلين »، خرجه البخاري<sup>(١)</sup>.

وإنما غيب الله عن الجن والإنس ما تقدم ذكره من تلك الأحوال حتى لا يدركوها لأجل أن جميعهم هم المكلفون بالشرائع وهم مطلوبون فيها بالإيمان بالغيب. فستر الله عنهم تلك الأمور ليمتاز المؤمنون منهم بالغيب عن غيرهم ممن لا يؤمن من الصنفين<sup>(٢)</sup>.

(١) خرجه بهذا اللفظ البخاري (١٢٧٣) عن أنس.

(٢) هذه الفقرة من: وإنما غيب، كتب في الهامش في (أ)، لكنها بتر، وأتمتها من (ب).



## فصل

وأما السنة فالأحاديث الواردة باجتماع النبي ﷺ مع الجن وقراءته عليهم القرآن وسؤالهم إياه الزاد، مثل حديث ابن مسعود وغيره من الأحاديث المروية في أمرهم.

ذكر مسلم<sup>(١)</sup> عن علقمة قال: سألت ابن مسعود هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير أو اغتيل، قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قوم، فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء، قال: فقلنا: يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشر ليلة بات بها قوم. فقال: «أتاني داعي الجن فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن»، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد فقال: «لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحما، وكل بعرة علف لدوابكم»، فقال رسول الله ﷺ: «فلا تستنجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم».

(١) (١/ص ٣٣٢-رقم ٤٥٠).

وفي رواية<sup>(١)</sup>: « وكانوا من جن الجزيرة ».

وذكر عن<sup>(٢)</sup> ابن مسعود أيضا أنه قال: «أذنته بهم شجرة<sup>(٣)</sup>»، يعني آذنت النبي ﷺ بالجن.

وذكر أبو داود عن ابن مسعود قال: قدم وفد الجن على النبي ﷺ فقالوا: يا محمد أله أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة<sup>(٤)</sup> أو حممة، فإن الله جاعل لنا فيها رزقا، قال: فهى النبي ﷺ عن ذلك<sup>(٥)</sup>.

قوله الحممة هي واحد اللحم، وهو الفحم<sup>(٦)</sup>، ذكر ذلك أبو عبيد<sup>(٧)</sup>.  
 وخرج البخاري<sup>(٨)</sup> عن أبي هريرة أنه كان يحمل مع النبي ﷺ الإداوة لوضوئه وحاجته، فبينما هو يتبعه بها فقال: « من هذا؟ » فقال: أنا أبو هريرة  
 (ق. ١٠٥١). فقال: « ابغني أحجارا ، أستفض بها ولا تأتني<sup>(٩)</sup> بعظم ولا

(١) خرجها مسلم (٤٥٠) والترمذي (٣٢٥٨) وأحمد (٤٣٦/١) والبيهقي (١٠٩/١) من مرسل الشعبي.

(٢) ليس في (ب).

(٣) رواه مسلم (٤٥٠).

(٤) في (ب): وروثة، وهو تصحيف.

(٥) رواه أبو داود (١٠/١) والبيهقي (١٠٩/١) بسند جيد.

(٦) في (ب): قوله اللحم: هو الفحم، واحدها: حممة.

(٧) غريب الحديث (١٩٤) بنحوه.

وقال الجوهري (٢٣١/٥): واللحم الرماد والفحم وكل ما احترق من النار، الواحدة حممة.

(٨) رواه البخاري (٣/ص ١٤٠١، رقم ٣٦٤٧) والبيهقي (١٠٧/١) والطحاوي (١٢٤/١).

(٩) كذا في (ب) وصحيح البخاري، وفي (أ): تأتي.

بروثة». فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي حتى وضعت إلى جنبه، ثم انصرفت حتى إذا فرغ مشيت فقلت: ما بال العظم والروثة؟ قال: «هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جن نصيبين، ونعم الجن، فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ألا يمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعما».

وفي هذه (الأحاديث المتقدمة ما يدل على أن الجن يأكلون كما يأكل بنو آدم.

ويدل على ذلك أيضا قوله عليه السلام: «فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»<sup>(١)</sup>.

ومضى الدليل على أنهم ينكحون كما ينكح بنو آدم في موضعه<sup>(٢)</sup>. وقد وجدنا حديثا فيه من لفظ النبي عليه السلام أنه أرسل إلى الجن والإنس، وهو حديث ذكره وثيمة بن موسى في أخبار يعقوب عليه السلام من كتابه من حديث ابن عباس قال: كانت النبوءة في بني يعقوب صلى الله عليه بأرض كنعان وما حولها لم يكونوا جاوزوا أرض كنعان، وما أرسل نبي إلى الخلق كافة قبل محمد صلى الله عليه وسلم، قال ابن عباس: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرسلت إلى الجن والإنس وإلى كل أحر وأسود، وأحلت لي الغنائم دون الأنبياء، وجعلت لي

(١) تقدم تخريجه.

(٢) ما بين القوسين كتب في هامش (أ)، لكن في أكثره بتر فاستدرسته من (ب).

الأرض كلها مسجدا و طهورا»، وذكر باقي الحديث في خصائصه الطاهرة، وفيه بعض طول<sup>(١)</sup>.

وخرج مسلم<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس قال: ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رأهم، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب قالوا: ما ذاك إلا من شيء حدث، فاضربوا مشارق الأرض ومغارها فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغارها فمر نفر الذين أخذوا نحو قمامة، وهو بنخلة عامدين إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا إنا سمعنا قراءنا عجا يهدي إلى الرشد فآمننا به ولن نشرك بربنا أحدا، قال: فأنزل الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعَنَّ نَفْرًا مِنَ الْجِنَّ﴾ [الجن: ١].

(١) لم أقف عليه بهذا التمام، وشطره الثاني، أي أرسلت إلى الأحمر والأسود، وما بعده خرجته البخاري (٣٢٨-٤٢٧) ومسلم (٥٢١) عن جابر. وخرجه مسلم (٥٢٣) عن أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٧٣٩-٤٦٣٧) ومسلم (٤٤٩) والترمذي (٣٣٢٣) وأحمد (٢٥٢/١) وابن حبان (٦٥٢٦) والبيهقي (١٩٤/٢) والحاكم (٣٨٥٧) والطبراني في الكبير (٥٢/١٢) وأبو يعلى (٢٥٥/٤).

## فصل

فإن قيل: فإن في حديث ابن عباس هذا: ما قرأ رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> على الجن ومارءاهم، وفي ذلك (ق.١٥١.ب) دليل على أنهم استمعوا القرآن فأمنوا به من تلقاء أنفسهم من غير أن يكون النبي ﷺ يدعوهم إليه.

فالجواب من وجهين:

أحدهما: إن هذا اللفظ الذي هو "ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رءاهم"، مع أنه خير واحد ليس بمتفق عليه، فإن البخاري خرج حديث ابن عباس في موضعين من كتابه، وهما كتابا الصلاة<sup>(٢)</sup> والتفسير<sup>(٣)</sup>، ولم يذكر هذا اللفظ فيه.

والوجه الثاني، وهو المعتمد: أن ابن عباس كان في ذلك الوقت إما غير مولود، وإما صغيرا لا يميز<sup>(٤)</sup>، إذ كان أمر الجن قديما بمكة، فليس عنده علم

(١) من (ب).

(٢) صحيح البخاري (رقم: ٧٣٩).

(٣) صحيح البخاري (رقم: ٤٦٣٧).

(٤) وأحسن من هذا ما أجاب به الحافظ ابن حجر حيث قال (١٧١/٧): فيجمع بين ما نفاه وما

أثبتته غيره بتعدد وفود الجن على النبي ﷺ.

فأما ما وقع في مكة فكان لاستماع القرآن والرجوع إلى قومهم منذرين كما وقع في القرآن،

وأما في المدينة فللسؤال عن الأحكام، وذلك بين في الحديثين المذكورين.

بذلك، وإنما تكلم على ظاهر القرآن في قوله: ﴿قُلْ أُوْحِي إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعَنَّ نَفْرًا مِّنَ الْجِنَّ﴾ [الجن: ١]، وخفي<sup>(١)</sup> عليه ﷺ ما تضمن قوله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنَّ﴾ [الأحزاب: ٢٩] من الدعوة إلى الله والإيمان به ومعرفة الجن بالمغفرة المترتبة عليه حسبما قرناه<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك دليل على أنهم لم يؤمنوا حتى دعوا، فلما دعوا أجابوا داعي الله وءامنوا به، ولا يبعد أن يكون السبب لهم في ذلك ما قاله ابن عباس من كون إبليس يقول لهم: اضربوا مشارق الأرض ومغاربها، فلما سمعوا القرآن كان ذلك قائدا إلى هدايتهم إلى الإسلام.

على أن قوله: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِّنَ الْجِنَّ﴾ [الأحزاب: ٢٩] فيه ما يدل على أنهم مقهورون في استماع القرآن.

وحديث ابن مسعود أولى من حديث ابن عباس من وجهين:

أحدهما: إن ابن مسعود كان تلك الليلة في أولها مع النبي ﷺ، وأحس

هو ومن كان معه من الصحابة بفقده حتى خافوا عليه.

- ويحتمل أن يكون القدم الثاني كان أيضا بمكة وهو الذي يدل عليه حديث ابن مسعود كما سنذكره.

وأما حديث أبي هريرة فليس فيه تصريح بأن ذلك وقع بالمدينة.

ويحتمل تعدد القدم بمكة مرتين، وبالمدينة أيضا.

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): قرأناه، وهو تصحيف.

والثاني: إخبار النبي ﷺ بلفظه بأن داعي الجن أتاه فذهب معهم وقرأ عليهم القرآن وسأله الزاد، ثم إنه انطلق مع الصحابة فأراهم آثار الجن وآثار نيرانهم.

فكيف يقول ابن عباس: "إنه ﷺ ما رأى الجن ولا قرأ عليهم القرآن"؟.

وهذا ابن مسعود يروي عن النبي ﷺ<sup>(١)</sup> سماعه ذلك من لفظه.

وكذلك أبو هريرة قد روى نحو ذلك، فإنه قال عنه ﷺ: « وإنه أتاني

وفد جن نصيبين، ونعم الجن فسألوني<sup>(٢)</sup> الزاد فدعوت الله لهم »<sup>(٣)</sup>.

فهذا إخبار من النبي ﷺ بأنه اجتمع مع الجن وكلموه وكلمهم

(ق. ١٥٢. أ).

(١) في (أ): ﷺ.

(٢) في (ب): فسألوه.

(٣) رواه البخاري (١٤٠١/٣) والبيهقي (١٠٧/١).

## فصل

فإن قيل: لم يرد في الحديث أن النبي ﷺ اجتمع مع الجن إلا بمكة، وقد نزلت فرائض الدين بعد الهجرة، ولم ينقل أنهم اجتمعوا مع النبي ﷺ بالمدينة، ولا سألوه عن ذلك.

قلنا: حديث أبي هريرة المتقدم يحتمل أن يكون بالمدينة، أعني اجتماع النبي ﷺ بالجن وسؤالهم الزاد بسبب تأخر إسلام أبي هريرة.

ويحتمل أن يكون النبي ﷺ أخبر أبا هريرة بما كان من سؤال الجن الزاد، إذ كان بمكة، ونحن نعلم وإن لم ينقل إلينا أن الجن بعد الهجرة إلى المدينة عالمون بالفرائض الواجبة لا محالة، أعني بما يتعبدون به منها، إذ في الجائر أن يتعبدوا بجميعها (أو بما شاء الله منها)<sup>(١)</sup>.

ومن المحال أن يتعبدوا بشيء لا يصل إليهم معرفته، لأن ذلك من تكليف مالا يطاق، والنبي ﷺ قد قال: « إن بالمدينة جنا قد أسلموا »<sup>(٢)</sup>.

وإذا أسلموا فلا بد من معرفتهم بما يتزيد في الإسلام من فروضه وسننه، فيحتمل أن يسألوا أو يسأل وافدهم النبي ﷺ عن ذلك، وإن لم يبلغ إلينا.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٢) تقدم.



فإن النبي ﷺ في المدينة آمن، والدين قد فشا، فلا داعية تدعو إلى نقل اجتماعهم مع النبي ﷺ، فإنه إنما نقل ذلك بمكة، لأن النبي ﷺ غاب عن أصحابه تلك الليلة حتى خافوا عليه، فلما أصبح وسأله عن ذلك أخبرهم بوصول الجن إليه.

ولو لم تكن هنالك قرينة من غيبته ﷺ وسؤالهم إياه عن ذلك، لم نعلم هل كان يخبرهم ابتداءً بحديث الجن أم لا؟.

وبالمدينة ليس بما قرينة تدعو إلى إخبارهم بوصول الجن، ففي الجائز أن يصلوا إليه ويسألوه عن دينهم فيعلمهم، ولا يعلم الصحابة بذلك.

وفي الجائز أيضا أن يكون الجن أو وافدهم يحضرون مع الصحابة عند النبي ﷺ في مجالسه، فيسمعون ما نزل من القرآن بعد ذلك، ويستفيدون التفقه في الدين بسؤال الصحابة للنبي ﷺ، ويكون النبي ﷺ يعلم ذلك منهم لرؤيته إياهم دون الصحابة، فيكتفي بذلك عن تعليمهم على الانفراد، والله أعلم.

## فصل (ق. ١٥٢. ب)

وأما الإجماع على كون الجن متعبدين بهذه الشريعة على الخصوص فمعلوم، إذ لا خلاف بين أئمة المسلمين في أن النبي محمدا ﷺ مبعوث إلى الثقلين الجن والإنس، وقد نبه على ذلك أبو عمر بن عبد البر في التمهيد<sup>(١)</sup>. وكثيرا ما يذكر العلماء في مصنفاتهم كونه ﷺ مبعوثا إلى الثقلين، وربما يوجد ذلك لبعضهم في صدور توأليفهم. فلا نحتاج إلى أن نطول بنقله، لأن الناس في الجملة مشتركون في إدراك ما في هذا الفصل والعلم بمضمونه.

(١) التمهيد (١١٧/١١).

## الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.

قد ثبت بما تقدم أن الجن مخاطبون بالشرعية، وإذا كانوا مخاطبين بالشرعية فلا بد أن ينقسموا إلى قسمين: مؤمنين وكفار، كما انقسم الإنس إلى هذين القسمين.

ولما كان المؤمنون من الإنس ينقسمون إلى: مقربين، وأصحاب اليمين، وكذلك المؤمنون من الجن ينقسمون إلى: صالحين، وإلى من دونهم في الصلاح.

فبنو آدم إذا ينقسمون إلى ثلاثة أقسام:

- مقربين.
- وأصحاب اليمين.
- وأصحاب الشمال، كما تقدم ذكر ذلك أول الكتاب.

وكذلك الجن ينقسمون أيضا إلى ثلاثة أقسام:

- صالحين.
- ومن دون الصالحين في الرتبة.
- وكفار.

والدليل على ذلك قول الله تعالى حكاية عن الجن: ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ

وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كَمَا طَرَفَتْ قَدَدًا﴾ [الجن: ١١].

وقال عنهم: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٣-١٤].

فالصالحون هم <sup>(١)</sup> الطبقة العليا، ومن دون الصالحين هم الذين قالوا فيهم: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ﴾ فإن المسلمين أعم من الصالحين. ونظيره في بني آدم: أصحاب اليمين، إذ يحتوي على المقررين وغيرهم.

ولم نطلق اللفظ في الجن بأن نقول: إن فيهم <sup>(٢)</sup> مقررين وأصحاب اليمين، وإن كانوا فيهم، لأننا اقتصرنا في حقهم على لفظ القرآن، فجعلنا لفظ الصالحين منهم بإزاء المقررين من بني آدم، وجعلنا من دون الصالحين منهم بإزاء أصحاب اليمين.

ومن الدليل على أن من (ق. ١٥٣. ١) دون الصالحين هم من جملة المؤمنين ولم يلحقوا بالصالحين قول الله تعالى في بني إسرائيل: ﴿وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا مِّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، فأخبر أنه فرقهم في الأرض. فرقا، ثم أخبر أن منهم صالحين وأن منهم من هو دون ذلك، يعني في الصلاح. ويدل على أن من دون ذلك في هذه الآية إنما هم من المؤمنين قوله:

﴿وَبَلَّوْنَا هُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨].

(١) في (ب): هي.

(٢) في (ب): منهم.

فإن اختبارهم بالحسنات والسيئات<sup>(١)</sup> مما يؤذن بإيمانهم، ولم يتعرض في الآية إلى ذكر الكفار.

يبين ذلك أنه تعالى ذكر قسما ثالثا منهم فقال: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرَبُّوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ [الأعراف: ١٦٩].  
الآية.

وليس في ذلك ما يدل على التكفير لهم، أعني لهذا القسم الثالث، لكن ذمهم سبحانه بإخلادهم إلى أخذ عرض الدنيا وإخبارهم أنه سيغفر لهم، وهم لم يسلكوا الطريق التي توجب لهم المغفرة، ولا تابوا من ذنوبهم.

دل على ذلك قوله: ﴿وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُ مَا أَخَذُوا﴾ [الأعراف: ١٦٩].

ولم يذم سبحانه الطبقة الثانية من حيث رجا رجوعهم إلى الصلاح المجرد بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

ومقصودنا من هذا كون الله تعالى قال فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ﴾

[الأعراف: ١٦٨]، كما قال عن الجن: ﴿وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ﴾ [الجن: ١١].

فكما كان أولئك مؤمنين فكذلك هؤلاء ولا فرق.

وأما الكفار من الجن فهم الذين قال الله فيهم حكاية عن الجن<sup>(٢)</sup>:

﴿وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ﴾ [الجن: ١٤]، وقال: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): عنهم.

[الجن: ١٥]، وهم الشياطين الذين قال الله فيهم: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَأَعَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾ [الملك: ٥].

وقد استقرينا القرآن والحديث فوجدنا لفظ الشيطان والشياطين كأنه إنما يطلق على الكفار من الجن.

وذلك موافق لمن قال من أهل اللغة: إن الشيطان مشتق من قولهم: بثر شطون، إذا كانت بعيدة القعر<sup>(١)</sup>، فكان الكافر من الجن لما يئس من رحمة الله ويعد عنها سُمي شيطانا لذلك.

وهكذا إذا أُطلق على من يطلق عليه من بني آدم بأنه شيطان إنما هو لبعده من الخير. قال الله تعالى: ﴿شَيَاطِينِ الْإِنسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢]. وقال جرير:

أيامَ يدعونني<sup>(٢)</sup> الشيطان من غزلي وكن يهويني إذ كنتُ شيطانا

يعني إذ كان في حال الجهالة باتباع الهوى والبعد عن الخير. وأما لفظ الجن فيطلق على المؤمنين منهم والكفار، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الاحقاف: ٢٩] وقال: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْمَعَنَّ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١].

وهذا ورد في المؤمنين.

(١) قال ابن منظور في اللسان (١٢٠/٧): و بثر شطون: بعيدة القعر في جرابها عود، ورمح شطون:

طويل أعوج، وشطن: بعد.

(٢) في (ب): تدعونني.

وقال نبينا ﷺ: « أتاني وفد جن نصيبين، ونعم الجن »<sup>(١)</sup>، فأثنى

عليهم، وقال: « إن بالمدينة جناً قد أسلموا »<sup>(٢)</sup>.

وقال سبحانه في الكفار من الجن: ﴿ قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ

قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ فِي النَّارِ ﴾ [الأعراف: ٣٨].

وقال: ﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة: ١٣].

والجنة والجن واحد.

وقال النبي ﷺ: « إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة ليقطع

صلاتي فأمكنني الله منه »<sup>(٣)</sup>.

وهذا الحديث يدل على أن بالمدينة كفاراً من الجن كما فيها المسلمون

منهم.

ويدل على ذلك أيضاً قول النبي ﷺ لأبي هريرة: « صدقك وهو

كذوب، ذاك الشيطان »<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

## فصل

إذا ثبت انقسام الجن إلى الثلاثة الأقسام المتقدمة ثبتت الموازنة لهم، إذ بها يعلم الصالح الذي ترجح حسناته ومن هو دونه في الصلاح ممن ترجح حسناته أيضا، وقد يكون فيهم من تستوي<sup>(١)</sup> حسناته وسيئاته، ومن ترجح سيئاته على حسناته، لأن التكليف يقتضي وجود هذه الأقسام، من حيث إن المكلفين يتعذر أن يكونوا جنسا واحدا لكونهم طبقات في الخير والشر.

وكما ثبتت هذه الأقسام للإنس فلتثبت للجن، إذ لا فرق، وهنالك أيضا يتبين الكفار من الجن المخلدون في النار.

والدليل على ما قلناه أن الجن من أهل التكليف، وإذا كانوا من أهل التكليف، دخلوا في عموم قوله تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨].

وهذه الموازنة هي مثل موازنة بني آدم، وقد تقدم ذكرها حيث تكلمنا مع الحميدي في الشطر الأول من الكتاب، فكل ما ذكرناه هنالك فهو مستتب هاهنا، فلا نحتاج أن نطول بذكره وإعادته.

وينبغي أن نقول في هذه الأقسام كما قلناه في أقسام بني آدم: أن من رجحت (ق. ١٥٤. أ) حسناته من مؤمني الجن فهو في الجنة من غير عقوبة، ومن

(١) في (ب): يستوي.



استوت حسناته وسيئاته فهو موقوف مع أهل الأعراف ومآله إلى الجنة.  
ومن رجحت<sup>(١)</sup> سيئاته على حسناته انقسم جنسه إلى من يعفو الله  
عنه ابتداءً، فلا تكون عليه عقوبة، وإلى من يقتص منه في النار، ثم يخرج منها  
بعد القصاص إلى الجنة.

والدليل على هذا أن النبي ﷺ مبعوث إلى الثقيلين، وهما مأموران  
باتباعه والعمل بشريعته، ولهما على ذلك الجزاء بالثواب والعقاب.

وقد صحت النصوص بما قلناه في حق الإنس فلزم أن يكون مثل ذلك  
في حق الجن، إذ لا فرق بينهما، ونعني بالجن المكلفين منهم، ولا نبعد أن  
يكون فيهم مجانين لا يلزمهم التكليف، وأطفال يموتون صغاراً، فإن كانوا  
فيهم فحكمهم حكم مجانين الإنس وصبيانهم ولا فرق.

وقد قال بعض المفسرين: في الجن يهود ونصارى ومجوس وعبدة  
أوثان<sup>(٢)</sup>، ونحن لا نثبت ذلك ولا نفيه.

فإن صح هذا القول لزمهم من بلوغ الدعوة ما لزم بني آدم وترتب  
عليهم بعد بلوغها من العقوبة إذا لم يؤمنوا ما ترتب على بني آدم، وقد نص  
الله تعالى في كتابه العزيز على عقوبتهم بالنار فقال: ﴿وَوَسَّطُ كَلِمَةَ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ  
جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [مرد: ١١٩].

(١) في (ب): ترجحت.

(٢) راجع تفسير الطبري (١١٢/٢٩) و القرطبي (١٥/١٩) عند تفسير قوله تعالى: ﴿كَمَا طَرَأَتْ

قَدَدًا﴾ [الجن: ١١].

ولا شك أنه إنما يعني بذلك الكفار من الصنفين، يدل على ذلك قوله لإبليس: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [مرد: ١١٩].

وقوله تعالى: ﴿فَكَبِّبُوا فِيهَا لَهُمُ وَالْعَاوُونَ وَجَنُودُ إبْلِيسَ أَجْمَعُونَ﴾ [الشعراء:

٩٤-٩٥].

ويدل على ذلك أيضا قوله: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ﴾

[الأعراف: ١٧٩] فإن هذا الكثير الذي ذراه عز وجل لجهنم من الصنفين جميعا هم أتباع (إبليس، وبهم) <sup>(١)</sup> تمتلئ جهنم.

قال رسول الله ﷺ حكاية عن الله تعالى أنه يقول للجنة: « أنت رحمتي

أرحم بك <sup>(٢)</sup> من أشياء من عبادي، ويقول للنار: أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها » <sup>(٣)</sup>.

وإذا نص تعالى على أن كثيرا من الجن والإنس ذراه لجهنم، فبقية الصنفين وهم الذين لم يدخلوا في هذا الكثير لم يذراهم سبحانه لجهنم، فهم لا يكونون من أهلها، ولا يكون ذلك إلا لإيمانهم أو لعدم كفر من عذره الشرع، وإذا لم يكونوا من أهلها ولا دار بعدها إلا الجنة فهم إذا في الجنة، إذ هي محل الثواب والتفضل كما كانت النار محل العقاب والجزاء.

(١) من (ب)، وفي (أ) كتبت في الهامش، ولا تظهر في نسختي.

(٢) ليس في (ب).

(٣) رواه البخاري (٤٥٦٩-٧٠١١) ومسلم (٢٨٤٦) والترمذي (٢٥٦١) وأحمد (٢٧٦/٢-

٤٥٠-٥٠٧) وأبو عوانة (٤٦٤) والحميدي (١١٣٧) واللالكائي (٤٢٥/٣) عن أبي هريرة.

قال أهل العلم<sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦]: إنه من أدل دليل على أن المؤمنين من الجن يثابون، وهو كذلك من حيث كان الخطاب بالسورة كلها للجن والإنس على ما قدمناه (ق. ١٥٤. ب).  
 (وإذا علمنا أن)<sup>(٢)</sup> الله تعالى نص على الكفار من الجن بالعقاب في النار كما تقدم، فنحن لا نشك بأن الثواب يكون للمؤمنين منهم في الجنة للتلازم الذي يلزم بين المؤمنين والكفار، وبين الثواب والعقاب، وبين الجنة والنار من المقابلة التي تقتضي انتفاء المقابل مع ثبوت مقابله.

وأيضاً فقد قال الله تعالى حكاية عن من آمن من الجن: ﴿يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأحقاف: ٣١].  
 وإذا غفر سبحانه لهم وأجارهم من العذاب الأليم كانوا عنده في محل الكرامة، ولا يكون ذلك في القيامة إلا في الجنة.

وقد سمعت من يقول: إن بعض الناس ذكر أن الجن إذا دخلوا الجنة يكونون في فحوص الجنة، ثم وقفت بعد ذلك على هذا المعنى منسوباً إلى سهل بن عبد الله التستري، وذلك أن قال: مؤمنو الجن في صحاري الجنة وأطرافها كما هم في الدنيا في صحاريها وأطرافها<sup>(٣)</sup>.

وهذا يحتاج إلى توكيف.

(١) ممن قاله: ابن كثير في تفسيره (٤/٢٧٦).

(٢) من (ب)، وفي (أ) بتر.

(٣) من: "ثم وقفت" إلى هنا سقط من (ب).

ثم نقول: إن من كان في الجنة في أي موضع منها فهو في النعيم المقيم، قال ﷺ في الذي يعطى عشرة أمثال الدنيا: «إنه أدنى أهل الجنة منزلة»<sup>(١)</sup>. وهكذا من كان في النار في أي موضع منها فهو في العذاب الأليم، وإن خف عقابه، كما أخبر النبي ﷺ عن أهون أهل النار عذابا، وهو من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه، حيث قال: «فما يرى أن أحدا أشد منه عذابا، وإنه لأهونهم عذابا»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ آخر: «إنه يجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبه يغلي منه دماغه»<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان أهون أهل النار عذابا يعتقد أنه أشدهم عذابا من حيث لا يحس إلا بما نزل به، فما ظنك بمن هو وقود النار من الناس أو من الجن الذي هم حطب جهنم؟، أعني: القاسطين الذين قال الله فيهم: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥].

والقاسطون هم الجائرون عن الحق الناكبون عن الهدى، وهؤلاء هم الكفار من الجن الذين هم<sup>(٤)</sup> بإزاء أصحاب الشمال من الإنس، وهم الشياطين الذين قصدتهم تكفير الإنس وإضلال الخلق زائدا إلى كفرهم وإشراكهم.

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) هو حديث شفاعته في عمه أبي طالب، وقد تقدم.

(٤) ليس في (ب).

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ١٢١].

فأخبر أن الشياطين يوسوسون أولياءهم من الإنس ويزينون لهم ما يجادلون به المؤمنين، وأخبر أن من أطاع أولياء الشياطين فهو مشرك، لأن استمدادهم في الإغواء والإضلال إنما هو من الشياطين الذين يضلونهم ويلقون إليهم من الكفر ما يلقونه، والشياطين هم النهاية في الإشراك والإضلال، لأنهم جند إمامهم إبليس لعنه الله وأعوانه الذين يمشون كفره.

فإنه أخزاه الله اتخذ (ق. ١٥٥. أ) عرشاً على البحر يحاكي به عرش الله تعالى، واتخذ الشياطين خدمة وأعوانا (لتمشية)<sup>(١)</sup> مقاصده الذميمة، يحاكي<sup>(٢)</sup> بهم الملائكة المكرمين.

وإذا كانوا مدد إبليس وأتباعه في الكفر والإغواء في الدنيا فسيكونون مدده وأتباعه في نار جهنم معذيين فيها معه على صفة الخلود أسفل سافلين، نعوذ بالله من شرورهم، ونسأله سبحانه أن يحول بيننا وبينهم في عقائدنا وأعمالنا ويجعلنا من جملة العباد المستثنين على إبليس في الإغواء والإضلال بمنه لا رب غيره.

(١) من (ب)، وفي (أ) بتر.

(٢) في (ب): يحاكي.

## باب نختم به الكتاب.

اعلم أن أكثر الحديث الذي ذكرناه في هذا الكتاب في أثناء الكلام أو على وجه الاستشهاد مخرج في الصحيحين أو في أحدهما، وليس فيه من الحديث الضعيف أو المتكلم فيه إلا اليسير<sup>(١)</sup>، وتعدر علينا التكلم على إسناده لوجهين:

أحدهما: إن الكتاب مبني على طلب المعاني واستخراجها من أماكنها، وليس موضوعاً للتكلم على إسناده الحديث، ولو وضع لذلك لسلكنا فيه المسلك الذي وضعناه في كتابنا الموسوم بكتاب: "إيجار المسالك في معرفة الحديث من موطأ مالك".

إذ تكلمنا فيه على إسناده الحديث وإرساله وعرفنا بصحيحه من ضعيفه، وذلك بالنظر في رواته ورجاله، لأن تأليف الموطأ يقتضي ذلك من حيث بنى مالك رحمه الله على حديثه الأحكام.

والوجه الثاني: إن التكلم على إسناده الحديث في هذا الكتاب قاطع بالغرض الذي يُساق الحديث من أجله، (لأن سياق الكلام يقتضي ذكر الحديث)<sup>(٢)</sup> والاستشهاد به، فيكون ما قبله وما بعده في<sup>(١)</sup> حكم الاتصال،

(١) وهو كما قال رحمه الله.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب).

ولذلك كثيرا ما نسوق الحديث مبتورا بذكر الفائدة المحتاج إليها من غير أن نستوفيه<sup>(٢)</sup> أو نسمي<sup>(٣)</sup> راويه<sup>(٤)</sup> من الصحابة أو مخرجه من المصنفين.

وإنما فعلنا ذلك توقيا من قطع الكلام، واعتمادا على شهرة الحديث، واتكالا على أن من يقف عليه من أهل الصناعة لا يخفى عليه موضعه، وقد نسبنا الحديث إلى من رواه ومن خرجه في المواضع التي اقتضاها النظر، وبهذا التنبيه الذي ذكرناه الآن في الحديث فرغ الكلام بحمد الله على هذا الكتاب، وهو قد احتوى على شطرين:

أحدهما: الكلام مع الحميدي رحمه الله فيما تضمنه كتابه.

والثاني: الكلام على القسمين الذين (ق. ١٥٥. ب) (استدر كناهما)<sup>(٥)</sup>

عليه.

وقد وفينا في الشطرين بما شرطناه، ووصلنا في تحقيق كل واحد منهما إلى ما أردناه<sup>(٦)</sup> من غير استعانة بكلام مؤلف أو تهذيب مصنف، أعني فيما يرجع إلى استنباط المعاني والتفقه فيما استشهدنا به من كتاب الله وسنة رسوله بما<sup>(٧)</sup> يقتضيه النظر، وهو معنى الكتاب.

(١) من (ب)، وفي (أ) بياض.

(٢) من (ب)، وفي (أ) بياض في وسط الكلمة.

(٣) في (ب): نسوي.

(٤) في (أ): روايه، وهو خطأ.

(٥) من (ب)، وفي (أ) بتر.

(٦) في (ب): أردناه.

(٧) في (ب): فيما.

وإنما قلنا هذا تحزرا<sup>(١)</sup> مما جلبنا فيه على وجه النقل عن<sup>(٢)</sup> أهل التفسير وأصحاب السير والأخبار فيما احتجنا إليه أو على وجه إيراد الخلاف في حكم الأفعال.

ولا غرو أن من حاول استخراج علم لم يجد من العلماء من ينبه عليه، ولا ألقى من أهل الإدراك من يُطرق له الطريق إليه فإنه يستوحش وإن أصاب، ويتهم نظره وإن أحسن، ويستقصر قوله وإن أجاد.

وأنا أعترف بأني إنما قلت في الكتاب ما قلت وأودعت فيه ما أودعت مستنهضا للخاطر، مستجمعا للقريحة، مستعينا بإمداد الله وتوفيقه، معتمدا عليه سبحانه في إبراز الحق وإدراك المطلب، وإني لأرجو أن كتابنا هذا إذا رآه المنصف<sup>(٣)</sup> المثبت يعلم قدر الاعتناء به في الملاحظة لقواعد الشرع والتحري<sup>(٤)</sup> للصواب والبعد عن الانتقاد.

وينبغي أن يُعلم أن قولنا لم نجد من العلماء من ينبه عليه إنما عيننا به ما نذكره، وهو أن الشطر الثاني الذي لم يلم به الحميدي اخترعنا الكلام عليه جملة إلا ما تخلله من النقل المجرد عن الاسترواح إلى تلك المعاني المخترعة.

(١) في (ب): تجوزا.

(٢) في (ب): على.

(٣) في (ب): المصنف.

(٤) في (ب): والمتحري، وهو خطأ.



وإن الشطر الأول الذي تكلمنا فيه مع الحميدي لم نجد من كلام غيره من العلماء ما نستعين به في الرد عليه، وإبراز الصواب من قوله، فكل ما تكلمنا عليه هنالك<sup>(١)</sup>، فإنما هو من تلقاء أنفسنا بعون الله لنا. ونحن مع ذلك نجوز الوهم والغلط علينا، إذ القصور هو الغالب على البشر.

ولنعرف هاهنا بشيء يقتضي الحال التعريف به، وهو أنا لما تكلمنا على كلام الحميدي في الشطر الأول مضت فيه نكت ومعان يجب الوقوف عليها، مثل كلامنا على حديث أنس في الشفاعة وعلى ما يحتمله من التأويل. ومثل ردنا على الحميدي في الأقسام التي قصد إلى تنظير بعضها ببعض فيمن يسبق منها إلى دخول النار وإلى الخروج منها. ومثل كلامنا معه في كونه يجعل الإيمان يوزن، واستدلنا نحن على أنه لا يوزن.

ومثل ردنا عليه في الأربع الطبقات التي جعلها متساوية في درجات الجنة، واثنان (١.١٥٦.٥) منهما<sup>(٢)</sup> دخلتا النار، واثنان لم تدخلاها أصلاً. وغير هذا مما هو مذكور هنالك (في أثناء فصول)<sup>(٣)</sup> الكتاب.

(١) من (ب).

(٢) في (ب): منها.

(٣) من (ب)، وفي (أ) بتر.

فليتأمل جميع ذلك الناظر فيه وليعلم أن التبويب على ما أشرنا إليه من تلك المعاني منعنا منه كون كلامنا مرتبا على كلام الحميدي، وكلامه غير مبوب فجعلنا كلامنا<sup>(١)</sup> غير مبوب، إذ لم تعطنا الحال غير ذلك.

فإن كلامنا هو كالشرح لكلامه، فإذا وجدناه قد ألم فيه بمعنى بسطناه، أو رددنا عليه بكلام نخرج فيه إلى معنى بديع أو فائدة مستحسنة.

وربما ترجمنا في بعض المواضع بلفظة "باب" إشعارا بأن الكلام مستأنف عن<sup>(٢)</sup> كلام الحميدي، كما فعلنا في تقسيم أهل الموازنة إلى خمسة أقسام والتكلم على كل قسم منها وعلى نفس الموازنة، ومثل تقسيمنا أهل التكليف باعتبار آخر إلى أربعة أقسام، وكلامنا على كل قسم منها، ومثل كلامنا مع أبي محمد بن حزم على قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَأَى ظَهْرَهُ﴾ [الانشقاق: ١٠].

وبالجمله فلم يسعنا أن نخرج الشطر الأول عما بنيناه عليه من كلام الحميدي، فنجعله تأليفا برأسه بحيث نبوه على وفق اختيارنا كما فعلناه في الشطر الأخير من الكتاب، وهو المحتوي على القسمين المستدركين، إذ رتبناهما وبوبناهما على حسب ما رأيناه فيهما لكوننا لم نتقيد فيه بكلام أحد.

فإن قيل: فإذا كان كتابكم هذا قد احتوى على الشطرين المذكورين وهما في القدر متكافئان، والشطر الثاني منهما لم يشترك معكم في الكلام عليه أحد كما ذكرتم، والشطر الأول - وإن شرككم فيه الحميدي - فأنتم لم

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): على.

تسلموا من أقواله إلا القليل، وأكثر ما تضمنه كلامكم، فلم بنيتم كتابكم على كتابه؟ وهلا جعلتموه كتابا مستقلا بنفسه، وذكرتم فيه أقوالكم التي ارتضيتموها مجردة عن ذكر أقوال الحميدي وعن الانتقاد عليه؟

فالجواب: أن الذي فعلناه في ارتباط هذا الكتاب أولا بكتاب الحميدي إنما حملنا عليه ثلاثة أوجه:

أحدها: إن الوقوف على كتاب الحميدي كان السبب في التصفح للمعاني المودعة فيه، فإنه رحمه الله ألم في الكلام عليها بأشياء تفتن لها من الحديث، فهو وإن لم يتخلص فيها لم يسبق إليها.

فلما وقفنا على كتابه وأدركنا عليه الانتقاد فيه لأول وهلة ثم أخذنا في تأليف تلك المعاني ونظمها، رأينا أن من الإنصاف ألا نطرح كلامه فسقناه منسوباً إليه من (ج. ١٥٦. ب) (غير أن نحذف منه)<sup>(١)</sup> شيئاً، ثم أتبعناه كلامنا بعد. ولا يضر كوننا نخالفه في بعض ما يقوله، إذ (الفضل له في التقدم إلى)<sup>(٢)</sup> تلك المآخذ اللطيفة.

الثاني: إن ظهور الحق في الشيء (المتكلم عليه إذا)<sup>(٣)</sup> كان الكلام فيه بين اثنين أكثر من ظهوره إذا تكلم المنفرد<sup>(٤)</sup> فيه وحده من حيث<sup>(٥)</sup> إن

(١) من (ب) وفي (أ) بتر.

(٢) من (ب) وفي (أ) بتر.

(٣) من (ب) وفي (أ) بتر.

(٤) في (ب): المفرد.

(٥) من (ب) وفي (أ) بتر.

النظر يجذبه<sup>(١)</sup> من الجهتين<sup>(٢)</sup> ويستولي عليه من الجانبين، فإن كلام الاثنين يتزل مترلة كلام المتخاصمين.

والمتخاصمان لا بد أن يدلي كل واحد منهما بحجة فيما يخاصم فيه، ولعل أحدهما أن يكون ألحن بحجته من صاحبه، فإذا وقف المحقق على كلام الحميدي أولاً ثم وقف على كلامنا ثانياً، وتأمل الجميع على جهة الإنصاف تبين الصواب وعلم من هو منا أسعد بفهم الشريعة.

الثالث: إن البحث عن المعاني المستنبطة في هذا الكتاب لا سيما في الشطر الأول منه والدخول فيها ابتداءً من المضايق التي ينبغي التنكيب عنها، إذ كان ذلك من أحكام الآخرة، فإذا وجد من العلماء من تكلم في ذلك كان أسوة لغيره وقام العذر لمن يريد أن يتكلم فيه.

والحميدي رحمه الله وجدناه قد سبق إلى الكلام في تلك المعاني فرأينا أن اتباعه على ذلك بأن نبي<sup>(٣)</sup> كتابنا على كتابه وكلامنا على كلامه أولى بنا وأعذر لنا.

وقد ألم أبو محمد بن حزم رحمه الله في كتاب الفصل<sup>(٤)</sup> من تأليفه بأشياء مما ذكرها الحميدي، لكن الحميدي زاد عليها بالتبع لها، وإضافة ما يشاكلها إليها، حتى استحقها على ابن حزم وصيرها تأليفاً قائماً بنفسه من

(١) في (ب): يجتذبه.

(٢) في (ب): جهتين.

(٣) في (ب): أن تبنى، وهو تصحيف.

(٤) تقدم.

غير أن يُدخل فيه ما ليس منه، ولو سلم من الانتقاد، لكان مع صغر حجمه كتابا نبيلًا.

ولغية مواضع الانتقاد فيه على أبي محمد بن حزم وموافقته له فيما وافقه فيه استحسنت كتابه ورواه عنه على ما قدمناه في صدر الكتاب. والله سبحانه ينفعنا أجمعين بما علمنا، ويجعل لوجهه خالصا ما به استعملنا، ويصيرنا جميعا من حزبه المفلحين، ويدخلنا معا في زمرة عباده المخلصين، وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين، والحمد لله رب العالمين.

يوجد في آخر النسخة ما يلي:

بلغت المقابلة بأصل مؤلفه فصيح، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد رسوله الكريم وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما.  
وكان الفراغ منها في الحادي عشر من جمادى الآخرة من عام ثلاث وستمائة.

وكتب في هامش النسخة: بلغت المقابلة فصيح (بحمد)<sup>(١)</sup> الله وحسن عونه في (٢) الأخر سنة ثلاث وستمائة<sup>(٣)</sup>.

بلغت المقابلة ثانيا بأصل مؤلفه نفعه الله به وجعله له خالصا لـ(ج)ـهـ(هـ) فصيح بحمد الله تعالى وحسن عـ(و)نه.  
بلغت المقابلة الثالثة مع مؤلفه<sup>(٤)</sup> أعزه الله فصيح بحمد الله وكان<sup>(٥)</sup> الفراغ منها (٦) ثلاث.

(١) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٢) بياض.

(٣) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٤) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٥) بتر في (١) وأتمته اعتمادا على السياق.

(٦) بياض.

# مراتب الجزاء

يوم القيامة

لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي (المتوفى سنة ٤٨٨)

تحقيق: مصطفى باحو

## ترجمة أبي عبد الله الحبيدي

هو أبو عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الحميدي الأندلسي الميورقي.

شيوخه: أخذ بالأندلس عن أبي عمر بن عبد البر النمري وأبي العباس أحمد بن عمر بن أنس العذري وغيرهما.

ثم رحل إلى بلاد المشرق سنة: ٤٤٨.

ومن شيوخه بمصر: أبو عبد الله القضاعي، وأبو إسحاق الجبال، وحج فلقى بمكة كريمة المروزية وغيرها.

ومن شيوخه ببغداد: أبو بكر الخطيب بن ثابت البغدادي، والأمير أبو نصر بن ماكولا.

ثم استوطن بغداد إلى أن توفي بها سنة ٤٨٨هـ.

من تلاميذه: أبو نصر بن أبي مسلم النهاوندي، وأبو بكر محمد بن طرخان البغدادي، وأبو علي حسين بن محمد الصديقي، وأبو الحسن عباد بن سرحان المعافري، وغيرهم.

وصفه أبو علي الصديقي بالإتقان والدين.

وقال الضبي في البغية (١٠٦): فقيه عالم محدث عارف حافظ إمام متقدم في الحفظ والإتقان... وكان رحمه الله نسيج وحده حفظا ومعرفة بالحديث ورجاله.



وقال الذهبي في السير (١٢٠/١٩): الإمام القدوة الأثري المتقن الحافظ شيخ المحدثين أبو عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي الحميدي الأندلسي الميورقي الفقيه الظاهري صاحب ابن حزم وتلميذه.

انظر ترجمته في الصلة لابن بشكوال (٤٣٨)، وبغية الملتمس (١٠٦) وسير أعلام النبلاء (١٢٠/١٩)، وتذكرة الحفاظ (١٢١٨/٤)، والبداية والنهاية (١٦٣/١٢) والشذرات (٣٩٠/٥) وطبقات الحفاظ (٤٤٦) وغيرها.

### النسخ المعتمدة:

اعتمدت في إخراج هذا الكتاب على كتاب تحرير المقال الآتي ذكره، وقد قال عقيل القضاعي في مقدمته: وقد رأينا أن نفصل بين كلامنا وكلامه<sup>(١)</sup>، بحيث يمتاز أحدهما من الآخر، وذلك بأن نقل كلامه بلفظه، فإذا كمل أردفنا عليه فصلا أو فصولا متتابعة من كلامنا لتحسين ما قاله أو لانتقاده وتبيين وهمه، أو لتتميم معناه إن أخل به، أو لتقسيم حاصر لما يقصد به، أو لإيراد ما يليق بذلك الموضوع مما لم يلم هو به، أو ألم به على وجه آخر. فإذا كمل ذلك رجعنا إلى نقل لفظه أيضا، ثم عدنا إلى تلك الفصول كذلك، حتى يفرغ مقصودنا بحول الله في هذا الكتاب، ولم نترك من كلام الحميدي في كتابه المذكور شيئا، بل سقناه على ما هو عليه، بحيث لو شاء ناقل أن ينقل كتابه من المواضع التي ذكرناه فيها، فيها حتى يُسختزل برأسه عن مجموع هذا الكتاب أمكنه ذلك.

وقال في خاتمة كتابه عن الحميدي: فلما وقفنا على كتابه وأدركنا عليه الانتقاد فيه لأول وهلة، ثم أخذنا في تأليف تلك المعاني ونظمها، رأينا أن من الإنصاف ألا نطرح كلامه فسقناه منسوبا إليه من غير أن نحذف منه شيئا، ثم أتبعناه كلامنا بعد. انتهى.

وهذا نص واضح جلي في تضمن كتاب تحرير المقال لجميع مضمن

<sup>١</sup> أي الحميدي.

كتاب الحميدي، فاعتمدت في تحقيق كتاب الحميدي على شرحه تحرير  
المقال.

وبالتالي فالنسخ المعتمدة في تحرير المقال هي نفسها المعتمدة في كتاب  
الحميدي.

وقد نسب هذا الكتاب لمؤلفه الحافظ ابن حجر، حيث قال في الفتح  
(٣٩٨/١١): وفي حديث أبي أمامة في نحو حديث أبي سعيد: إن الله يقول لا  
يجاوزني اليوم ظلم ظالم، وفيه دلالة على موازنة الأعمال يوم القيامة، وقد  
صنف فيه الحميدي صاحب الجمع كتابا لطيفا، وتعقب أبو طالب عقيل بن  
عطية أكثره في كتاب سماه: "تحرير المقال في موازنة الأعمال".

قال أبو عبد الله الحميدي: الحمد لله على ما وهب من فضله وخص من جميل صنعه وطوله، وصلى الله على محمد عبده ورسوله وسلم تسليمًا، أما بعد.

قَسَمَ اللهُ لك من الخير أكملَه قسما، وأوفره نصيبا، وزادك من آلائه، وأوتر عليك من نعمائه، فإنك أشرت إلي فيما جرى في مجلس شيخنا أبي محمد<sup>(١)</sup>، يعني ابن حزم، أدام الله توفيقه من مسألة الموازنة، وتقسيم طباق أهلها، ورغبت أن أقيدها لك بدقتها، وأثبتها بحقائقها وكثرة أقسامها لنبوء أكثر الأفهام عنها دون تقييد ولا إثبات.

وأنا إن شاء الله تعالى واقف عند ما أشرت به وأخذ فيما رغبت فيه، مستوعبا لكل ما توجه القسمة وتقتضيه الرتبة، مما تنتج لي وظهر إلي بعدد، حسبما أفهمنيه الله تعالى، وأقدرنيه عليه، وإن كان أصله ما نبه عليه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس<sup>(٢)</sup>.

فلا غرو، فالكلمة الواحدة تقتضي معاني كثيرة، والجنس المفرد يعم أنواعا عظيمة، والأصل الواحد ينتج فروعاً جمّة، وستقف في كل ذلك على البرهان فيه على نحو ما التزمناه عقداً وقولاً، والله تعالى الحمد بدءاً وعوداً، وبه عز وجل نستعين، لا إله إلا هو.

(١) كذا في النسخة (أ)، وفي النسخة (ب): أبي عبد الله محمد. وهو خطأ.

(٢) كذا في النسخة (أ)، وفي (ب): حسبما أفهمنيه شيخنا أبو محمد أعزه الله في ذلك المجلس،

وأحيل بعد أفهمنيه على هامش لا يظهر في نسختي، فلعله باقي الكلام الذي سقط.

وهذا حين نأخذ في سبيل ذلك ونبين حقيقة مذهبنا فيه، وظهور  
برهاننا له<sup>(١)</sup> إن شاء الله، فنقول وبالله التوفيق:

قد صح النص على ما نبين بعد هذا أن جميع ولد آدم عليه السلام عند الله  
تعالى على ثلاث طبقات: الأولى هم المقربون، وهم النبيون عليهم السلام  
والشهداء فقط.

وهؤلاء ناهضة<sup>(٢)</sup> أرواحهم إلى الجنة إثر خروجها من أجسامهم عن  
هذا العالم الذي نحن فيه، وبرهان ذلك أنه لم يختلف مسلمان في أن الأنبياء  
عليهم السلام الآن في الجنة، وكذلك الشهداء.

وقد صح هذا بالنص وأخبر رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> أنه رأى الأنبياء عليهم  
السلام في ليلة الإسراء به<sup>(٤)</sup>: « آدم في سماء الدنيا، ويحيى وعيسى عليهما  
السلام في الثانية، ويوسف عليه السلام في الثالثة، وإدريس عليه السلام في الرابعة،  
وهارون عليه السلام في الخامسة، وموسى وإبراهيم عليهما السلام في السادسة  
والسابعة.»

(١) سقط من (ب).

(٢) هكذا في النسختين.

(٣) يشير إلى حديث الإسراء، وقد رواه البخاري (٧٠٧٩) عن شريك بن عبد الله أنه قال سمعت  
أنس بن مالك.

وقد تقدم.

(٤) كذا في (ب)، وفي (أ): أبيه.

وبهذا قطعنا على أن السماوات هي الجنات ضرورة لصحة الإجماع على أن أرواحهم في الجنة من الآن، ومن المحال أن يكونوا في مكانين مختلفين في وقت واحد.

وكذلك جاء النص أيضا في الشهداء من طريق ابن مسعود وغيره، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وإذا صح أن الشهداء في الجنة فمن المحال أن يكون أحد في أفضل مرتبة وأعلى محلة من الأنبياء عليهم السلام، فصح أنهم متقدمون في هذه المترلة ومستأهلون لها، لا يجوز غير ذلك.

والطبقة الثانية: أصحاب الشمال وهم الكفار يقينا بالنص، لقوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ وَظِلٍّ مِّنْ يَحُمُومٍ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُسْرِفِينَ وَكَانُوا يَصْرُون عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ أَوْ آبَاءُنَا الْأَوَّلُونَ قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ثُمَّ إِنَّكُمْ أُنثِيَ الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٤١-٥١].

فنص تعالى على<sup>(١)</sup> أنهم لا يؤمنون بالبعث وأنهم مكذبون، والمكذب كافر بلا تأويل.

(١) من (ب).

وكذلك قال الله عز وجل في آخر السورة إذ ذكر التقسيم: ﴿ وَأَمَّا إِنْ

كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ ﴾ [الواقعة: ٩٢].

وأيضاً فإن الله تعالى خاطب الجميع فقال: ﴿ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا

وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ

الْمَيْمَنَةِ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي

جَنَّاتٍ التَّعِيمِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَى وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴾ [الواقعة: ٤-١٤].

وليس الكفار بيقين من السابقين المقربين، ولا هم بلا شك من

أصحاب اليمين، وهم أصحاب الميمنة، فلم يبق إلا ما قلنا ضرورة.

وقال عز وجل أيضاً: ﴿ ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَّصَوْا

بِالْمَرْحَمَةِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بآيَاتِنَا هُمْ أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ عَلَيْهِمْ نَارٌ

مُؤَصَّدَةٌ ﴾ [البلد: ١٧-٢٠].

وهذا نص جلي بما قلنا من أن الكفار هم أصحاب المشأمة، وهم

أصحاب الشمال بنص القرآن.

والطبقة الثالثة: هم أصحاب اليمين وهم أصحاب الميمنة، وهم جميع

المؤمنين محسنهم ومسيئهم، حاشى من ذكرنا من الأنبياء والشهداء لما قدمنا

قبل.

وأيضاً فإنه قد صح عنه عليه السلام أنه رأى عن يمين آدم وشماله (ذريته)<sup>(١)</sup>،  
وأن أهل السعادة عن يمين آدم عليه السلام.

والإجماع قد صح بما جاء به<sup>(٢)</sup> النص من أن من<sup>(٣)</sup> سوى الأنبياء  
والشهداء فليسوا الآن في الجنة، فلم يجوز أن يخرج عن هذا الموضع الذي هو  
عن يمين آدم عليه السلام أحد، فيقال: إنه في الجنة من الآن إلا من جاء النص  
باستثنائه، وهم الأنبياء والشهداء فقط، وسائرهم هناك عن يمين آدم عليه السلام  
حيث رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذه قسمة ضرورية.

وإذ قد صح أن السابقين المقربين هم الشهداء بعد الأنبياء عليهم  
السلام، وأن أصحاب المشأمة هم الكفار، فلم تبقى إلا الطبقة الثالثة فهي لهم  
بيقين.

ومن البرهان أيضاً على ما قلناه أن الله تعالى رتبهم على ثلاث  
طبقات: السابقون المقربون في جنات النعيم، وأصحاب اليمين، وأصحاب  
المشأمة.

فلو كان أصحاب اليمين في الجنة بدءاً من الآن لكانوا طبقتين فقط،  
وكذلك لو كان الأنبياء والشهداء مع سائر المؤمنين في محلهم حيث هم الآن  
لكانوا طبقتين أيضاً، ولكانت الثالثة ساقطة، وهذا باطل.

(١) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٢) في (ب): فيه.

(٣) في (ب): ما.



فصح ما قلناه من الفرق بين المقربين وبين أصحاب اليمين، وتناظرت النصوص كلها، وتبين أن أصحاب اليمين وإن كانوا قد ذكر الله أنهم: ﴿ فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ وَطَلْحٍ مَّنْضُودٍ وَظِلِّ مَمْدُودٍ وَمَاءٍ مَّسْكُوبٍ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ وَفُرْشٍ مَّرْفُوعَةٍ إِنَّا أَنشَأْنَا هُنَّ إِنِشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا عُرْبًا أُرَابًا لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴾ [الواقعة: ٢٨-٤٠] فإنما هذا بنص الآية على ما يصيرون إليه بعد الحساب يوم القيامة بلا شك لما ذكرنا.

يؤيد هذا قول الله عز وجل في آخر السورة نفسها: ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ وَتَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ فَسَلَامٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ وَتَصْلِيَةٌ جَهِيمٍ إِنْ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة: ٨٣-٩٦].

فنص تعالى على أن هذه حالهم وقسمهم فجعلهم أيضا ثلاث طبقات: أولها: المقربون المعجل لهم الجنة والنعيم. وثانيها: أصحاب اليمين الذين لهم السلام معجلا فقط. وثالثها: المكذبون الضالون، وهذا بين.

ثم قد صح بالنص والإجماع أن الكفار مخلدون في النار غير خارجين منها أبدا بعد دخولهم فيها يوم القيامة، وصحت أيضا بنص القرآن

الموازنة، وأنه لا يجزى أحد إلا بما كسب، وصح عن النبي ﷺ أنه ذكر من يخرج من النار على مراتب، وأنه يقدم من في قلبه مثقال شعيرة، ثم مثقال برة، ثم مثقال كذا، على حسب ما ذكر من المقادير مع قول لا إله إلا الله، فلم يبق إلا أنهم المؤمنون المسيئون بيقين لاشك فيه.

ونحن ذاكرون نص الحديث، إذ الغرض تبين ما فيه من المقادير، وليكون أقرب لفهم ما تعلق من هذه المسألة به، لكونه حاضرا معها متصلا بها، إن شاء الله فنقول، وبالله تعالى التوفيق:

إنه قد روى الثقتان: سعيد بن أبي عروبة وهشام صاحب الدستوائي كلاهما عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة ». (١)

هذا نص الحديث رويناه من طريق مسلم بن الحجاج في الصحيح، ورويناه من طريق حماد بن زيد عن معبد بن هلال العتري<sup>(٢)</sup> قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت فانتبهنا إليه، وهو يصلي الضحى فاستأذن لنا

(١) رواه مسلم (١٩٣) وابن ماجه (٤٣١٢) وابن أبي شيبة (٢٢١/٧) وأبو يعلى (٢٨٨٩) -

٢٩٥٥-٢٩٩٣) عن سعيد عن قتادة عن أنس.

وقد تقدم.

(٢) رواه من هذا الوجه البخاري (٧٠٧٢) ومسلم (١٩٣) والبيهقي (٤٢/١٠).

ثابت فدخلنا عليه فأجلس<sup>(١)</sup> ثابتا معه على سريريه فقال له: يا أبا حمزة إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة فقال: حدثنا محمد رسول الله ﷺ قال: « إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لنا إلى ربك فيقول: لست لها، ولكن عليكم يا إبراهيم، فإنه خليل الله ».

وذكر الحديث إلى قوله **الطَّيِّبَاتُ**: فأقول: « (رب) أمي أمي، فيقال: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل، ثم أرجع<sup>(٢)</sup> إلى ربي فأحمده بتلك الحماد، ثم أخرج له ساجدا فيقال لي<sup>(٣)</sup>: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: أمي أمي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها، فأنطلق فأفعل، ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك الحماد ثم أخرج له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع، فأقول: يا رب أمي أمي، فيقال لي: انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار، فأنطلق فأفعل ».

(١) ليست في (ب).

(٢) في (ب): فأرجع.

(٣) في (ب): له.

ثم قال: إنهم خرجوا من عند أنس فأتوا الحسن بن أبي الحسن البصري فزادهم في هذا الحديث: إن أنسا حدثهم به عن النبي ﷺ، وفيه: « ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك الخامد ثم أخرج له ساجدا فيقال لي: يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك، وسل تعطه واشفع تشفع، فأقول: يا رب ائذن لي فيمن قال: لا إله إلا الله، قال: ليس ذلك لك، أو قال ليس ذلك إليك، ولكن وعزتي وكبريائي لأخرجن من النار من قال لا إله إلا الله، » وذكر باقي الخبر<sup>(١)</sup>.

وقد جاء من طريق<sup>(٢)</sup> ثابتة مجيء التواتر.

ففي هذا بيان المقادير التي جعلها الله تعالى سببا لخروجهم من النار بالشفاعة على حسب ما لهم منها تفضلا من الله عز وجل، إذ جعل ما اكتسبوا من الخير وعملوه مما قد كان الله تعالى هو الموفق له، والمعين عليه، والمهيئ لآلات الاكتساب له، سبيلا إلى الفوز والنجاة، تغمدا منه برحمته لهم، كما شاء لا إله إلا هو.

وفيه أن تلك المقادير المذكورة من مثقال برة وذرة إنما هي مما سوى الإيمان، الذي هو قول لا إله إلا الله، لكن من سائر الأعمال التي تسمى إيمانا أيضا، لقوله تعالى فيمن قال لا إله إلا الله، وليس له غيرها: « ليس ذلك لك ».

(١) تصرف الشيخ في النقل، فبين نقله وما في صحيح مسلم فروق.

(٢) كذا في النسختين، ولعل الصواب: طرق.

وأباهم عن أهل تلك المقادير لتوحده عز وجل بإخراجهم من النار.  
وهذا بين والحمد لله.

وهذا أيضا يبين أن الذي توحيد الله عز وجل بإخراجهم من النار فيمن قال لا إله إلا الله، ولم يعمل خيرا قط، إنما هو من قالها مرة واحدة فقط مصدقا ومات على ذلك، لأن قول لا إله إلا الله حسنة، فإذا كررها حصلت له حسنة أخرى، فهو أزيد خيرا ممن لم يقلها إلا مرة واحدة فقط.

ونص الخير يدل على أن الذين توحيد الله تعالى بإخراجهم برحمته لا بالشفاعة إنما هم من ليس في المؤمنين أحد أقل خيرا منهم،<sup>(١)</sup> هذا نص الخير المذكور وغيره من الآثار الثابتة عن رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> الواردة في هذا الباب.

ثم إنا وجدنا أصحاب اليمين من جميع المؤمنين، وهم الطبقة الثانية من الطبقات التي ذكرنا أيضا ينقسمون في الموازنة أقساما ثلاثة:

- إما متساو خيره وشره.
- وإما من رجحت حسناته على سيئاته، فهذا فائز بنص القرآن.
- وإما من رجحت سيئاته مع ما معه من الكبائر على حسناته.

(١) يشير إلى حديث الشفاعة الطويل، وقد تقدم.

وفيه: فيقول الله عز وجل: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما. هذا لفظ مسلم (١٨٣) عن أبي سعيد.

(٢) من (ب).

فهذا يقتص منه بما فضل من معاصيه على حسناته من لفحة إلى آخر من يخرج من النار، على ما صح عن النبي ﷺ بمقدار قلة شره وكثرته، وقال تعالى:

﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود : ١١٤].

وقد صح أن أهل الأعراف من أحد هذه الأقسام، إذ ليس لها رابع، وليسوا بلا شك من الطبقتين اللتين ذكرنا آخرًا فوجب أنهم الطبقة التي ذكرنا أولًا، فإنه لم يبق غيرهم، وهذه قسمة ضرورية.

ثم رجعنا إلى المؤمنين الذين وجب الاقتصاص منهم بالنار بزيادة شهرهم على خيرهم فوجدناهم ينقسمون فيما لهم من الخير والشر على أقسام أربعة، ثم تتشعب هذه الأربعة الأقسام على اثني عشر قسمًا:

فالأربعة الأول: كثير الخير كثير الشر، كثير الخير قليل الشر، قليل الخير قليل الشر، قليل الخير كثير الشر.

إلا أن أهل هذه التقسيمات كلهم قد فاض شهرهم وما معهم من الكبائر على خيرهم، وهؤلاء يحتسب لهم بكلية ما مع كل امرئ منهم من الخير وبكلية ما معه من الشر، إذ لكل ذلك حظ من المراعاة والحساب، فإذا اقتص منه فيما فضل له من الشر حتى يفضل له من الخير شيء مالا أقل منه، وهو التصديق بالإسلام والنطق بذلك مرة واحدة، وقع الخروج حينئذ من النار بالشفاعة التي رحم الله تعالى بها عباده المؤمنين المسرفين على أنفسهم.

وقد علمنا أن من عمل من كل أعمال الخير فرضها وتطوعها ثم قتل النفس وعمل من كل الكبائر، فإنه بالإضافة إلى من لم يعمل شيئًا من الخير وشارك في الكبائر مشاركة المذكور قبله سواء سواء، أخف عذابًا، وأقل في

النار مكثا، على ما أوجبه النصوص المذكورة.

وهكذا<sup>(١)</sup> الحكم في قلة الشر وكثرته مع قلة الخير أو كثرته.

فلنتكلم الآن بعون الله تعالى وعصمته في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر كثير الخير بالإضافة إليه فوجدناهما قد استويا في كثرة الخير، واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته.

وقد علمنا بتقسيم رسول الله ﷺ في خبره الصادق<sup>(٢)</sup> من خروج من له مقدار الشعيرة من الخير معا، ثم خروج من له مقدار البرة من الخير معا، ثم كذلك سائر المقادير في القلة، أن الخروج من النار لأهل كل مقدار منها، يكون معا بلا شك في ذلك.

وعلمنا بالنص أنهم معاقبون ومقتص منهم فيما كسبوا من الشر فلم يبق إلا أن الكثير الشر مقدم في الدخول في النار على القليل الشر بمقدار ما زاد شره على شر الآخر، ليكون خروجهما معا بعد أن يقتص من كل واحد منهما بمقدار ما فضل له من الشر على ما معه من الخير.

وليس في الممكن أن يكون دخولهما في النار معا بلا شك، إذ لا شك في أنه كان يتم الاقتصاص من الأقل شرا قبل تمامه من الأكثر شرا فيخرج من النار قبل خروج من له من الخير كالذي له سواء سواء، وهذا خلاف نص الحديث.

(١) في (ب): وهذا.

(٢) تقدم.

اللهم إلا أن يكون وجه آخر وهو أن يزداد في كيفية عذاب من هو أكثر شراً، ويفتر من عذاب من هو أقل شراً، فيكونا قد اتفقا في مدة العذاب واختلفا في شدته وتهوينه، فهذا أيضا ممكن، والله أعلم بأيهما يكون إلا أنه لا بد من أحد الوجهين، إذ ما عداهما مخالف لوحي الله تعالى إلى رسوله ﷺ، وما خالف الوحي فهو باطل بلا شك.

ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد استويا في قلة الخير واختلفا في كمية الشر، نعني في قلته وكثرته<sup>(١)</sup> فصح خروجهما من النار معا ولا بد، إذ مقدار خيريهما واحد.

فإذ<sup>(٢)</sup> ذلك كذلك فلا بد من تقديم كثير الشر في دخول النار، إذ مقدار الاقتصاص منه أكثر من مقدار الاقتصاص من الذي هو أقل شراً منه فيقدم عليه بمقدار ما يقتص منه من الزيادة التي تزيد على شر الآخر ضرورة، ثم يدخل الآخر<sup>(٣)</sup> ليكون خروجهما (من النار)<sup>(٤)</sup> معا.

والوجه الآخر كما قدمناه وهو أن يدخل النار معا فيزداد في عذاب الأكثر شراً، ويفتر عذاب الأقل شراً، فيتفقا<sup>(٥)</sup> في المدة ويختلفان في شدة العذاب وتهوينه، والله أعلم.

(١) في (ب): في كثرته وقلته.

(٢) في (ب): إذن.

(٣) في (ب) هنا زيادة: ضرورة، ثم يدخل الآخر. وهو وهم.

(٤) سقط من (ب).

(٥) في (أ): فينقصان.



ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الشر قليل الخير، فوجدناهما قد اختلفا في كمية الشر وكمية الخير، وقد علمنا أن الأكثر خيرا أسرع خروجا من النار، وأن الأكثر شرا أكثر عقوبة، فصحح أن الأكثر شرا يقدم بيقين في الدخول في النار قبل الأقل منه شرا، وأنه أيضا وإن تقدم في دخول النار، فإنه المقدم في الخروج منها قبل الآخر، لأنه أكثر منه خيرا.

وأن القليل الشر وإن تأخر في دخول النار بعد الذي هو أكثر منه شرا، فإنه أيضا يتأخر في الخروج منها بعده، لأنه أقل منه خيرا.

أو وجه آخر، وهو: أن يدخل النار معا ويزاد في عذاب الأكثر شرا لئستوفى القصاص منه في قليل المدة فيخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه ولا بد، ويفتر في عذاب الأقل شرا، وتطول مدته، فيكون خروجه منها ولا بد مع طبقتة، وبعد خروج من هو أكثر خيرا منه، هذا ما لا يمكن سواه أصلا.

ثم نظرنا في كثير الخير قليل الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما قد اختلفا في قلة الخير وكثرته، وفي قلة الشر وكثرته، فعلمنا يقينا أن الأكثر شرا يدخل النار قبل الأقل شرا، وأنه أيضا يخرج منها بعده لقلته خيره عن خير الآخر.

والوجه الآخر، وهو: أن يدخل معا في النار فيتم القصاص من القليل الشر قبل تمام القصاص من الأكثر منه شرا، فيخرج الأكثر خيرا قبل خروج الأقل خيرا ولا بد.

ثم نظرنا في كثير الخير كثير الشر مع قليل الخير كثير الشر فوجدناهما متفقين في كثرة الشر مختلفين في قلة الخير وكثرته، فالأكثر

خييرا مقدم في دخول النار على القليل الخير، ليتم القصاص منه قبل تمام القصاص من الآخر، ويخرج من النار لكثرة خيره قبل خروج الأقل خيرا ولا بد.

والوجه الآخر، وهو: أن يدخل النار معا ويزاد في عذاب الأكثر خيرا ويهون على الآخر، ليتم القصاص من الأكثر خيرا قبل تمام القصاص من الآخر، ليخرج قبله ولا بد لكثرة خيره عليه.

ثم نظرنا في قليل الخير قليل الشر مع كثير الخير قليل الشر فوجدناهما قد اتفقا في قلة الشر، واختلفا في قلة الخير وكثرته، فالأكثر خيرا يقدم في الدخول في النار وفي الخروج منها.

والوجه الآخر، وهو: دخولهما معا ويزاد ولا بد في عذاب الأكثر خيرا ليتم القصاص منه، ويخرج ولا بد قبل خروج الذي هو أقل خيرا منه.

فحصل من كل هذا أنه جائز أن يدخل الأكثر شرا في النار قبل دخول الأقل شرا، إن استوى عذابهما، فإن أدخلنا معا فلا بد من مضاعفة العذاب للأكثر شرا، ليخرج مع من معه من الخير كالذي معه، أو ليخرج قبل الذي هو أقل خيرا منه أو بعد الذي هو أكثر خيرا منه ولا بد، إنما يراعى في الخروج من النار كثرة الخير وقلته فقط، كما جاء النص.

ويراعى في الشر القصاص فقط إما بطول المدة وإما بمضاعفة العذاب ولا بد، كما جاء النص أيضا بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ يُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا

ظَلَمَ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٧].

إلا أنا<sup>(١)</sup> تأملنا قول الله تعالى: ﴿ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعْنَتْ أُخْتَهَا حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأَوْلَاهُمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٌ وَلَكِنْ لَا تَعْلَمُونَ وَقَالَتْ أَوْلَاهُمْ لِأَخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف ٣٧-٣٨-٣٩].

فوجدنا فيه دليلا على صحة الوجه الأول فقط، وأن الأكثر معاصي يتقدم في النار على طبقة أقل معاصي منه.

ثم نقول: إن أهل الموازين على أربعة أقسام:

فقسم رجحت حسناتهم، وهؤلاء صنفان في كمية الرجحان ومائته:

١- إما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، وهم

طبقة واحدة.

٢- وإما صنف فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة وزيادة خير،

وهؤلاء مختلفون باختلاف الفاضل لهم.

وكلا هذين الصنفين في اللجنة إثر الموازنة بلا فصل إلا جواز الصراط.

والقسم الثاني: من استوت حسناته وسيئاته مع ما معه من الكبائر فلم

يفضل لهم خير ولا شر، وهؤلاء أصحاب الأعراف.

ولا بد من مجازاتهم كما رتب الباري عز وجل على شيء من سيئاتهم

حتى يفضل لهم بعد سقوط ذلك بالجزاء عليه التصديق والنطق به مرة

(١) في (ب): إلا أنا إذا.

واحدة فقط، وهي الوقوف بين الجنة والنار، إذ لا يدخل الجنة أحد إلا بإيمان، كما جاءت<sup>(١)</sup> النصوص، وهؤلاء طبقة واحدة.

**والقسم الثالث:** من رجحت سيئاته وما معه من الكبائر على حسناته، وفي جملتها التصديق، فهؤلاء معاقبون على الفاضل لهم من الشر على ما قابل حسناتهم وإيمانهم من شرهم، حتى يفضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة الذي لا يدخل أحد الجنة إلا به.

وهؤلاء مختلفون في التقدم في دخول النار وفي الخروج منها، وفي شدة العذاب وخفته اختلافا شديدا على ما بيناه قبل.

ومن جملة هؤلاء: هو<sup>(٢)</sup> من لم يعمل خيرا قط غير الإسلام اعتقاده والقول به مرة واحدة فقط.

فهؤلاء يعاقبون على كل ما سلف لهم حتى يفضل لهم عقد الإيمان والنطق به مرة واحدة.

وهؤلاء أيضا مختلفون في التقدم في دخول النار وفي التأخر في ذلك، وفي شدة العذاب وتكوينه على مقدار ما لكل واحد من المعاصي.

إلا أنهم كلهم مستوون في درجاتهم في الجنة مع أصحاب الأعراف، ومع الصنف الذين فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة فقط، سواء في كل ذلك من تقدم دخوله الجنة من كل من ذكرنا ومن تأخر دخوله فيها،

(١) في (ب): جاء.

(٢) ليست في (ب).

كلهم ليس لهم عمل خير فاضل على شر<sup>(١)</sup> أصلا إلا العقد والنطق بذلك مرة واحدة.

قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة »<sup>(٢)</sup>.

ولا جزاء إلا على عمل برحمة الله تعالى، قال الله عز وجل: ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النمل: ٩٠]، وقال تعالى: ﴿ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الواقعة: ٢٤]، وإنما يتفاضلون بالمسابقة إلى الجنة أو بالخلاص من النار، أو بقلسة المكث فيها، أو بتهوين العذاب على بعض دون بعض، ثم يتفاضل من فضل له على سيئاته عمل قل أو كثر من الخير على حسب ما عمل من الخير في الجنة بعلو الدرجات وكثرة النعيم.

والقسم الرابع: الكفار ولا بد لهم من الموازنة وقد نص الله تعالى على ذلك في سورة قد أفلح المؤمنون في قوله تعالى<sup>(٣)</sup>: ﴿ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارَ وَهُمْ فِيهَا كَالِحُونَ أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُنلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ بِهَا تُكذِّبُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠٤-١٠٣].

فصح بهذه الآية أن الكفار أيضا يوازنون، وأن موازينهم تخف لا يجوز غير هذا، لأن من خالف هذا كان ذلك منه صرفا للآية عن ظاهرها وعن

(١) في (ب): شره.

(٢) تقدم.

(٣) ليس في (ب).

مقتضى لفظها بالدعوى، وتحريفا للكلم عن مواضعه بلا برهان، وهذا لا يجوز.

وأما قوله عز وجل: ﴿فَلَا تَقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] فليس نفيًا للموازنة، لأن كلام الله لا يتعارض، وإنما هو أنه لا تثقل موازينهم بل تخف، إذ ليس فيها التصديق الذي هو العقد والقول الذي لا يصح عمل صالح إلا به، إلا أنهم يختلفون في مقدار المعاصي، وفي<sup>(١)</sup> كيفية العذاب في شدته<sup>(٢)</sup> ونقصانه على حسب معاصيهم، وهم مخلدون في النار أبدا، ولا يجازون بما لم يعملوا ولا كانوا سببا لعمله، ففي هذا يتفاضلون في العذاب.

وقد بين الله عز وجل بقوله: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

والأسفل بلا شك من باب الإضافة، ويقتضي ولا بد أعلى منه في نوعه.

وأخبر رسول الله ﷺ بما خُفف عن أبي طالب<sup>(٣)</sup> بأنه لم يؤذ قط رسول الله ﷺ، وأما أعمالهم الصالحة فمُحِبَّة بنص القرآن لا يُجازون عليها في الآخرة أصلا قال الله تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣].

(١) في (ب): في.

(٢) في (ب): شدته.

(٣) سيأتي تخريجه.

ولا بد من الموازنة لكل أحد من الأنبياء والرسل والمؤمنين التائبين والمصرين والكفار، وليس الغفران للأنبياء عليهم السلام والتائبين من المؤمنين بمنع من الموازنة لهم لأنهم بلا شك متفاضلون في الأعمال الصالحة وفي الفضائل.

والموازنة إنما هي توقيف لهم على ما جعله الله تعالى جزاء لهم على تلك الأعمال الفاضلة، فيعلم كل امرئ منهم ما يستحق في الجنة من الجزاء على أعماله الصالحة، ويعلم أهل النار أيضا مقدار ما يستحقه كل امرئ منهم في النار من الجزاء على أعماله الخبيثة مع كفره فقط.

فهم كما أوردنا ست طبقات:

أهل النار المخلدون فيها، وهم الكفار وهم المشركون طبقة يتفاضلون في العذاب بمقدار ما عمل كل امرئ منهم من الشر.

ثم أهل الجنة خمس طبقات:

الأولى: من ثقلت موازينه فرجحت حسناته على معاصيه بما قل أو كثر، فهؤلاء يتفاضلون في درجات الجنة والعلو فيها، وفي<sup>(١)</sup> كثرة النعيم بمقدار ما فضل لكل واحد منهم من الأعمال الصالحة.

وهؤلاء خمس طبقات على ما نبين بعد هذا.

ثم أربع طبقات كلهم في الجنة سواء في الدرجات وفي النعيم، لا فضل لأحد منهم على سائرهم في شيء من ذلك، ولكل امرئ منهم مثل الدنيا وما

(١) سقط من (ب).

فيها عشر مرات، كما صح عن النبي ﷺ من طريق أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.<sup>(١)</sup>  
 وهم من فضل لهم التصديق بالإسلام والنطق به مرة واحدة على ما  
 معه من المعاصي، ومن لم يفضل له شيء بأن استوت حسناته وسيئاته فوقفوا  
 بين الجنة والنار حتى فضل لهم التصديق والنطق به مرة واحدة، وهم أهل  
 الأعراف.

وهاتان الطبقتان لا تعذبان بالنار أصلاً، ومن فضلت له معصية على  
 كل<sup>(٢)</sup> ما معه من الخير، ومن لم يعمل خيراً قط غير التصديق بالإسلام والنطق  
 به مرة واحدة فقط.

وهاتان الطبقتان هما مجازتان بالنار:

إحدهما على ما فضل لها من المعاصي على ما كان لها<sup>(٣)</sup> من خير.  
 وهي الخارجة من النار بالشفاعة المتقدمة في الخروج على مقدار  
 تفاضلها فيما عملت من الخير الذي قد<sup>(٤)</sup> سقط تفضيله بمقابلة معاصيهم له.  
والثانية: على ما عملت من الشر، وهي الخارجة من النار برحمة الله  
 تعالى لا بالشفاعة، وهي آخر من يخرج من النار.

وكل هذه الطباق الأربع لم يفضل لها شيء غير التصديق بدين  
 الإسلام والنطق به مرة واحدة فقط.

(١) هو طرف من حديث الشفاعة، وقد تقدم، وهو عند مسلم (١٨٨) من حديث أبي سعيد، ورواه  
 البخاري (٦٢٠٢-٧٠٧٣) ومسلم (١٨٦) عن ابن مسعود.

(٢) ليس في (ب).

(٣) في (ب): لهما، وهو خطأ.

(٤) سقط من (ب).



فتبارك الله الذي كل أحكامه عدل وقسط لا إله إلا هو المتفضل مع ذلك بما لا يبلغه فهم ولا وصف ولا شكر.

نسأل الله أن يجيرنا من النار ومن روعات يوم القيامة بمنه، آمين، وأن يسرنا لأعمال الطاعة المنجية من كل ذلك، آمين.

والطبقة التي فضلت لها أعمال خير تتفاضل بها درجاتهم في الجنة هم أيضا طبقات خمس:

فأولها بعد النبيين عليهم السلام: من أدى جميع الفرائض، وتطوع بخير كثير مع ذلك، واجتنب جميع الكبائر، وقلل من جميع السيئات.

إذ لا سبيل إلى أن ينجو أحد من السيئات أو من الهمة بها، كما صح عن النبي ﷺ، إذ قال: « ولا يحيى بن زكريا ».

ثم الثانية: من أدى جميع الفرائض، ولم يتطوع بزيادة خير، واجتنب جميع الكبائر، واستكثر مما دون ذلك من السيئات أو استقل.

ثم الثالثة: من أدى الفرائض، واجتنب الكبائر، وعمل تطوعا وسيئات.

ثم الرابعة: من أدى الفرائض وتطوع أو لم يتطوع، وعمل كبائر وسيئات، ثم تاب من بعد ذلك قبل الموت، أو أقيم عليه<sup>(١)</sup> الحدود فيما عمل من ذلك.

(١) في (ب): عليهم.

ثم الخامسة: من أدى الفرائض وقصر في بعضها، وتطوع، وعمل كبائر وسيئات ومات مصراً، إلا أن خيره رجح في الميزان على معاصيه، ولو بتكبرية أو بحسنة هم بها ولم يعملها أو شوكة أزالتها من الطريق، أو غير ذلك من مقدار الذرة فصاعداً.

كل هذا مسطور في نصوص القرآن والمسند الثابت عن رسول الله ﷺ، ومعلوم انقسام الناس بضرورة المشاهدة.

فإن قال قائل: فإذا<sup>(١)</sup> الأمر هكذا، فما فائدة الشفاعة إذا؟ والجزاء واقع على كل دقيق وجليل من خير وشر لم يتب عنه فاعله.

قلنا وبالله تعالى التوفيق: وقوع الجزاء على ما ذكرنا من مراتبه هو فائدة الشفاعة بنص بيان رسول الله ﷺ بذلك في الخبر الذي أوردنا قبل.

ولولا تفضل الله تعالى بالشفاعة وقبولها لكان له عز وجل أن يخلدنا على سيئة واحدة في النار، ولولا رحمته بأن جعل الجنة جزاء لنا على قليل طاعتنا وعملنا، كما قال تعالى: ﴿وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أَوْ رِيثُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ٤٣] لكان له عز وجل أن لا يدخلنا الجنة.

إذ ليس لأحد عليه تعالى حجة ولا حق، بل له المن على الجميع لا إله إلا هو.

(١) في (ب): فإذا.

وصح بهذا معنى قول رسول الله ﷺ: « إنه لا ينجي أحدا عمله، فقيل له: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمديني الله برحمته »<sup>(١)</sup>. أو كما قال ﷺ.

فإن قيل: فقد يجازون بما فضل لهم من الشر على ما مع كل امرئ منهم من الخير، ويسقط لكل واحد منهم مما عمل من المعاصي ما قابل ما معه من الخير، فلا شك في أنه قد سقط كل خير عمل من تصديق ومن سائر الأعمال، كما سقط ما قابل ذلك الخير من معاصيه، فكيف تراعى له المقادير المذكورة من مثقال برة وشعيرة وخردلة وغير ذلك؟.

قلنا وبالله تعالى التوفيق: إنه بقي له أنه قد عمل خيرا ففضل الله عز وجل عليهم بأن جعلهم عملوا خيرا، وبأنهم تفاضلوا فيما عملوا من الخير سببا إلى قبول الشفاعة فيهم، وإلى تقدمهم في إخراجهم من النار على مراتب ما كان لكل واحد منهم من عمل الخير جملة فقط، وأخر<sup>(٢)</sup> تعالى من لم يعمل خيرا قط غير التصديق بدين الإسلام والنطق به مرة فقط، فلم يجعل له حظا في

(١) رواه البخاري (٥٣٤٩-٦٠٩٨) و مسلم (٢٨١٦) و ابن ماجه (٤٢٠١) و أحمد (٢/٢٣٥-٢٥٦-٢٦٤-٣١٩-٣٢٦ وغيرها) و ابن حبان (٣٤٨-٦٦٠) و البيهقي (٣/١٨-٣٧٧) والطيالسي (٢٩٢٢) و الطبراني في الأوسط (٢٢٩٤-٨٠٠٤) و أبو يعلى (١٧٧٥-٣٩٨٥-٦٢٤٣-٦٥٩٤) وغيرهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عائشة وجابر.

(٢) في (ب): وأخير.

الشفاعة ولا في التقدم<sup>(١)</sup> في الخروج من النار، وتوحد هو عز وجل بإخراجه من النار بعد كل من يخرج منها.

كل ما ذكرنا فهو منطوق بجملته في الحديث الذي صدرنا به ونحارج منه<sup>(٢)</sup> نصاً، وهذه جوامع الكلم<sup>(٣)</sup> التي أوتيها النبي ﷺ، وهي اقتضاء الكلام القليل للمعاني الكثيرة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى جميع أنبيائه وسلم تسليماً.

(١) في (ب): التقدم.

(٢) في (ب): منها.

(٣) في (ب): الكلمة.

## فهرس الأحاديث

- ٧٧٢ عاذنته بهم شجرة  
٤٣ ابدؤوا بما بدأ الله به  
٦١٩ أبشروا فإن منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج ألفا  
١٢٤ ابعث بعث النار  
٧٧٢ ابغني أحجارا، أستنفض بها ولا تأتني بعظم ولا بروثة  
٧٧١ أتاني داعي الجن فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن  
٥٨ أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله  
٤٤ اثبت أحد  
٤٤٣ احذر عليه اليهود، فإنه كائن لابن أخيك هذا شأن عظيم  
١٦١ أخرجوا من عرفتم  
٧٣٩ إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه  
٧٣٨ إذا استيقظ أحدكم من منامه فتوضأ، فليستنثر ثلاثا  
٧٣٦ إذا دخل رمضان فتحت أبواب السماء  
٧٣٨ إذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله  
٧٣٧ إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم  
٢٠٤ إذا كان يوم القيامة ماج الناس  
١٠١ إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده  
٧٣٧ إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان له ضراط

- ٣٥٦ إذا هم عبدي بحسنة فاكتبوها له حسنة
- ٢٤٧ أذنب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به
- ٢١٠ اذهبوا إلى غيري
- ٣١٥ أشد الناس عذابا رجل قتل نبيا أو قتله نبي
- ٧٣ أعطى الله تعالى لهذه الأمة من الأجر قيراطين
- ٨٠ أعددت لعبادي الصالحين
- ٤٥٤ اعلُّ هُبْل
- ٤٠٢ أفلا أكون عبدا شكورا
- ٦٣٦ الحقي بسلفنا الخير عثمان بن مظعون
- ٣٨٣ أما أنا فأنام وأقوم واحتسب في نومتي ما احتسب في قومتي
- ٥٥٢ أما أبوك، فلو كان أقر بالتوحيد، فصمت وتصدقت عنه نفعه
- ١٧٦ أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون
- ٦٥٠ أما ترضى أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاء يسعى يفتحه لك
- ٦٥٣ أما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم
- ٢١٣ أما علمت أن الإسلام يُجِبُّ ما قبله
- ٦٣٦ أما هو فقد جاءه اليقين وأنا أرجو له الخير
- ٣٩٩ أما والله إني لأخشاكم لله وأعلمكم بحدوده
- ٤١٤ أنا أولى الناس بعيسى بن مريم
- ٥٧٩ أنا دعوة أبي إبراهيم

- ١٨٨ أنا عند ظن عبدي بي
- ٤٦ إن أبا سفيان رجل مسيك
- ٤٢٤ إن أبي وأباك في النار
- ٩٨ إن أرواحهم في جوف طير خضر
- ٣١٤ إن أدنى أهل النار عذابا ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه
- ٣٦٨ إن أدنى أهل الجنة منزلة يعطى مثل مُلْك مُلْك من ملوك الدنيا
- ٣٦٨ إن آخر من يدخل الجنة وآخر من يخرج من النار رجل يخرج حبوا
- ٦٧٤ إن أول ما خلق الله القلم
- ٦١١ إن أولهم يمرون ببُحيرة طبرية
- ١٢٠ إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف
- ٧٣٥ إن بالمدينة جنا قد أسلموا
- ٢٤٦ إن بغيا ملأت خفها وسقت الكلب فغفر الله لها
- ٩٠ أن تعبد الله كأنك تراه
- ٧٤٠ إن الجن خلقوا من نار كما خلقت الملائكة من نور
- ٢١٥ إن ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله
- ٣٤٠ إن رحمتي سبقت غضبي
- ٣٥٨ إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله
- ٧٣٩ إن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم
- ٧٤٠ إن الشيطان لا يفتح غلقا

- ٧٤٠ إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم
- ٧٤٠ إن الشياطين كانوا يسترقون السمع فحجبوا عنه
- ٣٥٧ إن الصدقة تقع في كف الرحمن فلا يزال يريها
- ٧٣٥ إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة
- ٦٩٩ إن العبد تكتب شقاوته وسعادته في بطن أمه
- ١٦١ إن قوماً يخرجون من النار يحترقون
- ٦٣٧ إن كان أحدكم مادحاً أخاه لا محالة فليقل
- ٣٣٠ إن الكافر يطعم بحسنات ما عمل الله بها في الدنيا
- ٦٣٨ إن للقبر لضغطة لو نجا منها أحد لنجا منها سعد بن معاذ
- ٦٥٠ إن له مرضعاً في الجنة
- ٢٤٦ إن لله ملائكة سياحين يبتغون مجالس الذكر
- ٣٩٤ إن لله مائة رحمة جعل منها واحدة في الدنيا
- ٢٩٧ إن الله سيخلص رجلاً من أمي على رؤوس الخلائق
- ٥٥ إن الله بعثني إليكم فقلتم: كذبت
- ٦٣٢ إن الله وكل بالرحم ملكاً
- ٧٣٩ إن هذه الحشوش محتضرة
- ٦١٣ انطلق بي جبريل ليلة أسري بي فدعوت يأجوج ومأجوج
- ٢١٢ أنت آدم أبو البشر خلقك الله بيده



- ٧١٨ إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه
- ٩٩ إنما نسمة المؤمن طائر
- ٣٨٧ إنه لا ينجي أحدا عمله
- ٤٢٧ إنه يبعث أمة وحده (قُس بن ساعدة)
- ٤٣٢ إنه يبعث أمة وحده (زيد بن عمرو بن نفيل)
- ٧٢١ إني خلقت عبادي حنفاء كلهم
- ٦٣٣ أو غير ذلك يا عائشة
- ٦٦٥ أوليس خياركم أولاد المشركين
- ٦٣٧ أو مسلما
- ٦٨٨ إلا إن بني آدم خلقوا طبقات
- ٣٠٠ ألا أخبركم بوصية نوح ابنه
- ٥٠ ألا أخبركم بخير أعمالكم لكم
- ٣٧٢ إلا الدين، كذلك قال لي جبريل
- ٥٦٩ أي عم فأنت فقلها أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة
- ٣١٠ إيمان بالله (أي الأعمال أفضل)
- ٥٩ أيها الرجل إنه رسول الله وليس يعصي ربه
- ٤٠٣ بل نبيا عبدا
- ٦٧٤ تعرض أعمال العباد كل يوم اثنين وخميس
- ٤٧ تعس عبد الدينار

- ٦٣ تعيش حميدا وتموت شهيدا
- ٤٠١ ثم سلوا لي الوسيلة فإنها درجة
- ٧٦٩ ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه
- ٧٣٧ التثاؤب من الشيطان
- ٤٢٧ حديث قس بن ساعدة
- ٣٧٩ الحدود كفارة لأهلها
- ٥٨١ خالد بن سنان العبسي: نبي أضعه قومه
- ٢٤٩ خذ بيد أخيك وادخلا جميعا الجنة
- ٣٣١ خفف عن أبي لهب العذاب ليلة الاثنين الذي أعتق فيه ثوبية
- ٤٦١ دخل يوم الفتح مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب
- ٨٠ رأى الأنبياء عليهم السلام في ليلة الإسراء به
- ٤٢٤ رأيت صاحب المحجن في النار
- ٤٢٤ رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار
- ١٠٢ رأيت الليلة رجلين أتياني فأخذنا بيدي
- ٤٤٨ رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف
- ٦٥٤ ربهم أعلم بهم، هو خلقهم وهو أعلم بهم
- ٤١١ رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ
- ٧٣٧ الرؤيا الصالحة من الله
- ٢٣٧ سألت ربي ثلاثا فأعطاني ثنتين

- ٥٥١ سألت ربي أن استغفر لأمي
- ٧٢٦ سألت ربي عن اللاهين من ذرية البشر
- ٣٥٧ سبق درهم مائة ألف
- ٦٥ سحقا سحقا لمن بدل بعدي
- ٣٤٦ شفاعتي لأهل الكبائر من أمي
- ٢٣٠ شفعت الملائكة وشفع النبيون
- ١٠٥ الشهداء سبعة
- ٧٣٦ صدقك وهو كذوب، ذاك الشيطان
- ٦٤٩ صغاركم دَعَامِصُ الجنة
- ٣٧٣ الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات
- ٦٢٧ ضرب الصبيان على الصلاة وهم أبناء عشر سنين
- ٦١٢ عشر آيات من أشراط الساعة
- ٦٨٨ الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافرا
- ٢٧٧ فإن منهم من يكون كالبرق وكالريح وكمر الطير وكأجاويد
- ٦٢١ فتح الليلة من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه
- ٢٤٥ فلما مات أوصى بنيه أن يحرقوه بعد موته
- ٦٠ فما أسمع بشرا إلا يتلوها
- ٢٣١ فهي نائلة إن شاء الله من أمي من مات لا يشرك بالله شيئا

- ٦٠ فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال
- ٧٠١ فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة
- ٢٣٥ فيقول الجبار جل وعز: بقيت شفاعتي
- ٢٣٥ فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الله
- ١٧٣ فيخرجون منها كأنهم عيدان السماسم
- ١٩٦ فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل
- ٥٠١ قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط
- ١٠٢ القبر روضة من رياض الجنة
- ٢٤٥ قتل تسعة وتسعين وأكمل المائة بقتل الراهب
- ٤٤١ قصة أصحاب الأخدود
- ٥٤٣ قل يا أبا الوليد أسمع
- ٥٤٦ قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله
- ٤٤٤ كان ورقة امرءا تنصر في الجاهلية
- ٧٧٢ أرسلت إلى الجن والإنس
- ٦٤٦ كل مولود يولد على الفطرة
- ٧٠٤ كل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها
- ٧٠٧ كل ابن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب
- ٣٠١ كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان
- ٧٠٥ كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته

- ٥٦٩ كلمة واحدة تعطوننيها تملكون بها العرب
- ٦٦٠ لئن شئت أسمعتك تضاعغهم في النار
- ١٥٩ لتتبع كل أمة ما كانت تعبد
- ٣٨٠ لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لو سعتهم
- ٧٦٤ لقد قرأها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردودا منكم
- ٤٣٥ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح
- ٢٣٠ لكل نبي دعوة يدعو بها
- ٦٧٥ لم تكن لهم حسنات فيجزوا بها
- ٧٣٨ لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبني الشيطان
- ٦٩٦ لو عاش لأرهب أبويه طغيانا و كفرا
- ٤٤٤ لو كان من أهل النار لكان عليه لباس غير ذلك
- ٣٣٨ لو لم تذنبوا لجاه الله بقوم يذنبون
- ٦١٦ لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي
- ٥٦٦ لولا أن تعيرني قریش يقولون إنما حملة على ذلك الجزع
- ٥٩٦ الله يحييه ثم يميتك ثم يعثك ثم يدخلك النار
- ٦٤٦ الله أعلم بما كانوا عاملين
- ١٧٠ اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا
- ٩٧ اللهم الرفيق الأعلى
- ٢١٤ اللهم سلم سلم

- ٥٥٣ اللهم أعز الإسلام بأبي جهل أو عمر بن الخطاب
- ٥٥٣ اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
- ٦٦-٦٥ ليردن علي الحوض رجال
- ٦٢١ ماذا أنزل الليلة من الفتن
- ٥١٦ ما شفيتني مما أردت
- ٥٥٣ ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر
- ٢٠٠ ما عندنا إلا ما في هذه الصحيفة
- ٧٧٣ ما قرأ رسول الله على الجن وما رآهم
- ٦٤٨ ما من المسلمين من يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث
- ٦٥٠ ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاثة
- ٦٩٠ ما من مولود إلا يولد على الفطرة
- ٧٦٨ ما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة
- ١٠٧ مر ليلة الإسراء بقر موسى
- ٥٣ معي حر وعبد
- ٢٦٣ من تردى من جبل فقتل نفسه
- ١٠٣ من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء
- ٧٠٠ من سره أن ينسأ له في أجله فليصل رحمه
- ٥٣٩ من سن سنة سيئة فعليه وزرها
- ١٠٦ من قتل دون ماله فهو شهيد

- ٢٥٠ من كانت لأخيه عنده مظلمة فليتحلله
- ٦٤٨ من مات له ثلاثة من الولد
- ١٢٣ من نوقش الحساب عذاب
- ٧٤٢ الملائكة تحدث في العنان بالأمر يكون في الأرض
- ٧١ نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
- ١٨٦ نعوذ بالله من الحور بعد الكور
- ٣١٧ نعم، هو في ضحضاح من نار
- ٤٢٧ نعم، فإنه يبعث أمة وحده
- ٧٢٥ النبي في الجنة والشهيد في الجنة
- ٦٤ هؤلاء أشهد عليهم
- ٢٤٨ هذا فكاكك من النار
- ٧٠ هذه بتلك
- ٦٥٦ هم من آبائهم
- ٤٠٠ وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون
- ٤٤٦ والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني
- ٧٣٧ والذي نفسي بيديه ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا
- ٦٢ وأنت يا أبا بكر الصديق
- ٧٣٥ وإنه أتاني وفد جن نصيبين

- ٥٤٤ ورأيت أبا ثمامة عمرو بن ملك يجر قصبه في النار  
 ٣٠١ وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض  
 ١٨٣ وعزتي وجلالي لا أجمع على عبدي خوفين ولا أمنين  
 ٢٠٥ وعزتي وكبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله  
 ٧٧١ وفد الجن على النبي ﷺ فقالوا  
 ٥٦ والله لئن كان قاله لقد صدق  
 ٣٨٥ والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه  
 ١٢٣ ولم يبق في النار إلا من حبسه القرآن  
 ٥١٩ ولولا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت  
 ٦٦ وليصدن عني طائفة منكم  
 ٤٥٠ ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا  
 ٧٦ والمغضوب عليهم هم اليهود  
 ٧٣٣ ولا أنا إلا أن الله أعانني عليه فأسلم  
 ١٨٦ ولا يهلك على الله إلا هالك  
 ٦٢٢ ويل للعرب من شر قد اقترب  
 ٦٥٧ الوائدة والموءودة في النار  
 ٥٤٠ لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها  
 ٣٧٣ لا صغيرة مع إصرار



- ٤٩٩ لا صفر
- ٦١ لا يا بنت الصديق
- ٢٨٨ لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة
- ٤٦ لا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق
- ٧٣٨ لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس
- ٥٤٨ لا ينفعه إنه لم يقل يوماً رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين
- ٥٢٠ يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما
- ١٩٦ يأتي أحدكم يوم القيامة بصلاة وصيام
- ٧٣٦ يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا
- ٦٥ يا رب أصحابي
- ٢٩٩ يا رب علمني شيئاً أذكرك به وأدعوك
- ١٢٣ يا رب ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن
- ٢٠٤ يا محمد ارفع رأسك
- ٥٧١ يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم من النار
- ٥٩ يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك
- ٢٤٧ يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال
- ٦٢٣ يحرقونه كل يوم حتى إذا كادوا يحرقونه قال الذي عليهم
- ١٦٠ يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة
- ٢٠٣ يخرج من النار من قال لا إله إلا الله

- ٣٥٠ يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا
- ٣٥٠ يدخل فقراء المهاجرين الجنة قبل أغنيائهم
- ٦٦ يرد علي يوم القيامة رهط
- ٢٤٨ يدني المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع كنفه عليه
- ٣٩٣ يرحمك ربك يا آدم
- ٤١٥ يعرض على الله تعالى الأصم الذي لا يسمع شيئاً والأحمق والهرم
- ٧٣٥ يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
- ٧٨٨ يقول الله تعالى للجنة: أنت رحمتي أرحم بك
- ٦٠٤ يُقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء
- ٢١٧ يكونون كالرقمة في ذراع الحمار
- ٢٦٣ يمثل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان

## المصادر والمراجع

- أصول الفقه لمحمد بن مفلح المقدسي. دار العبيكان. الرياض.
- الإبهام شرح المنهاج للسبكي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي. الدار المصرية اللبنانية.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول لمحمد بن علي الشوكاني. المكتبة التجارية مكة المكرمة. محمد سعيد البدري. الطبعة الأولى ١٩٩٣.
- إرشاد النقاد للأمير الصنعاني. مجموع الرسائل المنيرية. القاهرة.
- إرواء الغليل بتخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. الطبعة الثانية: ١٤٠٥/١٩٨٥.
- الإحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين بن الخطيب السلماني. مكتبة الخانجي بالقاهرة. محمد عبد الله عنان. الطبعة الأولى.
- الأدب المفرد، للإمام البخاري. دار البشائر الإسلامية. بيروت. محمد قزاد عبد الباقي. الطبعة الثالثة.
- و دار الكتب العلمية، محمد عبد القادر عطا.
- الأحاديث المنتقدة. مصطفى باحو. دار الضياء. مصر.
- الإعلام بمن حل بمراكش وأغمات من الأعلام لعباس بن إبراهيم السلمالي. المطبعة الملكية بالرباط. تحقيق عبد الوهاب بن منصور.
- الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكسنى

- والأنساب لأبي نصر بن ماکولا. مجلس دائرة المعارف العثمانية بجيدر آباد الدکن بالهند، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني في ٦ أجزاء، والسابع بتحقيق نايف العباس، نشر محمد أمين دمج بيروت، المطبعة الهاشمية بدمشق.
- الإلزامات والتتبع للحافظ أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني. دار الكتب العلمية. بيروت. تحقيق مقبل بن هادي الوادعي. الطبعة الثانية.
- البداية والنهاية للحافظ عماد الدين بن كثير الدمشقي . دار الحديث. القاهرة. أحمد عبد الفتاح فتيح. ١٤١٤/١٩٩٣.
- بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس لأحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة الضبي. دار الكتب العلمية. بيروت. روحية عبد الرحمن السويفي.
- بيان الوهم والإيهام لأبي الحسن بن القطان الفاسي. دار طيبة. السعودية. الحسين أيت اسعيد. الطبعة الأولى.
- تاريخ بغداد للحافظ الخطيب البغدادي. دار الكتب العلمية.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي. دار الكتاب العربي بيروت. عمر عبد السلام تدمري.
- تذكرة الحفاظ لأبي عبد الله الذهبي . دار الكتب العلمية. بيروت .
- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك للقاضي عياض ابن موسى اليحصبي السبتي. طبع وزارة الأوقاف المغربية.
- الترغيب والترهيب للمنزدي. المكتبة القيمة. مصر.
- التكملة لكتاب الصلة لابن الأبار القضاعي. دار الفكر. بيروت. عبد السلام الهراس.

- تفسير ابن كثير الدمشقي. دار المعرفة. دار إحياء التراث العربي. بيروت. ١٩٦٩/١٣٨٨.
- تفسير الطبري. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الثانية ١٤١٨/١٩٩٧.
- تفسير القرطبي. طبعة مصورة عارية عن ذكر المطبعة ولا تاريخ الطبع.
- التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق عبد الله هاشم اليماني. المدينة المنورة.
- التمهيد للحافظ أبي عمرو بن عبد البر. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب. جماعة من المحققين. الطبعة الأولى.
- التنبيه على شذوذ ابن حزم لعيسى بن سهل. الخزانة العامة بالرباط. ميكروفيلم (٥).
- التنكيل لعبد الرحمان بن يحيى المعلمي. مكتبة المعارف. ناصر الدين الألباني. الطبعة الأولى.
- تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى.
- تهذيب السنن لشمس الدين ابن القيم. دار الكتب العلمية. بيروت.
- تهذيب الكمال لأبي الحجاج المزي. مؤسسة الرسالة. بيروت. بشار عواد معروف. الطبعة الأولى ١٤٠٠.
- تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري. بيروت.
- الثقات للعجلي أحمد بن عبد الله. دار الكتب العلمية. بيروت.
- الثقات لأبي حاتم بن حبان. دار الفكر. بيروت.

- جامع العلوم والحكم، للحافظ ابن رجب الحنبلي. مؤسسة الرسالة. شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باحس. الطبعة الثانية.
- الجامع لمعمر بن راشد. مع مصنف عبد الرزاق.
- جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس لأبي عبد الله محمد بن أبي نصر فتوح ابن عبد الله الحميدي مكتبة الخانجي بالقاهرة بدون تاريخ .
- الجرح والتعديل لابن أبي حاتم. طبع دائرة المعارف العثمانية بالهند.
- حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، لجلال الدين عبد الرحمن بن محمد السيوطي. دار الكتب العلمية بيروت. خليل المنصور. ١٩٩٧/١٤١٨.
- حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني. دار الكتاب العربي. بيروت. الطبعة الرابعة.
- الحجة للقراء السبعة لأبي علي الحسن بن عبد الغافر الفارسي. دار المأمون للتراث. دمشق. جماعة من المحققين.
- دلائل النبوة للبيهقي. دار الكتب العلمية. بيروت.
- دلائل النبوة لأبي نعيم. دار طيبة. الرياض. ١٤٠٩.
- الدياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون. مكتبة الثقافة الدينية. القاهرة. علي عمر. الطبعة الأولى. ١٤٢٣-٢٠٠٣.
- ذيل ميزان الاعتدال لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي. مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة. تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي.

- روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسي. مكتبة المعارف. الرياض.
- سنن أبي داود السجستاني. المكتبة العصرية. بيروت. محمد محيي الدين عبد الحميد. الطبعة الأولى.
- سنن أبي عبد الرحمن النسائي. مكتبة المطبوعات الإسلامية. حلب. عبد الفتاح أبو غدة. الطبعة الثالثة.
- سنن أبي عيسى الترمذي. دار الحديث. القاهرة. أحمد شاكر وآخرون. الطبعة الأولى.
- سنن ابن ماجه القزويني. دار الكتب العلمية. بيروت. محمد فؤاد عبد الباقي. الطبعة الأولى.
- سنن أبي محمد الدارمي. دار القلم. دمشق. مصطفى ديب البغا. الطبعة الأولى ١٩٩١/١٤١٢.
- سنن الدارقطني. عالم الكتب. الطبعة الأولى.
- سير أعلام النبلاء للحافظ أبي عبد الله الذهبي. مؤسسة الرسالة. شعيب الأرنؤوط ومحمد العرقسوسي. الطبعة التاسعة.
- السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام المعافري. دار التقوى. القاهرة. الطبعة الأولى: ١٩٩٩/١٤٢٠.
- السنن الكبرى لأبي بكر البيهقي. دار الفكر. بيروت.
- السلسلة الصحيحة. ناصر الدين الألباني. المعارف. الرياض.
- السلسلة الضعيفة. ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي. بيروت. الطبعة الأولى.

- السنة لابن أبي عاصم. المكتب الإسلامي. بيروت. محمد ناصر الدين الألباني.

- السنة لعبد الله بن أحمد. دار ابن القيم. الدمام. محمد سعيد القحطاني.

- السنن الأبين لابن رشيد. مكتبة الغرباء الأثرية. صالح المصراقي ١٤١٦.

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ت (١٠٨٩). دار الكتب العلمية. بيروت.

- شرح أصول اعتقاد أهل السنة لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي.

دار طيبة. الرياض. أحمد سعد حمدان، الطبعة الثانية: ١٤٠٥/١٩٨٥.

- شرح صحيح مسلم للإمام النووي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى.

- شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي. المكتب الإسلامي. بيروت.

- شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي. عالم الكتب بيروت. صبحي السامرائي. الطبعة الثانية ١٩٨٥

- شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي. عالم الكتب. جماعة من المحققين.

- شعب الإيمان لأبي بكر البيهقي. دار الكتب العلمية. محمد سعد زغلول. الطبعة الأولى.

- شفاء العليل لابن القيم. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى. ١٩٨٧/١٤٠٨.

- الشعر والشعراء لأبي محمد ابن قتيبة الدينوري. دار الكتب العلمية. بيروت. مفيد قميحة ومحمد أمين الضناوي. الطبعة الأولى. ٢٠٠٠/١٤٢١.



- صحيح الإمام أبي عبد الله البخاري. دار ابن كثير. بيروت. مصطفى ديب البغا. الطبعة الخامسة.
- صحيح الجامع للألباني. المكتب الإسلامي. بيروت.
- صحيح أبي بكر بن خزيمة. المكتب الإسلامي. بيروت. محمد مصطفى الأعظمي. الطبعة الأولى.
- صحيح أبي حاتم بن حبان البستي، بترتيب ابن بلبان الفارسي. مؤسسة الرسالة. شعيب الأرنؤوط.
- صحيح مسلم بن الحجاج. دار إحياء التراث العربي. محمد فؤاد عبد الباقي.
- صلة الصلة لابن الزبير أحمد أبي جعفر. وزارة الأوقاف المغربية. الرباط.
- الصلة في تاريخ علماء الأندلس لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الخزرجي الأنصاري القرطبي الأندلسي. المكتبة العصرية. بيروت. صلاح الدين الهواري.
- الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري. دار الكتب العلمية. بيروت. إميل بديع يعقوب ومحمد نبيل طريفي. الطبعة الأولى ١٩٩٩/١٤٢٠.
- الضعفاء الكبير للحافظ أبي جعفر العقيلي. دار الكتب العلمية. عبد المعطي قلعجي. الطبعة الأولى.
- وطبعة دار الصميعي. تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي.
- طبقات الحفاظ للسيوطي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٣.
- طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين النيسابوري السلمي.

- دار الكتب العلمية بيروت. مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة الثانية.  
٢٠٠٣/١٤٢٤.
- الطبقات الكبرى لابن سعد. دار صادر. بيروت.
- عمل اليوم والليلة. مؤسسة الرسالة. بيروت.
- علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي. دار المعرفة. الطبعة الأولى.
- العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، رواية ابنه عبد الله. المكتبة الإسلامية. تركيا.
- العلل لأبي الحسن الدارقطني. دار طيبة. محفوظ الرحمان زين الله السلفي. الطبعة الأولى.
- العلل الكبير للترمذي، ترتيب القاضي أبي طالب. عالم الكتب. جماعة من المحققين. الطبعة الأولى.
- غريب القرآن لابن قتيبة. دار الكتب العلمية. بيروت. أحمد صقر. ١٩٧٨.
- فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار المعرفة. بيروت. عبد العزيز ابن باز ومن معه.
- الفصل في الملل والنحل لأبي محمد ابن حزم. دار الكتب العلمية. بيروت. أحمد شمس الدين. الطبعة الثانية: ١٩٩٩/١٤٢٠.
- فضائل الصحابة لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل. مؤسسة الرسالة بيروت. وصي الله بن محمد عباس.
- فوائد حديثية لشمس الدين بن القيم الجوزية. دار ابن الجوزي. السعودية.
- مشهور حسن سلمان وإياد بن عبد اللطيف القيسي. الطبعة الأولى

. ١٩٩٥/١٤١٦

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة. دار الكتب العلمية. بيروت ١٤١٣
- الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي. دار الكتاب العربي. بيروت. أحمد هاشم. الطبعة الثانية ١٩٨٦
- الكامل في معرفة الرجال للحافظ ابن عدي الجرجاني. دار الفكر. بيروت.
- لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى.
- لسان العرب لابن منظور. دار إحياء التراث العربي. بيروت.
- اللآلئ المصنوعة لجلال الدين السيوطي. دار المعرفة. بيروت.
- مجلة الذخائر. العدد: ١١-١٢: ٢٠٠٢/١٤٢٣.
- مختصر كشف الأستار للحافظ ابن حجر العسقلاني. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت. صبري بن عبد الخالق. الطبعة الأولى: ١٩٩٢/١٤١٢.
- مروج الذهب لأبي الحسن علي بن الحسين المسعودي. المكتبة العصرية. بيروت. كمال حسن مرعي. الطبعة الأولى: ٢٠٠٥/١٤٢٥.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل. المكتب الإسلامي. بيروت. الطبعة الثانية.
- مسند أبي بكر الحميدي. دار الكتب العلمية. حبيب الرحمان الأعظمي.
- مسند أبي يعلى الموصلي. دار المأمون للتراث. دمشق. حسين سليم أسد. الطبعة الأولى.
- مسند أبي داود الطيالسي. حيدر أباد الدكن. الهند. الطبعة الأولى.

- مسند عبد بن حميد. مكتبة السنة. القاهرة. صبحي السامرائي وصديقه.  
الطبعة الأولى.
- مسند الشهاب، لأبي عبد الله القضاعي. مؤسسة الرسالة. حمدي السلفي.  
الطبعة الثانية.
- مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- معارج القبول لحافظ حكيم. دار العدالة. الطبعة الثالثة: ١٩٨٣/١٤٠٤.
- معاني القرآن للفرأء. دار الكتب العلمية. بيروت. إبراهيم شمس الدين.  
الطبعة الأولى. ٢٠٠٢/١٤٢٣.
- المحرر الوجيز لابن عطية الأندلسي. وزارة الأوقاف. الرباط.
- موطأ الإمام مالك بن أنس. مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت الطبعة الأولى  
٢٠٠٤/١٤٢٥.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال للحافظ شمس الدين الذهبي. دار الفكر.  
بيروت. علي محمد البجاوي.
- المحروحين لابن حبان. دار الصمعي. حمدي السلفي.
- الموضوعات لأبي الفرج بن الجوزي الحنبلي. دار الفكر. بيروت. عبد  
الرحمان محمد عثمان. الطبعة الثالثة ١٩٨٣/١٤٠٣.
- المستدرک علی الصحیحین لأبي عبد الله الحاكم. دار الكتب العلمية.  
مصطفى عبد القادر عطا. الطبعة الأولى.
- المحلى لأبي محمد ابن حزم. دار الآفاق الجديدة. جماعة من المحققين.

- المعجم الكبير لأبي القاسم الطبراني. حمدي عبد المجيد السلفي. الطبعة الثانية.
- المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني. دار الحرمين. مصر. طارق بن عوض الله، وصاحبه. الطبعة الأولى.
- المصنف لأبي بكر ابن أبي شيبة. دار الفكر. سعيد محمد اللحام. الطبعة الأولى ١٩٨٩/١٤٠٩.
- المصنف لعبد الرزاق الصنعاني. المكتب الإسلامي. بيروت. حبيب الرحمان الأعظمي. الطبعة الأولى.
- نصب الراية لجمال الدين الزيلعي. دار الحديث. القاهرة. زاهد الكوثري. الطبعة الأولى.
- نخبة الفكر مع شرحها نزهة النظر ، كلاهما للحافظ ابن حجر العسقلاني. دار ابن الجوزي. علي حسن الحلبي. الطبعة الأولى.
- نيل الأوطار لمحمد بن علي الشوكاني. دار الكتب العلمية. بيروت.
- الهداية لمكي بن أبي طالب. نسخة العامة: ٢١٨ق.

## فهرس المباحث

٢	المقدمة
١٠	تمهيد
١٨	ترجمة عقيل القضاعي
٣٧	تفسير معنى السابقين
٤٢	مقام الصديقين فوق مقام الشهداء
٤٦	معنى الصديق
٥٢	لماذا استحق أبو بكر اسم الصديق
٦٨	معنى السابقين والمقرين
٨٦	في الأمم المتقدمة من يدخل الجنة بغير حساب
٩٢	هل الأنبياء الآن في الجنة، وهل السماوات هي الجنة
٩٦	هل الشهداء الآن في الجنة
١١٣-١٢٢	أصناف أصحاب اليمين
١٣٦	تفسير قوله تعالى "فروح وريحان"
١٣٨	تفسير "فسلام لك من أصحاب اليمين"
١٤٠	كلام ابن حزم في أصناف من يأخذون كتبهم
١٤٤	الخلافا في ابن حزم الظاهري
١٤٧	تفسير "وأما من أوتي كتابه وراء ظهره"
١٥٥	صنف من يأخذ كتابه وراء ظهره
١٦٩	تفسير: "فمنهم ظالم لنفسه"
١٨٢	معنى "إنه كان في أهله مسرورا"
١٨٤	معنى: "إنه ظن أن لن يحور"

- ١٨٥ رد قول ابن حزم في معنى "لن يحور"
- ١٩٠ رد قول ابن حزم في من يأخذ كتابه وراء ظهره
- ١٩٥ تعذيب بعض من يأخذ كتابه بيمينه
- ١٩٥ متى يأخذ العاصي كتابه بيمينه
- ١٩٨ رد زعم ابن حزم حول قوله تعالى "تبياناً لكل شيء" ونحوها
- ٢٠٣ حديث الشفاعة
- ٢١٦ فائدة عرض الشفاعة على الأنبياء
- ٢٢٤ معنى قوله تعالى في حديث الشفاعة: "ليس ذلك إليك"
- ٢٣٣ لماذا لم يعط النبي الشفاعة في هذا الصنف
- ٢٤٤ أصناف العصاة في القيامة
- ٢٥١ أصناف من رجحت سيئاتهم على حسناتهم
- ٢٧٣ إبطال تقسيمات الحميدي
- ٢٧٨ أصناف الناس في الخير والشر
- ٢٨٦ أصناف أهل الموازنة
- ٢٩٢ هل الإيمان يوزن
- ٣٢١ أقسام أهل الموازنة
- ٣٢٣ القسم الأول: من عنده خير محض
- ٣٣٠ القسم الثاني: من عنده شر محض
- ٣٣٥ القسم الثالث: من عنده خير وشر وغلب خيره على شره

- ٣٤٣ القسم الرابع: من عنده خير وشر وغلب شره على خيره
- ٣٤٧ القسم الخامس: من يتساوى خيره وشره
- ٣٦٢ مناقشة الحميدي في تقسيمه لأهل الموازنة
- ٣٨٢ أصناف المؤمنين
- ٣٩٦ معنى قول النبي ﷺ: لن ينجي أحد منكم عمله
- ٣٩٩ معنى قوله ﷺ: إلا أن يتغمدي الله برحمته
- ٤٠٨ القسمان المستدركان على الحميدي
- ٤١٠ القسم الأول فيمن لم يلزمه التكليف
- ٤١١ الباب الأول في حكم المجانين.
- ٤١٤ الباب الثاني في حكم أهل الفترة.
- ٤٢٦ أقسام أهل الفترة
- ٤٢٦ القسم الأول: قوم أدركوا الحق ببصيرتهم ووجدوا الله في جاهليتهم.
- ٤٣٧ القسم الثاني: قوم تدينوا بشريعة قائمة الرسوم مقررة الأحكام.
- ٤٤٨ القسم الثالث: من تعرض منهم إلى تغيير الشرائع ومخالفة الأنبياء
- ٤٥٧ - الأصنام التي كان العرب يعبدونها.
- ٤٦٤ - عبادة العرب للأصنام.
- ٤٦٦ - جعل العرب الجن شركاء لله وأن الملائكة بنات الله.
- ٤٦٨ - عبادة العرب للملائكة.
- ٤٧١ - اتخاذ العرب بيوتاً للعبادة



- ٤٧٥ - تفسير ما غيره عمرو بن لحي من الدين.
- ٤٨١ - جعل العرب لأهنتهم شركا في أموالهم.
- ٤٨٧ - وأدهم البنات.
- ٤٩١ - تحليلهم وتحريمهم بعض المطعومات.
- ٤٩٨ - النسي في الشهور.
- ٥٠١ - استقسامهم بالأزلام.
- ٥٠٦ - اختراع قريش أحكاما في الجاهلية وحمل العرب عليها.
- ٥١٢ - حكم هذا القسم.
- ٥٩٣ القسم الرابع من أهل الفترة: من لم يكن عنده توحيد ولا إشراف
- ٦٠٧ الباب الثالث: في حكم من لم تبلغه الدعوة.
- ٦١١ هل يأجوج ومأجوج من أهل الفترة أم لا؟
- ٦٢٧ الباب الرابع: حكم الصبيان والأطفال.
- ٦٣٢ من قال إن الأطفال في المشيئة
- ٦٤٨ من قال إن الأطفال في الجنة
- ٦٥٤ من قال إن أولاد المشركين في المشيئة
- ٦٥٦ من قال إن أولاد المشركين في النار
- ٦٦٨ من قال إنهم يمتحنون
- ٦٧١ جميع أطفال الناس في الجنة
- ٦٧٨ معنى الفطرة.

- ٦٩١ تفصيل الكلام في كل مولود يولد على الفطرة
- ٧١١ تفسير: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ
- ٧٣١ القسم الثاني: في الكلام على الجن.
- ٧٣٢ الباب الأول: في وجود الجن وكونهم أمة عاقلة مميزة
- ٧٤١ إقرار أهل الجاهلية بوجود الجن
- ٧٤٥ استعاذة أهل الجاهلية بالجن
- ٧٤٧ جعل أهل الجاهلية الجن شركاء
- ٧٥٠ الباب الثاني: في تكليف الجن في الأمم الخالية قبل الإسلام.
- ٧٥٤ من هم رسل الجن
- ٧٥٩ الباب الثالث: في كون الجن متعبدين بشريعة نبينا محمد ﷺ.
- ٧٨٠ الباب الرابع: في أقسام الجن وحكم موازنتهم.
- ٨٠٠ مراتب الجزاء يوم القيامة لأبي عبد الله الحميدي
- ٨٠١ ترجمة أبي عبد الله الحميدي
- ٨٠٣ تمهيد
- ٨٠٥ مراتب الجزاء

## الفهرس العام

١	تحرير المقال لعقيل بن عطية القضاعي
٨٠٠	مراتب الجزاء يوم القيامة لأبي عبد الله الحميدي
٨٣٠	فهرس الأحاديث
٨٤٤	المصادر والمراجع
٨٥٥	فهرس المباحث

## صدر للمؤلف:

١. آراء ابن القطان الفاسي في علم مصطلح الحديث من خلال كتابه بيان الوهم والإيهام. مطبعة المعارف الرباط.
٢. إتخاف الوفي. طبع مطبعة المعارف الرباط.
٣. التوسط بين مالك وابن القاسم في المسائل التي اختلفا فيها من مسائل المدونة لأبي عبيد الجُبيري المالكي. طبع دار الضياء. مصر.
٤. الأحاديث المتقدمة في الصحيحين. طبع دار الضياء. مصر. (مجلدان).
٥. اللفظ المكرم بفضل عاشوراء المحرم للحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي. طبع دار الضياء. مصر.
٦. العلة وأجناسها عند المحدثين. طبع دار الضياء. مصر. (مجلد).
٧. كلام الأقران بعضهم في بعض. طبع دار الضياء. مصر.
٨. عقيدة الإمام مالك السلفية. طبع دار الضياء. مصر.

## تحت الطبع:

١. صفحات مشرقة من مواقف علماء المالكية المغاربة من البدع والتصوف والقبورية. دار الإمام مالك. أبو ظبي.

## جاهز للطباعة:

١. دليل كتب التراجم والرجال المطبوعة. (مجلد).

٢. الفوائد الحديثية. (مجلد).

٣. الإلزامات والتتبع للدارقطني.

٥. العقيدة الميسرة.

### قيد الإعداد:

١. تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر للعقباني.

تحقيق.

٢. شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لأبي عبد الله

ابن مالك الأندلسي. تحقيق.

٣. مناهج المحدثين في نقد الرجال.

٤. عقائد الأشاعرة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُقُوقُ الطَّبَعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبَعَةُ الْأُولَى

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

مكتبة وتسجيلات

دَارُ الْإِمَامِ مَالِكِ

أَبُو ظَبْيٍ

الإمارات العربية المتحدة

أبو ظبي شارع النصر مقابل المجمع الثقافي

هاتف: ٠٠٩٧١٢-٦٢١٧٠٠١

فاكس: ٠٠٩٧١٢-٦٢١٧٠٠٣

ص.ب: ٢٧٤٦١

(الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة)